صحيفه

صحیفه

صحیفہ

صحيفه

صحيفه

صحیفه

صحيفه

صحیفہ

فيما وقع في هذا الجلد بياض في الاصل اى في نسخة الشارح رحمه الله تعالى

صحيفه	صحيفه	صحيفه	صحيفه	صحيفه	صحيفه
٣٠	٧٩	١٣٨	٥٢٩	٢٣٠	٥٥٤

الجزء الحادى عشر من عمدة القارى لشرح
صحيح البخارى للعلامة العينى الحنفى
نفعنا الله تعالى به
آمين





ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب القدر ش

اى هذا كتاب فى بيان القدر وذكره قال الكرمانى كتاب القدر اى حكم الله تعالى قالوا القضاء هو الحكم الكلى الاجمالى فى الازل والقدر جزئيات ذلك الحكم وتفاصيله التى تقع قال تعالى (وان من شئ الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم) ومذهب اهل الحق ان الامور كلها من الايمان والكفر والخير والشر والنفع والضر بقضاء الله وقدره ولا تجرى فى ملكه الا مقدراته وقال الراغب القدر بوضعه يدل على القدرة وعلى المقدور الكائن بالعلم يتضمن الارادة عقلا والقول نقلا وقدر الله الشئ بالتشديد قضاه ويجوز التخفيف وفى بعض النسخ باب القدر بعد قوله كتاب القدر قيل هذا زيادة ابى ذر عن المستملى ص حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك حدثنا شعبة انبأنى سليمان الاعمش قال سمعت زيد بن وهب عن عبد الله قال حدثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو الصادق المصدوق قال ان احدكم يجمع فى بطن امه اربعين يوما ثم علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله ملكا فيؤمر باربع برزقه واجله وشقى او سعيد فوالله ان احدكم او الرجل يعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها غير باع او ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها غير ذراع او ذراعين فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وقال ادم الا ذراع ش مطابقته للترجمة ظاهرة فى معناه وزيد بن وهب ابو سليمان الهمدانى الكوفى من قضاعة خرج الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقبض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى الطريق سمع عبد الله بن مسعود وغيره وهذا الحديث اشتهر عن الاعمش بالسند المذكور هنا قال على بن المدينى فى كتاب العلل كنا نظن ان الاعمش تفرد به حتى وجدناه من رواية سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب وروايته عند احمد والنسائى ولم ينفرد به زيد بن وهب ايضا عن ابن مسعود بل رواه عنه ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عند احمد وعلقمة عند ابى يعلى ولم ينفرد به ابن مسعود ايضا بل رواه جماعة من الصحابة مطولا ومختصرا منهم انس رضى الله

تعالى عنه على مايجئ عقيب هذا الحديث وحذيفة بن اسيد عند مسلم وعبدالله بن عمر فى القدلابن وهب وسهل بن سعد وسيأتى فى هذا الكتاب وابو هريرة عند مسلم وعائشة عند احمد وابوذر عند الفريابى ومالك بن الحويرث عند ابى نعيم فى الطب وغيرهم وهذا الحديث اخرجه البخارى فى التوحيد عن آدم ومضى فى بدء الخلق عن الحسن بن الربيع وفى خلق آدم عن عمر بن حفص واخرجه مسلم فى القدر عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره واخرجه بقية الجماعة وقد ذكرناه فى بدء الخلق ومضى الكلام فيه هناك ولانقتصر عليه فقوله انبأنى سليمان الاعمش وقال فى التوحيد حدثنا سليمان الاعمش ويفهم منه ان التحديث والانباء سواء ويردبه على من زعم ان شعبة يستعمل الانباء فى الاجازة **قوله** وهو الصادق المصدوق اى الصادق فى نفسه والمصدوق من جهة غيره وقال الكرمانى لما كان مضمون الخبر مخالفا لما عليه الاطباء اراد الاشارة الى صدقه وبطلان ماقالوه اوذكره تلذذا وتبركا وافتخارا قال الاطباء انما يتصور الجنين فيما بين ثلاثين يوما الى الاربعين والمفهوم من الحديث ان خلقه انما يكون بعد اربعة اشهر انتهى وقال بعضهم بعد ان نقل كلام الكرمانى ماملخصه انه لم يعجبه ماقاله الكرمانى حيث قال وقد وقع هذا اللفظ بعينه فى حديث آخر ليس فيه اشارة الى بطلان شئ يخالف ماذكره وهو ماذكره ابوداود من حديث المغيرة بن شعبة سمعت الصادق المصدوق يقوله لاينزع الرحمة الامن شقى ومضى فى علامات النبوة من حديث ابى هريرة سمعت الصادق المصدوق يقول هلاك امتى على يد اغيلمة من قريش انتهى قلت هذا مجرد تحريش من غير طعم وهذه نكتة لطيفة ذكرها من وجهين فالوجه الثانى يمشى فى كل موضع فيه ذكر الصادق والمصدوق **قوله** ان احدكم قال ابو البقاء لايجوز ان الا بالفتح لانه مفعول حدثنا فلوكسر لكان منقطعا عن حدثنا قلت لايجوز الا الكسر لانه وقع بعد قوله قال ان احدكم ولفظة قال موجودة فى كثير من النسخ هكذا حدثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو الصادق والمصدوق قال ان احدكم وان كانت لفظة قال غير مذكورة فى الرواية فهى مقدرة فلايتم المعنى الابها **قوله** ان احدكم يجمع فى بطن امه كذا هو فى رواية ابى ذر عن شيخه وله عن الكشميهنى ان خلق احدكم يجمع فى بطن امه وكذا هو فى رواية آدم فى التوحيد وكذا فى رواية الاكثر عن الاعمش وفى رواية ابى الاحوص عنه ان احدكم يجمع خلقه فى بطن امه وفى رواية ابن ماجة انه يجمع خلق احدكم فى بطن امه والمراد من الجمع ضم بعضه الى بعض بعد الانتشار والخلق بمعنى المخلوق كقولهم هذا درهم ضرب الامير اى مضروبه وقال القرطبى ماملخصه ان المنى يقع فى الرحم بقوة الشهوة المزعجة مبثوثا متفرقا فيجمعه الله فى محل الولادة من الرحم **قوله** اربعين يوما زاد فى رواية آدم اوار بعين ليلة **قوله** ثم علقة مثل ذلك وفى رواية آدم ثم يكون علقة مثل ذلك يعنى مدة الاربعين والعلقة الدم الجامد الغليظ سميت بذلك للرطوبة التى فيها وتعلقها بما مربها **قوله** ثم يكون مضغة مثل ذلك يعنى مدة الاربعين والمضغة قطعة اللحم سميت بذلك لانها بقدر مايمضغ الماضغ **قوله** ثم يبعث الله ملكا وفى رواية الكشميهنى ثم يبعث اليه ملك وفى رواية مسلم ثم يرسل الله وفى رواية آدم ثم يبعث اليه الملك واللام فيه للعهد وهو الملك من الملائكة الموكلين بالارحام **قوله** فيؤمر على صيغة المجهول اى يأمره الله تعالى باربعة اشياء وفى رواية آدم

باربع كلمات والمراد بها القضايا وكل كلمة تسمى قضية **قوله** باربع كذا هو فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره باربعة والمعدود اذا ابهم جاز التذكير والتأنيث **قوله** برزقه بدل من اربع ومابعده عطف عليه داخل فى حكمه والمراد برزقه الغداء حلالا اوحراما وهو كل ماساقه الله تعالى الى العبد لينتفع به وهو اعم لتناوله العلم ونحوه **قوله** واجله الاجل يطلق لمعنيين لمدة العمر من اولها الى آخرها وللجزء الاخير الذى يموت فيه **قوله** وشقى اوسعيد قال بعضهم هو بالرفع خبر مبتدأ محذوف قلت ليس كذلك لانه معطوف على ماقبله الذى هو بدل عن اربع فيكون مجرورا لان تقدير قوله فيؤمر باربع اربع كلمات كلمة تتعلق برزقه وكلمة تتعلق باجله وكلمة تتعلق بسعادته اوشقاوته وكان من حق الظاهر ان يقال يكتب سعادته وشقاوته فعدل عن ذلك حكاية بصورة مايكتبه وهو انه يكتب برزقه واجله وشقى اوسعيد قيل هذه ثلاثة امور لااربعة واجيب بان الرابع كونه ذكرا اوانثى كماصرح فى الحديث الذى بعده اوعمله كماتقدم فى اول كتاب بدء الخلق ولعله لم يذكره لانه يلزم من المذكور اواختصره اعتمادا على شهرته وقيل هذا يدل على ان الحكم بهذه الامور بعد كونه مضغة لانه ازلى واجيب بان هذا الملك بان المقضى فى الازل حتى يكتب على جبهته مثلا **قوله** اوالرجل شك من الراوى اى اوان الرجل وفى رواية آدم فان احدكم بغير شك **قوله** بعمل اهل النار قدم النار على الجنة وفى رواية آدم بالعكس **قوله** حتى مايكون قال الطيبى حتى هى الناصبة ومانافية ولم تكف عن العمل وهى منصوبة بحتى واجاز غيره ان يكون حتى ابتدائية ويكون على هذا بالرفع **قوله** غيرباع اوذراع هكذا رواية الكشميهنى وفى رواية غيره غيرذراع اوباع وفى رواية ابى الاحوص الاذراع بغيرشك والتعبير بالذراع تمثيل بقرب حاله من الموت وضابط ذلك بالغرغرة التى جعلت علامة لعدم قبول التوبة **قوله** فيسبق عليه الكتاب الفاء فى فيسبق للتعقيب يدل على حصول السبق بغير مهلة وضمن يسبق معنى يغلب اى يغلب عليه الكتاب وماقدر عليه سبقا بلامهلة فعند ذلك يعمل بعمل اهل الجنة وعمل اهل النار والمراد من الكتاب المكتوب اى مكتوب الله اى القضاء الازلى **قوله** فيعمل بعمل اهل النار الباء فيه زائدة للتأكيد **قوله** اوذراعين اى اوغيرذراعين فهو شك من الراوى **قوله** وقال آدم الاذراع اى قال آدم بن اياس الاذراع هذا تعليق وصله البخارى فى التوحيد

﴿ص﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن عبيدالله بن ابى بكر بن انس عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال وكل الله بالرحم ملكا فيقول اى رب نطفة اى رب علقة اى رب مضغة فاذا اراد الله ان يقضى خلقها قال اى رب ذكر ام انثى اشقى ام سعيد فما الرزق فما الاجل فيكتب كذلك فى بطن امه ﴿ش﴾ حماد هو ابن زيد وعبيدالله هو ابن ابى بكر بن انس ابن مالك يروى عن جده انس والحديث مضى فى الطهارة فى الحيض عن مسدد وفى خلق آدم عن ابى النعمان واخرجه مسلم فى القدر عن ابى كامل الجحدرى **قوله** اى رب اى يارب **قوله** نطفة بالنصب على اعتبار فعل محذوف وبالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف **قوله** ان يقضى خلقها اى يتمه **قوله** فى بطن امه ليس ظرفا للكتابة بل هو مكتوب على الجبهة اوعلى الرأس مثلا وهو فى بطن امه قيل قال هنا وكل الله وفى الحديث السابق ثم يبعث الله ملكا واجيب بان المراد بالبعث الحكم عليه بالتصرف فيها ﴿ص﴾ باب جف القلم على علم الله ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه جف القلم وقال بعضهم باب بالتنوين قلت هذا قول من لم يمس شيئا من الاعراب والتنوين

(يكون)

يكون في المعرب ولفظ باب هنا مفرد فكيف ينون والتقدير ماذكرناه اونحوه وجفاف القلم عبارة عن عدم تغيير حكمه لان الكاتب لما ان جف قلمه عن المداد لاتبقى له الكتابة كذا قاله الكرمانى وفيه نظر لان الله تعالى قال (يمحو الله مايشاء ويثبت) فان كان مراده من عدم تغيير حكمه الذى فى الازل فسلم وان كان الذى فى اللوح فلا والاوجه ان يقال جف القلم اى فرغ عن الكتابة التى امر بها حين خلقه وامره ان يكتب ماهو كائن الى يوم القيامة فاذا اراد بعد ذلك تغيير شئ مما كتبه محاه كما قال يمحو الله مايشاء ويثبت **قوله** على علم الله اى حكم الله لان معلومه لابد ان يقع والالزم الجهل فعلمه بمعلوم مستلزم للحكم بوقوعه **ص** واضله الله على علم **ش** ذكر هذا اى قول الله تعالى اشارة الى ان علم الله حكمه كما فى قوله تعالى (واضله الله على علم) اى على علمه فى الازل وهو حكمه عند الظهور وقيل معناه اضله الله بعد ان اعلمه و بين له فلم يقبل **ص** وقال ابو هريرة قال لى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جف القلم بما انت لاق **ش** صدر الحديث هو الترجمة وهو قطعة من حديث ذكر اصله البخارى من طريق ابن شهاب عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قالت يارسول الله انى رجل شاب وانى اخاف على نفسى العنت ولااجد مااتزوج به النساء فسكت عنى الحديث وفيه يا اباهريرة جف القلم بما انت لاق فاختصر على ذلك اوذر اخرجه فى اوائل النكاح **ص** وقال ابن عباس لها سابقون سبقت لهم السعادة **ش** اى قال ابن عباس فى قوله تعالى (اولئك يسارعون فى الخيرات وهم لها سابقون) سبقت لهم السعادة قيل تفسير ابن عباس يدل على ان السعادة سابقة والآية تدل على ان الخيرات يعنى السعادة مسبوقة واجيب بان معنى الآية انهم سبقوا الناس لاجل السعادة لانهم سبقوا السعادة **ص** حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا يزيد الرشك سمعت مطرف بن عبدالله ابن الشخير يحدث عن عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه قال قال رجل يارسول الله ايعرف اهل الجنة من اهل النار قال نعم قال فلم يعمل العاملون قال كل يعمل لما خلق له اولما يسر له **ش** المطابقة للترجمة ظاهرة وآدم هو ابن ابى اياس ويزيد من الزيادة الرشك بكسر الراء وسكون الشين المعجمة وبالكاف معناه القسام وقال الغسانى هو بالفارسية الغيور وقيل هو كبير اللحية يقال بلغ طول لحيته الى ان دخلت فيها عقرب ومكثت ثلاثة ايام ولايدرى بها وقال الكرمانى الرشك بالفارسية القمل الصغير يلتصق باصول الشعر فعلى هذا الاضافة اليه اولى من الصفة ومالبزيد فى البخارى الاهذا الحديث هنا وفى الاعتصام ومطرف على وزن اسم الفاعل من التطريف ابن عبدالله بن الشخير بكسر الشين المعجمة وتشديد الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالراء وهذا من صيغ المبالغة لمن يشخر كثيرا كالسكير لمن يسكر كثيرا والحديث اخرجه ايضا فى التوحيد عن ابى معمر واخرجه مسلم فى القدر عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابوداود فى السنة عن مسدد واخرجه النسائى فى التفسير عن محمد بن النضر **قوله** قال قال رجل هو عمران بن حصين راوى الخبر بينه عبد الوارث ابن سعيد عن يزيد الرشك عن عمران بن حصين قال قلت يارسول الله فذكره **قوله** ايعرف اهل الجنة من اهل النار اى ايميز بينهما قيل المعرفة انما هى بالعمل لانه امارة فاوجه سؤاله واجيب بان معرفتنا بالعمل اما معرفة الملائكة مثلا فهى قبل العمل فالغرض من لفظ ايعرف ايميز ويفرق بينهما تحت قضاء الله وقدره **قوله** فلم يعمل العاملون وفى رواية

جاد ففيم وهو استفهام والمعنى اذا سبق القلم بذلك فلايحتاج العامل الى العمل لانه سيصير الى ماقدرله قوله كل يعمل اى كل احد يعمل لما خلق له على صيغة المجهول وكلمة ماموصولة اى للذى خلق له وفى رواية حماد كل ميسر لماخلق له وقد جاء بهذا اللفظ عن جماعة من الصحابة منهـا مارواه احمد باسـناد حسن كل امرئ مهيأ لماخلق له قوله اولمايسرله شك من الراوى اى كل يعمل لمايسرله بضم الياء آخر الحروف وتشديد السين المكسورة وفتح الراء هذا هكذا رواية الكشميهنى وفى رواية غيره لمايسرله بضم الياء الاولى وفتح الثانية وتشديد السين وحاصـل معنى هذا ان العبد لايدرى مامره فى المآل لانه يعمل ماسبق فى علمه تعالى فعليه ان يجتهد فى عمل مامربه فان عمله امارة الى مايؤل اليه امره ص باب الله اعلم بما كانوا عاملين ش اى هـذا باب يذكر فيه قوله صلى الله تعالى عليه وسـلم الله اعلم بما كانوا عاملين والضمير فى كانوا يرجع الى اولاد المشركين لان صدر الحديث سؤال عن اولاد المشركين وقد مضى فى آخر كتـاب الجنائز باب ماقيل فى اولاد المشركين وذكر فيـه حديث ابن عباس الذى ذكر فى هذا الباب ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال سئل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن اولاد المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين ش مطابقته للترجمة ظـاهرة وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون محمد بن جعفر وابوبشر بكسر الباء الموحدة وسـكون الشين المعجمة جعفر بن ابى وحشية اياس اليشكرى الواسطى والحديث مضى فى آخر الجنائز فانه اخرجه هناك عن حبان عن عبدالله عن شعبة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عبـاس الى آخره ومضى الكلام فيه هناك وقال النووى اطفـال المشركين فيهم ثلاثة مذاهب فالاكثرون عـلى انهم فى النار وتوقفت طائفة والثالث وهو الصحيح انهم من اهل الجنة وقال البيضاوى الثواب والعقاب ليسا بالاعمال والالزم ان لايكون الذرارى لافى الجنة ولافى النـار بل الموجب لهما هو اللطف الربانى والخذلان الالهى المقـدر لهم فى الازل فالاولى فيهم التوقف ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال واخبرنى عطاء بن يزيد انه سمع اباهريرة رضى الله تعالى عنه يقول سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذرارى المشركين فقال الله اعلم بما كانوا عاملين ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويونس هوابن يزيد الايلى وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى والحديث مضى فى اواخر كتاب الجنائز فانه اخرجه هنـاك عن ابى اليمان عن ابن شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عطاء بن يزيد الليثى انه سمع اباهريرة الى آخره قال هناك اخبرنى عطاء بن يزيد كمارأيت وقال هنا قال واخبرنى عطاء بن يزيد بواو العطف على محذوف كأنه حدث قبل ذلك بشئ ثم حدث بحديث عطاء قوله عن ذرارى المشركين بتشديد الياء وتخفيفها جمع ذرية وذرية الرجل اولاده ويكون واحدا وجمعا قوله الله اعلم بماكانوا عاملين غرض البخارى من هذا الرد على الجهمية فى قولهم ان الله لايعلم افعال العباد حتى يعملوها تعـالى الله عن ذلك القول واخبر الشارع فى هذا الحديث ان الله يعلم مالايكون ان لو كان كيف يكون فاحرى ان يعلم مايكون وماقدره وقضاه فى كونه وهذا يقوى ماذهب اليه اهل السنة ان القدر هو علم الله وغيبه الذى استأثر به فلم يطلع عليـه ملكا مقربا ولانبيا مرسـلا وقال الداودى لااعلم لهذا

(الحديث)

الحديث وجها الاالله اعلم بما يعمل به لانه علم ان هؤلاء لايتأخرون عن آجالهم ولا يعملون شيئا
وقداخبر انهم ولدوا على الفطرة اى الاسلام وان اباءهم يهودونهم وينصرونهم كما ان البهيمة تولد
سليمة من الجدع والخصا وغير ذلك مما يعمل الناس بها حتى يصنع ذلك بها وكذلك الولدان
﴿ ص حدثنى اسحق اخبرنا عبدالرزاق اخبرنا معمر عن همام عن ابى هريرة رضى الله تعالى
عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مامن مولود الايولد على الفطرة فابواه يهودانه
وينصرانه كما تنتجون البهيمة هل تجدون فيها من جدعاء حتى تكونوا انتم تجدعونها قالوا يارسول الله
ارأيت من يموت وهو صغير قال الله اعلم بما كانوا عاملين ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة
واسحق قال بعضهم هو اسحق بن ابراهيم هوابن راهويه وقال الكلاباذى يروى البخارى عن
اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدى واسحق بن ابراهيم الحنظلى واسحق بن ابراهيم الكوسج عن
عبدالرزاق قلت كلامه يشير الى ان اسحق هنا يحتمل ان يكون احد الثلاثة المذكورين لان كلا
منهم روى عن عبدالرزاق بن همام وجزم بعضهم بانه اسحق بن راهويه من اين ومعمر بفتح
الميمين هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه والحديث اخرجه مسلم فى القدر عن محمد بن رافع واخرجه
البخارى ايضا من وجه آخر عن ابى هريرة فى آخر الجنائز فى باب ماقيل فى اولاد المشركين وفيه او يمجسانه
كمثل البهيمة تنتج البهيمة هل ترى فيها جدعاء واقتصر على هذا المقدار **قوله** مامن مولود مبتدأ
ويولد خبره لان من الاستغراقية فى سياق النفى تفيد العموم كقولك مااحد خير منك والتقدير مامولود يوجد
على امر من الامور الاعلى هذا الامر وهو قوله على الفطرة اى على الاسلام وقيل الفطرة الخلقة والمراد
هنا القابلية لدين الحق اذ لو تركوا وطباءهم لمااختار وادينا آخر **قوله** يهودانه اى يجعلانه يهوديا
اذا كانا من اليهود وينصرانه اى يجعلانه نصرانيا اذا كانا من النصارى والفاء فى فابواه اماللتعقيب
وهو ظاهر واماللتسبب اى اذا تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب ابويه **قوله** كما اماحال من الضمير المنصوب
فى يهودانه مثلا فالمعنى يهودان المولود بعد ان خلق على الفطرة شبيها بالبهيمة التى جدعت بعد
ان خلقت سليمة واماصفة مصدر محذوف اى يغيرانه تغييرا مثل تغييرهم البهيمة السليمة **قوله**
تنتجون على صيغة بناء المعلوم وقال ابن التين رويناه تنتجون بضم اوله من الانتاج يقال انتج انتاجا
قال ابو على يقال نتجت الناقة اذا اعنتها على النتاج ويقرب منه ماقاله فى المغرب نتج الناقة ينتجها نتجا
اذا ولى نتاجها حتى وضعت فهو ناتج وهو للبهائم كالقابلة للنساء **قوله** هل تجدون فيها من جدعاء
فى موضع الحال اى بهيمة سليمة مقولا فى حقها هذا القول **قوله** جدعاء اى مقطوعة الطرف
وهو من الجدع وهو قطع الانف وقطع الاذن ايضا وقطع اليد والشفة ﴿ ص ﴾ باب
وكان امر الله قدرا مقدورا ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى (وكان امر الله قدرا مقدورا)
والقدر بالفتح والسكون مايقدره الله من القضاء وبالفتح اسم لما صدر مقدورا على فعل
القادر كالهدم لماصدر عن فعل الهادم يقال قدرت الشئ بالتشديد والتخفيف بمعنى فهو قدر اى
مقدور والتقدير تبين الشئ **قوله** قدرا مقدورا اى حكما مقطوعا بوقوعه وقال المهلب غرضه
فى الباب ان يبين ان جميع مخلوقات الله عزوجل بامره بكلمة كن من حيوان اوغيره وحركات العباد
واختلاف اراداتهم واعمالهم من المعاصى او الطاعات كل مقدر بالازمان والاوقات لازيادة فى شئ منها
ولانقصان عنها ولاتأخير لشئ منها عن وقته ولايقدم قبل وقته ﴿ ص حدثنا عبدالله بن

يوسف اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتسأل المرأة طلاق اختها لتستفرغ صحفتها ولتنكح فان لها ماقدر لها ش مطابقته فى قوله فان لها ماقدر لها اى من الرزق كانت للزوج زوجة اخرى اولم تكن ولا يحصل لها من ذلك الا ماكتبه الله لها سواء اجابها الزوج ام لم يجبها والحديث مضى فى كتاب النكاح فى باب الشروط التى لاتحل فى النكاح فانه اخرجه هناك من حديث ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لايحل لامرأة تسأل طلاق اختها لتستفرغ صحفتها فان لها ماقدر لها وهنا اخرجه عن عبدالله بن يوسف التنيسى عن مالك عن ابى الزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج **قوله** اختها الاخت اعم من اخت القرابة اوغيرها من المؤمنات لانهن اخوات فى الدين ونهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المرأة ان تسأل الرجل طلاق زوجته لينكحها ويصير لها من نفقته ومعاشرته ما كان للمطلقة فعبر عن ذلك باستفراغ الصحفة مجازا ص حدثنا مالك ابن اسماعيل حدثنا اسرائيل عن عاصم عن ابى عثمان عن اسامة قال كنت عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته وعنده سعد وابى بن كعب ومعاذ رضى الله تعالى عنهم ان ابنها يجود بنفسه فبعث اليها لله مااخذ ولله مااعطى كل باجل فلتصبر ولتحتسب ش مطابقته للترجمة فى قوله كل باجل من الامر المقدر واسرائيل هو ابن يونس بن ابى اسحق وعاصم هو ابن سليمان الاحول وابو عثمان عبد الرحمن النهدى واسامة هو ابن زيد بن حارثة الكلبى والحديث مضى فى الجنائز عن عبدان ومضى الكلام فيه **قوله** وعنده سعد هو سعد بن عبادة ومعاذ هو ابن جبل **قوله** ان ابنها ذكر كذلك ابنها فى الجنائز وذكر فى كتاب المرضى البنت قال ابن بطال هذا الحديث لم يضبطه الراوى فاخبر مرة عن صبى ومرة عن صبية **قوله** يجود بنفسه يعنى فى السياق يقال جاد بنفسه عند الموت يجود جودا **قوله** فلتصبر ولتحتسب ولم يقل فلتصبرى لانها كانت غائبة والغائب لايخاطب بمايخاطب به الحاضر وقال الداودى انما خاطب الرسول ولو خاطب المأمور بالصبر لقال فاصبرى واحتسبى ص حدثنا حبان بن موسى اخبرنا عبدالله حدثنا يونس عن الزهرى قال اخبرنى عبدالله بن محيريز الجمحى ان اباسعيد الخدرى اخبره انه بينما هو جالس عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جاء رجل من الانصار فقال يارسول الله انا نصيب سبيا ونحب المال كيف ترى فى العزل فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اوانكم تفعلون ذلك لاعليكم ان لا تفعلوا فانه ليست نسمة كتب الله ان تخرج الاهى كائنة ش مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى المروزى وهو شيخ مسلم ايضا وعبدالله هو ابن المبارك المروزى ويونس هو ابن يزيد يروى عن محمد بن مسلم الزهرى والحديث مضى فى البيوع عن ابى اليمان وفى النكاح عن عبدالله بن محمد وفى المغازى عن قتيبة وفى العتق عن عبدالله بن يوسف وفى التوحيد عن اسحق بن عفان واخرجه مسلم فى النكاح عن عبدالله بن محمد وغيره واخرجه ابو داود فيه عن القعنبى واخرجه النسائى فى العتق عن على بن حجر وغيره **قوله** رجل من الانصار قيل انه ابو صرمة وقيل مجدى الضمرى **قوله** سبيا هو الجوارى المسبيات **قوله** فى العزل وهو نزع الذكر من الفرج وقت الانزال **قوله** لاعليكم ان لاتفعلوا قيل هو على النهى وقيل على الاباحة للعزل اى لكم ان تعزلوا وليس فعل ذلك موؤدة **قوله** فانه اى فان الشأن **قوله** نسمة بفتحتين وهو النفس **قوله** كتب الله اى

قدر الله ان تخرج اى من العدم الى الوجود ص حدثنا موسى بن مسعود حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابى وائل عن حذيفة قال لقد خطبنا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خطبة ما ترك فيها شيئا الى قيام الساعة الا ذكره علمه من علمه وجهله من جهله ان كنت لارى الشئ قد نسيت فاعرف ما يعرف الرجل اذا غاب عنه فرآه فعرفه ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ما ترك فيها شيئا اى من الامور المقدرة من الكائنات وموسى بن مسعود هو ابو حذيفة النهدى وسفيان هو الثورى والاعمش هو سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة وحذيفة ابن اليمان والحديث اخرجه مسلم فى الفتن عن عثمان بن ابى شيبة وغيره واخرجه ابو داود عن عثمان به قوله الا ذكره وفى رواية الا حدث به قوله علمه من علمه وجهله من جهله وفى رواية جرير حفظه من حفظه ونسيه من نسيه قوله ان كنت كلمة ان مخففة من الثقيلة قوله قد نسيت وفى رواية الكشميهنى نسيته قوله فاعرف ما يعرف الرجل ويروى فاعرفه كما يعرفه الرجل المعنى انسى شيئا ثم اذكره فاعرف ان ذلك بعينه

ص حدثنا عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابى عبد الرحمن السلمى عن على رضى الله عنه قال كنا جلوسا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومعه عود ينكت فى الارض وقال ما منكم من احد الا قد كتب مقعده من النار او من الجنة فقال رجل من القوم الا نتكل يا رسول الله قال لا اعملوا فكل ميسر ثم قرأ (فاما من اعطى واتقى) الآية ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله الا نتكل الى آخره لان معناه نعتمد على ما قدره فى الازل ونترك العمل وعبدان لقب عبد الله بن عثمان وقد تكرر ذكره وابو حمزة بالحاء المهملة والزاى اسمه محمد بن ميمون السكرى وسعد بن عبيدة مصغر عبدة السلمى الكوفى وهو صهر ابى عبد الرحمن شيخه فى هذا الحديث وابو عبد الرحمن عبد الله بن حبيب من كبار التابعين وعلى ابن ابى طالب رضى الله عنه والحديث مضى فى الجنائز فى باب موعظة الرجل عند القبر باطول منه ومضى الكلام فيه قوله جلوسا اى جالسين ويروى عن الاعمش قعودا جمع القاعد قوله مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الاعمش كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى بقيع الغرقد بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفتح القاف وبالدال المهملة وهى مقبرة اهل المدينة قوله ومعه عود وفى رواية شعبة وبيده فجعل ينكت بها فى الارض وفى رواية منصور ومعه مخصرة بكسر الميم وهى عصا او قضيب يمسكه الرئيس ليتوكأ عليه ولغير ذلك ومعنى ينكت بالنون بعد الياء يضرب قوله او من الجنة كلمة او للتنويع ووقع فى رواية سفيان ما يشعر بانها بمعنى الواو وقد تقدم من حديث ابن عمران لكل احد مقعدين قوله فقال رجل وهذا الرجل وقع فى حديث جابر عند مسلم انه سراقة بن مالك بن جعشم قوله الا نتكل اى الا نعتمد على ما قدره الله فى الازل ونترك العمل فقال لا اذ كل احد ميسر لما خلق له وحاصله ان الواجب عليكم متابعة الشريعة لا تحقيق الحقيقة والظاهر لا يترك للباطن قوله فاما من اعطى واتقى الآية وفى رواية سفيان ووكيع الايات الى قوله العسرى ص باب العمل بالخواتيم ش اى هذا باب يذكر فيه العمل بالخواتيم اى بالعواقب وهو جمع خاتمة يعنى الاعتبار لحال الشخص عند الموت قبل المعاينة لملائكة العذاب

ص حدثنا حبان بن موسى اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال شهدنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خيبر فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لرجل ممن معه يدعى الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل من اشد القتال وكثرت به الجراح فاثبتته فجاء رجل من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله ارأيت الذى تحدثت انه من اهل النار قاتل فى سبيل الله من اشد القتال فكثرت به الجراح فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اما انه من اهل النار فكاد بعض المسلمين يرتاب فبينما هو على ذلك اذ وجد الرجل الم الجراح

فاهوى بيده الى كنانته فانتزع منها اسهما فانتحر بها فاشتد رجال من المسلمين الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صدق الله حديثك قد انتحر فلان فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا بلال قم فأذن لا يدخل الجنة الا مؤمن وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الرجل المذكور فيه ختم عمله بالسوء وانما العمل بالخاتمة وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى المروزى وعبد الله بن المبارك المروزى ومعمر بفتح الميمين ابن راشد والحديث مضى فى الجهاد فى باب ان الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر ومضى الكلام فيه **قوله** خيبر اى غزوة خيبر بفتح الخاء المعجمة **قوله** لرجل اسمه قزمان بضم القاف وسكون الزاى **قوله** ممن يدعى الاسلام اى تلفظ به **قوله** فلما حضر القتال بالرفع والنصب قاله الكرمانى قلت الرفع على انه فاعل حضر والنصب على المفعولية اى فلما حضر الرجل القتال **قوله** الجراح جمع جراحة **قوله** فاثبتته اى اثخنته الجراح وجعلته ساكنا غير متحرك وقيل صرعته صرعا لا يقدر على القيام **قوله** يرتاب اى يشك فى الدين لانهم رأوا الوعد شديدا **قوله** فبينما اصله بين زيدت فيه الميم والالف ويقع بعده جملة اسمية وهى قوله هو كذلك ويحتاج الى جواب وهو قوله اذ وجد الرجل اى الرجل المذكور **قوله** فاهوى بيده اى مدها الى كنانته فانتزع منها اسهما اى فاخرج منها نشابة فانتحر بها اى نحر بها نفسه **قوله** فاشتد رجال اى فاسرعوا فى السير الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فاذن اى اعلم ويروى فاذن فى الناس ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن ابى مريم حدثنا ابو غسان حدثنى ابو حازم عن سهل ان رجلا من اعظم المسلمين غناء عن المسلمين فى غزوة غزاها مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فنظر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال من احب ان ينظر الى الرجل من اهل النار فلينظر الى هذا فاتبعه رجل من القوم وهو على تلك الحال من اشد الناس على المشركين حتى جرح فاستعجل الموت فجعل ذبابة سيفه بين ثدييه حتى خرج من بين كتفيه فاقبل الرجل الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مسرعا فقال اشهد انك رسول الله فقال وما ذاك قال قلت لفلان من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر اليه وكان من اعظمنا غناء عن المسلمين فعرفت انه لا يموت على ذلك فلما جرح استعجل الموت فقتل نفسه فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عند ذلك ان العبد ليعمل عمل اهل النار وانه من اهل الجنة ويعمل عمل اهل الجنة وانه من اهل النار وانما الاعمال بالخواتيم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين محمد بن مطرف وابو حازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار وسهل ابن سعد الانصارى والحديث مضى فى الجهاد فى باب لا يقول فلان شهيد ومضى الكلام فيه وفى التوضيح ان حديث ابى هريرة السابق وهذا الحديث قصة واحدة وان الراوى نقل على المعنى ويحتمل ان يكونا رجلين **قوله** غناء بفتح الغين المعجمة والمد يقال اغنى عنه غناء فلان اى ناب عنه واجرى مجراه وما فيه غناء ذلك اى الاضطلاع والقيام عليه وقال ابن ولاد الغناء بالفتح والمد النفع والغنى بالكسر والقصر ضد الفقر وبالمد الصوت **قوله** فى غزوة هى غزوة خيبر **قوله** فلينظر الى هذا اى الى رجل وهو قزمان او غيره ان كان قضيتان **قوله** حتى جرح على صيغة المجهول **قوله** ذبابة سيفه الذبابة بضم الذال المعجمة وهو الطرف قيل فى الحديث السابق انه نحر نفسه بالسهم وهنا قال بالذبابة واجيب ان كانت القصة واحدة فلا منافاة لاحتمال استعمالهما كليهما وان كانت قصتين فظاهرة **قوله** بين ثدييه قال ابن فارس

الندؤة بالهمزة للرجل والندى للمرأة والحديث يرد عليه ولذلك جعل الجوهرى للرجل ايضا
قوله وانما الاعمال اى اعتبار الاعمال بالعواقب وفيه حجة قاطعة على القدرية فى قولهم ان الانسان
يملك امر نفسه ويختار لها الخير والشر ص * باب * القاء النذر العبد الى القدر
ش اى هذا باب فى بيان القاء النذر الالقاء مصدر يضاف الى فاعله وهو النذر والعبد
منصوب على المفعولية هذا هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره باب القاء العبد النذر فاعرابه
بعكس ذلك والمعنى ان العبد اذا نذر لدفع شر او بجلب خير فان نذره يلقيه الى القدر الذى فرغ
الله منه واحكمه لانه شئ يختاره فهما قدره الله هو الذى يقع ولهذا قال صلى الله تعالى عليه
وسلم فى حديث الباب ان النذر لايرد شيئا وانما يستخرج به من البخيل ومتى اعتقد خلاف ذلك
قد جعل نفسه مشاركا لله تعالى فى خلقه ومجوزا عليه مالم يقدره تعالى الله عن ذلك ص
حدثنا ابونعيم حدثنا سفيان عن منصور عن عبدالله بن مرة عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال
نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن النذر قال انه لايرد شيئا انما يستخرج به من البخيل
ش مطابقته للترجمة من حيث ان النذر يلقى العبد الى القدر ولايرد شيئا والقدر هو الذى
يعمل عمله وابونعيم الفضل بن دكين وسفيان هو ابن عيينة ومنصور هو ابن المعتمر وعبدالله بن مرة
بضم الميم وتشديد الراء الهمدانى يروى عن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما والحديث
اخرجه البخارى ايضا فى النذور عن خلاد بن يحيى واخرجه مسلم فى النذور ايضا عن اسحق بن
ابراهيم وغيره واخرجه ابو داود فيه عن عثمان بن ابى شيبة واخرجه النسائى فيه عن عمر بن
منصور واخرجه ابن ماجة فى الكفارات عن على بن محمد قوله انه اى ان النذر لايرد شيئا قيل
النذر التزام قربة فلم يكن منهيا واجيب بان القربة غير منهية لكن التزامها منهى اذ ربما لا يقدر
على الوفاء وقيل الصدقة تردالبلاء وهذا التزام الصدقة واجيب بانه لايلزم من ردالصدقة التزامها
وقال الخطابى هذا باب غريب من العلم وهو ان ينهى عن الشئ ان يفعل حتى اذا فعل وقع واجبا
وفى لفظ انما يستخرج دليل على وجوب الوفاء وفى التوضيح النذر ابتداء جائز والمنهى عنه المعلق كانه يقول
لا افعل خيرا يارب حتى تفعل بى خيرا فاذا دخل فيه فعليه الوفاء ص حدثنا بشر بن محمد
اخبرنا عبدالله اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال
لايأتى ابن آدم النذر بشئ لم يكن قدقدرته ولكن يلقيه القدر وقد قدرته له استخرج به من
البخيل ش قيل لايطابق الحديث الترجمة والمطابق ان يقول القاء القدر العبد الى النذر
لان لفظ الحديث يلقيه القدر قلت فى رواية الكشميهنى يلقيه النذر ومن عادة البخارى انه يترجم
بما ورد فى بعض طرق الحديث وان لم يسق ذلك اللفظ بعينه وقد عقل ما فى المطابقة
عن رواية الكشميهنى فلذلك ادعى عدم المطابقة وقال الكرمانى فان قلت الترجمة مقلوبة
اذ القدر يلقى العبد الى النذر لقوله يلقيه القدر قلت هما صادقان اذ بالحقيقة القدر هو
الموصل وبالظاهر هو النذر لكن كان الاولى فى الترجمة العكس ليوافق الحديث الا ان يقال
انهما متلازمان انتهى قلت لووقف الكرمانى ايضا على رواية الكشميهنى لما تكلف فيما تعسف
وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد ابو محمد السختيانى المروزى وعبدالله هو
ابن المبارك المروزى ومعمر هو ابن راشد وهمام بن منبه بضم الميم وفتح النون وكسر الباء الموحدة

والحديث من افراده قوله لايأتى ابن آدم فاعل لايأتى النذر وابن ادم مفعوله وهذا قريب من معنى قوله فى الحديث السابق انه لايرد شيئا وقد وقع قوله لايأتى بالياء فى الاصول وفى رواية ابى الحسن لايأت بدون الياء كأنه كتبه على الوصل مثل قوله (سندع الزبانية) بغير واو قوله لم يكن قدرته صفة لقوله بشئ قال الكرمانى وقدرته بصيغة المتكلم ويروى قدر به بلفظ المجهول الغائب والجار والمجرور قوله ولكن يلقيه القدر من الالقاء ويقال معنى لم يكن قدرته اماما قدرت عليه الشدة فيحلها عنه والنذر لايحل عنه الشدة بنذره ويكون ذلك النذر استخرجه من البخيل للشدة التى عرضت له قوله ولكن يلقيه القدر من الالقاء وقيل بالفاء والقاف قوله استخرج بلفظ المتكلم من المضارع ﴿ ص ﴾ باب لاحول ولاقوة الابالله ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه لاحول ولاقوة الابالله ومعنى لاحول لاتحويل للعبد فى معصية الله الابعصمته ولاقوة له على طاعة الله الابتوفيق الله وقيل معنى لاحول لاحيلة وقال النووى هى كلمة استسلام وتفويض وان العبد لايملك من امره شيئا ليس له حيلة فى دفع شر ولاقوة فى جلب خير الاباردة الله عزوجل ﴿ ص ﴾ حدثنى محمد بن مقاتل ابوالحسن اخبرنا عبدالله اخبرنا خالد الحذاء عن ابى عثمان النهدى عن ابى موسى رضى الله تعالى عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى غزاة فجعلنا لانصعد شرفا ولانعلو شرفا ولانهبط فى واد الارفعنا اصواتنا بالتكبير قال فدنا منا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ياايها الناس اربعوا على انفسكم فانكم لاتدعون اصم ولاغائبا انما تدعون سميعا بصيرا ثم قال ياعبدالله بن قيس الا اعلمك كلمة هى من كنوز الجنة لاحول ولاقوة الابالله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدالله هو ابن المبارك وابو عثمان النهدى عبدالله بن مل وابوموسى عبدالله بن قيس الاشعرى وقدم الحديث فى كتاب الدعوات فى باب الدعاء اذا علا عقبة فانه اخرجه هناك عن سليمان ابن حرب عن حماد بن زيد عن ايوب عن ابى عثمان عن ابى موسى الى آخره ومضى ايضا فى الجهاد فى باب مايكره من رفع الصوت فى التكبير اخرجه عن محمد بن يوسف عن عاصم عن ابى عثمان عن ابى موسى الاشعرى قوله فى غزاة هى غزوة خيبر والشرف الموضع العالى قوله اربعوا بفتح الباء الموحدة اى ارفقوا بانفسكم واخفضوا اصواتكم يقال ربع الرجل اذا توقف وتحبس قوله اصم ويروى اصما قوله ياعبدالله بن قيس هو اسم ابى موسى الاشعرى قوله هو من كنوز الجنة يعنى ان له ثوابا مدخرا نفيسا كالكنز فانه من نفائس مدخراتكم وقال النووى المعنى ان قولها يحصل ثوابا نفيسا مدخرا لصاحبه فى الجنة ﴿ ص ﴾ باب المعصوم من عصم الله ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المعصوم من عصم الله من عصمه الله بان حماه عن الوقوع فى الهلاك يقال عصمه الله من المكروه وقاه وحفظه والفرق بين عصمة المؤمنين وعصمة الانبياء عليهم السلام ان عصمة الانبياء بطريق الوجوب وفى حق غيرهم بطريق الجواز ﴿ ص ﴾ عاصم مانع ﴿ ش ﴾ اشاربه الى تفسير (لاعاصم اليوم من امر الله) اى لامانع ﴿ ص ﴾ قال مجاهد سدى عن الحق يترددون فى الضلالة ﴿ ش ﴾ اى قال مجاهد فى تفسير سدى فى قوله عزوجل (ايحسب الانسان ان يترك سدى) بقوله يترددون فى الضلالة وقال بعضهم سدا بتشديد الدال بعدها الف ووصله ابن ابى حاتم من طريق ورقاء عن ابن ابى نجيح عنه فى قوله تعالى (وجعلنا من بين ايديهم سدا) قال عن الحق ثم قال ورأيته فى بعض نسخ البخارى

(سدى)

سدى بتخفيف الدال مقصور وعليه شرح الكرمانى ثم قال ولم ار فى شئ من نسخ البخارى الا الذى اوردته انتهى قلت هذا كلام ينقض اخره اوله لانه قال اولا ورأيته فى بعض نسخ البخارى سدى بتخفيف الدال ثم قال ولم ارفى شئ من نسخ البخارى الا الذى اوردته ومع هذا هو لم يطلع على جميع نسخ البخارى وهذا لا يتصور الا بالتعسف فى النسخ التى فى مدينته واما النسخ التى فى بلاد كرمان وبلخ وخراسان فمن اين يتصور له الاطلاع عليها ﴿ص﴾ دساها اغواها ﴿ش﴾ اشار بهذا الى تفسير قوله تعالى (وقد خاب من دساها) بقوله اغواها واخرج الطبرى بسند صحيح عن حبيب بن ثابت عن مجاهد وسعيد بن جبير فى قوله دساها قال احدهما اغواها وقال الآخر اضلها وقال الكرمانى مناسبة الآيتين بالترجمة بيان ان من لم يعصمه الله كان سدى ومغرى ﴿ص﴾ حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهرى قال حدثنى ابو سلمة عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما استخلف خليفة الا له بطانتان بطانة تأمره بالخير وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصم الله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزى ويونس هو ابن يزيد الايلى والزهرى هو محمد بن مسلم وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الاحكام عن اصبغ واخرجه النسائى فى البيعة وفى السير عن يونس بن عبد الاعلى قوله بطانتان البطانة بكسر الباء الصاحب الوليجة المشاور وهو اسم جنس يشمل الواحد والجمع قوله ويحضه اى يحثه قوله وبطانة تأمره بالشر قال الكرمانى لفظ تأمره دليل على انه لا يشترط فى الامر العلو ولا الاستعلاء ﴿ص﴾ باب وحرام على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون انه لن يؤمن من قومك الا من قد آمن ولا يلدوا الا فاجرا كفارا ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى وحرام الى آخره قال الكرمانى الغرض من هذه الآيات ان الايمان والكفر بتقدير الله تعالى وفى رواية ابى ذر وحرم على قرية اهلكناها الآية وفى رواية غيره وحرام الى آخر الآية والقراءتان مشهورتان فقرأ اهل الحجاز والبصرة والشام حرام وقرأ اهل الكوفة وحرم ﴿ص﴾ وقال منصور بن النعمان عن عكرمة عن ابن عباس وحرم بالحبشية وجب ﴿ش﴾ منصور بن النعمان اليشكرى البصرى سكن مرو ثم بخارى وماله فى البخارى سوى هذا الموضع وقال الكرمانى منصور بن النعمان فى النسخ هكذا لكن قالوا صوابه منصور بن المعتمر السلمى الكوفى وهذا التعليق رواه ابو جعفر عن ابن قهزاد عن ابى عوانة عنه هكذا قاله صاحب التلويح وتبعه صاحب التوضيح وقال بعضهم لم اقف على ذلك فى تفسير ابى جعفر الطبرى قلت هذا مجرد تشنيع وعدم وقوفه على هذا لا يستلزم عدم وقوف غيره ونسخ الطبرى كثيرة فلا تخلو عن زيادة ونقصان قوله وحرم بالحبشية وجب يعنى معنى حرم باللغة الحبشية وجب وروى غير عكرمة عن ابن عباس وجب عليهم انهم لا يتوبون يعنى فى تفسير قوله عز وجل (وحرام على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون) وعن عبيدة لا هنا زائدة وذهب الى ان حراما على بابه وانكر البصريون زيادة لا هنا وقيل المعنى وحرام ان يتقبل عنهم عمل لانهم لا يرجعون اى لا يتوبون وكذا قال الزجاج وقيل الحرام المنع فالمعنى حرام عليهم الرجوع الى الدنيا وقال المهلب وجب عليهم انهم لا يتوبون وحرم وحرام بمعنى واحد والتقدير وحرام على قرية اردنا اهلاكها التوبة من كفرهم وهذا كقوله انه لن يؤمن من قومك الا من قد آمن اى تقدم علم الله فى قوم

نوح انه لن يؤمن منهم غير من آمن ولذلك قال نوح عليه السلام (رب لاتذر على الارض من الكافرين ديارا) الى قوله (فاجرا كفارا) اذ قد علمني (انه لن يؤمن منهم الا من قد آمن) واهلكهم لعلمه تعالى انهم لا يرجعون الى الايمان ﴿ص﴾ حدثني محمود بن غيلان حدثنا عبدالرزاق اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال مارأيت شيئا اشبه باللمم مما قال ابو هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا ادرك ذلك لامحالة فزنا العين النظر وزنا اللسان المنطق والنفس تمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك ويكذبه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة التي هي الايات التي تدل على ان كل شئ غير خارج عن سابق قدره وكذلك حديث الباب لان الزنا ودواعيه كل ذلك مكتوب مقدر على العبد غير خارج من سابق قدره ومحمود بن غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وعبدالرزاق ابن همام ومعمر هو ابن راشد وابن طاوس هو عبدالله يروى عن ابيه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما **قوله** مارأيت شيئا اشبه باللمم بفتحتين وهو صغار الذنوب واصله مايلم به الشخص من شهوات النفس والمفهوم من كلام ابن عباس انه النظر والنطق وقال الخطابي يريد به المعفو عنه المستثنى في كتاب الله (الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الااللمم) وسمى المنطق والنظر زنا لانهما من مقدماته وحقيقته انما يقع بالفرج وعن ابن عباس اللمم ان يتوب من الذنوب ولايعاودها وروى عنه كل مادون الزنا فهو اللمم **قوله** فزنا العين النظر اى النظر الى الاجنبية وقال ابن مسعود العينان تزنيان بالنظر والشفتان تزنيان وزناهما التقبيل واليدان تزنيان وزناهما اللمس والرجلان تزنيان وزناهما المشي وقيل انما سميت هذه الاشياء زنا لانها دواعى اليه **قوله** لامحالة بفتح الميم اى لابدله من ذلك ولاتحول له عنه **قوله** تمنى اصله تتمنى فحذفت منه احدى التائين **قوله** والفرج يصدق ذلك ويكذبه يعني اذا قدر على الزنا فيما كان فيه النظر والتمنى كان زنا صدق ذلك فرجه وان امتنع وخاف ربه كذب ذلك فرجه وتكتب له حسنة قيل التصديق والتكذيب من صفات الاخبار واجيب بان اطلاقهما هنا على سبيل التشبيه ﴿ص﴾ وقال شبابة حدثنا ورقاء عن ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ شبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة الاولى ابن سوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو وبالراء الفزارى روى عنه محمود وورقاء مؤنث الاورق بالواو والراء والقاف ابن عمر الخوارزمي سكن المدينة واشار البخارى بهذا التعليق الى ان طاوسا سمع القصة من ابن عباس عن ابي هريرة ايضا والظاهر انه سمعه من ابي هريرة بعد ان سمع من ابن عباس ووصل هذا التعليق صاحب التلويح فقال رويناه في معجم الطبراني الاوسط فقال حدثنا عمر بن عثمان حدثنا ابن المنادى عنه فذكره وتبعه في ذلك صاحب التوضيح وقال بعضهم راجعت المعجم الاوسط فلم اجد هذا فيه قلت صاحب التلويح يصرح بانه رواه وتبعه ايضا صاحب التوضيح الذى هو شيخ هذا القائل مع علمه بان المثبت مقدم على النافي ولكن عرق العصبية ينبض فيؤدى صاحبها الى حط من هو اكبر منه في العلم والسن والقدم ﴿ص﴾ باب وماجعلنا الرؤيا التي اريناك الافتنة للناس ﴿ش﴾ اى هذا باب في قول الله تعالى وماجعلنا الى آخره قال الثعلبي في قوله تعالى (وماجعلنا الآية) قال قوم هي رؤيا عين مارأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة المعراج من العجائب والآيات فكان ذلك فتنة للناس فقوم انكروا وكذبوا وقوم ارتدوا وقوم حدثوا **قوله** الافتنة اى بلاء للناس وقيل رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه

وسلم بنى امية ينزون على منبره نزو القردة فساءه ذلك فما استجمع ضاحكا حتى مات فانزل الله تعالى (وما جعلنا الرؤيا التى اريناك) الآية وقيل انما فتن الناس بالرؤيا والشجرة لان جماعة ارتدوا وقالوا كيف سرى به الى بيت المقدس فى ليلة واحدة وقالوا لما انزل الله تعالى شجرة الزقوم كيف تكون فى النار شجرة لا تأكلها فكانت فتنة لقوم واستبصارا لقوم منهم ابو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه ويقال انه سمى صديقا ذلك اليوم واصل الفتنة فى الاصل الاختبار ثم استعملت فى الكفر كقوله تعالى (والفتنة اشد من القتل) وفى الاثم كقوله تعالى (الا فى الفتنة سقطوا) وفى الاحراق كقوله (ان الذين فتنوا المؤمنين) وفى الازالة عن الشئ كقوله (وان كادوا ليفتنونك) وغير ذلك والمراد بها فى هذا الموضع الاختبار

﴿ ص ﴾ حدثنا الحميدى حدثنا سفيان حدثنا عمرو عن عكرمة عن ابن عباس وما جعلنا الرؤيا التى اريناك الا فتنة للناس قال هى رؤيا عين اريها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة اسرى به الى بيت المقدس قال والشجرة الملعونة فى القرآن) قال هى شجرة الزقوم ﴿ ش ﴾ قال ابن التين وجه دخول هذا الحديث فى كتاب القدر الاشارة الى ان الله تعالى قدر للمشركين التكذيب لرؤيا نبيه الصادق فكان ذلك زيادة فى طغيانهم والحميدى عبد الله بن الزبير نسبته الى احد اجداده حميد مصغر حمد وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار والحديث مضى فى تفسير سورة الاسراء عن على بن عبد الله واخرجه الترمذى فى التفسير عن محمد بن يحيى واخرجه النسائى فيه عن محمد بن منصور **قوله** رؤيا عين اى فى اليقظة لا رؤيا منام **قوله** والشجرة الملعونة يعنى شجرة الزقوم المذكورة فى القرآن والشجرة مبتدأ وخبره هى شجرة الزقوم وانما ذكر الشجرة الملعونة لانها مثل الرؤيا كانت فتنة وقد ذكرنا كيف كانت فتنة والزقوم شجرة بجهنم طعام اهل النار فان قلت لم يذكر فى القرآن لعن هذه الشجرة قلت قد لعن آكلوها وهم الكفار قال تعالى (ان شجرة الزقوم طعام الاثيم) وقال (انها شجرة تخرج فى اصل الجحيم) وقال فانهم (لآكلون منها فمالؤن منها البطون) فوصفت بلعن آكليها وقيل طعام مكروه ملعون ثم ان هذه الشجرة تنبت فى النار مخلوقة من جوهر لا تأكله النار كسلاسل النار واغلالها وعقاربها وحياتها

﴿ ص ﴾ ※ باب ※ تحاج آدم وموسى عليهما السلام عند الله ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه تحاج آدم وموسى **قوله** تحاج فعل ماض من المحاججة واصله تحاجج بجيمين فادغمت احديهما فى الاخرى **قوله** عند الله قيل يعنى فى يوم القيامة وقيل فى الدنيا قلت اللفظ اعم من ذلك وقد روى احمد من طريق يزيد بن هرمز عن ابى هريرة بلفظ احتج آدم وموسى عند ربهما والعندية عندية اختصاص وتشريف لا عندية مكان ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان قال حفظناه من عمرو عن طاوس سمعت ابا هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال احتج آدم وموسى فقال له موسى يا آدم انت ابونا خيبتنا واخرجتنا من الجنة فقال له آدم يا موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك بيده اتلومنى على امر قدره الله على قبل ان يخلقنى باربعين سنة فحج آدم موسى ثلاثا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار والحديث اخرجه مسلم فى القدر ايضا عن محمد بن حاتم وغيره واخرجه ابو داود فى السنة عن مسدد واحمد بن صالح واخرجه النسائى فى التفسير عن محمد بن عبد الله واخرجه ابن ماجة فى السنة عن هشام بن عمار وغيره **قوله** حفظناه من عمرو وفى مسند الحميدى عن سفيان حدثنا عمرو بن دينار وفيه التأكيد لصحة روايته **قوله** احتج اى تحاج وتناظر وفى رواية همام ومالك تحاج كما فى الترجمة وهى اوضح وفى رواية

ابوب بن البخارى ويحيى بن آدم حج موسى وعليها شرح الطيبى فقال معنى قوله حج آدم موسى غلبه بالحجة وقوله بعد ذلك قال موسى يا آدم انت الى آخره توضيح لذلك وتفسير لما اجمل وقوله فى آخره فحج آدم موسى تقرير لما سبق وتأكيد له قوله انت ابونا وفى رواية ابن ابى كثير انت ابو الناس وفى رواية الشعبى انت آدم ابو البشر قوله خيبتنا اى اوقعتنا فى الخيبة وهى الحرمان قوله واخرجتنا من الجنة وهى دار الجزاء فى الآخرة وهى مخلوقة قبل آدم قوله وخط لك بيده من المتشابهات فامان يفوض الى الله تعالى واما ان يؤول بالقدرة والغرض منه كتابة الواح التورية قوله على امر قدره ويروى قدر الله بدون الضمير وهى رواية السرخسى والمستملى والمراد بالتقدير هنا الكتابة فى اللوح المحفوظ او فى صحف التورية والا فتقدير الله ازلى قوله باربعين سنة قال ابن التين يحتمل ان يكون المراد باربعين سنة مابين قوله تعالى (انى جاعل فى الارض خليفة) الى نفخ الروح فى آدم وقيل ابتداء المدة وقت الكتابة فى الالواح وآخرها ابتداء خلق آدم وقال ابن الجوزى المعلومات كلها قد احاط بها علم الله القديم قبل وجود المخلوقات كلها ولكن كتابتها وقعت فى اوقات متفاوتة وقد ثبت فى صحيح مسلم ان الله قدر المقادير قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة فيجوز ان تكون قصة آدم بخصوصها كتبت قبل خلقه باربعين سنة ويجوز ان يكون ذلك القدر مدة لبثه طينا الى ان نفخت فيه الروح فقد ثبت فى صحيح مسلم ان بين تصويره طينا ونفخ الروح فيه كان مدة اربعين سنة ولا يخالف ذلك كتابة المقادير عموما قبل خلق السموات والارض بخمسين الف سنة فان قلت وقع فى حديث ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه اتلومنى على امر قدره على قبل ان يخلق السموات والارض قلت تحمل مدة الاربعين سنة على مايتعلق بالكتابة ويحمل الاخر على مايتعلق بالعلم قوله فحج آدم موسى آدم مرفوع بلا خلاف وشذ بعض الناس فقرأه بالنصب على ان آدم المفعول وموسى فى محل الرفع على انه الفاعل نقله الحافظ ابو بكر بن الخاصة عن مسعود بن ناصر السجزى الحافظ قال سمعته يقرأ فحج آدم بالنصب قال وكان قدريا وقد روى احد من رواية الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة بلفظ فحجه آدم وهذا يقطع الاشكال فان رواته ائمة حفاظ والزهرى من كبار الفقهاء الحفاظ ومعنى فحج اى غلبه بالحجة يقال حاججت فلانا فحججته مثل خاصمته فخصمته وقال الخطابى انما حجه آدم فى رفع اللوم اذ ليس لاحد من الآدميين ان يلوم احدا به وقال النووى معناه انك تعلم انه مقدر فلا تلمنى وايضا اللوم شرعى لا عقلى واذ تاب الله عليه وغفرله ذنبه زال عنه اللوم فمن لامه كان محجوجا قوله ثلاثا اى قال حج آدم موسى ثلاث مرات وفى حديث رواه عمرو بن ابى عمرو عن الاعرج لقد حج آدم موسى لقد حج ادم موسى لقد حج آدم موسى فان قلت متى كان ملاقاة آدم وموسى قلت قيل يحتمل ان يكون فى زمن موسى عليه السلام واحيى الله له آدم معجزة له فكلمه او كشف له من قبره فتحدثا او اراه الله روحه كما ارى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة المعراج ارواح الانبياء عليهم السلام او اراه الله فى المنام ورؤيا الانبياء وحى او كان ذلك بعد وفاة موسى فالتقيا فى البرزخ اول ما مات موسى فالتقت ارواحهما فى السماء وبذلك جزم ابن عبد البر والقابسى او ان ذلك لم يقع وانما يقع بعد فى الآخرة والتعبير عنه بلفظ الماضى لانه محقق الوقوع فكأنه قد وقع فان قلت لم خص موسى عليه السلام بالذكر قلت لكونه اول نبى بعث بالتكاليف الشديدة فان قلت ما وجه وقوع الغلبة لآدم عليه السلام قلت لانه ليس لمخلوق ان يلوم مخلوقا فى وقوع ماقدر عليه

الاباذن من الله فيكون الشارع هو اللائم فلما اخذ موسى فى لومه من غير ان يؤذن له فى ذلك عارضه بالقدر فاسكته وقيل ان الذى فعله آدم اجتمع فيه القدر والكسب والتوبة تمحو اثر الكسب وقد كان الله تاب عليه فلم يبق الا القدر والقدر لا يتوجه عليه لوم لانه فعل الله ولا يسئل عما يفعل وقيل ان آدم اب وموسى ابن وليس للابن ان يلوم اباه حكاه القرطبى فان قلت فالعاصى اليوم لو قال هذه المعصية قدرت على فينبغى ان يسقط عنه اللوم قلت هو باق فى دار التكليف وفى لومه زجر له ولغيره عنها واما آدم فميت خارج عن هذه الدار فلم يكن فى القول فائدة سوى التخجيل ونحوه ﴿ ص ﴾ قال سفيان حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مثله ﴿ ش ﴾ اى قال سفيان بن عيينة حدثنا ابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابى هريرة وهذا موصول وهو معطوف على قوله حفظناه من عمرو وفى رواية الحميدى قال وحدثنا ابو الزناد باثبات الواو وهى اظهر فى المراد وقيل اخطأ من زعم ان هذا الطريق معلق وقد اخرجه الاسمعيلى منفردا بعد ان ساق طريق طاوس عن جماعة عن سفيان فقال اخبرنيه القاسم يعنى ابن زكريا حدثنا اسحق بن حاتم العلاف حدثنا سفيان عن عمرو مثله سواء وزاد قال وحدثنى سفيان عن ابى الزناد به ﴿ ص ﴾ باب ٭ لا مانع لما اعطى الله ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان لا مانع لما اعطى الله ويروى لما اعطاه الله وهذا منتزع من معنى حديث الباب فلفظ الحديث لا مانع لما اعطيت ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا عبدة بن ابى لبابة عن وراد مولى المغيرة بن شعبة رضى الله تعالى عنه قال كتب معاوية الى المغيرة اكتب الى ما سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول خلف الصلاة فاملى على المغيرة قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول خلف الصلاة لا اله الا الله وحده لا شريك له اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وان كان بينهما نوع تغيير ومحمد بن سنان بكسر السين المهملة وبالنونين وفليح مصغر الفلح بالفاء والحاء المهملة ابن سليمان وكان اسمه عبد الملك وفليح لقبه فغلب على اسمه وعبدة ضد الحرة ابن ابى لبابة بضم اللام وبالبائين الموحدتين الاسدى الكوفى سكن دمشق ووراد بفتح الواو وتشديد الراء مولى المغيرة بن شعبة وكاتبه والحديث مضى فى الصلاة فى باب الذكر بعد الصلاة واخرجه فى مواضع كثيرة فى الاعتصام وفى الرقاق وفى الدعوات وغيرها ومضى الكلام فيه فى الصلاة **قوله** الجد وهو ما جعل الله للانسان من الحظوظ الدنياوية وكلمة من تسمى من البدلية كقوله تعالى (ارضيتم بالحيوة الدنيا من الآخرة) اى بدل الآخرة اى الحظوظ لا ينفعه حظه بذلك اى بدل طاعتك وقال الراغب قيل اراد بالجد الاب اى لا ينفع احدا نسبه وقال النووى منهم من رواه بالكسر وهو الاجتهاد اى لا ينفع ذا الاجتهاد منك اجتهاده انما ينفعه رحمتك ﴿ ص ﴾ وقال ابن جريج اخبرنى عبدة ان ورادا اخبره بهذا ثم وفدت بعد الى معاوية فسمعته يامر الناس بذلك القول ﴿ ش ﴾ ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وهذا التعليق وصله احمد ومسلم من طريق ابن جريج والمقصود من هذا التعليق التصريح بان ورادا اخبر به عبدة لانه وقع فى الرواية الاولى بالعنعنة **قوله** ثم وفدت القائل بهذا عبدة ووفدت من الوفود وهو قصد الامراء لزيادة واسترفاد وانتجاع وغير ذلك يقال وفد يفد فهو وافد **قوله** بعد مبنى على الضم اى بعد ان سمعته من وراد **قوله** الى معاوية هو ابن

ابى سفيان لما كان فى الشام حاكما قوله بذلك القول اشاربه الى القول الذى كان يقوله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو الدعاء المذكور عقيب الصلاة ﴿ ص ﴾ باب ☆ من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان امر المتعوذ من هذين الشيئين احدهما درك الشقاء بفتح الراء اللحاق والتبعة والشقاء بالفتح والمد الشدة والعسر وهو يتناول الدينية والدنياوية والاخر سوء القضاء اى المقضى اذحكم الله كله حسن ﴿ ص ﴾ وقول الله تعالى قل اعوذ برب الفلق من شر ماخلق ﴿ ش ﴾ اشار بذكر هذه الآية الكريمة الى الرد على من زعم ان العبد يخالق فعل نفسه لانه لوكان السوء المامور بالاستعاذة منه مخترعا لفاعله لما كان الاستعاذة بالله منه معنى لانه لايصح التعوذ الا بمن قدر على ازالة ما استعيذ به منه ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا سفيان عن سمى عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال تعوذوا بالله من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الاعداء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسفيان هو ابن عيينة وسمى بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد الياء مولى ابى بكر المخزومى وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضى فى كتاب الدعوات فى باب التعوذ من جهد البلاء فانه اخرجه هناك عن على بن عبدالله عن سفيان عن سمى الى آخره قوله جهد البلاء بضم الجيم اشهر وهو الحالة التى يختار عليها الموت وقيل هو قلة المال وكثرة العيال وفى التوضيح جهد البلاء اقصى ما يبلغ وهو الجهد بضم الجيم وفتحها قوله وشماتة الاعداء الشماتة هى الحزن بفرح العدو والفرح بحزنه ﴿ ص ﴾ باب ☆ يحول بين المرء وقلبه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله تعالى يحول بين المرء وقلبه واوله (واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه وانه اليه تحشرون) وعن سعيد بن جبير معناه يحول بين الكافر ان يؤمن وبين المؤمن ان يكفر وعن ابن عباس يحول بين الكافر وطاعته وبين المؤمن ومعصيته وكذا روى عن الضحاك وعن مجاهد يحول بين المرء وقلبه فلايعقل ولايدرى مايعمل والغرض من هذه الترجمة الاشارة الى ان الله خالق لجميع كسب العباد من الخير والشر وانه قادر على ان يحول بين الكافر والايمان ولم يقدره الا على ضده وهو الكفر وعلى ان يحول بين المؤمن والكفر واقدره على ضده وهو الايمان وفعل الله عدل فيمن اضله لانه لم يمنعهم حقا وجب عليه وخلقهم على ارادته لا على ارادتهم وكان ماخلق فيهم من قوة الهداية والتوفيق على وجه التفضيل ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن مقاتل ابوالحسن اخبرنا عبدالله اخبرنا موسى بن عقبة عن سالم عن عبدالله قال كثيرا مما كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يحلف لاومقلب القلوب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان معنى مقلب القلوب تقليبه قلب عبده عن ايثار الايمان الى ايثار الكفر وعكسه وفعل الله عدل فى ذلك كما ذكرناه الآن وعبدالله هو ابن المبارك وموسى بن عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وسالم هو ابن عبدالله يروى عن ابيه عبدالله بن عمر بن الخطاب والحديث اخرجه البخارى ايضا فى التوحيد عن سعيد بن سليمان وفى الايمان والنذور عن محمد بن يوسف واخرجه الترمذى فى الايمان عن على بن حجر وعبدالله بن جعفر واخرجه النسائى عن احمد بن سليمان وغيره واخرجه ابن ماجة فى الكفارات عن على بن محمد الطنافسى قوله كثيرا النصب على انه صفة لمصدر محذوف تقديره يحلف حلفا كثيرا مما كان يريد ان يحلف به من الفاظ الحلف قوله لا فيه حذف نحو لا افعل اولا اترك وحق مقلب القلوب وهو الله عزوجل والواو فيه للقسم قال الكرمانى مقلب

القلوب اى يقلب اعراضها واحوالها من الارادة وغيرها اذحقيقة القلب لاتنقلب وفيه دلالة على ان اعمال القلوب من الارادات والدواعى وسائر الاغراض بخلق الله تعالى كافعال الجوارح ص حدثنا على بن حفص و بشر بن محمد قالا اخبرنا عبدالله اخبرنا معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لابن صياد خبأت لك خبيئا قال الدخ قال اخسأ فلن تعدو قدرك قال عمر رضى الله تعالى عنه ائذن لى فاضرب عنقه قال دعه ان يكن هو فلاتطيقه وان لم يكن هو فلاخيرلك فى قتله ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان يكن هو الى آخره يعنى ان كان الذى قال قدسبق فى علم الله خروجه واضلاله الناس فلن يقدرك خالقك على قتل من سبق فى علمه انه يخرج ويضل الناس اذلو اقدرك على هذا لكان فيه انقلاب علمه والله تعالى عن ذلك وعلى بن حفص المروزى سكن عسقلان و بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد ابومحمد السختيانى المروزى وعبدالله هوابن المبارك المروزى ومعمر بفتح الميمين ابن راشد والزهرى محمد بن مسلم وسالم ابن عبدالله بن عمر والحديث مضى فى كتاب الجنائز فى باب اذا اسلم الصبى فمات هل يصلى عليه فانه اخرجه هناك مطولا ومضى الكلام فيه مستوفى قوله لابن صياد اسمه صاف قوله خبيئا ويروى خبأ قوله الدخ بضم الدال المهملة وتشديد الخاء المعجمة الدخان وقيل اراد ان يقول الدخان فلم يمكنه لهيبة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اوزجره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يستطع ان يخرج الكلمة تامة قوله اخسأ بالهمز يقال خسأ الكلب اذا بعد واخسأ امر منه وهو خطاب زجر واهانة قوله فلن تعدو ويروى بحذف الواو تخفيفا او بتأويل لن بمعنى لم والجزم بلن لغة حكاها الكسائى قوله ان يكن هو ويروى ان يكنه وفيه رد على النحوى حيث قال والمختار فى خبر كان الانفصال قوله فلاتطيقه اى لاتطيق قتله اذالمقدر ان يخرج فى آخر الزمان خروجا يفسد فى الارض ثم يقتله عيسى عليه السلام قوله فلاخيرلك قيل كان يدعى النبوة فلم لايكون قتله خيرا واجيب بانه كان غيربالغ اوكان فى مهادنة ايام اليهود وحلفائهم واما امتحانه صلى الله تعالى عليه وسلم بالخبء فلاظهار بطلان حاله للصحابة وان مرتبته لاتتجاوز عن الكهانة ص * باب * قل لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا قضى ش اى هذا باب فى قوله تعالى (قل لن يصيبنا) الى آخره قوله قضى تفسير قوله كتب واشار بهذه الآية الى ان الله تعالى اعلم عباده ان مايصيبهم فى الدنيا من الشدائد والمحن والضيق والخصب والجذب ان ذلك كله فعل الله تعالى يفعل من ذلك مايشاء لعباده ويبتليهم بالخير والشر وذلك كله مكتوب فى اللوح المحفوظ ص قال مجاهد بفاتنين بمضلين الا من كتب الله تعالى انه يصلى الجحيم ش اى قال مجاهد فى تفسير قوله تعالى (ما انتم عليه بفاتنين الا من هو صال الجحيم) ما انتم عليه بمضلين الا من كتب الله تعالى انه يصلى اى يدخل الجحيم وهذا التعليق وصله عبد بن حميد بمعناه من طريق اسرائيل عن منصور فى هذه الآية قال لايفتنون الا من كتب الله عليه الضلالة ص قدر فهدى قدر الشقاء والسعادة وهدى الانعام لمراتعها ش اشاربه الى تفسير مجاهد فى قوله والذى قدر فهدى وفسره بقوله قدر الشقاء والسعادة ووصله الفريابى عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قوله وهدى الانعام لمراتعها ليس له تعلق بماقبله بل هو تفسير لمثل قوله تعالى ربنا الذى اعطى كل شئ خلقه ثم هدى ص

حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي اخبرنا النضر قال حدثنا داود بن ابى الفرات عن عبدالله بن بريدة عن يحيى بن يعمر ان عائشة رضى الله تعالى عنها اخبرته انها سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الطاعون فقال كان عذابا يبعثه الله على من يشاء فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون فى بلد يكون فيه ويمكث فيه لايخرج من البلدة صابرا محتسبا يعلم انه لايصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد **ش** مطابقته للترجمة فى آخر الحديث واسحق بن ابراهيم هو ابن راهويه ونسبته الى حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم بطن عامتهم بالبصرة والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل وداود بن ابى الفرات بضم الفاء وتخفيف الراء المروزى تحول الى البصرة وعبدالله بن بريدة مصغر البردة الاسلمى قاضى مرو ويحيى بن يعمر بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وضم الميم وبالراء القاضى ايضا بمرو والرجال كلهم مروزيون وهو من الغرائب والحديث مضى فى التفسير وفى ذكر بنى اسرائيل وفى الطب عن اسحق عن حبان واخرجه النسائى فى الطب عن العباس بن محمد ومضى الكلام فيه **قوله** الطاعون الوباء قاله اهل اللغة وقال الداودى انه حب ينبت فى الارفاع وقيل هو بثر ولم جدا يخرج غالبا من الاباط مع اسوداد حواليه وخفقان القلب **قوله** رحمة قيل ما معنى كون العذاب رحمة واجيب بانه وان كان هو محنة فى الصورة لكنه رحمة من حيث انه يتضمن مثل اجر الشهيد فهو سبب الرحمة لهذه الامة

ص باب وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله لو ان الله هدانى لكنت من المتقين **ش**

اى هذا باب فى قوله تعالى (لولا ان هدانا الله) الى آخره هاتان آيتان وحديث الباب نص على ان الله تعالى انفرد بخلق الهدى والضلال وانه اقدر العباد على اكتساب ما اراد منهم من ايمان وكفر وان ذلك ليس بخلق للعباد كما زعمت القدرية **ص** حدثنا ابوالنعمان اخبرنا جرير هو ابن حازم عن ابى اسحق عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه قال رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الخندق ينقل التراب معنا وهو يقول (والله لولا الله ما اهتدينا (ولا صمنا ولا صلينا) فانزلن سكينة علينا) وثبت الاقدام ان لاقينا) والمشركون قد بغوا علينا) اذا ارادوا فتنة ابينا **ش** مطابقته للترجمة فى قوله لولا الله ما اهتدينا وابوالنعمان محمد بن الفضل السدوسى البصرى وجرير بن حازم بالحاء المهملة والزاى وابو اسحق عمرو بن عبدالله السبيعى والحديث مضى فى الجهاد فى باب حفر الخندق فانه اخرجه هناك عن حفص بن عمر عن شعبة عن ابى اسحق عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه ومضى الكلام فيه هناك **قوله** قد بغوا اى ظلموا **قوله** ابينا من الاباء وهو الامتناع ويروى اتينا من الاتيان والله ولى التوفيق

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الايمان والنذور ش

اى هذا كتاب فى بيان انواع الايمان وانواع النذور والايمان جمع يمين وهو القوة لغة قال الله عز وجل (لاخذنا منه باليمين) اى بالقوة والقدرة وهى الجارحة ايضا وفى الشرع تقوية احد طرفى الخبر بالمقسم به وقال الكرمانى اليمين تحقيق ما يجب وجوده بذكر الله تعالى والتزام المكلف قربة او صفتها وقال اصحابنا النذر ايجاب شئ من عبادة او صدقة او نحوهما على نفسه تبرعا يقال نذرت الشئ انذر وانذر بالضم والكسر نذرا **ص** باب قول الله تعالى لايؤاخذكم الله باللغو فى ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام

ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم واحفظوا ايمانكم كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون ﴿ ش ﴾
اى هذا باب فى ذكر قول الله تعالى هكذا وقع فى بعض النسخ ولم يقع لفظ باب عند اكثر الرواة
وذكر الآية كلها انما هو فى رواية كريمة قوله باللغو هو قول الرجل فى الكلام من غير قصد لا والله
وبلى والله هذا مذهب الشافعى وقيل هو فى الهزل وقيل فى المعصية وقيل على غلبة الظن وهو
قول ابى حنيفة واحمد وقيل اليمين فى الغضب وقيل فى النسيان قوله بما عقدتم الايمان اى بما صممتم
عليه من الايمان وقصد تموها قرئ بتشديد القاف وتخفيفها والعقد فى الاصل الجمع بين اطراف
الشئ ويستعمل فى الاجسام ويستعار للمعانى نحو عقد البيع وعن عطاء معنى عقدتم الايمان اكدتم
قوله مساكين اى محاويج من الفقراء ومن لا يجد ما يكفيه قوله من اوسط ما تطعمون اهليكم قال
ابن عباس وسعيد بن جبير وعكرمة من اعدل ما تطعمون اهليكم وقال عطاء الخراسانى من امثل
ما تطعمون اهليكم وقال ابن ابى حاتم باسناده عن على رضى الله تعالى عنه قال خبز ولبن وسمن
وباسناده عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه قال من اوسط ما تطعمون اهليكم قال الخبز واللحم
والسمن والخبز واللبن والخبز والزيت والخبز والخل واختلفوا فى مقدار ما يطعمهم فقال ابن ابى
حاتم باسناده عن على رضى الله تعالى عنه قال يغديهم ويعشيهم وقال الحسن ومحمد بن سيرين يكفيه
ان يطعم عشرة مساكين اكلة واحدة خبزا ولحما وزاد الحسن فان لم يجد فخبزا وسمنا ولبنا فان لم يجد
فخبزا وزيتا وخلا حتى يشبعوا وقال قوم يطعم كل واحد من العشرة نصف صاع من بر او تمر ونحوهما
وهذا قول عمر وعلى وعائشة ومجاهد والشعبى وسعيد بن جبير وابراهيم النخعى ومنصور بن مهران
ومالك والضحاك والحكم ومكحول وابى قلابة ومقاتل بن حيان وقال ابو حنيفة رضى الله
تعالى عنه نصف صاع من بر وصاع من غيره وهو قول مجاهد ومحمد بن سيرين والشعبى والثورى
والنخعى واحمد وروى ذلك عن على وعائشة رضى الله تعالى عنهما وقال الشافعى الواجب
فى كفارة اليمين مد بمد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله اوكسوتهم قال الشافعى لو دفع الى كل
واحد من العشرة ما يصدق عليه اسم الكسوة من قميص او سراويل او ازار او عمامة او مقنعة اجزأه
ذلك واختلف اصحابه فى القلنسوة هل تجزى ام لا على وجهين وحكى الشيخ ابو حامد الاسفرائنى
فى الخف وجهين ايضا والصحيح عدم الاجزاء وقال مالك واحمد لا بد ان يدفع الى كل واحد منهم
ما يصح ان يصلى فيه ان كان رجلا او امرأة كل بحسبه وقال العوفى عن ابن عباس عباءة لكل
مسكين او شملة وقال مجاهد ادناه ثوب واعلاه ما شئت وعن سعيد بن المسيب عباءة يلف بها
رأسه وعباءة يلتف بها قوله اوتحرير رقبة اخذ ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه باطلاقها فجوز
الكافرة وقال الشافعى وآخرون لا يجوز الا مؤمنة قوله فمن لم يجد اى فان لم يقدر المكلف على
واحدة من هذه الخصال الثلاث فصيام اى فعليه صيام ثلاثة ايام واختلفوا فيه هل يجب التتابع او يستحب
فالمنصوص عن الشافعى انه لا يجب التتابع وهو قول مالك وقال ابو حنيفة واحمد يجب التتابع
ودلائلهم مذكورة فى كتب الفقه قوله ذلك اشارة الى المذكور قبله قوله واحفظوا ايمانكم
عن الحنث فاذا حنثتم فاحفظوها بالكفارة ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا
عبد الله اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان ابا بكر رضى الله تعالى
عنه لم يكن يحنث فى يمين قط حتى انزل الله تعالى كفارة اليمين وقال لا احلف على يمين فرأيت غيرها خيرا

منها الاتيت الذى هو خير وكفرت عن يمينى ش ﴿ مطابقته للآية التى هى الترجمة ظاهرة وشيخه مروزى وعبدالله هو ابن المبارك مروزى ايضا وهشام بن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين والحديث من افراده قوله ان ابابكر الصديق وفى رواية عبدالله بن نمير عن هشام بسنده عن ابى بكر الصديق قوله لم يكن حنث انما زادت لفظ الكون للمبالغة فيه ولبيان انه لم يكن من شأنه ذلك قوله قط اصله قطط فادغمت الطاء فى الطاء ومنهم من يقول قط بضم القاف تبعا لضم الطاء ومنهم من يخففه قوله كفارة اليمين اى آيتها وهى المذكورة فى اول الباب قوله لااحلف على يمين الى آخره قالوا انما قال ابو بكر هذا لما حلف انه لا يبر مسطحا لما تكلم فى قصة الافك وانزل الله تعالى (الا تحبون ان يغفر الله لكم) قال بلى يارب انا نحب ذلك ثم عاد الى بره كما كان اولا قوله غيرها الضمير يرجع الى اليمين باعتبار ان المقصود منها المحلوف عليه مثل الخصلة المفعولة او المتروكة اذ لامعنى لقوله لااحلف على الحلف ﴿ ص حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن حدثنا عبدالرحمن بن سمرة قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يا عبدالرحمن بن سمرة لاتسأل الامارة فانك ان اوتيتها عن مسألة وكلت اليها وان اوتيتها عن غير مسألة اعنت عليها واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وائت الذى هو خير ش ﴿ مطابقته للترجمة فى قوله فكفر عن يمينك والحسن هو البصرى وعبدالرحمن بن سمرة ابن حبيب وهو من مسلمة الفتح وقد شهد فتوح العراق وكان فتح سجستان على يديه ارسله عبدالله بن عامر امير البصرة وليس له فى البخارى الا هذا الحديث والحديث اخرجه البخارى فى الاحكام عن حجاج بن منهال وفى الكفارات عن محمد بن عبدالله واخرجه مسلم فى الايمان عن شيبان بن فروخ وغيره واخرجه ابوداود فى الخراج عن محمد بن الصباح وغيره واخرجه الترمذى فى الايمان عن محمد بن عبدالاعلى واخرج النسائى قصة الامارة فى القضاء وفى السير عن مجاهد بن موسى وقصة اليمين فى الايمان عن جماعة آخرين قوله الامارة بكسر الهمزة اى لاتسأل ان تعمل اميرا اى حاكما قوله اوتيتها على صيغة المجهول بالتشديد والتخفيف قوله اعنت على صيغة المجهول ايضا وفيه كراهة سؤال ما يتعلق بالحكومة نحو القضاء والحسبة ونحوهما وان من سأل لايكون معه اعانة من الله تعالى فلايكون له كفاية لذلك العمل فينبغى ان لايولى قلت اذا كان عن مجرد السؤال فايكون حال من يسأل بالرشوة ويجتهد فيه خصوصا فى غالب قضاة مصر فلايتولون الا بالبراطيل والرشى ولايخاف من استحقاق اللعنة من الله تعالى فى ذلك وقد روى عبدالله بن عمرو عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لعن الله الراشى والمرتشى والرائش وفيه ان من حلف على فعل اوترك وكان الحنث خيرا من التمادى عليه استحب له الحنث بل يجب نظرا لظاهر الامر وفيه جواز التكفير قبل الحنث وبه اخذ الشافعى ومالك فى رواية ولايجوز عند الحنفية لان الكفارة تستر الجناية ولاجناية قبل الحنث فلايجوز وحكم الحديث انه تعارضه رواية مسلم اخرجه عن ابى هريرة من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذى هو خير وليكفر عن يمينه وكذلك فى حديث عبدالرحمن بن سمرة غير ان البخارى انفرد بتقديم الحنث قبل الكفارة وكذلك فى رواية ابى داود فى سننه تقديم الكفارة قبل الحنث وجاء تقديم الحنث على الكفارة فى حديث ابى موسى الذى اخرجه البخارى ومسلم وفى لفظ

انهما تقديم الكفارة فاذا كان الامر كذلك فالاخذ برواية تقديم الحنث على الكفارة اولى لما ذكرنا

ص حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن ابى بردة عن ابيه قال اتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى رهط من الاشعر يين استحمله فقال والله لا احملكم وما عندى ما احملكم عليه قال ثم لبثنا ماشاء الله ان نلبث ثم اتى بثلاث ذود غر الذرى فحملنا عليها فلما انطلقنا قلنا او قال بعضنا والله لا يبارك لنا اتينا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم حملنا فارجعوا بنا الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فنذكره فاتيناه فقال ما انا حملتكم بل الله حملكم وانى والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يمينى واتيت الذى هو خير وكفرت عن يمينى ش مطابقته للترجمة تفهم من معنى الحديث وابو النعمان محمد كامر وغيلان بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف ابن جرير بفتح الجيم الازدى البصرى وابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء قيل اسمه الحارث وقيل عامر يروى عن ابيه ابى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى والحديث اخرجه البخارى ايضا فى كفارات الايمان عن قتيبة واخرجه ايضا مطولا فى كتاب الخمس فى باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين فلينظر فيه واخرجه مسلم فى الايمان عن خلف بن هشام وغيره واخرجه ابو داود فى الايمان عن سليمان بن حرب واخرجه النسائى فى الايمان عن قتيبة واخرجه ابن ماجة فى الكفارات عن احمد بن عبدة قوله فى رهط قد ذكرنا غير مرة ان الرهط مادون العشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه قوله من الاشعر يين جمع اشعرى نسبة الى الاشعر واسمه ثبت بن ادد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان وانما قيل له الاشعر لان امه ولدته اشعر قوله استحمله اى اطلب منه ما يحملنا من الابل ويحمل اثقالنا وذلك كان فى غزوة تبوك قال الله تعالى (ولا على الذين اذا ما اتوك لتحملهم) الآية قوله ثم اتى على صيغة المجهول اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله بثلاث ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبالدال المهملة وهو الابل من الثلاث الى العشرة وهى مؤنثة ليس لها واحد من لفظها والكثير اذواد وقيل الذود الواحد من الابل بدليل قوله ليس فيما دون خمس ذود صدقة وقال القزاز العرب تقول الذود من الثلاثة الى التسعة وقال ابو عبيد هى من الاناث فلذلك قال بثلاث ذود ولم يقل بثلاثة وقال الكرمانى قيل هو من باب اضافة الشئ الى نفسه قوله غر الذرى بضم الغين المعجمة وتشديد الراء وهو جمع الاغر وهو الابيض الحسن والذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء وكسرها جمع ذروة بالكسر والضم وذروة كل شئ اعلاه والمراد هنا الاسنمة وقد تقدم فى كتاب الجهاد فى باب الخمس فى غزوة تبوك انه ستة ابعرة ولا منافاة بينهما اذ ليس فى ذكر الثلاث نفى الستة قوله فحملنا بفتح اللام اى حملنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكذلك ثم حملنا بفتح اللام قوله بل الله حملكم يعنى لا معطى الا الله او المعنى انما اعطيتكم من مال الله او بامر الله لانه كان يعطى بالوحى قوله وانى اسم ان ياء الاضافة وخبرها قوله لا احلف الى آخره والجملتان معترضتان بين اسم ان وخبرها قوله او اتيت اما شك من الراوى فى تقديم اتيت على تقديم كفرت والعكس واما تنويع من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اشارة الى جواز تقديم الكفارة على الحنث وتأخيرها ص حدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن

همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال
نحن الآخرون السابقون يوم القيامة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والله لان يلج احدكم
بيمينه في اهله آثم له عند الله من ان يعطى كفارته التي افترض الله عليه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله لان يلج الى آخره واما وجه ادخال **قوله** نحن الآخرون السابقون يوم القيامة فهو
ان هذا اول حديث في صحيفة همام عن ابي هريرة وكان همام اذا روى الصحيفة استفتح بذكره ثم
سرد الاحاديث فذكره الراوي ايضا كذلك وقال ابن بطال وجه ذلك انه يمكن ان يكون سمع
اباهريرة كذلك من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في نسق واحد فحدث بهما جميعا
كما سمعهما ويمكن ان الراوي فعل ذلك لانه سمع من ابي هريرة احاديث اولها ذلك فذكرها على
الترتيب الذي ذكره واسحق بن ابراهيم يحتمل ان يكون ابن راهويه ويحتمل ان يكون اسحق بن
نصر لان كلامنهما روى عن عبد الرزاق ومعمر بفتح الميمين ابن راشد والحديث اخرجه ابن ماجة
في الكفارات عن سفيان من قوله اذا استلج **قوله** نحن الآخرون اي آخر الامم السابقون يوم القيامة
في الحساب ودخول الجنة **قوله** فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالفاء وفي رواية الكشميهني بالواو
قوله لان يلج من الالجاج بالجيمين يعني اقام على يمينه ولا يكفرها فيحللها ويزعم انه صادق وقيل هو ان
يحلف ويرى ان غيرها خير منها فيقيم على ترك الكفارة وذلك اثم وفي الصحاح لججت بالكسر
يلج لجاجا ولجاجة ولججت بالفتح لغة **قوله** بيمينه في اهله يعني اذا حلف يمينا يتعلق باهله
ويتضررون بعدم حنثه ولا يكون في الحنث معصية ينبغي له ان يحنث ويكفر فان قال لا احنث
واخاف الاثم فهو مخطئ **قوله** آثم له بمد الهمزة وفتح الثاء المثلثة على وزن لفظ افعل التفضيل
وهو خبر قوله لان يلج لان ان مصدرية واللام للتأكيد تقديره لجاجه باستمراره في يمينه اشد اثما
من ان يعطى الى آخره ويجوز كسران فقوله آثم بالمد اي اكثر اثما قال الكرماني هذا يشعر بان
اعطاء الكفارة فيه اثم لان الصيغة تقتضي الاشتراك ثم اجاب بان نفس الحنث فيه اثم لانه يستلزم
عدم تعظيم اسم الله تعالى وبين اعطاء الكفارة وبينه ملازمة عادة ﴿ص﴾ حدثنا اسحق
يعني ابن ابراهيم حدثنا يحيى بن صالح حدثنا معاوية عن يحيى عن عكرمة عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من استلج في اهله بيمين فهو اعظم اثما ليبر يعني الكفارة
﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث ابي هريرة السابق اخرجه عن اسحق ثم بينه بقوله ابن
ابراهيم وقال الغساني اسحق يشبه ان يكون ابن منصور فالظاهر انه هو الصواب لان في كثير
من النسخ ذكر اسحق مجردا حتى قال جامع رجال الصحيحين في ترجمة يحيى بن صالح الحمصي
روى عنه اسحق غير منسوب وهو ابن منصور واما النسخة التي فيها يعني ابن ابراهيم ما ازالت
الابهام لان في مشائخ البخاري اسحق بن ابراهيم بن نصر واسحق بن ابراهيم بن عبد الرحمن واسحق
بن ابراهيم الصواف واسحق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه ويحيى بن صالح روى عنه البخاري
ايضا بلا واسطة في الصلاة ومعاوية هو ابن سلام بالتشديد الحبشي الاسود ويحيى هو ابن كثير
ضد القليل **قوله** من استلج من باب الاستفعال والسين فيه للتأكيد وذكر ابن الاثير انه وقع
في رواية من استلجج بفك الادغام **قوله** ليبر بلفظ امر الغائب من البر والابرار يعني ليفعل
البر اي الخير بترك اللجاج يعني ليعط الكفارة وانما فسره بذلك لئلا يظن ان البر هو البقاء على

اليمين وقوله ليبر هكذا فى رواية ابن السكن ولابى ذر عن الكشميهنى قوله يعنى بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وكسر النون تفسير لليبر ويروى ليس تغنى الكفارة وهذه الرواية اولى اذهو تفسير لاستلج بمعنى الاستلجاج وهو عدم عناية الكفارة وارادتها واما المفضل عليه فمحذوف يعنى اعظم من الحنث والجملة استيناف اوصفة للاثم يعنى اثما لايغنى عنه كفارة ﴿ ص ﴾ باب ٭ قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وايم الله ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى يمينه وايم الله الهمزة فيه للوصل وهو اسم وضع للقسم اوهو جمع يمين وحذف منه النون وعند الفراء وابن كيسان الفه الف القطع وقال الجوهرى ربما حذفوا الياء فقالوا ام الله وربما ابقوا الميم مضمومة فقالوا ام الله ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد عن اسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعثا وامر عليهم اسامة بن زيد فطعن بعض الناس فى امرته فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان كنتم تطعنون فى امرته فقد كنتم تطعنون فى امرة ابيه من قبل وايم الله ان كان لخليقا بالامارة وان كان لمن احب الناس الى وان هذا لمن احب الناس الى بعده ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وايم الله والحديث مضى فى باب مناقب زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله بعثا اى سرية قوله فى امرته بكسر الهمزة وسكون الميم ويروى فى امارته قوله تطعنون المشهور فيه فتح العين وقال ابن فارس عن بعضهم طعن بالرمح يطعن بالضم وطعن بالقول يطعن بالفتح قوله وايم الله يعنى يمين الله ولكن معناه يمين الحالف بالله لانه لايجوزان يوصف الله بانه يحلف بيمين وانما هو من صفات المخلوقين وروى عن ابن عمر وابن عباس انهما كانا يحلفان بايم الله وابى الحلف بها الحسن البصرى وابراهيم النخعى وهو يمين عند اصحابنا قاله الطحاوى وبه قال مالك وقال الشافعى ان لم يرد بها يمينا فليست بيمين وروى عن ابن عباس انه اسم من اسماء الله تعالى فان صح ذلك فهو الحلف بالله قوله ان كان ان مخففة من الثقيلة قوله لخليقا بالامارة اى لجديرا لها واهلا قوله لمن احب الناس قال الكرمانى الاحب بمعنى المحبوب وفيه تأمل قوله الى بتشديد الياء ﴿ ص ﴾ باب ٭ كيف كانت يمين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان كيفية يمين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ص ﴾ وقال سعد قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والذى نفسى بيده ﴿ ش ﴾ اى قال سعد بن ابى وقاص واخرج البخارى هذا المعلق موصولا فى مناقب عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه مطولا فراجع اليه ﴿ ص ﴾ وقال ابو قتادة قال ابو بكر رضى الله تعالى عنه عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاها الله اذا ﴿ ش ﴾ ابو قتادة هو الحارث بن ربعى الانصارى الخزرجى فارس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وحديثه مضى فى كتاب الخمس فى باب من لم يخمس الاسلاب حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن ابن افلح عن ابى محمد مولى ابى قتادة عن ابى قتادة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عام حنين الحديث الى ان قال صدق يا رسول الله وسلبه عندى فارضه يا رسول الله فقال ابو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه لاها الله اذا يعمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله يعطيك سلبه فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صدق فاعطاه قوله لاها الله قال ابن الاثير هكذا جاء الحديث لاها الله اذا

والصواب لاها الله بحذف الهمزة ومعناه لاوالله لايكون اذا اولاوالله ما الامر ذا فحذف تخفيفا ولك فى الف ها مذهبان (احدهما) تثبت الفها فى الوصل لان الذى بعدها مدغم مثل دابة (والثانى) تحذفها لالتقاء الساكنين وقال صاحب المطالع لاهاالله كذا رويناه بقصرها واذا قال اسماعيل القاضى عن المازنى ان الرواية خطأ وصوابه لاها الله ذا وذ اصلة فى الكلام قال وليس فى كلامهم لاها الله اذا وقاله ابو زيد وقال ابو حاتم يقال فى القسم لا ها الله ذا والعرب تقول لاهاالله ذا بالهمزة والقياس ترك الهمزة والمعنى لاوالله هذا ماأقسم به فادخل اسم الله بين هذا وذا وقال الكرمانى اذا جواب وجزاء اى لا والله اذا صدق لا يكون كذا ويروى ذا اسم اشارة اى والله لايكون هذا ﴿ ص ﴾ يقال والله وبالله وتالله ﴿ ش ﴾ اشار به الى حروف القسم وهى ثلاثة الاول والله بالواو والثانى بالله بالباء الموحدة والثالث تالله بالتاء المثناة من فوق والواو والباء الموحدة يدخلان على كل محلوف والتاء المثناة لاتدخل الا على لفظة الله وحده ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال كانت يمين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاومقلب القلوب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وقدمضى هذا الحديث عن قريب فى باب يحول بين المرء وقلبه فانه اخرجه هناك عن محمد بن مقاتل عن عبدالله عن موسى بن عقبة الى آخره وهنا اخرجه عن محمد بن يوسف الفريابى عن سفيان الثورى وليس المراد عن محمد بن يوسف البيكندى عن سفيان ابن عيينة والثورى روى عن موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابيه عبدالله بن عمر ومضى الكلام فيه هناك ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى حدثنا ابو عوانة عن عبدالملك عن جابر بن سمرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا هلك قيصر فلاقيصر بعده واذا هلك كسرى فلا كسرى بعده والذى نفسى بيده لتنفقن كنوزهما فى سبيل الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة فى قوله والذى نفسى بيده وموسى هو ابن اسماعيل ابو سلمة التبوذكى وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو واسمه الوضاح اليشكرى وعبدالملك هو ابن عمير الكوفى والحديث مضى فى الخمس عن اسحق بن ابراهيم وفى علامات النبوة عن قبيصة ابن عقبة وقيصر اسم ملك الروم وكسرى بكسر الكاف وفتحها لقب ملوك الفرس قال الكرمانى اسم لااذا كان معرفة وجب التكرير ثم قال هو علم نكر او كلمة لابمعنى ليس اومأول نحو قضية ولااباحسن اومكرر اذ حاصله لاقيصر ولا كسرى وفيه معجزة اذ وقع كما اخبر صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان حدثنا شعيب عن الزهرى اخبرنى سعيد بن المسيب ان اباهريرة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلاقيصر بعده والذى نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما فى سبيل الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث مثل حديث جابر بن سمرة سواء غير ان فى حديث جابر قيصر مقدم على كسرى ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ياامة محمد والله لو تعلمون مااعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله والله لو تعلمون ومحمد هو ابن سلام وعبدة ضد الحرة ابن سليمان ومثل هذا الحديث عن ابى هريرة وانس مضى فى الرقاق فى باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

لو تعلمون ماأعلم الحديث ﴿ ص حدثنا يحيى بن سليمان حدثنى ابن وهب اخبرنى حيوة حدثنى ابوعقيل زهرة بن معبد انه سمع جده عبدالله بن هشام قال كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فقال له عمر يارسول الله لانت احب الى من كل شئ الا من نفسى فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والذى نفسى بيده حتى اكون احب اليك من نفسك فقال له عمر فانه الآن والله لانت احب الى من نفسى فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الآن ياعمر ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله والذى نفسى بيده ويحيى بن سليمان الجعفى يروى عن عبدالله بن وهب وحيوة هو ابن شريح وابوعقيل بفتح العين زهرة بضم الزاى ابن معبد بفتح الميم والباء الموحدة ابن عبدالله بن هشام بن زهرة بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة ذهبت به امه الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو صغير فمسح رأسه ودعا له شهد فتح مصر وله بها خطة وله فى البخارى حديثان قال الكرمانى ورجال السند مصريون قلت كان يحيى بن سليمان كوفيا سكن مصر وعبدالله بن وهب مصرى وكذلك زهرة وهذا السند بعينه ذكر فى مناقب عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وذكر من متن الحديث قوله كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب ولم يذكر غير هذا قوله حتى اكون اى لايكمل ايمانك حتى اكون قوله الآن يعنى كمل ايمانك ﴿ ص حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابى هريرة وزيد بن خالد انهما اخبراه ان رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله وقال الآخر وهو افقههما اجل يارسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وأذن لى ان اتكلم قال تكلم قال ان ابنى كان عسيفا على هذا قال مالك والعسيف الاجير زنى بامرأته فاخبرونى ان على ابنى الرجم فافتديت منه بمائة شاة وجارية ثم انى سألت اهل العلم فاخبرونى انما على ابنى جلد مائة وتغريب عام وانما الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اما والذى نفسى بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما غنمك وجاريتك فرد عليك وجلد ابنه مائة وغربه عاما وامر انيس الاسلمى ان يأتى امرأة الآخر فان اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله اما والذى نفسى بيده واسمعيل هو ابن ابى اويس وزيد بن خالد الجهنى ابوعبدالرحمن المدنى من جهينة ابن زيد بن ليث بن سعد بن اسلم بن الحاف بن قضاعة من مشاهير الصحابة مات بالمدينة وقيل بالكوفة سنة ثمان وسبعين وهو ابن خمس وثمانين وذكر البخارى هذا الحديث فى مواضع كثيرة مختصرا ومطولا فى الصلح فى الاحكام عن آدم بن ابى ذئب فى باب اذا اصطلحوا على صلح جور وفى المحاربين عن عبدالله بن يوسف وعن عاصم بن على وفى الوكالة عن ابى الوليد وفى الشروط عن قتيبة وفى الاعتصام عن مسدد وفى خبر الواحد عن ابى اليمان وفى الشهادات عن يحيى بن بكير واخرجه بقية الجماعة ومضى الكلام فيه فى الصلح وغيره قوله اجل يارسول الله اى نعم قال الاخفش اجل جواب مثل نعم الا انه احسن منه فى التصديق ونعم احسن منه فى الاستفهام قوله والعسيف بفتح العين وكسر السين المهملتين وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء قوله ثم انى سألت اهل العلم فاخبرونى فيه فتيا العالم مع وجود من هو اعلم منه قال ابوالقاسم العذرى كان يفتى من الصحابة فيما بلغنى فى زمن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الخلفاء الاربعة وثلاثة من الانصار ابى ومعاذ وزيد بن ثابت رضى الله تعالى عنهم قوله بكتاب الله قيل هو قوله

ويدرأ عنها العذاب والعذاب الذى يدرء للزوجة عن نفسها هو الرجم واهل السنة مجمعون على ان الرجم من حكم الله وقال قوم انه ليس فى كتاب الله وانما هو فى السنة وان السنة تنسخ القرآن فزعموا ان معنى قوله لاقضين بينكما بكتاب الله اى بوحى الله تعالى لا بالمتلو وقيل يريد بقضاء الله حكمه فيكم وقضاءه عليكم قوله اما غنمك وجاريتك فرد عليك اى فيردان عليك وفيه ان الصلح الفاسد ينتقض اذا وقع قوله وامر انيس الاسلمى انيس مصغر انس ابن الضحاك الاسلمى نسبة الى اسلم بن افصى بالفاء ابن حارثة بن عمرو والاسلمى ايضا نسبة الى اسلم بن جمح قيل فيه اباحة تأخير الحدود عند ضيق الوقت وانكره بعضهم ويروى فامض الى امرأة هذا وفى لفظ اغدو يا انيس على امرأة هذا قوله الى امرأة الاخر بفتح الخاء كذا ضبطه الدمياطى خطا وقال ابن التين هو بقصر الالف وكسر الخاء كذا رويناه قوله فان اعترفت فارجمها قال صاحب التوضيح فيه ان مطلق الاعتراف يوجب الحد ولا يحتاج الى تكراره وبه قال مالك والشافعى وقال احمد لا يجب الا باعتراف اربع مرات فى مجلس او اربع مجالس وقال ابو حنيفة لا يجب الا باعتراف فى اربع مجالس فان اعترف فى مجلس واحد الف مرة فهو اعتراف واحد واحتج ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه بما فى حديث ابى هريرة رضى الله تعالى عنه فلما شهد على نفسه اربع مرات الحديث اخرجاه فى الصحيحين وكذا فى حديث جابر بن سمرة اخرجه مسلم فشهد على نفسه اربع مرات وكذا فى حديث ابن عباس اخرجه مسلم حتى شهد اربع مرات وكذا فى حديث جابر بن عبد الله اخرجه مسلم حتى شهد على نفسه اربع شهادات والجواب عن حديث العسيف ان معناه اغد يا انيس على امرأة هذا فان اعترفت الاعتراف المعهود بالتردد اربع مرات وجاء فى بعض طرق حديث الغامدية انه ردها اربع مرات اخرجه البزار فى مسنده فان قلت سلمنا الاقرار اربع مرات فاشتراط اختلاف المجالس من اين قلت اخرج مسلم من حديث ابى هريرة ان ماعزا اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فرده ثم اتاه الثانية من الغد فرده الحديث وفيه فاتاه الثالثة الى ان قال فلما كان الرابعة حفر له ورجمه

ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى عروة عن ابى حميد الساعدى انه اخبره ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم استعمل عاملا فجاءه العامل حين فرغ من عمله فقال يا رسول الله هذا لكم وهذا اهدى لى فقال له افلا قعدت فى بيت ابيك وامك فنظرت ايهدى لك ام لا ثم قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عشية بعد الصلاة فتشهد واثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فما بال العامل نستعمله فيأتينا فيقول هذا من عملكم وهذا اهدى لى افلا قعد فى بيت ابيه وامه فنظر هل يهدى له ام لا فو الذى نفس محمد بيده لا يغل احدكم منها شيئا الا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه ان كان بعيرا جاء به له رغاء وان كانت بقرة جاء بها لها خوار وان كانت شاة جاء بها تيعر فقد بلغت فقال ابو حميد ثم رفع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يده حتى انا لننظر الى عفرة ابطيه قال ابو حميد وقد سمع ذلك معى زيد بن ثابت رضى الله تعالى عنه من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فسلوه ش مطابقته للترجمة فى قوله والذى نفس محمد بيده وابو اليمان الحكم بن نافع وعروة ابن الزبير بن العوام وابو حميد بضم الحاء وفتح الميم الساعدى الانصارى وقيل اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر وقيل انه عم سهل بن سعد والحديث مضى فى الهبة عن عبد الله بن محمد فى باب من لم يقبل الهدية لعلة ومضى الكلام فيه قوله استعمل عاملا هو عبد الله بن اللتبية بضم اللام وسكون التاء المثناة من فوق وكسر الباء

الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف وتقدم فى باب الهبة انه استعمل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا من الانصار يقال له ابن اللتبية على الصدقة **قوله** لايغل اى لايخون من الغلول **قوله** رغاء بضم الراء وبالغين المعجمة والمد قال الكرمانى الرغاء الصوت قلت هو صوت البعير خاصة **قوله** خوار بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو وهو صوت البقر وقال ابن التين ورويناه بالجيم والهمزة وهو رفع الصوت **قوله** تيعر بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وفتح العين المهملة وكسرها اى صيح وقال ابن التين قرأناه بفتح العين وقال الجوهرى يعرت العنز تيعر بالكسر يعارا بالضم صاحت وقال ابن فارس اليعار صوت الشاة **قوله** فقد بلغت بالتشديد من التبليغ **قوله** الى عفرة ابطيه بضم العين المهملة وسكون الفاء وبالراء البياض الذى فيه شئ كلون الارض وقال الجوهرى الاعفر الابيض وليس بالشديد البياض وشاة عفراء يعلو بياضها حمرة **قوله** وقال ابو حميد هو موصول بالسند المذكور وهو راوى الحديث وفى الحديث ان هدية العامل مردودة الى بيت المال وقال صاحب التوضيح وما احسن قول صاحب الحاوى الصغير وهديته سحت ولايملك ﴿ ص ﴾ حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام هو ابن يوسف عن معمر عن همام عن ابى هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله تعالى عليه وسلم والذى نفس محمد بيده لو تعلمون ما اعلم لبكيتم كثيرا واضحكتم قليلا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله والذى نفس محمد بيده وابراهيم بن موسى ابن يزيد الفراء ابو اسحق الرازى يعرف بالصغير وهشام بن يوسف ابو عبد الرحمن الصنعانى اليمانى قاضيها ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وهمام هو ابن منبه والحديث مضى عن قريب عن عائشة رضى الله تعالى عنها ومضى مثله عن قريب عن ابى هريرة وانس رضى الله تعالى عنهما **قوله** ما اعلم اى من الافعال والاحوال ﴿ ص ﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى عن الاعمش عن المعرور عن ابى ذر قال انتهيت اليه وهو يقول فى ظل الكعبة هم الاخسرون ورب الكعبة هم الاخسرون ورب الكعبة قلت ماشأنى أيرى فى شئ ماشأنى فجلست اليه وهو يقول فما استطعت ان اسكت وتغشانى ماشاء الله فقلت من هم بابى انت وامى يارسول الله قال الاكثرون اموالا الامن قال هكذا وهكذا وهكذا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ورب الكعبة وعمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث النخعى الكوفى والاعمش سليمان والمعرور بفتح الميم وسكون العين المهملة وضم الراء الاولى ابن سويد الاسدى عاش مائة وعشرين سنة وكان اسود الرأس واللحية وابوذر جندب بن جنادة الغفارى وصدر الحديث مضى فى الزكاة بهذا الاسناد بعينه فى باب زكاة البقر **قوله** انتهيت اليه اى الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وصرح به فى الزكاة **قوله** وهو يقول الواو فيه للحال **قوله** قلت ماشأنى اى ماحالى **قوله** أيرى على صيغه المجهول وقوله شئ مرفوع به **قوله** فى بكسر الفاء وتشديد الياء ومعناه انظر فى نفسى شئ يوجب الاخسرية ويروى ايرى بصيغة المعلوم ويروى انزل فى حقى شئ من القرآن **قوله** وماشأنى اى ما حالى وما امرى **قوله** وتغشانى بالغين والشين المعجمة **قوله** بابى وامى اى انت المفدى بابى وامى **قوله** هكذا ثلاث مرات اى الامن صرف ماله يمينا وشمالا على المستحقين ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال سليمان لاطوفن الليلة على تسعين امرأة كلهن تأتى بفارس يجاهد فى سبيل الله فقال له صاحبه ان شاء الله فلم يقل ان شاء

الله فطاف عليهن جميعا فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق وايم الذى نفس محمد بيده لوقال انشاءالله لجاهدوا فى سبيل الله فرسانا اجمعون **ش** مطابقته للترجمة فى قوله وايم الذى نفس محمد بيده وهذا السند بعينه بهؤلاء الرجال قدمضى فى احاديث كثيرة وابواليمان الحكم بن نافع وابوالزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان والاعرج عبدالرحمن بن هرمز والحديث مضى فى الجهاد فى باب من طلب الولد للجهاد ومضى ايضا فى كتاب الانبياء فى باب قول الله تعالى (ووهبنا لداود سليمان) ومضى الكلام فيه هناك **قوله** لاطوفن الطواف كناية عن الجماع **قوله** على تسعين وفى كتاب الانبياء فى بعض الروايات سبعين وقال شعيب وابوالزناد تسعين وهو اصح ولا منافاة اذ هو مفهوم العدد وفى صحيح مسلم ستون ويروى مأة **قوله** قال له صاحبه اى الملك اوقرينه **قوله** بشق رجل اى بنصف ولد واطلاق الرجل باعتبار مايؤل اليه **قوله** وايم الله الى آخره من باب الوحى لانه من باب علم الغيب **قوله** اجمعون تأكيد لضمير الجمع الذى فى قوله لجاهدوا وفرسانا نصب على الحال جمع فارس **ص** حدثنا محمد حدثنا ابوالاحوص عن ابى اسحق عن البراء بن عازب قال اهدى الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سرقة من حرير فجعل الناس يتداولون بينهم ويعجبون من حسنها ولينها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتعجبون منها قالوا نعم يارسول الله قال والذى نفسى بيده لمناديل سعد فى الجنة خير منها لم يقل شعبة واسرائيل عن ابى اسحق والذى نفسى بيده **ش** مطابقته للترجمة فى قوله والذى نفسى بيده ومحمد هو ابن سلام قاله الغسانى وابوالاحوص سلام بالتشديد ابن سليم الحنفى الكوفى وابواسحق عمرو بن عبدالله السبيعى والحديث اخرجه ابن ماجة فى السنة عن هناد بن السرى **قوله** سرقة بفتح السين المهملة وفتح الراء وبالقاف اسم لقطعة من الحرير **قوله** لمناديل سعد هو ابن معاذ سيد الانصار وتخصيص سعد بهذا امالان مناديل سعد كانت من جنس تلك السرقة واما ان الحال كان اقتضى استمالة قلبه واما انه كان اللامسون المتعجبون من الانصار فقال مناديل سيدكم خير منه واما ان سعدا كان يحب ذلك الجنس من الثوب اوذلك اللون وفيه منقبة عظيمة لسعد رضى الله تعالى عنه وان ادنى ثيابه فى الجنة كذلك لان المنديل ادنى الثياب معد للوسخ والامتهان والمناديل جمع منديل بكسر الميم وهو مايمسح به مايتعلق باليد من الطعام تقول منه تمندلت بالمنديل وتندلت وانكر الكسائى تمندلت **قوله** خير منها يحتمل وجهين ان يريد فى الصفة وانها لاتفنى **قوله** لم يقل شعبة واسرائيل اى لم يذكر شعبة فى هذا الحديث ولا اسرائيل حدثنا يونس عن ابى اسحق الى آخره اما حديث شعبة عن ابى اسحق فاخرجه مسلم قال حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابى اسحق قال سمعت البراء بن عازب يقول اهديت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حلة حرير فجعلوا يمسونها ويعجبون من حسنها فقال اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ فى الجنة خير منها والين واما حديث اسرائيل عن جده ابى اسحق فاخرجه **ص** حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب حدثنى عروة بن الزبير ان عائشة رضى الله تعالى عنها قالت ان هند بنت عتبة بن ربيعة قالت يارسول الله ما كان مما على ظهر الارض اهل اخباء اوخباء احب الى من ان يذلوا من اهل اخبائك اوخبائك شك يحيى ثم مااصبح اليوم اهل اخباء اوخباء احب الى من ان يعزوا من اهل اخبائك اوخبائك قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وايضا والذى نفس محمد بيده قالت يارسول الله ان

اباسفيان رجل مسيك فهل على حرج ان اطعم من الذى له قال لا الا بالمعروف ش مطابقته للترجمة فى قوله والذى نفس محمد بيده ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث مضى مختصرا فى النفقات فى باب نفقة المرأة اذا غاب عنها زوجها اخرجه عن محمد بن مقاتل عن عبدالله عن موسى عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة فقالت يارسول الله ان اباسفيان الحديث قوله ان هند منصرف وغير منصرف بنت عتبة بضم العين وسكون التاء المثناة من فوق ابن ربيعة القرشية ام معاوية بن ابى سفيان اسلمت يوم الفتح قوله اهل اخباء اوخباء بالشك بين الجمع والمفرد والخباء احد بيوت العرب من وبر اوصوف ولايكون من الشعر ويكون على عمودين اوثلاثة ويجمع على اخبية وجمع هنا على اخباء على غير قياس وقال ابن بطال المعروف فى جمع خباء اخبية لان فعالا فى القليل يجمع على افعلة كسقاء واسقية ومثال وامثلة قوله من ان يذلوا ان مصدرية اى من ذلهم وكذلك فى قوله من ان يعزوا اى من عزهم قوله شك يحيى هو يحيى بن بكير شيخ البخارى قوله وايضا اى وستزيدين من ذلك اذ تمكن الايمان فى قلبك فيزيد حبك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم والله لايؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من اهله وماله والناس اجمعين يريد لايبلغ حقيقة الايمان واعلى درجاته حتى اكون احب اليه الى آخره وقيل معناه وانا ايضا بالنسبة اليك مثل ذلك والاول اولى قوله مسيك بكسر الميم وتشديد السين المهملة كذا هو المحفوظ وقال ابن التين حفظناه بفتح الميم وهو البخيل وانما سمى بذلك لانه يمسك مافى يديه ولايخرجه لاحد قوله قال لا اى قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاحرج عليك الا بالمعروف اى الا ان تطعمين من ماله بحسب العرف بين الناس فى ذلك ص حدثنا احمد بن عثمان حدثنا شريح بن مسلمة حدثنا ابراهيم عن ابيه عن ابى اسحق قال سمعت عمرو بن ميمون قال حدثنى عبدالله بن مسعود قال بينما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مضيف ظهره الى قبة من ادم يمان اذ قال لاصحابه اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة قالوا بلى قال افلم ترضوا ان تكونوا ثلث اهل الجنة قالوا بلى قال فوالذى نفس محمد بيده انى لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة ش مطابقته للترجمة فى قوله والذى نفس محمد بيده واحمد بن عثمان ابن حكيم الاودى الكوفى وهو شيخ مسلم ايضا وشريح بن مسلمة بفتح الميم واللام الكوفى وابراهيم هو ابن يوسف يروى عن ابيه يوسف بن اسحق بن ابى اسحق ويوسف يروى عن جده ابى اسحق عمرو بن عبدالله السبيعى وعمرو بالواو ابن ميمون ادرك الجاهلية وقدم غير مرة والحديث مضى باتم منه فى الرقاق فى باب كيف الحشر فانه اخرجه هناك عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن ابى اسحق عن عمرو بن ميمون قوله مضيف اى مسند ومميل قوله يمان اصله يمنى قدم احدى اليائين على النون وقلب الفا فصار مثل قاض ويروى على الاصل قوله اذ قال جواب بينما قوله ربع اهل الجنة بضم الراء وسكون الباء وضمها وكذا فى الثلث قوله افلم ترضوا ويروى افلا ترضون ص حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه ان رجلا سمع رجلا يقرأ قل هو الله احد يرددها فلما اصبح جاء الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر ذلك له وكأن الرجل يتقالها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والذى نفسى بيده انها لتعدل ثلث القرآن ش مطابقته للترجمة

فى قوله والذى نفسى بيده وعبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن ابن صعصعة الانصارى والحديث مضى فى فضائل القرآن عن عبدالله بن يوسف ومضى الكلام فيه قوله يرددها اى يكررها قوله وكأن بالتشديد قوله يتقالها يعنى يعدها قليلة قوله لتعدل ثلث القرآن لان جميعه امامتعلق بالمبدأ او بالمعاش او بالمعاد وقيل لانه على ثلاثة اقسام قصص واحكام وصفات الله تعالى وسورة الاخلاص متمحضة لله تعالى وصفاته فهى ثلثه قال الكرمانى فان قلت كيف تكون معادلة للثلث ولاشك ان المشقة فى قراءة ثلث القرآن اكثر من قراءتها بكثير والاجر بقدر النصب قلت قراءة السورة لها ثواب قراءة الثلث فقط واما قراءة الثلث فلها عشر امثالها ﴿ ص حدثنا اسحق اخبرنا حبان حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا انس بن مالك انه سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اتموا الركوع والسجود فوالذى نفسى بيده انى لاراكم من بعد ظهرى اذا ماركعتم واذا ماسجدتم ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق قال الغسانى لعله ابن منصور وحبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وبالنون ابن هلال الباهلى وهمام هو ابن يحيى والحديث من افراده ومضى فى الصلاة قوله انى لاراكم قيل كيف رأى من وراء الظهر واجيب بان الرؤية امر يخلقها الله ولايشترط فيها المقابلة ولاالمواجهة عقلاحتى جوز الاشعرية رؤية الاعمى بالصين بقة اندلس ﴿ ص حدثنا اسحق حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس ابن مالك ان امرأة من الانصار اتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم معها اولادلها فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والذى نفسى بيده انكم لاحب الناس الى قالها ثلاث مرار ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق هذا هو ابن راهويه وهشام بن زيد ابن انس بن مالك الانصارى البصرى يروى عن جده انس والحديث مضى فى فضل الانصار عن يعقوب بن ابراهيم وفى النكاح عن بندار عن غندر قوله انكم الخطاب لجنس المرأة واولادها يعنى الانصار قيل يلزم من هذا ان تكون الانصار افضل من المهاجرين عموما ومن ابى بكر وعمر خصوصا واجيب بانه عام مخصوص بالدلائل الخارجية المخرجة له منه قالوا مامن عام الا وخص الا والله بكل شئ عليم ﴿ ص ﴾ باب ﴿ لاتحلفوا بآبائكم ش ﴾ اى هذا باب قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتحلفوا بآبائكم مثل قوله بابى افعل ولاافعل ﴿ ص حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ادرك عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وهو يسير فى ركب يحلف بابيه فقال الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله اوليصمت ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث روى عن ابن عباس عن عمر رضى الله تعالى عنهم بلفظ بينا انا فى ركب اسير فى غزاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لاوابى فهتف بى رجل من خلفى لاتحلفوا بآبائكم فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وروى ابن ابى شيبة من طريق عكرمة عن عمر فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لوان احدكم حلف بالمسيح والمسيح خير من آبائكم لهلك وفى رواية سعيد بن عبيدة انها شرك وفى رواية ابن المنذر لا بامهاتكم ولا بالاوثان ولاتحلفوا بالله الا وانتم صادقون وروى ابن ابى عاصم فى كتاب الايمان والنذور من حديث ابن عمر من حلف بغير الله فقد اشرك اوكفر والحكمة فى النهى عن الحلف بالآباء انه يقتضى تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله جلت عظمته فلايضاهى به غيره وهكذا حكم غير الآباء من سائر

الاشياء وماثبت انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال افلح و ابيه فهى كلمة تجرى على اللسان لايقصد بها اليمين واما قسم الله تعالى بمخلوقاته نحو والصافات والطور والسماء و الطارق والتين والزيتون والعاديات فلله ان يقسم بما شاء من خلقه تنبيها على شرفه او التقدير ورب الطور وقال ابو عمر لاينبغى لاحد ان يحلف بغير الله لابهذه الاقسام ولابغيرها لاجماع العلماء على ان من وجب له يمين على آخر فى حق فله ان لايحلف له الابالله ولو حلف له بالنجم و السماء وقال نويت رب ذلك لم يكن عندهم يمينا وروى ابن جرير عن ابن ابى مليكة انه سمع ابن الزبير يقول سمعنى عمر رضى الله تعالى عنه احلف بالكعبة فنهانى وقال لو تقدمت اليك لعاقبتك قال قتادة ويكره الحلف بالمصحف وبالعتق والطلاق وقال ابو عمر الحلف بالطلاق والعتق ليس يمينا عند اهل التحصيل والنظر وانما هو طلاق بصفة وعتق بصفة وكلام خرج على الاتساع والمجاز ولايمين فى الحقيقة الا بالله عزوجل وقال ابن المنذر واختلفوا فيما على من حلف بالقرآن العظيم وحنث فكان ابن مسعود يقول عليه بكل آية يمين وبه قال الحسن وقال النعمان لاكفارة عليه وقال ابو يوسف من حلف بالرحمن فحنث ان اراد بالرحمن الله فعليه كفارة يمين وان اراد سورة الرحمن فلا كفارة وقال الاوزاعى وربيعة اذا قال اشهد لاافعل كذا ثم فعل فهو يمين فان قال حلفت ولم يحلف فقال الحسن والنخعى لزمته يمين وقال حماد بن ابى سليمان هى كذبة وقال ابو ثور اذا قال على يمين ولم يكن حلف فهذا باطل وقال اصحاب الرأى هى يمين فان قال هو يهودى اونصرانى اومجوسى ان فعل كذا فقال مالك والشافعى وابو عبيد وابو ثور يستغفر الله وقال طاوس والحسن والشعبى والنخعى والثورى والاوزاعى واصحاب الرأى عليه كفارة يمين وبه قال احمد واسحق اذا اراد اليمين واختلفوا فى الرجل يدعو على نفسه بالخزى والهلاك اوقطع اليدين ان فعل كذا فقال عطاء لاشئ عليه وهو قول الثورى وابى عبيد واصحاب الرأى وقال طاوس عليه كفارة يمين وبه قال الليث وقال الاوزاعى اذا قال عليه لعنة الله ان لم يفعل كذا فلم يفعله فعليه كفارة يمين ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن عفير حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال قال سالم قال ابن عمر سمعت عمر رضى الله تعالى عنه يقول قال لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم قال عمر فوالله ماحلفت بها منذ سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذاكرا ولا آثرا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالراء هو سعيد بن كثير بن عفير مولى الانصارى المصرى وابن وهب عبدالله بن وهب المصرى ويونس ابن يزيد الايلى وابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى وسالم هو ابن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما والحديث اخرجه مسلم فى الايمان ايضا عن ابى الطاهر وحرملة عن ابن وهب وغيرهما واخرجه ابوداود فيه عن احمد بن حنبل واخرجه النسائى فيه عن عمرو بن عثمان واخرجه ابن ماجة فى الكفارات عن محمد بن يحيى **قوله** ذاكرا اى قائلا لها من قبل نفسى **قوله** ولاآثرا بلفظ اسم الفاعل من الاثر يعنى ولاحاكيا لها عن غيرى ناقلا عنه وقال الطبرى ومنه حديث مأثور عن فلان اى يحدث به عنه والاثر الرواية ونقل كلام الغير ﴿ص﴾ قال مجاهد اواثارة من علم يأثر علما ﴿ش﴾ اى قال مجاهد فى تفسير قوله تعالى (اواثارة من علم) وقبله (ايتونى بكتاب من قبل هذا اواثارة من علم ان كنتم صادقين) وفسر قوله اواثاره من علم بقوله يأثر علما يعنى ينقل

خيرا ممن كان قبله وقال مقاتل يعنى رواية عن الانبياء والاثر الرواية ومنه قيل للحديث اثر ﴿ص﴾ تابعه عقيل والزبيدى واسحق الكلبى عن الزهرى ﴿ش﴾ اى تابع يونس فى روايته عن ابن شهاب الزهرى عقيل بضم العين ابن خالد وروى هذه المتابعة مسلم فقال حدثنا عبدالملك بن شعيب قال حدثنى ابى عن جدى حدثنى عقيل بن خالد الحديث قوله والزبيدى اى تابعه ايضا محمد بن الوليد الزبيدى بضم الزاى صاحب الزهرى وروى هذه المتابعة النسائى عن عمرو بن عثمان عن محمد بن حرب عنه قوله واسحق الكلبى اى تابعه ايضا اسحق بن يحيى الكلبى الحمصى ووقعت متابعته فى نسخته من طريق احمد بن ابراهيم بن شاذان عن عبدالقدوس بن موسى الحمصى عن سليمان بن عبدالحميد عن يحيى بن صالح الوحاظى عن اسحق بن يحيى فذكره ﴿ص﴾ وقال ابن عيينة ومعمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اى قال سفيان بن عيينة ومعمر بن راشد الى آخره وتعليق ابن عيينة وصله ابن ماجة عن محمد بن ابى عمر العدنى عن سفيان وتعليق معمر وصله ابو داود عن احمد بن حنبل عن عبدالرزاق عنه والترمذى عن قتيبة وقال حسن صحيح ولما ذكر يعقوب بن شيبة هذا الحديث فى مسنده قال حديث مدنى حسن الاسناد ورواه يحيى بن ابى اسحق عن سالم عن ابن عمر ولم يقل عن عمر ورواه عبيدالله بن عمر وايوب السختيانى ومالك و ليث وعبدالله بن دينار فكلهم جعله عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ادرك عمر رضى الله تعالى عنه وهو يحلف بابيه غير ايوب فانه جعله عن نافع ان عمر ولم يذكر ابن عمر فى حديثه ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد العزيز ابن مسلم حدثنا عبدالله بن دينار قال سمعت عبدالله بن عمر رضى الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتحلفوا بآبائكم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدالعزيز بن مسلم القسملى وعبدالله بن دينار مولى ابن عمر وقال المهلب كانت العرب فى الجاهلية تحلف بآبائهم وآلهتهم فاراد الله ان ينسخ من قلوبهم والسنتهم ذكر كل شئ سواه و يبقى ذكره تعالى لانه الحق المعبود والسنة اليمين بالله عزوجل ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا عبدالوهاب عن ايوب عن ابى قلابة والقاسم التميمى عن زهدم قال كان بين هذا الحى من جرم وبين الاشعريين ود واخاء فكان عند ابى موسى الاشعرى فقرب اليه طعام فيه لحم دجاج وعنده رجل من بنى تيم الله احمر كانه من الموالى فدعاه الى الطعام فقال انى رأيته يأكل شيئا فقذرته فحلفت ان لا آكله فقال قم فلا حدثك عن ذاك انى اتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى نفر من الاشعريين نستحمله فقال والله لا احملكم وماعندى ما احملكم فاتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بنهب ابل فسأل عنا فقال اين النفر الاشعريون فامر لنا بخمس ذود غر الذرى فلما انطلقنا قلنا ماصنعنا حلف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايحملنا وماعنده مايحملنا ثم حملنا تغفلنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يمينه والله لانفلح ابدا فرجعنا اليه فقلنا له انا اتيناك لتحملنا فحلفت ان لاتحملنا وماعندك ماتحملنا فقال انى لست انا حملتكم ولكن الله حملكم والله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذى هو خير وتحللتها ﴿ش﴾ قيل لامطابقة بينه وبين الترجمة على ما لايخفى وقال الكرمانى الظاهر ان هذا الحديث كان على الحاشية فى الباب السابق ونقله الناسخ الى هذا الباب انتهى قلت هذا بعيد جدا مع ان فيه نفى المطابقة ايضا

(وقال)

وقال الكرمانى يعنى استدل به البخارى من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم حلف فى هذه القضية مرتين اولا عند الغضب وآخرا عند الرضى ولم يحلف الا بالله فدل على ان الحلف انما هو بالله فى الحالتين انتهى قلت هذا الذى ذكره ليس فيه بيان المطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة لا تحلفوا بآبائكم والحديث فيه حلف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والمطابق ذكره فى الباب السابق لان ترجمته باب كيف كانت يمين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومن جملة ما يحلف به حلفه بالله وليست الترجمة فى بيان ان الحلف على ضربين عند الغضب وعند الرضى وانما هو بالله فى الحالين ويمكن ان يوجه وجه المطابقة وان كان فيه بعض التعسف بان الترجمة لما كانت فى معنى الحلف بالاباء وذكر حديثين متنابذين اياه ذكر هذا الحديث تنبيها على ان الحلف اذا لم يكن بالاباء ونحو ذلك لا يكون الا بالله فذكره لان فيه الحلف بالله فى الموضعين وقتيبة هو ابن سعيد وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى البصرى وايوب هو السختيانى وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمى والقاسم ابن عاصم التميمى البصرى وزهدم بفتح الزاى وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب على وزن اسم فاعل من التضريب بالضاد المعجمة الجرمى الازدى البصرى والحديث قد مضى فى اوائل كتاب الايمان ولكن من قول ابى موسى اتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى رهط من الاشعريين الى آخره والذى ذكر قبله هنا ليس هناك **قوله** من جرم بفتح الجيم وسكون الراء وهو بطنان من العرب احدهما من قضاعة وهو جرم بن ربان والاخر فى طى **قوله** وبين الاشعريين ويروى الاشعرين بحذف ياء النسبة **قوله** ود بضم الواو وتشديد الدال وهو المحبة **قوله** واخاء بكسر الهمزة وتخفيف الخاء المعجمة وبالمد تقول آخاه مواخاة واخاء والعامة تقول واخاه **قوله** فكان عند ابى موسى اى فكان زهدم عنده ويروى فكنا **قوله** دجاج هو مثلث الدال جمع دجاجة للذكر والانثى لان الهاء انما دخلت على انه واحد من جنسه **قوله** من تيم الله بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وهى حى من بكر **قوله** فقذرته بفتح الذال وكسرها اى كرهته **قوله** فلاحدثك اى فوالله لاحدثنك بنون التأكيد ويروى بلا نون **قوله** فى نفر هو رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه وفى رواية التى تقدمت فى رهط من الاشعريين وقد ذكرنا هناك ان الرهط عشيرة الرجل من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا تكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه وتفسير بقية الالفاظ قد مر هناك والمسافة قريبة **قوله** بنهب اى من الغنيمة قيل تقدم فى غزوة تبوك انه صلى الله تعالى عليه وسلم ابتاعهن من سعد واجيب بانه لعله اشتراها منه من سهامه من ذلك النهب اوهما قضيتان احداهما عند قدوم الاشعريين والثانية فى غزوة تبوك **قوله** تغفلنا اى طلبنا غفلته **قوله** وتحللتها اى كفرتها والتحلل هو التفصى عن عهدة اليمين والخروج من حرمتها

﴿ ص ﴾ باب ﴿ لا يحلف باللات والعزى ولا بالطواغيت ﴾

﴿ ش ﴾ اى هذا باب يقال فيه لا يحلف على صيغة المجهول وفى بعض النسخ باب لا تحلفوا باللات بصيغة امر الجمع واللات قال الثعلبى اخذ اللات من لفظة الله فالحقت بها تاء التانيث كما قيل للذكر عمرو ثم قيل للانثى عمرة قلت ارادوا ان يسموا آلهتهم بلفظة الله فصرفها الله الى اللات صيانة لهذا الاسم الشريف وعن قتادة اللات صخرة بالطائف وعن ابى زيد بيت

بنخلة كانت قريش تعبده وقيل كان رجل يلت السويق للحاج فلما مات عكفوا على قبره فعبدوه
وعن الكلبي كان رجل من ثقيف يسمى حرمة بن تميم كان يسلي السمن فيضعه على صخرة ثم يأتي
العرب فيلت به اسوقتهم فلما مات الرجل حولتها ثقيف الى منازلها فعبدوها والعزى اختلف
فيها فعن مجاهد هي شجرة لغطفان يعبدونها وهي التي بعث اليها رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم خالد بن الوليد رضي الله تعالى عنه فقطعها فخرجت منها شيطانة ناشرة شعرها داعية
ويلها واضعة يدها على رأسها فقتلها خالد رضي الله تعالى عنه وعن الضحاك هي صنم لغطفان
وضعها لهم سعد بن ظالم الغطفاني وذلك انه لما قدم مكة ورأى ان اهلها يطوفون بين الصفا و
المروة اخذ حجرا من الصفا وحجرا من المروة فنقلهما الى نخلة ثم اخذ ثلاثة احجار فاسندها الى صخرة
وقال هذا ربكم فاعبدوه فجعلوا يطوفون بين الحجرين ويعبدون الحجارة حتى افتتح رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم مكة فامر بهدمها وعن ابن زيد العزى بيت بالطائف كانت تعبده ثقيف ومن اصنامهم
المناة قال قتادة كانت لخزاعة وكانت بقديد وعن ابن زيد بيت كان بالسليل تعبده بنو كعب وقال
الضحاك مناة صنم لهذيل وخزاعة تعبدها اهل مكة وقال اللات والعزى ومناة اصنام من
حجارة كانت في جوف الكعبة يعبدونها **قوله** ولا بالطواغيت اي ولا يحلف بالطواغيت ايض
وهو جمع الطاغوت وهو صنم وقيل شيطان وقيل كل رأس ضلال وعن جابر وسعيد بن جبير
الكاهن وقال الطبري هو عندي فعلوت من الطغيان كالجبروت من الجبر قيل ذلك لكل من طغى
على الله فعبد من دونه انسانا كان ذلك الطاغي او شيطانا او صنما قلت اصله طغيوت قدمت الياء
على الغين فصار طيغوت ثم قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ماقبلها **ص** حدثنا عبد الله
ابن محمد حدثنا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من حلف فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله
ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى
في تفسير والنجم فانه اخرجه هناك بهذا الاسناد والمتن بعينه ومضى في الادب ايض عن اسحق
وفي الاستيذان عن يحيى بن بكير **قوله** فليقل لا اله الا الله انما امر بذلك لانه تعاطى صورة تعظيم
الاصنام حين حلف بها وان كفارته هو هذا القول لاغير **قوله** تعال اقامرك تعال بفتح اللام
امر واقامرك مجزوم لانه جزاؤه وانما امر بالصدقة تكفيرا للخطيئة في كلامه بهذه المعصية والامر
بالصدقة محمول عند الفقهاء على الندب بدليل ان مريد الصدقة اذا لم يفعلها ليس عليه صدقة
ولا غيرها بل يكتب له حسنة **ص** باب من حلف على الشئ وان لم يحلف **ش**
اي هذا باب فيه بيان من حلف على شئ يفعله اولا يفعله **قوله** وان لم يحلف على صيغة المجهول
وهو معطوف على محذوف تقديره حلف على ذلك وان لم يحلف **ص** حدثنا قتيبة
حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اصطنع
خاتما من ذهب وكان يلبسه فيجعل فصه في باطن كفه فصنع الناس ثم انه جلس على المنبر فنزعه
فقال اني كنت البس هذا الخاتم واجعل فصه من داخل فرمى به ثم قال والله لا البسه ابدا
فنبذ الناس خواتيمهم **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
حلف لا يلبس خاتم الذهب والحال ان احدا ما حلفه على ذلك وفيه انه لا بأس بالحلف على ما يحب

المرء تركه او على ما يحب فعله من سائر الافعال واما وجه حلفه صلى الله تعالى عليه وسلم فهو فى ذلك ماقاله المهلب انما كان صلى الله عليه وسلم يحلف فى تضاعيف كلامه وكثير من فتواه تبرعا بذلك النسخ ماكانت الجاهلية عليه من الحلف بابائهم والهتهم واصنام وغيرها ليعرفهم ان لامحلوف به سوى الله عزوجل وليتدربوا على ذلك حتى ينسوا ما كانوا عليه من الحلف بغير الله تعالى والحديث مضى فى كتاب اللباس فى باب خواتيم الذهب فانه اخرجه هناك عن مسدد وعن يحيى عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر واخرجه ايض فى باب خاتم الفضة عن يوسف بن موسى عن ابى سلمة عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر **قوله** فيجعل فصه بفتح الفاء وكسرها قاله الكرمانى وقال الجوهرى العامة تقول بالكسر **قوله** فى باطن كفه انما لبسه كذلك لبيان انه لم يكن للزينة بل للختم ومصالح اخرى **قوله** فرمى به اى لم يستعمله وليس انه اتلفه لنهيه صلى الله تعالى عليه وسلم عن اضاعة المال **قوله** والله لا البسه ابدا اراد بذلك تأكيد الكراهة فى نفوس الناس بيمينه لئلا يتوهم ان كراهته لمعنى فاذازال ذلك المعنى لم يكن بلبسه بأس واكد بالحلف ان لايلبسه على جميع وجوهه **قوله** فنبذ الناس اى طرح الناس خواتيمهم ﴿ ص ﴾ باب ٭ من حلف بملة سوى ملة الاسلام ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان من حلف بملة سوى ملة الاسلام ولم يذكر مايترتب على الحالف اكتفاء بماذكره فى الباب وفى بعض النسخ باب من حلف بملة غير الاسلام والملة بكسر الميم وتشديد اللام وقال ابن الاثير الملة الدين كملة الاسلام واليهودية والنصرانية وقيل هى معظم الدين وجملة مايجئ به الرسل ﴿ ص ﴾ وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من حلف باللات والعزى فليقل لااله الا الله ولم ينسبه الى الكفر ﴿ ش ﴾ هذا تعليق ذكره موصولا عن قريب فى باب لايحلف باللات والعزى عن ابى هريرة واراد به ان الحالف باللات والعزى يقول لااله الا الله ولايكفر لانه صلى الله تعالى عليه وسلم امره ان يقول لااله الا الله ولم ينسبه الى الكفر وروى ابن ابى شيبة فى مصنفه حدثنا عبيدالله حدثنا اسرائيل عن ابى مصعب عن مصعب بن سعد عن ابيه قال حلفت باللات والعزى فاتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت انى حلفت باللات والعزى فقال قل لااله الا الله ثلاثا وانفث عن شمالك ثلاثا وتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولاتعد ﴿ ص ﴾ حدثنا معلى بن اسد حدثنا وهيب عن ايوب عن ابى قلابة عن ثابت بن الضحاك قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من حلف بغير ملة الاسلام فهو كما قال ومن قتل نفسه بشئ عذب به فى نار جهنم ولعن المؤمن كقتله ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ووهيب مصغر وهب ابن خالد البصرى وايوب السختيانى وابو قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام عبدالله بن زيد وثابت بالثاء المثلثة ابن الضحاك الانصارى كان من اصحاب الشجرة والحديث مضى فى الجنائز عن مسدد فى باب ماجاء فى قاتل النفس ومضى الكلام فيه ومضى فى الادب ايض **قوله** فهو كما قال قال المهلب يعنى هو كاذب فى يمينه لا كافر لانه لايخلو ان يعتقد الملة التى حلف بها فلا كفارة عليه الا بالرجوع الى الاسلام او يكون معتقدا الاسلام بعد الحنث فهو كاذب فيما قاله لان فى الحديث الماضى لم ينسبه الى الكفر وقيل يراد به التهديد والوعيد وقال ابن القصار معناه النهى عن موافقة ذلك اللفظ والتحذير منه لانه يكون كافرا بالله **قوله** عذب به اى بالشئ الذى قتل نفسه به لان جزاءه من جنس عمله **قوله** ولعن المؤمن كقتله يعنى فى التحريم او فى الابعاد فان اللعن

تبعيد من رحمة الله وقيل المراد المبالغة فى الاثم **قوله** ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله يعنى فى فى الحرمة وقيل لان نسبته الى الكفر الموجب لقتله كالقتل لان المنسب لشئ كفاعله ص

☆ باب ☆ لايقول ماشاء الله وشئت وهل يقول انا بالله ثم بك **ش** اى هذا باب مترجم بلفظ لايقول الشخص فى كلامه ماشاء الله وشئت على صيغة المتكلم من الماضى قال الكرمانى يعنى لايجمع بينهما يعنى بين قوله ماشاء الله وقوله وشئت لجواز كل واحد منهما مفردا وقال غيره لان الواو يشرك بين المعنيين وليس هذا من الادب وقد روى فى ذلك عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لايقولن احدكم ماشاء الله وشاء فلان ولكن ليقل ماشاء الله ثم ماشاء فلان وانما جاز دخول ثم مكان الواو لان مشيئة الله مقدمة على مشيئة خلقه قال عز وجل (وماتشاؤن الاان يشاء الله) فهذا من الادب وذكر عبدالرزاق عن ابراهيم النخعى انه كان لايرى بأسا ان يقول ماشاء الله ثم شئت **قوله** وهل يقول انا بالله وبك ذكره بالاستفهام لعدم ثبوت احد الامرين عنده وهما جواز القول بذلك وعدمه ولكن روى عبد الرزاق عن ابراهيم النخعى انه كان يكره ان يقول اعوذ بالله وبك حتى يقول ثم بك والعلة فى ذلك ما ذكرناه وهو ان بالواو يلزم الاشتراك وبكلمة ثم لايلزم لان مشيئة الله متقدمة ص وقال عمرو بن عاصم حدثنا همام حدثنا اسحق بن عبدالله ابن ابى طلحة حدثنا عبدالرحمن بن ابى عمرة ان اباهريرة رضى الله تعالى عنه حدثه انه سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان ثلاثة فى بنى اسرائيل اراد الله ان يبتليهم فبعث ملكا فاتى الابرص فقال تقطعت بى الحبال فلا بلاغ لى الا بالله ثم بك فذكر الحديث **ش** قال الكرمانى ليس فى الباب مايدل عليه يعنى ليس فى الباب حديث يدل على ماترجم به ثم تكلف بالجواب بماليس تحته طائل فقال يروى عن ابى اسحق المستملى انه قال انسخت كتاب البخارى من اصله الذى كان عند الفربرى فرأيته لم يتم بعد وقد بقيت عليه مواضع مبيضة كثيرة فيها تراجم لم يثبت بعدها شيئا ومنها احاديث لم يترجم عليها فاضفنا بعض ذلك الى بعض قالوا وقد وقع فى النسخ كثير من التقديم والتأخير والزيادة والنقصان لان اباالهيثم والحموى نسخا منه ايضا فبحسب ماقدر كل واحد منهم ماكان فى رقعة اوفى حاشية او مضافة انه من الموضع الفلانى اضافه اليه انتهى وقال صاحب التوضيح والحديث فى ذلك اى فى عدم جواز ان يقال ماشاء الله وشئت مارواه محمد بن بشار حدثنا ابواحمد الزبيرى حدثنا مسعر عن معبد بن خالد عن عبدالله بن يسار عن قتيلة امرأة من جهينة قالت جاء يهودى الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انكم تشركون وانكم تقولون والكعبة وتقولون ماشاء الله وشئت فامرهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا ارادوا ان يحلفوا ان يقولوا ورب الكعبة وامرهم ان يقولوا ماشاء الله ثم شئت وهذا الحديث رواه البخارى ولم يكن من شرطه فترجم به واستنبط معناه من حديث ابى هريرة انتهى قلت هذا لابأس به للقرب من الترجمة ماشاء الله وشئت لان فيه هذا وقوله ماشاء الله ثم شئت **قوله** محمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة الذى يقال له بندار اى الحافظ روى عنه الجماعة وابواحمد الزبيرى اسمه محمد بن عبدالله بن الزبير الكوفى روى له الجماعة ومسعر بكسر الميم ابن كدام روى له الجماعة ومعبد بن خالد الجدلى التابعى روى له الاربعة وعبدالله بن يسار الجهنى روى له ابوداود وقتيلة بضم القاف وفتح التاء المثناة من فوق وبسكون الياء آخر الحروف وفتح اللام وقال ابو عمر قتيلة

بنت صيفى الجهنية ويقال الانصارية كانت من المهاجرات الاول روى عنها عبدالله بن يسار
قوله وقال عمرو بن عاصم هو من شيوخ البخارى روى عنه فى الصلاة وغير موضع وهنا علق
عنه وهمام بتشديد الميم ابن يحيى العوذى البصرى يروى عن اسحق بن عبدالله بن ابى طلحة
واسمه زيد الانصارى ابن اخى انس بن مالك وعبدالرحمن بن ابى عمرة واسمه عمر والانصارى
قاضى اهل المدينة ووصل البخارى هذا المعلق فى بدء الدنيا فى باب ماذكر عن بنى اسرائيل وقال
حدثنى احمد بن اسحق حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام حدثنا اسحق بن عبدالله حدثنى عبدالرحمن
ابن ابى عمرة ان اباهريرة سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان ثلاثة من بنى اسرائيل
الحديث بطوله والثلاثة هم ابرص واقرع واعمى قوله الحبال بالحاء المهملة جمع حبل ويروى
بالجيم قوله فلابلاغ لى قال الكرمانى البلاغ الكفاية وقال المهلب انما اراد البخارى ان يجيز
ماشاء الله ثم شئت استدلا لا من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث ابى هريرة ولابلاغ لى الا
بالله ثم بك ولم يجز ان يقول ماشاء الله وشئت وقدذكرنا وجهه عن قريب ﴿ ص ﴾ باب
قول الله تعالى واقسموا بالله جهد ايمانهم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قول الله تعالى واقسموا هذه
الآية الكريمة فى الانعام وبعدها (لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها) الآية وفى سورة النور (واقسموا بالله
جهد ايمانهم لئن امرتهم ليخرجن) الآية وقال الثعلبى الآية الاولى نزلت فى قريش قالوا يامحمد تخبرنا
عن موسى كان معه العصا يضرب بها الحجر فيتفجر منه اثنتا عشرة عينا وتخبرنا عن عيسى
انه يحيى الموتى وتخبرنا ان ثمود كانت لهم ناقة فأتنا بشئ من الآيات حتى نصدقك
الحديث بطوله فانزل الله تعالى (واقسموا بالله) اى حلفوا بالله (جهد ايمانهم) اى بجهد ايمانهم يعنى
بكل ماقدروا عليه من الايمان واشدها لئن جاءتهم آية كما جاء من قبله من الامم ليؤمنن بها والآية
الثانية نزلت فى المنافقين كانوا يقولون لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اينما
كنت نكن معك ان اقمت اقمنا وان خرجت خرجنا وان جاهدت جاهدنا معك فقال الله تعالى (قل
لهم لاتقسموا طاعة معروفة) بالقول واللسان دون الاعتقاد فهى معروفة منكم بالكذب انكم تكذبون
فيها قاله مجاهد وقال المهلب قوله تعالى (واقسموا بالله جهد ايمانهم) دليل على ان الحلف بالله اكبر
الايمان كلها لان الجهد شدة المشقة ﴿ ص ﴾ وقال ابن عباس قال ابوبكر رضى الله تعالى عنه
فوالله يارسول الله لتحدثنى بالذى اخطأت فى الرؤيا قال لاتقسم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من
حيث ان فيها انكار قسم المنافقين لكذبهم فى ايمانهم وفى حديث ابن عباس انكار القسم الذى
اقسم به ابوبكر رضى الله تعالى عنه ولكن الفرق ظاهر بين القسمين وهو من حديث مطول ذكره
البخارى مسندا فى كتاب التعبير فى باب من لم ير الرؤيا لاول عابر قوله فى الرؤيا اى فى تعبير الرؤيا
قوله لاتقسم نهى عن القسم فان قلت امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بابرار المقسم كما يجئ الآن
فلم ما ابره قلت ذلك مندوب عند عدم المانع فكان له صلى الله تعالى عليه وسلم مانع منه وقال
ابن المنذر امر الشارع بابرار المقسم امر ندب لاوجوب لان الصديق رضى الله تعالى عنه اقسم على
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يبر قسمه ولوكان واجبا لابره وقال المهلب ابرار المقسم انما
يستحب اذا لم يكن فى ذلك ضرر على المحلوف عليه اوعلى جماعة اهل الدين لان الذى سكت عنه
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من بيان موضع الخطأ فى تعبير الصديق هو عائد على المسلمين

وسيجئ ايضاح ذلك فى التعبير فى الباب المذكور ﴿ص﴾ حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن
اشعث عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (ح) وحدثنى
محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن اشعث عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء رضى الله
تعالى عنه قال امرنا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بابرار المقسم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
من حيث وجود المقسم فيها واما التعارض الظاهر الذى بين حديث ابن عباس وحديث البراء هذا
فجوابه يفهم مما ذكرناه الآن عن ابن المنذر والمهلب واخرج حديث البراء من طريقين (الاول) عن
قبيصة بن عقبة العامرى الكوفى عن سفيان الثورى عن اشعث بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة
وفتح العين المهملة وبالثاء المثلثة ابن ابى الشعثاء سليم بن الاسود الكوفى عن معاوية بن سويد بضم
السين المهملة وفتح الواو ابن مقرن بضم الميم وفتح القاف وتشديد الراء المكسورة وبالنون الكوفى
عن البراء بن عازب (الطريق الثانى) عن محمد بن بشار عن غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وهو
لقب محمد بن جعفر عن شعبة عن اشعث الى آخره والحديث الذى فيه ابرار المقسم مطولا ومختصرا
قد مضى فى مواضع كثيرة فى الجنائز والمظالم واللباس والطب والنذور والادب والنكاح
والاستيذان والاشربة قوله المقسم روى بفتح السين فوجهه ان يكون مصدرا بمعنى الاقسام وقد
يجئ المصدر على لفظ المفعول كما فى قوله ادخله مدخلا بمعنى ادخالا واخرجه مخرجا بمعنى اخراجا
﴿ص﴾ حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة اخبرنا عاصم الاحول سمعت ابا عثمان يحدث
عن اسامة ان ابنة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارسلت اليه ومع رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم اسامة بن زيد وسعد وابى ان ابنى قد احتضر فاشهدنا فارسل يقرأ السلام
ويقول ان لله ما اخذ وما اعطى وكل شئ عنده مسمى فلتصبر وتحتسب فارسلت اليه تقسم
عليه فقام وقمنا معه فلما قعد رفع اليه فاقعده فى حجره ونفس الصبى تقعقع ففاضت
عينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال سعد ما هذا يا رسول الله قال هذا رحمة
يضعها الله فى قلوب من يشاء من عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
فى قوله تقسم عليه وهو ايضا يناسب الحديث السابق من حيث ان فى كل منهما ابرار المقسم وابو
عثمان عبد الرحمن النهدى والحديث مضى فى الجنائز عن عبدان وفى الطب عن حجاج ويأتى
فى التوحيد عن ابى النعمان ومضى الكلام فيه واسامة هو ابن زيد بن حارثة الكلبى وسعد
هو ابن عبادة الخزرجى وابى بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة هو ابن كعب الانصارى ويروى
اوابى بفتح الهمزة وكسر الباء بالاضافة الى ياء المتكلم يعنى معه سعد وابى كلاهما او احدهما شك
الراوى فى قول اسامة وفى اول كتاب القدر ابى بن كعب جزما بلا شك قوله قد احتضر بالضم
اى حضره الموت فلما قعد اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله فاقعده اى فاقعد الصبى
فى حجره بفتح الحاء المهملة وكسرها قوله ونفس الصبى الواو فيه للحال قوله تقعقع فعل مضارع
من التقعقع وهو حكاية صوت صدره من شدة النزع قوله ماهذا استفهام على سبيل الاستفسار
وليس بعتب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولعله سمعه ينهى عن البكاء الذى فيه الصياح
او العويل فظن انه نهى عن البكاء كله قوله هذا اشارة الى البكاء من غير صوت ﴿ص﴾
حدثنا اسمعيل حدثنى مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابى هريرة رضى الله تعالى

عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لايموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد تمسه النار الاتحلة القسم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة فى آخر الحديث واسمعيل هو ابن ابى اويس وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى يروى عن سعيد بن المسيب والحديث مضى فى الجنائز فى باب فضل من مات له ولد فاحتسب فانه اخرجه هناك عن على عن سفيان عن الزهرى الى اخره واخرجه فى الادب عن يحيى بن يحيى واخرجه الترمذى والنسائى كلاهما عن قتيبة قوله الاتحلة القسم اى تحليلها والمراد من القسم ماهو مقدر فى قوله تعالى (وان منكم الا واردها) اى والله مامنكم الا واردها والمستثنى منه هو قوله تمسه النار لانه فى حكم البدل من قوله لايموت فكأنه قال لاتمس النار من يموت له ثلاثة الابقدر الورود ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن المثنى حدثنى غندر حدثنا شعبة عن معبد بن خالد سمعت حارثة بن وهب قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الا ادلكم على اهل الجنة كل ضعيف متضعف لواقسم على الله لابره واهل النار كل جواظ مستكبر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة فى قوله لواقسم على الله وغندر هو محمد بن جعفر ومعبد بفتح الميم وسكون العين وفتح الباء الموحدة وبالدال المهملة ابن خالد وحارثة بن وهب الخزاعى والحديث مضى فى تفسير سورة نون والقلم فانه اخرجه هناك عن ابى نعيم عن سفيان عن معبد بن خالد الى آخره ومضى الكلام فيه قوله متضعف بتشديد العين المفتوحة اى الذى يستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله فى الدنيا وبكسر العين ايضا المتواضع الخامل المتذلل قوله لواقسم اى لوحلف يمينا طمعا فى كرم الله بابراره لابره وقيل معناه لودعاه لاجابه قوله جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة وهو الجموع المنوع وقيل الكثير اللحم المختال فى المشى يقال جاظ يجوظ جوظا وفى العين الجواظ الاكول ويقال الفاجر وقال الداودى الكثير اللحم الغليظ الرقبة وقيل القصير البطين قوله مستكبر اى عن الحق والمراد ان اغلب اهل الجنة هؤلاء كما ان اهل النار هؤلاء وليس المراد الاستيعاب فى الطارفين وحاصله ان كل ضعيف اهل الجنة ولايلزم العكس وكذلك اهل النار ﴿ ص ﴾ ☆ باب ☆ اذا قال اشهد بالله او شهدت بالله ﴿ ش ﴾ اى هذا باب مترجم بقول الشخص اشهد بالله لافعلن كذا اولا افعلن كذا اوقال شهدت بالله لافعلن كذا ولم يبين جواب هذا ولا فى الحديث الباب صرح بذلك فكأنه اعتمد على من يفحص عن ذلك من موضعه وللعلماء فى هذا الباب اقوال (احدها) ان اشهد واحلف واعزم كلها ايمان تجب فيها الكفارة وهو قول ابراهيم النخعى وابى حنيفة والثورى وقال ربيعة والاوزاعى اذا قال اشهد ان لاافعل كذا ثم حنث فهو يمين ☆ الثانى ان اشهد لايكون يمينا حتى يقول اشهد بالله وان لم يرد ذلك فليس بيمين ☆ والثالث اذا قال اشهد اواعزم ولم يقل بالله فهو كقوله والله حكاه الربيع عن الشافعى ☆ الرابع ان اباعبيد انكر ان يكون اشهد يمينا وقال الحالف غير الشاهد ☆ الخامس اذا قال اشهد بالكعبة اوبالنبى لايكون يمينا ﴿ ص ﴾ حدثنا سعد حدثنا حفص حدثنا شيبان عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبدالله قال سئل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى الناس خير قال قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجئ قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال ابراهيم وكان اصحابنا ينهونا ونحن غلمان ان نحلف بالشهادة والعهد ﴿ ش ﴾ مطابقته بالترجمة لاتتأتى الامن قول ابراهيم

وكان اصحابنا الى آخره لان معنى قوله ان نحلف بالشهادة اشهد بالله ومعنى قوله والعهد على عهد الله
وسعد بن حفص ابو محمد الطلحى الكوفى يقال له الضخم وشيبان بفتح الشين المعجمة وسكون الياء
آخر الحروف وبالباء الموحدة ابن عبد الرحمن النحوى ابو معاوية ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم
هو النخعى وعبيدة بفتح العين المهملة السلمانى وعبد الله هو ابن مسعود رضى الله تعالى عنه
والحديث مضى فى الشهادات وفى الفضائل وفى الزمان عن عبدان ومضى الكلام فيه **قوله** قرنى
اى اهل قرنى الذين انا فيهم **قوله** تسبق قيل هذا دور واجيب بان المراد بيان حرصهم على
الشهادة يحلفون على مايشهدون به فتارة يحلفون قبل ان يأتوا بالشهادة وتارة يعكسون او مثل
فى سرعة الشهادة واليمين وحرص الرجل عليها حتى لايدرى بايهما يبتدئ فكأنهما يتسابقان لقلة مبالاته

ص ﴿ باب ﴾ عهد الله **ش** اى هذا باب مترجم بقول الشخص عهد الله لافعلن
كذا اولا افعلن كذا ولم يبين فيه ما حكمه ولا فى حديث الباب هذه اللفظة وانما هى فى الآية المذكورة
فيه فكأنه تركه اعتمادا على الطالب **ص** حدثنى محمد بن بشار حدثنا ابن ابى عدى عن
شعبة عن سليمان ومنصور عن ابى وائل عن عبد الله رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم قال من حلف على يمين كاذبة ليقتطع بها مال رجل مسلم اوقال اخيه لقى الله وهو عليه
غضبان فانزل الله تصديقه (ان الذين يشترون بعهد الله) قال سليمان فى حديثه فمر الاشعث بن قيس فقال
مايحدثكم عبد الله قالوا له فقال الاشعث نزلت فى وفى صاحب لى فى بئر كانت بيننا **ش**
مطابقته للترجمة فى قوله بعهد الله وابن ابى عدى محمد بن ابى عدى واسمه ابراهيم البصرى وسليمان
هو الاعمش ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل هو شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود والحديث
مضى فى كتاب الشرب فى باب الخصومة فى البئر فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابى حمزة عن سليمان
الاعمش عن شقيق عن عبد الله الخ **قوله** ومنصور بالجر عطف على سليمان **قوله** قال سليمان هو
المذكور وهو الاعمش **قوله** فمر الاشعث بالثاء المثلثة فى آخره هو ابن قيس الكندى **قوله** نزلت
فى بكسر الفاء وتشديد الياء **قوله** وفى صاحب لى وفى رواية الشرب كانت لى بئر فى ارض ابن عم لى
ومضى الكلام فيه هناك والعهد على خمسة اوجه تلزم الكفارة فى وجهين وتسقط فى اثنين
واختلف فى الخامس فان قال على عهد الله كفر ان حنث وان قال وعهد الله كفر عند مالك وابى
حنيفة وقال الشافعى ان اراد به يمينا كفر والا فلا وقال الدمياطى لا كفارة عليه اذا قال وعهد الله
حتى يقول على عهد الله او اعطيتك عهد الله وان قال اعاهد الله فقال ابن ابى حبيب عليه كفارة
يمين وقال ابن شعبان لا كفارة عليه وقال مالك اذا قال على عهد الله وميثاقه فعليه كفارتان
الا ان ينوى التأكيد فيكون يمينا واحدة وقال الشافعى عليه كفارة واحدة وبه قال مطرف وابن
الماجشون وعيسى بن دينار وروى عن ابن عباس اذا قال على عهد الله فحنث يعتق رقبة **ص**
﴿ باب ﴾ الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته **ش** اى هذا باب فى بيان الحلف بعزة الله نحو
ان يقول وعزة الله لافعلن كذا او لا افعلن كذا وهذا يمين فيه الكفارة **قوله** وصفاته قال ابن بطال
اختلف العلماء فى اليمين بصفات الله تعالى فقال مالك فى المدونة الحلف بجميع صفات الله واسمائه لازم
كقوله والسميع والبصير والعليم والخبير واللطيف اوقال وعزة الله تعالى وكبريائه وقدرته وامانته
وحقه فهى ايمان كلها تكفر وذكر ابن المنذر مثله عن الكوفيين اذا قال وعظمة الله وكبريائه وجلال الله

(وامانة)

وامانة الله وحنث عليه الكفارة وكذلك فى كل اسم من اسماء الله تعالى وقال الشافعى فى جلال الله وعظمة الله وقدرة الله وحق الله وامانة الله ان نوى بها اليمين فذاك والا فلا وقال ابو بكر الرازى عن ابى حنيفة ان قول الرجل وحق الله وامانة الله ليست يمين لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كان حالفا فليحلف بالله **قوله** وكلماته اى الحلف بكلمات الله نحو الحلف بالقرآن او بما انزل الله واختلفوا فيمن حلف بالقرآن او المصحف او بما انزل الله فروى عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان عليه لكل آية كفارة يمين وبه قال الحسن البصرى واحمد بن حنبل وقيل كلام ابن مسعود محمول على التغليظ ولادليل على صحته وقال ابن القاسم اذا حلف بالمصحف عليه كفارة يمين وهو قول الشافعى فيمن حلف بالقرآن وبه قال ابو عبيد وقال عطاء لا كفارة عليه **ص** وقال ابن عباس كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اعوذ بعزتك **ش** هذا التعليق وصله البخارى فى التوحيد من طريق يحيى بن معمر عن ابن عباس فراجع اليه **ص** وقال ابو هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يبقى رجل بين الجنة والنار فيقول يارب اصرف وجهى عن النار لا وعزتك لا اسئلك غيرها وقال ابو سعيد قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله لك ذلك وعشرة امثاله **ش** مطابقته للترجمة فى قوله وعزتك لا اسألك غيرها وهذا التعليق مضى مطولا عن قريب فى باب الصراط جسر جهنم وابو سعيد الخدرى **ص** وقال ايوب وعزتك لاغنى لى عن بركتك **ش** مطابقته للترجمة فى قوله وعزتك وهذا التعليق مضى فى كتاب الوضوء فى باب من اغتسل عريانا وحده عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينا ايوب يغتسل عريانا فخر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحثى فى ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك ولكن لاغنى لى عن بركتك ومضى الكلام فيه هناك **قوله** لاغنى لى اى لا استغناء اولابد **ص** حدثنا ادم حدثنا شيبان حدثنا قتادة عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاتزال جهنم تقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه فتقول قط قط وعزتك ويزوى بعضها الى بعض رواه شعبة عن قتادة **ش** مطابقته للترجمة فى قوله وعزتك وادم هو ابن ابى اياس واسمه عبد الرحمن واصله من خراسان سكن عسقلان وشيبان مر عن قريب والحديث اخرجه مسلم فى صفة النار عن عبد بن حميد واخرجه الترمذى فى التفسير عن عبد بن حميد ايضا واخرجه النسائى فى النعوت عن الربيع بن محمد عن آدم به **قوله** وتقول جهنم هل من مزيد قال الثعلبى يحتمل ان يكون هذا مجازا مجازه هل من مزيد ويحتمل ان يكون استفهاما بمعنى الاستزادة وانما صلح للوجهين لان فى الاستفهام ضربا من الجحد وطرفا من النفى **قوله** مزيد اسم بمعنى الزيادة **قوله** قدمه قال الكرمانى هو من المتشابهات وقال المهلب اى ماقدم لها من خلقه وسبق لها بمشيئته ووعده ممن يدخلها وقال النضر بن شميل معنى القدم هنا الكفار الذين سبق فى علم الله تعالى انهم من اهل النار وحمل القدم على المتقدم لان العرب تقول للشئ المتقدم قدم وقيل القدم خلق يخلقه الله يوم القيمة فيسميه قدما ويضيفه اليه من طريق الفعل والملك يضعه فى النار فتمتلئ النار منه وقيل المراد به قدم بعض خلقه فاضيف اليه كما يقول ضرب الامير اللص على معنى انه عن امره وسئل الخليل عن معنى هذا الخبر فقال هم قوم قدمهم الله تعالى الى النار وعن عبد الله ابن المبارك من قد سبق فى علمه انهم من اهل النار وكل مايقدم فهو قدم قال الله تعالى ان لهم قدم

صدق عند ربهم يعنى اعمالا صالحا قدموها وروى عن حسان بن عطية حتى يضع الجبار قدمه بكسر القاف وكذلك روى عن وهب بن منبه وقال ان الله تعالى قد كان خلق قوما قبل ادم عليه السلام يقال لهم القدم رؤسهم كرؤس الكلاب والدواب وسائر اعضائهم كاعضاء بنى آدم فعصوا ربهم فاهلكهم الله تعالى يملأ الله جهنم حين تستزيد فان قلت جاء فى مسلم حتى يضع تبارك وتعالى فيها رجله فتقول قط قط فهنالك تمتلئ قلت الرجل العدد الكثير من الناس وغيرهم والاضافة من طريق الملك قوله قط قط مر الكلام فيه فى سورة (ق) ومعناه حسبى حسبى اكتفيت وامتليت وقيل ان ذلك حكاية صوت جهنم قال الجوهرى اذا كان بمعنى حسبى وهو الاكتفاء فهو مفتوح القاف ساكن الطاء وقال ابن التين رويناه بكسرها وفى رواية ابى ذر بكسر القاف قوله ويزوى بضم الياء وسكون الزاى وفتح الواو يعنى يجمع ويقبض قوله رواه شعبة اى روى الحديث المذكور شعبة عن قتادة وصل البخارى روايته فى تفسير سورة (ق) فراجع اليه ﴿ص﴾ باب * قول الرجل لعمر الله ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان قول الشخص لعمر الله ولم يبين حكمه اعتمادا على تخريج الطالب ومعناه بحياة الله وبقائه وقال الزجاج لعمر الله كانه حلف ببقائه تعالى قال الجوهرى عمر الرجل بالكسر يعمر عمرا وعمرا على غير قياس لان قياس مصدره التحريك اى عاش زمانا طويلا وان كان المصدر ان بمعنى الا انه استعمل فى القسم المفتوح فاذا ادخلت عليه اللام رفعته بالابتداء والخبر محذوف اى ما اقسم به فان لم تأت باللام نصبته نصب المصادر فقلت عمر الله ما فعلت كذا وعمرك الله ما فعلت ومعنى لعمر الله وعمر الله احلف ببقاء الله ودوامه فاذا قلت عمرك الله فكأنك قلت لعمرك الله اى باقرارك له بالبقاء واما حكمه فهو يمين عند الكوفيين ومالك وقال الشافعى هو كناية يعنى لا يكون يمينا الا بالنية وبه قال اسحق واذا قال لعمرى فقال الحسن البصرى عليه الكفارة اذا حنث فيها وسائر الفقهاء لا يرون فيها كفارة لانها ليست بيمين عندهم ﴿ص﴾ قال ابن عباس لعمرك لعيشك ﴿ش﴾ اشار به الى ان ابن عباس فسر لعمرك بقوله لعيشك ووصله ابن ابى حاتم من طريق ابى الجوزاء عنه فى قوله تعالى لعمرك اى حياتك فالحياة والعيش واحد ﴿ص﴾ حدثنا الاويسى حدثنا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب (ح) وحدثنا حجاج بن منهال حدثنا عبدالله بن عمر النميرى حدثنا يونس سمعت الزهرى قال سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيدالله ابن عبدالله عن حديث عائشة رضى الله تعالى عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبرأها الله وكل حدثنى طائفة من الحديث وفيه فقام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاستعذر من عبدالله بن ابى فقام اسيد بن حضير فقال لسعد بن عبادة لعمر الله لنقتلنه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله لعمر والله لنقتلنه والاويسى نسبة الى اويس مصغر اوس بفتح الهمزة وسكون الواو وبالسين المهملة واوس هو ابن سعد بن ابى سرح ينسب اليه جماعة منهم ابو القاسم عبدالعزيز بن عبدالله بن يحيى بن عمرو بن اوس شيخ البخارى وهو مدنى صدوق قاله ابن ابى حاتم وابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان يروى عن محمد ابن مسلم بن شهاب الزهرى هؤلاء هم رجال الطريق الاول ورجال الطريق الثانى حجاج على وزن فعال بالتشديد ابن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطى البصرى يروى عن عبدالله بن عمر النميرى

(بضم)

بضم النون وفتح الميم عن يونس بن يزيد الايلى عن الزهرى وقدمضى الحديث مطولا فى مواضع
فى قضية الافك فى الشهادات عن ابى الربيع وفى المغازى وفى التفسير وفى الايمان عن عبدالعزيز بن
عبدالله وسيجئ ايضا فى التوحيد والاعتصام ومضى الكلام فيه مستوفى قوله فاستعذر اى طلب
من يعذره من عبدالله بن ابى ابن سلول اى من ينصف منه قوله فقام اسيد بن حضير كلاهما بالتصغير
قوله لنقتلنه بصيغة جمع المتكلم واللام فيه للتأكيد وكذا النون المشددة ص * باب * (لايؤاخذكم
الله باللغو فى ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور حليم) ش اى هذا
باب مترجم بقوله تعالى (لايؤاخذكم الله باللغو فى ايمانكم) كذا فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره لايؤاخذكم الله
الى قوله بما كسبت قلوبكم وهذه الآية فى سورة البقرة واما التى فى سورة المائدة فانه ذكرها فى
اول كتاب الايمان والنذور وقد مضى هنالك تفسير اللغو قوله بما كسبت قلوبكم اى عزمتم
وقصدتم وتعمدتم لان كسب القلب القصد والنية والله غفور لعباده حليم عنهم ص
حدثنى محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرنى ابى عن عائشة رضى الله تعالى عنها لايؤاخذكم الله
باللغو قال قالت انزلت فى قوله لاوالله وبلى والله ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى
هو القطان وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة عن عائشة ام المؤمنين وقال ابو عمر تفرد يحيى
بن سعيد بذكر السبب فى نزول الآية الكريمة ولم يذكره احد غيره قيل صرح بعضهم برفعه
عن عائشة رواه ابو داود من حديث ابراهيم الصائغ عن عطاء عنها ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم قال لغو اليمين هو كلام الرجل فى بيته كلا والله وبلى والله واشار ابو داود الى انه
اختلف على عطاء وعلى ابراهيم فى رفعه ووقفه ص * باب * اذا حنث ناسيا
فى الايمان ش اى هذا باب يذكر فيه اذا حنث الحالف حال كونه ناسيا ولم يبين حكمه
كعادته فى الابواب الماضية ص وقول الله وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به وقال
لاتؤاخذنى بما نسيت ش ثبوت الواو فى وليس رواية لقوم وفى رواية ابى ذر بدون
الواو اى ليس عليكم اثم فيما فعلتموه مخطئين ولكن الاثم فيما تعمدتموه وذلك انهم كانوا ينسبون
زيد بن حارثة الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويقولون زيد بن محمد فنهاهم عن ذلك وامرهم
ان ينسبوهم لابائهم الذين ولدوهم وقال وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به قبل النهى ويقال ان هذا
على العموم فيدخل فيه كل مخطئ وغرض البخارى هذا يدل عليه حديث الباب قوله وقال
لاتؤاخذنى بما نسيت هذه فى آية اخرى فى سورة الكهف يخاطب موسى عليه السلام بقوله
لاتؤاخذنى الخضر عليه السلام وذلك بعد ماجرى من امر السفينة وروى ابن عباس رضى الله تعالى
عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال كانت الاولى من امر موسى النسيان والثانية
العذر ولو صبر لقص الله علينا اكثر مما قص وبهذا استدل ايضا على ان الناس لايؤاخذ بحنثه فى يمينه
فان قلنا الخطأ نقيض الصواب والنسيان خلاف الذكر ولم يذكر فى الترجمة الا النسيان ولاتطابقها
الا الآية الثانية وكذلك لايناسب الترجمة من احاديث الباب الا الذى فيه تصريح بالنسيان والآية
الاولى لامطابقة لها فى الذكر هنا الا يرى ان الدية تجب فى القتل بالخطاء واذا اتلف مال الغير خطأ
فانه يغرم قلت انما ذكر الآية الاولى واحاديث الباب على الاختلاف ليستنبط كل احد منها
مايوافق مذهبه ولهذا لم يذكر الحكم فى الترجمة وانما ذكرها لانها اصول الاحكام ومواد الاستنباط

التي يصلح ان يقاس عليها ووجوب الدية في الخطأ او غرامة المال باتلافه خطأ من خطاب الوضع فيقظ فانه موضع دقيق ص حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا مسعر حدثنا قتادة حدثنا زرارة بن اوفى عن ابي هريرة يرفعه قال ان الله تجاوز لامتي عما وسوست او حدثت به انفسها ما لم تعمل به او تكلم ش مطابقته للترجمة من حيث ان الوسوسة من متعلقات عمل القلب كالنسيان وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام السلمي بضم السين المهملة ومسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام بكسر الكاف وزرارة بضم الزاي وتخفيف الراء الاولى ابن اوفى بفتح الهمزة وسكون الواو وبالفاء العامري قاضي البصرة والحديث مضى في الطلاق عن مسلم بن ابرهيم وفي العتاق عن محمد بن عرعرة وذكره الاسمعيلي ان الفرات بن خالد ادخل بين زرارة وبين ابي هريرة في هذا الاسناد رجلا من بني عامر وهو خطأ فان زرارة من بني عامر فكأنه كان فيه عن زرارة رجل من بني عامر فظنه آخر وليس كذلك **قوله** يرفعه اي يرفع ابو هريرة الحديث الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الكرماني انما قال يرفعه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليكون اعم من انه سمعه منه او من صحابي آخر منه انتهى وقال بعضهم ولا اختصاص لذلك بهذه الصيغة بل مثله في قوله قال وعن وانما يرفع الاحتمال اذا قال سمعت اونحوه قلنا غرض هذا القائل تحريشه على الكرماني والا فلا حاجة الى هذا الكلام لانه ما ادعى الاختصاص ولا قوله ذلك ينافي غيره يعرف بالتأمل وذكر الاسمعيلي ان وكيعا رواه عن مسعر ولم يرفعه قال والذي رواه ثقة فوجب المصير اليه **قوله** تجاوز لامتي وفي رواية هشام عن قتادة عن امتي وهو اوجه **قوله** او حدثت به وفي رواية هشام عما وسوست به وما حدثت به من غير تردد وكذا في رواية مسلم **قوله** انفسها بالنصب عند الاكثرين وعند بعضهم بالرفع **قوله** او تكلم بالجزم اراد ان الوجود الذهني لا اثر له وانما الاعتبار بالوجود القولي في القوليات والعملي في العمليات قيل لو اصر على العزم على المعصية يعاقب عليه لا عليها واجيب بان ذلك لا يسمى وسوسة ولا حديث نفس بل هو نوع من عمل القلب ص حدثنا عثمان بن الهيثم او محمد عنه عن ابن جريج قال سمعت ابن شهاب يقول حدثني عيسى بن طلحة ان عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بينما هو يخطب يوم النحر اذ قام اليه رجل فقال كنت احسب يارسول الله كذا وكذا قبل كذا وكذا ثم قام آخر فقال يارسول الله كنت احسب كذا وكذا لهؤلاء الثلث فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم افعل ولا حرج لهن كلهن يومئذ فما سئل يومئذ عن شئ الا قال افعل افعل ولا حرج ش مطابقته للترجمة من حيث ان البخاري الحق الحسبان بالنسيان لان كلا منهما من عمل القلب وعثمان بن الهيثم بفتح الهاء وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن الجهم ابو عمر المؤذن البصري **قوله** او محمد عنه اي او حدثني محمد عنه اي عن عثمان بن الهيثم عن ابن جريج ومحمد هذا هو ابن يحيى الذهلي وكل واحد من عثمان ومحمد بن يحيى من شيوخ البخاري واخرج الاسمعيلي هذا الحديث من طريق محمد بن يحيى الذهلي عن عثمان بن الهيثم به وقدم نحو هذا في اواخر كتاب اللباس في باب الذريرة حدثنا عثمان بن الهيثم او محمد عنه عن ابن جريج الحديث وقدم الكلام فيه وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وعيسى بن طلحة ابن عبيد الله التيمي القرشي والحديث مضى في كتاب العلم في باب الفتيا وهو واقف على ظهر الدابة ومضى الكلام فيه **قوله** كنت احسب كذا او كذا قبل كذا وكذا اي كنت احسب الطواف قبل الذبح او الذبح قبل الحلق

(قوله)

قوله ثم قام اخر اى رجل آخر قوله لهؤلاء الثلاث وهى الذبح والحلق والطواف قوله لهن اى قال لاجل هؤلاء الثلث افعل و لاحرج عليك فى التقديم والتأخير ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابوبكر عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء عن ابن عباس قال قال رجل للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم زرت قبل ان ارمى قال لاحرج قال آخر حلقت قبل ان اذبح قال لاحرج قال آخر ذبحت قبل ان ارمى قال لاحرج ش مطابقته للترجمة مع انه ليس فيه ذكر اليمين هى بيان رفع القلم عن الناسى والخطئ ونحوهما وعدم الجناح فيه وعدم المؤاخذة قاله الكرمانى وقال ايض هذا الحديث وما بعده من الاحاديث مناسبتهما بهذا الوجه وفيه تأمل وابوبكر هو ابن عياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة القارى وعبدالعزيز ابن رفيع بضم الراء وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالعين المهملة ابوعبدالله الاسدى المكى سكن الكوفة وسمع انس بن مالك وعن جرير اتى عليه نيف وتسعون سنة وكان يتزوج ولا يمكث حتى تقول المرأة فارقنى من كثرة جماعه وعطاء هو ابن ابى رباح والحديث مضى فى كتاب الحج مع شرحه قوله زرت يعنى طفت طواف الزيارة وهو طواف الركن ص حدثنى اسحق بن منصور حدثنا ابو اسامة حدثنا عبيدالله ابن عمر عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة ان رجلا دخل المسجد يصلى ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى ناحية المسجد فجاء فسلم عليه فقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم سلم فقال وعليك ارجع فصل فانك لم تصل قال فى الثالثة فاعلمنى قال اذا قمت الى الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر واقرأ بما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع رأسك حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تستوى وتطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تستوى قائما ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها ش قيل لا مطابقة بين هذا الحديث والترجمة وليس فيه ذكر يمين قلت هذا الحديث قد مضى فى كتاب الصلاة فى باب وجوب القراءة للامام والمأموم وفيه وقال والذى بعثك بالحق ما احسن غيره فيدخل فى الباب من هذه الحيثية وابو اسامة هو حماد بن اسامة وعبيدالله ابن عمر العمرى وسعيد هو المقبرى وفيه حجة قاطعة لابى حنيفة رضى الله تعالى عنه فى جواز القراءة فى الصلاة بما تيسر ص حدثنا فروة بن ابى المغراء حدثنا على بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت هزم المشركون يوم احد هزيمة تعرف فيهم فصرخ ابليس اى عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم فاجتلدت هى واخراهم فنظر حذيفة بن اليمان فاذا هو بابيه فقال ابى ابى قالت فوالله ما انحجزوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال عروة فوالله مازالت فى حذيفة منها بقية حتى لقى الله ش مطابقته للترجمة من حيث ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم ينكر على الذين قتلوا والد حذيفة لجهلهم فجعل الجهل هنا كالنسيان فبهذا الوجه دخل الحديث فى الباب مع ان فيه اليمين وهو قول حذيفة فوالله ما انحجزوا وفروة بفتح الفاء وسكون الراء وبالواو وابن ابى المغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة وبالراء وبالمد ابو القاسم الكندى الكوفى وعلى بن مسهر على وزن اسم الفاعل من الاسهار بالسين المهملة ابو الحسن القرشى الكوفى تولى قضاء نواحى الموصل مات سنة تسع وثمانين ومأة والحديث مضى فى آخر المناقب فى باب ذكر حذيفة بن اليمان وفى غزوة احد قوله هزم على صيغة المجهول من الماضى وكذلك قوله تعرف على صيغة المجهول قوله اى عباد الله اى يا عباد الله قوله اخراكم

قال الكرماني اي يا عباد الله احذروا الذين من ورائكم وقاتلوهم والخطاب للمسلمين اراد ابليس تغليطهم ليقاتل المسلمون بعضهم بعضا فرجعت الطائفة المتقدمة قاصدين لقتال الاخرى ظانين انهم من المشركين فتجالد الطائفتان ويحتمل ان يكون الخطاب للكافرين **قوله** ابي ابي وقع مكررا يعني يا قوم هذا ابي لا تقتلوه فقتلوه ظانين بانه من المشركين **قوله** ما احتجزوا بالزاي اي ما امتنعوا وما انفكوا حتى قتلوه يقال حجزه يحجزه حجزا اذا منعه **قوله** منها اي من قتلة ابيه **قوله** بقية مرفوع بقوله ما زالت قال الكرماني اي بقية حزن وتحسر من قتل ابيه بذلك الوجه قلت هكذا فسره الكرماني على ان لفظة بقية مرفوع وهو رواية الكشميهني وفي رواية غيره بقية خير بالاضافة اي استمر الخير فيه وقال بعضهم وهم الكرماني في تفسيره والصواب من المراد انه حصل له خير بقوله للمسلمين الذين قتلوا اباه خطأ بقوله عفا الله عنكم واستمر ذلك الخير فيه قلت نسبة الكرماني الى الوهم وهم لان الكرماني انما فسره على رواية الكشميهني على ما ذكرنا والاقرب فيها ما فسره لانه تحسر غاية التحسر على قتل ابيه على يد المسلمين على ما لا يخفى ﴿ ص ﴾ حدثني يوسف بن موسى حدثنا ابو اسامة حدثني عوف عن خلاس ومحمد عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من اكل ناسيا وهو صائم فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله ناسيا بمجرد ذكره من غير قيد بشيء من اليمين او غيرها ويوسف بن موسى ابن راشد القطان الكوفي سكن بغداد وابو اسامة حماد بن اسامة وعوف بفتح العين المهملة وسكون الواو وبالفاء وهو المشهور بالاعرابي وخلاس بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبالسين المهملة ابن عمرو الهجري ومحمد ابن سيرين وهو عطف على خلاس والحديث قد مضى في كتاب الصوم في باب الصائم اذا اكل او شرب ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم بن ابي اياس حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن الاعرج عن عبد الله بن بحينة رضي الله تعالى عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقام في الركعتين الاوليين قبل ان يجلس فمضى في صلاته فلما قضى صلاته انتظر الناس تسليمه فكبر وسجد قبل ان يسلم ثم رفع رأسه ثم كبر وسجد ثم رفع رأسه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته من حيث ان فيه ترك القعدة الاولى ناسيا فيدخل في الباب من هذه الحيثية واسم ابن ابي ذئب محمد بن عبد الرحمن بن الحارث ابن ابي ذئب واسمه هشام بن سعد والاعرج عبد الرحمن بن هرمز وعبد الله بن بحينة بضم الباء الموحدة وفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالنون وهو اسم امه وابوه مالك الهاشمي والحديث تقدم في ابواب سجود السهو في آخر كتاب الصلاة ومضى الكلام فيه هناك ﴿ ص ﴾ حدثني اسحق بن ابراهيم سمع عبد العزيز بن عبد الصمد حدثنا منصور عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلى بهم صلاة الظهر فزاد او نقص منها قال منصور لا ادري ابراهيم وهم ام علقمة قال قيل يا رسول الله اقصرت الصلاة ام نسيت قال وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا قال فسجد بهم سجدتين ثم قال هاتان السجدتان لمن لا يدري زاد في صلاته ام نقص فيتحرى الصواب فيتم ما بقي ثم يسجد سجدتين ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من ام نسيت ولكن بالتعسف الاحسن وان يقال ذكر هذا الحديث بطريق الاستطراد للحديث السابق واسحق بن ابراهيم هو ابن راهويه **قوله** سمع عبد العزيز تقديره انه سمع عبد العزيز وعادتهم انهم يسقطون مثل هذا في الخط في بعض الاحيان وعبد العزيز هو ابن

عبدالصمد العمى بفتح العين المهملة وتشديد الميم البصرى قلت العمى نوعان الاول منسوب الى قبيلة عم من بنى تيم وفيهم كثرة والثانى لقب زيدبن الحوارى لقب به لانه كلما كان يسأل عن شئ قال حتى اسأل عمى واما عبدالعزيز المذكور فالظاهر انه منسوب الى عم القبيلة وقدذكر ابن ماكولا جماعة ينسبون الى عم ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعى وعلقمة هو ابن قيس والحديث قدمضى فى الصلاة فى باب التوجه نحو القبلة عن عثمان عن جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال قال عبدالله صلى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فزاد اونقص شك من الراوى **قوله** قال منصور لاادرى ابراهيم وهم اى فى الزيادة والنقصان ام علقمة اى اووهم علقمة هو بفتح الهاء قال الجوهرى وهمت فى الحساب اوهم اى غلطت وسهوت ووهمت فى الشئ بالفتح اوهم وهما اذا ذهب وهمك اليه وانت تريد غيره وقال الكرمانى فان قلت لفظ اقصرت صريح فى انه نقص قلت هذا خلط من الراوى وجمع بين الحديثين وقدفرق بينهما على الصواب فى كتاب الصلاة قال فى باب استقبال القبلة عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابراهيم لاادرى زاد اونقص فلما سلم قيل له يارسول الله احدث فى الصلاة شئ قال وماذاك قالوا صليت كذا الى آخره وقال فى باب سجود السهو عن ابن هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذواليدين اقصرت الصلات ام نسيت ويحتمل ان يجاب بان المراد من القصر لازمه وهو التغير فكأنه قال اغيرت الصلاة عن وضعها انتهى قلت فى رواية جرير عن منصور قال قال ابراهيم لاادرى ازاد اونقص فجزم بان ابراهيم هو الذى تردد وهذا يدل على ان منصورا حين حدث عبدالعزيز كان مترددا هل علقمة قال ذلك او ابراهيم وحين حدث جريرا كان جازما بابراهيم **قوله** يتحرى اى يجتهد فى تحقيق الحق بان يأخذ بالاقل له ﴿ ص ﴾ حدثنا الحميدى حدثنا سفيان حدثنا عمرو بن دينار حدثنى سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس فقال حدثنا ابى بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاتؤاخذنى بمانسيت ولاترهقنى من امرى عسرا قال كانت الاولى من موسى عليه السلام نسيانا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى مجرد ذكر النسيان من غير قيده بشئ والحميدى عبدالله بن الزبير نسب الى احد اجداده حميد وسفيان هو ابن عيينة **قوله** قلت لابن عباس مقوله محذوف تقديره قلت لابن عباس حدثنا من معنى هذه الآية اوحدثنا مطلقا فقال حدثنا ابى بن كعب انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الى آخره وقدحذف البخارى هنا اكثر الحديث فى قصة موسى مع الخضر عليهما السلام وقدمرت بهذا السند فى تفسير سورة الكهف ومرت ايضا فى كتاب العلم فى باب الخروج فى طلب العلم ﴿ ص ﴾ قال ابوعبدالله كتب الى محمد بن بشار حدثنا معاذ بن معاذ حدثنا ابن عون عن الشعبى قال قال البراء بن عازب وكان عنده ضيف لهم فامر اهله ان يذبحوا قبل ان يرجع ليأكل ضيفهم فذبحوا قبل الصلاة فذكروا ذلك للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فامره ان يعيد الذبح فقال يارسول الله عندى عناق جذع عناق لبن هى خير من شاتى لحم وكان ابن عون يقف فى هذا المكان عن حديث الشعبى ويحدث عن محمد بن سيرين بمثل هذا الحديث ويقف فى هذا المكان ويقول لاادرى ابلغت الرخصة غيره ام لا رواه ايوب عن ابن سيرين عن انس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ ابوعبدالله هو البخارى نفسه **قوله** كتب الى بتشديد الياء ومحمد بن بشار فاعل كتب واخرج البخارى هذا الحديث بصيغة المكاتبة لم يقع له الافى هذا الموضع وقال المحدثون المكاتبة بان يكتب اليه بشئ من

حدثه قيل هو كالمناولة المقرونة بالاجازة ثانيها كالسماع عند الكثير وجوز بعضهم فيها ان يقول اخبرنا وحدثنا مطلقا والاحسن تقييده بالكتابة **قوله** حدثنا معاذ هو المكتوب له ومعاذ بن معاذ بضم الميم فيهما وابن عون هو محمد بن عون بفتح العين المهملة وبالنون والشعبي هو عامر بن شراحيل **قوله** قال قال البراء بن عازب اى قال الشعبي قال البراء بن عازب رضي الله عنه ظاهر هذا يدل على ان هذه القصة وقعت للبراء بن عازب ولكن وقع فيما تقدم فى كتاب العيدان الامر بالذبح هو ابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء ابن نيار بكسر النون وتخفيف الياء آخر الحروف وبالراء كذا رواه زبيد عن الشعبي عن البراء فذكر الحديث وفيه فقام ابو بردة بن نيار وقد ذبح فقال ان عندى جذعة الحديث وروى من طريق مطرف عن الشعبي عن البراء فقال ضحى خال لى يقال له ابو بردة قبل الصلاة ووفق الكرمانى هذا بقوله بان ابا بردة خال البراء كانوا اهل بيت واحد فتارة نسب البراء الى نفسه وتارة الى خاله وقال غيره لولا اتحاد مخرج الحديث والسند من رواية الشعبي عن البراء لكان يحمل على التعدد والاختلاف فيه من الرواة عن الشعبي **قوله** قبل ان يرجع فى رواية السرخسى والمستملى قبل ان يرجعهم والمراد قبل ان يرجع اليهم **قوله** ضيفهم بالرفع لانه فاعل ليأكل **قوله** فذكروا ذلك اى ذبحهم قبل الصلاة **قوله** فامره اى فامر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم البراء ان يعيد الذبح بكسر الذال وقال ابن التين كذا رويناه الذبح بالكسر وهو مايذبح وبالفتح مصدر ذبحت **قوله** عندى عناق بفتح العين المهملة وتخفيف النون وهو الانثى من اولاد المعز **قوله** جذع بفتح الجيم والذال المعجمة وهى الطاعنة فى السنة الثانية وقال ابن الاثير الجذع من الابل ماطعن فى السنة الخامسة ومن البقر والمعز مادخل فى السنة الثانية وقيل البقر فى الثالثة ومن الضأن ماتمت له سنة وقيل اقل منها ومنهم من يخالف بعض هذا التقدير **قوله** عناق ابن بالاضافة وبالرفع لانه بدل من قوله عناق وقوله جذع بالرفع صفة لعناق **قوله** خير خبر مبتدأ محذوف اى هو خير من شاتى لحم وقد مر الكلام فيه فى الاضاحى **قوله** فكان ابن عون هو محمد بن عون الراوى يقف فى هذا المكان عن حديث الشعبي اى يترك تكملته ويقول لاادرى ابلغت الرخصة وهى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ضح بالعناق الذى عندك **قوله** غيره اى غير البراء وقدمر فى الاضاحى فى باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لابى بردة ضح الجذع من المعز ولن تجزى عن احد بعدك ولفظ الحديث اذبحها ولن تصلح لغيرك وفى رواية ولن تجزى عن احد بعدك **قوله** ورواه ايوب اى روى الحديث المذكور ايوب السختيانى عن محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه ووصله البخارى فى اوائل الاضاحى عن مسدد عن اسمعيل هو ابن علية عن ايوب عن محمد عن انس بن مالك الحديث

ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن الاسود بن قيس قال سمعت جندبا قال شهدت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صلى يوم عيد ثم خطب ثم قال من ذبح فليبدل مكانها ومن لم يكن ذبح فليذبح

ش مطابقة هذا للحديث الذى قبله ظاهرة وقال الكرمانى مناسبة حديث البراء وجندب للترجمة الاشارة الى التسوية بين الجاهل بالحكم والناسى فى وقت الذبح والاسود بن قيس العبدى ابو قيس الكوفى وجندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وبالباء الموحدة ابن عبد الله بن سفيان البجلى ومضى الحديث فى العيدين عن مسلم بن ابراهيم وفى الاضاحى عن آدم وسيأتى فى التوحيد عن حفص بن عمر ومضى الكلام فيه هناك

ص

(باب)

﴿ باب ﴾ اليمين الغموس ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم اليمين الغموس بفتح الغين على وزن فعول بمعنى فاعل لانها تغمس صاحبها فى الاثم فى الدنيا وفى النار فى الاخرة وقال ابن الاثير هو على وزن فعول للمبالغة وقيل الاصل فى ذلك انهم كانوا اذا ارادوا ان يتعاهدوا احضروا جفنة فجعلوا فيها طيبا اوماء ورد ثم يحلفون عند مايدخلون ايديهم فيها ليتم لهم المراد من ذلك بتأكيد ماارادوا فسميت تلك اليمين اذا غدر حالفها غموسا لكونه بالغ فى نقض العهد وقال بعضهم وكأنها على هذا بمعنى مفعول لانها مأخوذة من اليد المغموسة انتهى قلت هذا تصرف من ليس له ذوق من العربية وهى على هذا القول مأخوذة من غمس اليد لامن اليد وهى على هذا ايضا بمعنى فاعل على مالايخفى على الفطن واليمين الغموس عند الفقهاء هى ان يحلف الرجل عن الشئ وهو يعلم انه كاذب ليرضى بذلك احدا اوليعتذر اوليقتطع بها مالا وقال اصحابنا حلف الرجل على امر ماض كذبا عامدا غموس وظانا على ان الامر كما قال لغو واختلفوا فى حكمها فقال ابن عبد البر اكثر اهل العلم لايرون فى الغموس كفارة ونقله ابن بطال ايضا عن جمهور العلماء وبه قال النخعى والحسن البصرى ومالك ومن تبعه من اهل المدينة والاوزاعى فى اهل الشام والثورى وسائر اهل الكوفة واحمد واسحق وابو ثور وابو عبيد واصحاب الحديث وقال الشافعى فيها الكفارة وبه قال طائفة من التابعين ﴿ ص ﴾ ولاتتخذوا ايمانكم دخلا بينكم فتزل قدم بعد ثبوتها وتذوقوا السوء بما صددتم عن سبيل الله ولكم عذاب عظيم دخلا مكرا وخيانة ﴿ ش ﴾ وجه ذكر هذه الآية لليمين الغموس ورود الوعيد على من حلف كاذبا متعمدا وهذه الآية كلها سيقت فى رواية كريمة وفى رواية ابى ذر الى قوله بعد ثبوتها ﴿ قوله ﴾ ولاتتخذوا ايمانكم نهاهم الله تعالى عن اتخاذ ايمانهم دخلا ويجئ تفسيره الآن وقال مجاهد كانوا يحالفون الحلفاء فيجدون اكثر منهم واعز فينقضون حلف هؤلاء ويحالفون الاكثر فنهوا عن ذلك ﴿ قوله ﴾ فتزل قدم بعد ثبوتها اى فتزل اقدامكم عن محجة الاسلام بعد ثبوتها عليها ﴿ قوله ﴾ وتذوقوا السوء اى فى الدنيا ﴿ قوله ﴾ بما صددتم اى بسبب صدودكم عن سبيل الله وهو الدخول فى الاسلام ﴿ قوله ﴾ ولكم عذاب عظيم يعنى فى الآخرة ﴿ قوله ﴾ دخلا مكرا وخيانة تفسير قتادة وسعيد بن جبير اخرجه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال خيانة وغدرا وقال ابو عبيد الدخل كل امر كان على فساد ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا النضر اخبرنا شعبة حدثنا فراس قال سمعت الشعبى عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل مصغر شمل بالشين المعجمة وفراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيى المكتب والشعبى عامر والحديث اخرجه البخارى ايضا فى الديات عن ابن بشار عن غندر وفى استتابة المرتدين عن محمد بن الحسين واخرجه الترمذى فى التفسير عن ابن بشار به واخرجه النسائى فيه وفى القصاص وفى المحاربة عن عبدة بن عبد الرحيم عن النضر بن شميل ﴿ قوله ﴾ الكبائر جمع كبيرة وعدها اربعة ورواه غندر عن شعبة بلفظ الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين اوقال اليمين الغموس وسيأتى عد الكبائر والاختلاف فيه فى كتاب الحدود وقال الكرمانى فان قلت قال الفقهاء الكبيرة هى المعصية التى توجب الحد ولاحد فيها قلت المشهور عند الجمهور انها معصية اوعد الشارع عليها بخصوصها ﴿ ص ﴾

﴿ باب ﴾ قول الله تعالى (ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم فى الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم) وقوله عز وجل (ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم) وقوله جل ذكره (ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا ان ما عند الله خير لكم ان كنتم تعلمون واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا) ﴿ش﴾ ترجم البخارى بهذه الآيات اشارة الى ان الغموس لا كفارة فيها لانها لم تذكر فيها ولذلك ذكر حديث الباب اعنى حديث عبد الله بن مسعود عقيب ذكر هذه الآيات وهو وجه المناسبة ايض بين هذا الباب والباب الذى قبله وقال ابن بطال وبهذه الآيات والحديث احتج الجمهور على ان الغموس لا كفارة فيها لانه صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر فى هذه اليمين المقصود بها الحنث والعصيان والعقوبة والاثم ولم يذكر فيها كفارة ولو كانت لذكرت كما ذكرت فى اليمين المعقودة فقال فليكفر عن يمينه وليأت الذى هو خير وقال ابن المنذر لا نعلم سنة تدل على قول من اوجب فيها الكفارة بل هى دالة على قول من لم يوجبها قلت هذا كله حجة على الشافعية **قوله** قول الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم الآية كذا هو فى رواية ابى ذر وساق فى رواية كريمة الآية بتمامها الى قوله عذاب اليم وقال بعض المفسرين هذه الآية نزلت فى الاشعث بن قيس خاصم بعض اليهود فى ارض فجحد اليهودى فقدمه الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال الك بينة قال لا قال لليهودى احلف فقال اشعث اذا يحلف فيذهب مالى ويجئ الآن هذا الحديث وقال ابن كثير قوله تعالى ان الذين يشترون اى يعتاضون عما عاهداهم الله عليه من اتباع محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر صفته للناس وبيان امره عن ايمانهم الكاذبة الفاجرة الآثمة بالاثمان القليلة وهى عروض هذه الحياة الدنيا الفانية الزائلة **قوله** اولئك لا خلاق لهم فيها ولا حظ لهم منها **قوله** ولا يكلمهم الله قالوا ان كانوا كفارا فلا يكلمهم الله اصلا وان كانوا من العصاة فلا يسرهم الله ولا ينفعهم **قوله** ولا ينظر اليهم اى ولا يرحمهم ولا يعطف عليهم **قوله** ولا يزكيهم اى ولا يثنى عليهم واحتج بهذه الآية بعض المالكية على ان العهد يمين وكذلك الميثاق والكفالة **قوله** قوله عز وجل ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم وقع فى رواية ابى ذر وقول الله ولا تجعلوا الله عرضة وفى رواية غيره وقوله جل ذكره قال النسفى نزلت هذه الآية فى ابى بكر رضى الله تعالى عنه حين حلف ان لا يصل ابنه عبد الرحمن حتى يسلم وقيل نزلت فى عبد الرحمن بن رواحة وذلك انه حلف ان لا يدخل على ختنه ولا يكلمه **قوله** عرضة اى علة مانعة لكم من البر والتقوى والاصلاح فان تحلفوا ان لا تفعلوا ذلك فتعللوا بها او تقولوا حلفنا ولم تحلفوا به وعرضة على وزن فعلة من الاعتراض والمعترض بين الشيئين مانع وقال ابن عباس عرضة اى حجة **قوله** ان تبروا اى على ان لا تبروا وكلمة لا مضمرة فيه كما فى قوله تعالى (يبين الله لكم ان تضلوا) ويقال كراهة ان تبروا وقال سعيد بن جبير هو الرجل يحلف ان لا يبر ولا يصلى ولا يصلح فيقال له فيه فيقول قد حلفت **قوله** ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا الى قوله كفيلا بتمامه وقع فى رواية ابى ذر وسقط جميعه لغيره وقال ابن بطال فى هذه الآية دليل على تأكيد الوفاء بالعهد لانه تعالى قال (ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها) ولم يتقدم غير ذكر العهد **قوله** وقد جعلتم الله عليكم كفيلا اى شهيدا فى العهد هكذا روى عن سعيد بن جبير وعن مجاهد يعنى وكيلا اخرجه ابن ابى حاتم عنه

ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابوعوانة عن الاعمش عن ابي وائل عن عبدالله رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك (ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا) الى اخر الآية فدخل الاشعث بن قيس فقال ماحدثكم ابوعبدالرحمن فقالوا كذا وكذا قال فى انزلت كانت لى بئر فى ارض ابن عم لى فاتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال بينتك او يمينه فقلت اذا يحلف عليها يارسول الله فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من حلف على يمين صبر وهو فيها فاجر يقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله يوم القيامة وهو عليه غضبان ش مطابقته للآية التى هى الاولى ظاهرة وابوعوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو الوضاح اليشكرى والاعمش سليمان وابووائل شقيق بن سلمة وعبدالله هو ابن مسعود والحديث قدمضى فى الشرب فى باب الخصومة فى البئر والقضاء فيها فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن شقيق الى آخره ومر الكلام فيه قوله على يمين صبر بفتح الصاد المهملة وسكون الباء الموحدة وهى التى يلزم ويجبر عليها حالفها ويقال هى ان يحبس السلطان رجلا على يمين حتى يحلف بها يقال صبرت يمينى اى حلفت بالله واصل الصبر الحبس ومعناه مايجبر عليها وقال الداودى معناه وان يوقف حتى يحلف على رؤس النـاس قوله وهو فيها الواو للحال فاجر اى كاذب كذا فى رواية الاعمش فيها وفى رواية ابي معاوية عليها ووقع فى رواية شعبة على يمين كاذبا قوله يقتطع حال وفى رواية حجاج بن منهال ليقتطع بزيادة لام التعليل ويقتطع يفتعل من القطع كأنه يقطعه عن صاحبه اويأخذ قطعة من ماله بالحلف المذكور قوله وهو عليه الواو للحال وفى رواية مسلم وهوعنه معرض وفى رواية ابي داود الالقي الله وهو اجذم وفى حديث ابي امامة بن ثعلبة عند مسلم والنسائى فى نحو هذا الحديث فقد اوجب الله له النـار وحرم عليه الجنة وفى حديث عمران عند ابي داود فليتبوأ بوجهه مقعده من النار قوله فانزل الله تصديق ذلك اى تصديق قوله صلى الله تعالى عليه وسـلم فان قلت قد تقدم فى تفسير سورة آل عمران انها نزلت فيمن اقام سلعته بعد العصر فحلف كاذبا قلت يجوز ان يكون نزلت فى الامرين معا فى وقت واحد واللفظ عام متناول للقضيتين ولغيرهما قوله ماحدثكم ابوعبدالرحمن هو كنية عبدالله بن مسعود فان قلت هنا فدخل الاشعث وفى رواية فى كتاب الرهن ثم ان الاشعث بن قيس خرج الينـا فقال مايحدثكم ابوعبدالرحمن قلت الجمع بين الروايتين بان يقال انه خرج عليهم من مكان كان فيه فدخل المكان الذى كانوا فيه فان قلت سيأتى فى الاحكام فى رواية الثورى عن الاعمش ومنصور جميعا فجاء الاشعث وعبدالله يحدثهم قلت التوفيق هنا ان يقال ان خروج الاشعث من مكانه الذى كان فيه الى المكان الذى كان فيه عبدالله وقع وعبدالله يحدثهم فلعل الاشعث تشـاغل بشئ فلم يدرك تحديث عبدالله فسأل اصحابه بقوله ماحدثكم ابوعبدالرحمن قوله فقالوا كذا وكذا ويروى قالوا بدون الفاء وفى رواية جرير فحدثنـاه يعنى الاشعث وبين شعبة فى روايته ان الذى حدثه بماحدثهم به عبدالله بن مسعود هو ابووائل الراوى شقيق ابن سلمة فان قلت قدمر فى الاشخاص قال فلقينى الاشعث بن قيس فقال ماحدثكم عبدالله اليوم قلت كذا وكذا قلت ليس بين الروايتين منافاة لانه انما افرده فى هذه الرواية لكونه المجيب قوله قال فى انزلت اى قال الاشعث فى انزلت هذه الآية وكلمة فى بكسر الفاء وتشديد الياء قوله

كانت لى بئر كذا هو فى رواية الكشميهنى كانت بالتأنيث وفى رواية غيره كان بالتذكير **قوله** كانت لى بئر فى رواية ابى معاوية ارض وادعى الاسمعيلى فى الشرب ان اباحمزة تفرد بقوله فى بئر وليس كما قال فقد وافقه ابوعوانة كما ترى وكذا وقع عند احمد من رواية عاصم عن شقيق فى بئر ووقع فى رواية جرير عن منصور فى شئ **قوله** ابن عم لى كذا وقع للاكثرين ان الخصومة كانت فى بئر يدعيها الاشعث فى ارض خصمه فان قلت فى رواية ابى معاوية كان بينى وبين رجل من اليهود ارض فجحدنى قلت المراد ارض البئر لاجميع الارض التى من جملتها ارض البئر ولا منافاة بين قوله ابن عم لى وبين قوله من اليهود لان جماعة من اهل اليمن كانوا يهودا ولما غلب يوسف ذونواس على اليمن وطردعنها الحبشة فجاء الاسلام وهم على ذلك وقد اخرج الطبرانى من طريق الشعبى عن الاشعث قال خاصم رجل من الحضرميين رجلا منا يقال له الجفشيش الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى ارض له فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم للحضرمى جئ بشهودك على حقك والاحلف لك الحديث وهذا يخالف لسياق مافى الصحيح فان كان ثابتا حمل على تعدد القضية **قوله** بينتك بالنصب اى احضر اواطلب بينتك بالنصب ويروى بالرفع اى المطلوب بينتك او يمينه ان لم تكن لك بينة وفى رواية ابى معاوية وقال ألك بينة قلت لافقال لليهودى احلف وفى رواية ابى حمزة فقال ألك شهود قلت مالى شهود قال فيمينه وفى رواية وكيع عند مسلم ألك عليه بينة وفى رواية جرير عن منصور شاهداك اويمينه **قوله** اذا يحلف جواب وجزاء فينصب يحلف ﴿ ص ﴾ باب ❊ اليمين فيما لايملك وفى المعصية وفى الغضب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم اليمين فيما لايملك الحالف وفى اليمين فى المعصية وفى اليمين فى حالة الغضب فذكر ثلاثة احاديث لكل واحد من هذه الثلاثة حديثا على الترتيب يفهم حكم كل واحد من كل واحد من الاحاديث الثلاثة ﴿ ص ﴾ حدثنى محمد بن العلاء حدثنا ابواسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى قال ارسلنى اصحابى الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اسأله الحملان فقال والله مااحملكم على شئ ووافقته وهو غضبان فلما اتيته قال انطلق الى اصحابك فقل ان الله اوان رسول الله يحملكم ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الاول للترجمة وهو اليمين فيما لايملك وهذا الحديث بعين هذا الاسناد مر فى اول باب غزوة تبوك فانه اخرجه هناك ايضا عن محمد بن العلاء عن ابى اسامة عن بريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف ابن عبدالله بن ابى بردة اسمه عامر وقيل الحارث عن ابى موسى عبدالله بن قيس الاشعرى وبريد هذا يروى عن جده ابى بردة وابو بردة يروى عن ابيه ابى موسى وهنا اختصره وحاصل الكلام ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حلف ان لايحملهم ولم يكن مالكا لما سألوه فى ذلك الوقت ثم ارسل بلالا وراء ابى موسى واعطاه ستة ابعرة ثم انه صلى الله تعالى عليه وسلم حذر عن يمينه فدل هذا على انعقاد يمينه وقال ابن بطال ومثال هذا ان يحلف رجل على ان لايهب اولايتصدق اولايعتق وهو فى هذه الحالة لايملك شيئا من ذلك ثم حصل له مال بعد ذلك فوهب اوتصدق اواعتق فعند جماعة الفقهاء يلزمه الكفارة كما فعل الشارع بالاشعريين انه حلل عن يمينه واتى بالذى هو خير ولو حلف ان لايهب اولايتصدق مادام معدما وجعل العدم علة لامتناعه من ذلك ثم حصل له مال بعد ذلك لم يلزمه عند الفقهاء كفارة ان وهب اوتصدق لانه انما اوقع يمينه على حالة العدم لاعلى حالة الوجود وفى التوضيح اذا حلف الرجل بعتق مالايملك ان ملكه فى المستقبل فقال مالك ان عين احدا اوقبيلة اوجنسا لزمه العتق وان قال

كل مملوك املكه ابدا حر لم يلزمه عتق وكذلك فى الطلاق ان عين قبيلة اوبلدة اوصفة مالزمه الحنث وان لم يعين لم يلزمه وقال ابوحنيفة واصحابه يلزمه الطلاق والعتق سواء عم اوخص وقال الشافعى لا يلزمه خص اوعم **قوله** اسأله الحملان بضم الحاء المهملة وسكون الميم وهو مايحمل عليه من الدواب فى الهبة خاصة **قوله** والله معترض بين القول ومقوله **قوله** ووافقته اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والحال انه غضبان وجمهور الفقهاء يلزمون الغاضب الكفارة ويجعلون غضبه مؤكد اليمينه روى عن ابن عباس ان الغضبان يمينه لغو ولا كفارة فيها وروى عن مسروق والشعبى وجماعة ان الغضبان لايلزمه شئ ولاطلاق ولاعتاق واحتجوا بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لاطلاق فى اغلاق ولاعتق قبل ملك وفى حديث الاشعريين رد لهذه المقالة لان الشارع حلف وهو غاضب ثم قال والله لااحلف على يمين الحديث واما حديث لاطلاق فى اغلاق فليس بثابت ولا مما يعارض به مثل حديث الاشعريين ونحوه والحديث اخرجه ابوداود وابن ماجة واستدركه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم اخرجوه من حديث عائشة رضى الله تعالى عنها وقال ابوداود اظنه فى الغضب وقال غيره الاغلاق الاكراه والمحفوظ اغلاق كما هو لفظ ابن ماجة والحاكم ولفظ ابى داود غلاق واما حديث لاعتق قبل ملك فهو من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا لاطلاق الافيما يملك رواه الاربعة والحاكم ورواه ابوداود باسناد صحيح وقال الترمذى حديث حسن واول المدنيون والكوفيون الاغلاق على الاكراه **قوله** فلما اتيته اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى مرة اخرى بعد ذلك **ص** حدثنا عبدالعزيز حدثنا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب (ح) وحدثنا الحجاج حدثنا عبدالله بن عمر النميرى حدثنا يونس بن يزيد الايلى قال سمعت الزهرى قال سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن حديث عائشة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ماقالوا فبرأها الله مما قالوا كل حدثنى طائفة من الحديث فانزل الله (ان الذين جاؤا بالافك) العشر الآيات كلها فى براءتى فقال ابوبكر الصديق رضى الله تعالى عنه وكان ينفق على مسطح لقرابته منه والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا بعد الذى قال لعائشة فانزل الله (ولا يأتل اولو الفضل منكم والسعة ان يؤتوا اولى القربى) الآية قال ابوبكر بلى والله انى لاحب ان يغفر الله لى فرجع الى مسطح النفقة التى كان ينفق عليه وقال والله لا انزعها عنه ابدا **ش** مطابقته للجزء الثانى للترجمة فى قوله والله لاانفق على مسطح شيئا ابدا وهو مطابق لترك اليمين فى المعصية لانه حلف ان لاينفع مسطحا لكلامه فى عائشه فكان حالفا على ترك طاعة فنهى عن الاستمرار على ماحلف عليه فيكون النهى عن الحلف على فعل المعصية بطريق الاولى ثم انه اخرج هذه القطعة من حديث الافك المطول من طريقين * الاول عن عبدالعزيز بن عبدالله الاويسى عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح ابن كيسان عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى * والثانى عن حجاج بن منهال عن عبدالله بن عمر النميرى بضم النون وفتح الميم وسكون الياء اخر الحروف عن يونس بن يزيد الايلى بفتح الهمزة وسكون الياء آخر الحروف نسبة الى مدينة ايلة على ساحل بحر القلزم مما يلى الشام وهى اليوم خرابة **قوله** وطائفة اى قطعة وقد مضى الكلام فيه مستوفى فى باب حديث الافك فى كتاب المغازى **ص** حدثنا ابو معمر حدثنا عبدالوارث حدثنا ايوب عن القاسم عن زهدم قال كنا عند ابى موسى الاشعرى

فقال اتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى نفر من الاشعريين فوافقته وهو غضبان واستحملناه فحلف ان لايحملنا ثم قال والله ان شاء الله لااحلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذى هو خير وتحللتها ش مطابقته للجزء الثالث فى قوله فوافقته وهو غضبان وقدم الكلام فى حلف الغاضب عن قريب فى الحديث الاول واخرجه عن معمر بفتح الميمين عبدالله بن عمرو وعن عبدالوارث بن سعيد عن ايوب السختيانى عن القاسم بن عاصم عن زهدم بفتح الزاى وسكون الهاء وفتح الدال المهملة ابن مضرب الجرمى الى آخره وقدم هذا الحديث باتم منه عن قريب فى باب لاتحلفوا بآبائكم فانه اخرجه عن قتيبة عن عبد الوهاب عن ايوب عن ابى قلابة والقاسم التميمى عن زهدم الى آخره وقدم الكلام فيه ص ﴿ باب ﴾ اذا قال والله لااتكلم اليوم فصلى اوقرأ اوسبح اوكبرا وحمد اوهلل فهو على نيته ش اى هذا باب فى بيان ما اذا قال شخص والله الى آخره قوله فهو على نيته يعنى ان قصد بالكلام ماهو كلام عرفا لايحنث بهذه الاذكار والقراءة والصلاة وان قصد الاعم يحنث بها قاله الكرمانى وقال صاحب التوضيح اذا كانت نيته لايتكلم فى شئ من امر الدنيا فلاحنث عليه اذا سبح وقال ابن بطال المعنى فى الحالف ان لايتكلم اليوم انه محمول على كلام الناس لاعلى التلاوة والتسبيح وقال اصحابنا حلف ان لايتكلم فقرأ القرآن فى صلاته اوسبح لم يحنث وان قرأ فى غير الصلاة يحنث خلافا للشافعى والقياس ان يحنث فيهما وقال الفقيه ابو الليث ان عقد اليمين بالعربية فكذلك وان عقدها بالفارسية لايحنث اذا قرأ القرآن اوسبح فى غير صلاته ص وقال النبى صلى الله عليه وسلم افضل الكلام اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ش مطابقته للترجمة من حيث ان غرض البخارى بيان ان الاذكار ونحوها كلام وكلمة فيحنث بها قيل هذا من الاحاديث التى لم يصلها البخارى فى موضع آخر وقد وصله النسائى من طريق ضرار بن مرة عن ابى صالح عن ابى سعيد وابى هريرة مرفوعا بلفظه واخرجه مسلم من حديث سمرة بن جندب لكن بلفظ احب الكلام ووجه افضليته ان فيه اشارة الى جميع صفات الله عز وجل عدمية ووجودية اجمالا لان التسبيح اشارة الى تنزيه الله تعالى عن النقائص والتحميد الى وصفه بالكمال (فالاول) فيه نفى النقصان (والثانى) فيه اثبات الكمال (والثالث) الى تخصيص ماهو اصل الدين واساس الايمان يعنى التوحيد (والرابع) الى انه اكبر مما عرفناه سبحانك ما عرفناك حق معرفتك ص وقال ابو سفيان كتب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى هرقل تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ش ابو سفيان صخر بن حرب بن امية ابو معاوية وهذا طرف من حديث طويل اخرجه فى اول الكتاب واراد به هذا الاشارة الى ان لفظ الكلمة قد يطلق على الكلام من باب اطلاق البعض على الكل مثلا اذا اطلق لفظ كلمة على مثل سبحان الله والحمد لله الى آخره يكون المراد منها الكلام كما يقال كلمة التوحيد وهى تشتمل على كلمات ص وقال مجاهد كلمة التقوى لا اله الا الله ش اشار به الى ما فى قوله تعالى (والزمهم كلمة التقوى) اى لا اله الا الله فان لا اله الا الله كلام اطلق عليه الكلمة ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرنى سعيد بن المسيب عن ابيه قال لما حضرت اباطالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال قل لا اله الا الله كلمة احاج لك بها عندالله ش الكلام فى ذكر هذا هنا مثل الكلام الذى ذكرناه الآن فيما قبله فانه اطلق على قول لا اله الا الله كلمة وهذا مختصر تقدم تمامه فى

(قصة)

قصة ابي طالب في آخر كتاب فضائل الصحابة وابو اليمان الحكم بن نافع والمسيب بفتح الياء وكسرها وقال الكرماني قالوا هذا مما يبطل القاعدة القائلة بان شرط البخاري ان لا يروى عن شخص حتى يكون له راويان وليس للمسيب الا راو واحد وهو ابنه فقط **قوله** كلمة بالنصب على انه في محل لا اله الا الله ويجوز رفعها على تقدير هي كلمة **قوله** احاج بضم الهمزة واصله احاجج يعني اظهر لك بها الحجة عند الله يعني يوم القيمة ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا محمد بن فضيل حدثنا عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم ﴿ش﴾ الكلام فيه مثل الكلام فيما قبله وابو زرعة هرم البجلي والحديث قد مضى في كتاب الدعوات في باب فضل التسبيح فانه اخرجه هناك عن زهير بن حرب عن ابن فضيل الى آخره نحوه وسيجيء في آخر الكتاب عند ختمه ان شاء الله تعالى ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا الاعمش عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلمة وقلت اخرى من مات يجعل لله ندا ادخل النار وقلت اخرى من مات لا يجعل لله ندا ادخل الجنة ﴿ش﴾ هو ايضا مثل ما قبله من اطلاق الكلمة على الكلام وعبد الواحد هو ابن زياد والاعمش سليمان وشقيق هو ابن سلمة ابو وائل وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله تعالى عنه **قوله** قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلمة وهي قوله من مات وهو يشرك بالله شيئا دخل النار **قوله** وقلت اخرى من كلام ابن مسعود اي قلت انا اخرى وهي من مات لا يجعل لله ندا ادخل الجنة وهذا مر في اول باب الجنائز فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش الى آخره **قوله** ندا بكسر النون وتشديد الدال المثل والنظير وقال الكرماني العكس الظاهر ان يقال من مات لا يجعل لله ندا لا يدخل النار ثم قال هذا هو الصحيح لان الموحد ربما يدخل النار لكن دخول الجنة محقق لا شك فيه وان كان آخرا انتهى قلت كلامه في كلام ابن مسعود فافهم ﴿ص﴾ باب من حلف ان لا يدخل على اهله شهرا وكان الشهر تسعا وعشرين ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان من حلف لا يدخل على اهله شهرا واتفق ان الشهر كان تسعا وعشرين يوما اي ناقصا ثم دخل عليه فلا يحنث لان الشهر يكون تسعا وعشرين وهذا لا خلاف فيه اذا حلف في اول جزء من الشهر واما اذا حلف في اثناء الشهر يتعين ان يلفق ثلاثين يوما عند الجمهور وقالت طائفة من المالكية منهم عبد الحكم يكتفي بتسع وعشرين ﴿ص﴾ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا سليمان بن بلال عن حميد عن انس رضي الله تعالى عنه قال آلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من نسائه وكانت انفكت رجله فاقام في مشربة تسعا وعشرين ليلة ثم نزل فقالوا يا رسول الله آليت شهرا فقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في الصوم عن عبد العزيز ايضا وفي النكاح عن خالد بن مخلد وفي الطلاق عن اسمعيل بن ابي اويس **قوله** آلى اي حلف وليس المراد منه الايلاء الفقهي **قوله** في مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء وفتحها الغرفة ﴿ص﴾ باب اذا حلف ان لا يشرب نبيذا فشرب طلاء او سكرا او عصيرا لم يحنث في قول بعض الناس وليست هذه بانبذة عنده ﴿ش﴾ اي هذا باب يذكر فيه ان حلف شخص ان لا يشرب نبيذا الى آخره والنبيذ فعيل بمعنى مفعول وهو الذي يعمل من الاشربة من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير والذرة

والارز ونحو ذلك من نبذت التمر اذا القيت عليه الماء ليخرج عليه حلاوته سواء كان مسكرا او غير مسكر
وانه يقال له نبيذ ويقال للخمر المعتصر من العنب نبيذا كما يقال للنبيذ خمر **قوله** طلاء بكسر الطاء المهملة والمد
ويروى الطلاء بالالف واللام وقال ابن الاثير هو الشراب المطبوخ من العنب وهو الرب واصله القطران
الخاثر الذى يطلى به الابل وقال اصحابنا الطلاء الذى يذهب ثلثه وان ذهب نصفه فهو المنصف وان طبخ
ادنى طبخة فهو الباذق والكل حرام اذا غلا واشتد وقذف بالزبد **قوله** او سكر بفتحتين وهو نقيع الرطب
وهو ايضا حرام اذا غلا واشتد وقذف بالزبد وقال الكرمانى السكر نبيذ يتخذ من التمر **قوله** لم يحنث
فى قول بعض الناس قال ابن بطال مراد البخارى ببعض الناس ابو حنيفة ومن تبعه فانهم قالوا ان الطلاء
والعصير ليسا نبيذا لان النبيذ فى الحقيقة ما نبذ فى الماء ويتع فيه ومنه سمى المنبوذ منبوذا لانه
ينبذ ويطرح فاراد البخارى الرد عليهم ورد عليه من ليس له تعصب فقال الذى قاله هذا
الشارح بمعزل عن مقصود البخارى وانما اراد تصويب قول ابى حنيفة ومن قال لم يحنث
ولا يضره قوله بعده فى قول بعض الناس فانه لو اراد خلافه لترجم على انه يحنث وكيف يترجم على
وفق مذهب ويخالفه انتهى ثم حسن بعضهم ممن لم يدرك دقائق مذهب ابى حنيفة كلام ابن بطال
فقال والذى فهمه ابن بطال اوجه واقرب الى مراد البخارى وليت شعرى ماوجه الاوجهية
والقرب وابو حنيفة ما رأى من شرب الطلاء الا الطلاء الذى كان يشربه انس بن مالك رضى الله
تعالى عنه وروى ابن ابى شيبة فقال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ووكيع عن عبيدة عن خيثمة عن انس
رضى الله تعالى عنه انه كان يشرب الطلاء على النصف وكذا روى عن البراء وابى جحيفة وجرير بن
عبد الله وابن الحنفية وشريح القاضى وقيس بن سعد وسعيد بن جبير وابراهيم النخعى والشعبى
وقال الطحاوى حدثنا فهد قال حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابو شهاب عن ابن ابى ليلى عن عيسى
ان اباه بعثه الى انس بن مالك فى حاجة فابصر عنده طلاء شديدا واسم ابى شهاب عبد ربه بن نافع
الحناط بالنون الكوفى وابن ابى ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن ابى ليلى القاضى الكوفى وهو يروى
عن اخيه عيسى بن عبد الرحمن **قوله** وليست هذه اى الطلاء والسكر والعصير ليست بانبذة وفى رواية
الكشميهنى وليس قوله عنده اى عند بعض الناس وهو ابو حنيفة وفيه نظر لانه يحتاج الى دليل ظاهر
انه نقل هكذا عن ابى حنيفة ولئن سلمنا ذلك فمعناه ان كل واحد منها يسمى باسم خاص وان كان يطلق
عليها اسم النبيذ فى الاصل فان قلت فعلى هذا من حلف على انه لا يشرب نبيذا فشرب شيئا من هذه الثلثة
ينبغى ان لا يحنث قلت ان نوى تعيين احد هذه الاشياء ينبغى ان لا يحنث وان اطلق يحنث بالنظر الى اصل
المعنى او بالنظر الى العرف ﴿ص﴾ حدثنى على سمع عبد العزيز بن ابى حازم اخبرنى ابى عن سهل بن
سعد ان اباسيد صاحب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اعرس فدعا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
لعرسه فكانت العروس خادمهم فقال سهل للقوم هل تدرون ما سقته قال انقعت له تمرا فى تور من
الليل حتى اصبح عليه فسقته اياه ﴿ش﴾ قال الكرمانى مناسبة الحديث للباب مفهوم نبيذ
اذ المتبادر الى الذهن منه ان العروس المذكورة فيه سقت المتخذ من التمر ففيه الرد على بعض الناس
وقال صاحب التوضيح وجه تعلق البخارى من حديث سهل فى الرد على ابى حنيفة وهو ان سهلا
انما عرف اصحابه انه لم يسق الشارع الا نبيذا قريب العهد بالانتباذ مما يحل شربه الا ترى **قوله** انقعت
له تمرا فى تور من الليل حتى اصبح عليه فسقته اياه وهكذا كان ينبذ له صلى الله تعالى عليه وسلم ليلا

(ويشربه)

ويشربه غدوة وينبذله غدوة ويشربه عشية انتهى قلت ليس فى حديث سهل رد قط على ابى حنيفة لانه لم ينف اسم النبيذ عن المتخذ من التمر وانما قال الطلاء والسكر والعصير ليست بانبذة على تقدير صحة النقل عنه بذلك لان كلا منها يسمى باسم خاص كما ذكرناه الآن وعلى شيخ البخارى فيه هو ابن المدينى وعبد العزيز فيه يروى عن ابيه ابى حازم سلمة بن دينار الأعرج وهو يروى عن سهل بن سعد الساعدى الانصارى كان اسمه حزنا فسماه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سهلا وابو اسيد بضم الهمزة مصغر الاسد مالك الساعدى والحديث قدمضى فى كتاب الاشربة فى باب الانتباذ فى الاوعية **قوله** صاحب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر لفظ صاحب اما استلذاذا واما افتخارا واما تعظيما له واما تفهيما لمن لا يعرفه **قوله** فكانت العروس على وزن فعول يستوى فيه الذكر والانثى والمراد هنا الزوجة **قوله** خادمهم بالتذكير لانه يطلق على الرجل والمرأة كليهما **قوله** فى تور بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الواو وبالراء هو اناء من صفر او حجر كالاجانة وقد يتوضأ منه **قوله** فسقته اياه اى فسقت العروس المذكورة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياه اى التمر المنقوع فى التور ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبدالله اخبرنا اسمعيل بن ابى خالد عن الشعبى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما عن سودة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قالت ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها ثم مازلنا ننبذ فيه حتى صارت شنا ﴿ ش ﴾ قيل مطابقته للترجمة فى قوله مازلنا ننبذ فيه وانهم دبغوا مسك الشاة للانتباذ فيه وقال صاحب التوضيح هذا وجه استدلال البخارى من حديث سودة قلت لا مطابقة بينه وبين الترجمة الا ان يؤخذ ذلك بالوجه المذكور بالتعسف وليس المراد ذلك لان فى زعم هؤلاء ان هذا يرد على ابى حنيفة فيما نقلوا عنه فلذلك اورده البخارى هنا وليس كذلك كما ذكرناه الآن ومحمد بن مقاتل المروزى يروى عن عبدالله بن المبارك عن اسمعيل بن ابى خالد واسمه سعد ويقال هرمز البجلى عن عامر الشعبى عن عكرمة عن عبدالله بن عباس عن سودة بنت زمعة رضى الله تعالى عنها والحديث من افراده **قوله** مسكها بفتح الميم وهو الجلد **قوله** شنا بفتح الشين المعجمة وتشديد النون وهو القربة الخلق ﴿ ص ﴾ ※ باب ※ اذا حلف ان لا يأتدم فأكل تمرا بخبز ومايكون من الادم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه اذا حلف ان لا يأكل ادما فأكل تمرا بخبز اى ملتبسا به مقارنا له وجواب اذا محذوف تقديره هل يكون بذلك مؤتدما ام لا **قوله** ومايكون من الادم عطف على جملة الشرط والجزاء اى باب يذكر فيه ايضا مايكون اى شئ يكون من الادم ولم يذكر حكم هذين المذكورين اعتمادا على مستنبط الاحكام من النصوص (اما الفصل الاول) فقد روى فيه عن حفص بن عياث عن محمد بن يحيى الاسلمى عن يزيد الاعور عن ابن ابى امية عن يوسف عن عبدالله بن سلام قال رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها تمرا وقال هذه ادام هذه فأكلها وبهذا يحتج ان كل مايوجد فى البيت غير الخبز فهو ادام سواء كان رطبا او يابسا فعلى هذا ان من حلف ان لا يأتدم فأكل خبزا بتمر فانه يحنث ولكن قالوا ان هذا محمول على ان الغالب فى تلك الايام انهم كانوا يتقوتون بالتمر لشظف عيشهم ولعدم قدرتهم على غيره الا نادرا (واما الفصل الثانى) ففيه خلاف بين العلماء فقال ابو حنيفة وابو يوسف الادام مايصطبغ به مثل الزيت والعسل والملح والخل واما مالا يصطبغ به مثل اللحم المشوى والجبن والبيض فليس بادام وقال محمد هذه ادام

وبه قال مالك والشافعى واحمد وهو رواية عن ابى يوسف فان قلت معنى مايصطبغ به مايختلط به الخبز فكيف يختلط الخبز بالملح قلت يذوب فى الفم فيحصل الاختلاط وفى التوضيح وعند المالكية يحنث بكل ماهو عند الحالف ادام ولكل قوم عادة ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن عبدالرحمن بن عابس عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت ماشبع آل محمد من خبز بر مأدوم ثلثة ايام تباعا حتى لحق بالله ﴿ ش ﴾ قال الكرمانى كيف دل الحديث على الترجمة ثم قال لما كان التمر غالب الاوقات موجودا فى بيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكانوا شباعا منه علم انه ليس اكل الخبز به ايتداما اوذكر هذا الحديث فى هذا الباب بادنى ملابسة وهو لفظ المأدوم ولم يذكر غيره لانه لم يجد حديثا بشرطه يدل على الترجمة وهو ايضا من جملة تصرفات النقلة على الوجه الذى ذكروه انتهى قلت ذكر فيه ثلاثة اوجه (الوجه الاول) رده بعضهم بقوله هو مباين لمراد البخارى ولم يبين المراد ماهو قلت حديث عبدالله بن سلام المذكور آنفا اقوى فى الرد عليه (الوجه الثانى) قال فيه بعضهم انه هو المراد لكن ينضم اليه ماذكره ابن المنير والذى ذكره ابن المنير هو انه قال مقصود البخارى الرد على من زعم انه لايقال ايتدم الا اذا اكل مايصطبغ به انتهى قلت الحديث لايدل اصلا على رد الزاعم بهذا لان لفظ مأدوم اعم من ان يكون الادام فيه مما يصطبغ به اولا يصطبغ به (الوجه الثالث) بعيد جدا على مالايخفى ومحمد بن يوسف شيخ البخارى هو البخارى البيكندى وسفيان هو ابن عيينة وعبدالرحمن بن عابس بالعين المهملة وبالباء الموحدة المكسورة وبالسين المهملة يروى عن ابيه عابس بن ربيعة النخعى والحديث مضى فى الاطعمة عن خلاد بن يحيى عن سفيان مطولا وهنا ذكر قطعة منه **قوله** تباعا بكسر التاء اى متتابعة **قوله** حتى لحق بالله كناية عن الموت ﴿ ص ﴾ وقال ابن كثير اخبرنا سفيان عن عبدالرحمن عن ابيه انه قال لعائشة بهذا ﴿ ش ﴾ اى قال محمد بن كثير بالثاء المثلثة البصرى وهو احد مشايخ البخارى وسفيان هو الثورى وعبدالرحمن هو ابن عابس المذكور فى الحديث السابق وانما ذكره البخارى مذاكرة عن ابن كثير اشارة لدفع مايتوهم من العنعنة فى الطريق التى قبلها من الانقطاع وقد صرح فى هذا الطريق لقوله انه قال لعائشة اى ان عابسا والد عبد الرحمن قال لعائشة بهذا يعنى سأل منها بعد ان لقيها عن هذا الحديث ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة عن مالك عن اسحق بن عبدالله بن ابى طلحة انه سمع انس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال قال ابو طلحة لام سليم لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع فهل عندك من شئ فقالت نعم فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخذت خمارا لها فلفت الخبز ببعضه ثم ارسلتنى الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذهبت فوجدت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارسلك ابوطلحة فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لمن معه قوموا فانطلقوا وانطلقت بين ايديهم حتى جئت اباطلحة فاخبرته فقال ابوطلحة ياام سليم قدجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وليس عندنا من الطعام مانطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم فانطلق ابوطلحة حتى لقى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاقبل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابوطلحة حتى دخلا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هلمى ياام سليم عندك فاتت بذلك الخبز قال فامر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك الخبز

ففت وعصرت امسليم عكة لها فادمته ثم قال فيه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ماشاء الله ان يقول ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فاذن لهم فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون او ثمانون رجلا **ش** مطابقته للجزء الثانى للترجمة تؤخذ من قوله فادمته والحديث قدمضى فى علامات النبوة بطوله وفى الصلاة مختصرا عن عبدالله بن يوسف وفى الاطعمة عن اسمعيل ومضى الكلام فيه وابو طلحة هو زيد بن سهل الانصارى زوج امسليم ام انس بن مالك **قوله** عكة بضم العين المهملة وتشديد الكاف وهى اناء السمن **قوله** فادمته اى خلطت الخبز بالادام وفيه معجزة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **ص** ❊ باب ❊ النية فى الايمان **ش** اى هذا باب فى بيان النية فى الايمان بفتح الهمزة جمع يمين كذا فى رواية الجميع وقال الكرمانى فى بعض الرواية الايمان بكسر الهمزة ثم قال مذهب البخارى ان الاعمال داخلة فى الايمان وقال المهلب وغيره اذا كانت اليمين بين العبد وربه لاخلاف بين العلماء انه ينوى ويحمل على نيته واذا كانت بينه وبين آدمى وادعى فى نيته غير الظاهر لم يقبل قوله وحمل على ظاهر كلامه اذا كانت عليه بينة باجماع واستدل به على ان اليمين على نية الحالف الافى حق الادمى على نية المستحلف كما ذكر وقال آخرون النية نية الحالف ابدا وله ان يورى واحتجوا بحديث الباب واجمعوا على انه لايورى فيما اذا اقتطع مال امرئ مسلم بيمينه **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبدالوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرنى محمد بن ابراهيم انه سمع علقمة بن وقاص الليثى يقول سمعت عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية وانما لامرئ مانوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ماهاجر اليه **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان اليمين ايضا عمل وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفى ويحيى بن سعيد هو الانصارى ومحمد بن ابراهيم ابن الحارث التيمى القرشى المدنى والحديث مر فى اول الكتاب ومر الكلام فيه مستقصى **ص** ❊ باب ❊ اذا اهدى ماله على وجه النذر والتوبة **ش** اى هذا باب يذكر فيه اذا اهدى شخص ماله اى جعله هدية للمسلمين او تصدق به على وجه النذر او على وجه التوبة بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الواو وهكذا هو فى رواية الجميع الا الكشميهنى فان فى روايته الا القربة بضم القاف وسكون الراء وجوابه محذوف تقديره هل ينفذ ذلك اذا نجزه او علقه وهذا الباب اول ابواب النذور لان الكتاب كان فى الايمان والنذور وفرغ من ابواب الايمان وشرع فى ابواب النذور وهو جمع نذر وهو ايجاب شئ من عبادة او صدقة او نحوهما على نفسه تبرعا يقال نذرت الشئ انذر وانذر بالكسر والضم نذرا ويقال النذر فى اللغة التزام خير او شر وفى الشرع التزام المكلف شيئا لم يكن عليه منجزا او معلقا والنذر نوعان نذر تبرر ونذر لجاج (فالاول) على قسمين (احدهما) مايتقرب به ابتداء كقوله لله على ان اصوم كذا مطلقا او اصوم شكرا على ان شفى الله مريضى ونحوه وقيل الاتفاق على صحته فى الوجهين وعن بعض الشافعية فى الوجه الثانى انه لاينعقد (والثانى) من القسمين مايتقرب به معلقا كقوله ان قدم فلان من سفره فعلى ان اصوم كذا وهذا لازم اتفاقا ونذر اللجاج كذلك على قسمين (احدهما) تعلقه على فعل حرام او ترك واجب فلا ينعقد (والقسم الاخر)

ما تعلق بفعل مباح او ترك مستحب او خلاف الاولى ففيه ثلاثة اقوال للعلماء الوفاء او كفارة يمين او التخيير بينهما عند الشافعية وعند المالكية لا ينعقد اصلا وعند الحنفية يلزمه كفارة اليمين في الجميع

ص حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك وكان قائد كعب من بنيه حين عمى قال سمعت كعب بن مالك في حديثه (وعلى الثلاثة الذين خلفوا) فقال في آخر حديثه ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله ورسوله فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك ش مطابقته للترجمة من حيث ان كعب بن مالك جعل من توبته انخلاعه من ماله صدقة الى الله ورسوله قيل فيه نظر لانه ليس في الانخلاع المذكور ما يدل على النذر منه والترجمة فيها النذر ويمكن الجواب بان يقال ان في الانخلاع معنى الالتزام وفي الالتزام معنى النذر ولم يذكر هذا احد من الشراح واحمد بن صالح ابو جعفر المصري يروى عن عبد الله بن وهب المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والحديث مضى بطوله في كتاب المغازي وكعب بن مالك هو احد الثلاثة الذين خلفوا ونزلت الآية فيه وفي صاحبيه وهما مرارة بضم الميم وهلال قوله في حديثه اي في حديث تخلفه عن غزوة تبوك قوله ان انخلع كلمة ان مصدرية وانخلع من الانخلاع اى ان اعرى من مالي كما يعرى الانسان اذا خلع ثوبه قوله امسك عليك بعض مالك وفي رواية ابي داود عن احمد بن صالح بهذا السند فقلت اني امسك سهمي الذي بخيبر قوله فهو خير لك اى امساك بعض مالك خير لك وعين البعض في رواية لابي داود قال يجزى عنك الثلث واختلف العلماء فيمن نذر ان يتصدق بجميع ماله على عشرة اقوال * الاول يلزمه ثلث ماله وبه قال مالك * الثاني انه ان كان مليا فكذلك وان كان فقيرا فكفارة يمين وبه قال الليث وابن وهب * الثالث ان كان متوسطا يخرج بحصة الثلث وهو قول ربيعة * الرابع يخرج ما لا يضر به وهو قول سحنون من المالكية * الخامس يخرج زكاة ماله يروى ذلك عن ربيعة ايضا * السادس يخرج جميع ماله وهو قول ابراهيم النخعي * السابع ان علقه بشرط كقوله ان شفى الله مريضي او ان دخلت الدار فالقياس ان يلزمه اخراج كل ماله وهو قول ابي حنيفة * الثامن ان اخرج نذره مخرج التبرر مثل ان شفى الله مريضي فيلزمه جميع ماله وان كان لجاجا وغضبا فيقصد منع نفسه من فعل مباح كأن دخلت الدار فهو بالخيار ان شاء ان يفي بذلك او يكفر كفارة يمين وهو قول الشافعي * التاسع لا يلزمه شئ اصلا وهو قول ابن ابي ليلى وطاوس والشعبي * العاشر يحابس لنفسه من ماله قوت شهرين ثم يتصدق بمثله اذا افاد وهو قول زفر

ص * باب * اذا حرم طعامه ش اى هذا باب يذكر فيه اذا حرم الشخص طعامه بان قال طعام كذا او شراب كذا على حرام او قال نذرت لله ان لا آكل كذا او لا اشرب كذا ولم يذكر جواب اذا على عادته قوله طعامه وروى عن ابي ذر طعاما والجواب ينعقد يمينه وعليه كفارة يمين اذا استباحه لكن اذا حلف وهو الذي ذهب اليه البخاري فلذلك اورد حديث الباب لان فيه قد حلفت وعن ابي حنيفة والاوزاعي كذلك ولكن لا يشترط لفظ الحلف وقال الشافعي لا شئ عليه في ذلك وقال مالك لا يكون الحرام يمينا في طعام ولا شراب الا في المرأة فانه يكون طلاقا يحرمها عليه وروى عن الشافعي كذلك رواه الربيع عنه وروى عن بعض التابعين ان التحريم ليس بشئ سواء حرم عليه زوجته او شيئا من ذلك لا يلزمه

(كفارة)

كفارة فى شئ من ذلك وبه قال ابو سلمة ومسروق والشعبى ﴿ ص ﴾ وقوله تعالى يا ايها النبى لم تحرم ما احل الله لك تبتغى مرضات ازواجك والله غفور رحيم قد فرض الله تحلة ايمانكم وقوله لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ﴿ ش ﴾ ذكرها تين الآيتين اشارة الى بيان ماذكره من الترجمة بان تحريم المباح يمين وفيها الكفارة لكن لفظ الحلف شرط عنده كما ذكرناه وسبب نزول الآية الاولى قدم فى كتاب الطلاق فى باب لم تحرم ما احل الله لك واورد فيه حديثين عن عائشة رضى الله تعالى عنها وبين فيهما قصة تحريم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مارية التى اهداها اليه المقوقس صاحب اسكندرية والعسل وذكرنا الاختلاف فيه هل نزلت الاية فى تحريم مارية او فى تحريم العسل **قوله** تبتغى مرضات ازواجك اى تطلب رضاهن بتحريم ذلك **قوله** قد فرض لكم تحلة ايمانكم اى قد قدر الله ما تحللون به ايمانكم واصل تحلة تحللة على وزن تفعلة فادغمت اللام فى اللام وهى من المصادر كالترضية والتسمية **قوله** ولا تحرموا طيبات ما احل الله لكم هذا توبيخ لمن فعل ذلك فلذلك قال ولا تعتدوا فجعل ذلك من الاعتداء ﴿ ص ﴾ حدثنا الحسن بن محمد حدثنا الحجاج عن ابن جريج قال زعم عطاء انه سمع عبيد بن عمير يقول سمعت عائشة رضى الله عنها تزعم ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش رضى الله تعالى عنها ويشرب عندها عسلا فتواصيت انا وحفصة رضى الله عنهما ان ايتنا دخل عليها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلتقل انى اجد منك ريح مغافير اكلت مغافير فدخل على احديهما فقالت ذلك له فقال لا بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن اعود له فنزلت يا ايها النبى لم تحرم ما احل الله لك ان تتوبا الى الله لعائشة وحفصة واذ اسر النبى الى بعض ازواجه حديثا لقوله بل شربت عسلا وقال لى ابراهيم بن موسى عن هشام ولن اعود له وقد حلفت فلا تخبرى بذلك احدا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحسن بن محمد ابن الصباح الزعفرانى والحجاج هو ابن محمد المصيصى وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكى وعطاء هو ابن ابى رياح وعبيد بن عمير كلاهما مصغر والحديث قدم فى كتاب الطلاق بعين هذا الاسناد والمتن ومر الكلام فيه **قوله** زعم اى قال وكذا معنى تزعم اى تقول **قوله** ان ايتنا بالتاء لغة فى اينا والمشهور بغير التاء **قوله** مغافير جمع مغفور وهو نوع من الصمغ يتحلب عن بعض الشجر حلو كالعسل وله رائحة كريهة ويقال ايضا مغاثير بالثاء المثلثة بدل الفاء جمع مغثور كثوم وفوم ويقال المغفور شئ ينفخه شجر العرفط كريه الرائحة وقيل هو حلو كالناطف يحل بالماء ويشرب وقال ابو عمرو يقال اغفر الرمث اذا ظهر ذلك فيه وقال الكسائى خرج الناس يتمغفرون اذا خرجوا يجتنونه من ثمره وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يكره ان يوجد منه الرائحة لاجل مناجاة الملائكة فحرم على نفسه بظن صدقهما قال الكرمانى كيف جاز على ازواجه صلى الله تعالى عليه وسلم امثال ذلك ثم اجاب بقوله هو من مقتضيات الغيرة الطبيعية للنساء او هو صغيرة معفو عنها ثم قال فان قلت تقدم فى كتاب الطلاق انه صلى الله تعالى عليه وسلم شرب فى بيت حفصة والمتظاهرات هى عائشة وسودة وزينب قلت لعل الشرب كان مرتين **قوله** ولن اعود له اى قال والله لا اعود له فلذلك كفر **قوله** لعائشة اى الخطاب لعائشة وحفصة **قوله** واذ اسر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى بعض ازواجه **قوله** بل شربت عسلا اى الحديث المسر كان ذلك القول **قوله** وقال لى ابراهيم بن موسى وفى رواية ابى ذر وقال ابراهيم بغير لفظ لى وقد تقدم فى التفسير بلفظ حدثنا ابراهيم بن موسى

وهو ابو اسحق الرازى يعرف بالصغير يروى عن هشام بن يوسف وصرح به فى التفسير وقد اختصرنا بغير السند ومراده ان هشاما رواه عن ابن جريج بالسند المذكور والمتن الى قوله ولن اعود فزاد وقد حلفت فلا تخبرى بذلك احدا ﴿ص﴾ باب الوفاء بالنذر ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان حكم وفاء الناذر بنذره وفى بيان فضل الوفاء بالنذر ﴿ص﴾ وقول الله تعالى يوفون بالنذر ﴿ش﴾ اورد هذه الآية اشارة الى ان الوفاء بالنذر مما يجلب الثناء على فاعله ولكن المراد هو نذر الطاعة لا نذر المعصية وقام الاجماع على وجوب الوفاء اذا كان النذر بالطاعة وقد قال الله تعالى (اوفوا بالعقود) وقال (يوفون بالنذر) فمدحهم بذلك واختلف فى ابتداء النذر فقيل انه مستحب وقيل مكروه وبه جزم النووى ونص الشافعى على انه خلاف الاولى وحمل بعض المتأخرين النهى على نذر اللجاج واستحب نذر التبرر ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن صالح حدثنا فليح بن سليمان حدثنا سعيد بن الحرث انه سمع ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يقول اولم ينهوا عن النذر ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخر وانما يستخرج بالنذر من البخيل ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن صالح الوحاظى بضم الواو وتخفيف الحاء المهملة وبعد الالف ظاء معجمة وفليح مصغر فلح وسعيد بن الحرث الانصارى المدنى قاضى المدينة والحديث من افراده قوله اولم ينهوا عن النذر على صيغة المجهول وقال الكرمانى بلفظ المعروف والمجهول وفيه حذف بينه الحاكم فى المستدرك والاسمعيلى عن سعيد بن الحرث قال كنت عند ابن عمر فأتاه مسعود بن عمرو احد بنى عمرو بن كعب فقال يا اباعبد الرحمن ان ابنى كان مع عمر بن عبيد الله بن معمر بارض فارس فوقع فيها وباء وطاعون شديد فجعلت على نفسى لئن الله سلم ابنى ليمشين الى بيت الله تعالى فقدم علينا وهو مريض ثم مات فما تقول فقال ابن عمر اولم ينهوا عن النذر ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر الحديث المرفوع وزاد اوف بنذرك وقال ابو عامر فقال يا اباعبد الله انما نذرت ان يمشى ابنى فقال اوف بنذرك قال سعيد بن الحرث فقلت له اتعرف سعيد بن المسيب قال نعم قلت له اذهب اليه ثم اخبرنى ماقال لك قال فاخبرنى انه قال له امش عن ابنك قلت يا ابا محمد وترى ذلك مقبولا قال نعم ارأيت لو كان على ابنك دين لا قضاء له فقضيته اكان ذلك مقبولا قال نعم قال فهذا مثل هذا انتهى وابو عبد الرحمن كنية عبد الله بن عمر وابو محمد كنية سعيد بن المسيب وقال الكرمانى فان قلت ليس فى الحديث مايدل على كونهم منهيين قلت يفهم من السياق او لما كان مشهورا بينهم لم يذكره ههنا او جاء صريحا فى الحديث بعده قوله لا يقدم شيئا ولا يؤخر ويروى لا يؤخره بالضمير المنصوب ومعناه لا يقدم شيئا من قدر الله ومشيئته ولا يؤخره وفى رواية عبد الله بن مرة لا يرد شيئا وهى اعم على ما يأتى الآن وكذلك يأتى فى حديث ابى هريرة لا يأتى ابن آدم النذر بشئ لم يكن قدر له وفى رواية لا يقرب من ابن آدم شيئا لم يكن الله قدره له قوله وانما يستخرج بالنذر من البخيل يعنى ان من الناس من يسمح بالصدقة والصوم الا اذا نذر شيئا لخوف او طمع فكأنه لو لم يكن ذلك الشئ الذى طمع فيه او خافه لم يسمح باخراج ماقدره الله تعالى مالم يكن يفعله فهو بخيل ﴿ص﴾ حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا سفيان عن منصور اخبرنا عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر قال نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن النذر وقال انه لا يرد شيئا ولكنه يستخرج به من البخيل ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث ابن عمر اخرجه عن خلاد بن يحيى بن صفوان الكوفى سكن مكة يروى عن سفيان الثورى عن منصور بن المعتمر عن عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد

(الراء)

الراء ومضى الحديث في القدر عن ابي نعيم قوله من البخيل وفي رواية مسلم من الشحيح وفي رواية ابن ماجة من اللئيم ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يأتي ابن ادم النذر بشئ لم يكن قدر له ولكن يلقيه النذر الى القدر قد قدر له فيستخرج الله به من البخيل فيؤتيني عليه مالم يكن يؤتيني عليه من قبل ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز ورواه ابن ماجة من طريق الثوري عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة في الكفارات ولفظه ان النذر لا يأتي ابن آدم بشئ الا ما قدر له قوله ابن آدم منصوب لانه مفعول والنذر بالرفع فاعله قوله لم يكن قدر له على صيغة المجهول والجملة صفة لقوله بشئ وفي رواية لابي ذر لم اكن قدرته وعلى هذا فهو في الحقيقة من الاحاديث القدسية ولكنه ما صرح برفعه الى الله تعالى وفي رواية النسائي لم اكن وفي اواخر كتاب القدر من طريق همام عن ابي هريرة بلفظ لم يكن قد قدرته ويروى هنالك قدر به بضم القاف وكسر الدال المشددة قوله يلقيه بضم الياء من الالقاء والنذر بالرفع فاعله قوله قد قدر له على صيغة المجهول والجملة حال من القدر قيل الامر بالعكس فان القدر يلقيه الى النذر واجيب بان تقدير النذر غير تقدير الانفاق فالاول يلجئه الى النذر والنذر يوصله الى الايتاء والاخراج قوله فيستخرج الله به من البخيل فيه التفات على رواية لم اكن قدرته واصل الكلام ان يقال فاستخرج به ليوافق رواية لم اكن قدرته قوله فيؤتيني عليه اى فيعطيني على ذلك الامر الذي بسببه نذر كالشفاء مالم يكن يؤتيني عليه من قبل النذر وفي رواية الكشميهني يؤتني بالجزم ووجهه ان يكون بدلا من قوله لم يكن المجزوم بلم وفي رواية مالك يؤتي في الموضعين وفي رواية ابن ماجة فييسر عليه مالم يكن ييسر عليه من قبل ذلك وفي رواية مسلم فيخرج بذلك من البخيل مالم يكن البخيل يريد ان يخرجه وهذا اوضح الروايات ﴿ص﴾ باب اثم من لا يفي بالنذر ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان اثم من لا يفي بنذره وفي رواية غير ابي ذر باب من لا يفي بالنذر بدون لفظ اثم ﴿ص﴾ حدثنا مسدد عن يحيى عن شعبة حدثني ابو جمرة حدثنا زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين يحدث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران ذكر ثنتين او ثلاثا بعد قرنه ثم يجئ قوم ينذرون ولا يفون ويخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون ويظهر فيهم السمن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ينذرون ولا يفون ويحيى هو القطان ويروى عن يحيى بن سعيد بنسبته الى ابيه وابو جمرة بالجيم وبالراء واسمه نصر بن عمران وزهدم بفتح الزاى والدال بينهما هاء ساكنة ابن مضرب على صيغة اسم الفاعل واسم المفعول ايض من التضريب بالضاد المعجمة والحديث مضى في الشهادات وفي فضائل الصحابة وفي كتاب الرقاق في باب ما يحذر من زينة الدنيا فانه اخرجه هنا عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن ابي جمرة عن زهدم عن عمران بن حصين قوله قرني اى اهل قرني الذين انا فيهم وهم الصحابة قوله ثم الذين يلونهم اى ثم قرن الذين يلون قرني وهم التابعون قوله ثم الذين يلونهم وهم اتباع التابعين قوله ينذرون بكسر الذال وضمها قوله ولا يفون وفي رواية الكشميهني ولا يوفون واصله يوفيون لانه من اوفى ايفاء استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى ما قبلها فاجتمع ساكنان وهما الياء والواو فحذفت الياء فصار يوفون على وزن يفعون ولم تحذف الواو لانها علامة الجمع وكذا الكلام في لا يفون قوله ويخونون اى خيانة ظاهرة حتى

لايؤتمنون اى لايعتقدونهم امناء قوله ويشهدون اى يتحملون الشهادة بدون التحميل اويؤدونها بدون الطلب وشهادة الحسبة فى التحمل خارجة عنه بدليل آخر قوله ويظهر فيهم السمن بكسر السين وفتح الميم اى يتكثرون بما ليس فيهم من الشرف اويجمعون الاموال اويغفلون عن امر الدين لان الغالب على السمين ان لايهتم بالرياضة والظاهر انه حقيقة فى معناه لكن اذا كان مكتسبا لاخلقيا ويقال معنى ويظهر فيهم السمن انه كناية عن رغبتهم فى الدنيا وايثارهم شهواتها على الآخرة وما اعدالله فيها لاوليائه من الشهوات التى لاتنفد والنعيم الذى لايبيد يأكلون فى الدنيا كما تأكل الانعام ولايقتدون بمن كان قبلهم من السلف الذين كانت همتهم من الدنيا فى اخذ القوت والبلغة وتأخير شهواتهم الى الاخرة ص باب النذر فى الطاعة ش اى هذا باب فى بيان النذر فى الطاعة وقال بعضهم يحتمل ان يكون باب بالتنوين ويريد بقوله النذر فى الطاعة حصر المبتدأ فى الخبر فلايكون نذر المعصية نذرا شرعيا قلت لهذا الاحتمال وجه ولكن قوله باب منون لايقال كذلك لان المنون هو المعرب والمعرب جزء المركب نحو قولك زيد قائم فان زيدا وحده لايكون معربا وكذا قائم وحده وكذا لفظ باب لايكون معربا الا بالتقدير الذى قدرناه ص قوله وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر فان الله يعلمه ومالاظالمين من انصار ش ساق هذه الآية غير ابى ذر الى قوله من انصار ذكرها ههنا اشارة الى ان الذى اوقع الثناء على فاعل النذر هو ما نذر فى الطاعة لان النذر فى الطاعة واجب الوفاء به عند الجمهور لمن قدر عليه والنذر على اربعة اقسام (احدها طاعة كالصلاة * الثانى معصية كالزنا * الثالث مكروه كنذر ترك التطوع * الرابع مباح كنذر اكل بعض المباحات ولبسه واللازم الطاعة والقربة عملا بحديث الباب ولايلزم العمل بما عداه عملا ببقية الحديث ص حدثنا ابونعيم حدثنا مالك عن طلحة بن عبدالملك عن القاسم عن عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلايعصه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابونعيم الفضل بن دكين وطلحة بن عبدالملك الايلى بفتح الهمزة وسكون الياء آخر الحروف نزيل المدينة ثقة من طبقة ابن جريج والقاسم ابن محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه ابوداود فى النذر عن القعنبى واخرجه الترمذى فيه عن قتيبة عن مالك به واخرجه النسائى ايضا عن قتيبة وغيره واخرجه ابن ماجة فى الكفارات عن ابى بكر بن ابى شيبة وقال ابوعمر قال قوم من اهل الحديث ان طلحة تفرد بهذا الحديث عن القاسم قيل ليس كذلك فقد تابعه ايوب ويحيى بن ابى كثير عن ابن حيان ورواه الطحاوى ايضا من حديث عبدالرحمن بن مجبر بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الباء الموحدة عن القاسم قوله ان يطيع الله كلمة ان مصدرية والاطاعة اعم من ان يكون فى واجب او مستحب قوله فليطعه مجزوم لانه جواب الشرط قوله فلا يعصه مجزوم ايضا لانه جواب الشرط ويروى من نذر ان يعصى الله ص باب * اذا نذر اوحلف ان لايكلم انسانا فى الجاهلية ثم اسلم ش اى هذا باب يذكر فيه اذا نذر شخص اوحلف ان لايكلم انسانا فى الجاهلية وهو ظرف لقوله نذر وهى زمان فترة النبوات يعنى قبل بعثة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم قاله الكرمانى قوله ثم اسلم اى الناذر ولم يبين حكمه وهو جواب اذا فان نقل احد عن البخارى انه ممن يوجب ذلك فجواب اذا يجب ذلك والايكون جوابه يندب ذلك وقد عقد الطحاوى لهذا الباب ترجمة وهى احسن من هذه الترجمة واوضح

حيث قال باب الرجل ينذر وهو مشرك نذرا ثم يسلم لان معنى قوله فى الجاهلية الذى فسره الكرمانى بقوله قبل بعثة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يستلزم ان يكون حكم المشرك الذى كان بعد البعثة ونذر نذرا ثم اسلم خلاف حكم الذى نذر فى الجاهلية ثم اسلم بعد البعثة مع ان حكمهما سواء ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر قال يا رسول الله انى نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة فى المسجد الحرام قال اوف بنذرك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اوف بنذرك لانه يدل على ان نذر الكافر صحيح فاذا اسلم يلزمه الوفاء به وفيه خلاف بين الفقهاء على ما نذكره ان شاء الله تعالى وعبد الله هو ابن المبارك المروزى وعبيد الله بن عمر العمرى والحديث مضى فى آخر الاعتكاف فانه اخرجه هناك عن عبيد الله بن اسمعيل عن ابى اسامة عن عبيد الله بن عمر الخ ورواه الطحاوى من ثلاث طرق ثم قال فذهب قوم الى ان الرجل اذا اوجب على نفسه شيئا فى حال شركه من اعتكاف او صدقة او شئ مما يوجبه المسلمون لله ثم اسلم ان ذلك واجب عليه واحتجوا فى ذلك بهذه الآثار قلت اراد بالقوم هؤلاء طاوسا وقتادة والحسن البصرى والشافعى واحمد واسحق وجماعة الظاهرية وبه قال ابن حزم ثم قال الطحاوى وخالفهم فى ذلك آخرون لا يجب عليه فى ذلك شئ قلت اراد بالآخرين ابراهيم النخعى والثورى وابا حنيفة وابا يوسف ومحمدا ومالكا والشافعى فى قول واحمد فى رواية واحتجوا فى ذلك بحديث عائشة المذكور قبل هذا الباب وبحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما النذر ما ابتغى به وجه الله رواه الطحاوى عن عبد الله بن وهب فى مسنده فدل على ان فعل الكافر لم يكن تقربا الى الله لانه حين كان يوجبه يقصد به الذى كان يعبده من دون الله وذلك معصية فدخل فى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا نذر فى معصية الله واما حديث عمر رضى الله تعالى عنه فالجواب عنه انما امر به صلى الله تعالى عليه وسلم ان يفعله الآن على انه طاعة لله عز وجل وكان خلاف ما اوجبه به فى حال نذره الذى هو معصية وقال ابو الحسن القابسى لم يأمره الشارع على جهة الايجاب وانما هو على جهة الرأى وقيل اراد صلى الله تعالى عليه وسلم ان يعلمهم ان الوفاء بالنذر من آكد الامور فغلظ امره بان امر عمر بالوفاء قوله قال يا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان قوله لرسول الله تعالى عليه وسلم ذلك بعد ما قسم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم غنائم حنين بالطائف وقال الكرمانى وفى الحديث ان الصوم ليس شرطا لصحة الاعتكاف وهو حجة على الحنفية انتهى قلت ذهل الكرمانى عن قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا اعتكاف الا بالصوم ﴿ ص ﴾ باب من مات وعليه نذر ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان من مات والحال ان عليه نذرا هل يقضى عنه ام لا ﴿ ص ﴾ وامر ابن عمر امرأة جعلت امها على نفسها صلاة بقباء فقال صلى عنها ﴿ ش ﴾ هذا اوضح حكم الترجمة يعنى من مات وعليه نذر يقضى عنه وبهذا اخذت الظاهرية وقالوا يجب قضاء النذر عن الميت على ورثته صوما كان او صلاة وقالت الشافعية تجوز النيابة عن الميت فى الصلاة والحج وغيرهما لتضمن احاديث الباب بذلك وفى التوضيح الفعل الذى يتضمن فعل النذر خاصة كالصلاة والصوم فالمشهور من مذاهب الفقهاء انه لا يفعل وقال محمد بن الحكم يصام عنه وهو القديم للشافعى وصحت به الاحاديث فهو المختار وقاله احمد واسحق وابو ثور واهل الظاهر وعند الحنفية لا يصلى احد عن احد ولا يصوم عنه ونقل ابن بطال اجماع الفقهاء على ان لا يصلى احد عن احد فرضا

ولا سنة لا عن حي ولا عن ميت والجواب عما روى عن ابن عمر انه صح عنه خلاف ذلك فقال مالك في الموطأ انه بلغه ان عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما كان يقول لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن احد ويحتمل قوله في الاثر المذكور صلي عنها ان شئت وقال الكرماني وروى صلي عليها فاما ان يقام على مقام عن اذ حروف الجر بينها مناوبة واما ان يقال الضمير راجع الى قباء انتهى قلت المناوبة بين الحروف ليست على الاطلاق ولم يقل احد ان على تأتي بمعنى عن مع ان جماعة زعموا ان على لا يكون الا اسما ونسبوه لسيبويه اقول لم لا يجوز ان يكون معنى صلي عليها ادعى لها فيكون قدامرها بالدعاء لها لا بالصلاة عنها ﴿ص وقال ابن عباس نحوه ش﴾ اى قال عبدالله بن عباس رضي الله تعالى عنهما نحو ما قال عبدالله بن عمر ووصل هذا المعلق ابن ابي شيبة بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال مرة عن ابن عباس قال اذا مات وعليه نذر قضى عنه وليه وروى عنه خلاف ذلك رواه النسائي من طريق ايوب بن موسى عن عطاء عن ابن عباس قال لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن احد وجمع بعضهم بين الروايتين بان الاثبات في حق من مات والنفي في حق الحي قلت النقل عنه في هذا مضطرب فلا يقوم به حجة لاحد ﴿ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيدالله بن عبدالله ان عبدالله بن عباس اخبره ان سعد بن عبادة الانصاري استفتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في نذر كان على امه فتوفيت قبل ان تقضيه فافتاه ان يقضيه عنها فكانت سنة بعد ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويوضح حكمها ايضا وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب ابن ابي حمزة الحمصي والزهري محمد بن مسلم وعبيدالله هو ابن عبدالله بن عتبة بن مسعود والحديث مضى في كتاب الوصايا في باب ما يستحب لمن يتوفى فجأة ان يتصدقوا عنه وقضاء النذر عن الميت فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث قوله كان على امه اختلفوا في النذر الذي كان عليها فقيل كان صياما وقيل عتقا وقيل كان صدقة وقيل كان نذرا مطلقا لا ذكر فيه لشيء من هذه الاشياء والحكم في النذر المبهم كفارة يمين روى هذا عن ابن عباس وعائشة وجابر رضي الله تعالى عنهم وقال ابن بطال وهو قول جمهور الفقهاء وروى عن سعيد بن جبير وقتادة ان النذر المبهم اغلظ الايمان وله اغلظ الكفارات عتق او كسوة او اطعام قال والصحيح قول من جعل فيه كفارة يمين لما رواه ابن ابي شيبة عن وكيع عن اسمعيل بن رافع عن خالد بن يزيد عن عقبة بن عامر قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين قوله فافتاه اى فافتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقضيه عنها اى عن امه وذلك بحسب ما وقع نذرها قوله فكانت سنة بعد قال الكرماني اى صار قضاء الوارث ما على الموروث طريقة شرعية وتبعه بعضهم على هذا التفسير قلت هذا وان كان حاصل المعنى ولكن معنى التركيب ليس كذلك وانما معناه فكانت فتوى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سنة يعمل بها بعد افتاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك والضمير في كانت يرجع الى الفتوى يدل عليها قوله فافتاه وهو من قبيل قوله (اعدلوا هو اقرب للتقوى) اى فان العدل يدل عليه قوله اعدلوا ﴿ص حدثنا آدم حدثنا شعبة عن ابي بشر قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اتى رجل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال له ان اختي نذرت ان تحج وانها ماتت فقال النبي

(صلى)

صلى الله تعالى عليه وسلم لوكان عليها دين اكنت قاضيه قال نعم قال فاقض الله فهو احق بالقضاء
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وادم هو ابن ابى اياس وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة واسمه جعفر بن ابى وحشية واسمه اياس اليشكرى البصرى ويقال الواسطى قوله اتى رجل قد تقدم فى اواخر كتاب الحج فى باب الحج عن الميت ان امرأة قالت ان امى نذرت الى آخره ولا منافاة لاحتمال وقوع الامرين جميعا وقد مضى الكلام فى الحج عن الغير بتفاصيله قوله لوكان عليها دين تمثيل منه صلى الله تعالى عليه وسلم وتعليم لامته القياس والاستدلال قوله فهو احق بالقضاء اى فدين الله احق بالاداء قيل اذا اجتمع حق الله وحق العباد يقدم حق العباد فما معنى فهو احق اجيب بان معناه اذا كنت تراعى حق الناس فلان تراعى حق الله كان اولى ولا دخل فيه للتقديم والتأخير اذ ليس معناه احق بالتقديم ص باب النذر فيما لا يملك وفى معصية ش اى هذا باب فى بيان النذر فيما لا يملكه الناذر قوله وفى معصية اى وفى بيان حكم النذر فى معصية مثل من نذر ان ينحر ابنه ونحو ذلك وفى بعض النسخ ولا فى معصية ص حدثنا ابو عاصم عن مالك عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عائشة قالت قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصه ش مطابقته للجزء الثانى من الترجمة ولا مدخل له فى النذر فيما لا يملك وقال ابن بطال لا مدخل لاحاديث الباب كلها فى النذر فيما لا يملك وانما تدخل فى نذر المعصية وقال الكرمانى ما ملخصه ان ما لا يملك مثل النذر باعتاق عبد فلان واتفقوا على جواز النذر فى الذمة بما لا يملك كاعتاق عبد ولم يملك شيئا انتهى وقال غيره تلقى البخارى عدم لزوم النذر فيما لا يملكه من عدم لزومه فى المعصية لان نذره ملك غيره تصرف فى ملك الغير وهو معصية انتهى قلت كل منهما لم يذكر شيئا فيه كفاية للمقصود غاية ما فى الباب تكلفا فى باب وجه المطابقة بين الترجمة والحديث الاول ولم يجيبا عما قاله ابن بطال لا مدخل لاحاديث الباب كلها فى النذر فيما لا يملكه وهو ظاهر لا يخفى على المتأمل وشيخ البخارى فى الحديث المذكور هو ابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد البصرى والقاسم هو ابن محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه والحديث مر عن قريب جدا فى باب النذر فى الطاعة ومضى الكلام فيه ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن حميد عن ثابت عن انس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله لغنى عن تعذيب هذا نفسه ورآه يمشى بين ابنيه ش هذا يمكن ان يدخل فى الجزء الثانى للترجمة واما الجزء الاول فلا دخل له فيه اصلا ويحيى هو القطان وحميد ابن ابى حميد الطويل ابو عبيدة البصرى عن ثابت بالثاء المثلثة فى اوله ابن اسلم البنانى ابو محمد البصرى والحديث مضى فى الحج عن محمد بن سلام واوله رأى شيخا يهادى بين ابنيه وهنا ذكره مختصرا ومضى الكلام فيه ص وقال الفزارى عن حميد حدثنى ثابت عن انس ش الفزارى بفتح الفاء وتخفيف الزاى وبالراء هو مروان ابن معاوية الكوفى واشار بهذا الى ان حميدا صرح بالتحديث هنا عن ثابت ووصله فى الحج عن محمد بن سلام عن الفزارى ص حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن سليمان الاحول عن طاوس عن ابن عباس ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رأى رجلا يطوف بالكعبة بزمام اوغيره فقطعه ش الكلام فيه مثل الحديث الذى قبله وابو عاصم قدمر الآن وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحديث مضى فى الحج عن ابى عاصم ايضا وعن ابراهيم بن موسى قوله رأى رجلا اسمه تراب قاله الكرمانى قوله

اوغيره شك من الراوى اى اوغير الزمام وهو الخطام ﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرنى سليمان الاحول ان طاوسا اخبره عن ابن عباس ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مر وهو يطوف بالكعبة بانسان يقود انسانا بخزامة فى انفه فقطعها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثم امره ان يقوده بيده ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث ابن عباس المذكور اخرجه عن ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازى عن هشام بن يوسف عن عن عبد الملك بن جريج عن سليمان بن ابى موسى الاحول عن طاوس عن ابن عباس وهذا الطريق انزل من الطريق المذكور قوله وهو يطوف الواو فيه للحال قوله يقود جملة وقعت صفة لقوله بانسان قوله بخزامة بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الزاى وهى حلقة من شعر او وبر تجعل فى الحاجز الذى بين منخرى البعير يشد بها الزمام ليسهل القياد اذا كان صعبا ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال بينا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يخطب اذا هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا ابو اسرائيل نذر ان يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه ﴿ش﴾ مطابقته للجزء الثانى من الترجمة لان نذر الرجل بترك القعود وترك الاستظلال وترك التكلم ليست بطاعة فاذا كان نذره فى غير طاعة يكون معصية لان المعصية خلاف الطاعة وموسى بن اسمعيل ابو سلمة المنقرى الذى يقال له التبوذكى ووهيب مصغر وهب بن خالد وايوب هو السختيانى والحديث اخرجه ابو داود فى الايمان عن موسى المذكور واخرجه ابن ماجة فى الكفارات عن الحسين بن محمد الواسطى قوله يخطب زاد الخطيب فى المبهمات من وجه آخر يوم الجمعة قوله اذا برجل جواب قوله بينا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفى رواية ابى يعلى اذا لتفت فاذا هو برجل قوله قائم صفة رجل وفى رواية ابى داود قائم فى الشمس وفى رواية قائم يصلى قوله فسأل عنه اى فسأل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الرجل قوله فقالوا ابو اسرائيل وفى رواية ابى داود هو ابو اسرائيل وزاد الخطيب رجل من قريش وقال الكرمانى رجل من الانصار وقال بعضهم ترجم له ابن الاثير تبعا لغيره فقال ابو اسرائيل الانصارى فاغتر بذلك الكرمانى فجزم بانه من الانصار والاول اولى انتهى قلت يقال لهذا القائل ان كان الكرمانى اغتر بكلام ابن الاثير فانت اغتررت بكلام الخطيب واولوية الاول من اين مع ان ابا عمر بن عبد البر دل فى الاستيعاب فى باب الكنى ابو اسرائيل رجل من الانصار من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ثم ذكر حديثه المذكور ثم قال اسمه يسير بضم الياء آخر الحروف وبالسين المهملة وقيل قشير بضم القاف وفتح الشين المعجمة وقيل قصير باسم ملك الروم ولايشاركه احد فى كنية من الصحابة قوله مره امر من امر اى مر ابا اسرائيل وفى رواية ابى داود مروه بصيغة الجمع قوله وليتم صومه لان الصوم قربة بخلاف اخواته وفى حديثه دليل على ان السكوت عن المباح او عن ذكر الله ليس بطاعة وكذلك الجلوس فى الشمس وفى معناه كل ما يتأذى به الانسان مما لاطاعة فيه ولاقربة بنص كتاب او سنة كالجفاء وغيره وانما الطاعة ما امر الله به ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ قال عبد الوهاب حدثنا ايوب عن عكرمة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اشار بتعلقه عن عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفى عن ايوب السختيانى عن عكرمة مولى ابن عباس الى انه روى ايضا مرسلا لان عكرمة من التابعين واختلفوا

فى مثل هذا فقال الاكثرون ان الموصول ارجح لزيادة العلم من وصله ﴿ ص ﴾ باب * من نذر ان يصوم اياما فوافق النحر او الفطر ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم من نذر ان يصوم اياما بعينها فاتفق انه وافق يوما منها يوم الفطر او يوم النحر هل يجوز له ان يصوم ذلك اليوم اولا ام كيف حكمه ولم يبين الحكم على عادته فى غالب الابواب اما اكتفاء بما يوضح ذلك من حديث الباب او اعتمادا على المستنبط مما قاله الفقهاء فى ذلك الباب والحكم هنا ان انشاء الصوم الفطر او يوم النحر لايجوز اجماعا ولو نذر صومها لاينعقد عند الشافعى وهو المشهور من مذهب مالك وعند ابى حنيفة ينعقد ولكن لايصوم ويجب عليه قضاؤه وعند الحنابلة روايتان فى وجوب القضاء وقدمضى الكلام فيه مستقصى فى اواخر كتاب الصوم ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن ابى بكر المقدمى حدثنا فضيل بن سليمان حدثنا موسى بن عقبة حدثنا حكيم بن ابى حرة الاسلمى انه سمع عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما سئل عن رجل نذر ان لايأتى عليه يوم الا صام فوافق يوم اضحى او فطر فقال لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة لم يكن يصوم يوم الاضحى والفطر ولايرى صيامهما ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه ايضاح حكم الترجمة ومحمد بن ابى بكر المقدمى على صيغة اسم المفعول من التقديم وحكيم بفتح الحاء المهملة وبالكاف ابن ابى حرة بضم الحاء المهملة وتشديد الراء الاسلمى المدنى وابو حرة لايدرى اسمه وليس له فى البخارى الا هذا الحديث الواحد وقد اورده متابعا لزياد بن جبير عن ابن عمر فى الحديث الآتى قوله سئل عن رجل جملة وقعت حالا عن عبدالله بن عمر وسئل على صيغة المجهول لم يسم السائل فيحتمل ان يكون رجلا او امرأة قال بعضهم بعد ان اورد من طريق ابن حبان عن كريمة بنت سيرين انها سألت ابن عمر فقالت جعلت على نفسى ان اصوم كل اربعاء واليوم يوم الاربعاء وهو يوم النحر فقال امر الله بوفاء النذر ونهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن صوم يوم النحر ورواته ثقات فيفسر بها المبهم فى رواية حكيم بخلاف رواية زياد بن جبير حيث قال فسأله رجل انتهى قلت فيه نظر لان ابانعيم اخرج الحديث المذكور من طريق محمد بن ابى بكر شيخ البخارى واخرجه الاسمعيلى ايضا من وجه آخر عن محمد بن ابى بكر ولفظه انه سمع رجلا يسأل عبدالله بن عمر عن رجل نذر فذكر الحديث وهذا اقرب واولى لتفسير المبهم المذكور من تفسيره بما فى حديث اجنبى عن هذا مع انه لامنافاة ان يكونا قضيتين وفى واحدة منهما السائل رجل وفى الاخرى امرأة قوله لم يكن اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله ولايرى قال الكرمانى ولا ارى بلفظ المتكلم فيكون من جملة مقول عبدالله بن عمر ويروى بلفظ الغائب وفاعله عبدالله وقائله حكيم بن ابى حرة وقال بعضهم وقع فى رواية يوسف بن يعقوب القاضى بلفظ لم يكن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصوم يوم الاضحى ولا يوم الفطر ولا يأمر بصيامهما انتهى قلت قصده ان يخدش فى كلام الكرمانى فى نقله الوجهين فى قوله ولايرى ولايضره ذلك لان كون الفاعل فى هذا هو الله تعالى لاينافى كون الفاعل فى ذلك هو عبدالله فى الوجهين والقائل هو حكيم بن ابى حرة فى الوجه الثانى بناء على تعدد القضية ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن مسلمة حدثنا يزيد بن زريع عن يونس عن زياد بن جبير قال كنت مع ابن عمر فسأله رجل فقال نذرت ان اصوم كل يوم ثلاثاء او اربعاء ما عشت فوافقت هذا اليوم يوم النحر فقال امر الله بوفاء النذر ونهينا ان نصوم يوم النحر فاعاد عليه فقال مثله لايزيد عليه ﴿ ش ﴾ هذا وجه آخر فى حديث ابن عمر ويونس هو ابن عبيد مصغرا وزياد بكسر الزاى وتخفيف الياء

آخر الحروف ابن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة مصغر جبر والحديث مضى فى اواخر كتاب الصوم فى باب الصوم فى يوم النحر **قوله** ثلاثاء اوار بعاء شك من الراوى وهما لاينصرفان لاجل الف التأنيث الممدودة كالف حمراء وسمراء ونحوهما ويجمعان على ثلاثاوات والاربعاء بكسر الباء وحكى عن بعض بنى اسد فتحها **قوله** امر الله حيث قال وليوفوا نذورهم **قوله** ونهينا على صيغة المجهول والعرف شاهد بان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هو الناهى **قوله** فاعاد اليه اى اعاد الرجل كلامه على ابن عمر **قوله** فقال مثله اى فقال ابن عمر مثل ماقال فى الاول لايزيد عليه اى لايقطع بلا اونعم وهذا من غاية ورعه حيث توقف فى الجزم باحدهما لتعارض الدليلين عنده وفى التوضيح جواب ابن عمر جواب من اشكل عنده الحكم فتوقف نعم جوابه ان لايصام وهو مذهب الائمة الاربعة انتهى قلت وفى سياق الرواية اشعار بان الراجح عنده المنع على مالايخفى

﴿ ص ﴾ باب ۞ هل يدخل فى الايمان والنذور الارض والغنم والزروع والامتعة

﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه هل يدخل فى الايمان الى آخره يعنى هل يصح اليمين والنذر على الاعيان فصورة اليمين نحو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم والذى نفسى بيده ان هذه الشملة لتشتعل عليه نارا وصورة النذر مثل ان يقول هذه الارض لله نذرا ونحوه وقال المهلب اراد البخارى بهذا ان يبين ان المال يقع على كل متملك الاترى قول عمر رضى الله تعالى عنه اصبت ارضا لم اصب مالا اقط انفس منه وقول ابى طلحة احب الاموال الى بيرحاء وهم القدوة فى الفصاحة ومعرفة لسان العرب وقال صاحب التوضيح اراد البخارى بهذا الرد على ابى حنيفة فانه يقول ان من حلف اونذر ان يتصدق بماله كله فانه لايقع يمينه ونذره من الاموال الاعلى مافيه الزكاة خاصة انتهى قلت قد كثر اختلافهم فى تفسير المال حيث قال ابن عبد البر وآخرون ان المال فى لغة دوس قبيلة ابى هريرة غير العين كالعروض والثياب وعند جماعة المال هو العين كالذهب والفضة خاصة وحكى المطرزى ان المال هو الصامت كالذهب والفضة والناطق وحكى القالى عن ثعلب انه قال المال عند العرب اقله ماتجب فيه الزكاة ومانقص عن ذلك فلا يقال له مال وقال ابن سيدة فى العريص العرب لاتوقع اسم المال مطلقا الاعلى الابل لشرفها عندهم وكثرة غنائها قال وربما اوقعوه على انواع المواشى كلها ومنهم من اوقعه على جميع مايملكه الانسان لقوله تعالى (ولاتؤتوا السفهاء اموالكم) فلم يخص شيئا دون شئ وهو اختيار كثير من المتأخرين فلما رأى البخارى هذا الاختلاف اشار الى ان المال يقع على كل متملك كما حكى عنه المهلب كما ذكرناه الآن فتبين من ذلك ان اختار هذا القول فلاحاجة الى قول صاحب التوضيح انه اراد به الرد على ابى حنيفة لانه اختار قولا من الاقوال فكذلك اختار ابو حنيفة قولا من الاقوال فلا اختصاص بذكر الرد عليه خاصة ولكن عرق العصبية الباطلة نزعه الى ذلك ﴿ ص ﴾ وقال ابن عمر قال عمر رضى الله تعالى عنهما للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم اصبت ارضا لم اصب مالا قط انفس منه قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها ﴿ ش ﴾ ذكر هذا اشارة الى ان الارض يطلق عليها المال وهذا تعليق ذكره البخارى فى كتاب الوصايا موصولا **قوله** حبست اى وقفت وقدم الكلام فيه هناك ﴿ ص ﴾ وقال ابو طلحة للنبى صلى الله عليه وسلم احب اموالى الى بيرحاء لحائطله مستقبلة المسجد ﴿ ش ﴾ ذكر هذا التعليق ايض عن ابى طلحة زيد بن سهل الانصارى اشارة الى ان الحائط الذى هو البستان من النخل يطلق عليه المال وقد تقدم هذا موصولا

(فى باب)

فى باب الزكاة على الاقارب قوله الى بتشديد الياء قوله بيرحاء قدم ضبطه هناك قوله لحائط اللام فيه للتبيين كما فى نحو هيت لك اى هذا لاسم لحائط قوله مستقبلة المسجد اى مقابله وتأنيثه باعتبار البقعة

﴿ ص ﴾ حدثنا اسمعيل حدثنى مالك عن ثور بن زيد الديلى عن ابى الغيث مولى ابن مطيع عن ابى هريرة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم خيبر فلم نغنم ذهبا ولا فضة الا الاموال والثياب والمتاع فاهدى رجل من بنى الضبيب يقال له رفاعة بن زيد لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم غلاما يقال له مدعم فوجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى وادى القرى حتى اذا كان بوادى القرى بينما مدعم يحط رحلا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا سهم عاير فقتله فقال الناس هنيئا له الجنة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلا والذى نفسى بيده ان الشملة التى اخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بشراك او شراكين الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال شراك من نار او شراكان من نار ﴿ ش ﴾ اشار بهذا الحديث الى ان المال لا يطلق الا على الثياب والامتعة ونحوهما لان الاستثناء فى قوله الا الاموال منقطع يعنى لكن الاموال هى الثياب والمتاع قيل هذا على لغة دوس قبيلة ابى هريرة كما ذكرناه عن قريب وقد اختلف الروايات فى الحديث عن مالك فروى ابن القاسم مثل رواية البخارى وروى يحيى بن يحيى وجماعة عن مالك الاموال والثياب من المتاع بواو العطف واسمعيل شيخ البخارى هو ابن اويس وثور بفتح الثاء المثلثة ابن زيد الديلى بكسر الدال وسكون الياء اخر الحروف نسبة الى ديل ابن هداد بن زيد قبيلة من الازد وفى تغلب وفى ضبة وابو الغيث بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالثاء المثلثة واسمه سالم مولى ابن مطيع والحديث مضى فى المغازى فى غزوة خيبر فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن محمد عن معاوية بن عمرو عن ابى اسحق عن مالك بن انس عن ثور ابن زيد عن سالم الى آخره قوله من بنى ضبيب بضم الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبباء اخرى وقال ابن الرشاطى فى جذام الضبيب قوله رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وبالعين المهملة ابن زيد بن وهب قدم على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى هدنة الحديبية فى جماعة من قوم فاسلموا وعقد له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على قومه قوله مدعم بكسر الميم وسكون الدال المهملة وفتح العين المهملة وكان اسود قوله فوجه على صيغة المجهول قوله وادى القرى جمع القرية موضع بقرب المدينة قوله عاير بالعين المهملة وبعد الالف ياء آخر الحروف وبالراء لا يدرى من رمى به كذا ضبطه بعضهم وقال الكرمانى العائر بالعين المهملة والهمزة بعد الالف وبالراء الجائر عن قصده قوله ان الشملة هى الكساء قوله لم تصبها المقاسم اى اخذها قبل قسمة الغنائم وكان غلولا قوله بشراك بكسر الشين المعجمة وتخفيف الراء وهو سير النعل الذى يكون على وجهه

﴿ ص ﴾ بسم الله الرحمن الرحيم كتاب كفارات الايمان ﴿ ش ﴾

اى هذا كتاب فى بيان حكم كفارات الايمان هكذا فى رواية ابى ذر عن المستملى وفى رواية غيره باب كفارات الايمان والكفارات جمع كفارة على وزن فعالة بالتشديد من الكفر وهو التغطية ومنه قيل للزراع كافر لانه يغطى البذر وكذلك الكفارة لانها تكفر الذنب اى تستره ومنه تكفر الرجل بالسلاح اذا تستر به وفى الاصطلاح الكفارة ما يكفر به من صدقة ونحوها

ص وقول الله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين ش وقول الله بالجر عطف على كفارات الايمان واوله (لا يؤاخذكم بالله فى ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين) الآية اى فكفارة ما عقدتم الايمان اطعام عشرة مساكين (واختلفوا فى مقدار الاطعام) فقالت طائفة يجزيه لكل انسان مد من طعام بمد الشارع روى ذلك عن ابن عباس وابن عمر وزيد بن ثابت وابى هريرة رضى الله تعالى عنهم وهو قول عطاء والقاسم وسالم والفقهاء السبعة وبه قال مالك والاوزاعى والشافعى واحمد واسحق وقالت طائفة يطعم لكل مسكين نصف صاع من حنطة وان اعطى تمرا او شعيرا فصاعا صاعا روى هذا عن عمر بن الخطاب وعلى وزيد بن ثابت فى رواية رضى الله تعالى عنهم وهو قول النخعى والشعبى والثورى وابى حنيفة وسائر الكوفيين ص وما امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حين نزلت ففدية من صيام او صدقة او نسك ش كلة ما موصولة اى والذى امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حين نزل قوله عز وجل (ففدية من صيام او صدقة او نسك) يشير بها الى حديث كعب بن عجرة رضى الله تعالى عنه الذى يأتى فى هذا الباب وانما ذكر البخارى حديث كعب فى هذا الباب من اجل التخيير فى كفارة الاذى كما هى فى كفارة اليمين بالله وما كان فى القرآن كلة او نحو قوله تعالى (فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة) فصاحبه بالخيار يعنى هو الواجب المخير على ما يأتى الآن ويقال معنى قوله وما امر الله الكفارة المخيرة ص ويذكر عن ابن عباس وعطاء وعكرمة ما كان فى القرآن او او فصاحبه بالخيار وقد خير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كعبا فى الفدية ش انما ذكر هذا عن ابن عباس بصيغة التمريض لانه رواه سفيان الثورى فى تفسيره عن ليث بن ابى سليم عن مجاهد عن ابن عباس قال كل شئ فى القرآن او او نحو قوله تعالى (ففدية من صيام او صدقة او نسك) فهو فيه مخير وما كان (فمن لم يجد) فهو على الولاء اى الترتيب واما اثر عطاء بن ابى رباح فوصله الطبرى من طريق ابن جريج قال قال عطاء ما كان فى القرآن او او فلصاحبه ان يختار ايها شاء واما اثر عكرمة فوصله الطبرى ايضا من طريق داود بن ابى هند عنه قال كل شئ فى القرآن او او فليتخير فاذا كان فمن لم يجد فالاول فالاول قوله كعبا اى كعب بن عجرة على ما يأتى الآن ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابو شهاب عن ابن عون عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن كعب بن عجرة قال اتيته يعنى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ادن فدنوت فقال ايؤذيك هوامك قلت نعم قال فدية من صيام او صدقة او نسك واخبرنى ابن عون عن ايوب قال صيام ثلاثة ايام والنسك شاة والمساكين ستة ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه التخيير كما فى كفارة الايمان واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس نسب الى جده وابو شهاب هو الاصغر واسمه عبد ربه بن نافع الخياط صاحب المدائنى وابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصرى والحديث مضى فى الحج بشرحه قوله اتيته وفى رواية ابى نعيم فأتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله هوامك جمع هامة وكان يتناثر القمل من رأسه قوله واخبرنى عطف على مقدر اى قال ابو شهاب اخبرنى فلان كذا واخبرنى ابن عون عن ايوب السختيانى ان المراد بالصيام ثلاثة ايام وبالنسك شاة وبالصدقة اطعام ستة مساكين ص باب قول الله تعالى (قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم والله مولاكم وهو العليم الحكيم) متى تجب الكفارة على الغنى

(والفقير)

والفقير ش اى هذا باب فى ذكر قول الله عز وجل (قد فرض الله لكم) الآية وفى بعض النسخ باب متى تجب الكفارة على الغنى والفقير وقول الله عز وجل (قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم) الى قوله العليم الحكيم كذا فى رواية ابى ذر ولغيره باب قول الله وساقوا الآية وبعدها متى تجب الكفارة على الغنى والفقير كما فى نسختنا وقد سقط ذكر الآية عند البعض وقال الكرمانى المناسب ان يذكر هذه الآية فى اول الباب الذى قبله قلت الانسب ان يذكر فى التفسير فى سورة التحريم قوله قد فرض الله اى قد بين الله لكم تحلة ايمانكم اى تحليلها بالكفارة ص حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان عن الزهرى قال سمعته من فيه عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال هلكت قال صلى الله عليه وسلم وما شأنك قال وقعت على امرأتى فى رمضان قال تستطيع ان تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال اجلس فجلس فاتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكتل الضخم قال خذ هذا فتصدق به قال أعلى افقر منى فضحك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حتى بدت نواجذه قال اطعمه عيالك ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة والزهرى محمد بن مسلم وحميد بضم الحاء ابن عبد الرحمن بن عوف الزهرى والحديث اخرجه الجماعة واخرجه البخارى فى مواضع فى الصوم عن ابى اليمان وفى الهبة والنذور عن محمد بن محبوب وفى الادب عن موسى بن اسمعيل وعن القعنبى وعن محمد بن مقاتل وفى النفقات عن احمد بن يونس وفى المحاربين عن قتيبة ومضى الكلام فيه فى الصوم قوله سمعته من فيه اى قال سفيان سمعته من فم الزهرى وغرضه انه ليس معنعنا وهما للتدليس قوله جاء رجل قيل اسمه سلمة بن صخر البياضى قوله هلكت يريد بما وقع فيه من الاثم وقد يقال انه واقع متعمدا وفى الناسى خلاف فذهب مالك انه لا كفارة عليه خلافا لابن الماجشون قوله وما شأنك اى وما حالك وما جرى عليك قوله تستطيع ان تعتق رقبة احتج به ابو حنيفة والشافعى على ان كفارة الوقاع مرتبة وهو احد قولى ابن حبيب وعن مالك فى المدونة لا اعرف غير الاطعام وقال الحسن البصرى عليه عتق رقبة او هدى بدنة او عشرون صاعا لاربعين مسكينا قوله فاتى على صيغة المجهول بعرق بفتح العين المهملة والراء السفيفة المنسوجة من الخوص قوله المكتل بكسر الميم الزنبيل الذى يسع خمسة عشرة صاعا واكثر قوله أعلى افقر منى ويروى منا والهمزة فى أعلى للاستفهام قوله حتى بدت اى ظهرت نواجذه بالذال المعجمة آخر الاسنان واولها الثنايا ثم الرباعيات ثم الانياب ثم الضواحك ثم الارحاء ثم النواجذ وقال الاصمعى النواجذ الاضراس وهو ظاهر الحديث وقال غيره هى الضواحك وقال ابن فارس الناجذ السن بين الانياب والضرس وقيل الاضراس كلها النواجذ وقيل سبب ضحكه وجوب الكفارة على هذا المجامع واخذه ذلك صدقة وهو غير آثم قيل هذا مخصوص به وقيل منسوخ ص ❊ باب ❊ من اعان المعسر فى الكفارة ش اى هذا باب فى بيان من اعان المعسر العاجز فى الكفارة الواجبة عليه ص حدثنا محمد بن محبوب حدثنا عبد الواحد حدثنا معمر عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال هلكت فقال وما ذاك قال وقعت باهلى فى رمضان قال تجد رقبة قال لا قال هل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال فجاء رجل من الانصار

بعرق والعرق المكتل فيه تمر فقال اذهب بهذا فتصدق به قال اعلى احوج منا يارسول الله والذى بعثك بالحق مابين لابتيها اهل بيت احوج منا ثم قال اذهب فاطعمه اهلك **ش** هذا طريق آخر فى حديث ابى هريرة ترجم له بالترجمة المذكورة واخرجه عن محمد بن محبوب البصرى عن عبدالواحد بن زياد العبدى عن معمر بفتح الميمين ابن راشد عن الزهرى الى آخره **قوله** مابين لابتيها تثنية لابة بتخفيف الباء الموحدة وهى الحرة يعنى بين طرفى المدينة والحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء ارض ذات حجارة سود **ص** باب * يعطى فى الكفارة عشرة مساكين قريبا كان او بعيدا **ش** اى هذا باب مترجم بقوله يعطى فى الكفارة اى فى كفارة اليمين عشرة مساكين كما فى نص القرآن **قوله** قريبا اى سواء كانت المساكين قريبة او بعيدة وانما قال قريبا او بعيدا بالتذكير اما باعتبار لفظ مسكين فلذلك قال كان ولم يقل كانت ولا كانوا واما باعتبار ان فعيلا يستوى فيه التذكير والتأنيث كما فى قوله تعالى (ان رحمة الله قريب من المحسنين) قيل لاوجه لذكر العشرة هنا لانها فى كفارة اليمين وحديث الباب فى كفارة الوقاع فلا يطابق الحديث الترجمة واجاب المهلب بما حاصله ان حكم عشرة مساكين فى كفارة اليمين مبهمة من حيث لم يذكر فيه قريب ولا بعيد وجاء فى كفارة الوقاع فى حديث الباب اطعمه اهلك وهو مفسر والمفسر يقضى على المجمل وقاس كفارة اليمين على كفارة الجماع فى اجازة الصرف الى الاقرباء لانه اذا جاز اعطاء الاقرباء فالبعداء اجوز انتهى قلت هذا انما يمشى اذا حمل قوله اطعمه اهلك على وجه الكفارة لا على وجه الصدقة لانه لايجوز ان يعطى الكفارة احدا من اهله اذا كان ممن يلزمه نفقته واما اذا كان ممن لايلزمه نفقته فيجوز وقال الكرمانى وقيل لعل اهله كانوا عشرة وليس بشئ **ص** حدثنا عبدالله بن مسلمة حدثنا سفيان عن الزهرى عن حميد عن ابى هريرة قال جاء رجل الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال هلكت قال وماشأنك قال وقعت على امرأتى فى رمضان قال هل تجد ماتعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا اجد فاتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال خذ هذا فتصدق به فقال أعلى افقر منا مابين لابتيها افقر منا ثم قال خذه فاطعمه اهلك **ش** هذا طريق آخر فى حديث ابى هريرة السابق اخرجه عن عبدالله ابن مسلمة القعنبى عن سفيان بن عيينة عن الثورى عن حميد بن عبدالرحمن عن ابى هريرة وقد مر الكلام فيه **ص** باب * صاع المدينة ومد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وبركته وماتوارث اهل المدينة من ذلك قرنا بعد قرن **ش** اى هذا باب فى بيان صاع مدينة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واشار بذلك الى وجوب الاخراج فى الواجبات بصاع اهل المدينة لان التشريع وقع اولا على ذلك حتى زيد فيه فى زمن عمر بن عبدالعزيز رضى الله تعالى عنه على مايجئ **قوله** ومد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى وفى بيان مد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** وبركته قال الكرمانى اى بركة المد او بركة كل منهما قلت الاحسن ان يقال وبركة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانه دعا حيث قال اللهم بارك لهم فى مكيالهم وصاعهم ومدهم ويجئ عن قريب فى حديث انس رضى الله تعالى عنه **قوله** وماتوارث اهل المدينة اى وفى بيان ماتوارث اهل المدينة قرنا اى جيلا بعد جيل على ذلك ولم يتغير الى زمنه الاترى ان ابايوسف لما اجتمع مع مالك فى المدينة فوقعت بينهما المناظرة فى قدر الصاع فزعم ابو يوسف انه ثمانية ارطال وقام مالك ودخل بيته واخرج صاعا وقال هذا صاع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابو يوسف فوجدته خمسة ارطال

(وثلثا)

وثلثا فرجع ابويوسف الى قول مالك وخالف صاحبيه فى هذاوجه مناسبة ذكرهذا الباب بكتاب الكفارات هو ان فى كفارة اليمين اطعام عشرة امدادلعشرة مساكين وكفارة الوقاع اطعام ستين مسكينا ستين مدابه وفى كفارة الحلف اطعام ثلثة آصع لستة مساكين ﴿ص﴾ حدثنا عثمان بن ابى شيبة حدثنا القاسم بن مالك المزنى حدثنا الجعيد بن عبدالرحمن عن السائب بن يزيد قال كان الصاع على عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مدا وثلثا بمدكم اليوم فزيد فيه فى زمن عمر بن عبدالعزيز ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والقاسم بن مالك المزنى بضم الميم وفتح الزاى وبالنون والجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة ويقال بالتكبير ابن اوس الكندى المدنى والسائب بالسين المهملة والهمزة بعد الالف وبالباء الموحدة ابن يزيد من الزيادة الكندى ويقال الليثى ويقال الازدى المدنى سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى حجة الوداع وهو ابن سبع سنين ويقال ابن عشر سنين مات سنة احدى وتسعين والحديث مضى فى الحج ويأتى فى الاعتصام واخرجه النسائى فى الزكاة عن عمرو بن زرارة قوله بمدكم اليوم يعنى حين حدثهم السائب كان مدهم اربعة ارطال فاذا زيد عليه ثلثه وهو رطل وثلث يكون خمسة ارطال وثلثا وهو الصاع البغدادى بدليل ان مده صلى الله تعالى عليه وسلم رطل وثلث وصاعه اربعة امداد وقال ابن بطال اما مازيدفيه فى زمن عمر بن عبدالعزيز رضى الله تعالى عنه فلا نعلمه وانما الحديث يدل على ان مدهم ثلاثة امداد بمده ومضى الكلام فى الطهارة فى باب الوضوء بالمد والاختلاف فى المد والصاع ﴿ص﴾ حدثنا منذر بن الوليد الجارودى حدثنا ابوقتيبة وهو سلم حدثنا مالك عن نافع قال كان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يعطى زكاة رمضان بمد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المد الاول وفى كفارة اليمين بمد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابوقتيبة قال لنا مالك مدنا اعظم من مدكم ولانرى الفضل الا فى مد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقال لى مالك لوجاءكم امير فضرب مدا اصغر من مدالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم باى شئ كنتم تعطون قلت كنانعطى بمد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال افلا ترى ان الامر انمايعود الى مدالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومنذر بصيغة اسم الفاعل من الانذار ابن الوليد الجارودى بالجيم قال الرشاطى الجارودى فى عبد القيس نسب الى الجارود وهو بشر بن عمرو من الجرد وابوقتيبة بضم القاف مصغر قتبة الرحل واسمه سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام ابن قتيبة الشعيرى بفتح الشين المعجمة وكسر العين المهملة الخراسانى سكن البصرة مات بعد المائتين ادركه البخارى بالسن ومات قبل ان يلقاه وهو غير سلم بن قتيبة الباهلى ولد امير خراسان قتيبة ابن مسلم وقد ولى هو امرة البصرة وهو اكبر من الشعيرى ومات قبله باكثر من خمسين سنة والحديث من افراده وهو حديث غريب ماروا عن مالك الا ابوقتيبة ولا عنه الا المنذر قوله يعطى زكاة رمضان اراد به صدقة الفطر قوله المد الاول صفة لازمة له واراد نافع بذلك انه كان لايعطى بالمد الذى احدثه هشام بن الحارث وقال الكرمانى المد الاول هو مدالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم واماالثانى فهو المزيد فيه العمرى قوله فى كفارة اليمين اى يعطى فى كفارة اليمين قوله وقال لى مالك اى قال ابوقتيبة قال لى مالك ابن انس وهو موصول بالسند الاول قوله لوجاءكم امير الى آخره اراد به مالك الزام خصمه بان لامرجع الا الى مدالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا

مالك عن اسحق بن عبدالله بن ابى طلحة عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اللهم بارك لهم فى مكيالهم وصاعهم ومدهم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى فى البيوع عن القعنبى واخرجه مسلم والنسائى كلاهما فى المناسك عن قتيبة **قوله** لهم اى لاهل المدينة **قوله** فى مكيالهم بكسر الميم وهو مايكال به قيل يحتمل ان تختص هذه الدعوة بالمد الذى كان حينئذ حتى لايدخل المد الحادث بعده ويحتمل ان تعم كل مكيال لاهل المدينة الى الابد والظاهر هو الثانى ولكن كلام مالك الذى سبق الآن يؤيد الاول وعليه العمدة **ص**

﴿ باب ﴾ قول الله تعالى اوتحرير رقبة واى الرقاب ازكى **ش** اى هذا باب فى ذكر قول الله تعالى اوتحرير رقبة ذكر هذا الجزء من الآية واقتصر عليه اعتمادا على المستنبط فان تحرير الرقبة على نوعين (احدهما) فى كفارة اليمين وهى مطلقة فيها (والآخر) فى كفارة القتل وهى مقيدة بايمان ومن هنا اختلف الفقهاء (فذهب) الاوزاعى ومالك والشافعى واحمد واسحق الى ان المطلق يحمل على المقيد (وذهب) ابو حنيفة واصحابه وابو ثور وابن المنذر الى جواز تحرير الكافرة وبقية الكلام فى هذا الباب فى كتب الاصول والفروع **قوله** واى الرقاب ازكى اى افضل والافضل فيها اعلاها ثمنا وانفسها عند اهلها وقدم فى اوائل العتق عن ابى ذر رضى الله عنه وفيه فقلت فاى الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا وفيه اشارة الى ان البخارى جنح الى قول الحنفية لان افعل التفضيل يستدعى الاشتراك فى التفضيل فان قلت لم لايجوز ان يكون مراده من قوله ازكى الاسلام وبه اشار الكرمانى حيث قال قوله مسلمة اشارة الى بيان ازكى الرقاب فلا تجوز الرقبة الكافرة قلت حديث ابى ذر يحكم عليه لانه مطلق وقد فسر الافضلية بغلاء الثمن والنفاسة عند اهلها **ص** حدثنا محمد بن عبدالرحيم حدثنا داود بن رشيد حدثنا الوليد بن مسلم عن ابى غسان محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن على بن حسين عن سعيد بن مرجانة عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله بكل عضو منه عضوا من النار حتى فرجه بفرجه **ش** مطابقته للترجمة فى قوله رقبة ومحمد بن عبدالرحيم هو المعروف بصاعقة وهو من افراده وداود بن رشيد مصغر الرشد بالراء والشين المعجمة وبالدال المهملة البغدادى مات سنة تسع وثلاثين ومائتين والوليد بن مسلم القرشى الاموى الدمشقى وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبالنون كنية محمد بن مطرف على صيغة اسم الفاعل من التطريف بالطاء المهملة وزيد ابن اسلم مولى عمر بن الخطاب ابو اسامة العدوى وعلى بن حسين ابن على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنهم المشهور بزين العابدين وسعيد بن مرجانة بفتح الميم وسكون الراء وبالجيم والنون وهى اسم امه واما ابوه فهو عبدالله العامرى وفى هذا السند ثلاثة من التابعين فى نسق زيد وعلى وسعيد والثلاثة مدنيون والحديث قد مضى فى اوائل العتق من وجه آخر عن سعيد بن مرجانة ومضى الكلام فيه هناك وقد اخرج مسلم هذا الحديث عن داود بن رشيد شيخ شيخ البخارى وبينه وبين البخارى محمد بن عبدالرحيم صاعقة وليس لداود فى كتاب البخارى غير هذا الحديث الواحد **قوله** حتى فرجه بالنصب قاله الكرمانى ولم يبين وجهه وقال بعضهم حتى عاطفة لوجود شرائط العطف فيها فيكون فرجه بالنصب قلت هو ايضا مابين شرائط العطف ماهى فاقول حتى اذا كانت عاطفة تكون كالواو الا ان بينهما فرقا من ثلاثة اوجه احدها ان المعطوف بحتى له ثلاثة شروط احدها ان يكون ظاهرا لامضمرا ﴿ والثانى اما ان يكون بعضا

(من)

من جمع قبلها كقدم الحجاج حتى المشاة اوجزءا من كل نحو اكلت السمكة حتى رأسها او كجزء نحو اعجبتنى الجارية حتى حديثها ويمتنع ان يقال حتى ولدها * والثالث ان يكون غاية لماقبلها اما بزيادة اونقص فالاول نحو مات الناس حتى الانبياء والثانى نحو زارك حتى الحجامون والشروط الثلاثة موجودة هنا اما (الاول) فهو قوله رقبة فانه ظاهر منصوب (واما الثانى) فان الفرج جزء مماقبله (واما الثالث) فان قوله فرجه غاية لماقبلها بزيادة واعلم ان اهل الكوفة ينكرون العطف بحتى البتة ولهم فى هذا دلائل مذكورة فى موضعها ووقوع العطف بحتى عند الجمهور ايضا قليل فافهم وبعض الشراح ذكر هنا كلاما لايشفى العليل ولايروى الغليل ﴿ ص ﴾ باب * عتق المدبر وام الولد والمكاتب فى الكفارة وعتق ولد الزنا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم المدبر وام الولد الى آخره ولم يبين حكمه على عادته كما ذكرنا غير مرة ﴿ ص ﴾ وقال طاوس ويجزئ المدبر وام الولد ﴿ ش ﴾ اى قال طاوس بن كيسان الخولانى الهمدانى يجوز عتق المدبر وام الولد فى الكفارة وروى هذا الاثر ابن ابى شيبة باسناد فيه لين ووافق طاوسا فى المدبر الحسن وابراهيم فى ام الولد وخالفه فى المدبر الزهرى والشعبى وابراهيم واختلف الفقهاء فى هذا الباب فقال مالك لايجوز ان يعتق فى الرقاب الواجبة مكاتب ولا مدبر ولا ام ولد ولا المعلق عتقه وقال ابو حنيفة والاوزاعى ان كان المكاتب ادى شيئا من كتابته فلا يجوز والا جاز وبه قال الليث واحمد واسحق وقال الشافعى وابو ثور يجوز عتق المدبر واما عتق ام الولد فلا يجوز فى الرقاب الواجبة عند ابى حنيفة ومالك والشافعى وابى ثور وعليه فقهاء الامصار واما عتق ولد الزنا فى الرقاب الواجبة فيجوز روى ذلك عن عمر وعلى وعائشة وجماعة من الصحابة رضى الله تعالى عنهم وبه قال سعيد بن المسيب والحسن وطاوس وابو حنيفة والشافعى واحمد واسحق وابو عبيد وقال عطاء والشعبى والنخعى والاوزاعى لايجوز عتقه فان قلت روى عن ابى هريرة مرفوعا انه شر الثلاثة قلت روى عن ابن عباس وعائشة انكار ذلك وقال ابن عباس لوكان شر الثلاثة بامه حتى تضعه وقالت عائشة ماعليه من ذنب ابويه شئ ثم قرأت ولا تزر وازرة وزر اخرى ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو النعمان اخبرنا حماد بن زيد عن عمرو عن جابر ان رجلا من الانصار دبر مملوكا له ولم يكن له مال غيره فبلغ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال من يشتريه منى فاشتراه نعيم النحام بثمانمائة درهم فسمعت جابر بن عبد الله يقول عبدا قبطيا مات عام اول ﴿ ش ﴾ قال الكرمانى كيف دل الحديث على الترجمة ثم قال اذا جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقاس الباقى عليه وقال بعضهم اشار بالترجمة الى انه اذا جاز بيعه جاز ماذكر معه بطريق الاولى قلت كلام الكرمانى له وجه ما لانه قال اذا جاز بيع المدبر جاز اعتاقه وقد علم انه ممن يجوز بيع المدبر واما كلام هذا القائل فلا وجه له اصلا لانه قال اشار فى الترجمة انه اذا جاز بيعه الى آخره فسبحان الله فى اى موضع اشار فى الترجمة انه اجاز بيعه حتى يبنى عليه جواز العتق على ان كلام الكرمانى ايضا لايمشى الا بالتعسف وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى البصرى يعرف بعارم وعمرو هو ابن دينار والحديث اخرجه البخارى ايض فى الاكراه عن ابى النعمان واخرجه مسلم فى الايمان والنذور عن ابى الربيع قوله ان رجلا هو ابو مذكور بالذال المعجمة قوله دبر مملوكا له اسمه يعقوب فاشتراه نعيم النحام قال الكرمانى فى بعض النسخ نعيم بن النحام بزيادة الابن والصواب عدمه ونعيم بضم النون وفتح العين المهملة مصغر النعم والنحام بفتح النون وتشديد الحاء المهملة لقب به لانه صلى

الله تعالى عليه وسلم قال سمعت نحمة نعيم اى سعلته فى الجنة ليلة الاسراء قوله عبدا قبطيا بكسر القاف وسكون الباء الموحدة نسبة الى قبط وهم اهل مصر قوله عام اول بفتح اللام على البناء وهو من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة والبصريون يقولون انه مما يقدر فيه المضاف نحو عام الزمن الاول ﴿ ص ﴾

باب ٭ اذا اعتق عبدا بينه وبين آخر ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم شخص اذا اعتق عبدا مشتركا بينه وبين آخر فى الكفارة هل يجوز ام لا ولكن لم يذكر فيه حديثا قال الكرمانى قالوا ان البخارى ترجم الابواب بين ترجمة وترجمة ليلحق الحديث بها فلم يجد حديثا بشرطه يناسبها اولم يف عمره بذلك وقيل بل اشار به الى ان ما نقل فيه من الاحاديث ليست بشرطه وقال بعضهم ثبتت هذه الترجمة للمستملى وحده بغير حديث فكأن المصنف اراد ان يكتب حديث الباب الذى بعده من وجه آخر فلم يتفق او تردد فى الترجمتين فاقتصر الاكثر على الترجمة التى تلى هذه وكتب المستملى الترجمتين احتياطا والحديث الذى فى الباب الذى يليه صالح لهما بضرب من التأويل انتهى قلت هذا الذى ذكراه كله تخمين وحسبان (اما الوجه الاول) مما قاله الكرمانى فليس بسديد لان الظاهر انه كان لا يكتب ترجمة الا بعد وقوفه على حديث يناسبها (واما الوجه الثانى) فكذلك (واما الوجه الثالث) فابعد من الوجهين الاولين لان الاشارة تكون للحاضر فكيف يطلع الناظر فيها على ان ههنا احاديث ليست بشرطه واما الذى قال بعضهم ان المستملى كتب الترجمتين احتياطا فأى احتياط فيه وما وجه هذا الاحتياط يعنى لو ترك الترجمة التى هى بلا حديث لكان يرتكب اثما حتى ذكره احتياطا واما قوله والحديث الذى فى الباب الذى يليه الى آخره فليس بوجه اصلا ولا صالح لما ذكره لان الولاء لمن اعتق فالعبد الذى اعتقه له وولاؤه ايضا له فاين الاشتراك بين الاثنين فى هذا غاية ما فى الباب اذا اعتق عبد ابينه وبين آخر عن الكفارة فانه ان كان موسرا اجزأه ويضمن لشريكه حصته وان كان معسرا لم يجزه وهو قول ابى يوسف ومحمد والشافعى وابى ثور وعند ابى حنيفة لا يجزيه عن الكفارة مطلقا والصواب ان يقال ان هذه الترجمة ليس لها وضع من البخارى ولهذا لم تثبت عند غير المستملى من الرواة ومع هذا فى ثبوتها عنده نظر والله اعلم ﴿ ص ﴾ ٭باب٭ اذا اعتق فى الكفارة لمن يكون ولاؤه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه اذا اعتق شخص فى الكفارة لمن يكون ولاؤه اى ولاء العتق وجواب اذا محذوف تقديره يصح عند البعض فى صورة ولا يصح فى صورة صورته ما ذكرناه الان وهى عبد مشترك بين اثنين فاعتق احدهما عن الكفارة فان كان موسرا يصح ويضمن لشريكه حصته وولاؤه له وان كان معسرا فلا يصح وهنا صورة اخرى وهى ان تقول لرجل اعتق عبدك عنى لاجل كفارة على فاعتق عنه اجزأه وبه قال مالك والشافعى وابو ثور وان اعتقه عنه بأمره على غير شئ ففى قول الشافعى يجزئ ويكون ولاؤه للمعتق عنه وقال ابو ثور يجزئ ذلك وولاؤه للذى اعتقه وعند ابى حنيفة الولاء للمعتق ولا يجزئ ذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها ارادت ان تشترى بريرة فاشترطوا عليها الولاء فذكرت ذلك للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اشتريها انما الولاء لمن اعتق ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله انما الولاء لمن اعتق والحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وابراهيم هو النخعى والاسود هو ابن يزيد خال ابراهيم المذكور والحديث

مضى فى الطلاق عن عبدالله بن رجاء وفيه وفى الزكاة عن آدم ويأتى فى الفرائض عن حفص بن عمر واخرجه النسائى ايضا فى مواضع فى الزكاة والطلاق والفرائض **قوله** بريرة بفتح الباء الموحدة **قوله** فاشترطوا اى فاشترط اهل بريرة على عائشة الولاء ومضى الكلام فيه محررا **ص**

باب ۞ الاستثناء فى الايمان **ش** اى هذا باب فى بيان حكم الاستثناء فى الايمان وفى بعض النسخ فى اليمين والمراد بالاستثناء هنا لفظ ان شاء الله وليس المراد به الاستثناء الاصطلاحى نحو والله لافعلن كذا ان شاء الله تعالى اوقال والله لا افعلن كذا ان شاء الله وفيه اختلاف للعلماء فقال ابراهيم والحسن والثورى وابو حنيفة واصحابه والاوزاعى والليث وجمهور العلماء شرطه ان تتصل بالحلف وقال مالك اذا سكت اوقطع كلامه فلا استثناء وقال الشافعى يشترط وصل الاستثناء بالكلام الاول ووصله ان يكون نسقا فان كان بينهما سكوت انقطع الا اذا كان لتذكر اوتنفس اوعى اوانقطاع صوت وقال الحسن البصرى وطاوس للحالف الاستثناء مالم يقم من مجلسه وقال قتادة اويتكلم وقال احمد له الاستثناء مادام فى ذلك الامر وبه قال اسحاق الا ان يكون سكوت ثم عود الى ذلك الامر وقال عطاء ان له ذلك قدر حلب الناقة الغزيرة وقال سعيد بن جبير له ذلك الى بعد اربعة اشهر وقال مجاهد له ذلك بعد سنتين وقال ابن عباس يصح ذلك ولو بعد حين فقيل اراد به سنة وقيل ابدا حكاه ابن القصار واختلفوا ايضا فى الاستثناء فى الطلاق والعتق فقال ابن ابى ليلى والاوزاعى والليث ومالك لايجوز الاستثناء وروى مثله عن ابن عباس وابن المسيب والشعبى وعطاء والحسن ومكحول وقتادة والزهرى وقال طاوس والنخعى والحسن وعطاء فى رواية وابو حنيفة واصحابه والشافعى واصحابه واسحق يجوز الاستثناء **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد عن غيلان بن جرير عن ابى بردة بن ابى موسى عن ابى موسى الاشعرى قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رهط من الاشعريين استحمله فقال والله لا احملكم ما عندى ما احملكم ثم لبثنا ماشاء الله فأتى بابل فامر لنا بثلاثة ذود فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض لايبارك الله لنا اتينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نستحمله فحلف ان لايحملنا فحملنا فقال ابو موسى فأتينا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال ما انا حملتكم بل الله حملكم انى والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يمينى واتيت الذى هو خير وكفرت **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله انى والله ان شاء الله قيل ان قوله ان شاء الله لم يقع فى اكثر الطرق لحديث ابى موسى وليس كذلك بل هو ثابت فى الاصول واراد البخارى بايراده بيان صفة الاستثناء بالمشيئة وعن ابى موسى المدينى انما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك للتبرك لا للاستثناء وهو خلاف الظاهر وحماد فى السند هو ابن زيد لان قتيبة لم يدرك حماد بن سلمة وغيلان بفتح الغين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف ابن جرير بفتح الجيم وابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء اسمه عامر وقيل الحارث يروى عن ابيه ابى موسى عبدالله بن قيس الاشعرى والحديث مضى فى النذر عن ابى النعمان محمد بن الفضل ومضى الكلام فيه **قوله** استحمله اى اطلب منه ما يحملنا واثقالنا **قوله** فأتى بابل كذا فى رواية الاكثرين ووقع فى رواية الاصيلى وابى ذر عن السرخسى والمستملى بشائل بالشين المعجمة والهمزة بعد الالف اى قطيع من الابل وقال الخطابى جاء بلفظ الواحد والمراد به الجمع كالسامر يقال ناقة شائل اذا قل لبنها وقال الكرمانى وفى بعض الروايات شوائل وقال ابن بطال فى رواية ابى ذر بشائل مكان قوله بابل واظنه بشوائل ان صحت الرواية وبخط الدمياطى

الشائل بلا هاء الناقة التي تشول بذنبها اللقاح ولا لبن لها اصلا والجمع شول مثل راكع وركع والشائلة بالتاء هي التي جف لبنها وارتفع ضرعها واتى عليها من نتاجها سبعة اشهر او ثمانية **قوله** بثلاثة ذود وفي رواية ابي ذر بثلاث ذود وهو الصواب لان الذود مؤنث والذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبالدال المهملة من الثلاث الى العشرة وقيل الى السبع وقيل من الاثنين الى التسع من النوق ولا واحد له من لفظه والكثير اذواد والاكثر على انه خاص بالاناث وقد يطلق على الذكور فان قلت مضى في المغازي بلفظ خمس ذود قلت الجمع بينهما بانه يحمل على انه امر لهم اولا بثلاثة ثم زادهم اثنين **قوله** فحملنا بفتح الميم واللام **قوله** اني والله ان شاء الله هذا موضع الاستثناء فيه **قوله** الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير وكفرت كذا وقع لفظ كفرت مكررا في رواية السرخسي وبقية الكلام مضت في النذور ﴿ص﴾ حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد وقال الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير او اتيت الذي هو خير وكفرت ﴿ش﴾ ابو النعمان هو محمد بن الفضل وحماد هو ابن زيد واراد بذكر طريق ابي النعمان هذا بيان التخيير بين تقديم الكفارة على الحنث وتأخيرها عنه وفيه الخلاف وقد ذكرناه وقال الكرماني او هو شك من الراوي قلت كذا اخرجه ابو داود عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد بالترديد ايضا ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن هشام بن حجير عن طاوس سمع ابا هريرة قال قال سليمان عليه السلام لاطوفن الليلة على تسعين امرأة كل تلد غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبه قال سفيان يعني الملك قل ان شاء الله فنسي فطاف بهن فلم تأت امرأة منهن بولد الا واحدة بشق غلام فقال ابو هريرة يرويه قال لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا في حاجته وقال مرة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو استثنى ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله لو استثنى اي لو قال ان شاء الله وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وهشام بن حجير بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وسكون الياء اخر الحروف وبالراء المكي وقال الكرماني لم يتقدم ذكره يعني فيما مضى والحديث مضى بغير هذا الطريق في الجهاد في باب من طلب الولد للجهاد فانه قال هناك وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن ابن هرمز سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة على مائة امرأة او تسع وتسعين الحديث **قوله** لاطوفن اللام جواب القسم كأنه قال مثلا والله لاطوفن والنون فيه للتأكيد يقال طاف به يعني الم به وقاربه **قوله** الليلة نصب على الظرفية **قوله** على تسعين امرأة وقال الكرماني قيل ليس في حديث الصحيح اكثر اختلافا في العدد من حديث سليمان عليه السلام فيه مائة وتسعة وتسعون وستون ولا منافاة اذ لا اعتبار لمفهوم العدد **قوله** كل تلد اي كل واحدة منهن تلد غلاما **قوله** بشق غلام بكسر الشين المعجمة وتشديد القاف اي نصف غلام وقال الكرماني الحنث معصية كيف يجوز على سليمان عليه السلام ثم قال لم يكن باختياره او هو صغيرة معفو عنها قلت فيه نظر لا يخفى لانه حمل الحنث على معناه الحقيقي وليس كذلك بل معناه هنا عدم وقوع ما اراد وفيه نسبة وقوع الصغيرة من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه ما فيه واول الحديث موقوف على ابي هريرة ولكنه رفعه بقوله يرويه قال لو قال ان شاء الله لم يحنث لان قوله يرويه كناية عن رفع الحديث وهو كما لو قال مثلا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد وقع في رواية الحميدي التصريح بذلك ولفظه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكذا اخرجه

(مسلم)

مسلم عن ابن ابي عمر عن سفيان **قوله** لم يحنث بالثاء المثلثه المراد بعدم الحنث وقوع ماأراد وقال الكرماني ويروى لم يخب بالخاء المعجمة من الخيبة وهي الحرمان **قوله** وكان دركا بفتح الراء وسكونها اى ادراكا اولحاقا اوبلوغ امل في حاجته **قوله** وقال مرة اى قال ابوهريرة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لواستثنى معناه ايضا لوقال ان شاء الله ولكن قال مرة لوقال ان شاء الله ومرة اخرى قال لواستثنى فاللفظ مختلف والمعنى واحد وجواب لو محذوف اى لواستثنى لم يحنث وقال ابن التين ليس الاستثناء في قصة سليمان عليه السلام الذي يرفع حكم اليمين ويحل عقده وانما هو بمعنى الاقرار لله بالمشيئة والتسليم لحكمه فهو نحو قوله (ولاتقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا الاان يشاء الله) وانما يرفع حكم اليمين اذا نوى به الاستثناء في اليمين ﴿ ص حدثنا ابوالزناد عن الاعرج مثل حديث ابي هريرة ش ﴾ القائل بقوله وحدثنا هو سفيان بن عيينة وقد افصح به مسلم في روايته وهو موصول بالسند الاول وابوالزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان والاعرج هو عبدالرحمن بن هرمز **قوله** مثل حديث ابي هريرة اى مثل الذي ساقه من طريق طاوس عن ابي هريرة واشار بهذا الى ان لسفيان فيه سندان الى ابي هريرة هشام عن طاوس وابوالزناد عن الاعرج ﴿ ص ﴾ باب ﴿ الكفارة قبل الحنث وبعده ش ﴾ اى هذا باب في بيان الكفارة قبل الحنث وبعده واختلف العلماء في جواز الكفارة قبل الحنث فقال ربيعة ومالك والثورى والليث والاوزاعي يجزئ قبل الحنث وبه قال احمد واسحق وابوثور وروى مثله عن ابن عباس وعائشة وابن عمر قال الشافعي يجوز تقديم الرقبة والكسوة والطعام قبل الحنث ولايجوز تقديم الصوم وقال ابوحنيفة واصحابه لايجزئ الكفارة قبل الحنث وقال صاحب التوضيح لاسلف لابي حنيفة فيه واحتج له الطحاوى بقوله تعالى (ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم) والمراد اذا حلفتم وحنثتم قلت ابوحنيفة ماانفرد بهذا وقال به ايضا اشهب من المالكية وداود الظاهرى وصاحب التوضيح مايقول فيما ذهب اليه الشافعي وهو ان الكفارة اسم لجميع انواعها فبعد الحنث حمل اللفظ على جميعها وقبل الحنث خصص اللفظ ببعضها فترك الظاهر من ثلاثة اوجه (احدها) تسميتها كفارة وليس هناك مايكفر ﴿ والثاني صرف الامر عن الوجوب الى الجواز ﴿ والثالث تخصيص الكفارة ببعض الانواع ﴿ ص حدثنا على بن حجر حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن القاسم التميمي عن زهدم الجرمي قال كنا عند ابي موسى وكان بيننا وبين هذا الحي من جرم اخاء ومعروف قال فقدم طعام قال وقدم في طعامه لحم دجاج قال وفي القوم رجل من بني تيم الله احمر كأنه مولى قال فلم يدن فقال له ابوموسى ادن فاني قد رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأكل منه قال اني رأيته يأكل شيئا قذرته فحلفت ان لااطعمه ابدا فقال ادن اخبرك عن ذلك اتينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في رهط من الاشعريين نستحمله وهو يقسم نعما من نعم الصدقة قال ايوب احسبه قال وهو غضبان قال والله لااحملكم وماعندى مااحملكم قال فانطلقنا فاتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بنهب ابل فقيل اين هؤلاء الاشعريون اين هؤلاء الاشعريون فاتينا فامر لنا بخمس ذود غر الذرى قال فاندفعنا فقلت لاصحابي اتينا رسول الله تعالى عليه وسلم نستحمله فحلف ان لايحملنا ثم ارسل الينا فحملنا نسى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يمينه والله لئن تغفلنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

يمينه لا نفلح ابدا ارجعوا بنا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه فلنذكره يمينه فرجعنا فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك فحلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا فظننا او فعرفنا انك نسيت يمينك قال انطلقوا فانما حملكم الله انى والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذى هو خير وتحللتها **ش** اى هذا الحديث لا يدل الا على ان الكفارة بعد الحنث فحينئذ لا يكون المطابقة بينه وبين الترجمة الا فى قوله وبعده اى وبعد الحنث وكذلك الحديث الآخر الذى يأتى فى هذا الباب لا يدل الا على ان الكفارة بعد الحنث ولم يذكر شيئا فى هذا الباب يدل على ان الكفارة قبل الحنث ايضا فكأنه اكتفى بما ذكر قبل هذا الباب عن ابى النعمان عن حماد وهذا الحديث قد مر فى مواضع كثيرة فى فرض الخمس عن عبد الله بن عبد الوهاب وفى المغازى عن ابى نعيم وفى الذبائح عن ابى معمر وعن يحيى عن وكيع وفى النذور عن ابى معمر وعن قتيبة وسيأتى فى التوحيد عن عبد الله بن عبد الوهاب ومضى اكثر الكلام فى شرحه فى باب لا تحلفوا بآبائكم وعلى بن حجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء السعدى مات سنة اربع واربعين ومائتين واسمعيل بن ابراهيم هو ابن علية اسم امه وايوب هو السختيانى والقاسم بن عاصم التميمى وزهدم بفتح الزاى وسكون الهاء وفتح الدال المهملة الجرمى بفتح الجيم وسكون الراء وابو موسى هو عبد الله بن قيس الاشعرى **قوله** وكان بيننا وبين هذا الحى الى قوله اتينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من كلام زهدم مع تخلل بعض القول من ابى موسى رضى الله تعالى عنه لا يخفى على الناظر المتأمل ذلك وفى رواية الكشميهنى وكان بيننا وبينهم هذا الحى قال الكرمانى الظاهر ان يقال بينه يعنى ابا موسى كما تقدم فى باب لا تحلفوا بآبائكم حيث قال كان بين هذا الحى من جرم وبين الاشعريين ثم قال لعله جعل نفسه من اتباع ابى موسى كواحد من الاشاعرة واراد بقوله بيننا ابا موسى واتباعه الحقيقية والادعائية **قوله** اخاء بكسر الهمزة وبالخاء المعجمة وبالمد اى صداقة **قوله** ومعروف اى احسان وبر **قوله** فقدم طعام هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره فقدم طعامه اى وضع بين يديه **قوله** رجل من بنى تيم الله هو اسم قبيلة يقال لهم ايضا تيم اللات وهم من قضاعة **قوله** احمر صفة رجل اى لم يكن من العرب الخالص **قوله** كأنه مولى قد تقدم فى فرض الخمس كأنه من الموالى **قوله** فلم يدن اى فلم يقرب الى الطعام **قوله** ادن بضم الهمزة وسكون الدال امر من دنا يدنو **قوله** فقذرته بكسر الذال المعجمة وفتحها اى كرهته لانه كان من الجلالة **قوله** اخبرك مجزوم لانه جواب الامر **قوله** عن ذلك اى عن الطريق فى حل اليمين **قوله** استحمله اى اطلب منه ما نركبه **قوله** نعما بفتح النون والعين المهملة **قوله** قال ايوب هو السختيانى احد الرواة **قوله** والله لا احملكم قال القرطبى فيه جواز اليمين عند المنع ورد السائل الملحف **قوله** بنهب بفتح النون وسكون الهاء بعدها باء موحدة واراد به الغنيمة **قوله** بخمس ذود قد مر تفسيره عن قريب وقد مر فى المغازى بستة ابعرة ولا منافاة اذ ذكر القليل لا ينفى الكثير **قوله** غر الذرى اى بيض الاسنمة والغر بضم الغين المعجمة وتشديد الراء جمع اغر اى ابيض والذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المخففة جمع ذروة وذروة الشئ اعلاه واراد بها السنام **قوله** فاندفعنا اى سرنا مسرعين والدفع السير بسرعة **قوله** والله لئن تغفلنا اى لئن طلبنا غفلته فى يمينه من غير ان نذكره لا نفلح ابدا وفى رواية عبد الوهاب وعبد السلام فلما قبضناها قلنا تغفلنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا نفلح ابدا وفى رواية حماد فلما انطلقنا

قلنا ماصنعنا لايبارك لنا ولم يذكر النسيان وفي رواية غيلان لايبارك الله لنا لوخلت رواية يزيد عن هذه الزيادة كما خلت عما بعدها الى آخر الحديث **قوله** فلنذكره من الاذكار اومن التذكير اى فلنذكر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يمينه **قوله** اوفعرفنا شك من الراوى **قوله** لا احلف على يمين اى محلوف يمين فاطلق عليه لفظ يمين للملابسة وقال ابن الاثير اطلق اليمين فقال احلف اى اعقد شيئا بالعزم والنية وقوله على يمين تأكيد لعقده واعلام بانه ليس لغوا **قوله** غيرها يرجع الضمير لليمين المقصود منها المحلوف عليه مثل الخصلة المفعولة او المتروكة اذ لا معنى لاطلاق لا احلف على الحلف **قوله** وتحللتها اى كفرتها وفيه حجة للحنفية قال الكرمانى الحنث معصية ثم قال لا خلاف في انه اذا اتى بما هو خير من المحلوف عليه لايكون معصية ﴿ص﴾ تابعه حماد بن زيد عن ايوب عن ابى قلابة والقاسم بن عاصم الكليبى ﴿ش﴾ اى تابع اسمعيل بن ابراهيم الذى يقال له ابن علية حماد بن زيد وهو مرفوع بالفاعلية فى روايته عن ايوب السختيانى عن ابى قلابة بكسر القاف عبدالله ابن زيد الجرمى والقاسم بن عاصم والقاسم مجرور لانه عطف على ابى قلابة يعنى ان ايوب روى عنهما جميعا والكليبى بضم الكاف وفتح اللام وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة نسبة الى كليب بن حبشية فى خزاعة والى كليب بن وائل فى تغلب والى كليب بن يربوع فى تميم والى كليب بن ربيعة فى نخع وقال الكرمانى هذا يحتمل التعليق وقال بعضهم كلامه هذا يستلزم عدم التعليق وليس كذلك بل هو فى حكم التعليق قلت لايحتاج الى هذا الكلام بل هذه متابعة وقعت فى الرواية عن القاسم ولكن حماد اضم اليه اباقلابة ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا عبدالوهاب عن ايوب عن ابى قلابة والقاسم التميمى عن زهدم بهذا ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن قتيبة بن سعيد عن عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفى عن ايوب السختيانى الخ وقدم هذا فى باب لاتحلفوا بآبائكم وسيجئ ايض فى كتاب التوحيد عن عبدالله بن عبدالوهاب **قوله** بهذا اى بجميع الحديث ﴿ص﴾ حدثنى ابو معمر حدثنا عبدالوارث حدثنا ايوب عن القاسم عن زهدم بهذا ﴿ش﴾ هذا طريق آخر اخرجه عن ابى معمر بفتح الميمين عبدالله بن عمرو بن ابى الحجاج التميمى المقعد البصرى عن عبدالوارث بن سعيد روايته عن ايوب الى آخره وقدمضى هذا فى كتاب الذبائح وقال الكرمانى لم قال اولا تابعه وثانيا وثالثا حدثنا ثم اجاب بانه اشار الى ان الاخيرين حدثاه بالاستقلال والاول مع غيره بان قال هو كذلك اوصدقه اونحوه قلت قال بعضهم لم يظهر لى معنى قوله مع غيره قلت معناه انه سمع غيره يذكر هذا الحديث وصدقه هو اوقال هو كذلك بخلاف قوله حدثنا فى الموضعين لانه سمعه فيهما استقلالا بنفسه وفى نفس الامر هذا كله كلام حشو لان الاول متابعة ظاهرا والاخيرين تحديثه اياهما ظاهرا ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عبدالله حدثنا عثمان بن عمر بن فارس اخبرنا ابن عون عن الحسن عن عبدالرحمن بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن غير مسألة اعنت عليها وان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذى هو خير وكفر عن يمينك ﴿ش﴾ قد ذكرنا على رأس الحديث السابق ان هذا ايض يطابق من الترجمة قوله اوبعده اى بعد الحنث ومحمد بن عبدالله هو محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد بن فارس بن ذويب الذهلى النيسابورى الحافظ المشهور وقال صاحب كتاب رجال الصحيحين روى عنه البخارى فى قريب من ثلاثين موضعا ولم يقل حدثنا محمد ابن يحيى الذهلى مصرحا بل يقول حدثنا محمد تارة ولايزيد عليه وتارة يقول حدثنا محمد ابن

عبدالله فينسبه الى جده وتارة يقول حدثنا محمد بن خالد فينسبه الى جدابيه والسبب فى ذلك ان البخارى لما دخل نيسابور شغب عليه محمد بن يحيى الذهلى فى مسألة خلق اللفظ وكان قد سمع منه ولم يترك الرواية عنه ولم يصرح باسمه مات محمد بن يحيى بعد البخارى بيسير تقديره نحو سنة سبع وخمسين ومأتين وعثمان بن عمر بن فارس البصرى مر فى الغسل يروى عن عبدالله بن عون عن الحسن البصرى عن عبدالرحمن بن سمرة القرشى سكن البصرة ومات بالكوفة سنة خمسين والحديث مضى فى اول كتاب الايمان والنذور فانه اخرجه هناك عن ابى النعمان محمد بن الفضل ومضى الكلام فيه هناك **قوله** الامارة بكسر الهمزة اى الامرة **قوله** ان اعطيتها فى الموضعين على صيغة المجهول وكذلك قوله اعنت ووكلت وهو بتخفيف الكاف ومعناه وكلت الى نفسك وعجزت **قوله** فرأيت من الرأى لا من الرؤية بالبصر **قوله** غيرها قد ذكرنا عن قريب ان مرجع الضمير لليمين ولكنه بالتأويل وهو اعتبار الخصلة الموجودة فيه **قوله** وكفر عن يمينك هكذا بالواو وفى رواية الاكثرين ويروى فكفر بالفاء ﴿ ص تابعه اشهل عن ابن عون ش ﴾ اى تابع عثمان بن عمر فى روايته عن عبدالله بن عون اشهل على وزن احمد بالشين المعجمة ابن حاتم وفى بعض النسخ صرح باسم ابيه واشهل مرفوع لانه فاعل والضمير فى تابعه منصوب لانه مفعول ووصل هذه المتابعة ابو عوانة والحاكم والبيهقى من طريق ابى قلابة الرقاشى عن محمد بن عبدالله الانصارى واشهل بن حاتم قالا حدثنا ابن عون به ﴿ ص وتابعه يونس وسماك بن عطية وسماك بن حرب وحميد وقتادة ومنصور وهشام والربيع ش ﴾ يعنى هؤلاء الثمانية تابعوا عبدالله ابن عون فى روايته عن الحسن عن سمرة رضى الله تعالى عنه قيل وقع فى نسخة من رواية ابى ذر وحميد عن قتادة وهو خطأ والصواب وحميد وقتادة بواو العطف اما متابعة يونس وهو ابن عبيد بن دينار العبدى البصرى فوصلها البخارى فى كتاب الاحكام فى باب من سأل الامارة وكل اليها قال حدثنا ابو معمر حدثنا عبدالوارث حدثنا يونس عن الحسن قال حدثنى عبدالرحمن بن سمرة قال قال لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا عبدالرحمن بن سمرة لا تسأل الامارة الحديث واما متابعة سماك بكسر السين المهملة وتخفيف الميم وبالكاف ابن عطية المربدى من اهل البصرة فوصلها مسلم وقال حدثنا ابو كامل الجحدرى حدثنا حماد بن زيد عن سماك ابن عطية ويونس بن عبيد وهشام ابن حسان كلهم عن الحسن عن عبدالرحمن بن سمرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثم احاله على حديث جرير بن حازم فانه اخرجه عنه فقال حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن حدثنا عبدالرحمن بن سمرة قال قال لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا عبدالرحمن بن سمرة الحديث واما متابعة سماك بن حرب ضد الصلح ابى المغيرة الكوفى فوصلها عبدالله بن احمد فى زياداته والطبرانى فى الكبير من طريق حماد بن زيد عنه عن الحسن واما متابعة حميد بن ابى حميد الطويل فوصلها مسلم من طريق هشيم قال حدثنى على بن حجر السعدى حدثنا هشيم عن يونس ومنصور وحميد عن الحسن واما متابعة قتادة فوصلها مسلم ايضا قال حدثنا عقبة بن المكرم العمى حدثنا سعيد بن عامر عن سعيد عن قتادة وذكر جماعة آخرين قبله ثم قال كلهم عن الحسن عن عبدالرحمن بن سمرة الحديث واما متابعة منصور هو ابن المعتمر فوصلها مسلم ايضا وقد مر الآن واما رواية هشام هو ابن حسان القردوسى

فوصلها ابونعيم فى مستخرج مسلم من طريق حماد بن زيد عن هشام عن الحسن واما متابعة الربيع بفتح الراء ابن مسلم الجمحى البصرى جزم به الحافظ الدمياطى وهو من رجال مسلم وقال بعضهم بالظن انه الربيع بن صبيح بفتح الصاد وهو من رجال الترمذى وابن ماجة فوصلها ابوعوانة من طريق الاسود بن عامر عن الربيع بن صبيح عن الحسن ووصلها الحافظ يوسف بن خليل فى الجزء الذى جمع فيه طرق هذا الحديث من طريق وكيع عن الربيع عن الحسن ولم ينسب الربيع فيحتمل ان يكون مثل ماقال الحافظ الدمياطى ويحتمل ان يكون مثل ماروى ابوعوانة ولكن يؤكد قول من يقول بالجزم دون الظن والله اعلم

﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الفرائض ش ﴾

اى هذا كتاب فى بيان احكام الفرائض وهو جمع فريضة وهى فى اللغة اسم مايفرض على المكلف ومنه فرائض الصلوات والزكوات وسميت ايض المواريث فرائض وفروضا لما انها مقدرات لاصحابها ومبينات فى كتاب الله تعالى ومقطوعات لاتجوز الزيادة عليها ولا النقصان منها وهى فى الاصل مشتقة من الفرض وهو القطع والتقدير والبيان يقال فرضت لفلان كذا اى قطعت له شيئا من المال وقال الله تعالى (سورة انزلناها وفرضناها) اى قدرنا فيها الاحكام وقد قال تعالى (قد فرض لكم تحلة ايمانكم) اى بين كفارة ايمانكم ﴿ص وقول الله تعالى يوصيكم الله فى اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ماترك وان كانت واحدة فلها النصف ولابويه لكل واحد منهما السدس مماترك ان كان له ولد فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس من بعد وصية يوصى بها اودين اباؤكم وابناؤكم لاتدرون ايهم اقرب لكم نفعا فريضة من الله ان الله كان عليما حكيما ولكم نصف ماترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فلكم الربع مماتركن من بعد وصية يوصين بها اودين ولهن الربع مماتركتم ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن مماتركتم من بعد وصية توصون بها اودين وان كان رجل يورث كلالة او امرأة وله اخ او اخت فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء فى الثلث من بعد وصية يوصى بها اودين غير مضار وصية من الله والله عليم حليم ش﴾ وقول الله بالجر عطف على قوله الفرائض والآيتان المذكورتان سبقتا بتمامهما فى رواية ابى ذر وغيره ساق الآية الاولى وقال بعد قوله عليما حكيما الى قوله والله عليم حليم هاتان الآيتان الكريمتان والآية التى هى خاتمة السورة التى هما منها وهى سورة النساء آيات علم الفرائض وهو مستنبط من هذه الآيات ومن الاحاديث الواردة فى ذلك مما هى كالتفسير لذلك وكانت الوراثة فى الجاهلية بالرجولية والقوة اى كانوا يورثون الرجال دون النساء وكان فى ابتداء الاسلام ايضا بالمحالفة قال الله تعالى (والذين عاقدت ايمانكم) يعنى الحلفاء آتوهم نصيبهم اى اعطوهم حظهم من الميراث فصارت بعده بالهجرة فنسخ هذا كله وصارت الوراثة بوجهين بالنسب والسبب فالسبب النكاح والولاء والنسب القرابة وبحث ذلك فى علم الفرائض والذين لايسقطون من الميراث اصلا ستة الابوان والولدان والزوجان والذين لايرثون اصلا ستة العبد والمرتد والمكاتب وام الولد وقاتل العمد واهل الملتين وزاد بعضهم اربعة اخرى وهى التبنى وجهالة الوارث وجهالة تاريخ الموتى والارتداد وسيجئ تفسير هذه الآيات وبيان سبب نزولها فى الابواب التى تذكر ههنا لنذكر بعض شئ **قوله** يوصيكم الله اى يأمركم بالعدل فى

او لاذكم وبذلك نسخ ماكانت الجاهلية تفعله من عدم توريث النساء فجعل للذكر مثل حظ الانثيين لاحتياج الرجل الى مؤنة النفقة والكلفة ومقاساة التجارة والتكسب وتحمل المشقة **قوله** فان كن نساء اى اى فان كانت المتروكات نساء فوق اثنتين يعنى اثنتين فصاعدا قيل لفظ فوق صلة كقوله تع (فاضربوا فوق الاعناق) وقيل هذا غير مسلم لاهنا ولاهناك وليس فى القرأن شئ زائد لافائدة فيه **قوله** وان كانت واحدة اى وان كانت المتروكة واحدة بنتا كانت او امرأة وواحدة نصب على انه خبر كانت وقرئ بالرفع على معنى وان وقعت واحدة فحينئذ لاخبر له لان كان يكون تامة **قوله** ولابويه اى ولابوى الميت كناية عن غير مذكور والقرينة دالة عليه **قوله** لكل واحد منهما اى من الابوين السدس مماترك اى الميت ان كان له اى للميت ولد وقوله ولد يشمل ولد الابن والاب هنا صاحب فرض فان لم يكن له اى للميت ولد والحال ان ابويه يرثانه فلامه الثلث من التركة ويعلم منه ان الباقى وهو الثلثان للاب **قوله** فان كان له اى للميت اخوة اثنين كان او اكثر ذكرانا او اناثا فلامه السدس هذا قول عامة الفقهاء وكان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما لايحجب الام عن الثلث الى السدس باقل من ثلاثة اخوة وكان يقول فى ابوين واخوين للام الثلث ومابقى فللاب اتبع ظاهر اللفظ **قوله** من بعد وصية يوصى بها اى الميت **قوله** او دين اى بعد دين اجمع العلماء سلفا وخلفا على ان الدين مقدم على الوصية ولكن الدين على نوعين دين الله ودين العباد فدين الله ان لم يوص به سقط عندنا سواء كان صلاة او زكاة ويبقى عليه المأثم والمطالبة يوم القيامة وعند الشافعى يلزم قضاؤه كدين العباد اوصى او لا ون ابعض الدين اولى من بعض فدين الصحة وماثبت بالمعاينة فى المرض او بالبينة اولى مماثبت عليه بالاقرار عندنا وقال الشافعى دين الصحة وما اقربه فى مرضه سواء وما اقربه فيه مقدم على الوصية ولايصح اقراره فيه لوارثه بدين او عين عندنا خلافا له فى احد قوليه الا ان يجوز بقية الورثة فيجوز وان اجتمع الدينان فدين العباد اولى عندنا وعنده دين الله اولى وعنه انهما سواء واما الوصية فى مقدار الثلث فقدمة على الميراث بعد قضاء الديون فلايحتاج الى اجازة الورثة **قوله** اباؤكم وابناؤكم اى لاتدرون من انفع لكم من ابائكم وابنائكم الذين يموتون أمن اوصى منهم ام من لم يوص يعنى ان من اوصى ببعض ماله فعرضكم لثواب الآخرة بامضاء الوصية فهو اقرب لكم نفعا قال مجاهد فى الدنيا وقال الحسن لاتدرون ايهم اسعد فى الدين والدنيا **قوله** فريضة نصب على المصدر اى هذا الذى ذكرنا من تفصيل الميراث واعطاء بعض الورثة اكثر من بعض هو فرض من الله حاصله فرض الله ذلك فريضة وحكم به وقضاه وهو العليم الحكيم الذى يضع الاشياء فى محلها ويعطى كلا ما يستحقه بحسبه **قوله** ولكم اى ولكم ايها الرجال نصف ماترك ازواجكم اذا متن ولم يكن لهن ولد **قوله** ولهن اى للزوجات وسواء فى الربع او الثمن الزوجة والزوجتان والثلاث والاربع يشتركن فيه **قوله** وان كان رجل يورث صفة لرجل وكلالة نصب على انه خبر كان وهى مشتقة من الاكليل وهو الذى يحيط بالرأس من جوانبه والمراد هنا من يرثه من حواشيه لااصوله ولا فروعه وهو من لاوالدة ولاولد وهكذا قال على بن ابى طالب وابن مسعود وعبد الله بن عباس وزيد بن ثابت رضى الله تعالى عنهم وبه قال الشعبى والنخعى والحسن البصرى وقتادة وجابر بن زيد والحكم وبه يقول اهل المدينة والكوفة والبصرة وهو قول الفقهاء السبعة والائمة الاربعة وجمهور الخلف والسلف بل جميعهم وقد حكى الاجماع على ذلك غير واحد وقال

طاوس الكلالة مادون الولد وقال عطية هى الاخوة للام وقال عبيد بن عمير هى الاخوة للاب وقيل هى الاخوة والاخوات وقيل هى مادون الاب **قوله** او امرأة عطف على رجل **قوله** وله اخ اواخت ولم يقل ولهما لان المذكور الرجل والمرأة لان العرب اذا ذكرت اسمين فاخبرت عنهما وكانا فى الحكم سواء ربما اضافت الى احدهما وربما اضافت اليهما جميعا كما فى قوله تعالى (واستعينوا بالصبر والصلاة وانها لكبيرة) **قوله** وله اخ اى لام اواخت لام دليله قراءة سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه وله اخ او اخت من ام **قوله** فهم شركاء فى الثلث بينهم بالسوية ذكورهم واناثهم سواء **قوله** اودين غير مضار يعنى على الورثة وهو ان يوصى بدين ليس عليه وروى ابن ابى حاتم باسناده الى ابن عباس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الاضرار فى الوصية من الكبائر وقال الزمخشرى قوله غير مضار حال اى يوصى بها وهو غير مضار لورثته وذلك بان يوصى بزيادة على الثلث ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر سمع جابر بن عبد الله الانصارى يقول مرضت فعادنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابو بكر رضى الله تعالى عنه وهما ماشيان فاتيانى وقد اغمى على فتوضأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فصب على وضوءه فافقت فقلت يارسول الله كيف اصنع فى مالى كيف اقضى فى مالى فلم يجبنى بشئ حتى نزلت آية المواريث ﴿ ش ﴾ مطابقته للآيتين المذكورتين اللتين هما كالترجمة ظاهرة لان فيهما ذكر المواريث وسفيان هو ابن عيينة والحديث مضى فى الطب عن عبد الله بن محمد **قوله** وهما ماشيان الواو فيه للحال **قوله** فأتيانى ويروى فاتانى اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** وقد اغمى بلفظ المجهول وعلى بتشديد الياء **قوله** وضوءه بفتح الواو على المشهور **قوله** آية المواريث ويروى آية الميراث وهى قوله يوصيكم الله الى آخره فان قلت روى انها نزلت فى سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه قلت لامنافاة لاحتمال ان بعضها نزل فى هذا وبعضها فى ذلك اوكانا فى وقت واحد وقال الكرمانى فيه انه كان ينتظر الوحى ولا يحكم بالاجتهاد ثم اجاب بقوله ولا يلزم من عدم اجتهاده فى هذه المسألة عدم اجتهاده مطلقا اوكان يجتهد بعد اليأس عن الوحى اوحيث ماتيسر عليه اولم يكن من المسائل التعبدية وفيه عيادة المريض والمشى فيها والتبرك بآثار الصالحين وطهارة الماء المستعمل وظهور بركة اثر الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم

﴿ ص ﴾ * باب * تعليم الفرائض ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان تعليم الفرائض قيل لاوجه لدخول هذا فى هذا الباب ورد بأنه حث على تعليم العلم ومن العلم الفرائض وقد ورد حديث فى الحث على تعليم الفرائض ولكن لم يكن على شرطه فلذلك لم يذكره وهو مارواه احمد والترمذى والنسائى والحاكم وصححه من حديث ابن مسعود رضى الله تعالى عنه تعلموا الفرائض وعلموها الناس فانى امرء مقبوض وان العلم سيقبض حتى يختلف الاثنان فى الفريضة فلا يجد ان من يفصل بينهما ﴿ ص ﴾ وقال عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه تعلموا قبل الظانين يعنى الذين يتكلمون بالظن ﴿ ش ﴾ عقبة بالقاف ابن عامر الجهنى والى مصر من قبل معاوية وليها سنة اربع واربعين ثم عزله بمسلمة بن مخلد وجمع له معاوية بين مصر والمغرب مات سنة اثنتين وستين بالمدينة وقيل بمصر وقال ابن يونس توفى باسكندرية وكان عقبة ابتنى بمصر دارا قال ابو عمر توفى فى آخر خلافة معاوية وقال الواقدى ودفن فى المقطم وقال خليفة توفى سنة ثمان

وخمسين **قوله** تعلموا اى العلم حذف مفعوله ليشمل كل علم ويدخل فيه علم الفرائض ايضا وهذا وجه المناسبة وبهذا يرد كلام التوضيح حيث قال واما كلام عقبة والحديث الذى بعده فلا مناسبة بينهما لما ذكره قلت من له ادنى فهم يقول بالمناسبة لما ذكرنا على انه يجوز ان يكون مراد عقبة من قوله تعلموا اى علم الفرائض يريد به هذا العلم المخصوص شدة الاهتمام به لان الحديث الذى ذكرناه الآن يدل على شدة الاعتناء بعلم الفرائض وبتعلمه وتعليمه وكيف لا وقد جعله النبى صلى الله عليه وسلم نصف العلم فى حديث ابى هريرة رواه ابن ماجة عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال تعلموا الفرائض وعلموها الناس فانها نصف العلم وهو اول شئ ينسى من امتى وروى الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ثلاثة وماسوى ذلك فهو فضل آية محكمة اوسنة قائمة اوفريضة عادلة **قوله** قبل الظانين فسره بقوله يعنى الذين يتكلمون بالظن قال الكرمانى اى قبل اندراس العلم والعلماء وحدوث الذين لايعلمون شيئا ويتكلمون بمقتضى ظنونهم الفاسدة ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولاتجسسوا ولاتحسسوا ولاتباغضوا ولاتدابروا وكونوا عباد الله اخوانا ﴿ ش ﴾ مطابقته لاثر عقبة ظاهرة فى قوله اياكم والظن ووهيب مصغر وهب هو ابن خالد البصرى يروى عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى كتاب النكاح فى باب لايخطب على خطبة اخيه **قوله** اياكم والظن معناه اجتنبوه قال المهلب هذا الظن ليس هو الاجتهاد على الظن وانما هو الظن المنهى عنه فى الكتاب والسنة وهو الذى لايستند الى اصل وقال الكرمانى والاظهر ان المراد به ظن السوء بالمسلمين لامايتعلق بالاحكام **قوله** اكذب الحديث قيل الكذب لايقبل الزيادة والنقصان فكيف جاء منه افعل التفضيل واجيب بان معناه الظن اكثر كذبا من سائر الاحاديث قيل الظن ليس بحديث واجيب بانه حديث نفسانى ومعناه الحديث الذى منشأه الظن اكثر كذبا من غيره وقال الخطابى اى الظن منشأ اكثر الكذب ولاتجسسوا بالجيم وهو ماتطلبه لغيرك ولاتحسسوا بالحاء وهو ماتطلبه لنفسك وقيل التجسس بالجيم البحث عن بواطن الامور واكثر مايقال ذلك فى الشر وقيل بالجيم فى الخير وبالحاء فى الشر وقال الجرمى معناهما واحد وهما تطلب معرفة الاخبار **قوله** ولاتدابروا اى ولاتقاطعوا ولاتهاجروا ﴿ ص ﴾ باب * قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانورث ماتركنا صدقة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانورث على صيغة المجهول ولوروى بكسر الراء على صيغة المعلوم لكان له وجه لصحة المعنى قلت ووجه هذا ان الله عزوجل لما بعثه الى عباده ووعده على التبليغ لدينه والصدع بامره الجنة وامره ان لايأخذ اجرا ولاشيئا من متاع الدنيا بقوله قل ما اسئلكم عليه من اجر اراد صلى الله تعالى عليه وسلم ان لاينسب اليه من متاع الدنيا شئ يكون عند الناس فى معنى الاجر والثمن فلم يحل له شئ منها وماوصل الى المرء واهله فهو واصل اليه فلذلك حرم الميراث على اهله لئلا يظن به انه جمع المال اورثته كما حرم عليهم الصدقات الجارية على يديه فى الدنيا لئلا ينسب الى ماتبرأ منه فى الدنيا وكذلك سائر الرسل على ماعرف فى موضعه **قوله** ماتركنا صدقة كلمة ما موصولة وتركنا صلة وصدقة بالرفع خبره اعنى خبر ما ويجوز ان يقدر فيه لفظة هو اى الذى تركناه هو صدقة وهو

معنى قوله ان آل محمد لاتحل لهم الصدقة وعن ابي هريرة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال انا
معشر الانبياء لا نورث ما تركنا صدقة فهذا عام في جميع الانبياء عليهم السلام ولا يعارضه قوله
تعالى (وورث سليمان داود) لان المراد ارث النبوة والعلم والحكم وكذلك قوله تعالى (يرثني ويرث
من آل يعقوب) ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة
عن عائشة ان فاطمة والعباس رضي الله تعالى عنهم اتيا ابابكر رضي الله تعالى عنه يلتمسان ميراثهما من
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهما حينئذ يطلبان ارضيهما من فدك وسهمهما من خيبر فقال لهما
ابوبكر سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لانورث ماتركنا صدقة انما يأكل آل محمد
من هذا المال قال ابوبكر والله لا ادع امرا رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصنعه فيه
الا صنعته قال فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدالله
ابن محمد المعروف بالمسندي وهشام هو ابن يوسف اليماني قاضيها ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد
يروي عن محمد بن مسلم الزهري والحديث مضى باتم منه في باب فرض الخمس ومضى الكلام فيه
قوله من فدك بفتح الفاء والدال المهملة وبالكاف موضع على مرحلتين من المدينة كان النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم صالح اهله على نصف ارضه وكان خالصا له **قوله** من خيبر كان صلى الله تعالى
عليه وسلم فتحها عنوة وكان خمسها له لكنه كان صلى الله عليه وسلم لايستأثر به بل ينفق
حاصله على اهله وعلى المصالح العامة **قوله** من هذا المال اشار به الى المال الذي يحصل من
خمس خيبر وكلمة من للتبعيض اي يأكلون البعض من هذا المال مقدار نفقتهم **قوله** لا ادع اي لا
اترك **قوله** فهجرته فاطمة رضي الله تعالى عنها اي هجرت ابا بكر يعني انقبضت عن لقائه وليس
المراد منه الهجران المحرم من ترك الكلام ونحوه وهي ماتت قريبا من ذلك بستة اشهر بل اقل منها
﴿ص﴾ حدثنا اسمعيل بن ابان اخبرنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لانورث ماتركنا صدقة ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث
عائشة المذكور اخرجه عن اسمعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة وبالنون ابي اسحق
الوراق الازدي الكوفي عن عبدالله بن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم الزهري
﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني مالك بن اوس بن الحدثان
وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكرا من حديثه ذلك فانطلقت حتى دخلت عليه فسألته فقال انطلقت
حتى ادخل على عمر رضي الله تعالى عنه فاتاه حاجبه يرفى فقال هل لك في عثمان وعبدالرحمن والزبير
وسعد قال نعم فاذن لهم ثم قال هل لك في علي وعباس قال نعم قال عباس يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا
قال انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال
لانورث ماتركنا صدقة يريد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نفسه فقال الرهط قدقال ذلك فاقبل على
علي وعباس فقال هل تعلمان ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ذلك قالا قدقال ذلك قال عمر رضي الله
تعالى عنه فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله قدكان خص رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في هذا
الفيء بشيء لم يعطه احدا غيره فقال ماافاء الله على رسوله الى قوله قدير فكانت خالصة لرسول الله
صلى الله عليه وسلم والله ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم لقد اعطاكموه وبثها فيكم
حتى بقي منها هذا المال وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ينفق على اهله من هذا المال نفقة

سنته ثم يأخذ مابقى فيجعله مجعل مال الله فعمل بذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حياته انشدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم ثم قال لعلى وعباس انشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم فتوفى الله نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ابو بكر رضى الله تعالى عنه انا ولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقبضها فعمل بما عمل به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم توفى الله ابا بكر فقلت انا ولى ولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقبضتها سنتين اعمل فيها ماعمل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابو بكر ثم جئتمانى و كلمتكما واحدة و امركما جميع جئتنى تسألنى نصيبك من ابن اخيك و اتانى هذا يسألنى نصيب امرأته من ابيها فقلت ان شئتما دفعتها اليكما بذلك فتلتمسان منى قضاء غير ذلك فو الله الذى باذنه تقوم السماء والارض لااقضى فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما فادفعاها الى فانا اكفيكماها ش مطابقته للترجمة فى قوله لانورث ما تركنا صدقة ويحيى بن بكير هو يحيى بن عبدالله بن بكير بضم الباء الموحدة مصغر بكر المصرى يروى عن ليث بن سعد المصرى عن عقيل بضم العين المهملة ابن خالد الايلى عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن مالك بن اوس بن الحدثان بفتح الحاء المهملة و الدال المهملة وبالثاء المثلثة الى آخره والحديث مضى فى باب فرض الخمس باطول منه فانه اخرجه هناك عن اسحق بن محمد الفروى حدثنا مالك بن انس عن مالك بن اوس بن الحدثان ومحمد بن جبير ذكر لى من حديثه ذلك الى آخره ومضى الكلام فيه هناك **قوله** من حديثه اى من حديث مالك بن اوس **قوله** يرفى بفتح الياء آخر الحروف وسكون الراء وبالفاء مهموز اوغير مهموز وهو علم حاجب عمر رضى الله تعالى عنه **قوله** هل لك فى عثمان يعنى ابن عفان وعبدالرحمن يعنى ابن عوف والزبير يعنى ابن العوام وسعد يعنى ابن ابى وقاص رضى الله تعالى عنهم اراد هل لك رغبة فى دخولهم عليك **قوله** انشدكم الله بضم الشين اى اسألكم بالله **قوله** يريد نفسه وسائر الانبياء عليهم السلام فلذلك قال لانورث بالنون **قوله** قال الرهط اراد به الصحابة المذكورين **قوله** ولم يعطه غيره حيث خصص الفئ كله برسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل اى حيث حلل الغنيمة له ولم تحل لسائر الانبياء عليهم السلام **قوله** فكانت خالصة كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر عن المستملى و الكشميهنى خاصة **قوله** ما احتازها بالحاء المهملة وبالزاى اى ماجمعها لنفسه دونكم **قوله** ولا استاثر اى ولا استبدبها وتفرد **قوله** لقد اعطاكموه اى المال وفى رواية الكشميهنى لقد اعطاكموها اى الخالصة **قوله** و بثها فيكم اى نشرها وفرقها عليكم **قوله** هذا المال اشار به الى المقدار من المال الذى يطلبان حصتهما منه **قوله** مجعل مال لله اى الموضع الذى جعل مال الله فى جهة مصالح المسلمين **قوله** وكلمتكما واحدة اى متفقان لانزاع بينكما **قوله** بذلك اى بان تعملا فيه كما عمل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعمل ابو بكر فيها فدفعتها اليكما بهذا الوجه فاليوم جئتما و تسألان منى قضاء غير ذلك وقال الخطابى هذه القضية مشكلة لانهما اذا كانا قد اخذا هذه الصدقة من عمر رضى الله تعالى عنه على الشريطة فما الذى بدالهما بعد حتى تخاصما وقال الكرمانى الجواب انه كان شق عليهما الشركة فطلبا ان يقسم بينهما ليستقل كل منهما بالتدبير والتصرف فيما يصير اليه فمنعهما عمر القسمة لئلا يجرى عليها اسم الملك لان القسمة انما تقع فى الاملاك وبتطاول الزمان يظن به الملكية **قوله** فتلتمسان اى فتطلبان **قوله** فوالله الذى وفى رواية الكشميهنى فوالذى بحذف الجلالة

ص حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله تعالى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يقسم ورثتي دينار اما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد بالزاي والنون عبدالله بن ذكوان والاعرج عبدالرحمن بن هرمز والحديث مضى في الخمس والوصايا عن عبدالله بن يوسف عن مالك قوله لا يقتسم وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني لا يقسم بحذف التاء الفوقية وهو برفع الميم على ان لا للنفي وقال ابن التين كذلك قرأته وكذلك في الموطأ وروى لا يقسم بالجزم كأنه نهاهم ان خلف شيئا ان لا يقسم بعده فان قلت يعارضه ما تقدم في الوصايا من حديث عمرو بن الحارث الخزاعي ماترك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دينارا ولا درهما قلت نهاهم هنا عن القسمة على غير قطع بانه لا يخلف دينارا ولا درهما لانه يجوز ان يملك ذلك قبل موته ولكنه نهاهم عن قسمته وفي حديث الخزاعي المعنى ماترك دينار اولا درهما لاجل القسمة فيتحد معناهما قوله لا يقتسم ورثتي اي لا يقتسمون بالقوة لو كنت ممن يورث اولا يقتسمون ماتركته لجهة الارث فلذلك اتى بلفظ الورثة وقيدها ليكون اللفظ مشعرا بما به الاشتقاق وهو الارث فظهر ان المنفي الاقتسام بطريق الارث عنه قوله دينارا التقييد بالدينار من باب التنبيه على ماسواه كما قال الله عز وجل (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره) قوله بعد نفقة نسائي يريد انه تؤخذ نفقة نسائه لانهن محبوسات عنده محرمات على غيره بنص القرآن قوله ومؤنة عاملي قيل هو القائم على هذه الصدقات والناظر فيها وقيل كل عامل للمسلمين من خليفة وغيره لانه عامل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ونائب عنه في امته وقيل خادمه صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل حافر قبره وقيل الاجير فان قيل كيف اختصت النساء بالنفقة والعامل بالمؤنة وهل بينهما فرق قيل له بان المؤنة القيام بالكفاية والانفاق بذل القوة وهذا يقتضي ان النفقة دون المؤنة وكان لابد من النفقة لازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاقتصر على مايدل عليه والعامل في صورة الاجير فيحتاج الى مايكفيه فاقتصر على مايدل عليه قوله فهو صدقة يعني لاتحل لآله ومما يستفاد من الحديث جواز الوقف وان يجري بعد الوفاة كالحياة فلا يباع ولا يملك كما حكم الشارع فيما افاء الله عليه بانه لا يورث ولكن يصرف لما ذكره والباقي لمصالح المسلمين وههنا اساء الادب صاحب التوضيح حيث قال وبين اي الحديث المذكور فساد قول ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه قلت الفساد قول من لا يدرك مدارك الامور فابو حنيفة لم ينفرد ببطلان الوقف ولا قاله برأيه وهذا شريح قال جاء محمد ببيع الحبس ولان الملك فيه باق ولانه يتصدق بالغلة او بالمنفعة المعدومة وهو غير جائز الا في الوصية ص حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اردن ان يبعثن عثمان الى ابي بكر رضي الله عنهما يسألنه ميراثهن فقالت عائشة اليس قد قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا نورث ماتركنا صدقة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن يحيي ابن يحيي واخرجه ابو داود في الخراج عن القعنبي واخرجه النسائي في الفرائض عن قتيبة ثلاثتهم عن مالك به ص ﴿ باب ﴾ قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من ترك مالا فلاهله ش

اى هذا باب فى ذكر قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من ترك مالا فلاهله اى فهو لاهله ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدان اخبرنا عبدالله اخبرنا يونس عن ابن شهاب حدثنى ابوسلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن مات وعليه دين ولم يترك وفاء فعلينا قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث لان ورثته هم اهله وعبدان لقب عبدالله بن عثمان بن جبلة المروزى يروى عن عبدالله بن المبارك المروزى عن يونس ابن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن ابى سلمة بن عبدالرحمن بن عوف عن ابى هريرة والحديث اخرجه مسلم ايضا فى الفرائض عن زهير بن حرب وغيره **قوله** انا اولى بالمؤمنين هكذا اورده مختصرا وقد مضى فى الكفالة من طريق عقيل عن ابن شهاب ولفظه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيقول هل ترك لدينه قضاء فان قيل نعم صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم الحديث **قوله** فمن مات يعنى من المسلمين والحال ان عليه دينا ولم يترك وفاء اى مايفى بدينه **قوله** فعلينا قضاؤه قال المهلب هذا الوعد منه لما وعدالله به من الفتوحات من ملك كسرى وقيصر وليس على الضمان بدليل تأخره عن الصلاة على المديان حتى ضمنه بعض من حضر وقال غيره انه ناسخ لترك الصلاة على من مات وعليه دين **وقوله** فعلينا قضاؤه اى فعلينا الضمان اللازم وقال الكرمانى قضاء دين المعسر الميت كان من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم وكان من خالص ماله وقيل من بيت المال وفيه انه قائم بمصالح الامة حيا وميتا وولى امرهم فى الحالين **قوله** ومن ترك مالا فلورثته وهذا مجمع عليه وكذا ثبت فى رواية الكشميهنى هنا يعنى لورثته وكذا فى رواية مسلم وفى رواية عبدالرحمن بن عمرة فلورثة عصبته من كانوا قال الداودى المراد بالعصبة هنا الورثة لامن يرث بالتعصيب لان العاصب فى الاصطلاح من ليس له سهم مقدر من المجمع على توريثهم ويرث كل المال اذا انفرد ويرث مافضل بعد الفروض وقيل المراد من العصبة هنا قرابة الرجل وهو من يلتقى مع الميت فى اب ولو علا ﴿ ص ﴾

* باب * ميراث الولد من ابيه وامه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ميراث الولد من ابيه وامه والولد يشمل الذكر والانثى وولد الولد وان سفل ﴿ ص ﴾ وقال زيد بن ثابت رضى الله تعالى عنه اذا ترك رجل او امرأة بنتا فلها النصف وان كانتا اثنتين او اكثر فلهن الثلثان وان كان معهن ذكر بدئ بمن شركهم فيؤتى فريضته فمابقى فللذكر مثل حظ الانثيين ﴿ ش ﴾ زيد بن ثابت ابن الضحاك الانصارى النجارى المدنى كاتب وحى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكان من فضلاء الصحابة ومن اصحاب الفتوى مات بالمدينة سنة خمس واربعين وقال ابو عمر اصل مابنى عليه مالك والشافعى واهل الحجاز ومن وافقهم فى الفرائض قول زيد بن ثابت واصل مابنى عليه اهل العراق ومن وافقهم فيها قول على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه وكل من الفريقين لايخالف صاحبه الا فى اليسير النادر اذا ظهر ووصل اثره سعيد بن منصور عن عبدالرحمن بن ابى الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه فذكر مثله **قوله** فلها النصف اى فللبنت الواحدة النصف هذا قول الجماعة الامن يقول بالرد وكذا فى الابنتين فاكثر الامن يقول بالرد والا ابن عباس فانه كان يجعل للبنتين النصف **قوله** وان كان معهن اى مع البنات ذكر بدئ على صيغة المجهول بمن شركهم اى بمن شرك البنات والذكر فغلب التذكير على التأنيث يعنى ان كان مع البنات اخ لهن وكان معهم غيرهم ممن له فرض مسمى

كالام مثلا كما لو مات عن بنات وابن وام يبدأ بالام فتعطى فرضها وما بقى فهو بين البنات والابن للذكر مثل حظ الانثيين وقال ابن بطال قوله وان كان معهن ذكر يريد ان كان مع البنات اخ من ابيهن وكان معهم غيرهم ممن له فرض مسمى كالاب مثلا قال فلذلك قال شركهم ولم يقل شركهن فيعطى الاب مثلا فرضه ويقسم ما بقى بين الابن والبنات للذكر مثل حظ الانثيين قال وهذا تأويل حديث الباب وهو قوله الحقوا الفرائض باهلها ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الحقوا الفرائض باهلها فما بقى فهو لاولى رجل ذكر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه يدخل فيه ميراث الابن على ما لا يخفى ووهيب هو ابن خالد يروى عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما والحديث اخرجه مسلم فى الفرائض ايضا عن امية بن بسطام وعن غيره واخرجه ابوداود فيه ايضا عن احمد بن صالح وغيره واخرجه الترمذى عن عبد بن حميد به وغيره واخرجه النسائى فيه عن محمد بن معمر وغيره وقيل تفرد بوصله وهيب ورواه الثورى عن طاوس ولم يذكر ابن عباس بل ارسله اخرجه النسائى والطحاوى واشار النسائى الى ترجيح الارسال والمرجح فى الصحيحين الوصل واذا تعارض الوصل والارسال ولم يرجح احد الطرفين قدم الوصل **قوله** الحقوا الفرائض اى الانصباء المقدرة فى كتاب الله وهى النصف والربع والثمن والثلثان والثلث والسدس واصحابها مذكورة فى الفرائض **قوله** باهلها وهو من يستحقها بنص القرآن ووقع فى رواية روح ابن القاسم عن ابن طاوس اقسموا المال بين اهل الفرائض على كتاب الله اى على وفق ما انزل الله فى كتابه **قوله** فما بقى اى من اصحاب الفرائض **قوله** فهو لاولى رجل قال النووى المراد بالاولى الاقرب والاخلا عن الفائدة لانا لا ندرى من هو الاحق وقال الخطابى الاولى الاقرب رجل من العصبة وفى التلويح قوله فهو لاولى رجل يريد اذا كان فى الذكور من هو اولى من صاحبه بقرب او بطن فاما اذا استووا فى التعدد وادلوا بالاناث والامهات معا كالاخوة وشبههم فلم يقصدوا بهذا الحديث لانه ليس فى البنين من هو اولى منهم لانهم قد استووا فى المنزلة ولا يجوز ان يقال اولى وهم سواء فلم يرد البنين بهذا الحديث وانما اراد غيرهم ووقع فى رواية الكشميهنى فلاولى رجل بفتح الهمزة واللام بينهما واو ساكنة على وزن افعل التفضيل من الولى بسكون اللام وهو القرب اى لمن يكون اقرب فى النسب الى الموروث وليس المراد هنا الاحق وقال عياض ان فى رواية ابن الحذاء عن ابن ماهان فى مسلم فهو لادنى بدال ونون وهو بمعنى الاقرب وقال ابن التين انما المراد به العمة مع العم وبنت الاخ مع ابن الاخ وبنت العم مع ابن العم وخرج من ذلك الاخ والاخت لابوين او لاب فانهم يرثون بنص قوله تعالى (وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين) ويستثنى من ذلك من يحجب كالاخ للاب مع البنت والاخت الشقيقة وكذا يخرج الاخ والاخت لام بقوله تعالى (فلكل واحد منهما السدس) وقد نقل الاجماع على ان المراد بها الاخوة من الام **قوله** رجل ذكر فيه اقوال كثيرة اعنى فى توصيف الرجل بالذكورة ۞ الاول قال ابن الجوزى والمنذرى هذه اللفظة ليست بمحفوظة وقال ابن الصلاح فيها بعد عن الصحة من حيث اللغة فضلا عن الرواية ۞ الثانى انما وصف الرجل بالذكر للتنبيه على سبب استحقاقه وهى الذكورة التى هى سبب العصوبة وسبب الترجيح فى الارث ۞ الثالث قال السهيلى قوله ذكر صفة لاولى لا لرجل والاولى بمعنى القريب الاقرب فكأنه قال فهو لقريب الميت ذكر من جهة الرجل وصلب لا من جهة بطن ورحم فالاولى من حيث المعنى مضاف الى الميت وقد

اشير بذكر الرجل الى جهة الاولوية فافيد بذلك نفى الميراث عن الاولى الذى هو من جهة الام كالخال وبقوله ذكر الى نفيها عن النساء بالعصوبة وان كن من الاولين للميت من جهة الصلب ولو جعلناه صفة لرجل يلزم اللغو وان لايبقى معه حكم الطفل الرضيع اذلايطلق الرجل الاعلى البالغ وقد علم انه يرث ولو ابن ساعة وان لاتحصل التفرقة بين قرابة لاب وقرابة لام * الرابع قال الخطابى انما قال ذكر لبيان ارثه بالذكورة ليعلم ان العصبة اذا كان عما او ابن عم مثلا وكان معه اخت له لاترث ولايكون المال بينهما للذكر مثل حظ الانثيين ورد بانه ظاهر من التعبير بقوله رجل * الخامس قال ابن التين انه للتأكيد كما فى قوله ابن لبون ذكر ورد بان هذا ليس بتأكيد لفظى ولامعنوى * السادس قال غيره هذا التأكيد لمتعلق الحكم وهو الذكورة لان الرجل قد يراد به معنى النجدة والقوة فى الامر فقد حكى سيبويه مررت برجل رجل ابوه فلهذا احتاج الكلام الى زيادة التوكيد بذكر حتى لايظن ان المراد به خصوص البالغ * السادس انما قيد بذكر خشية ان يظن ان المراد من الرجل الشخص وهو اعم من الذكر والانثى وفيه مافيه على مالايخفى * الثامن ماقاله بعض الفرضيين انه احتراز عن الخنثى * التاسع ماقيل ان المراد بالرجل الميت لان الغالب فى الاحكام ان تذكر الرجال وتدخل النساء فيهم بالتبعية * العاشر انه للاشارة الى الكمال فى ذلك كما يقال امرأة انثى وفيه مافيه وقيل غير ذلك مما الغالب فيه النظر والرد ﴿ص﴾ *باب* ميراث البنات ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان ميراث البنات والاصل فيه الآية التى تقدمت فى اول الكتاب وهى قوله تعالى (يوصيكم الله فى اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين) الآية وان الجاهلية كانوا لايورثون البنات فابطل الله ذلك وشاركهن مع الذكور وقدم بيانه هناك ﴿ص﴾ حدثنا الحميدى حدثنا سفيان حدثنا الزهرى اخبرنى عامر بن سعد بن ابى وقاص عن ابيه قال مرضت بمكة مرضا فاشفيت منه على الموت فاتانى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعودنى فقلت يارسول الله ان لى مالا كثيرا وليس يرثنى الا ابنتى افأتصدق بثلثى مالى قال لا قال قلت فالشطر قال لا قلت الثلث قال الثلث كبير انك ان تركت ولدك اغنياء خير من ان تتركهم عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة الا اجرت عليها حتى اللقمة ترفعها الى فى امرأتك فقلت يارسول الله اخلف عن هجرتى فقال لن تخلف بعدى فتعمل عملا تريد به وجه الله الا ازددت به رفعة ودرجة ولعل ان تخلف بعدى حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك اخرون ولكن البائس سعد بن خولة يرثى له رسول الله ان مات بمكة قال سفيان وسعد بن خولة رجل من بنى عامر بن لؤى ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ليس يرثنى الا ابنتى والحميدى عبدالله بن الزبير بن عيسى نسبة الى حميد بالضم احد اجداده وسفيان هو ابن عيينة يروى عن محمد بن مسلم الزهرى والحديث مضى فى كتاب الجنائز فى باب رثاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سعد بن خولة فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن يوسف عن مالك عن شهاب عن عامر بن سعد بن ابى وقاص الى آخره وايضا مضى فى كتاب الوصايا فى باب ان تترك ورثتك اغنياء اخرجه فيه عن ابى نعيم عن سفيان وفى الباب الذى يليه عن قتيبة عن سفيان ومضى الكلام فيه هناك **قوله** فاشفيت اى فاشرفت **قوله** مالا كثيرا بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة **قوله** فالشطر بالجر والرفع قاله الكرمانى ولم يبين وجههما قلت اما الجر فبالعطف على قوله بثلثى مالى واما الرفع فعلى انه مبتدأ وخبره محذوف تقديره فالشطرا تصدق به اى النصف **قوله** ان تركت بكسر الهمزة وفتحها **قوله** خير اى فهو خير ليكون جزاء للشرط **قوله** عالة جمع العائل وهو الفقير

قوله يتكففون اى يمدون الى الناس ا كفهم للسؤال قوله اجرت على صيغة المجهول من الاجر قوله واخلف على صيغة المجهول اى ابقى بمكة متخلفا عن الهجرة قوله ولعل ويروى ولعلك استعمل هنا استعمال عيسى قوله ويضر بك على صيغة المجهول قوله البائس بالباء الموحدة شديد الحاجة او الفقير قوله يرثى بكسر الثاء المثلثة اى يرق ويرحم قيل هو كلام سعد وقيل كلام الزهرى وسعد بن خولة مات بمكة فى حجة الوداع وتقدمت فيه مباحث فى كتاب الجنائز ﴿ ص حدثنا محمود حدثنا ابو النضر حدثنا ابو معاوية شيبان عن اشعث عن الاسود بن يزيد قال اتانا معاذ بن جبل باليمن معلما واميرا فسألناه عن رجل توفى وترك ابنته واخته فاعطى الابنة النصف والاخت النصف ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله اعطى الابنة النصف ومحمود هو ابن غيلان بفتح الغين المعجمة ابو احمد المروزى وابو النضر هو هاشم التميمى الملقب بقيصر واشعث بالشين المعجمة وبالعين المهملة وبالثاء المثلثة ابن سليم يكنى بالشعثاء الكوفى والاسود بن يزيد ابن قيس النخعى الكوفى والحديث اخرجه ابو داود فى الفرائض عن موسى بن اسمعيل قوله واعطى الابنة النصف اجمع العلماء على ان ميراث البنت الواحدة النصف وللأخت النصف بنص القرآن ﴿ ص * باب * ميراث ابن الابن اذا لم يكن ابن ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ارث ابن ابن الرجل اذا لم يكن له ابن لصلبه ﴿ ص وقال زيد ولد الابناء بمنزلة الولد اذا لم يكن دونهم ولد ذكر ذكرهم كذكرهم وانثاهم كأنثاهم يرثون كما يرثون ويحجبون كما يحجبون ولا يرث ولد الابن مع الابن ش ﴾ اى قال زيد بن ثابت الانصارى الى آخره وهذا الذى قاله زيد اجماع ووصل اثره سعيد ابن منصور عن عبد الرحمن بن ابى الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد عن ابيه واخرجه ايضا يزيد بن هرون عن محمد بن سالم عن الشعبى عنه قوله بمنزلة الولد اى بمنزلة الولد الصلب قوله دونهم اى اذا لم يكن بينهم وبين الميت ولد الصلب قوله ذكر كذا فى رواية الكشميهنى وليس فى رواية الاكثرين لفظ ذكر واحترز بالذكر عن الانثى قوله ذكرهم كذكرهم اى ذكر ولد الابناء كذكر الابناء وانثاهم اى انثى ولد الابناء كانثى الابناء يرثون اى ولد الابناء كما يرث الابناء وهو ظاهر قوله ويحجبون اى يرثون جميع المال اذا انفرد واو يحجبون دونهم فى الطبقة ممن بينهم وبين الميت وقال ابن بطال قال اكثر الفقهاء فيمن خلفت زوجا واما وبنتا وابن ابن وبنت ابن يقدم الفرض للزوج الربع وللام السدس وللبنت النصف وما بقى بين ولدى الابن للذكر مثل حظ الانثيين فان كانت البنت اسفل من الابن فالباقى له دونها وقيل الباقى له مطلقا لقوله فابقى فلاولى رجل ذكر قوله ولا يرث ولد الابن مع الابن ذكر هذا تأكيدا لما تقدم فان حجب اولاد الابن بالابن انما يؤخذ من قوله اذا لم يكن دونهم الى آخره بطريق المفهوم ﴿ ص حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الحقوا الفرائض باهلها فابقى فهو لاولى رجل ذكر ش ﴾ هذا الحديث بعينه تقدم عن قريب فى باب ميراث الولد من ابيه وامه وفائدة اعادته لشيئين احدهما الاشارة الى ان ولد الابناء بمنزلة الولد والآخر الاشارة الى انه روى هذا الحديث عن شيخين احدهما عن موسى بن اسمعيل عن وهيب كما تقدم والاخر عن مسلم بن ابراهيم عن وهيب الى آخره ﴿ ص * باب * ميراث ابنة ابن مع ابنة ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ميراث ابنة ابن مع وجود ابنة وفى رواية الكشميهنى مع بنت ﴿ ص حدثنا ادم حدثنا شعبة اخبرنا ابو قيس

سمعت هزيل بن شرحبيل قال سئل ابو موسى عن ابنة وابنة ابن واخت فقال للابنة النصف وللاخت النصف وأت ابن مسعود فسيتابعني فسئل ابن مسعود واخبر بقول ابي موسى فقال لقد ضللت اذا وما انا من المهتدين اقضي فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فللاخت فأتينا ابا موسى فاخبرناه بقول ابن مسعود فقال لا تسألوني ما دام هذا الحبر فيكم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسم شيخه ابي قيس وابو قيس بفتح القاف وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة واسمه عبدالرحمن بن ثروان بفتح الثاء المثلثة وسكون الراء وبالواو والنون الاودي بفتح الهمزة وسكون الواو وبالدال المهملة مات سنة عشرين ومئة وهزيل بضم الهاء وفتح الزاي وسكون الياء آخر الحروف وباللام وقد صحف من قال بالذال المعجمة موضع الزاي ابن شرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وباللام قال الكرماني وقد تقدم ذكرهما والحديث اخرجه ابوداود في الفرائض عن عبدالله بن عامر بن زرارة واخرجه الترمذي فيه عن الحسن بن عرفة واخرجه النسائي فيه عن محمود بن غيلان واخرجه ابن ماجة فيه عن علي بن محمد عن وكيع قوله سئل ابو موسى وفي رواية غندر عن شعبة عند النسائي جاء رجل الى ابي موسى الاشعري وهو الامير والى سلمان بن ربيعة الباهلي فسألهما وكذا اخرجه ابوداود وكذا الترمذي وابن ماجة والطحاوي والدارمي من طرق عن سفيان الثوري بزيادة سلمان بن ربيعة مع ابي موسى وقد ذكروا ان سلمان المذكور كان على قضاء الكوفة قوله وأت ابن مسعود قال ذلك للاستثبات قوله لقد ضللت اذا وما انا من المهتدين قال الكرماني غرض عبدالله بن مسعود من قراءته هذه الآية هو انه لو قال بحرمان بنت الابن لكان ضالا قلت الحاصل من ذلك ان قول ابن مسعود هذا جواب عن قول ابي موسى انه سيتابعني واشار الى انه لو تابعه خالف صريح السنة التي عنده وانه ان خالفها عامدا لضل قوله اقضي فيها اي في هذه المسألة او في هذه القضية بما قضى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والذي قضاه هو قوله للابنة النصف الى آخره وفي رواية الدارقطني من طريق حجاج بن ارطاة عن عبدالرحمن بن ثروان فقال ابن مسعود كيف اقول يعني مثل قول ابي موسى وقد سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول فذكره وكانت هذه القضية في زمن عثمان رضي الله تعالى عنه لانه هو الذي امر ابا موسى على الكوفة وكان ابن مسعود قبل ذلك اميرها ثم عزل قبل ولاية ابي موسى عليها بمدة قوله فاتينا ابا موسى فيه اشعار بان هزيلا الراوي المذكور توجه مع السائل الى ابن مسعود فسمع جوابه فعاد الى ابي موسى معه فاخبره فلذلك ذكر المزي في الاطراف هذا الحديث من رواية هزيل عن ابن مسعود قوله ما دام هذا الحبر بفتح الحاء وسكون الباء الموحدة وبالراء واراد به ابن مسعود والحبر هو الذي يحسن الكلام ويزينه وذكر الجوهري الحبر بالفتح والكسر ورجح الكسر وجزم الفراء بالكسر وقال سمي بالحبر الذي يكتب به قلت هو بالفتح في رواية جميع المحدثين وانكر ابو الهيثم الكسر وفيه ان الحجة عند التنازع سنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيجب الرجوع اليها وفيه ما كانوا عليه من الانصاف والاعتراف بالحق والرجوع اليه وشهادة بعضهم لبعض بالعلم والفضل وكثرة اطلاع ابن مسعود على السنة وتثبت ابي موسى في الفتيا حيث دل على من ظن انه اعلم منه قال ابن بطال ولا خلاف بين الفقهاء فيما رواه ابن مسعود وفي

جواب ابی موسی اشعار بانه رجع عما قاله وقال ابو عمر لم یخالف فی ذلك الا ابو موسی الاشعری وسلمان ابن ربیعة الباهلی وقد رجع ابو موسی عن ذلك ولعل سلمان ایضا رجع کابی موسی وسلمان هذا مختلف فی صحبته وله اثر فی فتوح العراق ایام عمر وعثمان رضی الله تعالی عنهما واستشهد فی زمان عثمان وکان یقال له سلمان الخیل لمعرفته بها وقال ابن العربی یؤخذ من قصة ابی موسی وابن مسعود جواز العمل بالقیاس قبل معرفة الخبر والرجوع الی الخبر بعد معرفته ونقض الحکم اذا خالف النص

ص ﴿باب﴾ میراث الجد مع الاب والاخوة ش ای هذا باب فی بیان حکم میراث الجد الذی من قبل الاب مع الاب والاخوة الاشقاء ومن الاب وقد انعقد الاجماع علی ان الجد لا یرث مع وجود الاب ص وقال ابو بکر وابن عباس وابن الزبیر رضی الله تعالی عنهم الجد اب ش ای الجد الصحیح اب ای حکمه حکم الاب عند عدمه بالاجماع والجد الصحیح هو الذی لا یدخل فی نسبته الی المیت ام وقد اطلق علی الجد ابا فی قوله عز وجل (کما اخرج ابویکم من الجنة) والمخرج من الجنة آدم جدنا الاعلی فاذا اطلق علی الجد الاعلی اب فاطلاقه علی اب الاب بطریق الاولی فاذا کان ابا فله احوال ثلاث الفرض المطلق والفرض والتعصیب المحض فهو کالاب فی جمیع احواله الا فی اربع مسائل فانه لا یقوم مقام الاب فیها (الاولی) ان بنی الاعیان والعلات کلهم یسقطون بالاب بالاجماع ولا یسقطون بالجد الا عند ابی حنیفة رضی الله تعالی عنه (الثانیة) ان الام مع احد الزوجین والاب تأخذ ثلث ما بقی ومع الجد تأخذ ثلث الجمیع الا عند ابی یوسف فان عنده الجد کالاب فیه (والثالثة) ان ام الاب وان علت تسقط بالاب ولا تسقط بالجد وان علت (الرابعة) ان المعتق اذا ترك ابا المعتق وابنه فسدس الولاء للاب والباقی للابن عند ابی یوسف وعندهما کله للابن ولو ترك ابن المعتق وجده فالولاء کله للابن بالاتفاق وهذا هو شرح کلام هؤلاء الصحابة ولم ار احدا من الشراح ذکر شیئا من ذلك وقال بعضهم قوله الجد اب ای هو اب حقیقة قلت لم یقل بذلك احد ممن یمیز بین الحقیقة والمجاز اما قول ابی بکر رضی الله تعالی عنه فوصله الدارمی بسند علی شرط مسلم عن ابی سعید الخدری ان ابا بکر جعل الجد ابا واما قول ابن عباس فاخرجه محمد بن نصر المروزی فی کتاب الفرائض من طریق عمرو بن دینار عن عطاء عن ابن عباس قال الجد اب واما قول عبد الله بن الزبیر فمضی فی المناقب موصولا من طریق ابن ابی ملیکة قال کتب اهل الکوفة الی ابن الزبیر فی الجد فقال ان ابا بکر انزله ابا ص وقرأ ابن عباس یا بنی آدم واتبعت ملة آبائی ابراهیم واسحق ویعقوب ولم یذکر ان احدا خالف ابا بکر فی زمانه واصحاب النبی صلی الله تعالی علیه وسلم متوافرون وقال ابن عباس یرثنی ابن ابنی دون اخوتی ولا ارث انا ابن ابنی ش اشار بقوله وقرأ ابن عباس یا بنی آدم الی احتجاجه بان الجد اب بقوله تعالی (یا بنی آدم) وبقوله تعالی (واتبعت ملة آبائی ابراهیم واسحق ویعقوب) فانه اطلق علی هؤلاء الاب مع انهم اجداد وروی سعید بن منصور من طریق عطاء عن ابن عباس قال الجد اب وقرأ واتبعت ملة آبائی الآیة قوله ولم یذکر علی صیغة المجهول قوله خالف ابا بکر ای فیما قاله من ان الجد حکمه حکم الاب قوله واصحاب النبی صلی الله تعالی علیه وسلم الواو فیه للحال قوله متوافرون ای فیهم کثرة وعدد وهو اجماع سکوتی وممن قال مثل قول ابن عباس معاذ وابو الدرداء وابو موسی وابی بن کعب وابو هریرة وعائشة رضی الله تعالی عنهم ومن التابعین ایضا عطاء وطاوس وشریح والشعبی وقال ایضا من الفقهاء

عثمان البتي وابوحنيفة وابوثور وداود والمزني وابن شريح وذهب عمرو علي وزيدبن ثابت وابن مسعود الى توريث الاخوة مع الجد لكن اختلفوا في كيفية ذلك وموضعه كتب الفرائض **قوله** وقال ابن عباس يرثني الى آخره ارادبه الانكار اي لم لايرث الجد فيكون ردا على من حجب الجد بالاخوة اومعناه فلم لايرث الجد وحده دون الاخوة كما في العكس فهو رد على من قال بالشركة بينهما و قال ابوعمر وجه قياس ابن عباس ان ابن الابن لما كان كالابن عند عدم الابن كان ابو الاب عند عدم الاب كالاب **ص** ويذكر عن عمر وعلي وابن مسعود وزيد رضى الله تعالى عنهم اقاويل مختلفة **ش** ويذكر على صيغة المجهول اشارة الى التمريض وقد ذكرنا الآن انهم ذهبوا الى توريث الاخوة مع الجد ولكن باختلاف بينهم في ذلك وقول عمر انه كان يقاسم الجد مع الاخ والاخوين فاذا زادوا اعطاه الثلث وكان يعطيه مع الولد السدس رواه الدارمي من طريق عيسى الخناط عن الشعبي فذكره وقول علي رضى الله تعالى عنه فرواه الشعبي كتب ابن عباس الى علي يسئله عن ستة اخوة وجد فكتب اليه ان اجعله كاحدهم وامح كتابي وروى الحسن البصري ان عليا كان يشرك الجد مع الاخوة الى السدس وله اقوال اخر وقول ابن مسعود روى في امرأة تركت زوجها وامها وجدها واخاها لابيها ان للزوج ثلاثة اسهم النصف وللام ثلث ما بقي وهو السدس من رأس المال وللاخ سهم وللجد سهم وقول زيد بن ثابت فرواه الدارمي من طريق الحسن البصري قال كان زيد يشرك الجد مع الاخوة الى الثلث واخرج عبد الرزاق من طريق ابراهيم قال كان زيد يشرك الجد مع الاخوة الى الثلث فاذا بلغ الثلث اعطاه اياه وللاخوة ما بقي ويقاسم الاخ للاب ثم يرد على اخيه ويقاسم الاخوة من الاب مع الاخوة الاشقاء ولا يورث الاخوة للاب شيئا ولا يعطى اخا لام مع الجد شيئا وله اقوال اخرى طوينا ذكرها طلبا للاختصار **ص** حدثنا سليمان بن حرب حدثنا وهيب عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر **ش** وجه ايراد هذا الحديث هنا مع انه تقدم عن قريب وتقدم شرحه هو ان الذي بقي بعد الفرض يصرف لاقرب الناس الى الميت فكان الجد اقرب فيقدم وقال ابن بطال وقد احتج به من يشرك بين الجد والاخ فانه اقرب الى الميت وهو ظاهر ووهيب هو ابن خالد يروي عن عبد الله ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس **ص** حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال اما الذي قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا لاتخذته ولكن خلة الاسلام افضل او قال خير فانه انزله ابا او قال قضاه ابا **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فانه انزله ابا فان ابابكر انزل الجد ابا وابو معمر بفتح الميمين اسمه عبد الله ابن عمرو بن ابي الحجاج المنقري المقعد وعبد الوارث ابن سعيد البصري وايوب السختياني والحديث مضى في الصلاة في باب الخوخة في المسجد **قوله** لو كنت متخذا يعني لو كنت منقطعا الى غير الله لانقطعت الى ابي بكر لكن هذا ممتنع لامتناع ذلك ولكن خلة الاسلام معه افضل من الخلة مع غيره **قوله** او قال خير شك من الراوي **قوله** او قال قضاه ابا ايضا شك من الراوي اي حكم بانه اب

ص ❊ باب ❊ ميراث الزوج مع الولد وغيره **ش** اي هذا باب في بيان ميراث الزوج مع الولد وغيره من الوارثين فلا يسقط الزوج بحال وانما يحط بالولد من النصف الى الربع **ص** حدثنا محمد بن يوسف عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن عطاء عن ابن عباس قال كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين فنسخ الله من ذلك ما احب فجعل للذكر مثل حظ

(الانثيين)

الاثنين وجعل للابوين لكل واحد منهما السدس وجعل للمرأة الثمن والربع وللزوج الشطر والربع ﴿ ش ﴾ هذا المروى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قد علم من الآيتين المذكورتين فى اول كتاب الفرائض وكذلك الوصية للوالدين قد تقدم حكمها فى الوصايا ولكنه اشار بهذا الى استمرار ما فى الآية التى نسختها وهى يوصيكم الله والى تقرير سبب نزول الآية وانها على ظاهرها غير مأولة ولا منسوخة وورقاء مؤنث الاورق ابن عمر الخوارزمى يروى عن عبد الله بن ابى نجيح بفتح النون وكسر الجيم واسمه يسار المكى قال يحيى القطان كان قدريا يروى عن عطاء بن ابى رباح الخ قوله ما احب اى ما اراد والباقى ظاهر ﴿ ص ﴾ باب * ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ميراث المرأة الى آخره قوله و غيره اى من الوارثين فلا يحط ارث واحد من المرأة والزوج بحال بل يحط الولد الزوج من النصف الى الربع ويحط المرأة من الربع الى الثمن ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابى هريرة انه قال قضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى جنين امرأة من بنى لحيان سقط ميتا بغرة عبد او امة ثم ان المرأة التى قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بان ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى وابن المسيب سعيد والحديث ذكره ايضا فى الديات عن عبد الله بن يوسف واخرجه بقية الجماعة ما خلا ابن ماجة كلهم عن قتيبة فمسلم فى الحدود والترمذى فى الفرائض وابو داود والنسائى فى الديات وقال الترمذى هذا الحديث رواه يونس عن الزهرى عن ابى سلمة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مرسلا قوله فى جنين امرأة قال البخارى فى الديات اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت احديهما الاخرى بحجر فقتلتها وما فى بطنها الحديث يقال ان الضاربة يقال لها ام عفيف بنت مسروح والمضروبة مليكة بنت عويم وقيل عويمر براء ذكره ابو عمر وفى لفظ للبخارى ان امرأتين من هذيل رمت احديهما الآخرى فطرحت جنينها الحديث وهنا قال ان المضروبة من بنى لحيان ولا تخالف بينهما فان لحيان بكسر اللام وقيل بفتحها بطن من هذيل وهو لحيان بن هذيل بن مدركة قال الجوهرى لحيان ابو قبيلة وضبطه بكسر اللام وفى رواية هذلية وعامرية وفى اسنادها ابن ابى فروة وهو ضعيف وظاهرهما التعارض وفى الصحيح ان احديهما كانت ضرة الاخرى وفى رواية من طريق مجالد وكل منهما تحت زوج ولا منافاة ايضا لاحتمال ارادة كونهما ليستا ضرتين وجاء ايضا انها ضربتها بعمود فسطاط وجاء فحذفتها وجاء فدقت احديهما الاخرى بحجر ولا تخالف لاحتمال تكرر الفعل قوله سقط اى الجنين حال كونه ميتا قوله بغرة متعلق بقوله قضى قوله عبد بالتنوين بيان لغرة ويروى بالاضافة ايضا قوله او امة كلمة او للتنويع وليست للشك وعند ابى داود فقضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى جنينها بغرة عبد او امة او فرس او بغل او حمار والحديث معلول وفى رواية لابن ابى شيبة من حديث عطاء مرسلا او بغل فقط وآخرى او فرس من حديث هشام عن ابيه وقال به مجاهد وطاوس وفى الدار قطنى من حديث معمر عن ابن طاوس عن ابيه ان عمر قال او فرس وقال ابن سيرين يجزى مائة شاة وفى بعض طرق ابى داود خمسمأته شاة وهو وهم وصوابه مائة شاة كما نبه عليه ابو داود وفى مسند الحارث بن ابى اسامة من حديث حمل بن مالك او عشر من الابل او مأته شاة وقال البيهقى ورواه ابو المليح ايضا عن ابيه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

الا انه قال او عشرون ومائة شاة واسناده ضعيف وروى وكيع عن عبدالله بن ابي بكر عن ابي المليح الهذلي انه كان تحت حمل بن مالك امرأتان امرأة من بني سعد وامرأة من بني لحيان فرمت السعدية اللحيانية فقتلتها واسقطت غلاما فقضى صلى الله تعالى عليه وسلم في الجنين بغرة فقال عمران احد من قضى عليهم بالغرة يارسول الله لاغرة لي قال فعشر من الابل قال يارسول الله لاابل لي قال فعشرون ومائة من الشاء ليس فيها عوراء ولا فارض ولا عضباء قال يارسول الله فاعني بهاسن صدقة بني لحيان فقال لرجل فاعنه بها وروى عبدالرزاق عن ابي جابر البياضي وهو واه عن سعيد بن المسيب عن رسول الله تعالى عليه وسلم في جنين يقتل في بطن المرأة بغرة في الذكر غلام وفي الانثى جارية وقال ابو عمر الغرة معناها الابيض فلا يؤخذ فيها الاسود وقال مالك الحمران احب الي من السودان وقال الابهري يعني البيض فان لم يكن عبيد تلك البلدة بيضا كان من السودان وقال مالك ويكون من اوسط عبيد تلك البلدة فان كان اكثرهم الحمران فمن اوسطهم وان كان السودان فمن اوسطهم وقال مالك هو عبد اووليدة **قوله** بان ميراثها اي ميراث هذه المرأة المقتولة لبنيها وزوجها وقال ابو عمر جمهور الناس على الميراث في هذه الغرة للورثة والعقل على العصبة واختلفوا على من تجب الغرة فقالت طائفة منهم مالك والحسن بن حي هي في مال الجاني ثم الكفارة وهو قول الحسن والشعبي وروى ذلك عن عمر رضي الله تعالى عنه وبه جزم ابراهيم وعطاء والحكم وقال آخرون هي على العاقلة وممن قاله الثوري والنخعي وابو حنيفة والشافعي واصحابهم وهو قول ابن سيرين وابراهيم في رواية وحجتهم حديث المغيرة الذي فيه وجعل الغرة على عاقلة المرأة وقال ابو عمر وهو نص ثابت صحيح في موضع الخلاف يجب الحكم به واختلفوا في قيمة الغرة فقال مالك تقوم بخمسين دينارا او بستمائة درهم نصف عشر دية الحر المسلم الذكر وعشر دية الحرة وهو قول الزهري وربيعة وسائر اهل المدينة وقال ابو حنيفة واصحابه وسائر الكوفيين قيمتها خمسمائة درهم وهو قول ابراهيم والشعبي واختلفوا في صفة الجنين الذي تجب فيه الغرة ماهي فقال مالك ماطرحته من مضغة او علقة او ما علم انه ولد ففيه الغرة فان سقط ولم يستهل ففيه غرة وسواء تحرك او عطس ففيه الغرة ايضا حتى يستهل ففيه الدية كاملة وقال الشافعي لاشيء فيه حتى يتبين من خلقه شيء فان علمت حياته بحركة او بعطاس او باستهلال او بغير ذلك مما يستيقن به حياته ثم مات ففيه الدية وقال ابن عبدالبر وهو قول سائر الفقهاء واجمع الفقهاء على ان الجنين اذا خرج ثم مات كانت فيه الدية والكفارة معها فقال مالك بقسامة وقال ابو حنيفة بدونها واختلفوا في الكفارة اذا خرج ميتا فقال مالك فيه الغرة والكفارة وقال ابو حنيفة والشافعي ففيه الغرة ولا كفارة وبه قال داود **قوله** وان العقل على عصبتها العقل الدية واصله ان القاتل كان اذا قتل قتيلا جمع الدية من الابل فعقلها بفناء اولياء المقتول اي شدها في عقالها ليسلمها اليهم ويقبضوها منه فسميت الدية عقلا بالمصدر يقال عقل البعير يعقله عقلا وجمعه عقول والعصبة الاقارب من جهة الاب لانهم يعصبونه ويعتصب بهم اي يحيطون به ويشتدبهم ﴿ص﴾ باب ميراث الاخوات مع البنات عصبة ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان ميراث الاخوات مع اجتماع البنات **قوله** عصبة بالنصب حال وبالرفع خبر مبتدأ محذوف اي هي عصبة واجمعوا على ان الاخوات عصبة البنات فمن مات وترك بنتا واختا فللبنت النصف وللاخت النصف ﴿ص﴾ حدثنا بشر بن خالد حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن الاسود

قال قضى فينا معاذ بن جبل على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم النصف للابنة والنصف للاخت ثم قال سليمان قضى فينا ولم يذكر على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن خالد ابو محمد العسكرى وهو شيخ مسلم ايضا مات سنة ثلاث وخمسين ومأتين ومحمد بن جعفر هو غندر وسليمان هو الاعمش وابراهيم هو النخعى والاسود ابن يزيد خال ابراهيم الراوى عنه والحديث مضى عن قريب فى باب ميراث البنات **قوله** قضى فينا معاذ بن جبل اراد انه قضى فى اليمن وكان ارسله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليهم اميرا ومعلما **قوله** قال سليمان اى قال شعبة ثم قال سليمان اى الاعمش قضى فينا ولم يذكر على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والحاصل ان الاعمش روى الحديث اولا باثبات قوله على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيكون مرفوعا على الراجح ومرة بدونها فيكون موقوفا ﴿ ص حدثنى عمرو بن عباس حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن ابى قيس عن هذيل قال قال عبدالله لاقضين فيها بقضاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اوقال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس ومابقى فللاخت ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن عباس بالمهملتين البصرى وعبد الرحمن هو ابن مهدى وسفيان هو الثورى وابو قيس هو عبدالرحمن بن ثروان وهذيل مصغر هذل هو ابن شرحبيل وعبدالله هو ابن مسعود والحديث مضى قبل هذا الباب باربعة ابواب **قوله** لاقضين فيها اى فى هذه المسألة التى سئل عنها ومراده القضاء بسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بطريق الفتوى فان ابن مسعود يومئذ لم يكن قاضيا ولا اميرا **قوله** اوقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هو شك من بعض الرواة ففى رواية وكيع وغيره عن سفيان عند النسائى وغيره سأقضى فيها بماقضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وجماعة العلماء الا من شذ على ان الاخوات عصبات البنات يرثن مافضل عن البنات كبنت واخت للبنت النصف وللاخت الباقى وكبنتين واخت لهما الثلثان وللاخت مابقى وكبنت وبنت ابن واخت وهى فتوى ابن مسعود للاولى النصف وللثانية السدس وللثالثة الباقى ﴿ ص ﴾ باب ﴾ ميراث الاخوات والاخوة ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ميراث الاخوات وهى جمع اخت والاخوة جمع اخ ﴿ ص حدثنا عبدالله بن عثمان اخبرنا عبدالله اخبرنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابرا رضى الله تعالى عنه قال دخل على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وانا مريض فدعى بوضوء فتوضأ ثم نضح على من وضوئه فافقت فقلت يارسول الله انما لى اخوات فنزلت آية الفرائض ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله انما لى اخوات لانه يقتضى انه لم يكن له ولد واستنبط البخارى الاخوة وقدم الاخوات فى الترجمة للتصريح بهن فى الحديث وعبدالله بن عثمان ابن جبلة الملقب بعبدان المروزى يروى عن عبدالله بن المبارك المروزى الى آخره والحديث مضى فى اول كتاب الفرائض باتم منه ومضى الكلام فيه **قوله** بوضوء بفتح الواو وهو الماء الذى يتوضأ به **قوله** ثم نضح بالنون والضاد المعجمة وبالحاء المهملة اى رش **قوله** فنزلت آية الفرائض اى آية المواريث وبين فيها ان الاخوات يرثن واجمعوا على ان الاخوة والاخوات من الابوين اومن الاب ذكورا كانوا واناثا لايرثون مع الابن ولا مع ابن الابن وان سفل ولا مع الاب واختلفوا

فى ميراث الاخوات مع الجد على ماسبق وماعدا ذلك فللواحدة من الاخوات النصف وللبنتين فصاعدا الثلثان الا فى الاكدرية وهى زوج وام وجد واخت شقيقة اولاب فللزوج النصف وللام الثلث وللجد السدس وللاخت النصف وتعول الى تسعة ثم يجمع نصيب الجد ونصيب الاخت وهو اربعة فيقسم بينهما للذكر مثل حظ الانثيين فاربعة على ثلاثة لايصح فيضرب ثلاثة فى تسعة يكون سبعة وعشرين للزوج تسعة وللام ستة وللجد ثمانية وللاخت اربعة وانما سميت اكدرية لان عبد الملك بن مروان سأل عنها رجلا يقال له اكدر فأخطا فيها فنسبت اليه وقيل كان اسم الميت اكدر وقيل سميت بذلك لانها كدرت على زيد بن ثابت اصلها لانه لايفرض للاخت مع الجد الا فى هذه المسألة ص ❊ باب ❊ يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ماترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين يبين الله لكم ان تضلوا والله بكل شئ عليم ش اى هذا باب فى ذكر قوله عز وجل (يستفتونك) الآية وانما ترجم بهذه الآية لان فيها التنصيص على ميراث الاخوة قوله يستفتونك من الاستفتاء وهو طلب الفتوى وهى جواب الحادثة والتقدير (يستفتونك) فى الكلالة (قل الله يفتيكم فى الكلالة) فحذف الاول لدلالة الثانى عليه قوله (ان امرؤ هلك) اى ان هلك امرؤ فحذف لدلالة الثانى عليه اى ان امرؤ مات وقدم تفسير الكلالة عن قريب قوله وله اخت اى من ابيه وامه او ابيه لان ذكرا ولادا لام قدسبق فى اول السورة قوله (فلها نصف ماترك) بيان فرضها عند الانفراد قوله ان تضلوا اى لئلا تضلوا وقال البصريون هذا خطأ لايجوز اضماره والمعنى عندهم كراهية ان تضلوا وقيل معناه يبين الله لكم الضلال كما فى قولك يعجبنى ان تقوم اى قيامك ص حدثنا عبيدالله ابن موسى عن اسرائيل عن ابى اسحق عن البراء قال آخر آية نزلت خاتمة سوره النساء يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة ش المطابقة بين الآية وحديث الباب ظاهرة وعبيدالله بن موسى ابن باذام ابو محمد الكوفى وروى عنه مسلم بالواسطة واسرائيل هو ابن يونس بن ابى اسحق عمرو السبيعى يروى عن جده ابى اسحق عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى المغازى عن عبدالله بن رجاء وقال الكرمانى فان قلت تقدم فى البقرة ان آخر آية نزلت آية الربا قلت الراوى فى الموضعين لم ينقل عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بل قال ثمة ابن عباس عن ظنه وهنا البراء عن ظنه انتهى قلت وجاء عن ابن عباس ايض ان آخر آية نزلت (لقد جاءكم رسول من انفسكم) وجاء عنه ايض ان آخر آية نزلت (واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله) وهذه ثلاث روايات عن ابن عباس فهل قالها كلها بالظن فلايقال ذلك ص ❊ باب ❊ ابنى عم احدهما اخ للام والآخر زوج ش اى هذا باب فى شأن امرأة ماتت عن ابنى عم احدهما اخوها لامها والآخر زوجها وهذه الترجمة مثل اللغز ليس فيها بيان صورتها ولا بيان حكمها ولكن حكمها يظهر من قول على رضى الله تعالى عنه وصورتها رجل تزوج بامرأة فجاءت منه بابن ثم تزوج باخرى فجاءت منه بابن ثم فارق المرأة الثانية فتزوجها اخوه فجاءت منه بنت فهى اخت الثانى لامه وابنة عمه فتزوجت هذه البنت الابن الاول وهو ابن عمها ثم ماتت عن ابنى عم احدهما اخوها لامها والآخر زوجها ص وقال على رضى الله تعالى عنه للزوج النصف وللاخ من الام السدس ومابقى بينهما نصفان ش اى قال على بن ابى طالب

فى الصورة المذكورة للزوج النصف لانه زوج وفرضه النصف وللاخ من الام السدس لكونه اخا من امه وفرضه السدس وما بقى وهو الثلث بينهما اى بين ابنى عمها احدهما الزوج والآخر اخوها من امها نصفان بطريق العصوبة فيصح للاول الذى هو الزوج الثلثان النصف بطريق الفرض والسدس بطريق التعصيب ويصح للثانى وهو ابن عمها الآخر الثلث بطريق الفرض والتعصيب قال ابن بطال وبقول على قال المدنيون والثورى ومالك وابو حنيفة والشافعى واحمد واسحق وقال عمر وابن مسعود جميع المال للذى جمع القرابتين لانهما قالا فى ابنى العم احدهما اخ لام ان الاخ للام احق بالمال له السدس بالفرض وباقى المال بالتعصيب وهو قول الحسن البصرى وعطاء والنخعى وابن سيرين واليه ذهب ابو ثور واهل الظاهر وتعليق على رضى الله تعالى عنه رواه يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة عن اوس بن ثابت عن حكيم بن عقال قال اتى شريح فى امرأة تركت ابنى عمها احدهما زوجها والآخر اخوها لامها فاعطى الزوج النصف واعطى الاخ من الام مابقى فبلغ ذلك على ابن ابى طالب رضى الله عنه فقال ادع لى العبد لانظر فدعا شريح فقال ماقضيت أبكتاب الله او بسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال شريح بكتاب الله قال اين قال (واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فى كتاب الله) فقال على فهل قال للزوج النصف وله مابقى ثم اعطى الزوج النصف والاخ من الام السدس ثم قسم مابقى بينهما ﴿ص﴾ حدثنا محمود اخبرنا عبيد الله عن اسرائيل عن ابى حصين عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن مات وترك مالا فماله لموالى العصبة ومن ترك كلا او ضياعا فانا وليه فلادعى له ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة بالتعسف تؤخذ من قوله فماله لموالى العصبة لان الترجمة التى صورتها ماذكرنا فيها الفرض والتعصيب فيطابق قوله لموالى العصبة والاضافة فيه للبيان نحو شجر الاراك اى الموالى الذين هم العصبة قيل قد يكون لاصحاب الفروض قيل له اصحاب الفروض مقدمون على العصبة فاذا كان للابعد فبالطريق الاولى يكون للاقرب ومحمود شيخ البخارى هو ابن غيلان بفتح الغين المعجمة يروى عن عبيد الله بن موسى وهو ايضا شيخ البخارى يروى عنه كثيرا بلا واسطة واسرائيل هو ابن يونس ابن ابى اسحق السبيعى وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين واسمه عثمان بن عاصم وابو صالح هو ذكوان السمان والحديث اخرجه النسائى فى الفرائض عن احمد بن سليمان **قوله** انا اولى بالمؤمنين من انفسهم يعنى الاولوية النصرة اى انا اتولى امورهم بعد وفاتهم فانصرهم فوق ماكان منهم لو عاشوا فان تركوا شيئا من المال فاذب المستأ كل من الظلمة ان يحوم حوله فيخلص لورثتهم وان لم يتركوا وتركوا ضياعا وكلا من الاولاد فانا كافلهم والى ملجائهم ومأواهم وان تركوا دينا فعلى اداؤه فلذلك وصفه الله فى كتابه بقوله (بالمؤمنين رؤف رحيم) وهكذا ينبغى ان تفسر الآية ايضا وزاد فى رواية الاصيلى هنا (وازواجه) امهاتهم وقال عياض وهى زيادة فى الحديث لامعنى لها هنا وقال الطيبى انما يلتئم قوله وازواجه امهاتهم اذا قلنا انه صلى الله تعالى عليه وسلم كالاب المشفق لهم بل هو أرأف وارحم بهم **قوله** فمن مات الفاء فيه تفسيرية مفصلة لما اجمل من قوله انا اولى بالمؤمنين **قوله** فماله لموالى العصبة قد مر تفسيره الآن **قوله** ومن ترك كلا بفتح الكاف وتشديد اللام وهو الثقل قال تعالى (وهو كل على مولاه) وجمعه كلول وهو يشمل الدين والعيال **قوله** او ضياعا بفتح الضاد المعجمة مصدر من ضاع الشئ يضيع ضيعة وضياعا اى هلك قيل

ذو على تقدير محذوف اي ذا ضياع وقال التيمي الضياع اسم ما هو في معرض ان يضيع ان لم يتعهد
كالذرية الصغار والزمن الذين لا يقومون بكل انفسهم ومن يدخل في معناهم وقال ايضا وروي
الضياع بالكسر على انه جمع ضائع كجياع في جمع جائع قوله فلادعى له بلفظ امر الغائب
المجهول والاصل في لام الامر ان يكون مكسورة كقوله تعالى (وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت
العتيق) قرئ بكسر اللام واسكانها وقد يسكن مع الفاء او الواو غالبا فيهما واثبات الالف بعد عين
لادعى جائز على قول من قال (الم يأتيك والانباء تنمى) وكان القياس فلادع له اي فادعوني له حتى اقوم
بكله وضياعه لان حذفها علامة الجزم لانه مجزوم بلام الامر لان كل فعل في آخره واو او ياء او الف
فجزمه بحذف آخره هذا هو المشهور في اللغة وفي رواية لابن كثير انه قرأ (من يتقي ويصبر) باثبات
الياء واسكان الراء وهي لغة ايضا ﴿ ص ﴾ حدثنا امية بن بسطام حدثنا يزيد بن زريع عن
روح عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الحقوا
الفرائض باهلها فما تركت الفرائض فلاولى رجل ذكر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة يمكن ان يوجه
مثل ما وجه في ترجمة الحديث السابق وامية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد الياء آخر الحروف وابن
بسطام بفتح الباء الموحدة وكسرها البصري وروح بفتح الراء وسكون الواو ابن القاسم العنبري
والحديث قد مر عن قريب في باب ميراث الولد من ابيه وامه ومضى الكلام فيه هناك ﴿ ص ﴾ باب
ذوي الارحام ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان حكم ذوي الارحام هل يرثون ام لا ومن هم وذوي الارحام جمع
ذي الرحم وهو خلاف الاجنبي والارحام جمع الرحم والرحم في الاصل منبت الولد ووعاؤه في البطن
ثم سميت القرابة والوصلة من جهة الولادة رحما وفي الشريعة عبارة عن كل قريب ليس بذي سهم ولا
عصبة وقال ابن الاثير ذو الرحم هم الاقارب ويقع على كل من يجمع بينك وبينه نسب ويطلق في الفرائض
على الاقارب من جهة النساء يقال ذو رحم محرم ومحرم وهو من لا يحل نكاحه كالام والبنت والاخت
والعمة والخالة انتهى وقال في التلويح ذو الارحام هم الذين لا سهم لهم في الكتاب والسنة من قرابة الميت
وليسوا بعصبة كبنات كاولادها واولاد الاخوات واولاد الاخوة لام وبنات الاخ والعمة والخالة وعمة
الاب والعم اخو الاب لامه والجد ابي الام والجدة ام ابي الام ومن ادلى بهم واختلفوا في هذا الباب فقالت
طائفة اذا لم يكن للميت وارث له فرض مسمى فماله لموالي العتاقة الذين اعتقوه فان لم يكن فماله لبيت
مال المسلمين ولا يرث من لا فرض له من ذوي الارحام روي هذا عن ابي بكر وزيد بن ثابت وابن عمر
ورواية عن علي رضي الله تعالى عنهم وهو قول اهل المدينة والزهري وابي الزناد وربيعة ومالك
وروي عن مكحول والاوزاعي وبه قال الشافعي وكان عمر بن الخطاب وابن مسعود وابن عباس
ومعاذ وابو الدرداء يورثون ذوي الارحام ولا يعطون الولاء مع الرحم شيئا وبتوريث ذوي الارحام
قال ابن ابي ليلى والنخعي وعطاء وجماعة من التابعين وهو قول الكوفيين واحمد واسحق ﴿ ص ﴾
حدثنا اسحق بن ابراهيم قال قلت لابي اسامة حدثكم ادريس حدثنا طلحة عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس (ولكل جعلنا موالي والذين عاقدت ايمانكم) قال كان المهاجرون حين قدموا المدينة يرث
الانصاري المهاجري دون ذوي رحمه للاخوة التي آخى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بينهم فلما
نزلت (ولكل جعلنا) قال نسختها (والذين عاقدت ايمانكم) ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ
من قوله جعلنا موالي لان الموالي الورثة وكذا فسر ابن عباس في هذا الحديث لانه ذكره في الكتاب بقوله

حدثنا الصلت بن محمد حدثنا ابو اسامة بن ادريس عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (ولكل جعلنا موالى) قال ورثة الحديث ولفظ الورثة يطلق على ذوى الارحام فترجم بقوله باب ذوى الارحام لكنه مبهم لايفهم منه انهم يرثون ام لا ولكن ذكره هذا الحديث بهذا السياق يدل على انهم لايرثون ولكن فى هذا السياق نظر لانه يشعر بان قوله (والذين عاقدت ايمانكم) هو ناسخ والصواب انه هو المنسوخ نبه عليه الطبرى وغيره فى رواية عن ابن عباس وجمهور السلف على ان الناسخ لقوله تعالى (واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض) روى هذا عن ابن عباس وقتادة والحسن وهو الذى اثبته ابو عبيد فى ناسخه ومنسوخه (وفيه قول آخر) روى الزهرى عن المسيب قال امر الله تعالى الذين تبنوا غير ابنائهم فى الجاهلية وورثوهم فى الاسلام ان يجعلوا لهم نصيبا فى الوصية ورد الميراث الى ذى الرحم والعصبة (وقالت) طائفة قوله تعالى (والذين عاقدت ايمانكم) محكمة وانما امر الله المؤمنين ان يعطوا الحلفاء انصباءهم من النصرة والنصيحة والرفادة وماشبه ذلك دون الميراث ذكره ايضا الطبرى عن ابن عباس وهو قول مجاهد والسدى وقال فقهاء الامصار العراق والكوفة والبصرة وجماعة من العلماء فى سائر الآفاق بتوريث ذوى الارحام وقد روى ابوداود والنسائى وابن ماجة من حديث المقدام بن معدى كرب الخال وارث من لاوارث له يعقل عنه ويرثه وصححه ابن حبان والحاكم وروى الترمذى مرفوعا محسنا عن عمر رضى الله تعالى عنه الخال وارث من لاوارث له واخرجه النسائى من حديث عائشة واخرجه عبدالرزاق ايضا عن ابن جريج عن عمرو بن مسلم حدثنا طاوس عنها رضى الله تعالى عنها فان قلت روى الحاكم من حديث عبدالله بن جعفر عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال اقبل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على حمار فلقيه رجل فقال يارسول الله رجل ترك عمته وخالته لاوارث له غيرهما فرفع رأسه الى السماء فقال اللهم رجل ترك عمته وخالته لاوارث له غيرهما ثم قال اين السائل قال ها انا ذا قال لاميراث لهما وقال الحاكم صحيح الاسناد قلت عبدالله بن جعفر المدينى فيه مقال قال ابوحاتم منكر الحديث جدا يحدث عن الثقات بالمناكير يكتب حديثه ولا يحتج به وقال الجرجانى واهى الحديث وقال النسائى متروك الحديث وعنه ليس بثقة واخرجه الدار قطنى من حديث ابى عاصم موقوفا وشيخ البخارى فى هذا الحديث هو اسحق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه وابو اسامة هو حماد بن اسامة وادريس هو ابن يزيد من الزيادة ابن عبدالرحمن الاودى وطلحة هو ابن مصرف بكسر الراء المشددة وبالفاء والحديث اخرجه النسائى وابوداود جميعا فى الفرائض عن هرون بن عبدالله عن ابى اسامة **قوله** يرث الانصارى بالرفع لانه فاعل وقوله المهاجرى بالنصب مفعوله وليست الياء فيه للنسبة وانما هى للمبالغة كما يقال الاحمرى فى الاحمر وقيل زيدت فيه ياء النسبة للمشاكلة وقال الكرمانى اين العائد الى اسم كان قلت وضع المهاجرى مكانه واللازم فى مثله الارتباط بينهما سواء كان بالضمير او بغيره وقال ايضا تقدم فى سورة النساء بالعكس وقال يرث المهاجرى الانصارى قلت المقصود منهما بيان اثبات الوراثة بينهما فى الجملة ثم قال وفيه امر آخر عكس ذلك وهو انه قال ثمة ولكل جعلنا والمنسوخ والذين عاقدت والمفهوم هنا عكسه قلت فاعل نسختها آية جعلنا والذين عاقدت منصوب على العناية اى اعنى والذين عاقدت وقيل الضمير فى نسختها عائد على المواخاة لاعلى الآية والضمير فى نسختها وهو الفاعل المستتر يعود على قوله ولكل جعلنا موالى وقوله والذين عاقدت ايمانكم بدل من الضمير واصل الكلام لما نزلت ولكل جعلنا موالى نسخت والذين عاقدت ايمانكم

ص باب ميراث الملاعنة **ش** اى هذا باب فى بيان حكم ميراث الملاعنة بكسر

العين وهى التى وقع اللعان بينها وبين زوجها وقال بعضهم بفتح العين ويجوز كسرها قلت الامر بالعكس والمقصود من ميراث الملاعنة بيان من يرث ولد الملاعنة من ابنها فقال مالك بلغنى انه قال عروة فى ولد الملاعنة وولد الزنا اذا مات ورثت امه حقها فى كتاب الله واخوته للام حقوقهم ويورث البقية مولى ابيه ان كان مولاه وان كانت عربية ورثت حقها وورثت اخوته لامه حقوقهم وكان ما بقى للمسلمين قال مالك وبلغنى عن سليمان بن يسار كذلك قال وعلى ذلك ادركت اهل العلم ببلدنا وقال ابو عمر هذا مذهب زيد بن ثابت وروى عن ابن عباس مثل ذلك وروى عن على وابن مسعود ان ما بقى يكون لعصبة امه اذا لم يخلف ذارحم له سهم وان خلفه جعل فاضل المال رداعليه وحكى عن على ايضا انه ورث ذوى الارحام برحمهم ولاشئ لبيت المال واليه ذهب ابو حنيفة واصحابه ومن قال بالرد يرد الباقى على امه وبقول زيد قال جمهور اهل المدينة وابن المسيب وعروة وسليمان وعمر بن عبد العزيز والزهرى وربيعة وابو الزناد ومالك وبه قال الشافعى والاوزاعى ﴿ص﴾ حدثنى يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رجلا لاعن امرأته فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وانتفى من ولدها ففرق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بينهما والحق الولد بالمرأة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من آخر الحديث لان المراد من الحاق الولد بالام جريان الارث بينهما لانه لما الحقه بها قطع نسب ابيه فصار كمن لا اب له من اولاد الفئ الذى لم يختلف ان المسلمين عصبته ويحيى بن قزعة بالقاف والزاى والعين المهملة المفتوحات الحجازى والحديث مضى فى الطلاق عن يحيى بن بكير عن مالك وروى ابو داود من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جعل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ميراث ابن ملاعنة لامه ولورثتها من بعدها وروى اصحاب السنن الاربعة عن واثلة رفعه تحوز المرأة ثلاثة مواريث عتيقها ولقيطها وولدها الذى لاعنت عليه وقال البيهقى ليس بثابت ورد عليه بان الترمذى حسنه والحاكم صححه وليس فيه سوى عمرو بن روبة بضم الراء وسكون الواو وباء موحدة مختلف فيه قال البخارى فيه نظر ووثقه جماعة ﴿ص﴾ باب الولد للفراش حرة كانت او امة ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه الولد للفراش اى لصاحب الفراش قال اصحابنا الفراش كناية عن الزوج وقال جرير (باتت تعانقه وبات فراشها) يعنى زوجها ويقال الفراش وان كان يقع على الزوج فانه يقع على الزوجة ايضا لان كل واحد منهما فراش لصاحبه قوله حرة كانت اى المرأة او امة فعند مالك والشافعى تصير الامة فراشا لسيدها بوطئه اياها او باقراره انه وطئها وبهذا حكم عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وهو قول ابن عمر ايضا فتى اتت بولد لستة اشهر من يوم وطئها ثبت نسبه منه وصارت به ام ولد له وله ان ينفيه اذا ادعى الاستبراء ولا يكون فراشا بنفس الملك دون الوطء عند مالك والشافعى وقال ابو حنيفة لا يكون فراشا بالوطء ولا بالاقرار به اصلا فلو وطئها او اقر بوطئها فاتت بولد لم يلحقه وكان مملوكا وامه مملوكة له وانما يلحقه ولدها اذا اقر به وله ان ينفيه بمجرد قوله ولا يحتاج ان يدعى استبراء ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت كان عتبة عهد الى اخيه سعد ان ابن وليدة زمعة منى فاقبضه اليك فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال ابن اخى عهد الى فيه فقام عبد بن زمعة فقال اخى وابن وليدة ابى ولد على فراشه فتساوقا الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال سعد يارسول الله ابن اخى قد كان عهد الى فيه فقال عبد بن زمعة

اخي وابن وليدة ابي ولد على فراشه فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هولك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة احتجبي منه لما رأى من شبهه بعتبة فما رآها حتى لقي الله **ش** مطابقته للترجمة في قوله الولد للفراش وللعاهر الحجر والحديث مضى في البيوع عن يحيى بن قزعة عن مالك ومضى الوصايا وفي المغازي عن القعنبي عن مالك وسيجئ في الاحكام عن اسمعيل بن عبدالله عن مالك ومضى الكلام فيه ولكن نذكر بعض شئ لبعد المسافة وعتبة بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق وبالباء الموحدة ابن ابي وقاص وهو اخو سعد بن ابي وقاص مختلف في صحبته فذكره العسكري في الصحابة وذكر انه اصاب دما بمكة في قريش فانتقل الى المدينه ولما مات اوصى الى سعد وذكره ابن مندة في الصحابة ولم يذكر مستندا الا قول سعد عهد الى اخي انه ولده وانكر ابو نعيم ذلك وذكر انه الذي شج وجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم باحد وما علمت له اسلاما بل قد روى عبدالرزاق من طريق عثمان الجزري عن مقسم ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دعا بان لا يحول على عتبة الحول حتى يموت كافرا فمات قبل الحول وهذا مرسل وجزم الدمياطي وابن التين بانه مات كافرا وام عتبة هند بنت وهب بن الحارث ابن زهرة وام اخيه سعد حمنة بنت سفيان بن امية **قوله** عهد الى اخيه اي اوصى الى اخيه سعد ابن ابي وقاص عند موته **قوله** ان ابن وليدة زمعة مني اي امة زمعة مني وكذا وقع في المظالم والوليدة فعيلة من الولادة قال الجوهري هي الصبية والامة والجمع ولائد وكانت امة يمانية وزمعة بفتح الزاي وسكون الميم وقد يحرك وقال النووي السكون اشهر وقال ابو الوليد الوقشي التحريك هو الصواب وهو قيس بن عبد شمس القرشي العامري والد سودة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فلما كان عام الفتح اخذه سعد اي سعد بن ابي وقاص وكان رآه يوم الفتح فعرفه بالشبه فاحتضنه اليه وقال ابن اخي ورب الكعبة وفي رواية الليث فقال سعد يارسول الله هذا ابن اخي عتبة ابن ابي وقاص عهد الي انه ابنه **قوله** فقام عبدالله بن زمعة فقال اخي اي هذا اخي وابن وليدة ابي اي ابن امته ولد على فراشه وعبد هذا بغير اضافة الى شئ قيل وقع في مختصر ابن الحاجب عبدالله ورد عليه بانه غلط لان عبدالله بن زمعة آخر غيره ونبه عليه الطحاوي ايضا وقال عبدالله بن زمعة هو ابن الاسود بن عبدالمطلب بن اسد بن عبدالعزى وقيل قد وقع لابن مندة فيه خبط في ترجمة عبد الرحمن بن زمعة فانه زعم ان عبد الرحمن وعبد الله وعبدا بغير اضافة اخوة ثلاثة اولاد زمعة ابن الاسود وليس كذلك بل عبد بغير اضافة وعبدالرحمن اخوان عامريان من قريش وعبدالله بن زمعة اسدي من قريش ايضا **قوله** فتساوقا من التساوق وهو المتابعة كأن احدهما يتبع الآخر ويسوقه **قوله** اخي اي هو اخي وابن وليدة ابي اي ابن امته **قوله** هولك ياعبد بن زمعة حكم له بان يأخذه ويقرأ بنصب عبد ورفعه فانه صاحب التوضيح ومعناه انه يكون لك اخا على دعواك فاقره ولم يقل ان الامة لا تكون فراشا وقال بعضهم وقد سلك الطحاوي فيه مسلكا آخر فقال معنى قوله هولك اي يدك عليه لانك تملكه ولكن تمنع غيرك منه الى ان يتبين امره كما قال لصاحب اللقطة هي لك وقال له اذا جاء صاحبها فردها اليه قال ولما كانت سودة شريكة لعبد في ذلك لكن لم يعلم منها تصديق ذلك ولا الدعوى به الزم عبدا بما اقر به على نفسه ولم يجعل ذلك حجة عليها فامرها بالاحتجاب ثم قال هذا الناقل عن الطحاوي هذا

الكلام وكلامه كله متعقب بالرواية المصرح فيها بقوله هو اخوك فانها رفعت الاشكال وكأنه لم يقف عليها ولا حديث ابن الزبير وسودة الدال على ان سودة وافقت اخاها عبدا في الدعوى بذلك انتهى قلت روى ابو داود هذا الحديث عن سعيد بن منصور ومسدد وفيه وزاد مسدد في حديثه هو اخوك والصحيح مارواه سعيد بن منصور وزيادة مسدد لم يوافقه عليها احد ولئن سلمنا صحة هذه الزيادة ولكن يراد به اخوك في الدين ويحتمل ان يكون اصل الحديث هو لك فظن الراوي ان معناه اخوه في المذهب فحمله على المعنى الذي عنده والخبر الذي يرويه عبدالله بن الزبير صرح بانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال فانه ليس لك باخ وقال الخطابي وغيره كان اهل الجاهلية يقررون على ولائدهم الضرائب فيكتسبن بالفجور وكانوا يلحقون بالزناة اذا ادعوا كما في النكاح وكانت لزمعة امة وكان يلم بها فظهر بها حمل وزعم عتبة بن ابي وقاص انه منه وعهد الى اخيه سعد ان يستلحقه فخاصم فيه عبد بن زمعة فقال سعد هو ابن اخي على ما كان الامر في الجاهلية وقال عبد هو اخي على ما استقر عليه الحكم في الاسلام فابطل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حكم الجاهلية والحقه بزمعة **قوله** الولد للفراش مر تفسيره عن قريب وقال صاحب التوضيح. وعند جمهور العلماء ان الحرة لا تكون فراشا الا بامكان الوطء ويلحق الولد في مدة تلد في مثلها واقل ذلك ستة اشهر وشذ ابو حنيفة فقال اذا طلقها عقيب النكاح من غير امكان وطء فاتت بولد لستة اشهر من وقت العقد فانه يلحقه وقال ايضا وما ذهب اليه ابو حنيفة خلاف ما اجرى الله تعالى به العادة من ان الولد انما يكون من ماء الرجل وماء المرأة قلت ابو حنيفة لم يشذ فيما ذهب اليه ولا خالف ما اجرى الله به العادة وان صاحب التوضيح ومن سلك مسلكه لم يدركا في هذه المسألة ما ادركه ابو حنيفة لانه احتج فيما ذهب اليه بقوله الولد للفراش اي لصاحب الفراش ولم يذكر فيه اشتراط الوطء ولا ذكره ولان العقد فيها كالوطء بخلاف الامة فانه ليس لها فراش فلا يثبت نسب ما ولدته الامة الا باعتراف مولاها **قوله** وللعاهر الحجر اي وللزاني الخيبة والحرمان والعهر بفتحتين الزنا ومعنى الخيبة الحرمان من الولد الذي يدعيه وعادة العرب ان تقول لمن خاب له الحجر وبفيه الحجر والتراب ونحو ذلك وقيل المراد بالحجر هنا انه يرجم قال النووي وهو ضعيف لان الرجم مختص بالمحصن **قوله** ثم قال لسودة بنت زمعة اي زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم احتجبي منه اي من ابن الوليدة المدعى تورعا واحتياطا وذلك لشبهه بعتبة بن ابي وقاص **ص** حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة عن محمد ابن زياد انه سمع اباهريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الولد لصاحب الفراش **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه تفسير لقوله في الحديث الماضي الولد للفراش وهذا حديث مستقل بنفسه بخلاف الحديث الماضي فانه ذكر تبعا لحديث عبد بن زمعة قال الطحاوي فيه فان قيل فما معنى قوله الذي وصله بهذا الولد للفراش وللعاهر الحجر قيل له ذلك على التعليم منه لسعد اي انت تدعي لاخيك واخوك لم يكن له فراش وانما يثبت النسب منه لو كان له فراش فهو عاهر وللعاهر الحجر انتهى وقال ابن عبدالبر حديث الولد للفراش هو من اصح ما يروى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جاء عن بضعة وعشرين من الصحابة فذكر البخاري هنا حديث ابي هريرة هذا وقال الترمذي عقيب حديث ابي هريرة وفي الباب عن عمر وعثمان وعبدالله بن مسعود وعبدالله بن الزبير وعبدالله بن عمرو وابي امامة وعمرو بن خارجة والبراء وزيد بن ارقم فحديث عمر رضي الله تعالى عنه

(عند)

عند ابن ماجة وحديث عثمان رضى الله تعالى عنه عند ابى داود وحديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه عند النسائى وحديث عبد الله بن الزبير عند النسائى ايضا وحديث عبد الله بن عمرو عند ابى داود وحديث ابى امامة عند ابى داود وابن ماجة وحديث عمرو بن خارجة عند الترمذى والنسائى وابن ماجة وحديث البراء عند الطبرانى فى الكبير وحديث زيد بن ارقم عند الطبرانى ايضا فيه وزاد شيخنا زين الدين على هؤلاء معاوية وابن عمر فحديث معاوية عند ابى يعلى الموصلى وحديث ابن عمر عند البزار ووقع عند هؤلاء جميعهم الولد للفراش وللعاهر الحجر ومنهم من اقتصر على الجملة الاولى ﴿ص﴾ باب * الولاء لمن اعتق ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه الولاء لمن اعتق وفى اكثر النسخ باب انما الولاء لمن اعتق الولاء بفتح الواو ومشتق من الولاية بالفتح وهى النصرة والمحبة لان فى ولاء العتاقة والموالاة تناصرا ومحبة اومن الولى وهو القرب وهى قرابة حكمية حاصلة من العتق اومن الموالاة وهى المتابعة لان فى ولاء العتاقة ارثا يوالى وجود الشرط وكذا فى ولاء الموالاة وفى الشرع هو عبارة عن التناصر بولاء العتاقة او بولاء الموالاة ومن اثاره الارث والعقل قوله الولاء لمن اعتق لفظ الحديث اخرجه الائمة الستة عن عائشة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ وميراث اللقيط ﴿ش﴾ هو بالرفع عطف على ماقبله ويجوز بالجر على تقدير ان يقال وفى ميراث اللقيط ولكنه لم يذكر شيئا فيه وقال الكرمانى لانه لم يتفق له حديث على شرطه واراد به انه ذكر هذه اللفظة وبيض لها حتى يذكرها فيه فلم يجد شيئا واستمر من الترجمة والظاهر انه اكتفى باثر عمر رضى الله تعالى عنه فان فيه بيان حكمه كما نقول الآن ﴿ص﴾ وقال عمر اللقيط حر ﴿ش﴾ اى قال عمر بن الخطاب اللقيط حر فاذا كان حرا يكون ولاؤه فى بيت المال لان ولاءه يكون لجميع المسلمين واليه ذهب مالك والثورى والاوزاعى والشافعى واحمد وابو ثور وقال شريح ان ولاءه للمتقطه وبه قال اسحق ابن راهويه واحتج بحديث سنين ابى جميلة عن عمر انه قال له فى المنبوذ اذهب فهو حر ولك ولاؤه وقال ابن المنذر ابو جميلة مجهول لايعرف له خبر غير هذا الحديث وحمل قول عمر لك ولاؤه على انه انت الذى تتولى تربيته والقيام بامره وهذه ولاية الاسلام لا ولاية العتق وقال عطاء وابن شهاب انه حر فان احب ان يوالى الذى التقطه فله ان يواليه وان احب ان يوالى غيره فله ان يواليه وقال ابو حنيفة له ان ينقل بولائه حيث شاء فان عقل عنه الذى والاه جناية لم يكن له ان ينقل ولاءه عنه وورثه قلت سنين بضم السين المهملة وفتح النون وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره نون ابو جميلة الضمرى ويقال السلمى روى عنه ابن شهاب قال عنه معمر حدثنى ابو جميلة وزعم انه ادرك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الزبيدى عن الزهرى ادركت ثلاثة من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انس بن مالك وسهل بن سعد واباجميلة سنين وقال مالك عن ابن شهاب اخبرنى سنين ابو جميلة انه ادرك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عام الفتح وقال الذهبى ابو جميلة سنين السلمى ادرك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وخرج معه عام الفتح وحديثه فى الترمذى روى عنه الزهرى ﴿ص﴾ حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشتريت بريرة فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اشتريها فان الولاء لمن اعتق واهدى لها شاة فقال هو لها صدقة ولنا هدية ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وحفص بن عمر ابن الحارث بن عمر والحوضى والحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة الباب وابراهيم هو النخعى والاسود هو ابن يزيد

والثلاثة تابعيون كوفيون والحديث مضى فى كفارة الايمان عن سليمان بن حرب وفى الطلاق عن عبدالله بن رجاء وفيه وفى الزكاة عن آدم ومر الكلام فيه غير مرة **قوله** بريرة بفتح الباء الموحدة **قوله** اهدى على صيغة المجهول ﴿ص قال الحكم وكان زوجها حرا وقول الحكم مرسل **ش**﴾ هذا موصول بالاسناد المذكور ولكن قوله مرسل يعنى ليس بمسند الى عائشة صاحبة الحديث وقال الاسمعيلى قول الحكم ليس من الحديث انما هو مدرج وقيل قول البخارى مرسل مخالف للاصطلاح اذ الكلام الموقوف على بعض الرواة لايسمى مرسلا **قوله** وكان زوجها اى زوج بريرة ﴿ص وقال ابن عباس رأيته عبدا **ش**﴾ اى قال عبدالله ابن عباس رأيت زوج بريرة عبدا وهذا اصح لانه رآه كما سيجئ قال ابن عباس كان يقال له مغيث وكان عبدالآل المغيرة من بنى مخزوم فخير رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بريرة وامرها ان تعتد قالوا انما خيرها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاجل كون زوجها عبدا وقول ابن عباس هذا مضى فى الطلاق موصولا فى باب خيار الامة تحت العبد وفى الباب الذى يليه ﴿ص حدثنا اسمعيل بن عبدالله قال حدثنى مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال انما الولاء لمن اعتق **ش**﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل بن عبدالله هو اسمعيل بن ابى اويس ابن اخت مالك بن انس واحتج بهذا الحديث ابو حنيفة والشافعى ومحمد بن عبدالحكم ان من اعتق عبدا عن غيره فولاؤه للمعتق خلافا لمالك حيث قال انه للمعتق عنه وصى بذلك ام لا ﴿ص باب ميراث السائبة **ش**﴾ اى هذا باب فى بيان ميراث السائبة بالسين المهملة على وزن فاعلة اى المهملة كالعبد يعتق على ان لا ولاء لاحد عليه وقد قيل فى قوله تعالى (ماجعل الله من بحيرة ولا سائبة) هو ان يقول لعبده انت سائبة لم يكن عليه ولاء واول من سيب السوائب عمرو بن لحى واختلف العلماء فى ميراث السائبة فقال الكوفيون والشافعى واحمد واسحق وابو ثور ولاؤه لمعتقه واحتجوا بحديث الباب وقالت طائفة ميراثه للمسلمين وروى ذلك عن عمر بن الخطاب وروى ايضا عن عمر بن عبدالعزيز وربيعة وابى الزناد وهو قول مالك وهو مشهور مذهبه وقال الزهرى يوالى المعتق سائبته من شاء فان مات ولم يوال احدا فولاؤه للمسلمين ﴿ص حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان عن ابى قيس عن هزيل عن عبدالله قال ان اهل الاسلام لايسيبون وان اهل الجاهلية كانوا يسيبون **ش**﴾ وهذا الحديث مختصر ومطابقته للترجمة من حيث ماجاء فيه وهو انه جاء رجل الى عبدالله فقال انى اعتقت عبدا سائبة فمات وترك مالا ولم يدع وارثا فقال عبدالله ان اهل الاسلام لايسيبون وانما كان اهل الجاهلية يسيبون وانت ولى نعمته فلك ميراثه اخرجه الاسمعيلى وسفيان فى السند هو الثورى وابو قيس هو عبدالرحمن بن ثروان وهزيل مصغر هزل بالزاى ابن شرحبيل يروى عن عبدالله ابن مسعود ﴿ص حدثنا موسى حدثنا ابو عوانة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود ان عائشة رضى الله تعالى عنها اشترت بريرة لتعتقها فاشترط اهلها ولاءها فقالت يارسول الله انى اشتريت بريرة لاعتقها وان اهلها يشترطون ولاءها فقال اعتقيها فانما الولاء لمن اعتق او قال اعطى الثمن قال فاشترتها فاعتقتها قال وخيرت فاختارت نفسها وقالت لو اعطيت كذا وكذا ماكنت معه **ش**﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الولاء لما كان للمعتق استوى السائبة وغيرها

(وموسى)

وموسى هو ابن اسمعيل التبوذكى وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو وبعد الالف نون واسمه الوضاح اليشكرى ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعى والاسود هو ابن يزيد والحديث قد مضى اكثر من عشرين مرة قوله واشترط اهلها يعنى يبيعونها بشرط ان يكون الولاء لهم قوله او قال اعطى الثمن شك من الراوى قوله وخيرت على صيغة المجهول اى لما عتقت خيرت بين فسخ نكاحها واختيار نفسها او امضاء النكاح واختيار الزوج وقد مران اسمه مغيث قوله وقالت لو اعطيت اى قالت بريرة لو اعطانى زوجى كذا وكذا من المال ما كنت معه اى ما كنت اصحبه ولا اقت عنده وكذا فى رواية النسائى حيث قال فخيرها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من زوجها قالت لو اعطانى كذا وكذا مااقت عنده فاختارت نفسها وكان زوجها حرا ﴿ص﴾ قال الاسود وكان زوجها حرا قول الاسود منقطع ﴿ش﴾ اى قول الاسود بن يزيد الراوى عن عائشة كان زوج بريرة حرا ثم قال البخارى قول الاسود منقطع فقيل المنقطع هو ان يسقط من الاسناد رجل او يذكر فيه رجل مبهم وقال الخطيب المنقطع ماروى عن التابعى فن دونه موقوفا عليه من قوله او فعله وقيل المنقطع مثل المرسل وهو كل مالا يتصل اسناده غير ان المرسل اكثر مايطلق على مارواه التابعى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والمشهور ان المرسل قول غير الصحابى قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ وقول ابن عباس رأيته عبدا اصح ﴿ش﴾ اى قول ابن عباس رأيت زوج بريرة عبدا اصح من قول الاسود لانه رآه وشاهده وقدمر الكلام فيه ﴿ص﴾

باب اثم من تبرأ من مواليه ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان اثم من تبرأ من مواليه بان نفى كونه من موالى فلان او والى غيره وروى احمد فى مسنده من طريق سهل بن معاذ بن انس عن ابيه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان لله عبادا لايكلمهم الله الحديث وفيه رجل انعم عليه قوم فكفر نعمتهم وتبرأ منهم ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه قال قال على رضى الله تعالى عنه ما عندنا كتاب نقرؤه الا كتاب الله غير هذه الصحيفة قال فاخرجها فاذا فيها اشياء من الجراحات واسنان الابل قال وفيها المدينة حرام مابين عير الى ثور فن احدث فيها حدثا او آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لايقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل ومن والى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لايقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل وذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم فن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لايقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ومن والى قوما الى قوله وذمة المسلمين فان قلت الترجمة مطلقة والحديث ومن والى قوما بغير اذن مواليه فان المفهوم منه انه اذا والى باذنهم لايأثم ولايكون متبرأ قلت ليس هذا لتقييد الحكم وانما هو ايراد الكلام على الغالب وقيل هو للتأكيد لانه اذا استأذن مواليه فى ذلك منعوه وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابراهيم التيمى هو ابراهيم بن يزيد من الزيادة ابن شريك التيمى تيم الرباب وليس هو ابراهيم بن يزيد بن الاسود بن عمرو وقيل ابن عمرو بن يزيد بن الاسود بن عمر وابو عمران النخعى الكوفى وابراهيم التيمى يروى عن ابيه يزيد بن شريك بن طارق تيمى عداده فى اهل الكوفة سمع على بن ابى طالب وغيره من الصحابة والحديث مضى فى الحج عن محمد بن بشار وفى الجزية عن محمد بن وكيع وسيجئ فى الاعتصام عن عمرو بن حفص قوله غير

هذه الصحيفة حال او هو استثناء آخر وحرف العطف مقدر كما في التحيات المباركات الصلوات تقديره والصلوات **قوله** اشياء جمع شئ وهو لاينصرف قال الكسائى تركوا صرفه لكثرة استعماله **قوله** من الجراحات اى من احكام الجراحات واسنان الابل الديات **قوله** حرام ويروى حرم **قوله** عير بفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالراء اسم جبل بالمدينة **قوله** الى ثور بفتح الثاء المثلثة وقال القاضى عياض اماثور بلفظ الحيوان المشهور فمنهم من ترك مكانه بياضا لانهم اعتقدوا ان ذكر ثور خطأ اذليس فى المدينة موضع يسمى ثورا ومنهم من كنى عنه بلفظ كذا وقيل الصحيح ان بدله احد اى عير الى احد وقيل ان ثورا كان اسما لجبل هناك امااحدا وغيره فخفى اسمه **قوله** حدثا بفتحتين وهو الامر الحادث المنكر الذى ليس بمعتاد ولا معروف فى السنة **قوله** اواوى القصر فى اللازم والمد فى المتعدى **قوله** محدثا بكسر الدال وفتحها على الفاعل والمفعول فمعنى الكسر من نصر جانيا وآواه واجاره من خصمه وحال بينه وبين ان يقتص منه ومعنى الفتح هو الامر المبتدع نفسه ويكون معنى الايواء فيه الرضى به والصبر عليه فانه اذا رضى ببدعته واقر فاعلها عليها ولم ينكرها فقد آواه **قوله** لعنة الله المراد باللعنة البعد عن الجنة التى هى دار الرحمة فى اول الامر مطلقا **قوله** صرف الصرف الفريضة والعدل النافلة وقيل بالعكس وقيل الصرف التوبة والعدل الفدية **قوله** ومن والى قوما اى اتخذهم اولياء له **قوله** بغير اذن مواليه قدم الكلام فيه الآن **قوله** وذمة المسلمين المراد بالذمة العهد والامان يعنى امان المسلم للكافر صحيح والمسلمون كنفس واحدة فيه **قوله** ادناهم اى مثل المرأة والعبد فاذا امن احدهم حربيا لايجوز لاحد ان ينقض ذمته **قوله** ومن اخفر بالخاء المعجمة والفاء اى من نقض عهده يقال خفرته اى كنت له خفيرا امنعه واخفرته ايضا وفيه جواز لعنة اهل الفسق من المسلمين ومن تبرأ من مواليه لم تجز شهادته وعليه التوبة والاستغفار لان الشارع لعنه وكل من لعنه فهو فاسق ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فى هذا الحديث قد صرح بالنهى عن بيع الولاء وهبته فيؤخذ منه عدم اعتبار الاذن فى ذلك الحديث بالطريق الاولى لان السيد اذا منع من بيع الولاء مع مافيه من العوض وعن الهبة مع مافيها من المنة فنعه من الاذن فيه مجانا وبلا منة اولى وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وسفيان هو الثورى والحديث اخرجه مسلم فى العتق عن محمد بن عبدالله واخرجه الترمذى فى البيوع عن بندار عن ابن مهدى واخرجه النسائى فى الفرائض عن على ابن سعيد بن مسروق واخرجه ابن ماجة فيه عن على بن محمد عن وكيع وقال المزى روى يحيي ابن سليم هذا عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر وهو وهم وروى الثقفى وعبدالله بن نمير وغير واحد عن عبيدالله عن ابن دينار عن ابن عمر وهذا اصح وانما نهى عن بيع الولاء لانه حق ارث المعتق من العتيق وذلك لانه غير مقدور التسليم ونحوه فان قلت روى ابن ابى شيبة عن ابى بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم ان امرأة من محارب اعتقت عبدا ووهبت ولاءه لعبدالرحمن بن ابى بكر فاجازه عثمان وعن الشعبى وقتادة وابن المسيب نحوه قلت حديث الباب يرد هذا وقيل بيع الولاء وهبته منسوخان بحديث الباب ويحتمل ان الحديث مابلغ هؤلاء والله اعلم

﴿ ص ﴾ باب ○ اذا اسلم على يديه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب ترجمته اذا اسلم على يديه

(كذا)

كذا فی رواية النسفی ای اذا اسلم رجل علی يدی رجل وفی رواية الفربری اذا اسلم علی يدی رجل وفی رواية الكشميهنی اذا اسلم علی يدی الرجل بالالف واللام وبدونها اولی واختلف العلماء فيمن اسلم علی يدی رجل من المسلمين فقال الحسن والشعبی لاميراث للذی اسلم علی يديه وولاؤه للمسلمين اذا لم يدع وارثا ولا ولاء له للذی اسلم علی يديه وهو قول ابن ابی ليلی والثوری ومالك والاوزاعی والشافعی واحمد وحجتهم حديث الباب وذكر ابن وهب عن عمر بن الخطاب رضی الله عنه قال لاولاء للذی اسلم علی يديه وكذا روی عن ابن مسعود وزياد بن ابی سفيان وروی عن النخعی وايوب ان ولاءه للذی اسلم علی يديه وانه يرثه ويعقل عنه وله ان يحول عنه الی غيره مالم يعقل عنه وهو قول ابی حنيفة وصاحبيه ﴿ص﴾ وكان الحسن لايری له ولاية ﴿ش﴾ ای وكان الحسن البصری لايری للذی اسلم علی يديه رجل ولاية ويروی ولاء عن الكشميهنی ووصل سفيان الثوری اثر الحسن هذا فی جامعه عن مطرف عن الشعبی وعن يونس هو ابن عبيد عن الحسن قال فی الرجل يوالی الرجل قالا هو بين المسلمين قال سفيان وبذلك اقول ﴿ص﴾ وقال النبی صلی الله تعالی عليه وسلم الولاء لمن اعتق ﴿ش﴾ احتج به الحسن وقال قال النبی صلی الله تعالی عليه وسلم الولاء لمن اعتق يعنی ان الولاء لايكون الا للمعتق ﴿ص﴾ ويذكر عن تميم الداری ورفعه قال هو اولی الناس بمحياه ومماته ﴿ش﴾ يذكر علی صيغة المجهول اشارة الی تمريضه قوله عن تميم هو ابن اوس الداری بالدال المهملة وبالراء نسبة الی بنی الدار بطن من لخم قوله رفعه الضمير المنصوب يرجع الی حديث اذا اسلم علی يديه وهو الذی ذكره بعده وهو قوله اولی الناس بمحياه ومماته ومعنی رفعه مثل معنی قوله قال رسول الله صلی الله تعالی عليه وسلم وسنذكر الحديث ومن اخرجه قوله بمحياه ای فی حياته بالنصرة ومماته ای فی موته بالغسل والتكفين والصلاة عليه لا فی ميراثه لان الولاء لمن اعتق والمحيی والممات مصدران ميميان ﴿ص﴾ واختلفوا فی صحة هذا الخبر ﴿ش﴾ ای فی خبر تميم الداری المذكور فقال البخاری قال بعضهم عن ابن موهب سمع تميما ولايصح لقول النبی صلی الله تعالی عليه وسلم الولاء لمن اعتق وقال الشافعی هذا الحديث ليس بثابت انما يرويه عبدالعزيز بن عمر عن ابن موهب وابن موهب ليس بالمعروف ولا نعلمه لقی تميما ومثل هذا لايثبت وقال الخطابی ضعف هذا الحديث احمد وقال الترمذی ليس اسناده بمتصل قال وادخل بعضهم بين ابن موهب وبين تميم قبيصة رواه يحيی بن حمزة وقيل انه تفرد فيه بذكر قبيصة وقد رواه ابو اسحق السبيعی عن ابن موهب بدون ذكر تميم ورواه النسائی ايضا وقال ابن المنذر هذا الحديث مضطرب هل هو عن ابن موهب عن تميم او بينهما قبيصة وقال بعض الرواة فيه عن عبدالله بن موهب وبعضهم ابن موهب وعبدالعزيز راويه ليس بالحافظ وقال بعضهم ابن موهب لم يدرك تميما وقد اشار النسائی الی ان الرواية التی وقع التصريح فيها بسماعه من تميم خطأ ولكن وثقه بعضهم وكان عمر بن عبدالعزيز رضی الله تعالی عنه ولاه القضاء بفلسطين ونقل ابو زرعة الدمشقی فی تاريخه بسند له صحيح عن الاوزاعی انه كان يدفع هذا الحديث ولا يری له وجها انتهی كلامه قلت صحح هذا الحديث ابو زرعة الدمشقی وقال هذا حديث حسن المخرج متصل ورد علی الاوزاعی فقال وليس كذلك ولم ار احدا من اهل العلم يرفعه واخرجه الحاكم من طريق ابن موهب عن تميم ثم قال صحيح

على شرط مسلم واخرجه الاربعة فى الفرائض فابو داود رواه عن يزيد بن خالد بن موهب الرملى وهشام بن عمار الدمشقى قالا حدثنا يحيى هو ابن حمزة عن عبدالعزيز بن عمر قال سمعت عبدالله بن موهب يحدث عمر بن عبدالعزيز عن قبيصة بن ذؤيب وقال هشام عن تميم الدارى انه قال يارسول وقال يزيد ان تميما قال يارسول الله ماالسنة فى الرجل يسلم على يدى الرجل من المسلمين فقال هو اولى الناس بمحياه ومماته انتهى وقد علم من عادة ابى داود انه اذا روى حديثا وسكت عنه فانه يدل على صحته عنده ورواه الترمذى حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة وابن نمير ووكيع عن عبدالعزيز عن عبد الله بن موهب وقال بعضهم عبدالله بن وهب عن تميم الدارى قال سألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ماالسنة الحديث ورواه النسائى اخبرنا عمرو بن على بن حفص قال حدثنا عبدالله بن داود عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز عن عبدالله بن موهب عن تميم الدارى قال سئلت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الرجل من المشركين اسلم على يدى الرجل من المسلمين قال هو اولى الناس به حياته وموته واخرجه من طريقين آخرين ولم يتعرض الى شئ مما قيل فيه ورواه ابن ماجة حدثنا ابوبكر بن ابى شيبة قال حدثنا وكيع عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز عن عبدالله بن موهب قال سمعت تميما الدارى يقول قلت يارسول الله ماالسنة فى الرجل من اهل الكتاب يسلم على يدى الرجل قال هو اولى الناس بمحياه ومماته ومما يؤيد صحة حديث تميم الدارى رضى الله تعالى عنه مارواه ابن جرير الطبرى فى التهذيب وروى خصيف عن مجاهد قال جاء رجل الى عمر رضى الله تعالى عنه فقال ان رجلا اسلم على يدى ومات وترك الف درهم فلمن ميراثه قال ارأيت لو جنى جناية من كان يعقل عنه قال انا قال فميراثه لك ورواه مسروق عن ابن مسعود وقاله ابراهيم وابن المسيب ومكحول وعمر بن عبدالعزيز وفى الاستذكار هو قول ابى حنيفة وصاحبيه وربيعة قاله يحيى بن سعيد فى الكافر الحربى اذا اسلم على يد مسلم وروى عن عمر وعثمان وعلى وابن مسعود انهم اجازوا الموالاة وورثوا وقال الليث عن عطاء والزهرى ومكحول نحوه والجواب عما قاله الشافعى هذا الحديث ليس بثابت يرده كلام ابى زرعة الدمشقى الذى ذكرناه وحكم الحاكم بصحته على شرط مسلم ورواية الائمة الاربعة فى كتبهم الا يرى ان البخارى لما ذكره معلقا لم يجزم بضعفه وكيف يقول وابن موهب ليس بمعروف وقد روى عنه عبدالعزيز بن عمر والزهرى وابنه زيد بن عبدالله وعبدالملك بن ابى جميلة وعمر بن مهاجر وقال صاحب الكمال ابن موهب ولاه عمر بن عبدالعزيز قضاء فلسطين وهذا كله يدل على انه ليس بمجهول لاعينا ولاحالا وكفاه شهرة وثقة تولية عمر بن عبدالعزيز اياه وقال يعقوب بن سفيان حدثنا ابو نعيم حدثنا عبد العزيز بن عمر وهو ثقة عن ابن موهب الهمدانى وهو ثقة قال سمعت تميما وكذا ذكر الصريفينى فى كتابه بخطه وكيف يقول ولانعلمه لقى تميما وقد قال فى رواية يعقوب بن سفيان المذكور سمعت تميما وقد صرح بالسماع عنه وهل يتصور السماع الا باللقى وعدم علمه بلقيه تميما لايستلزم نفى علم غيره بلقيه وعبدالعزيز بن عمر ثقة من رجال الجماعة وقال يحيي وابو داود ثقة وعن يحيي ثبت وقال بعضهم عبدالعزيز ليس بالحافظ كلام ساقط لان الاعتبار كونه ثقة وهو موجود وقال محمد بن عمار المشبه فى الحفظ بالامام احمد ثقة ليس بين الناس فيه اختلاف وقول الخطابى ضعف احمد هذا الحديث ليس كذلك لانه لم يبين وجه ضعفه وقول الترمذى ليس اسناده بمتصل يرده انه

سمع من تميم بواسطة وبلا واسطة ولئن سلمنا انه لم يسمع منه ولا لحقه فالواسطة هو قبيصة وهو ثقة ادرك زمان تميم بلاشك فعنعنته محمولة على الاتصال وقول ابن المنذر هذا الحديث مضطرب كلام مضطرب لان رواته كلهم ثقاة فلا يضر هل هو عن ابن موهب عن تميم او بينهما قبيصة والاضطراب لا يضر الحديث اذا كانت رجاله ثقاة وقال الدار قطني انه حديث غريب من حديث ابي اسحق السبيعي عن ابن موهب تفرد به عنه ابنه يونس وتفرد به ابو بكر الحنفي عنه فافاد الدارقطني متابعا لعبدالعزيز وهو ابو اسحق والغرابة لا تدل على الضعف فقد تكون في الصحيح والاسناد الذي ذكره صحيح على شرط الشيخين وفيه رد لقول ابن المنذر ايضا وكيف يشير النسائي الى ان الرواية التي وقع فيها التصريح بسماعه من تميم خطأ ثم يقول ولكنه وثقه بعضهم فآخر كلامه ينقض اوله وكيف يحكم بالخطأ وقد ذكرنا عن ثقتين جليلين انهما صرحا بسماع ابن موهب عن تميم وروى ابن بنت منيع عن جماعة عن عبدالعزيز بلفظ سمعت تميما فيجوز ان تكون روايته عن قبيصة عن تميم وعن تميم بلا واسطة ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان عائشة ام المؤمنين ارادت ان تشتري جارية تعتقها فقال اهلها نبيعكها على ان ولاءها لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك فانما الولاء لمن اعتق ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ماقاله الكرماني اللام للاختصاص يعني الولاء مختص بمن اعتقه وبذل المال في اعتاقه قلت حاصل كلامه ان من اسلم على يده رجل ليس له ولاء لانه مختص بمن اعتقه واختصاصه به باللام ولكن كون اللام فيه للاختصاص فيه نظر لا يخفى لانه يجوز ان يكون للاستحقاق وهي الواقعة بين معنى وذات كاللام في نحو (ويل للمطففين) واستحقاق المعتق الولاء لا ينافي استحقاق غيره ويجوز ان يكون للصيرورة لان صيرورة الولاء للمعتق لا تنافي صيرورته لغيره وقد ذكرنا ان هذا الحديث قدم غير مرة **قوله** تعتقها اصله لان تعتقها **قوله** فذكرت ذلك اي ذكرت عائشة قولهم نبيعكها على ان ولاءها لنا **قوله** لا يمنعك ذلك اي قولهم هذا وفي رواية الكشميهني لا يمنعنك بنون التوكيد ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد اخبرنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت اشتريت بريرة فاشترط اهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اعتقيها فان الولاء لمن اعطى الورق قالت فاعتقتها قالت فدعاها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فخيرها من زوجها فقالت لو اعطاني كذا وكذا ما بت عنده فاختارت نفسها ﴿ ش ﴾ الكلام في مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا في الحديث السابق ومحمد شيخ البخاري قال الغساني هو محمد بن سلام ان شاء الله وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني محمد بن يوسف البيكندي وجرير هو ابن عبدالحميد ووقع في الاستقراض حدثنا محمد حدثنا جرير وليس في الكتاب محمد عن جرير سوى هذين الموضعين ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد خال ابراهيم **قوله** الورق بفتح الواو وكسر الراء هو الفضة والباقي ظاهر وفي بعض النسخ في آخر الحديث قال وكان زوجها حرا ﴿ ص ﴾ باب ما يرث النساء من الولاء ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان ما يرث النساء من الولاء ﴿ ص ﴾ حدثنا حفص بن عمر حدثنا همام عن نافع عن ابن عمر قال ارادت عائشة ان تشتري بريرة فقالت للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم انهم يشترطون الولاء فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشتريها فانما الولاء لمن اعتق ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من

حيث ان فيه دلالة على ان النساء اذا اعتقن تستحق الولاء وهمام بالتشديد هو ابن يحيى والحديث كامر ﴿ص﴾ حدثنا ابن سلام اخبرنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الولاء لمن اعطى الورق وولى النعمة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة مثل ماذكرنا الآن وابن سلام هو محمد ابن سلام بتخفيف اللام على الاشهر وسفيان هو الثورى والباقى ظاهر وتفرد الثورى بقوله وولى النعمة معناه لمن اعتق بعد اعطاء الثمن لان ولاية النعمة التى تستحق بها الميراث لاتكون الابالعتق وكل موضع يكون فيه الولاء للمعتق الرجل والمرأة المعتقة كذلك فاذا اعتق رجل وامرأة عبدا ثبت الولاء لهما وولاء ولده ذكورهم واناثهم وولاء ولدالذكور كذلك ﴿ص﴾ باب مولى القوم من انفسهم وابن الاخت منهم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان ان مولى القوم اى عتيقهم منهم فى النسبة اليهم والميراث منه قوله وابن الاخت منهم اى ابن اخت القوم منهم فى انه يرثهم توريث ذوى الارحام وفى التوضيح اما ابن اخت القوم منهم فهو محمول عند اهل المدينة على ان يكون ابن اختهم من عشيقهم وعند اهل العراق الذين يورثون ذوى الارحام ابن اخت القوم منهم يرثهم ويرثونه ﴿ص﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا معاوية بن قرة وقتادة عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال مولى القوم من انفسهم اوكما قال ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث هكذا وقع فى رواية آدم عن شعبة مقرونا واكثر الرواة قالوا عن شعبة عن قتادة وحده عن انس ﴿ص﴾ حدثنا ابوالوليد حدثنا شعبة عن قتادة عن انس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابن اخت القوم منهم اومن انفسهم ﴿ش﴾ مطابقته للجزء الثانى للترجمة وهو قوله وابن اخت القوم منهم وابوالوليد هشام بن عبد الملك واختصره هنا وبأتم منه مضى فى مناقب قريش فى باب ابن اخت القوم ومولى القوم منهم حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن قتادة عن انس قال دعا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الانصار خاصة فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ابن اخت القوم منهم واحتج به من قال بتوريث ذوى الارحام وبه قال شريح والشعبى والنخعى ومسروق وعلقمة بن الاسود وطاوس والثورى وابن ابى ليلى والحسن بن صالح وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد واحمد واسحق ويحيى بن آدم وضرار بن صرد ونوح بن دراج وغيرهم من الائمة وهو قول عامة الصحابة منهم على بن ابى طالب وابن مسعود وابن عباس فى اشهر الروايتين عنه ومعاذ بن جبل وابو الدرداء وابو عبيدة بن الجراح والخلفاء الاربعة على مانقله القاضى ابوخازم وذهب عثمان بن عفان وزيد بن ثابت وعبدالله بن الزبير رضى الله تعالى عنهم الى ان لاميراث لذوى الارحام فمن مات ولم يخلف وارثا ذافرض اوعصبة فماله لبيت المال وبه اخذ مالك والاوزاعى ومكحول وسعيد بن المسيب والشافعى واهل المدينة واهل الظاهر الا ان اصحاب الشافعى يفتون اليوم بتوريث ذوى الارحام على قول اهل التنزيل لفساد بيت المال وعن ابى بكر الصديق روايتان فيه ﴿ص﴾ باب ميراث الاسير ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان حكم ميراث الاسير الذى فى ايدى العدو واختلف فيه فعن سعيد بن المسيب لايورث الاسير الذى فى ايدى العدو رواه ابوبكر بن ابى شيبة عنه وفى رواية عنه يورث وعن الزهرى روايتان نحوه وعنه لايجوز للاسير فى ماله الا الثلث ونقل ابن بطال عن اكثر العلماء انهم ذهبوا الى ان الاسير اذا وجب له ميراث انه يوقف له

هذا قول مالك والكوفيين والشافعي والجمهور وذلك لان الاسير اذا كان مسلما فهو داخل تحت عموم قوله من ترك مالا فلورثته المسلمين وهو من جملة المسلمين الذين يجرى عليهم احكام المسلمين ولا يتزوج امرأته ولا يقسم ماله ما تحققت حياته وعلم مكانه فاذا انقطع خبره وجهل حاله فهو مفقود يجرى فيه احكام المفقود ﴿ ص ﴾ قال وكان شريح يورث الاسير فى ايدى العدو ويقول هو احوج اليه ﴿ ش ﴾ ليس فى كثير من النسخ لفظ قال فعلى تقدير وجوده يكون فاعله البخارى اى قال البخارى وكان شريح بن الحارث القاضى الكندى الكوفى الى آخره ووصله ابن ابى شيبة والدارمى من طريق داود بن ابى هند عن الشعبى عن شريح فذكره ﴿ ص ﴾ وقال عمر ابن عبد العزيز رضى الله تعالى عنه اجز وصية الاسير وعتاقه وما صنع فى ماله ما لم يتغير عن دينه فانما هو ماله يصنع فيه ما يشاء ﴿ ش ﴾ هذا ايضا يوضح الابهام الذى فى الترجمة **قوله** اجز امر من الاجازة **قوله** وصية الاسير منصوب به **قوله** وعتاقه عطف عليه ويروى عتاقته **قوله** ما يشاء بصورة المضارع وعند الكشميهنى ما شاء بلفظ الماضى ووصل هذا التعليق عبد الرزاق عن معمر عن اسحق بن راشد ان عمر كتب اليه اجز وصية الاسير ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة عن عدى عن ابى حازم عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلا فالينا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الاسير فى ايدى العدو داخل تحت قوله من ترك وابو الوليد هشام بن عبد الملك وعدى هو ابن ثابت الانصارى وابو حازم بالحاء المهملة والزاى سلمان الاشجعى والحديث مضى فى الاستقراض عن ابى الوليد ايضا **قوله** كلا بفتح الكاف وتشديد اللام اى عيالا ﴿ ص ﴾ باب * لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم اما الكافر فانه لا يرث المسلم بالاجماع وبالحديث وبقوله تعالى (ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا) وفى الميراث اثبات السبيل للكافر على المسلم والمراد منه نفى السبيل من حيث الحكم لا من حيث الحقيقة ليتحقق حقيقة السبيل واما المسلم فهل يرث من الكافر ام لا فقالت عامة الصحابة رضى الله تعالى عنهم لا يرث وبه اخذ علماؤنا والشافعى وهذا استحسان والقياس ان يرث وهو قول معاذ بن جبل ومعاوية بن ابى سفيان وبه اخذ مسروق والحسن ومحمد بن الحنفية ومحمد بن على بن حسين واما ارث المسلم من المرتد فباعتبار الاستناد الى حال الاسلام ولهذا قال ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه انه يورث عنه كسب اسلامه دون كسب ردته ولا يرث هو من المسلم عقوبة له على ردته ﴿ ص ﴾ واذا اسلم قبل ان يقسم الميراث فلا ميراث له ﴿ ش ﴾ اى اذا اسلم الكافر قبل ان يقسم ميراث ابيه او اخيه مثلا فلا ميراث له لان الاعتبار بوقت الموت لا بوقت القسمة وهو قول جمهور الفقهاء وقالت طائفة اذا اسلم قبل القسمة فله نصيبه روى عن عمر وعثمان رضى الله تعالى عنهما من طريق لا يصح وبه قال الحسن وعكرمة وحكاه ابن هبيرة عن احمد وحكاه ابن التين عن جابر وروى عن الحسن ايضا الارث فيما لم يقسم خاصة ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن على بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انها لفظ الحديث وابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصرى وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وابن شهاب

محمد بن مسلم الزهرى وعلى بن حسين المعروف بزين العابدين وعمر بن عثمان بن عفان القرشى الاموى وكل من رواه عن ابن شهاب قال عمرو بالواو الا مالكا فانه قال عمر بدون الواو ولم يختلفوا انه كان لعثمان ابن يسمى عمر بلا واو وآخر يسمى عمرا بالواو الا ان هذا الحديث كان لعمرو عند الجماعة قال الكلاباذى وهم مالك فيه فقال عمر بدون الواو والحديث مضى فى المغازى عن سليمان بن عبد الرحمن عن سعدان بن يحيى عن محمد بن ابى حفصة عن الزهرى ﴿ ص ﴾ باب ميراث العبد النصرانى والمكاتب النصرانى واثم من انتفى من ولده ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ميراث العبد النصرانى الى آخره كذا وقع عند الاكثرين بغير حديث وفى رواية ابى ذر عن المستملى والكشميهنى باب من ادعى اخا اوابن اخ ولم يذكر فيه حديثا وقال الكرمانى هنا ثلاث تراجم متوالية باب ميراث العبد النصرانى باب اثم من انتفى من ولده باب من ادعى اخا وقد ذكروا ان البخارى ترجم الابواب واراد ان يلحق بها الاحاديث ولم يتفق له وخلى بين الترجمتين بياضا والنقلة ضموا البعض الى البعض انتهى وجعلوا فى باب اثم من انتفى من ولده قصة سعد وعبد بن زمعة وجرى ابن بطال وابن التين على حذف باب من انتفى من ولده وجعلا قصة ابن زمعة لباب من ادعى اخا ولم يذكرا فى باب ميراث العبد النصرانى حديثا على ما وقع عند الاكثرين ووقع عند النسفى باب ميراث العبد النصرانى والمكاتب النصرانى وقال لم يكتب فيه حديثا وفى عقبه باب اثم من انتفى من ولده ومن ادعى اخا او ابن اخ وذكر فيه قصة عبد بن زمعة وقال ابن بطال مذهب العلماء ان العبد النصرانى اذا مات فماله لسيده بالرق لان ملك العبد غير صحيح وهو مال السيد يستحقه لا بطريق الارث وعن ابن سيرين ماله لبيت المال وليس للسيد فيه شئ واما المكاتب فاذا مات قبل اداء الكتابة وكان فى ماله وفاء لباقى كتابته اخذ ذلك فى كتابته فما فضل فهو لبيت المال وحكى ابن التين فى ميراث النصرانى اذا اعتقه المسلم ثمانية اقوال فقال عمر بن عبد العزيز والليث والشافعى هو كالمولى المسلم ان كانت له ورثة والا فماله لسيده وقيل يرثه الولد خاصة وقيل الولد والوالد خاصة وقيل هما والاخوة وقيل هم والعصبة وقيل ميراثه لذوى رحمه وقيل لبيت المال وقيل يوقف فمن ادعاه من النصارى كان له ﴿ ص ﴾ باب من ادعى اخا اوابن اخ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم من ادعى اخا او ابن اخ وفى بعض النسخ وقع هكذا باب اثم من انتفى من ولده ومن ادعى اخا او ابن اخ ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة انها قالت اختصم سعد بن ابى وقاص وعبد بن زمعة فى غلام فقال سعد هذا يارسول الله ابن اخى عتبة بن ابى وقاص عهد الى انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا اخى يارسول الله ولد على فراش ابى من وليدته فنظر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى شبهه فرأى شبها بينا بعتبة فقال هو لك ياعبد الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبى منه يا سودة بنت زمعة قالت فلم يرسودة قط ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه دعوى اخ ودعوى ابن اخ وهو ظاهر والحديث مر عن قريب فى باب الولد للفراش وفى غيره ومضى الكلام فيه قوله من وليدته اى امته وسودة بنت زمعة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله فلم ير سودة قط اى ولم ير سودة ذلك الغلام قط واسمه عبد الرحمن وقد مضى انه لا يجوز استلحاق غير الاب واختلف العلماء فيما اذا مات الرجل وخلف ابنا واحدا لا وارث له غيره فاقر باخ فقال ابن القصار عند مالك والكوفيين لا يثبت نسبه وهو المشهور عن ابى حنيفة وقال الشافعى يثبت فقال شرقائم مقام الميت فصار اقراره كاقراره فى حياته واحتج هؤلاء بانه حمل النسب على الغير فلا يجوز واما

من انتفى من ولده فقد ورد فيه وعيد شديد وروى مجاهد عن ابن عمر رفعه من انتفى من ولده ليفضحه فى الدنيا فضحه الله يوم القيامة وفى سنده الجراح والد وكيع مختلف فيه واخرج ابن عدى عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما من انتفى من ولده فليتبوأ مقعده من النار وفى سنده محمد بن الزعيزعة راويه عن نافع قال ابو حاتم منكر الحديث وروى ابو داود والنسائى عن ابى هريرة وصححه الحاكم وابن حبان بلفظ وايما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه احتجب الله منه وفى سنده عبد الله ابن يونس حجازى ماروى عنه سوى يزيد بن الهاد ﴿ص﴾ باب ٭ من ادعى الى غير ابيه ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان اثم من انتسب الى غير ابيه وجواب من محذوف يظهر من الحديث ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا خالد هو ابن عبد الله حدثنا خالد عن ابى عثمان عن سعد رضى الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه فالجنة عليه حرام فذكرته لابى بكرة فقال وانا سمعته اذناى ووعاه قلبى من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انها بعض الحديث وخالد شيخ البخارى هو ابن عبد الله الطحان الواسطى وشيخه خالد بن مهران الحذاء يروى عن ابى عثمان عبد الرحمن النهدى وسعد هو ابن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى المغازى فى غزوة حنين من رواية عاصم الاحول عن ابى عثمان سمعت سعدا وابابكرة قوله من ادعى اى من انتسب الى غير ابيه والحال يعلم انه غير ابيه وفى رواية مسلم من ادعى ابا فى الاسلام غير ابيه والباقى مثله قوله فالجنة عليه حرام وفى الحديث الآتى فقد كفر يعنى اذا استحل لان الجنة ماحرمت الا على الكافرين او المراد كفران النعمة وانكار حق الله وحق ابيه اوهو للتغليظ كقوله ومن كفر فان الله غنى قوله فذكرته اى قال ابو عثمان فذكرت الحديث لابى بكرة بفتح الباء الموحدة واسمه نفيع مصغر نفع الثقفى ﴿ص﴾ حدثنا اصبغ بن الفرج حدثنا ابن وهب اخبرنى عمرو عن جعفر بن ربيعة عن عراك عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاترغبوا عن آبائكم فمن رغب عن ابيه فقد كفر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث معناه وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصرى وعمرو هو ابن الحارث المصرى وعراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وبالكاف هو ابن مالك الغفارى والحديث مر فى مناقب قريش قوله لاترغبوا هذه الكلمة اذا استعملت بكلمة عن تكون بمعنى الاعراض والترك واذا استعملت بكلمة فى تكون بمعنى الاقبال والتوجه قوله فقد كفر قد مر معناه الآن هذه رواية الكشميهنى وفى رواية غيره فهو كفر وكذا رواية مسلم ﴿ص﴾ باب ٭ اذا ادعت المرأة ابنا ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه اذا ادعت امرأة ابنا ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احداهما وقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود عليه السلام فقضى به للكبرى فخرجتا على سليمان بن داود عليهما السلام فاخبرتاه فقال ائتونى بالسكين اشقه بينهما فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هو ابنها فقضى به للصغرى قال ابو هريرة رضى الله تعالى عنه والله ان سمعت بالسكين قط الا يومئذ وما كنا نقول الا المدية ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه دعوى كل واحدة من المرأتين ان الابن ابنها قيل ما وجه ايراده هذا الحديث ولا يتعلق

به حكم فمن يستنبط منه حكم وهو ان امرأة لا زوج لها اذا قالت لابن لا يعرف له اب هذا ابني ولم ينازعها احد فانه يعمل بقولها وترثه ويرثها وترثه اخوته لامه واذا كان لها زوج وادعت ان هذا ابني وانكره لا يعمل بقولها الا اذا اقامت البينة فحينئذ تقبل **قوله** حدثنا ابو اليمن اى الحكم بن نافع **قوله** حدثنا ابو الزناد بالزاى والنون وهو عبد الله بن ذكوان يروى عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة والحديث مضى فى ترجمة سليمان من احاديث الانبياء عليهم السلام **قوله** فتحاكمتا اى المرأتان المذكورتان ويروى فتحاكما بالتذكير باعتبار الشخص قيل كيف نقض سليمان حكم داود عليهما السلام واجيب بانهما حكما بالوحى وحكم سليمان كان ناسخا او بالاجتهاد وجاز النقض لدليل اقوى على ان الضمير فى قوله فقضى يحتمل ان يكون راجعا الى داود قلت فى الجواب الاول نظر لان عمر سليمان عليه السلام كان حينئذ احد عشر سنة ولم يكن يوحى اليه قالوا استخلفه داود وعمره كان اثنى عشر سنة وقال مقاتل كان سليمان اقضى من داود وكان داود اشد تعبدا من سليمان وقال الكرمانى لما اعترف الخصم بان الحق لصاحبه كيف حكم بخلافه ثم قال لعله علم بالقرينة انه لا يريد حقيقة الامر وقال النووى استدل سليمان عليه السلام بشفقة الصغرى على انها امه ولعل الكبرى اقرت بعد ذلك به للصغرى **قوله** ان سمعت بالسكين يعنى باسم السكين قط الا يومئذ يعنى يوم سمع الحديث **قوله** الا المدية بضم الميم وفتحها وكسرها وسكون الدال سميت بها لانها تقطع مدى حياة الحيوان والسكين لانها تسكن حركته ﴿ ص ﴾ باب القائف ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم القائف وهو على وزن فاعل من القيافة وهى معرفة الآثار وفى اصطلاح الفقهاء هو الذى يعرف الشبه ويميز الاثر وسمى بذلك لانه يقفو الاشياء اى يتبعها وقال الاصمعى هو الذى يقفو الاثر ويقتافه قفوا وقيافة ويجمع القائف على القافة قيل لا وجه لذكر باب القائف فى كتاب الفرائض واجيب بجواب لا يمشى الا على مذهب من يعمل بالقافة وهو الرد على من لا يعمل بها ويلزم من قول من يعمل بها التوارث بين الملحق والملحق به فله تعلق بالفرائض من هذا الوجه ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دخل على مسرورا تبرق اسارير وجهه فقال الم ترى ان مجززا نظر آنفا الى زيد بن حارثة واسامة بن زيد فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان مجززا المذكور حكم بالقيافة فى زيد بن حارثة واسامة بن زيد وكانوا فى الجاهلية يقدحون فى نسب اسامة لانه كان اسود شديد السواد لكون امه كانت سوداء وكان ابوه زيد ابيض من القطن فلما قال هذا القائف ما قال مع اختلاف اللون سر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك لكونه كافًا لهم عن الطعن فيه لاعتقادهم ذلك والحديث اخرجه مسلم فى النكاح عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود فى الطلاق والترمذى فى الولاء والنسائى فى الطلاق **قوله** دخل مسرورا اى دخل الى حجرة عائشة حال كونه مسرورا اى فرحانا **قوله** تبرق اسارير وجهه جملة حالية والاسارير هى الخطوط التى تجتمع فى الجبهة وتتكسر واحدها سر وسرر وجمع الجمع اسارير وروى عن عائشة انها قالت دخل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تبرق اكاليل وجهه جمع اكليل وهى ناحية الجبهة وما يتصل بها من الجبين وذلك انما يوضع الاكليل هناك وكل ما احاط بالشئ وتكلله من جوانبه فهو اكليل قاله الخطابى **قوله** الم ترى ويروى الم ترين بالنون فى آخره والمراد بالرؤية هنا الاخبار

(او العلم)

او العلم قوله ان مجززا بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الزاى المكسورة ويحكى فتحها وفى آخره زاى اخرى وسمى بذلك لانه كان اذا اخذ اسيرا فى الجاهلية جز ناصيته واطلقه وهو ابن الاعور ابن جعدة المدلجى نسبة الى مدلج بن مرة بن عبد مناف بن كنانة وقال الذهبى روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وذكره ابن يونس فين شهد فتح مصر وقال لا اعلم له رواية وقال ابن ماكولا ان مجززا له صحبة روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قاله الطبرى وقال الكلبى بعثه عمر بن الخطاب فى جيش الى الحبشة فهلكوا كلهم وقال ابن ماكولا ايضا بعد ان ضبط مجززا كما ذكرناه قال ابن عيينة محرز يعنى بسكون الحاء المهملة وكسر الراء وفى آخره زاى فان قلت هل كانت القيافة مخصوصة ببنى مدلج ام لا قلت كانت القيافة فيهم وفى بنى اسد والعرب تعترف لهم بذلك والصحيح انها ليست خاصة بهم وقد اخرج يزيد بن هرون فى الفرائض بسند صحيح الى سعيد بن المسيب ان عمر رضى الله تعالى عنه كان قائفا اورده فى قصته وعمر قرشى ليس مدلجيا ولا اسديا لا اسد قريش ولا اسد خزيمة قوله نظر آنفا بالمد ويجوز بالقصر اى الساعة من قولك استأنفت اى ابتدأت ومنه قوله تعالى (ماذا قال آنفا) اى فى وقت يقرب منا قوله الى زيد بن حارثة الخ ذكر فى رواية التى بعدها دخل على فرأى اسامة بن زيد وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤسهما وبدت اقدامهما فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض وفى رواية الكشميهنى بعضهما لمن بعض وفيه اثبات الحكم بالقافة وممن قال به انس بن مالك وهو اصح الروايتين عن عمر رضى الله تعالى عنه وبه قال عطاء ومالك والاوزاعى والليث والشافعى واحمد وابو ثور وقال الكوفيون والثورى وابو حنيفة واصحابه الحكم بها باطل لانها حدس ولا يجوز ذلك فى الشريعة وليس فى حديث الباب حجة فى اثبات الحكم بها لان اسامة قد كان ثبت نسبه قبل ذلك ولم يحتج الشارع فى اثبات ذلك الى قول احد وانما تعجب من اصابة مجزز كما يتعجب من ظن الرجل الذى يصيب ظنه حقيقة الشئ الذى ظنه ولا يجب الحكم بذلك وترك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الانكار عليه لانه لم يتعاط بذلك اثبات مالم يكن ثابتا وقد قال تعالى (ولا تقف ماليس لك به علم) ﴿ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذات يوم وهو مسرور فقال ياعائشة الم ترى ان مجززا المدلجى دخل على فرأى اسامة وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا رؤسهما وبدت اقدامهما فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض ش﴾ هذا هو الحديث المذكور غير انه اخرجه عن قتيبة من طريقين احدهما عن قتيبة عن الليث الخ والآخر عن قتيبة ايضا عن سفيان بن عيينة الخ وفيه زيادة تفسير ما ذكر فى الحديث السابق من اختصاره على ذكر الاقدام والقطيفة كساء وفى المغرب دثار مخمل والجمع قطائف وقطف

﴿ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الحدود ش﴾

اى هذا كتاب فى بيان احكام الحدود وهو جمع حد وهو المنع لغة ولهذا يقال للبواب حداد لمنعه الناس عن الدخول وفى الشرع الحد عقوبة مقدرة لله تعالى وانما جمعه لاشتماله على انواع وهى حد الزنا وحد القذف وحد الشرب والمذكور فيه حد الزنا والخمر والسرقة وقد يطلق الحدود ويراد بها نفس المعاصى كقوله تعالى (تلك حدود الله فلا تقربوها) وعلى فعل فيه شئ مقدر ومنه

ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه والبسملة ثابتة قبل قوله كتاب الحدود في غير رواية ابي ذر
ولا يترك البسملة عند ذكر كل باب وفي رواية النسفي جعل البسملة بين الكتاب والباب ثم قال
لا يشرب الخمر وقال ابن عباس ﴿ص﴾ باب ما يحذر من الحدود ﴿ش﴾ اي هذا
باب في ذكر ما يحذر من الحدود ولم يذكر فيه حديثا وفي رواية غيره كتاب الحدود وما يحذر
من الحدود عطفا على الحدود وتقديره كتاب في بيان الحدود وفي بيان ما يحذر من الحدود ﴿ص﴾
باب لا يشرب الخمر ﴿ش﴾ اي هذا باب فيه لا يشرب المسلم الخمر وهذا مما حذف فاعله
قاله ابن مالك ويجوز ان يكون لا يشرب على صيغة المجهول وفي رواية المستملي باب الزنا وشرب
الخمر اي هذا باب في بيان حكم الزنا وشرب الخمر ﴿ص﴾ وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ينزع
منه نور الايمان في الزنا ﴿ش﴾ هذا مطابق للجزء الاول للترجمة قوله ينزع منه اي من الزاني ووصله
ابوبكر بن ابي شيبة في كتاب الايمان من طريق عثمان بن ابي صفية قال كان ابن عباس يدعو بغلمانه غلاما
غلاما فيقول الا ازوجك ما من عبد يزني الا نزع الله منه نور الايمان وقد روي مرفوعا اخرجه الطبري من
طريق مجاهد عن ابن عباس سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من زنى نزع الله نور الايمان من قلبه
فان شاء ان يرده اليه رده ﴿ص﴾ حدثني يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يزني الزاني
حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو
مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس اليه فيها ابصارهم وهو مؤمن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة
وعقيل بضم العين ابن خالد وابوبكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام المخزومي ووقع في رواية
مسلم من طريق شعيب بن الليث عن ابيه عن جده حدثني عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب اخبرني
ابوبكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام والحديث اخرجه مسلم كما ذكرنا من طريق عقيل
عن ابن شهاب واخرجه ابن ماجة ايضا في الفتن من طريق عقيل عن الزهري وذكر الطبري
ان من قبلنا اختلفوا في هذا الحديث فانكر بعضهم ان يكون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قاله قال عطاء اختلف الرواة في اداء لفظ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك فقال محمد بن زيد
ابن واقد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وسئل عن تفسير هذا الحديث فقال انما قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزنين مؤمن ولا يسرقن مؤمن وقال آخرون عني بذلك لا يزني الزاني
وهو مستحل للزنا غير مؤمن بتحريم الله ذلك عليه فاما ان زنى وهو معتقد تحريمه فهو مؤمن
روي ذلك عكرمة عن مولاه واحتجوا فيه بحديث ابي ذر رفعه من قال لا اله الا الله دخل الجنة
وان زنى وان سرق وقال آخرون ينزع منه الايمان فيزول عنه فيقال له منافق وفاسق روي هذا
عن الحسن قال النفاق نفاقان تكذيب بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم فهذا لا يغفر ونفاق خطايا
وذنوب يرجى لصاحبه وعن الاوزاعي كانوا لا يكفرون احدا بذنب ولا يشهدون على احد بكفر
ويتخوفون نفاق الاعمال على انفسهم وقال آخرون اذا اتى المؤمن كبيرة نزع منه الايمان فاذا
فارقها عاد اليه الايمان وقال بعض الخوارج والرافضة والاباضية من فعل شيئا من ذلك فهو كافر
خارج من الايمان لانهم يكفرون المؤمن بالذنب ويوجبون عليه التخليد في النار بالمعاصي واحتجوا
بظاهر حديث ابي هريرة هذا وقال المهلب قوله ينزع منه نور الايمان يعني ينزع نور بصيرته

في طاعة الله لغلبة شهوته عليه فكان تلك البصيرة نور طفئه الشهوة من قلبه يشهد لهذا قوله عزوجل (كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون) وقيل هذا من باب التغليظ او معناه نفي الكمال وقال ابن عباس المراد منه الانذار بزوال الايمان اذا اعتاده فمن حام حول الحمى اوشك ان يقع فيه قوله حين يزني قال الكرماني كلمة حين متعلقة بما قبلها او بما بعدها ثم قال تحتملهما اى لا يزني في اى حين كان او وهو مؤمن حين يزني وفيه تنبيه على جميع انواع المعاصي لانها اما بدنية كالزنا او مالية اماسرا كالسرقة او جهرا كالنهب او عقلية كالخمر فانهسا مزيلة له قوله نهبة بضم النون وهو المال المنهوب وقال الكرماني النهبة بالفتح مصدر وبضمها المسال المنهوب يعني لا يأخذ الرجل مال غيره قهرا وظلما وهم ينظرون اليه و يتضرعون و يبكون ولا يقدرون على دفعه ثم قال مافائدة ذكر الابصار فاجاب بانه اخراج الموهوب المشاع والموائد العامة فان رفعها لا يكون عادة الا في الغارات ظلما صريحا انتهى وقيل يحتمل ان يكون كناية عن عدم التستر بذلك فيكون صفة لازمة للنهب بخلاف السرقة والاختلاس فانه يكون في خفية والانتهاب اشد لما فيه من مزيد الجرأة وعدم المبالاة ﴿ ص ﴾ وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي مسلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بمثله الا النهبة ﴿ ش ﴾ هذا موصول بالسند المذكور اى وروى عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة ابن عبدالرحمن بن عوف عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مثله اى مثل الحديث المذكور الا لفظ النهبة ليس فيه واخرجه مسلم من طريق شعيب بن الليث بلفظ قال ابن شهاب وحدثني سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبدالرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بمثل حديث ابي بكر هذا الا النهبة ﴿ ص ﴾ باب ❊ ماجاء في ضرب شارب الخمر ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه ماجاء من الخبر في ضرب شارب الخمر ﴿ ص ﴾ حدثنا حفص بن عمر حدثنا هشام عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم (ح) وحدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا قتادة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ضرب في الخمر بالجريد والنعال وجلد ابوبكر اربعين ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين ❊ الاول عن حفص بن عمر عن هشام الدستوائي عن قتادة ❊ والثاني عن آدم ابن ابي اياس عن شعبة (الخ) والحديث اخرجه مسلم في الحدود ايضا عن ابي موسى وبندار واخرجه ابو داود فيه عن مسلم بن ابراهيم واخرجه الترمذي عن بندار به واخرجه ابن ماجة فيه عن علي بن محمد مختصرا ولم يذكر وجلد ابوبكر اربعين واحتج الشافعي واحمد واسحق واهل الظاهر على ان حد السكر اربعون سوطا وقال ابن حزم وهو قول ابي بكر وعمر وعثمان وعلي والحسن بن علي وعبدالله بن جعفر رضي الله تعالى عنهم وبه يقول الشافعي وابو سليمان واصحابنا وقال الحسن البصري والشعبي وابو حنيفة ومالك وابو يوسف ومحمد واحمد في رواية ثمانون سوطا وروى ذلك عن علي وخالد بن الوليد ومعاوية بن ابي سفيان قال ابو عمر الجمهور من علماء السلف والخلف على ان الحد في الشرب ثمانون وهو قول مالك والثوري والاوزاعي وعبيدالله ابن الحسن والحسن بن حي واسحق واحمد وهو احد قولي الشافعي وقال اتفق اجماع الصحابة في زمن عمر على الثمانين في حد الخمر ولا مخالف لهم منهم وعلى ذلك جماعة التابعين وجمهور

فقهاء المسلمين والخلاف فى ذلك كالشذوذ المحجوج بالجمهور وقال ابن مسعود ما رآه المسلمون حسنا فهو عندالله حسن وقال صلى الله تعالى عليه وسلم عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى وروى الدارقطنى من حديث يحيى بن فليح عن محمد بن يزيد عن عكرمة عن مولاه ان الشراب كانوا يضربون فى عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالايدى والنعال والعصى حتى توفى وكان فى خلافة ابى بكر رضى الله تعالى عنه فجلدهم اربعين ثم عمر كذلك الحديث الى ان قال فقال عمر ماذاترون فقال على اذا شرب سكر واذا سكر هذى واذا هذى افترى وعلى المفترى ثمانون جلدة فامر عمر فجلده ثمانين اى جلد السكران ثمانين سوطا ص باب من امر بضرب الحد فى البيت ش اى هذا باب فى ذكر من امر بضرب الحد فى البيت فكأنه ترجم هذا الباب ردا على من قال لايضرب الحد سرا وروى ابن سعد عن عمر رضى الله تعالى عنه فى قصة ولده ابى شحمة لما شرب بمصر فحده عمرو بن العاص فى البيت انكر عمر عليه واحضره الى المدينة وضربه الحد جهرا وحمل العلماء ذلك على المبالغة فى تأديب ولده لالان اقامة الحد لايصح الا جهرا ص حدثنا قتيبة حدثنا عبدالوهاب عن ايوب عن ابن ابى مليكة عن عقبة بن الحرث قال جئ بالنعيمان او ابن النعيمان شاربا فامر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من كان فى البيت ان يضربوه فكنت انا فيمن ضربه بالنعال ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدالوهاب هو ابن عبدالمجيد الثقفى وايوب هو السختيانى وابن ابى مليكة هو عبدالله بن عبيدالله بن ابى مليكة بضم الميم واسمه زهير بن عبدالله وعقبة بن الحرث ابن عامر ابن نوفل بن عبد مناف ابوسروعة القرشى المكى سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو من افراد البخارى والحديث مضى فى الوكالة عن محمد بن سلام وهو من افراده **قوله** جئ بالنعيمان على صيغة المجهول من المجئ والنعيمان بضم النون وفتح العين المهملة ابن عمرو الانصارى **قوله** اوبابن النعيمان شك من الراوى وقداخرج الزبير بن بكار وابو مندة الحديث بالوجهين فيهما النعيمان بغير شك وفى رواية الزبير كان النعيمان يصيب الشراب وقال ابن عبدالبر فى موضع ان النعيمان جلد فى الخمر اكثر من خمسين مرة وقال فى موضع آخر انه كان رجلا صالحا وكان له ابن انهمك فى شرب الخمر فجلده النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكان النعيمان مزاحا يضحك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ابن الكلبى كان صلى الله تعالى عليه وسلم اذا نظر الى نعيمان لن يتمالك نفسه ان يضحك روى انه جاء اعرابى واناخ ناقته فقيل لنعيمان لو نحرتها فاكلناها ويغرم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثمنها فنحرها فخرج الاعرابى فصاح واعقراه يا محمد فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من فعله قالوا النعيمان فضحك صلى الله تعالى عليه وسلم وغرم ثمنها وقال ابن سعد عاش النعيمان الى خلافة معاوية وكان شهد العقبة مع السبعين وبدرا واحدا والخندق وسائر المشاهد وفى التوضيح فجلده النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اربعا او خمسا فقال رجل اللهم العنه ما اكثر مايشرب واكثر مايجلد فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاتلعنه فانه يحب الله ورسوله وفى لفظ لاتقولوا للنعيمان الا خيرا فانه يحب الله ورسوله **قوله** شاربا فى رواية وهيب وهو سكران فان قلت ظاهر الحديث يدل على اقامة الحد على السكران فى حال سكره وبه قالت الظاهرية قلت الجمهور على خلافه واولوا الحديث بان المراد ذكر سبب الضرب وان ذلك الوصف استمر به

(فى حال)

فى حال ضربه ﴿ ص ﴾ باب الضرب بالجريد والنعال ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان الضرب فى شرب الخمر بالجريد والنعال واشار بذلك الى جواز الاكتفاء فى شرب الخمر بالضرب بالجريد والنعال وقال النووى اجمعوا على الاكتفاء بالجريد والنعال واطراف الثياب ثم قال والاصح جوازه بالسوط وشذ من قال هو شرط وهو غلط منابذ للاحاديث الصحيحة قلت اختلف فيه بعض الائمة من الشافعية فصرح ابو الطيب ومن تبعه بانه لايجوز بالسوط وصرح القاضى حسين بتعيين السوط واحتج بانه اجماع الصحابة ﴿ ص ﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا وهيب بن خالد عن ايوب عن عبدالله بن ابى مليكة عن عقبة بن الحرث ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اتى بنعيمان او بابن نعيمان وهو سكران فشق عليه وامر من فى البيت ان يضربوه فضربوه بالجريد والنعال وكنت فيمن ضربه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهو الحديث الذى تقدم فى الباب الذى قبله اخرجه عن قتيبة عن عبدالوهاب عن ايوب الى آخره وتقدم الكلام فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا مسلم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن انس قال جلد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الخمر بالجريد والنعال وجلد ابوبكر اربعين ﴿ ش ﴾ مطابقة هذا ايضا للترجمة ظاهرة وقد تقدم هذا ايضا عن قريب فى باب ماجاء فى ضرب شارب الخمر فان قلت ذكر هناك ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ضرب فى الخمر وههنا قال جلد قلت لامنافاة بينهما لان المراد هنا من قوله جلد ضربه فاصاب جلده وليس المراد به ضربه بالجلد ومسلم شيخ البخارى هو ابن ابراهيم البصرى وهشام هو الدستوائى ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة حدثنا ابو ضمرة انس عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم برجل قد شرب قال اضربوه قال ابو هريرة فما الضارب بيده والضارب بنعله والضارب بثوبه فلما انصرف قال بعض القوم اخزاك الله قال لاتقولوا هكذا لاتعينوا عليه الشيطان ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم وبالراء اسمه انس بن عياض ويزيد من الزيادة هو يزيد بن عبدالله بن اسامة بن عبدالله بن شداد بن الهاد نسب الى جده الاعلى ومحمد بن ابراهيم ابن الحارث بن خالد التيمى وسلمة بن عبدالرحمن ابن عوف ويزيد وشيخه وشيخ شيخه مدنيون تابعيون والحديث اخرجه ابوداود فى الحدود ايضا عن قتيبة به وعن غيره **قوله** برجل قيل يحتمل ان يكون هذا عبدالله الذى كان يلقب حمارا وسيأتى فى الحديث عن عمر فى الباب الذى بعده ويحتمل ان يكون نعيمان ويحتمل ان يكون ثالثا **قوله** قال اضربوه لم يعين فيه العدد لانه لم يكن موقتا حينئذ وقد روى ابوداود من حديث ابن عباس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقت فى الخمر حدا اى لم يوقت ويقال اى لم يقدر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم له مقدارا ولم يحده بعدد مخصوص **قوله** اخزاك الله اى لاتدعوا عليه بالخزى بالمعجمتين وهو الذل والهو ان يقال خزى يخزى من باب علم يعلم خزيا بالكسر واما خزى يخزى خزاية بالفتح فمعناه استحيى **قوله** لاتعينوا عليه الشيطان يعنى اذا دعوتم عليه بالخزى فقد اعنتم الشيطان فانه اذا دعى عليه بحضرته صلى الله تعالى عليه وسلم ولم ينه عنه ينفر عنه اولانه يتوهم انه مستحق لذلك فيوقع الشيطان فى قلبه وساوس ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن عبد الوهاب حدثنا خالد بن الحرث حدثنا سفيان حدثنا ابو حصين سمعت عمير بن سعيد النخعى قال سمعت على بن

ابی طالب رضی الله تعالى عنه قال ما كنت لاقيم حدا على احد فيموت فاجد فی نفسی الا صاحب الخمر فانه لومات وديته وذلك ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يسنه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فی آخر الحديث لان معنی قوله لم يسنه لم يقدر فيه حدا مضبوطا كذا فسره النووی وقيل معناه لم يعينه بضرب السياط وهو مطابق للترجمة لانه ليس فيه حد معلوم وسفيان هو الثوری وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين واسمه عثمان بن عاصم الاسدی الكوفی وعمير بضم العين وفتح الميم ابن سعيد بالياء بعد العين النخعی كذا ضبطه الكرمانی وقال لم يتقدم ذكره ويروی سعد بدون الياء وهو سهو قاله الغسانی وقال النووی هكذا وقع فی جميع النسخ من الصحيحين ووقع للحميدی فی الجمع سعد بسكون العين وهو غلط ووقع فی المهذب عمر بن سعد بحذف الياء منهما وهو غلط فاحش وقال بعضهم ووقع للنسائی والطحاوی عمر بضم العين وفتح الميم قلت لم يقع للطحاوی ماذكره فانی شرحت معانی الآثار له وليس فيه الاعمير بن سعيد مثل ما وقع للبخاری وغيره وهو تابعی كبير ثقة مات سنة خمس عشرة ومائة والحديث اخرجه مسلم فی الحدود ايضا عن محمد بن المنهال وغيره واخرجه ابوداود فيه عن اسمعيل بن موسى واخرجه ابن ماجة فيه عن اسمعيل به وعن غيره **قوله** ماكنت لاقيم اللام فيه مكسورة لتأكيد النفی كما فی قوله تعالى (وما كان الله ليضيع ايمانكم) واقيم منصوب بان المقدرة فيه **قوله** فيموت بالنصب **قوله** فاجد بالرفع قاله الكرمانی من وجد الرجل يجد اذا حزن وقال الطيبی قوله فيموت مسبب من اقيم وقوله فاجد مسبب عن مجموع السبب والمسبب والاستثناء فی قوله الاصاحب الخمر منقطع ای لكن اجد من صاحب الخمر اذامات شيئا ويجوز ان يكون التقدير ما اجد من موت احد يقام عليه الحد شيئا الامن موت صاحب الخمر فيكون متصلا **قوله** وديته ای اعطيت ديته وغرمتها من ودی دية اصلها ودية **قوله** وذلك اشارة الى ماقاله ما كنت لاقيم الى آخره **قوله** لم يسنه قدم تفسيره الآن وفی رواية ابن ماجة فان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لم يسن فيه شيئا انما هو شیء جعلناه نحن فان قلت روی الطحاوی حدثنا ابن ابی داود قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا يحيى قال حدثنا سعيد بن ابی عروبة عن الداناج عن حصين بن المنذر الرقاشی ابی ساسان عن علی رضی الله تعالى عنه قال جلد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فی الخمر اربعين وابوبكر رضی الله تعالى عنه اربعين وكملها عمر رضی الله عنه ثمانين وكل سنة واخرجه ابوداود عن مسدد نحوه قوله وكل سنة ای كل واحد من الاربعين والثمانين سنة وقال الخطابی نقول ان الاربعين سنة قد عمل بها النبی صلى الله تعالى عليه وسلم فی زمانه والثمانين سنة قد عمل بها عمر رضی الله تعالى عنه فی زمانه قلت ولما رأى الطحاوی هذا قال ذهب قوم الى ان الحد الذی يجب على شارب الخمر هو اربعون واحتجوا بهذا الحديث ثم قال وخالفهم فی ذلك آخرون فادعوا فساد هذا الحديث وانكروا ان يكون علی رضی الله عنه قال من ذلك شيئا لانه قد روی عنه ما يخالف ذلك ويدفعه ثم روى حديث عمير بن سعيد عنه الذی مضى الآن ثم اطال الكلام فی دفع هذا الحديث الذی رواه الداناج وقال غير صحيح لان حديث البخاری اعنی المذكور هنا يرده ويخالفه وفی قوله علی رضی الله عنه ما كنت لاقيم حدا الخ حجة لمن قال لاقود على احد اذامات المحدود فی الضرب وقال اصحابنا لادية فيه على الامام ولا على بيت المال لكنهم اختلفوا فيمن مات من التعزير فقال الشافعی عقله على عاقلة الامام وعليه الكفارة وقيل على بيت المال وجمهور

العلماء على انه لايجب شئ على احد وفى التوضيح اختلف اذامات فى ضربه على اقوال فقال مالك واحمد لاضمان على الامام والحق قتله وقال الشافعى ان مات المحدود وكان ضربه باطراف الثياب والنعال لايضمن الامام قولا واحدا وان كان ضربه بالسوط فانه يضمن وفى صفة مايضمن وجهان احدهما يضمن جميع الدية والثانى لايضمن الامازاد على الم النعال وعنه ايضا ان ضرب بالنعال واطراف الثياب ضربا يحيط العلم انه لايبلغ اربعين اويبلغها او لايتجاوزها فمات فالحق قتله فان كان كذلك فلاعقل ولادية ولا كفارة على الامام وان ضربه اربعين سوطا فمات فديته على عاقلة الامام دون بيت المال

ص حدثنا مكى بن ابراهيم عن الجعيد عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد قال كنا نؤتى بالشارب على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وامرة ابى بكر رضى الله عنه وصدرا من خلافة عمر رضى الله عنه فنقوم اليه بايدينا ونعالنا وارديتنا حتى كان آخر امرة عمر رضى الله تعالى عنه فجلد اربعين حتى اذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين ش مطابقته للترجمة ظاهرة والجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة مصغر جعد ابن عبدالرحمن التابعى من صغار التابعين وسند البخارى هذا فى غاية العلو لان بينه وبين التابعى فيه واحد فهو فى حكم الثلاثيات ويزيد من الزيادة ابن خصيفة بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء الكوفى والسائب بالهمزة بعد الالف ابن يزيد من الزيادة الكندى والحديث من افراده **قوله** كنا نؤتى على صيغة المجهول فان قلت كان السائب صغيرا جدا فى عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكان ابن ست سنين فكيف ادخل نفسه فى جماعة الحاضرين وقت اتيان الشارب فى زمنه صلى الله تعالى عليه وسلم قلت الظاهر ان مراده من قوله كنا الصحابة ولكن يحتمل ان يكون قد حضر هناك مع ابيه اوغيره فشاركهم فيه فيكون الاسناد على الحقيقة **قوله** وامرة ابى بكر بكسر الميم اى امارته **قوله** وصدرا من خلافة عمر رضى الله تعالى عنه اى اوائل خلافته **قوله** وارديتنا جمع رداء **قوله** حتى كان آخر امرة عمر اى آخر خلافته **قوله** حتى اذا عتوا اى اذا انهمكوا فى الطغيان وبالغوا فى الفساد **قوله** وفسقوا اى خرجوا عن الطاعة فلم يرتدعوا جلدهم ثمانين جلدة ولو ادرك هذا الزمان لجلدهم اضعاف ذلك وروى عبدالرزاق بسند صحيح عن عبيد بن عمير احد كبار التابعين نحو حديث السائب وفيه ان عمر جعله اربعين سوطا فلما رآهم لايتناهون جعله ستين سوطا فلما رآهم لايتناهون جعله ثمانين سوطا وقال هذا ادنى الحدود

ص باب مايكره من لعن شارب الخمر وانه ليس بخارج من الملة ش اى هذا باب فى بيان مايكره من لعن شارب الخمر وكأنه اراد بهذه الترجمة وجه التوفيق بين حديث الباب الذى فيه النهى عن لعن الشارب وبين قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لايشرب الخمر وهو مؤمن وقدمر عن قريب وهو ان المراد بحديث لايشرب الخمر وهو مؤمن نفى كمال الايمان لانه يخرج عن الايمان وهو معنى قوله وانه اى وان شارب الخمر ليس بخارج عن الملة فاذا لم يكن خارجا عن الملة لايستحق اللعن فان قلت قد لعن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شارب الخمر وكثيرا من اهل المعاصى منهم المصورون ومن ادعى الى غير ابيه وغير ذلك قلت اراد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم باللعنة الملازمين لها غير التائبين منها ليرتدع بذلك من فعلها والذى نهى عن لعنه ههنا قد كان اخذ منه حد الله تعالى الذى جعله مطهرا له من الذنوب فنهى عن ذلك خشية ان يوقع الشيطان فى قلبه ان من لعن بحضرته

ولم يغير ذلك ولا نهى عنه انه مستحق العقوبة في الآخرة وانه يقره على ذلك ويقويه وقيل الذي لعن الشارع انما لعن الجنس على معنى الارداع ولم يعين احدا ومنهم من منع مطلقا في المعين وجوز في حق غير المعين لان فيه زجرا عن تعاطى ذلك الفعل وفي حق المعين اذى وسب وقد ثبت النهى عن اذى المسلم ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثني الليث حدثني خالد بن يزيد عن سعيد ابن ابى هلال عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه ان رجلا كان على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان النبي عليه السلام قد جلده في الشراب فأتى به يوما فامر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما اكثر ما يؤتى به فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا تلعنوه فوالله ما علمت الا انه يحب الله ورسوله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن بكير مصغر بكر هو يحيى بن عبد الله بن بكير ابو زكريا المخزومي المصري وخالد بن يزيد من الزيادة الجحلي الفقيه وسعيد بن ابى هلال الليثي المدني وزيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب يروى عن ابيه اسلم مولى عمر الحبشي البخاري كان من سبي عين التمر ابتاعه عمر بن الخطاب بمكة سنة احدى عشر لما بعثه ابو بكر الصديق ليقيم للناس الحج والحديث من افراده قوله وكان يلقب حمارا لعله كان لا يكره ذلك اللقب وكان قد اشتهر به وجوز ابن عبد البر انه ابن النعيمان المبهم في حديث عقبة بن الحرث وقال الكرماني وكان يهدى الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم العكة من السمن والعكة من العسل فاذا جاء صاحبها يتقاضاه جاءبه وقال يا رسول الله اعط هذا ثمن متاعه فما يزيد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على ان يتبسم ويأمر به فيعطى ثمنه قلت هذا رواه ابو يعلى الموصلي من طريق هشام بن سعد عن زيد بن اسلم قوله وكان يضحك بضم الياء من الاضحاك وفيه جواز اضحاك الامام والعالم بنادرة من الحق لا من الباطل قوله فقال رجل قيل هو عمر بن الخطاب لانه جاء في رواية الواقدي فقال عمر رضي الله تعالى عنه وكذا في رواية الواقدي ايضا لا تفعل يا عمر فانه يحب الله ورسوله وذلك عند قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تلعنوه قوله ما اكثر ما يؤتى به فيه دلالة على تكرره منه قوله فوالله ما علمت الا انه اى الملقب بحمار يحب الله ورسوله ويروى فوالله ما علمت انه يحب الله ورسوله قال الكرماني ما موصولة لا نافية فكيف وقع جوابا للقسم ثم اجاب بقوله انه يحب الله ورسوله وهو خبر مبتدأ محذوف اى هو ما علمت منه والجملة معترضة بين القسم وجوابه او ما نافية ومفعول علمت محذوف قلت اذا كان ما نافية يكون همزة انه مفتوحة مع ان رواية الاكثرين ان الهمزة مكسورة الا على رواية ابن السكن فانه جوز الفتح والكسر وقال صاحب المطالع ما موصولة وانه بكسر الهمزة مبتدأ وقيل بفتحها وهو مفعول علمت وقال الطيبي شيخ شيخي فعلى هذا علمت بمعنى عرفت وانه خبر الموصول وقيل ما زائدة اى فوالله علمت والهمزة على هذا مفتوحة وقيل يحتمل ان يكون المفعول محذوفا اى ما علمت عليه اوفيه سوءا ثم استأنف فقال انه يحب الله ورسوله وقيل ما زائدة للتأكيد والتقدير علمت وقد جاء هكذا في بعض الروايات وعلى هذا فالهمزة مفتوحة وقال الطيبي جعل ما نافية اظهر لاقتضاء القسم ان يتلقى بحرف النفي وبان وباللام بخلاف الموصولة ويؤيده انه وقع في شرح السنة فوالله ما علمت الا انه قال فمعنى الحصر في هذه الرواية بمنزلة تاء الخطاب في الرواية الاخرى لارادة مزيد الانكار على المخاطب وقيل قد وقع في رواية

ابی ذر عن الكشميهنى مثل ماوقع فى شرح السنة ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبدالله بن جعفر حدثنا انس بن عياض حدثنا ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابی سلمة عن ابی هريرة اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بسكران فامر بضربه فنامن يضربه بيده ومنامن يضربه بنعله ومنامن يضربه بثوبه فلما انصرف قال رجل ماله اخزاه الله فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتكونوا عون الشيطان على اخيكم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبدالله هو ابن المدينى وابن الهاد هو عبدالله بن شداد بن الهاد واسم الهاد اسامة الليثى الكوفى ومحمد بن ابراهيم ابن الحارث التيمى وابو سلمة ابن عبدالرحمن بن عوف والحديث مضى عن قريب فى باب الضرب بالجريد والنعال ومضى الكلام فيه ﴿ص﴾ ﴿باب﴾ السارق حين يسرق ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه السارق حين يسرق مايكون حاله وقدبينه فى الحديث بقوله ولايسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن وفى رواية ابی ذر باب لايسرق السارق وفى رواية غيره سقط لفظ السارق ﴿ص﴾ حدثنى عمرو بن على حدثنا عبدالله بن داود حدثنا فضيل بن غزوان عن عكرمة عن ابن عباس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لايزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ولايسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه يوضحها لانه اختصر الترجمة بحيث انه لاتفيد الابحديث الباب وعمرو بن على ابن بحر الصيرفى وهو شيخ مسلم ايضا وعبدالله بن داود ابن عامر الكوفى سكن الحديثة من البصرة وهو من افراده وفضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاى الكوفى والحديث يأتى فى المحاربين عن محمد بن المثنى واخرجه النسائى فى الرجم عن عبدالرحمن بن سلام ومضى شرحه فى حديث ابی هريرة فى اول باب الحدود ﴿ص﴾ ﴿باب﴾ لعن السارق اذا لم يسم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان حكم لعن السارق اذا لم يعينه وكأنه اشار بهذه الترجمة الى وجه التوفيق بين النهى عن لعن الشارب المعين وبين حديث الباب وقال صاحب التلويح قوله فى الترجمة باب لعن السارق اذا لم يسم كذا فى جميع النسخ فان صحت الترجمة فهو انه لاينبغى تعيير اهل المعاصى ومواجهتهم باللعن وانما ينبغى ان يلعن فى الجملة من فعل فعلهم ليكون ذلك ردعا وزجرا عن انتهاك شئ منها فاذا وقعت من معين لم يلعن بعينه لئلا يقنط وييأس ولنهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن لعن النعيمان وقال ابن بطال فان كان البخارى اشار الى هذا فهو غير صحيح لان الشارع انما نهى عن لعنه بعد اقامة الحد عليه فدل على الفرق بين من يجب لعنه وبين من لايجب وبان بيانه ان من اقيم عليه الحد لاينبغى لعنته وان من لم يقم عليه فاللعنة متوجهة اليه سواء سمى وعين ام لا لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لايلعن الامن يجب عليه اللعنة مادام على تلك الحالة الموجبة لها فاذا تاب منها وطهره الحد فلا لعنة تتوجه اليه ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنى ابی حدثنا الاعمش قال سمعت اباصالح عن ابی هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قال الاعمش كانوا يرون انه بيض الحديد والحبل كانوا يرون انه منها مايسوى دراهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واخرج الحديث عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث بن طلق النخعى الكوفى قاضيها عن سليمان الاعمش عن ابی صالح ذكوان الزيات عن ابی هريرة والحديث اخرجه مسلم فى الحدود ايضا عن ابی بكر وابی كريب واخرجه النسائى فى القطع عن عبدالله بن محمد المخزومى واحمد بن

حرب واخرجه ابن ماجة فى الحدود عن ابى بكر **قوله** قال الاعمش موصول بالاسناد المذكور **قوله** كانوا يرون بفتح الراء من الرأى يريد به ان الذين رووا هذا الحديث كانوا يقولون ان المراد بالبيضة بيض الحديد وهو البيضة التى تكون على رأس المقاتل وبالحبل مايساوى منها دراهم وقال الكرمانى يراد به ثلاثة دراهم قلت نظر فى ذلك الى ان اقل الجمع ثلاثة وانه ايضا اشار به الى مذهبه فان عنده يقطع يد السارق فى ربع دينار وهو ثلاثة دراهم ثم قال وغرضه انه لاقطع فى الشئ القليل بل ماله نصاب كربع الدينار وعندنا لاقطع فى اقل من عشرة دراهم على مايجئ بيانه ان شاء الله تعالى وفى التوضيح وقول الاعمش البيضة هنا بيضة الحديد التى تغفر الرأس فى الحرب والحبل من حبال السفن تأويل لايجوز عند من يعرف صحيح كلام العرب لان كل واحد من هذين بدنانير كثيرة وفى الدارقطنى من حديث ابى خباب الدلال حدثنا مختار بن نافع حدثنا ابو حيان التيمى عن ابيه عن على رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قطع فى بيضة من حديد قيمتها احد وعشرون درهما وليس من عادة العرب والعجم ان يقولوا قبح الله فلانا عرض نفسه للضرب فى عقد جوهر وتعرض للعقوبة بالغلول فى جراب مسك وانما العادة فى مثل هذا ان يقال لعنه الله تعرض لقطع اليد فى حبل رث اوكبة شعر اورداء خلق وكلما كان من هذا الفن احقر فهو ابلغ وقال الخطابى ان ذلك من باب التدريج لانه اذا استمر ذلك به لم يأمن ان يؤديه ذلك الى سرقة مافوقها حتى يبلغ فيه القطع فيقطع يده فليحذر هذا الفعل وليتركه قبل ان تملكه العادة ويموت عليها ليسلم من سوء عاقبته وقال الداودى ماقاله الاعمش محتمل وقد يحتمل ان يكون هذا قبل ان يبين الشارع القدر الذى يقطع فيه السارق وقيل هذا محمول على المبالغة فى التنبيه على عظم ماخسر وحقر ماحصل وقال القرطبى ونظير حمله على المبالغة ماحمل عليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة فان احدا لم يقل فيه انه اراد المبالغة فى ذلك والا فمن المعلوم ان مفحص القطاة وهو قدر مايحضن به بيضها لايتصور ان يكون مسجدا ومنه تصدقن ولو بظلف محرق وهو مما لايتصدق به ومثله كثير فى كلامهم واحتج الخوارج بهذا الحديث على ان القطع يجب فى قليل الاشياء وكثيرها ولا حجة لهم فى ذلك لان قوله تعالى (والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما) لما نزل قال صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك على ظاهر مانزل ثم اعلمه الله ان القطع لايكون الا فى مقدار معلوم فكان بيانا لما اجمل فوجب المصير اليه وفى هذا المقدار اختلاف بين العلماء على مايجئ بيانه ان شاء الله تعالى

ص ۞ باب ۞ الحدود كفارة **ش** اى هذا باب يذكر فيه معنى الحدود كفارة فقوله الحدود مبتدأ وكفارة خبره **ص** حدثنا محمد بن يوسف حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن ابى ادريس الخولانى عن عبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنه قال كنا عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى مجلس فقال بايعونى على ان لاتشركوا بالله شيئا ولاتسرقوا ولاتزنوا وقرأ هذه الآية كلها فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به فهو كفارته ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه ان شاء غفر له وان شاء عذبه **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فعوقب به فهو كفارته ومحمد بن يوسف جزم به ابو نعيم انه الفريابى ويحتمل ان يكون البيكندى وابن عيينة هو سفيان يروى عن محمد بن مسلم الزهرى عن ابى ادريس عائذ الله بالعين المهملة وبالهمزة بعد الالف وبالذال المعجمة الخولانى بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو

(وبالنون)

وبالنون فى آخره يروى عن عبادة بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة ابن الصامت والحديث مضى فى كتاب الايمان فى باب حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعبة عن الزهرى قال اخبرنا ابو ادريس عائذالله بن عبدالله ان عبادة بن الصامت وكان شهد بدرا وهو احد النقباء ليلة العقبة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال وحوله عصابة من اصحابه بايعونى الحديث ومضى الكلام فيه قوله وقرأ هذه الآية قال الكرمانى وهذه الآية هى (يا ايها النبى اذا جاءك المؤمنات يبايعنك) الآية قلت قدم فى كتاب الايمان بايعونى على ان لاتشركوا بالله شيئا ولاتسرقوا ولاتزنوا ولاتقتلوا اولادكم ولاتأتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولاتعصوا فى معروف فان قلت روى عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاادرى الحدود كفارة ام لاقلت قال ابن بطال سند حديث عبادة اصح من اسناد حديث ابى هريرة وقال ابن التين حديث ابى هريرة قبل حديث عبادة ثم اعلمه الله تعالى انها مطهرة على مافى حديث عبادة فان قلت حديث ابى هريرة متأخر لانه متأخر الاسلام عن بيعة العقبة لان بيعة العقبة كانت قبل اسلام ابى هريرة بست سنين قلت اجابوا بان البيعة المذكورة فى حديث الباب كانت متراخية عن اسلام ابى هريرة بدليل ان الآية المشار اليها فى قوله وقرأ الآية وهى قوله تعالى (يا ايها النبى اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لايشركن بالله شيئا) الى آخرها كان نزولها فى فتح مكة وذلك بعد اسلام ابى هريرة بنحو سنتين والاشكال انما وقع من قوله هناك ان عبادة بن الصامت وكان احد النقباء ليلة العقبة قال ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال بايعونى على ان لاتشركوا الحديث فانه يوهم ان ذلك كان ليلة العقبة وليس كذلك بل البيعة التى وقعت فى ليلة العقبة كانت على السمع والطاعة فى العسر واليسر والمنشط والمكره الخ فان قلت آية المحاربة تعارض حديث عبادة وهى قوله تعالى (ذلك لهم خزى فى الدنيا) يعنى الحدود (ولهم فى الآخرة عذاب عظيم) فدلت على ان الحدود ليست كفارة قلت الوعيد فى المحاربة عند جميع المؤمنين مرتب على قوله تعالى (ان الله لايغفر ان يشرك به) الآية فتأويل الآية ان شاء الله ذلك لقوله لمن يشاء فهذه الآية تبطل نفاذ الوعيد على غير اهل الشرك الا ان ذكر الشرك فى حديث عبادة مع سائر المعاصى لايوجب ان من عوقب فى الدنيا وهو مشرك كان ذلك كفارة له لان الامة مجمعة على تخليد الكفار فى النار وبذلك نطق الكتاب والسنة فحديث عبادة معناه الخصوص فيمن اقيم عليه الحد من المسلمين خاصة ان ذلك كفارة له والله اعلم ﴿ص﴾ باب ظهر المؤمن حمى الا فى حد اوحق ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان ان ظهر المؤمن حمى بكسر الحاء اى محمى اى محفوظ عن الايذاء وقال ابن الاثير احميت المكان فهو محمى اذا جعلته حمى اى محظورا لايقرب وحميته حماية اذا دفعت عنه ومنعت منه من يقربه قلت اصل حمى حمى على وزن فعل قوله الا فى حق اى لايحمى فى حد وجب عليه اوحق اى اوفى حق احد وقال المهلب قوله ظهر المؤمن حمى يعنى انه لايحل للمسلم ان يستبيح ظهر اخيه ولابشرته لنائرة تكون بينه وبينه اوعداوة كما كانت الجاهلية تفعله وتستبيحه من الاعراض والدماء وانما يجوز استباحة ذلك فى حقوق الله اوحقوق الآدميين اوفى ادب لمن قصر فى الدين كتأديب عمر رضى الله تعالى عنه بالدرة وهذه الترجمة لفظ حديث اخرجه ابو الشيخ فى كتاب السرقة من طريق محمد بن عبد العزيز بن الزهرى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ظهور المسلمين حمى الا فى حدود

الله ومحمد بن عبد العزيز ضعيف واخرجه الطبراني من حديث عصمة بن المالك الخطمي بلفظ ظهر المؤمن حمى الا بحقه وفي سنده الفضل بن مختار وهو ضعيف ومن حديث ابي امامة من جرد ظهر مسلم بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان وفي سنده ايضا مقال ﴿ص﴾ حدثني محمد بن عبد الله حدثنا عاصم بن علي حدثنا عاصم بن محمد عن واقد بن محمد سمعت ابي قال عبد الله رضي الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في حجة الوداع الا اي شهر تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا شهرنا هذا قال الا اي بلد تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا بلدنا هذا قال الا اي يوم تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا يومنا هذا قال فان الله تبارك وتعالى قد حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم الا بحقها كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا الا هل بلغت ثلاثا كل ذلك يجيبونه الا نعم قال ويحكم او ويلكم لا ترجعن بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فان الله تعالى قد حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم بيان ذلك ان دم المؤمن وماله وعرضه حمى للمؤمن ولا يحل لاحد ان يستبيحه الا بحق وشيخ البخاري محمد ابن عبد الله قال الحاكم محمد بن عبد الله هذا هو الذهلي قلت هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب ابو عبد الله الذهلي النيسابوري روى عنه البخاري في الصوم والطب والجنائز والعتق وغيرها في قريب من ثلاثين موضعا ولم يقل محمد بن يحيى الذهلي مصرحا ويقول حدثنا محمد ولا يزيد عليه وربما يقول محمد بن عبد الله ينسبه الى جده ويقول محمد بن خالد ينسبه الى جد ابيه **قوله** حدثني محمد بن عبد الله هكذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر حدثنا بنون الجمع وعاصم ابن علي ابن عاصم بن صهيب ابو الحسين مولى قريبة بنت محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه القرشي من اهل واسط وهو احد مشايخ البخاري روى عنه في الصلاة ومواضع بغير واسطة مات سنة احدى وعشرين ومأتين وعاصم الثاني هو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي القرشي يروي عن اخيه واقد بن محمد بن زيد يروي عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما وعبد الله هو ابن عمر بن الخطاب جد الراوي والحديث مضى في الحج في باب الخطبة ايام منى فانه اخرجه هناك عن محمد بن المثنى عن يزيد بن هرون عن عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه عن ابن عمر الخ واخرجه في مواضع كثيرة ذكرناه هناك ومضى الكلام فيه ايضا **قوله** الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام تزاد في اول الكلام للتنبيه لما يقال وقد ذكرت هنا سؤالا وجوابا **قوله** اي شهر قال ابن التين اي هنا مرفوعة ويجوز نصبها والاختيار الرفع **قوله** يومنا هذا يعني يوم النحر قيل صح ان افضل الايام يوم عرفة واجيب بان المراد باليوم وقت اداء المناسك وهما في حكم شيء واحد **قوله** ثلاثا اي قاله ثلاث مرات **قوله** او ويلكم شك من الراوي وويحكم كلمة رحمة وويلكم كلمة عذاب **قوله** لا ترجعن بضم العين وبالنون الثقيلة خطاب للجماعة ويروى لا ترجعوا وكذا في رواية مسلم **قوله** بعدي قال الطبري معناه بعد فراقي من موقفي وكان يوم النحر في حجة الوداع او يكون بعدي بمعنى خلافي اي لا تخلفوا في انفسكم بغير الذي امرتكم به او يكون تحقق عليه السلام ان هذا لا يكون في حياته فنهاهم عنه بعد مماته **قوله** كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وفي معناه سبعة اقوال (احدها) ان ذلك كفر في حق المستحل بغير حق (والثاني) المراد كفر النعمة وحق الاسلام (والثالث) انه يقرب من الكفر ويؤدي اليه (والرابع) انه فعل كفعل الكفار (والخامس)

(المراد)

المراد حقيقة الكفر ومعناه لاتكفر وابل دوموا مسلمين (والسادس) حكاه الخطابى وغيره المراد المتكفرون بالسلاح وقال الازهرى يقال للابس السلاح كافر (والسابع) معناه لايكفر بعضكم بعضا فتستحلوا قتال بعضكم بعضا واظهر الاقوال القول الرابع قاله النووى واختاره القاضى عياض قوله يضرب بضم الباء كذا رواه المتقدمون والمتأخرون وبه يصح المقصود هنا وحكى عياض عن بعضهم ضبطه باسكان الباء وكذا قاله ابو البقاء العكبرى على تقدير شرط مضمر اى ان ترجعوا يضرب وصوب عياض والنووى الاول ﴿ ص ﴾ باب ۞ اقامة الحدود والانتقام لحرمات الله ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان وجوب اقامة الحدود ووجوب الانتقام لحرمات الله وهى جمع حرمة كظلمات جمع ظلمة والحرمة مالايحل انتهاكه وقال المهلب لايحل لاحد من الائمة ترك حرمات الله ان تنتهك وعليهم تغيير ذلك والانتقام افتعال من نقم ينقم من باب علم يعلم ونقم ينقم من باب ضرب يضرب ونقم من فلان الاحسان اذا جعله مما يؤديه الى كفر النعمة ومعنى الانتقام لحرمات الله المبالغة فى عقوبة من ينتهكها ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت ماخير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بين امرين الااختار ايسرهما مالم يأثم فاذا كان الاثم كان ابعدهما منه والله ماانتقم لنفسه فى شئ يؤتى اليه قط حتى تنتهك حرمات الله فينتقم لله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله والله ماانتقم لنفسه اى ماعاقب احدا على مكروه اتاه من قبله واخرج الحديث عن يحيى بن عبدالله بن بكير المصرى عن الليث بن سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن عروة بن الزبير الخ ومضى فى باب صفة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عروة الخ قوله ماخير رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابن بطال هذا التخيير ليس من الله لان الله لايخير رسوله بين امرين احدهما اثم الاان كان فى الدين احدهما يؤل الى الاثم كالغلو فانه مذموم كما لواوجب على نفسه شيئا شاقا من العبادة فيعجز عنه ومن ثمه نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الترهب وقال ابن التين المراد التخيير فى امر الدنيا واما امر الآخرة فكل ماصعب كان اعظم ثوابا وقال الكرمانى رحمه الله ان كان التخيير من الكفار فظاهر وان كان من الله والمسلمين فمعناه مالم يؤده الى اثم كالتخيير فى المجاهدة والاقتصاد فيها فان المجاهدة بحيث تنجر الى الهلاك لاتجوز قوله مالم يأثم وفى رواية المستملى مالم يكن اثم قوله كان ابعدهما منه اى كان الاثم ابعد الامرين من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله يؤتى على صيغة المجهول قوله حتى تنتهك على صيغة المجهول بالنصب قوله فينتقم يجوز فيه النصب والرفع فالنصب عطف على تنتهك والرفع على تقدير فهو ينتقم لله ﴿ ص ﴾ باب ۞ اقامة الحدود على الشريف والوضيع ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان وجوب اقامة الحدود على الشريف اى على الرجل الوجيه المحترم عند الناس والوضيع اى الحقير الذى لايبالى به يعنى لايفرق بينهما فيترك الشريف ويحد الوضيع وقال المهلب لايحل للائمة ترك الحدود على الشريف او وضيع وان من ترك ذلك من الائمة فقد خالف سنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ورغب عن اتباع سبيله ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو الوليد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان اسامة كلم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى امرأة فقال انما هلك من كان قبلكم انهم كانوا يقيمون الحد على الوضيع ويتركون الشريف والذى نفسى بيده لو ان فاطمة فعلت ذلك لقطعت يدها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وابو الوليد هشام بن عبد

الملك الطيالسي والحديث مضى في ذكر بني اسرائيل وفي فضل اسامة عن قتيبة واخرجه بقية الجماعة
واسامة هو ابن زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من ابويه **قوله** كلم النبي في امرأة
يعني شفع فيها وهي فاطمة المخزومية **قوله** والوضيع وقع هنا بلفظ الوضيع وفي الطريق الذي
يليه بلفظ الضعيف وهي رواية الاكثرين في هذا الحديث ورواه النسائي ايضا بلفظ الضعيف
وفي رواية له بلفظ الدون الضعيف **قوله** ويتركون الشريف اي يتركون اقامة الحد على الشريف
وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني ويتركون على الشريف اي يتركون الحد الذي وجب عليه **قوله**
لو ان فاطمة فعلت ذلك كذا وقع في الاصول واورده ابن التين بحذف ان ثم قال تقديره لو فعلت
ذلك لان لو يليها الفعل دون الاسم وقد انكر بعضهم على ابن التين ايراده هنا بحذف ان وليس
بوجه لان ذلك ثابت في رواية ابي ذر عن غير الكشميهني وكذا في رواية النسفي ووقع عند النسائي
لو سرقت فاطمة وفاطمة هذه هي بنت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ ﴿باب﴾ كراهية
الشفاعة في الحد اذا رفع الى السلطان ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان كراهية الشفاعة في الحد يعني
في تركه اذا رفع الى السلطان وتقييده بقوله اذا رفع الى السلطان يدل على جواز الشفاعة في الحدود قبل
وصولها الى السلطان روى ذلك عن اكثر اهل العلم وبه قال الزبير بن العوام وابن عباس وعمار وقال به
من التابعين سعيد بن جبير والزهري وهو قول الاوزاعي قالوا ليس على الامام التجسس على ما لم يبلغه
وكره ذلك طائفة فقال ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من حالت شفاعته
دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في حكمه رواه ابو داود واحمد والحاكم وصححه ﴿ص﴾
حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان قريشا اهمتهم المرأة المخزومية
التي سرقت فقالوا من يكلم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومن يجترئ عليه الا اسامة حب رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكلم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اتشفع في حد من حدود
الله ثم قام فخطب فقال يا ايها الناس انما ضل من كان قبلكم انهم كانوا اذا سرق الشريف تركوه واذا سرق
الضعيف فيهم اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها ﴿ش﴾ هذا طريق
آخر في حديث عائشة المذكور في الباب الذي قبله باتم منه اخرجه عن سعيد بن سليمان البزاز بتشديد الزاي
الاولى البغدادي عن الليث بن سعد الخ كذا هو عن عائشة عند الحفاظ من اصحاب بن شهاب وشذ عمر
ابن قيس الماصر بكسر الصاد المهملة فقال عن ابن شهاب عن عروة عن ام سلمة فذكر كحديث الباب
سواء واخرجه ابو الشيخ في كتاب السرقة والطبراني وقال تفرد به عمر بن قيس يعني من حديث
ام سلمة رضي الله تعالى عنها وقال الدارقطني الصواب رواية الجماعة قلت ما المانع من رواية
هذا الحديث عن عائشة وعن ام سلمة كلتيهما **قوله** ان قريشا اي القبيلة المشهورة ولكن الظاهر المراد
بهم ههنا من ادرك منهم القصة التي بمكة **قوله** اهمتهم اي جلبت اليهم هما او صيرتهم في هموم
بسبب ما وقع منها يقال اهمني الامر اي اقلقني والمعنى اهمهم شان المرأة التي سرقت وهي فاطمة
بنت الاسود بن عبد الاسد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم وهي بنت اخي ابي سلمة بن عبد الاسد الصحابي
الجليل الذي كان زوج ام سلمة قبل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قتل ابوها كافرا يوم بدر قتله حمزة
ابن عبد المطلب ووهم من زعم ان له صحبة وقيل هي ام عمرو بنت سفيان بن عبد الاسد وهي بنت عم
المذكورة وفيه نظر **قوله** التي سرقت زاد يونس في روايته في عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم في غزوة الفتح وبين ابن ماجة في روايته ان المسروق القطيفة من بيت رسول الله صلى الله تعالى

(عليه وسلم)

عليه وسلم ووقع فى مرسل حبيب بن ابى ثابت انها سرقت حليا ويمكن الجمع بان الحلى كان فى القطيفة ووقع فى رواية معمر عن الزهرى فى هذا الحديث ان المرأة المذكورة كانت تستعير المتاع وتجحده اخرجه مسلم وابوداود وقد تعلق به قوم فقالوا من استعار ما يجب القطع فيه وجحده فعليه القطع وبه قال احمد واسحق وقال احمد لا اعلم شيئا يدفعه وخالفهم المدنيون والكوفيون وجمهور العلماء والشافعى وقالوا لا قطع فيه وحجتهم حديث الباب وقال ابن المنذر قد يجوز ان تستعير المتاع وتجحده ثم سرقت فوجب القطع للسرقة **قوله** من يكلم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى من يشفع عنده فيها ان لا تقطع اما عفوا واما بفداء وامر الفداء جاء فى حديث مسعود بن الاسود ولفظه بعد قوله اعظمنا ذلك فجئنا الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا نحن نفديها باربعين اوقية فقال تطهر خير لها وكأنهم ظنوا ان الحد يسقط بالفدية قلت مسعود بن الاسود بن حارثة القرشى العدوى كان من اصحاب الشجرة واستشهد يوم مؤتة **قوله** ومن يجترئ عليه من الاجتراء وقال بعضهم يجترئ يفتعل من الجرأة قلت بل من الاجتراء كما قلنا والجرأة الاقدام على الشئ **قوله** حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة اى محبوبه وكان السبب فى اختصاص اسامة بذلك ما اخرجه ابن سعد من طريق جعفر بن محمد بن على بن الحسين رضوان الله عليهم عن ابيه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاسامة فى حد وكان اذا شفع شفعه بتشديد الفاء اى قبل شفاعته **قوله** فكلم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالنصب وفى رواية قتيبة فكلمه اسامة **قوله** اتشفع بهمزة الاستفهام على الانكار **قوله** وايم الله بهمزة الوصل وقدم الكلام فيه فى كتاب الايمان ووقع فى رواية ابى الوليد والذى نفسى بيده وفى رواية يونس والذى نفس محمد بيده **قوله** لو ان فاطمة بنت محمد انما خص فاطمة ابنته رضى الله عنها لانها اعز اهله عنده **قوله** لقطع محمد يدها وفى رواية ابى الوليد والاكثرين لقطعت يدها وفى الاول تجريد ﴿ص﴾ باب قول الله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما ﴿ش﴾ اى هذا باب فى ذكر قول الله تعالى والسارق والسارقة الى آخره انما ترجم الباب بهذه الآية الكريمة لبيان ان قطع يد السارق ثابت بالقرآن وبالاحاديث ايضا واطلق اليد والمراد منها اليمين يدل عليه قرأة ابن مسعود (والسارق والسارقة فاقطعوا ايمانهما) رواه الثورى عن جابر بن يزيد عن عامر بن شراحيل الشعبى عن ابن مسعود والسرقة على وزن فعلة بفتح الفاء وكسر العين من سرق يسرق من باب ضرب يضرب وهى فى اللغة اخذ الشئ خفية بغير اذن صاحبه مالا كان او غيره وفى الشرع هى اخذ مكلف خفية قدر عشرة دراهم مضروبة محرزة بمكان او حافظ وفى المقدار خلاف سنذكره ﴿ص﴾ وفى كم يقطع ﴿ش﴾ اى فى مقدار كم من المال يقطع وفيه خلاف كثير فقالت الظاهرية يقطع فى القليل والكثير ولا نصاب له وعند الحنفية عشرة دراهم وعند الشافعى ربع دينار وعند مالك قدر ثلاثة دراهم وروى ابن ابى شيبة عن ابى هريرة وعن ابى سعيد انهما قالا لا يقطع اليد الا فى اربعة دراهم فصاعدا وقطع ابن الزبير فى نعلين وقال ابن معمر كانوا يتسارقون السياط فقال عثمان لئن عدتم لاقطعن فيه وكان عروة بن الزبير والزهرى وسليمان بن يسار يقولون ثمن المجن خمسة دراهم وحكى ابو عمر فى استذكاره عن عثمان البتى يقطع فى درهم وروى منصور عن الحسن انه كان لا يوقت فى السرقة شيئا ويتلو (والسارق والسارقة) وفى رواية قتادة عنه اجمع على درهمين وذكر عن

النخعي اربعون درهما وعن ابن الزبير انه قطع في نصف درهم وعن زياد في درهمين وعن ابي سعيد في اربعة وقيل تقطع في كل ماله قيمة قل او كثر ص وقطع علي رضي الله تعالى عنه من الكف

ش اي قطع علي بن ابي طالب يد السارق من الكف رواه ابو بكر عن وكيع عن سمرة ابن معبد ابي عبد الرحمن قال رأيت اباخيرة مقطوعا من المفصل فقلت من قطعك فقال الرجل الصالح على امانه لم يظلمني وحكى ابن التين عن بعضهم قطع اليد من الابط وهو بعيد عجيب وروى سعيد بن منصور عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار قال كان عمر رضي الله تعالى عنه يقطع من المفصل وعلي يقطع من مشط القدم وروى ابن ابي شيبة من طريق ابي خيرة ان عليا قطعه من المفصل وذكر الشافعي في كتاب اختلاف علي وابن مسعود ان عليا كان يقطع من يد السارق الخنصر والبنصر والوسطى خاصة ويقول استحي من الله ان اتركه بلا عمل ووقع في بعض نسخ البخاري وقطع علي الكف بدون كلمة من ص وقال قتادة في امرأة سرقت فقطعت شمالها ليس الاذلك

ش وصله احمد في تاريخه عن محمد بن الحسن الواسطي عن عوف الاعرابي عنه هكذا وقال قتادة قال مالك وابن الماجشون لايجزي ذلك واذا تعمد القاطع قطع شماله قال الابهري فيه نظر ويجوز ان يقال عليه القود وعن مالك وابي حنيفة اذا غلط القاطع فقطع اليسرى انه يجزئ عن قطع اليمين ولا اعادة عليه وعن الشافعي واحمد على القاطع المخطي الدية وفي وجوب اعادة القطع قولان عند الشافعي وروايتان عند احمد رحمه الله ص حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عمرة عن عائشة قالت قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا ش مطابقته لقوله في الترجمة في كم يقطع ظاهرة والحديث بوضحها ايضا لانها مبهمة وابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابن شهاب عن عمرة بنت عبد الرحمن الانصاري والحديث اخرجه بقية الجماعة فسلم في الحدود ايضا عن يحيى بن يحيى وآخرين وابو داود فيه عن احمد بن حنبل والترمذي فيه عن علي بن حجر والنسائي في القطع عن اسحق بن ابراهيم وغيره وابن ماجة في الحدود عن ابي مروان محمد بن عثمان وقال المزي روى هذا الحديث عن الزهري عن عروة وحده وروى عنه عن عمرة وحدها وروى عنه وعنها جميعا وروى عنه عن عمرة عن عائشة قوله اليد اي يد السارق قوله فصاعدا نصب على الحال المؤكدة اي ذهب ربع دينار حال كونه صاعدا الى مافوقه ويؤيده ماوقع في رواية مسلم عن سليمان ابن يسار عن عمرة فما فوقه وقال صاحب المحكم يختص هذا بالفاء ويجوز ثم بدلها ولا يجوز الواو واحتجت الشافعية بهذا الحديث على ان ربع الدينار اصل في القطع ونص فيه لاقياسا قالوا وحديث ثمن المجن انه كان ثلاثة دراهم لاينافي هذا لانه اذ ذاك كان الدينار اثنى عشر درهما فهي ثمن ربع دينار فامكن الجمع بهذا الطريق ويروى هذا عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهم وبه يقول عمر بن عبد العزيز ومالك والليث بن سعد والاوزاعي واسحق في رواية وابو ثور وداود بن علي الظاهري وقال احمد اذا سرق من الذهب ربع دينار قطعت واذا سرق من الدراهم ثلاثة دراهم قطعت وعنه ان نصابها ربع دينار او ثلاثة دراهم او قيمة ثلاثة دراهم من العروض والتقويم بالدراهم خاصة والاثمان اصول لايقوم بعضها ببعض وعنه ان نصابها ثلاثة دراهم او قيمة ذلك من الذهب والعروض وقال عطاء

(ابن)

ابن ابی رباح وابراهیم النخعی وسفیان الثوری وایمن الحبشی وحماد بن ابی سلیمان وابو ح وابو یوسف ومحمد وزفر لاتقطع حتی یکون عشرة دراهم مضروبة وقال الکاسانی وروی عن عمر وعثمان وعلی وعبدالله بن مسعود ومثل مذهبنا واحتجوا فی ذلک بمارواه الطحاوی حدثنا ابن ابی داود ح عبدالرحمن بن عمرو الدمشقی قالا نا احمد بن خالد الوهبی قال حدثنا محمد بن اسحق عن ایوب بن موسی عن عطاء عن ابن عباس قال کان قیمة المجن الذی قطع فیه رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم عشرة دراهم ورواه النسائی حدثنا عبیدالله ابن سعد انا عمی حدثنا ابی عن ابن اسحق حدثنی عمرو بن شعیب ان عطاء بن ابی رباح حدثه ان عبدالله بن عباس کان یقول ثمنه عشرة دراهم واخرج النسائی ایضا من حدیث عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده قال کان ثمن المجن علی عهد رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم عشرة دراهم ﴿ ص ﴾ تابعه عبد الرحمن ابن خالد وابن اخی الزهری ومعمر عن الزهری ﴿ ش ﴾ ای تابع ابراهیم بن سعد عبدالرحمن ابن خالد الفهمی المصری والیها وتابعه ایضا ابن اخی الزهری وهو محمد بن عبدالله بن مسلم وتابعه ایضا معمر بن راشد وهؤلاء الثلاثة تابعوا ابراهیم بن سعد فی روایتهم عن الزهری فی الاقتصار علی عمرة اما متابعة عبدالرحمن بن خالد وابن اخی الزهری فقال صاحب التلویح وتبعه صاحب التوضیح فرواها محمد بن یحیی الذهلی فی کتابه علل احادیث الزهری عن روح بن عبادة ومحمد ابن بکر عنهما وقال بعضهم قرأت بخط مغلطای وقلده شیخنا ابن الملقن ان الذهلی اخرجه فی علل احادیث الزهری عن محمد بن بکر وروح بن عبادة جمیعا عن عبدالرحمن وهذا الذی قاله لاوجود له بل لیست لروح ولا لمحمد بن بکر عن عبدالرحمن روایة اصلا قلت اراد بمغلطای صاحب التلویح وبشیخه صاحب التوضیح وهذا منه کلام لاوجه له من وجوه (الاول) انه ناف والمثبت مقدم (والثانی) ان عدم اطلاعه علی ذلک لایستلزم عدم اطلاع صاحب التلویح علیه ایضا (والثالث) فیه القدح لصاحب التلویح مع انه تبعه شیخه باعترافه فلایترك کلام شیخین عارفین بهذه الصنعة مع اطلاعهما علی کتب کثیرة من هذا الفن ویصغی الی کلام من یطعن فی الاکابر (والرابع) ان نفی روایة روح وروایة محمد بن بکر عن عبد الرحمن بن خالد یحتاج الی معرفة تاریخ زمانهم فلایحکم بذلك بلادلیل واما متابعة معمر فرواها مسلم فی صحیحه عن اسحق بن ابراهیم وابن حمید کلاهما عن عبدالرزاق عن معمر ولکن لم یسق لفظه ﴿ ص ﴾ حدثنا اسمعیل بن ابی اویس عن ابن وهب عن یونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبیر وعمرة عن عائشة رضی الله تعالی عنها عن النبی صلی الله تعالی علیه وسلم قال تقطع ید السارق فی ربع دینار ﴿ ش ﴾ هذا طریق آخر فی حدیث عائشة ولکن فیه عن ابن شهاب عن عروة بن الزبیر وعمرة بنت عبدالرحمن کلاهما عن عائشة بخلاف الطریق الذی مضی فان فیه الاقتصار علی عمرة وهذا ایضا مما یحتج به الشافعیة فی قطع ید السارق فی ربع دینار وقالوا هذا اخبار من عائشة عن قول النبی صلی الله تعالی علیه وسلم فدل ذلك علی ان ماذکر عنها فی الحدیث السابق من قطع النبی صلی الله تعالی علیه وسلم فی ربع دینار فصاعدا انها انما اخذت ذلك عن رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم مما وقفها علیه علی ما فی هذا الحدیث لامن جهة تقویمها لما کان قطع فیه واجاب الطحاوی عن ذلك بانا کنا نسلم ماذکرتم من ذلك لولم یختلف فی ذلك عن عائشة فقد روی ابن عیینة عن الزهری عن عمرة عن عائشة قالت کان یقطع النبی صلی الله تعالی علیه وسلم فی ربع دینار فصاعدا ففی روایة سفیان بن عیینة عن الزهری عن عمرة عنها اخبار عن قوله صلی الله تعالی علیه وسلم ویونس هذا لایقارب عندکم ولا عند غیرکم سفیان بن عیینة فکیف تحتجون بقول یونس وتترکون

قول سفيان وقال بعضهم نقل السخاوي عن المحدثين انهم يقدمون ابن عيينة في الزهري على يونس فليس متفقا عليه عندهم بل اكثرهم على العكس وممن جزم بتقديم يونس على سفيان في الزهري يحيي بن معين واحمد بن صالح المصري انتهى قلت سفيان امام عالم ورع زاهد حجة ثبت مجمع على صحة حديثه وكيف يقارنه يونس بن يزيد وقد قال ابن سعد كان يونس حلو الحديث وكثيره وليس بحجة وربما جاء بالشئ المنكر ﴿ص﴾ حدثنا عمران بن ميسرة حدثنا عبدالوارث حدثنا الحسين عن يحيي عن محمد بن عبدالرحمن الانصاري عن عمرة بنت عبدالرحمن حدثته ان عائشة حدثتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تقطع اليد في ربع دينار ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث عائشة اخرجه عمران بن ميسرة ضد الميمنة عن عبدالوارث بن سعيد البصري عن الحسين بن ذكوان المعلم البصري عن يحيي بن ابي كثير ضد القليل عن محمد بن عبدالرحمن الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن وهي بنت عمته واجاب الحنفية عن هذا بانه روي ايضا موقوفا على عائشة رواه ايوب عن عبدالرحمن بن القاسم عن عروة عن عائشة وقالوا ايضا انه تعارضه الاحاديث التي فيها القطع بالعشرة لانها لاتبيح القطع فيما دون العشرة وهذا يبيحه وخبر الحظر اولى من خبر الاباحة ﴿ص﴾ حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه قال اخبرتني عائشة ان يد السارق لم تقطع على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الا في ثمن مجن حجفة او ترس ﴿ش﴾ هذا طريق اخر في حديث عائشة اخرجه عن عثمان بن ابي شيبة هو عثمان بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم العبسي الكوفي اخو ابي بكر بن ابي شيبة عن عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها والحديث اخرجه مسلم ايضا عن عثمان في الحدود قوله مجن بكسر الميم وفتح الجيم من الاجتنان وهو الاستتار وقال صاحب المغرب المجن الترس لان صاحبه يستتر به وفي التوضيح المجن والحجفة والترس واحد والحجفة بفتح الحاء المهملة والجيم والفاء وهي الدرقة والذي يدل عليه لفظ الحديث ان المجن والحجفة واحد لان كلا منهما بالتنوين فالحجفة بيان له قوله او ترس كلمة او للشك لا ان الترس يطارق فيه بين جلدين والحجفة قد تكون من خشب او عظم وتغلف بالجلد وغيره ولم يعين فيه مقدار ثمن هذه الاشياء فيحتمل ان تكون قيمة واحد منها ربع دينار ويحتمل ان تكون عشرة دراهم فلا تقوم به حجة لاحد فيما ذهب اليه ﴿ص﴾ حدثنا عثمان حدثنا حميد بن عبدالرحمن حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها مثله ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في الحديث السابق اخرجه عن عثمان بن ابي شيبة عن حميد بضم الحاء ابن عبدالرحمن بن حميد الرواسي من رواس بن كلاب الكوفي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة واخرجه مسلم ايضا عن عثمان قوله مثله اي مثل الحديث السابق عن عثمان ايضا ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبدالله اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لم تكن تقطع يد السارق في ادنى من حجفة او ترس كل واحد منهما ذو ثمن ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث عائشة وهو موقوفا اخرجه عن محمد بن مقاتل المروزي عن عبدالله بن المبارك المروزي الى آخره واخرجه النسائي في القطع عن سويد بن نصر عن ابن المبارك به قوله في ادنى اي في اقل قوله كل واحد منهما اي من الحجفة والترس وكل واحد كلام اضافي مرفوع على انه مبتدأ قوله ذو ثمن خبره وقال بعضهم وكان كل واحد منهما ذا ثمن وزاد فيه لفظ كان ونصب ذا ثمن ثم قال كذا ثبت في الاصول ثم قال وافاد الكرماني انه وقع في بعض النسخ وكان كل واحد منهما ذو ثمن بالرفع وخرجه على تقدير ضمير الشان في كان انتهى قلت هذا

التصرف منهما مابعده اماقول هذا القائل كذا ثبت فى الاصول غيرمسلم بل الذى ثبت فى الاصول هو العبارة التى ذكرناها لانها على القاعدة السالمة عن الزيادة فيه المؤدية الى تقدير شئ واما كلام الكرمانى بانه وقع فى بعض النسخ غيرمسلم ايضا لان مثل هذا الذى يحتاج فيه الى تأويل غالبا من النساخ الجهلة وقال الكرمانى ايضا قوله ذو ثمن اشارة الى ان القطع لايكون فيما قل بل يختص بماله ثمن ظاهر قلت زاد الابهام على مافى الحديث من الابهام فاذا كان الترس المسروق يساوى اقل من ربع دينار ينبغى ان يقطع لانه ثمن ظاهر ولو كان درهما واحدا واما مه لم يقل به ﴿ ص رواه وكيع وابن ادريس عن هشام عن ابيه مرسلا ش ﴾ اى روى الحديث المذكور وكيع ابن الجراح الكوفى وعبدالله بن ادريس الاودى الكوفى عن هشام عن ابيه مرسلا لانه لم يرفع اسناده وقال الكرمانى لعله خلاف الاصطلاح المشهور فى المرسلات امارواية وكيع فاخرجها ابن ابى شيبة فى مصنفه عنه ولفظه عن هشام عن ابيه قال كان السارق فى عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقطع فى ثمن المجن وكان المجن يومئذ له ثمن ولم يكن قطع فى الشئ التافه واما رواية عبدالله بن ادريس فاخرجها الدارقطنى فى العلل والبيهقى من طريق يوسف بن موسى عن جرير ووكيع وعبدالله بن ادريس ثلاثتهم عن هشام عن ابيه فذكره ﴿ ص حدثنى يوسف بن موسى حدثنا ابواسامة قال هشام بن عروة اخبرنا عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت لم تقطع يد سارق على عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى ادنى من ثمن المجن ترس او حجفة وكان كل واحد منهما ذا ثمن ش ﴾ هذا طريق آخر فى حديث عائشة اخرجه عن يوسف بن موسى ابن راشد بن بلال القطان الكوفى سكن بغداد عن ابى اسامة حماد بن اسامة عن هشام الخ واخرجه مسلم عن كريب عن ابى اسامة به قوله اخبرنا اى اخبرنا هشام عن ابيه عروة عن عائشة وبقية الشرح قدمرت عن قريب ﴿ ص حدثنا اسمعيل حدثنى مالك بن انس عن نافع مولى عبدالله بن عمر عن عبدالله بن عمران رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قطع فى مجن ثمنه ثلثة دراهم ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل هو ابن ابى اويس اسمه عبدالله ابن اخت مالك واخرجه مسلم عن يحيى ابن يحيى عن مالك واخرجه الطحاوى من خمس طرق صحاح بينها فى شرح معانى الآثار وقال ابن حزم لم يروه عن عمر الانافع وقال ابو عمر هو اصح حديث روى فى ذلك وروى الطحاوى من حديث ابن عباس قال كان قيمة المجن الذى قطع به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عشرة دراهم وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مثله واخرجه النسائى ايضا وروى عن ام ايمن مثله ولما وقع الاختلاف فى مقدار قيمة المجن احتيط فى ذلك فلم يقطع الا فيما اجمع عليه وهو عشرة دراهم اودينار ﴿ ص وتابعه محمد بن اسحق ش ﴾ يعنى عن نافع فى قوله عنه ووصلها الاسمعيلى من طريق عبدالله بن المبارك عن مالك ومحمد بن اسحق وعبيدالله بن عمر ثلاثتهم عن نافع عن النبى صلى الله تعالى عليه عليه وسلم انه قطع فى مجن ثمنه ثلاثة دراهم ﴿ ص وقال الليث حدثنى نافع قيمته ش ﴾ اراد ان الليث بن سعد رواه عن نافع كالجماعة لكن قال قيمته بدل قولهم ثمنه ورواه مسلم عن قتيبة ومحمد بن رمح عن الليث عن نافع عن ابن عمران النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قطع سارقا فى مجن قيمته ثلاثة دراهم قوله قطع معناه امر بالقطع لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يباشر القطع بنفسه وقد روى ان بلالا رضى الله تعالى عنه هو الذى باشر قطع يد المرأة المخزومية

فيحتمل انه كان موكلا بذلك ويحتمل غيره قوله قيمته قيمة الشئ ما ينتهى اليه الرغبة فيه ومن رواه بلفظ الثمن متجوز واما ان القيمة والثمن كانا حينئذ مستويين ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا جويرية عن نافع عن ابن عمر قال قطع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى مجن ثمنه ثلاثة دراهم ش هذا طريق آخر فى حديث عبدالله بن عمر اخرجه عن موسى بن اسمعيل التبوذكى عن جويرية بن اسماء الضبعى عن نافع الخ والحديث من افراده ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيدالله قال حدثنى نافع عن عبدالله قال قطع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى مجن ثمنه ثلاثة دراهم ش هذا طريق آخر فى حديث ابن عمر اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان عن عبيدالله بن عمر بن حفص بن عمر بن الخطاب عن نافع واخرجه مسلم عن ابن نمير عن ابيه عن عبيدالله نحوه ص حدثنى ابراهيم بن المنذر حدثنا ابو ضمرة حدثنا موسى بن عقبة عن نافع ان عبدالله بن عمر قال قطع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يد سارق فى مجن ثمنه ثلاثة دراهم ش هذا طريق آخر اخرجه عن ابراهيم بن المنذر الحزامى المدينى عن ابى ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم وبالراء واسمه انس بن عياض عن موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف الخ وهو من افراده ص حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبدالواحد حدثنا الاعمش قال سمعت اباصالح قال سمعت ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده ش هذا الحديث قدمضى عن قريب فى باب لعن السارق اذا لم يسم فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة وهنا اخرجه عن موسى بن اسمعيل المنقرى البصرى الذى يقال له التبوذكى عن عبدالواحد بن زياد عن سليمان الاعمش عن ابى صالح ذكوان الزيات عن ابى هريرة الخ ووجه اعادته فى هذا الباب يمكن ان يكون اشارة الى ان البيضة والحبل المذكورفيهما القطع مما يبلغ قيمتهما ربع دينار اوعشرة دراهم على الاختلاف بقرينة الاحاديث المذكورة فى هذا الباب فلذلك ختمها بهذا الحديث وقد ذكر بعضهم هنا كلاما لايعجب سامعه فلذلك تركته ص

باب ٭ توبة السارق ش اى هذا باب فى بيان توبة السارق اذا تاب تفيده فى رفع اسم الفسق عنه حتى تقبل شهادته ام لا فحديث الباب يدل على قبول توبته لقول عائشة رضى الله عنها فتابت وحسنت توبتها فاذا كان كذلك تسمع شهادته وقد اختلف العلماء فى قبول شهادته فى كل شئ يحد فيه وفى غيره فقال مالك فى القذف والزنا والسرقة وغيرها اذا تابوا قبلت شهادتهم اذا زادوا فى الصلاح وعنه تقبل فى كل شئ الا فى القذف والزنا والسرقة وقال اصحابنا لاتقبل شهادة القاذف وان تاب وحسنت توبته وحاله ونقل البيهقى عن الشافعى انه قال يحتمل ان يسقط كل حق لله تعالى بالتوبة وعن الليث والحسن لايسقط شئ من الحدود وعن الطحاوى لايسقط الا قطع الطريق لورود النص فيه ص حدثنا اسمعيل بن عبدالله قال حدثنى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قطع يد امرأة قالت عائشة وكانت تأتى بعد ذلك فارفع حاجتها الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فتابت وحسنت توبتها ش مطابقته للترجمة تؤخذ من آخر الحديث لان الوصف بالحسن يقتضى ان هذا الوصف انما يثبت للتائب مثل هذا واسمعيل بن عبدالله هو اسمعيل بن ابى اويس يروى عن عبدالله بن وهب المصرى

(عن يونس)

عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله تعالى عنها والحديث مضى باتم منه فى الشهادات عن اسمعيل بن عبدالله الى آخره ومضى الكلام فيه ﴿ ص حدثنا عبدالله بن محمد الجعفى حدثنا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهرى عن ابى ادريس عن عبادة بن الصامت قال بايعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى رهط فقال ابايعكم على ان لاتشركوا بالله شيئا ولاتسرقوا ولاتقتلوا اولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولاتعصونى فى معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فاخذ به فى الدنيا فهو كفارة له وطهور ومن ستره الله فذلك الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان من اقيم عليه الحد وصف بالتطهر فاذا انضم الى ذلك انه تاب فانه يعود الى ما كان عليه فيقتضى ذلك قبول شهادته ايضا واخرجه عن عبدالله بن محمد بن اليمان ابى جعفر الجعفى بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء نسبة الى جعف بن سعد العشيرة من مذحج وقال الجوهرى هو ابو قبيلة من اليمن والنسبة اليه كذلك وهو المعروف بالمسندى ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد وابو ادريس عائذ الله والحديث مضى فى الايمان عقيب باب علامة الايمان فانه اخرجه هناك عن ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى عن ابى ادريس عائذ الله بن عبدالله عن عبادة بن الصامت الى آخره ومضى الكلام فيه ﴿ ص قال ابو عبدالله اذا تاب السارق بعد ماقطع يده قبلت شهادته وكل محدود كذلك اذا تاب قبلت شهادته ش ﴾ ابو عبدالله هو البخارى نفسه هذا ثبت فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى وحده وفيه خلاف ومضى الكلام فيه عن قريب قوله اذا تاب قبلت شهادته وفى بعض النسخ اذا تاب اصحابها قبلت شهادتهم

﴿ ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المحاربين من اهل الكفر والردة ش ﴾

اى هذا كتاب فى بيان احكام المحاربين من اهل الكفر والردة وقال بعضهم فى كون هذه الترجمة فى هذا الموضع اشكال واظنها مما انقلب على الذين نسخوا كتاب البخارى من المسودة والذى يظهر ان محلها بين كتاب الديات وبين استتابة المرتدين واطال الكلام فيه قلت هذا بعيد جدا لتوفر الدواعى من ضباط هذا الكتاب من حين الفه البخارى الى يومنا ولاسيما اطلاع خلق كثير من اكابر المحدثين واكابر الشراح عليه والمناسبة فى وضع هذه الترجمة هنا موجودة لان كتاب الحدود الذى قبله مشتمل على ابواب مشتملة على شرب الخمر والسرقة والزنا وهذه معاص داخلة فى محاربة الله ورسوله وايضا قد ثبت فى بعض النسخ فى رواية النسفى بعد قوله من اهل الكفر والردة ومن يجب عليه حد الزنا وقد ضم حد الزنا الى المحاربين فيكون داخلا فيها لافضائه الى القتل فى بعض الصور وقال هذا القائل ايضا وعلى هذا فالاولى ان يبدل لفظ كتاب بباب وتكون الابواب كلها داخلة فى كتاب الحدود قلت فيه ابواب لاتتعلق الا بغير ماتتعلق بالمحاربين فحينئذ ذكره بلفظ كتاب اولى لانه يشتمل على ابواب ﴿ ص وقول الله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض ش ﴾ وقول الله بالجر عطف على المحاربين سيقت هذه الآية الكريمة الى من الارض فى رواية كريمة وغيرها وفى رواية ابى ذر انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الآية وظاهر كلام البخارى انه يريد بالذين يحاربون الله ورسوله فى الآية الكريمة الكفار لاقطاع الطريق وقال الجمهور هى فى حق القطاع وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعى وابو ثور

وممن قال ان هذه الآية نزلت فى اهل الشرك الحسن والضحاك وعطاء والزهرى وقال ابن القصار وقيل نزلت فى اهل الذمة الذين نقضوا العهد وقيل فى المرتدين وكله خطأ وليس قول من قال ان الآية وان كانت نزلت فى المسلمين مناف فى المعنى لقول من قال انها نزلت فى اهل الردة والمشركين لان الآية وان كانت نزلت فى المرتدين باعيانهم فلفظها عام يدخل فى معناه كل من فعل مثل فعلهم من المحاربة والفساد فى الارض واما ترتيب اقوال العلماء الذين جعلوا الآية نزلت فى المسلمين فى حد المحارب المسلم فقال مالك اذا اظهر السلاح واخاف السبيل ولم يقتل ولم يأخذ مالا كان الامام مخيرا فيه فان رأى ان يقتله او يصلبه او يقطع يده ورجله من خلاف او ينفيه فعل ذلك وقال الكوفيون والشافعى اذا لم يقتل ولا اخذ مالا لم يكن عليه الا التعزير وانما يقتله الامام ان قتل ويقطعه ان سرق ويصلبه اذا اخذ المال وقتل وينفيه اذا لم يفعل شيئا من ذلك ولا يكون الامام مخيرا فيه والنفى عند الشافعى التعزير بالاخراج من بلده وقال الجمهور من المالكية النفى الحبس فى بلد آخر وفى التلويح قول ابى حنيفة الحبس ضد النفى والنفى هو الاخراج عن الوطن لانه ابلغ فى الردع ثم يحبس فى المكان الذى يخرج اليه حتى تظهر توبته هذا حقيقة النفى ﴿ ص حدثنا على بن عبد الله حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الاوزاعى حدثنى يحيى بن ابى كثير حدثنى ابو قلابة الجرمى عن انس رضى الله تعالى عنه قال قدم على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نفر من عكل فاسلموا فاجتووا المدينة فامرهم ان يأتوا ابل الصدقة فيشربوا من ابوالها والبانها ففعلوا فصحوا فارتدوا وقتلوا رعاتها واستاقوها فبعث فى آثارهم فاتى بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم ثم لم يحسمهم حتى ماتوا ش ﴾ قال ابن بطال ذهب البخارى الى ان آية المحاربة نزلت فى اهل الكفر والردة وساق حديث العرنيين وليس فيه تصريح بذلك ولكن روى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة حديث العرنيين وفى آخره قال فبلغنا ان هذه الآية نزلت فيهم (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله) الآية ووقع مثله فى حديث ابى هريرة رضى الله تعالى عنه وشيخ البخارى على بن عبد الله المعروف بابن المدينى والوليد بن مسلم الاموى والاوزاعى عبد الرحمن بن عمرو وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمى بفتح الجيم وسكون الراء اريد على القضاء بالبصرة فهرب الى الشام فمات بها سنة اربع او خمس ومائة فى ولاية يزيد بن عبد الملك والحديث مضى فى كتاب الوضوء فى باب ابوال الابل والدواب والغنم عن سليمان بن حرب وفى الجهاد عن معلى بن اسد وفى التفسير عن على بن عبد الله وفى الديات عن قتيبة **قوله** نفر من عكل النفر رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه وعكل بضم العين المهملة وسكون الكاف قبيلة **قوله** فاجتووا من الاجتواء اى كرهوا الاقامة بالمدينة لسقم اصابهم **قوله** وسمل اعينهم اى فقأها واذهب ما فيها **قوله** ولم يحسمهم يقال حسم العرق كواه بالنار لينقطع دمه وقدم الكلام فيه مستوفى ﴿ ص

باب * لم يحسم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المحاربين من اهل الردة حتى هلكوا ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه لم يحسم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقدم تفسير الحسم الآن وقال الداودى الحسم هنا ان يوضع اليد بعد القطع فى زيت حار هذا من صور الحسم وليس مقصورا عليه ﴿ ص حدثنا محمد بن الصلت ابو يعلى حدثنا الوليد حدثنى الاوزاعى عن يحيى عن ابى قلابة عن انس ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قطع العرنيين ولم يحسمهم حتى ماتوا ش ﴾ هذا طريق

آخر فى حديث انس اخرجه مختصرا عن محمد بن الصلت عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعى عن يحيى ابن ابى كثير اليمامى الطائى عن ابى قلابة عبدالله بن زيد **قوله** قطع العرنيين نسبة الى عرينة بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالنون اسم قبيلة قيل قدم فيما مضى انهم من عكل واجيب بانهم كانوا منهما وقدم فى المغازى ان ناسا من عكل وعرينة كذا وكذا وفى كتاب القطع والسرقة لابى الشيخ فى رواية كانوا من مزينة ورواية سليم وبنو عرينة من بجيلة وانه احرقهم بالنار بعد ما قتلهم وفيه عن انس رضى الله تعالى عنه سمل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم منهم اثنين وقطع اثنين وصلب اثنين ﴿ص * باب * لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه لم يسق المرتدون **قوله** لم يسق على صيغة المجهول ﴿ص حدثنا موسى ابن اسمعيل عن وهيب عن ايوب عن ابى قلابة عن انس قال قدم رهط من عكل على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كانوا فى الصفة فاجتووا المدينة فقالوا يا رسول الله ابغنا رسلا فقال ما اجد لكم الا ان تلحقوا بابل رسول الله فاتوها فشربوا من البانها وابوالها حتى صحوا وسمنوا فقتلوا الراعى واستاقوا الذود فاتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الصريخ فبعث الطلب فى آثارهم فما ترحل النهار حتى اتى بهم فامر بمسامير فاحميت فكحلهم وقطع ايديهم وارجلهم وما حسمهم ثم القوا فى الحرة يستسقون فما سقوا حتى ماتوا قال ابو قلابة سرقوا وقتلوا وحاربوا الله ورسوله ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث انس المذكور وضع له ترجمة فى ترك سقى العرنيين اخرجه عن موسى بن اسمعيل عن وهيب مصغر وهب ابن خالد عن ايوب السختيانى عن ابى قلابة عبدالله بن زيد عن انس ابن مالك **قوله** رهط هم عشيرة الرجل واهله من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه ويجمع على ارهط وارهاط واراهط جمع الجمع **قوله** فى الصفة هى سقيفة فى مسجد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كانت مسكن الغرباء والفقراء والمهاجرين **قوله** ابغنا بهمزة قطع ثم بباء موحدة وغين معجمة اى اطلب لنا وابغاه الشئ طلبه واعانه على طلبه **قوله** رسلا بكسر الراء وسكون السين المهملة اللبن **قوله** ما اجد لكم الا ان تلحقوا بابل رسول الله فيه تجريد قاله بعضهم قلت هو التفات وهو كقولك الخليفة امير المؤمنين يرسم لك بكذا وقيل مر آنفا انها ابل الصدقة واجيب بانها كانت مختلطة **قوله** فقتلوا الراعى اسمه يسار ضد اليمين **قوله** الذود بفتح الذال المعجمة من الابل ما بين الثلاثة الى العشرة **قوله** الصريخ اى المستغيث وهو من الاضداد بمعنى المغيث ايضا **قوله** الطلب بفتحتين جمع الطالب **قوله** فما ترجل بالراء والجيم وهو الارتفاع **قوله** وما حسمهم لانهم كانوا كفارا وقيل ليس فيه انه صلى الله تعالى عليه وسلم امر بذلك ولا نهى عن سقيهم **قوله** ثم القوا على صيغة المجهول **قوله** فى الحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهى ارض ذات حجارة سود **قوله** فما سقوا على صيغة المجهول واصله فاسقيوا استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى القاف بعد سلب حركتها وحذفت الياء لالتقاء الساكنين ﴿ص باب سمر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اعين المحاربين ش﴾ اى هذا باب فى بيان سمر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بفتح السين المهملة وسكون الميم وهو مصدر من سمر عينه اذا حمى له مسامير الحديد ثم كحلها بها فالمصدر مضاف الى فاعله وهو النبى **وقوله** اعين المحاربين بالنصب مفعوله ولفظ الباب مضاف الى السمر ويجوز ان يكون سمر النبى بصيغة الماضى والنبى فاعله واعين المحاربين مفعوله فعلى هذا التقدير هذا باب يذكر

فيه سمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال بعضهم في هذا الوجه باب بالتنوين قلت لايكون بالتنوين الا بالتقدير المذكور لان المعرب هو جزء المركب والمفرد وحده لايكون معربا فلاينون ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ان رهطا من عكل او عرينة ولا اعلمه الا قال من عكل قدموا المدينة فامر لهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بلقاح وامرهم ان يخرجوا فيشربوا من ابوالها والبانها فشربوا حتى اذا برؤا قتلوا الراعي واستاقوا النعم فبلغ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غدوة فبعث الطلب في اثرهم فما ارتفع النهار حتى جئ بهم فامر بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم فالقوا بالحرة يستسقون فلايسقون قال ابو قلابة هؤلاء قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله ورسوله ﴿ش﴾ هذا طريق آخر في حديث انس وضع له ترجمة سمر الاعين واخرجه عن قتيبة عن حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبدالله عن انس **قوله** بلقاح بكسر اللام جمع اللقحة وهي الناقة الحلوب **قوله** حتى اذا برأوا من برأت من المرض ابرأ بالفتح فانا بارئ وابرأني الله من المرض وغير اهل الحجاز يقولون برئت بالكسر برأ بالضم **قوله** النعم بفتحتين واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر ما يقع هذا الاسم على الابل قال الفراء هذا ذكر لايؤنث يقولون هذا نعم وارد ويجمع على نعمان مثل جمل وجملان والانعام يذكر ويؤنث **قوله** حتى جئ بهم وفي رواية الكشميهني حتى اتى بهم **قوله** والقوا بضم الهمزة على صيغة المجهول **قوله** قال ابو قلابة هو عبدالله الراوي **قوله** هؤلاء اي العكليون او العرنيون قوم سرقوا الخ ﴿ص﴾

باب فضل من ترك الفواحش ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان فضل من ترك الفواحش جمع فاحشة وهي كل ما اشتد قبحه من الذنوب فعلا او قولا وكذا الفحشاء والفحش ومنه الكلام الفاحش ويطلق غالبا على الزنا ومنه قوله عز وجل (ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة) ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن سلام اخبرنا عبدالله عن عبيدالله بن عمر عن خبيب بن عبدالرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله يوم القيمة في ظله يوم لاظل الا ظله امام عادل وشاب نشأ في عبادة الله ورجل ذكر الله في خلاء ففاضت عيناه ورجل قلبه معلق في المسجد ورجلان تحابا في الله ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال الى نفسها فقال اني اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لاتعلم شماله ماصنعت يمينه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ورجل دعته امرأة الى قوله ورجل تصدق ولايخفى فضل هذا عندالله **قوله** حدثنا محمد بن سلام ويروى حدثني محمد بن سلام وقد وقع في غالب النسخ محمد غير منسوب فقال ابو علي الغساني وقع في رواية الاصيلي محمد بن مقاتل وفي رواية القابسي محمد بن سلام قال الكرماني والاول هو الصواب قلت لانه قال حدثنا محمد اخبرنا عبدالله هو ابن المبارك ومحمد بن مقاتل مشهور بالرواية عنه وكلاهما مروزيان وعبيدالله بن عمر ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف ثم باء موحدة ابن عبدالرحمن بن خبيب الانصاري المدني وحفص بن عاصم ابن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه والحديث مضى في الزكاة عن مسدد وفي الصلاة وفي الرقاق عن محمد بن بشار ومضى الكلام فيه **قوله** الا ظله اضافة الظل الى الله تعالى اضافة تشريف اذ الظل الحقيقي هو منزه عنه لانه من خواص الاجسام وقيل ثمة محذوف اي ظل عرشه وقيل المراد منه الكنف من المكاره في ذلك الموقف الذي

تدنوا الشمس منهم ويشتد عليهم الحر ويأخذهم العرق يقال فلان فى ظل فلان اى فى كنفه وحمايته
قوله عادل هو الواضع كل شئ فى موضعه قوله وشاب قيل لم يقل رجل لان العبادة فى الشاب
اشق واشد لغلبة الشهوات قوله فى خلاء اى فى موضع هو وحده اذلا يكون فيه شائبة الرياء ففاضت
عيناه قيل العين لا تفيض بل الدمع واجيب بانه اسند الفيض اليها مبالغة كقوله تعالى ترى اعينهم
تفيض من الدمع قوله فى المسجد ومعناه شديد الملازمة للجماعة فيه قوله تحابا اصله تحاببا ادغمت الباء
فى الباء قال الكرمانى هو نحو تباعدا لا نحو تجاهلا قوله فى الله اى بسببه كما ورد فى النفس المؤمنة
مائة ابل اى بسببها اى لا تكون المحبة لغرض دنيوى قوله ذات منصب اى ذات حسب ونسب
وخصصها بالذكر لكثرة الرغبة فيها قوله لا تعلم يجوز بالرفع والنصب وذكر اليمين والشمال
مبالغة فى الاخفاء اى لو قدرت الشمال رجلا متيقظا لما علم صدقة اليمين لمبالغته فى الاسرار وهذا
فى صدقة التطوع ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن ابى بكر حدثنا عمر بن على (ح) وحدثنى خليفة
حدثنا عمر بن على حدثنا ابو حازم عن سهل بن سعد الساعدى قال النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم من توكل لى ما بين رجليه وما بين لحييه توكلت له بالجنة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة
من حيث ان من حفظ لسانه وفرجه يكون له فضل من ترك الفواحش ومحمد بن ابى بكر المقدمى
بلفظ اسم المفعول من التقديم يروى عن عمه عمر بن على وهو موصوف بالتدليس لكنه صرح
بالتحديث فى هذه الرواية وقد اورده فى الرقاق عن محمد بن ابى بكر وحده وقرنه هنا بخليفة بن خياط
وساق الحديث على لفظ خليفة وهو ايضا من مشائخه وابو حازم بالحاء المهملة والزاى اسمه سلمة بن
دينار الاعرج والحديث اخرجه الترمذى فى الزهد عن محمد بن عبد الاعلى وقال حديث حسن
صحيح غريب قوله من توكل اى من تكفل واصل التوكيل الاعتماد على الشئ والوثوق به قوله
ما بين رجليه اى فرجه قوله وما بين لحييه اى لسانه وقيل نطقه ولحييه بفتح اللام وهو منبت اللحية
والاسنان ويجوز كسر اللام وانما ثنى لان له اعلى واسفل واكثر بلاء الانسان من هذين العضوين
فمن سلم من ضررهما فقد سلم من العذاب قوله بالجنة بالباء عند الاكثرين وفى رواية ابى ذر عن
المستملى والسرخسى بحذف الباء ﴿ ص ﴾ باب ﴿ اثم الزناة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب
فى بيان اثم الزناة وهو جمع زان كعصاة جمع عاص وتعلق هذا الباب بالكتاب ارتكاب ما حرم الله
وهو داخل فى محاربة الله ورسوله ﴿ ص ﴾ وقول الله تعالى ولا يزنون ولا تقربوا الزنا انه كان
فاحشة ومقتا وساء سبيلا ﴿ ش ﴾ وقول الله بالجر عطف على اثم الزناة قوله ولا يزنون
من الآية التى فى الفرقان واولها (والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله
الا بالحق ولا يزنون) الآية وعن ابن عباس ان ناسا من اهل الشرك قد قتلوا فاكثروا وزنوا فاكثروا
ثم اتوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقالوا ان الذى تقول وتدعونا اليه لحسن لو تخبرنا ان لما عملناه
كفارة فنزلت والذين لا يدعون الآية وقيل نزلت فى وحشى غلام ابن مطعم قوله ولا تقربوا
الزنا الآية بالقصر على الاكثر والمد لغة والمراد منه النهى عن مقدمات الزنا كالمس والتقبيل ونحوهما
ولو كان المراد منه نفس الزنا لقال ولا تزنوا ﴿ ص ﴾ اخبرنا داود بن شبيب حدثنا همام عن
قتادة اخبرنا انس قال لاحدثنكم حديثا لا يحدثكموه احد بعدى سمعته من النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم يقول لا تقوم الساعة واما قال من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويظهر الجهل ويشرب الخمر
ويظهر الزنا ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد ﴿ ش ﴾ مطابقته

للترجمة تؤخذ من قوله ويظهر الزنا اى يشيع ويشتهر بحيث لا يتكاتم به لكثرة من يتعاطاه واحمد بن شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره باء موحدة اخرى ابو سليمان الباهلى البصرى قال البخارى مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين ولم يخرج البخارى عنه الا هذا الحديث هنا وهمام هو ابن يحيى البصرى والحديث من افراده **قوله** اخبرنا شبيب فى رواية الاكثرين هكذا اخبرنا وفى رواية ابى ذر والنسفى حدثنا **قوله** بعدى وذلك لانه آخر من بقى من الصحابة بالبصرة **قوله** من اشراط الاشراط العلامات **قوله** الخمر اى شربا فاشيا بلا مبالاة **قوله** لخمسين ويروى للخمسين **قوله** القيم بفتح القاف وكسر الياء آخر الحروف المشددة وهو الذى يقوم بأمر النساء ويتولى مصالحهن قال الكرمانى وفى بعض اربعين امرأة ولا منافاة بينهما اذ ذكر القليل لا ينفى الكثير لانه مفهوم العدد **ص** حدثنا محمد بن المثنى اخبرنا اسحق بن يونس اخبرنا الفضيل بن غزوان عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزنى العبد حين يزنى وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب حين يشرب وهو مؤمن ولا يقتل وهو مؤمن **ش** مطابقته للترجمة فى اول الحديث واسحق بن يوسف الواسطى المعروف بالازرق والفضيل مصغر فضل بالضاد المعجمة ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاى والحديث مر فى اول كتاب الحدود وهناك فيه قضية النهبة وهنا قوله ولا يقتل وهو مؤمن ومضى الكلام فيه **ص** قال عكرمة قلت لابن عباس كيف ينزع منه الايمان قال هكذا وشبك بين اصابعه ثم اخرجها فان تاب عاد اليه هكذا وشبك بين اصابعه **ش** قوله قال عكرمة موصول بالسند المذكور **قوله** كيف ينزع منه الايمان يعنى عند ارتكاب احدى هذه الامور المذكورة وهى الزنا والسرقة وشرب الخمر وقتل النفس المحرمة **قوله** فان تاب اى المرتكب من هذه الامور عاد اى الايمان اليه **ص** حدثنا آدم حدثنا شعبة عن الاعمش عن ذكوان عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب حين شربها وهو مؤمن والتوبة معروضة بعد **ش** مطابقته للترجمة فى قوله لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن وآدم هو ابن ابى اياس يروى عن شعبة عن سليمان الاعمش عن ذكوان بفتح الذال المعجمة هو ابو صالح الزيات والحديث اخرجه مسلم فى الايمان والنسائى فى القطع وهما جميعا عن محمد بن المثنى **قوله** والتوبة معروضة بعد اى معروضة على فاعلها بعد ذلك يعنى باب التوبة مفتوح عليه بعد فعلها **ص** حدثنا عمرو بن على حدثنا يحيى عن سفيان حدثنى منصور وسليمان عن ابى وائل عن ابى ميسرة عن عبد الله قال قلت يا رسول الله اى الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم اى قال ان تقتل ولدك من اجل ان يطعم معك قلت ثم اى قال ان تزانى حليلة جارك **ش** مطابقته للترجمة فى قوله ان تزانى حليلة جارك وعمرو بالواو ابن على هو الفلاس ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثورى ومنصور هو ابن المعتمر وسليمان هو الاعمش وابو وائل هو شقيق بن سلمة وابو ميسرة ضد الميمنة اسمه عمرو بن شرحبيل وعبد الله هو ابن مسعود **قوله** اى الذنب اعظم هذه رواية الاكثرين ووقع فى رواية عاصم عن ابى وائل عن عبد الله اعظم الذنب عند الله وفى رواية ابى عبيدة بن معن عن الاعمش اى الذنوب اكبر عند الله وفى رواية الاعمش عند احمد وغيره اى الذنب اكبر وفى رواية الحسين بن عبد الله عن وائل اكبر الكبائر والحديث مضى فى التفسير عن عثمان بن ابى شيبة وفيه ايضا عن مسدد

وفى الادب عن محمد بن كثير وسيجئ فى التوحيد عن قتيبة قوله من اجل فى كثير اجل بدون كلمة من بفتح اللام وفسره الشراح بمن اجل فحذف الجار وانتصب وذكر الاكل لانه كان الاغلب من حال العرب قوله ان تزانى وبرى ان تزنى بحليلة جارك قوله حليلة جارك اى امرأة جارك والرجل حليل لان كل واحد منهما يحل على صاحبه وقيل حليلة بمعنى محللة من الحلال وانما عظم الزنا بحليلة جاره وان كان الزنا كله عظيما لان الجار له من الحرمة والحق ماليس كغيره وقال صلى الله تعالى عليه وسلم لايؤمن من لايأمن جاره بوائقه ﴿ص﴾ قال يحيى وحدثنا سفيان حدثنى واصل عن ابى وائل عن عبدالله قلت يارسول الله مثله ﴿ش﴾ اى قال يحيى المذكور وحدثنا سفيان الثورى قال حدثنى واصل بن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف المعروف بالاحدب عن ابى وائل شقيق عن عبدالله بن مسعود قال قلت يارسول الله اى الذنب اعظم فذكر الحديث مثله اى مثل حديث ابى وائل عن ميسرة عن عبدالله بن مسعود وهنا لم يذكر ابو وائل ابا ميسرة ﴿ص﴾ قال عمرو فذكرته لعبدالرحمن وكان حدثنا عن سفيان عن الاعمش ومنصور وواصل عن ابى وائل عن ابى ميسرة قال دعه دعه ﴿ش﴾ اى قال عمرو بن على المذكور فذكرته اى الحديث المذكور لعبدالرحمن بن مهدى وكان اى والحال ان عبدالرحمن كان حدثنا بهذا الحديث عن سفيان الثورى عن سليمان الاعمش ومنصور بن المعتمر وواصل الاحدب ثلاثتهم عن ابى وائل شقيق عن ابى ميسرة عمرو بن شرحبيل قوله قال دعه دعه اى قال عبدالرحمن دع هذا الاسناد اى الاسناد الذى ليس فيه ذكر ابى ميسرة بين ابى وائل وعبدالله بن مسعود وحاصله ان ابا وائل وان كان قد روى كثيرا عن عبدالله بن مسعود الا ان هذا الحديث لم يروه عنه قال الكرمانى كيف جاز الطعن عليه وقد ثبتت روايته عنه كثيرا واجاب بقوله لم يطعن عليه ولكنه اراد ترجيح طريق ترك الواسطة لموافقة الاكثرين ﴿ص﴾ باب رجم المحصن ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان حكم رجم المحصن ووقع هنا قبل ذكر الباب عند ابن بطال كتاب الرجم ثم قال باب الرجم ولم يقع ذلك فى الروايات المعتمدة والمحصن بفتح الصاد على صيغة اسم المفعول من الاحصان وهو المنع فى اللغة وجاء فيه كسر الصاد فمعنى الفتح احصن نفسه بالتزوج عن عمل الفاحشة ومعنى الكسر على القياس وهو ظاهر والفتح على غير القياس قال ابن الاثير وهو احد الثلثة التى جئن نوادر يقال احصن فهو محصن واسهب فهو مسهب والفح فهو ملفح وقال ابن فارس والجوهرى هذا احد ماجاء افعل فهو مفعل بالفتح يعنى فتح الصاد وقال ثعلب كل امرئ عفيف محصن ومحصن وكل امرأة متزوجة فبالفتح لاغير وقال اصحابنا شروط الاحصان فى الرجم سبعة الحرية والعقل والبلوغ والاسلام والوطء والسادس الوطء بنكاح صحيح والسابع كونهما محصنين حالة الدخول بنكاح صحيح وقال ابو يوسف والشافعى واحمد الاسلام ليس بشرط لانه صلى الله تعالى عليه وسلم رجم يهوديين قلنا كان ذلك بحكم التورية قبل نزول آية الجلد فى اول مادخل صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة فصار منسوخا بها وقال ابن المنذر واجمعوا على انه لايكون الاحصان بالنكاح الفاسد ولا الشبهة وخالفهم ابو ثور فقال يكون محصنا واختلفوا اذا تزوج الحر امة هل تحصنه فقال الاكثرون نعم وعن عطاء والحسن وقتادة والثورى والكوفيين واحمد واسحق لا واختلفوا اذا تزوج كتابية فقال ابراهيم وطاوس والشعبى لاتحصنه وعن الحسن لاتحصنه حتى يطأ فى الاسلام وعن جابر بن زيد وابن المسيب تحصنه وبه قال عطاء

وسعيد بن جبير ﴿ ص ﴾ وقال الحسن من زنى باخته حده حد الزانى ﴿ ش ﴾ اى قال الحسن البصرى كذا وقع فى رواية الا كثرين وعن الكشميهنى وحده قال منصور بدل الحسن وزيفوه قوله حد الزانى اى كحد الزنا وهو الجلد وفى رواية الكشميهنى حده حد الزنا وروى ابن ابى شيبة عن حفص بن غياث قال سألت عمرا ما كان الحسن يقول فيمن تزوج ذات محرم وهو يعلم قال عليه الحد وروى ايضا من طريق جابر وهو ابو الشعثاء التابعى المشهور فيمن اتى ذات محرم منه قال يضرب عنقه ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم حدثنا سلمة بن كهيل قال سمعت الشعبى يحدث عن على رضى الله تعالى عنه حين رجم المرأة يوم الجمعة وقال قد رجمتها بسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وآدم هو ابن ابى اياس وسلمة بن كهيل مصغر كهل والشعبى عامر بن شراحيل وعلى هو ابن ابى طالب رضى الله تعالى عنه واخرجه النسائى فى الرجم عن عمرو بن يزيد وغيره وقصتها ان عليا رضى الله تعالى عنه جلد شراحة يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة فقيل له اجمعت بين حدين عليها فقال جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلت شراحة بنت مالك بضم الشين المعجمة وتخفيف الراء ثم حاء مهملة الهمدانية بسكون الميم وقال الحازمى بالحاء المهملة والزاى لم تثبت الائمة سماع الشعبى من على رضى الله تعالى عنه وقيل للدارقطنى سمع الشعبى عن على قال سمع منه حرفا ما سمع منه غير هذا فان قلت ذكر البخارى فى كتاب الحيض ويذكر عن على فذكر فى الحيض اثرا صحيحا قالوا اذا ذكر البخارى اثرا ممرضا كان غير صحيح عنده ولئن سلمنا ما قالوا فتكون رواية الشعبى عن على منقطعة لانه لا علة فى السند الممرض غير رواية الشعبى عن على قلت لعل البخارى لم يصح عنده سماع الشعبى من على الا هذا الحرف كما ذكر الدارقطنى فاتى به هنا مسندا والذى فى الحيض لم يصح عنده سماع الشعبى منه فرضه واحتج جماعة بأثر على هذا على جواز الجمع بين الجلد والرجم وقال الحازمى وهو قول احمد واسحق وداود وابن المنذر وقال الجمهور لا يجمع بينهما وهو رواية عن احمد وقالت طائفة ندب الجمع اذا كان الزانى شيخا ثيبا لا شابا ثيبا وقالوا انه قول باطل ﴿ ص ﴾ حدثنى اسحق حدثنا خالد عن الشيبانى قال سألت عبد الله بن ابى اوفى هل رجم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال نعم قلت قبل سورة النور ام بعدها قال لا ادرى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة قوله حدثنى وفى رواية ابى ذر حدثنا بنون الجمع واسحق شيخ البخارى قال الكلاباذى ابن شاهين الواسطى وخالد هو ابن عبد الله الطحان والشيبانى بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة سليمان بن ابى سليمان واسمه فيروز مشهور بكنيته ابى اسحق الشيبانى وعبد الله بن ابى اوفى واسمه علقمة الاسلمى شهد بيعة الرضوان والحديث اخرجه مسلم فى الحدود عن ابى كامل وابى بكر بن ابى شيبة قوله سورة النور يريد بها قوله تعالى (الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة) وهل هو ناسخ لحكم الآية ام لا وقد وقع الدليل على ان الرجم وقع بعد سورة النور لان نزولها كان فى قصة الافك واختلف هل كان سنة اربع او خمس او ست والرجم كان بعد ذلك وقد حضره ابو هريرة وانما اسلم سنة سبع ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن ابن شهاب حدثنى ابو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله الانصارى ان رجلا من اسلم اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فحدثه انه قد زنى فشهد على

نفسه اربع شهادات فامر به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرجم وكان قداحصن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن مقاتل المروزى وشيخه عبدالله بن المبارك المروزى ويونس هو ابن يزيد قوله حدثنا وفى رواية ابى ذر اخبرنا والحديث اخرجه مسلم فى الحدود عن اسحق بن ابراهيم وغيره واخرجه ابوداود فيه عن محمد بن المتوكل واخرجه الترمذى فيه عن الحسن بن على به واخرجه النسائى فى الجنائز عن محمد بن يحيي وفى الرجم عن ابن السرح وغيره قوله ان رجلا هو ماعز بن مالك قوله من اسلم اى من بنى اسلم وهى القبيلة المشهورة قوله وشهد على نفسه اى اقر على نفسه اربع مرات واختلفوا فى اشتراط تكرار اقراره اربع مرات فقال ابوحنيفة واصحابه لايجب الا باعترافه اربع مرات فى اربع مجالس وهو ان يغيب عن القاضى حتى لايراه ثم يعود اليه فيقر كما فى حديث ماعز فان اعترف فى مجلس واحد الف مرة فهو اعتراف واحد وقال ابن ابى ليلى واحمد واسحق والثورى والحسن بن حى والحكم بن عتيبة يجب باعترافه اربع مرات فى مجلس واحد وقال مالك والشافعى يكفى مرة واحدة وحديث الباب حجة عليهما قوله وكان قداحصن اى وكان تزوج فهو محصن ويجوز احصن بصيغة المعلوم والمجهول ﴿ ص ﴾ باب لايرجم المجنون والمجنونة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه لايرجم الرجل المجنون ولاالمرأة المجنونة وهذا اذا وقع الزنا فى حالة الجنون وهذا اجماع واما اذا وقع فى حالة الصحة ثم طرأ الجنون هل يؤخر الى وقت الافاقة قال الجمهور لالانه يراد به التلف بخلاف الجلد فانه يقصد به الايلام فيؤخر حتى يفيق ﴿ ص ﴾ وقال على لعمر رضى الله تعالى عنهما اما علمت ان القلم رفع عن المجنون حتى يفيق وعن الصبى حتى يدرك وعن النائم حتى يستيقظ ﴿ ش ﴾ اى قال على بن ابى طالب لعمر بن الخطاب وهذا التعليق رواه النسائى مرفوعا فقال انبأنا احمد بن السرح فى حديثه عن ابن وهب اخبرنى جرير بن حازم عن سليمان بن مهران عن ابى ظبيان عن ابن عباس قال مر على بن ابى طالب بمجنونة بنى فلان قدزنت فامر عمر برجمها فردها على وقال لعمر اما تذكران رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبى حتى يحتلم قال صدقت فخلا عنها ﴿ ص ﴾ حدثنا يحي بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابى سلمة وسعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال اتى رجل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى المسجد فناداه فقال يارسول الله انى زنيت فاعرض عنه حتى ردد عليه اربع مرات فلما شهد على نفسه اربع مرات دعاه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال أبك جنون قال لاقال فهل احصنت قال نعم فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فاخبرنى من سمع جابر بن عبدالله قال فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما اذلقته الحجارة هرب فادركناه بالحرة فرجمناه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم أبك جنون لان المفهوم منه انه اذا كان مجنونا لايرجم ورجاله قدذكروا غير مرة قريبا وبعيدا والحديث اخرجه مسلم فى الحدود عن عبدالملك بن شعيب واخرجه النسائى فى الرجم عن محمد بن عبدالله قوله اتى رجل فى رواية شعيب بن الليث رجل من المسلمين وفى رواية ابن مسافر رجل من الناس وفى رواية يونس ومعمر ان رجلا من اسلم وفى رواية جابر بن سمرة عند مسلم رأيت ماعز بن مالك الاسلمى حين جئ به الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث وفيه رجل قصير اعضل ليس عليه رداء

وفي لفظ ذو عضلات وهو جمع عضلة قال ابو عبيدة هي ما اجتمع من اللحم في اعلى باطن الساق وقال الاصمعي كل عصبة معها لحم فهي عضلة **قوله** حتى ردد عليه وفي رواية الكشميهني حتى رد بدال واحدة **قوله** اربع مرات هكذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره اربع شهادات **قوله** أبك جنون وفي رواية شعيب عن عاصم في الطلاق وهل بك جنون وقال عياض فائدة سؤاله أبك جنون استقراء لحاله واستبعاد ان يلج عاقل بالاعتراف بما يقتضي اهلاكه اوله لعله يرجع عن قوله **قوله** فهل احصنت اي تزوجت **قوله** قال ابن شهاب اي قال محمد بن مسلم بن شهاب الزهري راوي الحديث وهو موصول بالسند المذكور **قوله** فاخبرنا بفتح الراء **قوله** من سمع فاعل اخبرنا وقال الكرماني من سمع قيل يشبه ان يكون ذلك هو ابو سلمة لما صرح باسمه في الروايات الاخر **قوله** بالمصلى اي مصلى الجنائز وهو بقيع الغرقد **قوله** فلما اذ لقته بالذال المعجمة وبالقاف اي فلما اقلقته واصابته بحدها **قوله** بالحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهي ارض ذات حجارة سود والمدينة بين حرتين ﴿ص﴾ باب ❊ للعاهر الحجر ﴿ش﴾ اي هذا يذكر فيه للعاهر اي للزاني الحجر اي الخيبة والحرمان وقيل الرجم ﴿ص﴾ حدثنا ابو الوليد حدثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت اختصم سعد وابن زمعة فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هولك يا عبد بن زمعة الولد للفراش واحتجبي يا سودة زاد لنا قتيبة عن الليث وللعاهر الحجر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك وقد اخرجه مختصرا ومضى بتمامه في كتاب الفرائض في باب الولد للفراش حرة كانت اوامة اخرجه عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب ومضى الكلام فيه مستوفى وسعد هو ابن ابي وقاص وابن زمعة هو عبد بن زمعة وسودة هي بنت زمعة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها **قوله** زاد لنا يعني قال البخاري زاد لنا قتيبة بن سعيد احد مشايخه عن الليث بن سعد بعد قوله الولد للفراش وللعاهر الحجر وفي رواية ابي ذر وزادنا ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ الرجم في البلاط ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان الرجم في البلاط وفي رواية المستملي بالبلاط والباء فيه ظرفية ايضا وهو بكسر الباء وفتحها قد استعمل في معاني كثيرة على ما نذكره الآن لكن المراد به ههنا موضع معروف عند باب المسجد النبوي وكان مفروشا بالبلاط يدل عليه كلام ابن عمر في آخر حديث الباب وزعم بعض الناس ان المراد بالبلاط الحجر الذي يرجم به وهو ما يفرش به الدور حتى استشكل ابن بطال هذه الترجمة فقال البلاط وغيره سواء وهو بعيد لان المراد بالبلاط مثل ماذكرناه وكذا قال ابو عبيد البكري البلاط موضع بالمدينة بين المسجد النبوي والسوق وقيل يحتمل ان يراد به عدم اشتراط الحفر للمرجوم لان البلاط لا يتأتى فيه الحفر وهذا ايضا احتمال بعيد وقد ثبت في صحيح مسلم انه صلى الله تعالى عليه وسلم امر فحفرت لماعز بن مالك حفيرة فرجم فيها وقال ياقوت الحموي في المشترك البلاط بفتح اوله وبكسر قرية بغوطة دمشق وبلاط عرسجة حصن من اعمال سنترية بالاندلس والبلاط ايضا بمدينة خربت كانت قصبة كورة الجوار من نواحي حلب والبلاط موضع بالقسطنطينية كان مجلسا للاسرى ايام سيف الدولة بن حمدان ذكره ابو فراس في شعره وقال ايضا البلاط موضع بالمدينة وهو موضع مبلط بالحجارة بين مسجد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والسوق ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عثمان حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان حدثني

(عبد الله)

عبدالله بن دينار عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال اتي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بيهودي ويهودية قد احدثا جميعا فقال لهم ماتجدون في كتابكم قالوا ان احبارنا احدثوا تحميم الوجه والتجبية قال عبدالله بن سلام ادعهم يارسول الله بالتورية فاتي بها فوضع احدهم يده على آية الرجم وجعل يقرأ ماقبلها ومابعدها فقال له ابن سلام ارفع يدك فاذا آية الرجم تحت يده فامر بهما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرجما قال ابن عمر فرجما عند البلاط فرأيت اليهودي اجنأ عليها ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث ومحمد بن عثمان شيخ البخاري زاد فيه ابوذر ابن كرامة العجلي الكوفي وهو من افراده وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام وسكون الخاء المعجمة بينهما القطواني الكوفي وهو ايضا احد مشايخ البخاري روى عنه في مواضع بلاواسطة وسليمان هو ابن بلال ابوايوب مولى عبدالله بن ابي عتيق والحديث رواه مسلم من رواية نافع ان عبدالله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتى بيهودي ويهودية قد زنيا فانطلق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى جاء يهود فقال ماتجدون في التورية على من زنى قالوا نسود وجوههما ونحممهما ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما قال فأتوا بالتورية ان كنتم صادقين فجاؤ بها فقرأوها حتى اذا مروا بآية الرجم وضع الفتى الذي يقرأ يده على آية الرجم وقرأ مابين يديها وما وراءها فقال له عبدالله بن سلام وهو مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فليرفع يده فرفعها فاذا تحتها آية الرجم فامر بهما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرجمهما قال عبدالله بن عمر كنت فيمن رجمهما فلقد رأيته يقيها من الحجارة بنفسه وروى ابوداود من رواية زيد بن اسلم عن ابن عمر اتى نفر من اليهود فدعوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى الاسقف فاتاهم في بيت المدارس فقالوا ان رجلا منا زنى بامرأة فاحكم بينهما ووضعوا له وسادة فجلس عليها فقال أيتوني بالتورية فاتي بها فنزع الوسادة من تحته ووضع التورية عليها وقال امنت بك وبمن انزلك ثم قال ايتوني باعلمكم فاتي بفتى شاب ثم ذكر قصة الرجم الحديث **قوله** اتي على صيغة المجهول من الاتيان **قوله** بيهودي ويهودية قال الزجاج كانا من اهل خيبر وعن ابن الطلاع ذكر البخاري انهم اهل ذمة **قوله** احدثا اي زنيا من احدث اذا زنى ويقال معناه فعلا فعلا فاحشا واريد به الزنا **قوله** ان احبارنا اي علماءنا وهو جمع حبر وهو العالم الذي يزين الكلام **قوله** احدثوا اي ابتكروا قال الكرماني هو من الاحداث وهو الابداء وهو الاظهار اي اظهروا تحميم الوجه وهو تسخيمه بالحمم اي تسويده بالفحم والحمم بضم الحاء المهملة وفتح الميم المخففة قال ابن اثير هو جمع حمة وهي الفحمة **قوله** والتجبية بالجيم والباء الموحدة من باب تخرجة وهو الاركاب معكوسا وقيل ان يحمل الزانيان على حمار مخالفا بين وجوههما **قوله** فاتي بها اي بالتورية **قوله** فقال له ابن سلام هو عبد الله بن سلام **قوله** اجنأ عليها بالجيم يقال اجنأ عليه يجنئ اجناء اذا اكب عليه يقيه شيئا وقال ابن التين ورويناه هنا اجنأ بالجيم والهمزة وفي رواية فرأيته يجانئ عليها من باب المفاعلة ويروى بالحاء المهملة احنى عليها اي اكب عليها وقال الخطابي الذي جاء في كتاب السنن اجنأ يعني بالجيم والمحفوظ انما هو احنى بالحاء يقال حنا يحنو حنوا واحنى يحني اي يعطف ويشفق قيل فيه سبع روايات كلها راجعة الى الوقاية واختلف العلماء في الحكم بينهم اذا ترافعوا الينا اواجب ذلك علينا ام نحن فيه مخيرون فقال جماعة من فقهاء الحجاز والعراق ان الامام او الحاكم مخير ان شاء حكم بينهم

اذا تحاكموا بحكم الاسلام وان شاء اعرض عنهم وقالوا ان قوله تعالى (فان جاؤك) محكمة لم ينسخها شئ وممن قال بذلك مالك والشافعى فى احد قوليه وهو قول عطاء والشعبى والنخعى وروى ذلك عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فى قوله (فان جاؤك) قال نزلت فى بنى قريظة وهى محكمة وقال عامر والنخعى ان شاء لم يحكم وعن ابن القاسم اذا تحاكم اهل الذمة الى حاكم المسلمين ورضى الخصمان به جميعا فلا يحكم بينهم الا برضى من اساقفتهما فان كره ذلك اساقفتهم فلا يحكم بينهم وكذلك ان رضى الاساقفة ولم يرض الخصمان او احدهما لم يحكم بينهم وقال الزهرى مضت السنة ان يرد اهل الذمة فى حقوقهم ومعاملاتهم ومواريثهم الى اهل دينهم الا ان يأتوا راغبين فى حكمنا فيحكم بينهم بكتاب الله عز وجل وقال آخرون واجب على الحاكم ان يحكم بينهم اذ اتحاكموا اليه بحكم الله تعالى وزعموا ان قوله تعالى (وان احكم بينهم بما انزل الله تعالى) ناسخ للتخيير فى الحكم بينهم فى الآية التى قبل هذه وروى ذلك عن ابن عباس وبه قال الزهرى وعمر بن عبد العزيز والسدى واليه ذهب ابو حنيفة واصحابه وهو احد قولى الشافعى الا ان اباحنيفة قال اذا جاءت المرأة والزوج فعليه ان يحكم بينهما بالعدل وان جاءت المرأة وحدها ولم يرض الزوج لم يحكم وقال صاحباه يحكم وكذا اختلف اصحاب مالك واختلف الفقهاء ايضا فى اليهوديين من اهل الذمة اذا زنيا هل يرجمان ان رفعهم حكامهم الينا ام لا فقال مالك اذا زنى اهل الذمة وشربوا الخمر فلا يتعرض لهم الامام الا ان يظهروا ذلك فى ديار المسلمين فيدخلون عليهم الضرر فيمنعهم السلطان من الضرر بالمسلمين قال مالك وانما رجم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليهوديين لانه لم يكن لليهود يومئذ ذمة وتحاكموا اليه وقال ابو حنيفة واصحابه يحدان اذا زنيا كحد المسلمين وهو احد قولى الشافعى ﴿ ص ﴾ باب ۞ الرجم بالمصلى ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ان الرجم الذى وقع فى قضية ماعز بن مالك كان بالمصلى اى مصلى الجنائز ويوضحه ما فى الرواية الاخرى ببقيع الغرقد واعترض ابن بطال وابن التين على هذا التبويب بانه لا معنى له لان الرجم فى المصلى وغيره من سائر المواضع سواء واجيب عن هذا بان ذلك لو قوعه مذكورا فى حديث الباب وقيل معنى بالمصلى اى عند المصلى لان المراد المكان الذى يصلى عنده العيد والجنائز وهو من ناحية بقيع الغرقد وقد وقع فى حديث ابى سعيد عند مسلم فامرنا ان نرجمه فانطلقنا به الى بقيع الغرقد وفهم عياض من قوله بالمصلى ان الرجم وقع فى داخل المصلى قلت كأنه فهم ذلك من الباء الظرفية فعلى هذا ليس لمصلى الاعياد والجنائز حكم المسجد وقال آخرون له حكم المسجد لان الباء فيه بمعنى عند كما ذكرنا وفيه نظر ﴿ ص ﴾ حدثنا محمود حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهرى عن ابى سلمة عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رجلا من اسلم جاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاعترف بالزنا فاعرض عنه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حتى شهد على نفسه اربع مرات فقال له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أبك جنون قال لا قال آحصنت قال نعم فامر به فرجم بالمصلى فلما اذلقته الحجارة فر فادرك فرجم حتى مات فقال له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خيرا وصلى عليه ولم يقل يونس وابن جريج عن الزهرى فصلى عليه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فرجم بالمصلى ومحمود هو ابن غيلان بفتح الغين المعجمة المروزى واكثر البخارى عنه ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد يروى عن محمد بن مسلم الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث اخرجه مسلم فى الحدود عن اسحق بن ابراهيم عن عبد الرزاق واخرجه الجماعة ما خلا ابن ماجة قوله حدثنا محمود هكذا فى رواية ابى ذر وفى رواية الاكثرين

(حدثنى)

حدثني وفي رواية النسفي حدثنا محمود بن غيلان بذكر ابيه صريحا **قوله** ان رجلا من اسلم اسمه ماعز بن مالك الاسلمي وقدم هكذا في حديث جابر ايضا عن قريب في باب رجم المحصن وليس في هذه الرواية التي مضت فرجم بالمصلى **قوله** فلما اذلقته اي اقلقته وقدم عن قريب **قوله** فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خيرا اي ذكره بجميل ووقع في حديث سليمان بن بريدة عن ابيه عند مسلم فكان الناس فيه اي في ماعز فرقتين فقائل يقول لقد هلك لقد احاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة افضل من توبة ماعز الحديث الى ان قال لقد تاب توبة لو قسمت بين امة لوسعتهم وفي حديث ابي هريرة عند النسائي لقد رأيته بين انهار الجنة ينغمس قال يعني يتنعم وفي حديث جابر عند ابي عوانة لقد رأيته يتخضخض في انهار الجنة وفي حديث اللجاج عند ابي داود والنسائي لا يقل له خبيث لهو عند الله اطيب من ريح المسك وفي حديث ابي ذر عند احمد قد غفر له وادخله الجنة **قوله** وصلى عليه هكذا وقع هنا عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق وقال المنذري رواه ثمانية انفس عن عبد الرزاق فلم يذكروا **قوله** فصلى عليه ورواه محمد بن يحيى الذهلي وجماعة عن عبد الرزاق فقالوا في آخره ولم يصل عليه والجمع بين الروايتين بان رواية المثبت مقدمة على رواية النافي او يحمل رواية من قال ولم يصل عليه يعني حين رجم لم يصل عليه ثم صلى عليه بعد ذلك ويؤيده ما رواه عبد الرزاق من حديث ابي امامة بن سهل بن حنيف في قصة ماعز قال فقيل يا رسول الله اتصلي عليه قال لا قال فلما كان من الغد قال صلوا على صاحبكم فصلى عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والناس فهذا الحديث يجمع الاختلاف **قوله** لم يقل يونس يعني ابن يزيد وابن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن محمد بن مسلم الزهري فصلى عليه فرواية يونس وصلها البخاري في باب رجم المحصن ولفظه فامر به فرجم وكان قد احصن ورواية ابن جريج رواها مسلم مقرونة برواية معمر ولم يسق المتن واحاله على رواية اسحق شيخ مسلم في سنده فلم يذكر فيه فصلى عليه ﴿ص﴾ وسئل ابو عبد الله هل قوله فصلى عليه يصح ام لا قال رواه معمر قيل له هل رواه غير معمر قال لا ﴿ش﴾ وقع هذا الكلام في رواية المستملي وحده عن الفربري وابو عبد الله هو البخاري **قوله** فصلى عليه يصح يعني لفظ فصلى عليه اي على ماعز هل يصح ام لا فقال رواه معمر بن راشد وقيل له هل رواه غير معمر قال لا واعترض البخاري في جزمه بان معمرا روى هذه الزيادة واجيب بان معمرا من الثقات المأمونين والفقهاء المتفقهين الورعين ومن رجال الكتب الستة ومثل هذا تقبل زيادته وانفراده بها ﴿ص﴾ باب ٭ من اصاب ذنبا دون الحد فاخبر الامام فلا عقوبة عليه بعد التوبة اذا جاء مستفتيا ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان من اصاب ذنبا اي ارتكبه دون الحد اي ذنبا لا حد له نحو القبلة والغمزة **قوله** فاخبر على صيغة المعلوم والضمير الذي فيه يرجع الى قوله من **وقوله** الامام بالنصب مفعوله ولا عقوبة عليه بعد التوبة يعني يسقط عنه ما اصاب من الذنب الذي لا حد له وليس للامام الاعتراض عليه بل يؤكد بصيرته في التوبة ويأمره بها لينتشر ذلك فيتوب المذنب واما من اصاب ذنبا فيه حد فان التوبة لا ترفعه ولا يجوز للامام العفو عنه اذا بلغه ومن التوبة عند العلماء ان يطهر ويكفر بالحد الا الشافعي فذكر عنه ابن المنذر انه قال اذا تاب قبل ان يقام عليه الحد سقط عنه وقال صاحب التوضيح وليس مراده بالنسبة الى الباطن واما بالنسبة الى الظاهر فالاظهر من مذهبه عدم سقوطه **قوله** مستفتيا حال من الضمير الذي في جاء

وهو من الاستفتاء وهو طلب الفتوى وهو جواب الحادثة وهكذا هذه اللفظة عند الاكثرين وفى رواية الكشميهنى مستغيثا من الاستغاثة وهو طلب الغوث بالغين المعجمة والثاء المثلثة ويروى مستعتبا من الاستعتاب وهو طلب الرضاء وطلب ازالة العتب وفى بعض النسخ مستقيلا من طلب الاقالة ﴿ص﴾ وقال عطاء لم يعاقبه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اى قال عطاء بن ابى رباح لم يعاقب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الذى اخبر انه وقع فى معصية بل امهله حتى صلى معه ثم اخبر بان صلاته كفرت ذنوبه وقال الكرمانى لم يعاقبه اى من اصاب ذنبا لاحد عليه وتاب وقيل يعنى المحترق المجامع فى نهار رمضان وقد تقدم فان قلت هذا اضمار قبل الذكر قلت لا لان الضمير المنصوب الذى فيه يرجع الى كلمة من اصاب فى الترجمة ﴿ص﴾ وقال ابن جريج ولم يعاقب الذى جامع فى رمضان ﴿ش﴾ اى قال عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج لم يعاقب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الرجل الذى جامع فى نهار رمضان بل اعطاه ما يكفر به وهذا الاثر والذى قبله يوضحان معنى الترجمة ﴿ص﴾ ولم يعاقب عمر رضى الله تعالى عنه صاحب الظبى ﴿ش﴾ هذا ايضاح للترجمة اى لم يعاقب عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه صاحب الظبى وهو قبيصة بن جابر وكان محرما واصطاد ظبيا وامره عمر بالجزاء ولم يعاقبه عليه ووصله سعيد بن منصور عن قبيصة بن جابر ﴿ص﴾ وفيه عن ابى عثمان عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله ﴿ش﴾ اى وفى معنى الحكم المذكور فى الترجمة جاء حديث عن ابى عثمان عبد الرحمن بن مل النهدى عن عبد الله بن مسعود ووقع فى بعض النسخ عن ابى مسعود وليس بصحيح والصواب ابن مسعود وهو الذى وصله البخارى فى اوائل كتاب مواقيت الصلاة فى باب الصلاة كفارة من رواية سليمان التيمى عن ابى عثمان عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة قبلة فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره فانزل الله (اقم الصلاة طرفى النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات) فقال يا رسول الله الى هذا قال لجميع امتى كلهم **قوله** مثله انما وقع هذا فى رواية الكشميهنى وحده اى مثل ما وقع فى الترجمة ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة ان رجلا وقع بامرأته فى رمضان فاستفتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال هل تجد رقبة قال لا قال هل تستطيع صيام شهرين قال لا قال فاطعم ستين مسكينا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يعاقب هذا الواقع فى رمضان وحميد بن عبد الرحمن ابن عوف الزهرى والحديث مضى فى كتاب الصيام عن ابى اليمان وفى الادب عن موسى بن اسمعيل وعن القعنبى وفى النذر عن على بن عبد الله وعن محمد بن محبوب وكذا فى الهبة عنه ومضى الكلام فيه ﴿ص﴾ وقال الليث عن عمرو بن الحرث عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضى الله تعالى عنها اتى رجل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى المسجد قال احترقت قال مم ذاك قال وقعت بامرأتى فى رمضان قال له تصدق قال ما عندى شئ فجلس فأتاه انسان يسوق حمارا ومعه طعام قال عبد الرحمن ما ادرى ما هو الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اين المحترق فقال ها انا ذا قال خذ هذا فتصدق به قال على احوج منى ما لاهلى طعام قال فكلوه ﴿ش﴾ هذا التعليق وصله البخارى فى التاريخ الصغير قال حدثنى عبد الله بن صالح حدثنى الليث به **قوله** تصدق فيه اختصار اذ الكفارة مرتبة وهو بعد الاعتاق والصيام **قوله** فكلوه ويروى فكله الاول رواية ابن وهب

(حدثنا)

ص قال ابو عبدالله الحديث الاول ابين قوله اطعم اهلك ش ابو عبدالله هو البخارى واراد بالحديث الاول حديث ابى عثمان النهدى وهو ابين شئ فى الباب ولم يقع هذا فى كثير من النسخ ص باب اذا اقر بالحد ولم يبين هل للامام ان يستر عليه ش اى هذا باب فيه اذا اقر شخص بالحد عند الامام بان قال انى اصبت مايوجب الحد هل للامام ان يستر عليه فجوابه له ان يستر عليه ولم يذكر الجواب بناء على عادته اكتفاء بما فى حديث الباب الاترى الى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم للرجل الذى انى اصبت حدا فاقمه على اليس قد صليت معنا فلم يستكشفه عنه فدل على ان الستر اولى لان فى الكشف عنه نوع تجسس المنهى عنه وجعلها شبهة دارية للحد ص حدثنا عبد القدوس بن محمد حدثنى عمرو بن عاصم الكلابى حدثنا همام بن يحيى حدثنا اسحق بن عبدالله بن ابى طلحة عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال كنت عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فجاءه رجل فقال يارسول الله انى اصبت حدا فاقمه على قال ولم يسأله عنه قال وحضرت الصلاة فصلى مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلما قضى النبى صلى الله عليه وسلم الصلاة قام اليه الرجل فقال يارسول الله انى اصبت حدا فاقم فى كتاب الله قال اليس قد صليت معنا قال نعم قال فان الله قد غفر لك ذنبك او حدك ش مطابقته للترجمة ظاهرة من حيث انه يوضحها ويبين الحكم فيها وعبد القدوس بن محمد ابن عبد الكبير بن شعيب بن الحبحاب بمهملتين وبموحدتين البصرى العطار وهو من افراده وماله فى البخارى الا هذا الحديث الواحد وقد طعن فيه الحافظ ابوبكر احمد بن هرون البرديجى فقال هذا عندى حديث منكر وهم فيه عمرو بن عاصم مع ان همام ماكان يحيى بن سعيد لايرضاه وهو عندى صدوق يكتب حديثه ولايحتج به وان العطار امثل منه واجيب عنه بانه لم يبين الوهم وكونه منكرا على طريقته فى تسميته ماينفرد به الراوى منكرا اذا لم يكن فيه متابع والحديث صحيح اخرجه مسلم ايضا فى التوبة عن حسن بن على الحلوانى عن عمرو بن عاصم قوله انى اصبت حدا اى فعلت فعلا يوجب الحد قوله فاقمه على بتشديد الياء قوله ولم يسأله عنه اى لم يستفسره قوله فلما قضى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى فلما ادى وقالها بعد الصلاة لاقبلها لان الصلاة مكفرة للخطايا ان الحسنات يذهبن السيئات قوله او حدك شك من الراوى اى او مايوجب حدك ص باب هل يقول الامام للمقر لعلك لمست او غمزت ش اى هذا باب فيه هل يقول الامام للمقر بالزنا لعلك لمست المرأة او غمزتها بعينيك او بيديك وفى بعض النسخ بعد هذا او نظرت يعنى او نظرت اليها وجواب الاستفهام مقدر يوضحه حديث الباب ص حدثنا عبدالله ابن محمد الجعفى حدثنا وهب بن جرير حدثنا ابى قال سمعت يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس قال لما اتى ماعز بن مالك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال له لعلك قبلت او غمزت او نظرت قال لا يارسول الله قال انكتها لايكنى قال فعند ذلك امر برجمه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ووهب يروى عن ابيه جرير بن حازم بن زيد البصرى ويعلى بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح اللام بوزن يرضى ابن حكيم بفتح الحاء المهملة الثقفى مولاهم من اهل البصرة مات بالشام والحديث اخرجه ابوداود فى الحدود عن زهير بن حرب وغيره واخرجه النسائى فى الرجم عن عمرو بن على وغيره قوله لعلك قبلت حذف مفعوله للعلم به اى المرأة المعهودة

قوله انكتها بكسر النون من النيك قوله لايكنى اى لايصرح بغير هذه اللفظة حاصله انه صرح بلفظ النيك لان الحدود لاتثبت بالكنايات وفيه جواز تلقين المقر فى الحدود اذ لفظ الزنا يقع على نظر العين وغيره ص باب سؤال الامام المقر هل احصنت ش اى هذا باب يذكر فيه سؤال الامام المقر هل احصنت لان الاحصان شرط الرجم وهو ان يتزوج امرأة ويدخل بها ص حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنى الليث حدثنى عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابى سلمة ان اباهريرة رضى الله تعالى عنه قال اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجل من الناس وهو فى المسجد فناداه يارسول الله انى زنيت يريد نفسه فاعرض عنه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فتنحى لشق وجهه الذى اعرض قبله فقال يارسول الله انى زنيت فاعرض فجاء لشق وجهه الذى اعرض عنه فلما شهد على نفسه اربع شهادات دعاه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال أبك جنون قال لايارسول الله فقال احصنت قال نعم يارسول الله قال اذهبوا به فارجموه ش مطابقته للترجمة فى قوله فقال أحصنت ورجاله قد ذكروا غير مرة وابن المسيب هو سعيد بن المسيب وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف والحديث مر عن قريب فى باب لايرجم المجنون والمجنونة قوله رجل من الناس يعنى ليس من اكابر الناس ولا من المشهورين فيهم قوله يريد نفسه فائدة هذا الكلام لبيان انه لم يكن مستفتيا من جهة الغير مسندا الى نفسه على سبيل الفرض كما هو عادة المستفتى للغير هكذا قاله الكرمانى وغيره قلت الظاهر انه يريد به التأكيد بانه هو الزانى قوله فتنحى اى بعد الرجل للجانب الذى اعرض مقابلا له وقبله بكسر القاف اى مقابلا له ومعاينا له ص قال ابن شهاب اخبرنى من سمع جابرا قال فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما اذلقته الحجارة جمز حتى ادركناه بالحرة فرجمناه ش اى قال محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى وهو موصول بالسند المذكور قوله من سمع قيل انه ابو سلمة قوله جمز بالجيم والميم والزاى المفتوحات اى عدا واسرع وبقية الشرح مرت فى باب لايرجم المجنون ص باب الاعتراف بالزنا ش اى هذا باب فى بيان حكم الاعتراف بالزنا ص حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان قال حفظناه من فى الزهرى قال اخبرنى عبيد الله انه سمع اباهريرة وزيد بن خالد قالا كنا عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقام رجل فقال انشدك الله الا ماقضيت بيننا بكتاب الله فقام خصمه وكان افقه منه فقال اقض بيننا بكتاب الله وأذن لى قال قل قال ان ابنى كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فافتديت منه بمائة شاة وخادم ثم سألت رجالا من اهل العلم فاخبرونى ان على ابنى جلد مائة وتغريب عام وعلى امرأته الرجم فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والذى نفسى بيده لاقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره المائة شاة والخادم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد يا انيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا عليها فاعترفت فرجمها قلت لسفيان لم يقل فاخبرونى ان على ابنى الرجم فقال اشك فيها من الزهرى فربما قلتها وربما سكت ش مطابقته للترجمة فى قوله فاعترفت فرجمها وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وعبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة والحديث مضى فى الوكالة عن ابى الوليد وفى الشروط عن قتيبة وفى النذور عن اسمعيل بن ابى اويس وغير ذلك فى مواضع كثيرة واخرجه بقية الجماعة ومضى الكلام فيه مفرقا قوله من فى الزهرى اى من فمه وفى رواية الحميدى حدثنا الزهرى وفى رواية الاسمعيلى سمعت

(الزهرى)

الزهرى قوله كنا عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى رواية شعيب بينما نحن عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفى رواية ابن ابى ذئب وهو جالس فى المسجد قوله فقام رجل فى رواية الشروط ان رجلا من الاعراب جاء الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفى رواية شعيب فى الاحكام اذ قام رجل من الاعراب قوله انشدك الله بفتح الهمزة وسكون النون وضم الشين المعجمة من قولهم نشده اذا سأله رافعا نشيدته وهى صوته وضمن معنى انشدك اذكرك قال سيبويه معنى (انشدك الا فعلت) (ماطلب منك الا فعلك) وقيل يحتمل ان يكون الا جواب القسم لما فيها من معنى الحصر وتقديره اسئالك بالله لا تفعل شيئا الا القضاء بكتاب الله فان قلت مافائدة هذا والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحكم الا بكتاب الله قلت هذا من خفأ وجه الحكم عليه حين سأل اهل العلم الذين اجابوا بمأة جلدة وتغريب عام هذا من قبيل قول الملكين لداود عليه السلام فاحكم بيننا بالحق ومن هذا قالوا يجوز قول الخصم للامام العادل اقض بيننا بالحق على ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم ينكر عليه قوله ذلك قوله الا قضيت بكسر الهمزة وتشديد اللام وهى كلمة استثناء والمعنى ماطلب منك الا القضاء بحكم الله قوله بكتاب الله قال شيخنا زين الدين هل المراد بقوله بكتاب الله بقضائه وحكمه او المراد به القرأن يحتمل كلا الامرين قوله فقام خصمه وكان افقه منه الواو فى وكان للحال وفى رواية مالك وقال الآخر وهو افقههما امامطلقا واما فى هذه القضية الخاصة قوله وائذن لى اى فى التكلم وهذا من جملة كلام الرجل لا الخصم وهذا من جملة افقهيته حيث استأذن بحسن الادب وترك رفع الصوت وقد ورد حديث مرفوع وان كان ضعيفا ان حسن السؤال نصف العلم قوله ان ابنى ويروى ان ابنى هذا فان قلت اقرار الاب عليه لا يقبل قلت قال الكرمانى هذا افتاء جواب لاستفتائه اى ان كان ابنك زنى وهو بكر فعليه كذا قلت الاحسن ماقاله النووى على مايجئ عن قريب قوله كان عسيفا بفتح المهملة الاولى الاجير قاله مالك وقال ابو عمر وقد يكون العبد والسائل وفى المحكم العسيف الاجير المستهان وقيل هو المملوك المستهان وقيل كل خادم عسيف والجمع عسفاء على القياس وعسفة على غير قياس وفى شرح الموطأ لعبد الملك بن حبيب العسيف الغلام الذى لم يبلغ الحلم قوله وخادم الخادم الجارية المعدة للخدمة بدليل لفظ مالك وجارية لى قوله ثم سألت رجالا من اهل العلم وفيه اشعار بان الصحابة كانوا يفتون فى عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقد ذكر محمد بن سعد منهم ابابكر وعمر وعثمان وعليا وعبد الرحمن بن عوف وابى بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت رضى الله تعالى عنهم قوله المأة شاة على مذهب الكوفيين قوله وخادم عطف عليه قوله رداى مردود وفى رواية الكشميهنى رد عليك وعلى ابنك جلد مأته وتغريب عام قال النووى رحمه الله هو محمول على انه صلى الله تعالى عليه وسلم علم ان الابن كان بكرا وانه اعترف بالزنا ويحتمل انه اضمر اعترافه والتقدير وعلى ابنك ان اعترف والاول اليق وانه كان فى مقام الحكم فلو كان فى مقام الافتاء لم يكن فيه اشكال لان التقدير ان كان زنى وهو بكر وقرينة اعترافه حضوره مع ابيه وسكوته على مانسبه اليه واما العلم بكونه بكرا فوقع صريحا من كلام ابيه فى رواية عمرو بن شعيب ولفظه كان ابنى اجير الامرأة هذا وابنى لم يحصن قوله واغديا انيس كلمة اغدا امر من غدا غدوا وهو الذهاب هنا والتوجه وليس المراد حقيقة الغدو وهو التأخير الى اول النهار وحكى عياض ان بعضهم استدل به على جواز تأخير اقامة الحد عند ضيق الوقت واستضعفه بانه

ايس فى الخبر ان ذلك كان فى آخر النهار وانيس مصغر انس واختلف فيه فى هذا الحديث فالمشهور انه انيس بن الضحاك الاسلمى وكانت المرأة ايضا اسلمية كما ذهب ابن عبد البر الى هذا وقيل انيس بن مرثد وقيل ابن ابى مرثد وهو غير صحيح لان انيس بن ابى مرثد صحابى مشهور غنوى بالغين المعجمة والنون الاسلمى وهو بفتحتين غير مصغر ولم يصح ايضا قول من قال انه انس بن مالك وصغره صلى الله تعالى عليه وسلم لانه انصارى لا اسلمى ووقع فى رواية شعيب وابن ابى ذئب واما انت يا انيس لرجل من اسلم فاغد قيل حد الزنا لا يثبت بالتجسس والاستكشاف عنه فاوجه ارسال انيس الى المرأة واجيب بان المقصود منه اعلامها بان هذا الرجل قذفها ولها عليه حد القذف فاما ان تطالبه به او تعفو عنه او تعترف بالزنا **قوله** قلت لسفيان القائل لسفيان بن عيينة هو على بن عبد الله شيخ البخارى **قوله** لم يقل فاخبرونى ان على ابنى الرجم اى لم يقل الرجل الذى قال ان ابنى كان عسيفا فى كلامه فاخبرونى ان على ابنى الرجم **قوله** فقال اى سفيان اشك فيها اى فى سماعها من الزهرى فتارة اذكرها وتارة اسكت عنها وفى الحديث فوائد الترافع الى السلطان الاعلى فيما قد قضى فيه غيره ممن هو دونه اذا لم يوافق الحق وفسخ كل صلح وقع على خلاف السنة ورد ما قبضه الذى قضى له بالباطل لا يصلح ان يكون ملكا له وللعالم ان يفتى فى مصر فيه من هو اعلم منه وفيه جواز عدم الاقتصار على قول واحد من العلماء وجواز قول الخصم للامام العدل اقض بيننا بالحق وفيه النفى والتغريب للبكر الزانى استدلت به الشافعية وابو حنيفة لا يقول بالنفى لان ايجابه زيادة على النص والزيادة على النص بخبر الواحد نسخ فلا يجوز وفيه رجم الثيب بلا جلد على ما ذهب اليه ائمة الفتوى فى الامصار وفيه ارسال الواحد لتنفيذ الحكم وفيه ان المخدرة التى لا تعتاد البروز لا تكلف الحضور لمجلس الحكم بل يجوز ان يرسل اليها من يحكم لها وعليها وقد ترجم النسائى فى ذلك ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال قال عمر رضى الله تعالى عنه لقد خشيت ان يطول بالناس زمان حتى يقول قائل لا نجد الرجم فى كتاب الله فيضلوا بترك فريضة انزلها الله الا وان الرجم حق على من زنى وقد احصن اذا قامت البينة او كان الحمل او الاعتراف قال سفيان كذا حفظت الا وقد رجم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ورجمنا بعده ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله الا وان الرجم الى آخره ورجاله هم المذكورون فى الحديث السابق **قوله** فيضلوا من الضلال **قوله** انزلها الله اى باعتبار ما كان الشيخ والشيخة فارجموهما من القرآن فنسخت تلاوته او باعتبار انه ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى **قوله** وقد احصن على صيغة المجهول من الاحصان فى موضع الحال وقد علم ان الماضى اذا وقع حالا لا بد فيه من كلمة قد اما تحقيقا واما تقديرا **قوله** او كان الحمل اى او ثبت الحمل وروى الحبل بفتح الباء الموحدة موضع الميم **قوله** قال سفيان موصول بالسند المذكور **قوله** كذا حفظت جملة معترضة بين قوله او الاعتراف وقوله الا وقد رجم ﴿ص﴾ ❊باب❊ رجم الحبلى من الزنا اذا احصنت ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان رجم المرأة التى حبلت من الزنا اذا احصنت اى تزوجت **قوله** من الزنا وفى رواية ابى ذر فى الزنا والاجماع على انها ترجم ولكن بعد الوضع عند الكوفيين وقيل بعد الفطام وقال مالك اذا وضعت حدت اذا وجد للمولود من يرضعه والا اخرت حتى ترضعه وتفطمه خشية هلاكه وقال الشافعى لا ترجم حتى تفطمه كما جرى للمرجومة واختلفوا فى المرأة توجد حاملا

(ولا)

ولازوج لها فقال مالك ان قالت استكرهت وتزوجت فلا يقبل منها ويقام عليها الحد الا ان تقيم بينة على ماادعت من ذلك اوتجئ بنداء واستغاثة وقال الكوفيون والشافعي لاحد عليها الا ان تقر بالزنا اوتقوم عليها بينة ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال كنت اقرئ رجالا من المهاجرين منهم عبدالرحمن بن عوف فبينما انا في منزله بمنى وهو عند عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه في آخر حجة حجها اذرجع الى عبدالرحمن فقال لورأيت رجلا اتى امير المؤمنين اليوم فقال ياامير المؤمنين هل لك في فلان يقول لوقدمات عمر لقد بايعت فلانا فوالله ما كانت بيعة ابي بكر الا فلتة فتمت فغضب عمر رضي الله تعالى عنه ثم قال اني ان شاء الله لقائم العشية في الناس فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون ان يغصبوهم امورهم قال عبدالرحمن فقلت ياامير المؤمنين لاتفعل فان الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاءهم فانهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس وانا اخشى ان تقوم فتقول مقالة يطيرها عنك كل مطير وان لايعوها وان لايضعونها على مواضعها فامهل حتى تقدم المدينة فانها دار الهجرة والسنة فتخلص باهل الفقه واشراف الناس فتقول ماقلت متمكنا فيعي اهل العلم مقالتك ويضعونها على مواضعها فقال عمر اما والله ان شاء الله لاقومن بذلك اول مقام اقومه بالمدينة قال ابن عباس فقدمنا المدينة في عقب ذي الحجة فلما كان يوم الجمعة عجلنا الرواح حين زاغت الشمس حتى اجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالسا الى ركن المنبر فجلست حوله تمس ركبتي ركبته فلم انشب حتى خرج عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فلما رأيته مقبلا قلت لسعد بن زيد بن عمرو بن نفيل ليقولن العشية مقالة لم يقلها منذ استخلف فانكر علي وقال ماعسيت ان يقول مالم يقل قبله فجلس عمر على المنبر فلما سكت المؤذنون قام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال امابعد فاني قائل لكم مقالة قدقدرلي ان اقولها لاادري لعلها بين يدي اجلي فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته ومن خشي ان لايعقلها فلااحل لاحد ان يكذب علي ان الله بعث محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان مماانزل الله آية الرجم فقرأها وعقلناها ووعيناها فلذا رجم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ورجمنا بعده فاخشى ان طال بالناس زمان ان يقول قائل والله مانجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة انزلها الله والرجم في كتاب الله حق على من زنى اذا احصن من الرجال والنساء اذا اقامت البينة اوكان الحبل او الاعتراف ثم انا كنا نقرأ فيمانقرأ من كتاب الله ان لاترغبوا عن ابائكم فانه كفربكم ان ترغبوا عن آبائكم اوان كفرابكم ان ترغبوا عن ابائكم الاثم ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاتطروني كما اطرى عيسى بن مريم عليهما السلام وقولوا عبدالله ورسوله ثم اني بلغني ان قائلا منكم يقول والله لومات عمر بايعت فلانا فلا يغترن امرؤ ان يقول انما كانت بيعة ابي بكر رضي الله تعالى عنه فلتة وتمت الاوانها قدكانت كذلك ولكن الله وقى شرها وليس منكم من تقطع الاعناق اليه مثل ابي بكر من بايع رجلا عن غير مشورة من المسلمين فلايبايع هو ولا الذي تابعه تغرة ان يقتلا وانه قد كان من خيرنا حين توفى الله نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم الا ان الانصار خالفونا واجتمعوا باسرهم في سقيفة بني ساعدة وخالف عنا علي والزبير ومن معهما واجتمع المهاجرون الى ابي بكر فقلت لابي بكر يا ابابكر انطلق بنا الى اخواننا هؤلاء من الانصار فانطلقنا نريدهم فلمادنونا منهم لقينا منهم رجلان صالحان فذكرا ماتمالأ عليه القوم فقالا اين تريدون

يامعشر المهاجرين فقلنا نريد اخواننا هؤلاء من الانصار فقالا عليكم ان لاتقربوهم اقضوا امركم فقلت والله لنأتينهم فانطلقنا حتى اتيناهم في سقيفة بني ساعدة فاذا رجل مزمل بين ظهرانيهم فقلت من هذا قالوا هذا سعد بن عبادة فقلت ماله قالوا يوعك فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فنحن انصار الله وكتيبة الاسلام وانتم معشر المهاجرين رهط وقد دفت دافة من قومكم فاذاهم يريدون ان يختزلونا من اصلنا وان يحضنونا من الامر فلما سكت اردت ان اتكلم وكنت زورت مقالة اعجبتني اريد ان اقدمها بين يدي ابي بكر وكنت اداري منه بعض الحد فلما اردت ان اتكلم قال ابو بكر على رسلك فكرهت ان اغضبه فتكلم ابو بكر رضي الله تعالى عنه فكان هو احلم مني واوقر والله ماترك من كلمة اعجبتني في تزويري الاقال في بديهته مثلها اوافضل منها حتى سكت فقال ماذكرتم فيكم من خير فانتم له اهل ولن يعرف هذا الامر الالهذا الحي من قريش هم اوسط العرب نسبا ودارا وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين فبايعوا ايهما شئتم فاخذ بيدي وبيد ابي عبيدة بن الجراح رضي الله تعالى عنه وهو جالس بيننا فلم اكره مما قال غيرها كان والله ان اقدم فتضرب عنقي لايقربني ذلك من اثم احب الي من ان اتأمر على قوم فيهم ابو بكر اللهم الا ان تسول الى نفسي عند الموت شيئا لااجده الآن فقال قائل من الانصار انا جذيلها المحكك وعذيقها المرجب منا امير ومنكم امير يامعشر قريش فكثر اللغط وارتفعت الاصوات حتى فرقت من الاختلاف فقلت ابسط يدك يا ابا بكر فبايعته وبايع المهاجرون ثم بايعته الانصار ونزونا على سعد بن عبادة فقال قائل منهم قتلتم سعد بن عبادة فقلت قتل الله سعد بن عبادة قال عمر رضي الله تعالى عنه وانا والله ماوجدنا فيما حضرنا من امر اقوى من مبايعة ابي بكر خشينا ان فارقنا القوم ولم تكن بيعة ان يبايعوا رجلا منهم بعدنا فاما بايعناهم على مالا نرضى واما نخالفهم فيكون فساد فمن بايع رجلا على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي بايعه تغرة ان يقتلا **ش** مطابقته للترجمة في قوله اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة وعبد العزيز ابن عبد الله بن يحيى الاويسي المدني وابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن وصالح ابن كيسان **قوله** كنت اقرئ بضم الهمزة من الاقراء اي كنت اقرئ قرأنا وفيه دلالة على ان العلم يأخذه الكبير عن الصغير واغرب الداودي فقال يعني يقرأ عليهم ويلقنونه واعترضه ابن التين وقال هذا خروج عن الظاهر **قوله** في آخر حجة حجها يعني عمر رضي الله تعالى عنه وكان ذلك في سنة ثلاث وعشرين **قوله** اذ رجع جواب قوله فبينما **قوله** الي بتشديد الياء **قوله** لو رأيت رجلا جزاؤه محذوف تقديره لرأيت عجبا او كلمة لو للتمني فلا تحتاج الى جواب **قوله** هل لك في فلان لم يدر اسمه **قوله** لو قدمات عمر كلمة قد مقحمة لان لو لازم ان يدخل على الفعل وقيل قد في تقدير الفعل ومعناه لو تحقق موت عمر **قوله** لقد بايعت فلانا يعني طلحة بن عبيد الله وقال الكرماني هو رجل من الانصار وكذا نقله ابن بطال عن المهلب لكن لم يذكر مستنده في ذلك **قوله** الا فلتة بفتح الفاء وسكون اللام وبالتاء المثناة من فوق اي فجأة يعني بايعوه فجأة من غير تدبر **قوله** وتمت اي وتمت المبايعة عليه **قوله** ان يغصبوهم كذا هو في رواية الجميع بغين معجمة وصاد مهملة وفي رواية يغتصبوهم بزيادة تاء الافتعال وروى ان يغصبونهم وهي لغة كقوله تعالى (او يعفو الذي بيده عقدة النكاح) بالرفع وهو تشبيهم ان بما المصدرية فلا ينصبون بها اي الذين يقصدون امور الناس ذلك وظيفتهم ولا لهم مرتبة ذلك فيريدون مباشرتها بالظلم

(والغصب)

والعصب وحكى ابن التين انه روى بالعين المهملة وضم اوله من اعصب اى صار لاناصر له والعصوب الضعيف من اعصبت الشاة اذا انكسر احد قرنيها او قرنها الداخل وهو المشاش والمعنى انهم يغلبون على الامر فيضعف لضعفهم **قوله** رعاع الناس بفتح الراء وبعينين مهملتين وهم الجهلة الاراذل والغوغاء بغينين معجمتين بينهما واو ساكنة وهو فى الاصل جراد صغار حين يبدأ فى الطيران ويطلق على السفل المتسرعين الى الشر **قوله** يغلبون على قربك اى هم الذين يكونون قريبا منك عند قيامك للخطبة لغلبتهم ولا يتركون المكان القريب اليك لاولى النهى من الناس ووقع فى رواية الكشميهنى وابى زيد المروزى قرنك بكسر القاف وبالنون وهو خطأ وفى رواية ابن وهب عن مالك على مجلسك اذا قمت فى الناس **قوله** يطيرها بضم الياء من الاطارة يقال اطار الشئ اذا اطلقه **قوله** كل مطير بالرفع فاعل يطيرها والضمير المنصوب فيه يرجع الى المقالة ومطير بضم الميم اسم فاعل من الاطارة وفى رواية السرخسى يطيرها بفتح الياء وبالباء الموحدة بعد الراء اى يحملون مقالتك على غير وجهها **قوله** وان لا يعوها اى ولا يحفظوها من الوعى وهو الحفظ **قوله** وان لا يضعونها وترك النصب جائز مع الناصب لكنه خلاف الافصح **قوله** فامهل امر من الامهال هو التؤدة والرفق والتأنى يقال امهلته اذا انتظرته ولم تعاجله **قوله** فتخلص بضم اللام وبالصاد المهملة اى تصل **قوله** متمكنا حال من الضمير الذى فى قلت **قوله** فيعى اى يحفظ اهل العلم مقالتك **قوله** اقومه وفى رواية السرخسى اقوم بدون الضمير **قوله** فى عقب ذى الحجة بفتح العين المهملة وكسر القاف او السكون والاول اولى لانه يقال لما بعد التكملة والثانى لما قرب منها يقال جاء عقب الشهر بالوجهين والواقع الثانى لان عمر رضى الله تعالى عنه قدم قبل ان ينسلخ ذو الحجة فى يوم الاربعاء وقال الكرمانى قوله عقب ذى الحجة اى يوم هو آخره او الشهر المعاقب له اى اول المحرم وفى التوضيح يقال جاء على عقب الشهر وفى عقبه بضم العين واسكان القاف اذا جاء بعد تمامه **قوله** عجلنا الرواح ويروى عجلنا بالرواح وهكذا رواية الكشميهنى وفى رواية غيره عجلت الرواح بدون الباء **قوله** حين زاغت الشمس اى حين زالت الشمس عن مكانها والمراد به اشتداد الحر **قوله** حتى اجد قال الكرمانى اجد بالرفع قلت لا يرتفع الفعل بعد حتى الا اذا كان حالا ثم اذا كان الحال بالنسبة الى زمن التكلم فالرفع واجب وان كان محكيا جاز الرفع والنصب كما فى قراءة نافع حتى يقول الرسول بالرفع **قوله** سعيد بن زيد هو احد العشرة المبشرة **قوله** حوله وفى رواية الاسمعيلى حذوه وفى رواية اسحق الفريرى عن مالك حذاه وفى رواية معمر فجلست الى جنبه تمس ركبتى ركبته **قوله** فلم انشب بفتح الشين المعجمة اى فلم امكث ولم اتعلق بشئ حتى خرج عمر رضى الله تعالى عنه من مكانه الى جهة المنبر **قوله** ماعسيت ان يقول القياس ان يقول ماعسى ان يقول فكأنه فى معنى رجوت وتوقعت **قوله** لعلها بين يدى اجلى اى بقرب موتى وهو من الامور التى وقعت على لسان عمر رضى الله تعالى عنه فوقعت كما قال **قوله** وعاها اى حفظها **قوله** فليحدث بها يعنى على حسب ما وعى وعقل وفيه الحض لاهل العلم على تبليغه ونشره **قوله** فلا احل بضم الهمزة من الاحلال وذلك نهى لاجل التقصير والجهل عن الحديث بما لم يعاوه ولا ضبطوه **قوله** لاحد ظاهره يقتضى ان يقال له ليرجع الضمير الى الموصول ولكن الشرط هو الارتباط وعموم الاحد قائم مقامه **قوله** ان الله بعث محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم قال الطيبى قدم عمر رضى الله تعالى عنه هذا الكلام قبل ما اراد ان يقول توطئة له ليتيقظ

السامع لما يقول قوله آية الرجم مرفوع لانه اسم كان وخبره هو قوله مما انزل الله مقدما وكلمة من للتبعيض وآية الرجم هي قوله الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما وهو قرآن نسخت تلاوته دون حكمه قوله مما انزل الله وفي رواية الكشميهني فيما انزل الله قوله ووعيناها اي حفظناها قوله رجم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفي رواية الاسمعيلي ورجم بزيادة الواو قوله ان طال بكسر الهمزة قوله ان يقول بفتح الهمزة قوله بترك فريضة انزلها الله اي في الآية المنسوخة التي نسخت تلاوتها وبقي حكمها وقد وقع ما خشيه عمر رضي الله تعالى عنه فان طائفة من الخوارج انكروا الرجم وكذا بعض المعتزلة انكروه قوله والرجم في كتاب الله حق اي في قوله تعالى (او يجعل الله لهن سبيلا) وبين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان المراد به رجم الثيب وجلد البكر قوله او كان الحبل بفتح الحاء المهملة والباء الموحدة وفي رواية معمر الحمل بالميم قوله او الاعتراف اي الاقرار بالزنا قوله ثم انا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله اي مما نسخت تلاوته وبقي حكمه قوله لا ترغبوا عن آبائكم اي لا تتركوا النسبة عن آبائكم فتنسبون الى غيرهم قوله فانه كفر بكم اي فانتسابكم الى غير آبائكم كفر بكم اي كفر حق ونعمة قوله او ان كفرا بكم شك من الراوي قال الكرماني او ان كفرا لك فيما كان في القرآن وهو ايضا من المنسوخ التلاوة دون الحكم قوله الا ثم ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف افتتاح كلام غير الذي قبله وفي رواية مالك الا وان بالواو بدل ثم قوله لا تطروني من الاطراء وهو المبالغة في المدح قوله كما اطرئ عيسى على صيغة المجهول وفي رواية سفيان كما اطرت النصارى عيسى عليه السلام حيث قالوا هو ابن الله ومنهم من ادعى انه هو الله قوله الا وانها اي وان بيعة ابي بكر رضي الله تعالى عنه قوله كانت كذلك اي فلتة وصرح بذلك في رواية اسحق بن عيسى عن مالك وقال الداودي معنى قوله كانت فلتة انها وقعت من غير مشورة مع جميع من كان ينبغي ان يشاوروا وانكر هذا الكرابيسي وقال المراد ان ابا بكر ومن معه تفلتوا في ذهابهم الى الانصار فبايعوا ابا بكر بحضرتهم والمراد بالفلتة ما وقع من مخالفة الانصار وما ارادوه من مبايعة سعد بن عبادة وقال حبان معنى قوله كانت فلتة ان ابتداءها كان عن غير ملأ كثير وفي التوضيح وقال عمر والله ما وجدنا فيما حضرنا من امر اقوى من بيعة ابي بكر رضي الله تعالى عنه ولان اقدم فيضرب عنقي احب الي من ان اتأمر على قوم فيهم ابو بكر فهذا بين ان قول عمر كانت فلتة لم يرد مبايعة ابي بكر وانما اراد ما وصفه من مخالفة الانصار عليهم وما كان من امر سعد ابن عبادة وقومه قوله ولكن الله وقى شرها اي ولكن الله دفع شر خلافة ابي بكر رضي الله تعالى عنه ومعناه ان الله وقاهم ما في العجلة غالبا من الشر وقد بين عمر سبب اسراعهم ببيعة ابي بكر وذلك انه لما خشوا ان يبايع الانصار سعد بن عبادة وقال ابو عبيد عجلوا بيعة ابي بكر خيفة انتشار الامر وان يتعلق به من لا يستحقه فيقع الشر قوله من تقطع الاعناق اي اعناق الابل يعني تقطع من كثرة السير حاصله ليس فيكم مثل ابي بكر في الفضل والتقدم فلذلك مضت بيعته على حال فجأة ووقى شرها فلا يطمعن احد في مثل ذلك قوله عن غير مشورة بفتح الميم وضم الشين المعجمة وبفتح الميم وسكون الشين وفي رواية الكشميهني من غير مشورة قوله فلا يبايع بجواب من على صيغة المجهول من المبايعة بالباء الموحدة ويروى بالتاء المثناة من فوق من المتابعة

وهذه اولى لقوله ولا الذى تابعه بالتاء المثناة من فوق فى اوله و بالباء الموحدة بعد الالف **قوله** تغرة ان يقتلا اى المبايع والمتابع بالموحدة وفتح الياء آخر الحروف فى الاول وبالمثناة من فوق وكسر الموحدة فى الثانى وتغرة بالغين المعجمة مصدر يقال غرر نفسه تغريرا وتغرة اذا عرضها للهلاك وفى الكلام مضاف محذوف تقديره خوف تغرة ان يقتلا اى خوف وقوعهما فى القتل فحذف المضاف الذى هو الخوف واقيم المضاف اليه الذى هو تغرة مقامه وانتصب على انه مفعول له **قوله** وانه قدكان اى وان ابابكر قدكان من خيرنا بالخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف كذا فى رواية المستملى وفى رواية غيره بالباء الموحدة فعلى رواية المستملى يقرأ ان الانصار بكسر همزة ان على انه ابتداء كلام وعلى رواية غيره بفتحها على انه خبر كان وكلمة الا معترضة **قوله** الا ان الانصار قد ذكرنا غير مرة ان كلمة الا لافتتاح الكلام ينبه بها المخاطب على ما يأتى **قوله** باسرهم اى بكليتهم **قوله** فى سقيفة بنى ساعدة وهى الصفة وقال الكرمانى كان لهم طاق يجتمعون فيه لفصل القضايا وتدبير الامور **قوله** وخالف عنا اى معرضا عنا وقال المهلب اى فى الحضور والاجتماع لا بالرأى والقلب وفى رواية مالك ومعمر وان عليا والزبير ومن كان معهما تخلفوا فى بيت فاطمة بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكذا فى رواية سفيان لكن قال العباس بدل الزبير رضى الله تعالى عنه **قوله** فانطلقنا نريدهم زاد جويرية فلقينا ابا عبيدة بن الجراح رضى الله تعالى عنه فاخذ ابو بكر بيده يمشى بينى وبينه **قوله** لقينا رجلان فعل وفاعل وهما عويم بن ساعدة ومعن ابن عدى الانصارى **قوله** صالحان صفة رجلان وفى رواية معمر عن ابن شهاب شهدا بدرا وفى رواية ابن اسحق رجلا صدق عويم بن ساعدة ومعن بن عدى كذا ادرج تسميتهما وبين مالك انه قول عروة ولفظه قال ابن شهاب اخبرنى عروة انهما معن بن عدى وعويم بن ساعدة قلت معن بن عدى ابن الجد بن عجلان بن ضبيعة البلوى من بلى بن الحارث بن قضاعة شهد العقبة وبدرا واحدا والخندق وسائر مشاهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقتل يوم اليمامة شهيدا فى خلافة ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه وعويم بن ساعدة ابن عايش بن قيس شهد العقبتين جميعا فى قول الواقدى وغيره وشهد بدرا واحدا والخندق ومات فى خلافة عمر بالمدينة **قوله** ما تمالأ عليه القوم اى ما اتفق عليه القوم وهو بفتح اللام وبالهمزة من باب التفاعل **قوله** لا عليكم ان لا تقربوهم كلمة لا بعدان زائدة **قوله** رجل مزمل على وزن اسم المفعول من التزميل وهو الاخفاء واللف فى الثوب **قوله** بين ظهرانيهم بفتح الظاء المعجمة والنون اى بينهم واصله بين ظهريهم فزيد الالف والنون للتأكيد **قوله** يوعك بضم الياء وفتح العين اى يحصل له الوعك وهو الحمى بنافض ولذلك زمل **قوله** تشهد خطيبهم اى قال كلمة الشهادة وقيل كان ثابت بن قيس بن شماس خطيب الانصار فيحتمل ان يكون الخطيب **قوله** وكتيبة الاسلام بفتح الكاف وكسر التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة وهو الجيش المجتمع الذى لا ينتشر ويجمع على كتائب **قوله** معشر المهاجرين كذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره معاشر المهاجرين **قوله** رهط اى قليل قال الخطابى رهط اى نفر يسير بمنزلة الرهط وهو من الثلاثة الى العشرة اى عددكم بالنسبة الى الانصار قليل ورفعه على الخبرية **قوله** وقد دفت دافة بتشديد الفاء اى عدد قليل وقال الكرمانى الدافة الرفقة يسيرون سيرا لينا اى وانكم قوم طراد غرباء اقبلتم من مكة الينا تريدون ان تختزلونا من

الاختزال بالخاء المعجمة والزاي وهو الاقتطاع اى تقتطعونا عن الامر وتنفرد دوننا به دوننا قوله وان يحضنونا بالحاء المهملة والضاد المعجمة اى يخرجوننا من الامر اى الامارة والحكومة ويستأثرون علينا يقال حضنت الرجل عن الامر اذا اقتطعته دونه وعزلته عنه ووقع فى رواية ابى على بن السكن يختصونا بالتاء المثناة من فوق والصاد المهملة المشددة وفى رواية الكشميهنى يحصونا بضم الحاء بدون التاء وهو بمعنى الاقتطاع والاستيصال وفى رواية ابى بكر الحنفى عن مالك عند الدار قطنى ويخطفونا بالخاء المعجمة والطاء المهملة وبالفاء واتفقت الروايات على ان قوله فاذاهم الخ بقية كلام خطيب الانصار قوله فلما سكت اى خطيب الانصار قوله زورت من التزوير بالزاى والواو وهو التهيئة والتحسين وفى رواية مالك رويت براء وواو مشددة ثم ياء آخر الحروف من الروية ضد البديهة قوله وكنت اداري منه بعض الحد اى ادفع عنه بعض مايعتريه من الغضب ونحوه قوله على رسلك بكسر الراء اى اتئد واستعمل الرفق والتؤدة قوله ان اغضبه بضم الهمزة وسكون الغين المعجمة وكسر الضاد المعجمة وبالباء الموحدة من الاغضاب وفى رواية الكشميهنى بمهملتين وياء آخر الحروف من العصيان قوله هو احلم منى اى اشد حلما منى والحلم هو الطمأنينة عند الغضب قوله واوقر اى اكثر وقارا وهو التأنى فى الامور والرزانة عند التوجه الى المطالب قوله ماذكرتم اى من النصرة وكونكم كتيبة الاسلام قوله ولن يعرف على صيغة المجهول هذا الامر اى الخلافة وفى رواية مالك ولن تعرف العرب هذا الامر الالهذا الحى من قريش قوله هم اوسط العرب وفى رواية الكشميهنى هو بدل هم والاول اوجه ومعنى اوسط اعدل وافضل ومنه قوله تعالى (امة وسطا) اى عدلا قوله احد هذين الرجلين هما عمر وابو عبيدة بن الجراح بين ذلك بقوله فاخذ بيدى وبيد ابى عبيدة بن الجراح والآخذ بيده هو ابو بكر والضمير فى يده يرجع الى عمر رضى الله تعالى عنه قال الكرمانى كيف جاز له ان يقول هذا القول وقد جعله صلى الله تعالى عليه وسلم اماما فى الصلاة وهى عمدة الاسلام ثم قال قاله تواضعا وتأدبا وعلما بان كلا منهما لايرى نفسه اهلا لذلك بوجوده وانه لايكون للمسلمين الا امام واحد قوله وهو جالس اى ابو بكر جالس بيننا قوله فلم اكره مما قال غيرها هذا قول عمر رضى الله عنه اى لم اكره مما قال ابو بكر غير هذه المقالة وهى قوله وقد رضينا لكم احد هذين الرجلين فبايعوا ايهما شئتم قوله كان والله ان اقدم على صيغة المجهول من التقديم وكلمة ان مفتوحة لانها اسم كان ولفظة والله معترضة بينهما قوله فتضرب عنقى بالنصب عطف على ان اقدم قوله لايقربنى ذلك اى تقديم عنقى وضربه من الاثم قوله احب الى بالنصب خبر كان قوله من ان أتأمر كلمة ان مصدرية اى من كونى اميرا على قوم فيهم ابو بكر موجود قوله ان تسول بضم التاء وفتح السين وتشديد الواو المكسورة الى ان تزين نفسى يقال سولت له نفسه شيئا اى زينته ويقول له الشيطان افعل كذا وكذا قوله الى بتشديد الياء قوله شيئا منصوب بقوله ان تسول قوله لااجده الآن من الوجدان اى الساعة هذه قوله فقال قائل من الانصار كذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره فقال قائل الانصار باضافة قائل الى الانصار وقد سمى سفيان هذا القائل فى روايته عند البزار فقال حباب بن المنذر وحباب بضم الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة الاولى ابن المنذر على وزن اسم الفاعل من الانذار ابن الجموح بن يزيد بن حرام الانصارى شهد بدرا واحدا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله

تعالى عليه وسلم قوله منا امير انما قال ذلك لان العرب لم تكن تعرف الامارة انما كانت تعرف السيادة يكون لكل قبيلة سيد لاتطيع الاسيد قومها فجرى هذا القول منه على العادة المعهودة حين لم يعرف ان حكم الاسلام بخلافه فلما بلغه ان الخلافة فى قريش امسك عن ذلك واقبلت الجماعة الى البيعة قوله اناجذيلها بضم الجيم مصغر الجذل بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال وهو اصل الشجر والمراد به عود ينصب فى العطن للجربى لتحتك اى انا ممن يستشفى فيه برأيى كما يستشفى الابل الجربى بالاحتكاك به والتصغير للتعظيم والمحكك صفه جذيل قوله وعذيقها مصغر العذق بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة النخل وبالكسر القنو منها قوله المرجب من الترجيب وهو التعظيم وهو انها اذا كانت كريمة فالت بنوا لها من جانبها المائل بناء رفيعا كالدعامة ليعتمدها ولايسقط ولايعمل ذلك الالكرمها وقيل هو ضم عذاقها الى سعفاتها وشدها بالخوص لئلا ينفضها الريح اويوضع الشوك حولها لئلا تصل اليها الايدى المتفرقة قوله اللغط بالغين المعجمة الصوت والجلبة قوله حتى فرقت بكسر الراء اى حتى خشيت وفى رواية مالك حتى خفت وفى رواية جويرية حتى اشفقنا الاختلاف قوله ونزونا بفتح النون والزاى وسكون الواو اى وثبنا عليه وغلبنا عليه قوله قتلتم سعد بن عبادة قيل ما معناه وهو كان حيا واجيب بان هذا كناية عن الاعراض والخذلان والاحتساب فى عدد القتلى لان من ابطل فعله وسلب قوته فهو كالمقتول قوله فقلت قتل الله سعد بن عبادة القائل هو عمر رضى الله تعالى عنه ووجه قوله هذا اما اخبار عما قدر الله عن اهماله وعدم صيرورته خليفة واما دعاء صدر منه عليه فى مقابلة عدم نصرته للحق قيل انه تخلف عن البيعة وخرج الى الشام فوجد ميتا فى مغتسله وقد اخضر جسده ولم يشعروا بموته حتى سمعوا قائلا يقول ولايرون شخصه قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة فرميناه بسهمين فلم نخط فؤاده قوله ماوجدنا اى من دفن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله من امر فى موضع المفعول قوله اقوى مفعول قوله ماوجدنا قوله ولم يكن بيعة جملة حالية قوله ان يبايعوا بفتح همزة ان لانه مفعول قوله خشينا قوله فاما بايعناهم من المبايعة بالباء الموحدة وبالياء آخر الحروف قبل العين وفى رواية الكشميهنى تابعناهم بالتاء المثناة من فوق وبالباء الموحدة قبل العين قوله على مالانرضى ويروى على مانرضى والاول هو الوجه وهو رواية مالك ايضا قوله فمن بايع رجلا بالباء الموحدة وفى رواية مالك بالتاء المثناة من فوق قوله فلايتابع هو على صيغة المجهول من المتابعة بالتاء المثناة من فوق قوله ولاالذى بايعه بالباء الموحدة قوله تغرة ان يقتلا اى خوف وقوعهما فى القتل وقدم تفسير هذا عن قريب ﴿ ص

* باب * البكران يجلدان وينفيان ش ﴾ اى هذا باب فيه البكران يجلدان وهو تثنية بكر وهو الذى لم يجامع فى نكاح صحيح وانما ثناه ليشمل الرجل والمرأة فقوله البكران مبتدأ ويجلدان على صيغة المجهول خبره وقد ورد خبر بلفظ الترجمة اخرجه ابن ابى شيبة من طريق الشعبى عن مسروق عن ابى بن كعب رضى الله تعالى عنه مثله ﴿ ص الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولاتأخذكم بهما رأفة فى دين الله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين الزانى لاينكح الازانية اومشركة والزانية لاينكحها الازان او مشرك وحرم ذلك على المؤمنين ش ﴾ ساق فى رواية كريمة الى قوله المؤمنين كما ذكرناه وفى رواية ابى ذر ساق من قوله الزانية الى قوله فى دين الله ثم قال الآية ثم انه ذكر الآية الاولى لبيان ان الجلد ثابت

بكتاب الله عزوجل وذكر الآية الثانية لتعلقها بماقبلها وذلك لان قوله (الزانية والزانى) يدلان على الجنسين المنافيين لجنسي العفيف والعفيفة ثم اشار الى ان هذا الزانى لاينكح الا زانية يعني لايرغب فى نكاح الصوالح من النساء وكذا الزانية لاترغب فى نكاح الصلحاء من الرجال وسبب نزول هذه الآية ماقاله مجاهد انه كان فى الجاهلية نساء يزنين فاراد اناس من المسلمين نكاحهن فنزلت وبه قال الزهرى وقتادة وعن سعيد بن المسيب ان هذه الآية منسوخة بقوله تعالى (وانكحوا الايامى منكم) والآية الاولى ناسخة لقوله تعالى (واللاتى يأتين الفاحشة من نسائكم) الآية ولقوله (واللذان يأتيانها منكم فآذوهما) فكل من زنى منهما اوذى الى الموت قاله مجاهد وقال النحاس لاخلاف فى ذلك بين المفسرين **قوله** ولاتأخذكم بهما رأفة اى لاتأخذكم بسببهما رحمة والمعنى لاتخففوا العذاب ولكن اوجعوهما **قوله** ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر يعني ان كنتم تصدقون بتوحيد الله وبالبعث الذى فيه جزاء الاعمال **قوله** طائفة اختلفوا فى مبلغ عددها فعن النخعي ومجاهد اقله رجل واحد فمافوقه وعن عطاء وعكرمة رجلان فصاعدا وعن الزهرى ثلاثة فصاعدا وعن ابن زيد اربعة بعدد من تقبل شهادته على الزنا وعن قتادة نفر من المسلمين وقال الزجاج لايجوز ان يكون الطائفة واحدا لان معناها معنى الجماعة والجماعة لاتكون اقل من اثنين وقال غيره لايمنع ذلك على قول اهل اللغة لان معنى طائفة قطعة يقال اكلت طائفة من الشاة اى قطعة منها ﴿ ص ﴾ وقال ابن عيينة رأفة فى اقامة الحدود ﴿ ش ﴾ اى قال سفيان بن عيينة فى تفسير قوله تعالى (ولاتأخذكم بهما رأفة) يعني رحمة فى اقامة الحدود ويروى رأفة اقامة الحدود بدون لفظ فى ويروى قال ابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد الياء آخر الحروف وعليه جرى ابن بطال والمعتمد هو الاول وابن علية اسمه اسمعيل بن ابراهيم الاسدى البصرى وعلية اسم امه مولاة لبنى اسد ﴿ ص ﴾ حدثنا مالك بن اسمعيل حدثنا عبد العزيز اخبرنا ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن زيد بن خالد الجهنى قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يأمر فيمن زنى ولم يحصن جلد مائة وتغريب عام ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز هو ابن ابى سلمة الماجشون والحديث مضى فى الشهادات عن يحيى بن بكير عن الليث عن الزهرى عن عبيدالله الخ واخرجه بقية الجماعة **قوله** ولم يحصن على صيغة المجهول والمعلوم **قوله** جلد مائة بالنصب بنزع الخافض اى بجلد مائة **قوله** وتغريب عام عطف عليه وفى التوضيح فى الحديث تغريب البكر مع الجلد وهو حجة على ابى حنيفة ومحمد فى انكار التغريب قلت ابو حنيفة يحتج بظاهر القرآن فانه لانفى فيه وقال مالك ينفى البكر الحر ولايغرب المرأة ولا العبد وقال الثورى والاوزاعى والشافعى يغرب المرأة والرجل واختلف قول الشافعى فى نفى العبد وعند الشافعية لايغرب المرأة وحدها بل مع زوج او محرم واختلف فى المسافة التى تغرب اليها فروى عن عمر رضى الله تعالى عنه انه قال الى فدك ومثله عن ابنه وبه قال عبد الملك وزاد الى مثل الجار من المدينة وروى عن على رضى الله تعالى عنه من الكوفة الى البصرة وقال الشعبى ينفيه من عمله الى غيره وقال مالك يغرب عاما فى بلد يحبس فيه لئلا يرجع الى البلد الذى نفى منه وعن احمد الى قدر ماتقصر فيه الصلاة وقال ابوثور الى ميل واقل منه وقال ابن المنذر يجزى من ذلك مايقع

عليه اسم النفى قل اوكثر ﴿ ص ﴾ قال ابن شهاب واخبرنى عروة بن الزبير ان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه غرب ثم لم تزل تلك السنة ﴿ ش ﴾ هذا موصول بالسند المذكور اى قال محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى اخبرنى عروة بن الزبير بن العوام ان عمر الى آخره وهذا منقطع لان عروة لم يسمع من عمر رضى الله تعالى عنه لكنه ثبت عن عمر من وجه آخر اخرجه الترمذى حدثنى ابو كريب ويحيى بن اكثم قالا حدثنا عبدالله بن ادريس عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ضرب وغرب وان ابابكر ضرب وغرب وان عمر ضرب وغرب ورواه النسائى ايضا وابن خزيمة وصححه الحاكم وذكر الترمذى ان اكثر اصحاب عبيدالله بن عمر رووه عنه موقوفا على ابى بكر وعمر رضى الله عنهما **قوله** ثم لم تزل بفتح الزاى **قوله** تلك السنة بالرفع والنصب اى دامت وزاد عبدالرزاق عن مالك ثم لم تزل تلك السنة حتى غرب مروان ثم ترك الناس ذلك يعنى اهل المدينة ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قضى فيمن زنى ولم يحصن بنفى عام باقامة الحد عليه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعقيل بضم العين ابن خالد والحديث اخرجه النسائى فى الرجم عن محمد بن رافع **قوله** ولم يحصن بصيغة المعلوم والمجهول **قوله** باقامة الحد اى ملتبسا بها جامعا بينهما و يروى واقامة الحد ﴿ ص ﴾ باب ※ نفى اهل المعاصى والمخنثين ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان نفى اهل المعاصى وهو جمع معصية **قوله** والمخنثين اى وفى بيان نفى المخنثين وهو جمع مخنث بتشديد النون المفتوحة وبكسرها والفتح اشهر وهو القياس مأخوذ من خنثت الشئ فتخنث اى عطفته فتعطف ومنه سمى المخنث قاله الجوهرى وفى المغرب تركيب الخنث يدل على لين وتكسر ومنه المخنث وهو المشبه فى كلامه بالنساء تكسرا وتعطفا وقال الكرمانى والغرض من ذكر هذا الباب هنا التنبيه على ان التغريب على المذنب الذى لاحد عليه ثابت وعلى الذى عليه الحد بالطريق الاولى قلت يفهم من هذا ان مرتكبا لمعصية من المعاصى يجوز نفيه والترجمة ايضا تدل عليه وقال بعض العلماء لاينفى ثلاثة بكر زان ومخنث ومحارب والمخنث اذا كان يؤتى رجم مع الفاعل احصنا اولم يحصنا عند مالك وقال الشافعى ان كان غير محصن فعليه الحد وكذا عند مالك اذا كانا كافرين او عبدين وقيل يرقى بالمرجوم على رأس جبل ثم يتبع بالحجارة وهو نوع من الرجم وفعله جائز وقال ابو حنيفة لاحد فيه وانما فيه التعزير وعند بعض اصحابنا اذا تكرر يقتل وحديث ارجموا الفاعل والمفعول به متكلم فيه وقال بعض اهل الظاهر لاشئ على من فعل هذا الصنيع وقال الخطابى هذا ابعد الاقوال من الصواب ﴿ ص ﴾ حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام حدثنا يحيى عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال لعن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال اخرجوهم من بيوتكم واخرج فلانا واخرج فلانا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وهشام هو الدستوائى ويحيى هو ابن ابى كثير والحديث مضى فى اللباس واخرجه ابو داود فى الادب عن مسلم بن ابراهيم به واخرجه الترمذى والنسائى ايضا **قوله** والمترجلات اى النساء الشبيهات بالرجال المتكلفات فى الرجولية وهو بالحقيقة ضد المخنثين لانهم المتشبهون بالنساء **قوله** واخرج فلانا قال الكرمانى هما مانع بالتاء المثناة من فوق وبالعين المهملة وهيت بكسر الهاء وسكون الياء آخر الحروف وبالتاء المثناة

من فوق **قوله** واخرج فلانا في رواية ابي ذر واخرج عمر رضي الله تعالى عنه فلانا قلت فعلى هذا فاعل اخرج الاول هو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفاعل اخرج الثاني هو عمر رضي الله تعالى عنه وعلى رواية غير ابي ذر الفاعل في كليهما هو النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويؤيده رواية ابي داود الحديث عن مسلم بن ابراهيم شيخ البخاري المذكور وفيه فقال اخرجوهم من بيوتكم واخرجوا فلانا وفلانا من المخنثين واراد بقوله فلانا وفلانا هما اللذين سماهما الكرماني واما اسم فلان الذي اخرجه عمر رضي الله تعالى عنه فقيل انه ابو ذؤيب وقيل جعدة السلمي وعن مسلمة بن محارب عن اسمعيل بن مسلم ان امية بن يزيد الاسدي ومولى مزينة كانا يحكران الطعام بالمدينة فاخرجهما عمر رضي الله تعالى عنه وذكر بعضهم يحتمل ان يفسر قوله واخرج عمر فلانا ان يكون احد هؤلاء المذكورين الذين اخرجهم عمر رضي الله تعالى عنه **ص** * باب * من امر غير الامام باقامة الحد غائبا عنه **ش** اي هذا باب في بيان من امر الخ وقال الكرماني في عبارته تعسف والاولى ان يقال من امره الامام وغائبا حال عن فاعل الاقامة وهو الغير ويحتمل ان يكون حالا من المحدود المقام عليه **ص** حدثنا عاصم بن علي حدثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عبيد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد ان رجلا من الاعراب جاء الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو جالس فقال يارسول الله اقض بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق اقض له يارسول الله بكتاب الله ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فاخبروني ان على ابني الرجم فافتديت بمأة من الغنم ووليدة ثم سألت اهل العلم فزعموا ان ما على ابني جلد مأة وتغريب عام فقال والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما الغنم والوليدة فرد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس فاغد على امرأة هذا فارجمها فغدا انيس فرجمها **ش** مطابقته للترجمة في آخر الحديث وابن ابي ذئب بلفظ الحيوان المشهور هو محمد بن عبد الرحمن وعبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود والحديث مضى في مواضع كثيرة في النذور عن اسمعيل بن ابي اويس وفي المحاربين عن عبد الله ابن يوسف وفي الصلح والاحكام عن آدم وفي الوكالة عن ابي الوليد وفي الشروط عن قتيبة وسيجئ في الاعتصام وخبر الواحد واخرجه بقية الجماعة وقد مر تفسيره غير مرة وقدم عن قريب ايضا في باب الاعتراف بالزنا **قوله** ان ابني هذا كلام الاعرابي لاخصمه مر في كتاب الصلح هكذا جاء الاعرابي فقال يارسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق فقال الاعرابي ان ابني هكذا قاله الكرماني وقال بعضهم بل الذي قال اقض بيننا هو والد العسيف قلت الاختلاف في هذا على ابن ابي ذئب يظهر ذلك بالتأمل **قوله** كان عسيفا اي اجيرا **قوله** فارجمها فيه اختصار اي فان اعترفت بالزنا فارجمها تشهد عليه سائر الروايات والقواعد الشرعية **ص** * باب * قول الله تعالى ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المؤمنات والله اعلم بايمانكم بعضكم من بعض فانكحوهن باذن اهلهن وآتوهن اجورهن بالمعروف محصنات غير مسافحات ولا متخذات اخدان فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ذلك لمن خشي العنت منكم وان تصبروا خير لكم والله غفور رحيم **ش** اي هذا باب في ذكر قول الله تعالى ومن لم يستطع الخ هكذا ساقه في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر

ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المؤمنات الاية وهكذا وقع في اصول البخاري ولم يذكر فيه حديثا وابن بطال ادخل فيه حديث ابي هريرة الذي في الباب الذي بعده ثم ذكره فيه ايضا لكن من طريق آخر واباه ابن التين فذكره كما ذكرنا **قوله** طولا اي فضلا وسعة وقدرة **قوله** المحصنات المؤمنات اي الحرائر العفائف المؤمنات **قوله** فما اي فتزوجوا مما ملكت ايمانكم من فتياتكم اي من امائكم المؤمنات والفتيات جمع فتاة وهي الامة فيه دليل على انه لايجوز نكاح الامة الكافرة من دليل الخطاب والمعروف من مذهب مالك ان نكاح الامة الذمية لايجوز واجازه الآخرون **قوله** والله اعلم بايمانكم يعني هو العالم بحقائق الامور وسرائرها وانما لكم ايها الناس الظاهر من الامور **قوله** بعضكم من بعض فيه قولان احدهما انكم مؤمنون وانتم اخوة والثاني انكم بنو آدم وانما قيل لهم هذا فيما روى لانهم كانوا في الجاهلية يعيرون بالهجانة ويسمون ابن الامة هجينا فقال تعالى بعضكم من بعض **قوله** فانكحوهن باذن اهلهن يدل على ان السيد هو ولي امته لاتزوج الاباذنه وكذلك هو ولي عبده ولا يتزوج الاباذنه وان كان مالك الامة امرأة زوجها من يزوج المرأة باذنها لما جاء في الحديث لاتزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها فان الزانية هي التي تزوج نفسها **قوله** وآتوهن اجورهن اي واعطوا مهورهن بالمعروف اي عن طيب نفس منكم ولاتبخسوهن منه شيئا استهانة بهن لكونهن اماء مملوكات **قوله** محصنات اي عفائف عن الزنا لايتعاطينه ولهذا قال غير مسافحات اي غير زواني اللاتي لايمنعن انفسهن من احد **قوله** اخدان اي اخلاء وهو جمع خدن بكسر الخاء وهو الصديق وكذلك الخدين ووقع في رواية المستملي وحده غير مسافحات زواني ولامتخذات اخدان اخلاء **قوله** فاذا احصن فيه قرأتان احديهما بضم الهمزة وكسر الصاد والاخرى بفتح الهمزة والصاد فعل لازم فقيل معنى القرائتين واحد واختلفوا فيه على قولين احدهما ان المراد بالاحصان هنا الاسلام روى ذلك عن ابن مسعود وابن عمر وانس والاسود بن زيد وزر بن جيش وسعيد بن جبير وعطاء وابراهيم النخعي والشعبي والسدي وبه قال مالك والليث والاوزاعي والكوفيون والشافعي والاخر ان المراد ههنا التزوج وهو قول ابن عباس ومجاهد وعكرمة وطاوس والحسن وقتادة **قوله** فان اتين بفاحشة يعني الزنا **قوله** فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب يعني الحد كما في قوله ويدرأ عنها العذاب وهو خمسون جلدة وتغريب نصف سنة **قوله** ذلك اشارة الى نكاح الاماء عند عدم الطول **قوله** العنت يعني الاثم والضرر بغلبة الشهوة هكذا فسره الثعلبي ويقال العنت الزنا وهو في الاصل المشقة **قوله** وان تصبروا كلمة ان مصدرية اي وصبركم عن نكاح الاماء خير لكم ﴿ ص ﴾ باب ❊ اذا زنت الامة ﴿ ش ﴾ اي هذا باب يذكر فيه اذا زنت الامة ولم يذكر جواب اذا الذي هو الحكم اكتفاء بما ذكره في الحديث على عادته ولم يذكر الاصيلي هذه الترجمة وجرى على ذلك ابن بطال ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة وزيد بن خالد ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال اذا زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب لا ادري بعد الثالثة او الرابعة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله سئل عن الامة اذا زنت والحديث مضى في البيوع عن اسمعيل بن ابي اويس وعن زهير بن حرب وفي العتق عن مالك بن اسمعيل ومضى الكلام فيه **قوله** ولم تحصن من الاحصان الذي

هو بمعنى العفة عن الزنا وفى التلويح اختلف العلماء فى احصان الاماء غير ذات الازواج ما هو فقالت طائفة احصان الامة تزويجها فاذا زنت ولا زوج لها نعليها الادب ولاحد عليها هذا قول ابن عباس وطاوس وقتادة وبه قال ابوعبيدة وقال طائفة احصانها اسلامها فاذا كانت الامة مسلمة وزنت وجب عليها خمسون جلدة سواء كانت ذات زوج اولم تكن روى هذا عن عمر بن الخطاب فى رواية وهو قول على وابن مسعود وابن عمر وانس واليه ذهب النخعى ومالك والليث والاوزاعى والكوفيون والشافعى وزعم اهل المقالة الاولى انه لم يقل فى هذا الحديث ولم تحصن غير مالك وليس كما زعموا لانه رواه يحيى بن سعيد عن ابن شهاب كما رواه مالك ورواه كذلك طائفة عن ابن عيينة عن الزهرى واذا اتفق مالك ويحيى وسفيان على شئ فهم حجة على من خالفهم **قوله** ولو بضفير بفتح الضاد المعجمة وكسر الفاء وبالراء وهو الشعر المنسوج والحبل المفتول بمعنى المضفور فعيل بمعنى مفعول **قوله** ثم بيعوها امر ندب وحث على مباعدة الزانية وخرج اللفظ فى ذلك على المبالغة وقالت الظاهرية بوجوب بيعها اذا زنت الرابعة وجلدت ولم يقل به احد من السلف **قوله** قال ابن شهاب موصول بالسند المذكور **قوله** لا ادرى بعد الثالثة اى لا ادرى هل يجلدها ثم يبيعها ولو بضفير بعد الزنية الثالثة او بعد الزنية الرابعة وروى الترمذى من حديث ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا زنت امة احدكم فليجلدها ثلاثا بكتاب الله فان عادت فليبعها ولو بحبل من شعر فهذا يدل على ان بيعها بعد الرابعة وروى النسائى من حديث حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة قال اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رجل فقال جاريتى زنت فتبين زناها قال اجلدها خمسين واتاه وقال عادت فتبين زناها قال اجلدها خمسين ثم اتاه فقال عادت فتبين زناها قال بعها ولو بحبل من شعر فهذا يدل على ان بيعها بعد الثالثة

ص ﴿باب﴾ لا يثرب على الامة اذا زنت ولا تنفى **ش** اى هذا باب يذكر فيه لا يثرب على صيغة المجهول من التثريب بالثاء المثلثة وهو التوبيخ والملامة والتعيير ومنه قوله تعالى (لا تثريب عليكم) **قوله** ولا تنفى على صيغة المجهول ايضا واستنبط عدم النفى من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم بيعوها لان المقصود من النفى الابعاد عن الوطن الذى وقعت فيه المعصية وهو لا يلزم حصوله من البيع ص حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن سعيد المقبرى عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه انه سمعه يقول قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا زنت الامة فتبين زناها فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر **ش** مطابقته للترجمة فى قوله ولا يثرب وسعيد المقبرى يروى عن ابيه كيسان مولى بنى ليث عن ابى هريرة والحديث مضى فى البيوع عن عبد العزيز بن عبد الله واخرجه مسلم فى الحدود والنسائى فى الرجم جميعا عن عيسى بن حماد وقال المزى رواه غير واحد عن سعيد عن ابى هريرة **قوله** فتبين اى تحقق زناها وثبت وفيه اقامة السيد الحد على عبده وامته وهى مسأله خلافية فقال الشافعى واحمد واسحق وابو ثور يقيم الحدود كلها وهو قول جماعة من الصحابة اقاموا الحدود على عبيدهم منهم ابن عمر وابن مسعود وانس بن مالك رضى الله تعالى عنهم وقال الثورى والاوزاعى يحده المولى فى الزنا وقال مالك والليث يحده فى الزنا والشرب والقذف اذ اشهد عنده الشهود لا باقرار العبد الا القطع خاصة فانه لا يقطعه الا الامام وقال الكوفيون لا يقيمها الا الامام

(خاصة)

خاصة واحتجوا بماروى عن الحسن وعبدالله بن محيريز وعمر بن عبدالعزيز انهم قالوا الجمعة والحدود والزكوة والفئ الى السلطان خاصة وفيه دليل على التغابن فى البيع وان المالك الصحيح الملك جائز له ان يبيع ماله القدر الكبير بالتافة اليسير وهذا مالاخلاف فيه بين العلماء اذا عرف قدر ذلك واختلفوا فيه اذا لم يعرف قدر ذلك قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض

﴿ ص ﴾ تابعه اسمعيل بن امية عن سعيد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

﴿ ش ﴾ اى تابع الليث اسمعيل بن امية عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة وهذه المتابعة فى المتن لا فى السند لانه نقص منه قوله عن ابيه ووصلها النسائى من طريق بشر بن المفضل عن اسمعيل بن امية

﴿ ص ﴾ ❊ باب ❊ احكام اهل الذمة واحصانهم اذا زنوا ورفعوا الى الامام ﴿ ش ﴾

اى هذا باب فى بيان احكام اهل الذمة اليهود والنصارى وسائر من تؤخذ منه الجزية **قوله** واحصانهم اى وفى بيان احصانهم هل الاسلام شرط فيه ام لا كما سيأتى بيان الخلاف فيه **قوله** اذا زنوا ظرف لقوله احكام اهل الذمة **قوله** ورفعوا على صيغة المجهول الى الامام سواء جاؤا الى الامام بانفسهم اوجاء بهم غيرهم للدعوى عليهم وهنا فصلان (الاول) اختلف العلماء فى احصان اهل الذمة (فقالت) طائفة فى الزوجين الكتابيين يزنيان ويرفعان الينا عليهما الرجم وهما محصنان وهذا قول الزهرى والشافعى وقال الطحاوى وروى عن ابى يوسف ان اهل الكتاب يحصن بعضهم بعضا ويحصن المسلم النصرانية ولا تحصنه النصرانية وقال النخعى لايكونان محصنين حتى يجامعا بعد الاسلام وهو قول مالك والكوفيين وقالوا الاسلام من شرط الاحصان (الفصل الثانى) ايضا اختلفوا فى وجوب الحكم بين اهل الذمة فروى التخيير فيه عن ابن عباس وعطاء والشعبى والنخعى وبه قال مالك واحمد والشافعى وقال آخرون انه واجب وروى ذلك عن مجاهد وعكرمة وبه قال ابو حنيفة واصحابه وهو الاظهر من قولى الشافعى ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبدالواحد حدثنا الشيبانى سألت عبدالله بن ابى اوفى عن الرجم فقال رجم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت اقبل النور ام بعده قال لا ادرى ﴿ ش ﴾ قال الكرمانى مطابقته للترجمة اطلاق قوله رجم وقيل جرى على عادته فى الاشارة الى ماورد فى بعض طرق الحديث وهو ما اخرجه احمد والطبرانى والاسمعيلى من طريق هشيم عن الشيبانى قال قلت هل رجم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال نعم رجم يهوديا ويهودية وعبدالواحد هو ابن زياد والشيبانى بفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة اسمه سليمان بن ابى سليمان فيروز ابو اسحق الكوفى وعبد الله بن ابى اوفى اسمه علقمة بن خالد الاسلمى والحديث اخرجه مسلم فى الحدود عن ابى كامل عن ابن ابى شيبة **قوله** اقبل النور الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار واراد بالنور سورة النور **قوله** ام بعده اى ام رجم بعد نزول سورة النور وقوله ام بعده بالضمير رواية الكشميهنى وفى رواية غيره ام بعد بضم الدال **قوله** لا ادرى يدل على تحريه وتثبته فيمدح به ولا عيب فيه ﴿ ص ﴾ تابعه على بن مسهر وخالد بن عبدالله والمحاربى وعبيدة بن حميد عن الشيبانى ﴿ ش ﴾

اى تابع عبدالواحد على بن مسهر بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر الهاء وبالراء ابو الحسن القرشى الكوفى وتابعه ايضا خالد بن عبدالله الطحان وتابعه ايضا المحاربى بصيغة اسم الفاعل من المحاربة واسمه عبدالرحمن بن محمد الكوفى وتابعه ايضا عبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة ابن حميد بضم

الخاء الضبي الكوفي وكل هؤلاء تابعوه في روايتهم عن الشيباني المذكور في روايته عن عبدالله ابن ابي اوفى اما متابعة على بن مسهر فرواها ابن ابي شيبة عنه عن الشيباني قال قلت لعبدالله بن ابي اوفى فذكر مثله بلفظ قلت بعد سورة النور واما متابعة خالد بن عبدالله فرواها البخاري عن اسحق عن خالد عن الشيباني سألت عبدالله بن ابي اوفى وقد مضى هذا في باب المحصن واما متابعة المحاربي فلم اقف عليها واما متابعة عبيدة فرواها الاسمعيلي من رواية ابي ثور واحمد بن منيع قالا حدثنا عبيدة بن حميد وجرير عن الشيباني ولفظه قبل النور اوبعدها ﴿ ص ﴾ وقال بعضهم المائدة والاول اصح ﴿ ش ﴾ اى قال بعض هؤلاء المتابعين المذكورين قيل انه عبيدة لان لفظه في مسند احمد بن منيع فقلت بعد سورة المائدة اوقبلها **قوله** المائدة اى ذكر سورة المائدة بدل سورة النور ولعل من ذكر سورة المائدة توهم من ذكر اليهودي واليهودية ان المراد سورة المائدة لان فيها الآية التي نزلت بسبب سؤال اليهود عن حكم اللذين زنيا منهم وهي قوله تعالى وكيف يحكمونك وعندهم التورية **قوله** والاول اصح اى من ذكر النور ﴿ ص ﴾ حدثنا اسمعيل بن عبدالله حدثني مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما انه قال ان اليهود جاؤا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكروا له ان رجلا منهم وامرأة زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ماتجدون في التورية في شأن الرجم فقالوا نفضحهم ويجلدون قال عبدالله بن سلام كذبتم ان فيها الرجم فأتوا بالتورية فنشروها فوضع احدهم يده على آية الرجم فقرأ ماقبلها ومابعدها فقال له عبدالله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها آية الرجم قالوا صدق يامحمد فيها آية الرجم فامر بهما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فرجما فرأيت الرجل يحنى على المرأة يقيها الحجارة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى عن قريب في باب الرجم في البلاط من رواية عبدالله بن دينار عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ومضى ايضا في علامات النبوة عن عبدالله بن يوسف عن مالك عن نافع عنه ومضى الكلام فيه **قوله** نفضحهم بفتح النون والضاد المعجمة من الفضيحة ومعناه نكشف مساويهم يقال فضحه فافتضح **قوله** ويجلدون على صيغة المجهول **قوله** فاتوا بصيغة الماضي **قوله** يحنى بالحاء المهملة والنون المكسورة من حنى اذا عطف او من جنأ بالجيم والهمزة اذا أكب عليه **قوله** يقيها من الوقاية وهي الحفظ وقد مر الكلام مستوفى في لفظ يحنى وقد ذكروا في ضبطه عشرة اوجه وفيه من الفوائد وجوب الحد على الكافر الذمي اذا زنى وهو قول الجمهور وقبول شهادة اهل الذمة بعضهم على بعض وان انكحة الكفار صحيحة وان اليهود كانوا ينسبون الى التورية ماليس فيها وان شرع من قبلنا يلزمنا مالم يقص الله بالانكار واحتج به الشافعي واحمد وان الاسلام ليس بشرط الاحصان وقالت المالكية واكثر الحنفية انه شرط واجابوا عن حديث الباب بانه صلى الله تعالى عليه وسلم انما رجمهما بحكم التورية وليس هو من حكم الاسلام في شئ ﴿ ص ﴾ باب اذا رمى امرأته او امرأة غيره بالزنا عند الحاكم والناس هل على الحاكم ان يبعث اليها فيسألها عما رميت به ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه اذا رمى الى آخره يعني اذا قال امرأتي زنت او قال امرأة فلان زنت **قوله** هل على الحاكم ان يبعث اليها اى الى المرأة المرمية بالزنا فيسألها عما رميت به وهو على صيغة المجهول وجواب هل محذوف تقديره نعم يجب عليه ذلك ولم يذكره اكتفاء بما في الحديث وقد قام الاجماع على ان هذا القاذف اذا لم يأت ببينة لزمه

الحد الا ان تقر المقذوفة به ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابی هريرة وزيد بن خالد رضی الله تعالى عنهما انهما اخبراه ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله وقال الآخر وهو افقههما اجل يارسول الله فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لى ان اتكلم قال تكلم قال ان ابنی كان عسيفا على هذا قال مالك والعسيف الاجير فزنى بامرأته فاخبرونى ان على ابنى الرجم فافتديت منه بمأة شاة وجارية لى ثم سألت اهل العلم فاخبرونى انما على ابنى جلد مأة وتغريب عام وانما الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اما والذى نفسى بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما غنمك وجاريتك فرد عليك وجلد ابنه مأة وغربه عاما وامر انيسا الاسلمى ان يأتى امرأة الآخر فان اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قدمر غير مرة فآخره قدمر عن قريب فى باب من امر غير الامام باقامة الحد وقدمر الكلام فيه **قوله** وائذن لى قال الكرمانى هو من كلام الاعرابى لا من كلام الافقه قدمر فى الصلح صريحا وقال النووى وفى استيذانه دليل على افقهيته ﴿ص﴾ باب من ادب اهله اوغيره دون السلطان ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان من ادب اهله من زوجته وارقائه **قوله** اوغيره اى وادب غير اهله **قوله** دون السلطان يعنى من غير ان يستأذنه فى ذلك وقال الكرمانى دون السلطان يحتمل ان يكون بمعنى عنده وغيره وقال بعضهم هذه الترجمة معقودة لبيان الخلاف هل يحتاج من وجب عليه الحد من الارقاء الى ان يستأذن سيده الامام فى اقامة الحد عليه اوله ان يقيم عليه ذلك بغير مشورة انتهى قلت لم يبين الخلاف فى هذه الترجمة اصلا (واما كيفية) الخلاف فقد قال مالك يحد المولى عبده وامته فى الزنا وشرب الخمر والقذف اذا شهد عنده الشهود لا باقراره ولا يقطعه فى السرقة وانما يقطعه الامام وبه قال الليث (وروى) عن جماعة من الصحابة انهم اقاموا الحدود على عبيدهم منهم ابن عمر وابن مسعود وانس بن مالك (وقال) ابن ابى ليلى ادركت بقايا الانصار يضربون الوليدة من ولائدهم اذا زنت فى مجالسهم (وقال) ابو حنيفة واصحابه لا يقيم الحدود على العبيد والاماء الا السلطان دون المولى فى الزنا وسائر الحدود (وبه) قال الحسن بن حى (وقال) الثورى والاوزاعى يحده فى الزنا (وقال) الشافعى يحده فى كل حد ويقطعه ﴿ص﴾ وقال ابوسعيد عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا صلى فاراد احد ان يمر بين يديه فليدفعه فان ابى فليقاتله وفعله ابوسعيد ﴿ش﴾ ذكر هذا التعليق عن ابى سعيد الخدرى واسمه سعد بن مالك لدلالته على تأديب الرجل غير اهله اذا كان فى واجب فان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذن لمن صلى واراد احد ان يمر بين يديه بان يدفعه وهو تأديب له وقدمر هذا التعليق موصولا فى كتاب الصلاة فى باب يرد المصلى من مر بين يديه **قوله** وفعله ابوسعيد اى فعل ابوسعيد ما امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى دفع المار بين يدى المصلى وقدمر هذا ايضا فى الباب المذكور ﴿ص﴾ حدثنا اسمعيل حدثنى مالك عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت جاء ابوبكر رضى الله تعالى عنه ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واضع رأسه على فخذى فقال حبست رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والناس وليسوا على ماء فعاتبنى وجعل يطعن بيده فى خاصرتى ولا يمنعنى من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانزل الله آية التيمم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لان ابابكر ادب ابنته عائشة بحضرة

النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من غير ان يستأذنه واسمعيل هو ابن ابي اويس واسمه عبدالله ابن اخت مالك وعبدالرحمن بن القاسم يروى عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة والحديث مضى مطولا فى الطهارة وفى النكاح عن عبدالله بن يوسف وفى فضل ابي بكر عن قتيبة وفى التفسير عن اسمعيل المذكور واخرجه مسلم فى الطهارة عن يحيي بن يحيي عن مالك واخرجه النسائى فيه وفى التفسير عن قتيبة عن مالك ومضى الكلام فيه فى الطهارة **قوله** ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واضع جملة حالية **قوله** حبست قول ابي بكر لعائشة لانها كانت سبب توقف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذ فقدت قلادتها فتوقفوا لطلب الماء **قوله** والناس بالنصب عطف على ماقبله والواو فى وليسوا للحال **قوله** يطعن بضم العين وقيل بفتحها وقال ابن فارس طعن بالرمح يطعن بالضم وطعن يطعن بالفتح فى القول **قوله** الامكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بفتح الميم وقال الكرمانى هو كقولهم جنات فلان او مجلسه والامكانه على فخذى او عندى او الاكونه عندى ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيي بن سليمان حدثنى ابن وهب اخبرنى عمرو ان عبدالرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن عائشة قالت اقبل ابو بكر رضى الله تعالى عنه فلكزنى لكزة شديدة وقال حبست الناس فى قلادة فبى الموت لمكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد اوجعنى نحوه ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن يحيي بن سليمان ابو سعيد الكوفى نزيل مصر عن عبدالله بن وهب المصرى عن عمرو بن الحرث المصرى **قوله** فلكزنى بالزاى اى وكزنى وقال ابو عبيد اللكز الضرب بالجمع على العضد وقال ابو زيد فى جميع الجسد والجمع بضم الجيم وسكون الميم وهو الضرب بجميع اصابعه المضمومة يقال ضربه بجمع كفه **قوله** فبى الموت اى فالموت ملتبس بى لمكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم منى فخفت ان اكون سبب تنبهه من النوم **قوله** وقد اوجعنى اى لكزه اياى **قوله** نحوه اى نحو الحديث المذكور ﴿ ص ﴾ قال ابو عبدالله لكز ووكز واحد ﴿ ش ﴾ ابو عبدالله هو البخارى نفسه واراد ان هذين اللفظين بمعنى واحد وهو من كلام ابي عبيدة ولم يثبت هذا اعنى قوله قال ابو عبدالله الا فى رواية المستملى ﴿ ص ﴾ باب ۞ من رأى مع امرأته رجلا فقتله ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيمن رأى الى آخره كذا اطلق ولم يبين الحكم وقد اختلف فيه فقال الجمهور عليه القود وقال احمد واسحق ان اقام بينة انه وجده مع امرأته هدر دمه وقال الشافعى يلسعه فيما بينه وبين الله قتل الرجل ان كان ثيبا وعلم انه نال منها مايوجب الغسل ولكن لايسقط عنه القود فى ظاهر الحكم وقال ابن حبيب ان كان المقتول محصنا فالذى ينجى قاتله من القتل ان يقيم اربعة شهداء تشهد انه فعل بامرأته وان كان غير محصن فعلى قاتله القود وان اتى باربعة شهداء وذكر ابن مزين عن ابن القاسم ان ذلك فى البكر والثيب سواء يترك قاتله اذا قامت له البينة بالرؤية وقال اصبغ عن ابن القاسم واشهب استحب الدية فى البكر فى مال القاتل وقال المغيرة لاقود فيه ولادية وقد اهدر عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه دما من هذا الوجه وقال ابن المنذر الاخبار عن عمر فى هذا مختلفة وعامتها منقطعة فان ثبت عن عمر انه اهدر الدم فيها فانما ذلك لشئ ثبت عنده يسقط القود ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى حدثنا ابو عوانة حدثنا عبدالملك عن وراد كاتب المغيرة عن المغيرة قال قال سعد بن عبادة لو رأيت رجلا مع امرأتى لضربته بالسيف غير مصفح فبلغ ذلك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال

(اتعجبون)

اتعجبون من غيرة سعد لانا اغير منه والله اغير مني ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الذى يفهم من كلام سعد بن عبادة رضي الله تعالى عنه ان هذا الامر لو وقع له لقتل الرجل ولهذا لما بلغ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم ينهه عن ذلك حتى قال الداودى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اتعجبون من غيرة سعد يدل على انه حد ذلك واجازه له فيما بينه وبين الله والغيرة من احد الاشياء ومن لم تكن فيه فليس على خلق محمود وبالغ اصحابنا في هذا حيث قالوا ارجل وجد مع امرأته اوجاريته رجلا يريد ان يغلبها ويزني بها له ان يقتله فان رآه مع امرأته اومع محرم له وهي مطاوعة له على ذلك قتل الرجل والمرأة جميعا ومنهم من منع ذلك مطلقا فقال المهلب الحديث دال على وجوب القود فيمن قتل رجلا وجده مع امرأته لان الله عزوجل وان كان اغير من عباده فانه اوجب الشهود في الحدود فلا يجوز لاحد ان يتعد حدود الله ولا يسقط دما بدعوى وروى عبد الرزاق عن الثورى عن المغيرة بن النعمان عن هانىء بن حرام ان رجلا وجد مع امرأته رجلا فقتلهما قال فكتب عمر رضي الله تعالى عنه كتابا في العلانية ان يقتلوه وفي السر ان يعطوه الدية وموسى شيخ البخارى هو ابن اسمعيل وابو عوانة بفتح العين المهملة هو الوضاح اليشكرى وعبد الملك هو ابن عمير ووراد بفتح الواو وتشديد الراء كاتب المغيرة بن شعبة الثقفي يروى عن المغيرة بن شعبة والحديث مضى في اواخر النكاح في باب الغيرة ومضى الكلام فيه **قوله** غير مصفح بضم الميم وفتح الصاد المهملة وفتح الفاء وكسرها اى ضربته بحد السيف للاهلاك لا بصفحه وهو عرضه للارهاب **قوله** من غيرة سعد بفتح الغين المعجمة المنع اى منع من التعلق باجنبي بنظر وغيره وغيرة الله تعالى منعه عن المعاصي

﴿ ص ﴾ باب ماجاء في التعريض ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان ماجاء في التعريض وهو نوع من الكناية ضد التصريح وقال الراغب هو كلام له ظاهر وباطن فقصد قائله الباطن ويظهر ارادة الظاهر ﴿ ص ﴾ حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جاءه اعرابي فقال يارسول الله ان امرأتي ولدت غلاما اسود فقال هل لك من ابل قال نعم قال ما الوانها قال حمر قال هل فيها من اورق قال نعم قال فانى كان ذلك قال اراه عرق نزعه قال فلعل ابنك هذا نزعه عرق ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله غلاما اسود ومعناه انا ابيض وهو اسود فهو ليس مني وامه زانية واسمعيل هو ابن ابي اويس والحديث مضى في الطلاق عن يحيى بن قزعة ومضى الكلام فيه **قوله** هل لك من ابل انما سأله عن الوان الابل لان الحيوانات تجرى طباع بعضها على مشاكلة بعض في اللون والخلقة ثم قد يند رمنها الشيء لعارض فكذلك الادمي يختلف بحسب نوادر الطباع ونوادر العروق **قوله** هل فيها من اورق الاورق من الابل ما في لونه بياض الى سواد كالرماد وقال ابن التين الاورق الاسمر ومنه بعير اورق اذا كان لونه لون الرماد **قوله** فانى بفتح الهمزة وفتح النون المشددة اى من اين كان ذلك **قوله** اراه بضم الهمزة اى اظنه عرق نزعه قال ابن التين لعله وقع بالنسبة الى احد آبائه وقال الخطابي فيه ان التعريض بالقذف يوجب الحد قلت اختلف العلماء في هذا الباب فقال قوم لاحد في التعريض وانما يجب بالتصريح البين وروى هذا عن ابن مسعود وبه قال القاسم بن محمد والشعبي وطاوس وحماد وابن المسيب في رواية والحسن البصرى والحسن بن حي واليه ذهب الثورى وابو حنيفة والشافعي الا

انهما يوجبان عليه الادب والزجر واحتجوا بحديث الباب وعليه يدل تبويب البخاري وقال آخرون التعريض كالتصريح وروى ذلك عن عمر وعثمان وعروة والزهري وربيعة وبه قال مالك والاوزاعي وقال ابن عبدالبر روى عن وجوه ان عمر رضى الله تعالى عنه حد في التعريض بالفاحشة وعن ابن جريج الذي حده عمر رضى الله تعالى عنه في التعريض عكرمة بن عامر بن هشام بن عبدمناف ابن عبدالدار هجى وهب بن زمعة بن الاسود بن عبدالمطلب بن اسد فعرض له في هجائه وسمعت ابن ابي مليكة يقول ذلك وروى نحو هذا عن ابن المسيب وفيه اثبات الشبهة واثبات القياس به وفيه الزجر عن تحقيق ظن السوء وتقديم حكم الفراش على اعتبار المشابهة ﴿ ص ﴾ باب كم التعزير والادب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه كم التعزير واشار بلفظ كم الى الخلاف في عدد التعزير على مايجئ عن قريب والتعزير مصدر من عزر بالتشديد مأخوذ من العزر وهو الرد والمنع واستعمل في الدفع عن الشخص لدفع اعدائه عنه ومنعهم عن اضراره ومنه عزره القاضي اذا ادبه لئلا يعود الى القبيح ويكون بالقول والفعل بحسب مايليق بالمعزر قوله والادب بمعنى التأديب وهو اعم من التعزير ومنه تأديب الوالد وتأديب المعلم وقال الازهري وابوزيد الادب اسم يقع على كل رياضة محمودة يتخرج بها الانسان في فضيلة من الفضائل واختلف العلماء في مبلغ التعزير على اقوال (احدها) لايزاد على عشر جلدات الا في حد وهو قول احمد واسحق (والثاني) روى عن الليث انه قال يحتمل ان لايتجاوز بالتعزير عشرة اسواط ويحتمل ماسوى ذلك (والثالث) ان لايبلغ فوق عشرين سوطا (والرابع) ان لايبلغ اكثر من ثلاثين جلدة وهما مرويان عن عمر رضى الله تعالى عنه (والخامس) قال الشافعي في قوله الآخر لايبلغ عشرين سوطا (والسادس) قال ابوحنيفة ومحمد لايبلغ به اربعين سوطا بل ينقص منه سوطا وبه قال الشافعي في قول (والسابع) قال ابن ابي ليلى وابويوسف اكثره خمسة وسبعون سوطا (والثامن) قال مالك التعزير ربما كان اكثر من الحد اذا ادى الامام اجتهاده الى ذلك وروى مثله عن ابي يوسف وابي ثور (والتاسع) قال الليث لايتجاوز تسعة واقل وبه قال اهل الظاهر نقله ابن حزم (والعاشر) قال الطحاوي ولايجوز اعتبار التعزير بالحدود لانهم لم يختلفوا في ان التعزير موكول الى اجتهاد الامام فيخفف تارة ويشدد اخرى ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف حدثنا الليث حدثني يزيد بن ابي حبيب عن بكير بن عبدالله عن سليمان بن يسار عن عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله عن ابي بردة رضى الله تعالى قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لايجلد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه بين قوله في الترجمة كم التعزير وفيه بحث يأتي عن قريب ويزيد من الزيادة ابن ابي حبيب بفتح الحاء المهملة ابورجاء المصري واسم ابي حبيب سويد وبكير بضم الباء الموحدة ابن عبدالله بن الاشج وسليمان بن ابي يسار ضد اليمين وعبدالرحمن بن جابر بن عبدالله الانصاري وفي رواية الاصيلي عن ابي احمد الجرجاني عبدالرحمن عن جابر ثم خط على قوله عن جابر فصار عن عبدالرحمن عن ابي بردة بضم الباء الموحدة اسمه هاني بكسر النون ابن نيار بكسر النون وتخفيف الياء آخر الحروف الاوسي الحارثي الانصاري المدني خال البراء بن عازب شهد بدرا وسمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وروى عنه جابر بن عبدالله عند الشيخين وعبدالرحمن بن جابر عند البخاري ههنا واخرجه مسلم في الحدود عن احمد بن عيسى واخرجه ابوداود فيه

عن قتيبة عن الليث به وعن احمد بن صالح عن ابن وهب به واخرجه الترمذى فيه عن قتيبة واخرجه النسائى فيه عن قتيبة وعن محمد بن ابى عبدالرحمن المقرى عن ابيه عن سعيد بن ابى ايوب عن يزيد بن ابى حبيب عن بكير عن سليمان عن عبدالرحمن بن فلان عن ابى بردة به وعن محمد ابن وهب الحرانى عن محمد بن سلمة عن ابى عبدالرحيم عن زيد بن ابى انيسة عن يزيد بن ابى حبيب عن بكير عن سليمان عن عبدالرحمن بن جابر عن ابيه عن ابى بردة وفى المحاربة عن محمد بن عبدالله بن يزيغ عن فضيل بن سليمان نحوه وابن ماجة فى الحدود عن محمد بن رمح التجيبى عن الليث به وفى حديث ابى لهيعة حدثنى بكير عن سليمان عن عبدالرحمن بن جابر حدثنى ابوبردة به وقال الدارقطنى قال مسلم عن عبدالرحمن بن جابر عن رجل من الانصارى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال حفص بن ميسرة عن عن عبدالرحمن بن جابر عن ابيه قال والقول قول الليث ومن تابعه وفى موضع آخر حديث عمرو بن الحارث عن بكير عن سليمان عن عبدالرحمن بن جابر عن ابيه عن ابى بردة صحيح وقال البيهقى هذا حديث ثابت و احسن مايصار اليه فى هذا ماثبت عن بكير فذكره قال وقد اقام اسناده عمرو بن الحارث فلايضره تقصير من قصره فان قلت قال ابن المنذر فى اسناده مقال ونقل ابن بطال عن الاصيلى انه اضطرب حديث عبدالله بن جابر فوجب تركه لاضطرابه ولوجود عمل الصحابة والتابعين بخلافه قلت رد عليه بان عبدالرحمن ثقة صرح بسماعه وابهام الصحابى لايضر وقد اتفق الشيخان على تصحيحه وهما العمدة فى التصحيح ولايضر هذا الاختلاف عندهما فى صحة الحديث لانه كيف مادار يدور على ثقة وحاصل الاختلاف هل هو صحابى مبهم او مسمى فالراجح الثانى وابهام الصحابى ايضا لايضر فالراجح انه ابوبردة بن نيار وهل بين عبدالرحمن وابى بردة واسطة وهو ابوه جابر اولا فالراجح هو الثانى ايضا **قوله** الا فى حد من حدود الله ظاهره ان المراد بالحد ماورد فيه من الشارع عدد من الجلد او الضرب المخصوص او عقوبة وقيل المراد بالحد حق الله وقيل المراد بالحد ههنا الحقوق التى هى اوامر الله تعالى ونواهيه وهى المراد بقوله (ومن يتعدد حدود الله فاولئك هم الظالمون) وفى آية اخرى فقد ظلم نفسه وقال تلك حدود الله فلاتقربوها وقال ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا ومعنى الحديث لايزاد على العشر فى التأديبات التى لاتتعلق بمعصية كتأديب الاب ولده الصغير وقيل يحتمل ان يفرق بين مراتب المعاصى فاورد فيه تقدير لايزاد عليه ومالم يرد فيه التقدير فان كان كبيرة جازت الزيادة فيه وكان مالك يرى العقوبة بقدر الذنب ويرى ذلك موكولا الى اجتهاد الائمة وان جاوز ذلك الحد وقال الداودى لم يبلغ مالكا هذا الحديث يعنى حديث الباب وقال ابن القصار لما كان طريق التعزير الى اجتهاد الامام على حسب مايغلب على ظنه انه يردع به وكان فى الناس من يردعه الكلام وفيهم من لايردعه مأة سوط وهى عنده كضرب المزوجة فلم يكن للتحديد فيه معنى وكان مفوضا الى مايؤد به اجتهاده بان يردع مثله وقال المهلب الا يرى ان سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم زاد المواصلين فى النكال فكذلك يجوز للامام ان يزيد فيه على حسب اجتهاده فيجب ان يضرب كل واحد على قدر عصيانه للسنة ومعاندته اكثر ممايضرب الجاهل ولوكان فى شئ من ذلك حد لم يجز خلافه وقال ابن جزم الحد فى سبعة اشياء الردة والحرابة قبل ان يقدر عليه والزنا والقذف بالزنا وشرب المسكر اسكر ام لم يسكر والسرقة وجحد العارية واما سائر المعاصى فانما فيها التعزير فقط وهو الادب ومن الاشياء التى راى فيها قوم من المتقدمين حدا واجبا السكر

والقذف بالخمر والتعريض وشرب الدم واكل الخنزير والميتة وفعل قوم لوط واتيان البهيمة وسحق النساء وترك الصلاة غير جاحد لها والفطر في رمضان والسحر ﴿ص﴾ حدثنا عمرو بن على حدثنا فضيل بن سليمان حدثنا مسلم بن ابى مريم حدثنى عبد الرحمن بن جابر عمن سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاعقوبة فوق عشر ضربات الا في حد من حدود الله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهو طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن عمرو بن على بن بحر ابى حفص الباهلى البصرى الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا عن فضيل تصغير فضل بالضاد المعجمة ابن سليمان النميرى البصرى عن مسلم بن ابى مريم السلمى المدينى عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عمن سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله عمن سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مبهم ولكن لايضر ابهام الصحابى كما ذكرناه عن قريب وقد سماه ابو حفص بن ميسرة فقال عن مسلم بن ابى مريم عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه اخرجه الاسماعيلى وقال رواه اسحق بن راهويه عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن مسلم بن ابى مريم عن عبد الرحمن بن جابر عن رجل من الانصار وقوله عن رجل من الانصار يحتمل ان يكون ابا بردة ويحتمل ان يكون جابر بن عبد الله لان كلا من ابى بردة وجابر بن عبد الله انصارى ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن سليمان حدثنى ابن وهب اخبرنى عمرو ان بكيرا حدثه قال بينما انا جالس عند سليمان بن يسار اذ جاء عبد الرحمن بن جابر فحدث سليمان بن يسار ثم اقبل علينا سليمان بن يسار فقال حدثنى عبد الرحمن بن جابر ان اباه حدثه انه سمع ابا بردة الانصارى قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لاتجلدوا فوق عشرة اسواط الا في حد من حدود الله ﴿ش﴾ هذا طريق ثالث في الحديث المذكور اخرجه عن يحيى بن سليمان الكوفى نزل مصر عن عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الاشج الى آخره ومعنى هذا الحديث في الطرق الثلاثة واحد غير ان الفاظه مختلفة ففى الاول عشر جلدات وفى الثانى عشر ضربات وفى الثالث عشرة اسواط ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب حدثنا ابو سلمة ان ابا هريرة رضى الله تعالى عنه قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الوصال فقال له رجال من المسلمين فانك يارسول الله تواصل فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ايكم مثلى انى ابيت يطعمنى ربى ويسقين فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال فقال لو تأخر لزدتكم كالمنكل بهم حين ابوا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله كالمنكل بهم اى كالمحذر المريد لعقوبتهم ويستفاد منه جواز التعزير بالتجويع ونحوه من الامور المعنوية ورجاله قد ذكروا غير مرة قريبا وبعيدا وعقيل بضم العين ابن خالد وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف والحديث بهذا الوجه من افراده قوله عن الوصال اى بين الصومين قوله فقال له رجال ويروى رجل بالافراد قوله انى ابيت قدم في كتاب الصوم اظل ويراد منهما الوقت المطلق لاالمقيد بالليل والنهار قوله يطعمنى اطعام الله تعالى له وسقيه محمول على الحقيقة بان يرزقه الله تعالى طعاما وشرابا من الجنة ليالى صيامه كرامة له وقيل هو مجاز عن لازمها وهو القوة وقيل المجاز هو الوجه لانه لو اكل حقيقة بالنهار لم يكن صائما وبالليل لم يكن مواصلا قوله فلما ابوا اى فلما امتنعوا قوله ان ينتهوا كلمة ان مصدرية اى الانتهاء وانما لم ينتهوا لانهم فهموا منه انه للتنزيه والارشاد الى الاصلح وانما رضى لهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالوصال لاحتمال المصلحة تأكيدا لزجرهم وبيانا للمفسدة المترتبة على الوصال قوله لو تأخر اى الهلال لزدت الوصال

عليكم الى تمام الشهر حتى يظهر عجزكم قوله كالمنكل اى قال ذلك كالمنكل من النكال وهو العقوبة

﴿ ص تابعه شعيب ويحيى بن سعيد ويونس عن الزهرى ش ﴾ اى تابع عقيلا شعيب ابن ابى حمزة ويحيى بن سعيد الانصارى ويونس بن يزيد فى روايتهم عن محمد بن مسلم الزهرى اما متابعة شعيب فرواها البخارى فى كتاب الصيام فى باب التنكيل لمن اكثر الوصال حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال حدثنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان اباهريرة قال نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الوصال فى الصوم فقال له رجل من المسلمين انك تواصل الخ واما متابعة يحيى بن سعيد فوصلها الذهلى فى الزهريات واما متابعة يونس فوصلها مسلم من طريق ابن وهب عنه حدثنى ابو الطاهر قال سمعت عبدالله بن وهب يحدث عن يونس عن ابن شهاب وحدثنى حرملة بن يحيى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرنى يونس عن ابن شهاب قال اخبرنى سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن الحديث مطولا ﴿ ص وقال عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سعيد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ش ﴾ اى قال عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمى المصرى امير مصر لهشام بن عبد الملك بن مروان يروى عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر الاسمعيلى ان اباصالح رواه عن الليث عن عبد الرحمن بن خالد فجمع فيه بين سعيد وابى سلمة ﴿ ص حدثنى عياش بن الوليد حدثنا عبد الاعلى حدثنا معمر عن الزهرى عن سالم عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما انهم كانوا يضربون على عهد رسول الله تعالى عليه وسلم اذا اشتروا طعاما جزافا ان يبيعوه فى مكانهم حتى يؤوه الى رحالهم ش ﴾ مطابقته للترجمة انهم كانوا يضربون الخ وذلك لمخالفتهم الامر الشرعى وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف ابن الوليد ابو الوليد الرقام البصرى ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وسالم هو ابن عبد الله بن عمر وقال الجيانى كذا رواه مسندا متصلا عن ابن السكن وابى زيد وغيرهما وفى نسخة ابى احمد مرسلا لم يذكر فيه ابن عمر ارسله عن سالم والصواب ماتقدم وقد وقع فى رواية مسلم عن ابى بكر بن ابى شيبة عن عبد الاعلى بهذا الاسناد عن سالم عن ابن عمر به وقد تقدم فى البيوع من طريق يونس عن الزهرى اخبرنى سالم بن عبد الله ان ابن عمر قال فذكر نحوه قوله يضربون على صيغة المجهول قوله على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى على زمانه قوله جزافا بالجيم بالحركات الثلاثة وهو فارسى معرب واصله كزافا بالكاف موضع الجيم وهو البيع بلا كيل ونحوه قوله ان يبيعوه اى لان يبيعوه فكلمة ان مصدرية اى يضربون لبيعهم فى مكانهم قوله حتى يؤوه كلمة حتى للغاية وان مقدرة بعدها والمعنى ايوائهم اياه الى رحالهم اى الى منازلهم والمقصود النهى عن بيع المبيع حتى يقبضه المشترى ﴿ ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهرى اخبرنى عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت ما انتقم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لنفسه فى شئ يؤتى اليه حتى ينتهك من حرمات الله فينتقم لله ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان ينتقم لله اذا انتهك حرمة حد من حدود الله اما بالضرب واما بالحبس واما بشئ آخر يكرهه وهذا داخل فى باب التعزير والتأديب وعبدان هو لقب عبد الله بن عثمان يروى عن عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم الزهرى عن عروة بن الزبير عن عائشة ام المؤمنين والحديث اخرجه مسلم فى الفضائل

عن حرملة عن ابن وهب عن يونس **قوله** ماانتقم من الانتقام وهو المبالغة فى العقوبة وقال ابن الاثير معنى الحديث ماعاقب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم احدا على مكروه اتاه من قبله يقال نقم ينقم ونقم ينقم فالاول من باب علم والثانى من باب ضرب **قوله** حتى ينتهك اى حتى يبالغ فى خرق محارم الشرع واتيانها والانتهاك ارتكاب المعصية وفيه حذف تقديره حتى ينتهك شئ من حرمات الله جمع حرمة كظلمة تجمع على ظلمات والحرمة مالايحل انتهاكه **قوله** فينتقم بالنصب عطف على قوله حتى ينتهك لان ان مقدرة بعد حتى فافهم ﴿ ص ﴾ باب * من اظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم من اظهر الفاحشة وهى ان يتعاطى مايدل عليها عادة من غير ان يثبت ذلك ببينة او باقرار **قوله** واللطخ بفتح اللام وسكون الطاء المهملة وبالخاء المعجمة وهو الرمى بالشر يقال لطخ فلان بكذا اى رمى بشر ولطخه بكذا بالتخفيف والتشديد لوثه به **قوله** والتهمة بضم التاء المثناة من فوق وسكون الهاء وقال الكرمانى المشهور سكون الهاء لكن قالوا الصواب فتحها وقال ابن الاثير التهمة فعلة من الوهم والتاء بدل من الواو يقال اتهمته اذا ظننت فيه مانسب اليه وقال الجوهرى اتهمت فلانا بكذا والاسم التهمة بالتحريك واصل التاء فيه واو ﴿ ص ﴾ حدثنا على حدثنا سفيان قال الزهرى عن سهل بن سعد قال شهدت المتلاعنين وانا ابن خمس عشرة فرق بينهما فقال زوجها كذبت عليها ان امسكتها قال فحفظت ذلك من الزهرى ان جاءت به كذا وكذا فهو وان جاءت به كذا وكذا كأنه وحرة فهو وسمعت الزهرى يقول جاءت به للذى يكره ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة من حيث ان فيه اظهار الفاحشة واللطخ وعلى شيخ البخارى هو ابن عبد الله ابن المدينى وفى بعض النسخ ابو عبد الله مذكور معه وسفيان هو ابن عيينة والحديث مضى فى الطلاق عن اسمعيل بن عبد الله بن يوسف وعن ابى الربيع الزهرانى وسيجئ فى الاعتصام وفى الاحكام ومضى الكلام فيه فى الطلاق **قوله** وانا ابن خمس عشرة الواو فيه للحال ويروى ابن خمس عشرة سنة باظهار المميز **قوله** فحفظت ذلك اى المذكور بعده وهو ان جاءت به اسود اعين ذا اليتين فلااراه الاقد صدق عليها وان جاءت به احمر قصيرا كأنه وحرة فلا اراها الاقد صدقت وكذب عليها **قوله** ان جاءت به اى بالولد كذا وكذا وقع بالكناية وهو قوله فهو وبالاكتفاء فى الموضعين وبيانه ماذكرناه الآن **قوله** وحرة بفتح الواو والحاء المهملة والراء وهى دويبة كسام ابرص وقيل دويبة حمراء تلصق بالارض وقال القزاز هى كالوزغة تقع فى الطعام فتفسده فيقال طعام وحر **قوله** وسمعت الزهرى القائل بهذا هو سفيان **قوله** جاءت به اى جاءت المرأة بالولد الذى يكره ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا ابو الزناد عن القاسم بن محمد قال ذكر ابن عباس المتلاعنين فقال عبد الله بن شداد هى التى قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو كنت راجما امرأة عن غير بينة قال لاتلك امرأة اعلنت ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله عن غير بينة وابو الزناد بكسر الزاى وتخفيف النون عبد الله بن ذكوان والقاسم بن محمد ابن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه وعبد الله بن شداد ابن الهاد الليثى والحديث مضى فى اللعان **قوله** عن غير بينة كذا فى رواية الكشميهنى بلفظة غير وفى رواية غيره من غير بينة بلفظة من بالميم **قوله** قال لا اى قال ابن عباس لاتلك امرأة اعلنت اى السوء والفجور ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثنى يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن ابن عباس قال ذكر التلاعن عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عاصم بن عدى فى ذلك

قولا ثم انصرف فأتاه رجل من قومه يشكو انه وجد مع اهله رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا الا لقولى فذهب به الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبره بالذى وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم سبط الشعر وكان الذى ادعى عليه انه وجده عند اهله آدم خدلا كثير اللحم فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم بين فوضعت شبيها بالرجل الذى ذكر زوجها انه وجده عندها فلاعن النبى صلى الله عليه وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس فى المجلس هى التى قال النبى صلى الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة رجمت هذه فقال لا تلك امرأة كانت تظهر فى الاسلام السوء ش هذا طريق آخر مطول فى حديث ابن عباس هو ايضا مضى فى اللعان قوله ذكر التلاعن بضم الذال على صيغة المجهول و التلاعن مرفوع قوله عاصم بن عدى بفتح العين المهملة وكسر الدال ابن الجد بن عجلان العجلانى ثم البلوى شهد بدرا واحدا والخندق والمشاهد كلها وقيل لم يشهد بدرا مات سنة خمس واربعين وقد بلغ قريبا من عشرين ومأة سنة قوله فأتاه رجل اى فأتى عاصم بن عدى رجل وهو عويمر مصغر عامر قوله من قومه اى من قوم عاصم بن عدى يعنى هو الآخر العجلانى قوله مع اهله اى مع امرأته قوله ما ابتليت على صيغة المجهول من الابتلاء قوله فذهب به اى فذهب عاصم بالرجل المذكور الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله مصفرا اى مصفر اللون قوله سبط الشعر بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة وسكونها وهو نقيض الجعد قوله آدم من الادمة وهى السمرة الشديدة وقيل من ادمة الارض وهى لونها ومنه سمى آدم عليه السلام قوله خدلا بفتح الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة وهو الممتلئ الساق غليظا وقال ابن فارس يقال امرأة خدلة اى ممتلئة الاعضاء دقيقة العظام وقال الجوهرى الخدلاء البينة الخدل وهى الممتلئة الساقين والذراعين وقال الهروى الخدل الممتلئ الساق وذكر الحديث ورويناه خدلا بفتح الدال وتشديد اللام وقال الكرمانى ويروى بكسر الخاء والتخفيف قوله فقال رجل لابن عباس الرجل هو عبدالله بن شداد المذكور فى الحديث السابق قوله كانت تظهر فى الاسلام السوء قال النووى اى انه اشتهر عنها وشاع ولكن لم تقم البينة عليها بذلك ولا اعترفت فدل على ان الحد لا يجب الا بالاستفاضة وقال المهلب فيه ان الحد لا يجب على احد الا ببينة او اقرار ولو كان متهما بالفاحشة ص باب * رمى المحصنات ش اى هذا باب فى بيان حكم قذف المحصنات اى العفيفات ولا يختص بالمتزوجات ص والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا اولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور رحيم ان الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا فى الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم ش ذكر هاتين الآيتين لان الاولى تدل على بيان حكم حد القذف والثانية تدل على انه من الكبائر قوله والذين يرمون المحصنات اى العفائف الحرائر المسلمات وناب فيها ذكر رمى النساء عن ذكر رمى الرجال اذ حكم المحصنين فى القذف كحكم المحصنات قياسا واستدلالا وان من قذف حرا عفيفا مؤمنا عليه الحد ثمانون كمن قذف حرة مؤمنة واختلف فى حكم قذف الارقاء على ما سيأتى ان شاء الله تعالى واعلم ان الآية الاولى ساقها ابو ذر والنسفى كذا (والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا باربعة شهداء) الآية وساقها غيرهما الى قوله غفور رحيم وساق الآية الثانية ابو ذر كذا (ان الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا) الآية وساق غيره الى عذاب عظيم ص حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله حدثنا سليمان عن ثور بن زيد عن ابى الغيث عن ابى

هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يارسول الله وماهن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبدالعزيز بن عبدالله بن يحيى الاويسي المدني من افراد البخاري وسليمان هو ابن بلال وثور بفتح الثاء المثلثة وسكون الواو ابن زيد المدني وابو الغيث اسمه سالم مولى ابن مطيع والحديث مضى في الوصايا وفي الطب ومضى الكلام فيه قوله الموبقات اى المهلكات وقال المهلب سميت بذلك لانها سبب لاهلاك مرتكبها ﴿ ص ﴾ باب قذف العبيد ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان حكم قذف العبيد والاضافة فيه اضافة الى المفعول وطوى ذكر الفاعل وقال بعضهم ويحتمل ان يكون الاضافة للفاعل والحكم فيه ان على العبد اذا قذف نصف ما على الحر ذكرا كان او انثى وهذا قول الجمهور وعن عمر بن عبد العزيز والزهري والاوزاعي واهل الظاهر حده ثمانون انتهى قلت حديث الباب يدل على ان الاضافة للمفعول على ما لا يخفى وان كان فيه احتمال لما قاله والمراد بقوله العبيد الارقاء وقال بعضهم عبر بالعبيد اتباعا للفظ الحديث وحكم العبد والامة في القذف سواء قلت لفظ الحديث مملوكه وليس فيه اتباع من حيث اللفظ وان كان يطلق على العبد مملوك ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن فضيل بن غزوان عن ابن ابي نعم عن ابي هريرة قال سمعت ابا القاسم صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من قذف مملوكه وهو بريء مما قال جلد يوم القيمة الا ان يكون كما قال ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان لفظ المملوك يطلق على العبد ويحيى بن سعيد القطان وفضيل مصغر فضل بالضاد المعجمة ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي وابن ابي نعم اسمه عبد الرحمن البجلي الكوفي وابو نعم بضم النون وسكون العين المهملة لم اقف على اسمه والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنذور عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن ابراهيم بن موسى الرازي واخرجه الترمذي في البر عن احمد بن محمد واخرجه النسائي في الرجم عن سويد بن نصر قوله ابا القاسم في رواية الاسمعيلي حدثنا ابو القاسم نبي التوبة قوله من قذف مملوكه وفي رواية الاسمعيلي من قذف عبده بشيء قوله وهو بريء الواو فيه للحال قوله جلد يوم القيمة فيه اشعار انه لاحد عليه في الدنيا وقال المهلب العلماء مجمعون على ان الحر اذا قذف عبدا فلا حد عليه ويحتج بقوله جلد يوم القيمة فلو وجب عليه الحد في الدنيا لذكره كما ذكره في الآخرة وقال الشافعي ومالك من قذف من يحسبه عبدا فاذا هو حر فعليه الحد وقال ابن المنذر واختلفوا فيما يجب على قاذف ام الولد فقال ابن عمر عليه الحد وبه قال مالك وهو قياس قول الشافعي وروي عن الحسن انه لا حد عليه ﴿ ص ﴾ باب هل يأمر الامام رجلا فيضرب الحد غائبا عنه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه هل يأمر الامام رجلا فيضرب الحد رجلا غائبا عنه حاصل معنى هذه الترجمة ان رجلا اذا وجب عليه الحد وهو غائب عن الامام هل له ان يقول لرجل اذهب الى فلان الذي هو غائب فاقم عليه الحد وجواب الاستفهام محذوف تقديره له ذلك ﴿ ص ﴾ وقد فعله عمر ﴿ ش ﴾ اى وقد فعل هذا الذي استفهم عنه عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه وهذا لم يثبت الا في رواية الكشميهني وروى هذا الاثر سعيد بن منصور بسند صحيح عن عمر انه كتب الى عامله ان عاد فحدوه ذكره في قصة طويلة ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة وزيد ابن خالد الجهني رضي الله تعالى عنهما قالا جاء رجل الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال

(انشدك)

انشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله فقام خصمه وكان افقه منه فقال صدق اقض بيننا بكتاب الله وائذن لى يارسول الله فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قل فقال ان ابنى كان عسيفا فى اهل هذا فزنى بامرأته فافتديت منه بمائة شاة وخادم وانى سألت رجالا من اهل العلم فاخبرونى ان على ابنى جلد مائة وتغريب عام وان على امرأة هذا الرجم فقال والذى نفسى بيده لاقضين بينكما بكتاب الله المأة والخادم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام ويا انيس اغد على امرأة هذا فسلها فان اعترفت فارجمها فاعترفت فرجمها ش مطابقته للترجمة فى قوله يا انيس اغد على امرأة هذا الى آخره والحديث قدمر غير مرة واخره مر عن قريب فى باب اذا رمى امرأته او امرأة غيره بالزنا عند الحاكم ومر الكلام فيه غير مرة قوله انشدك الله اى ماطلب منك الا قضاءك بحكم الله قوله وائذن لى هو كلام الرجل لا كلام خصمه بدليل رواية كتاب الصلح قوله عسيفا اى اجيرا قوله يا انيس انما خصه لانه اسلمى والمرأة اسلمية قوله فاعترفت فيه حذف تقديره فذهب انيس اليها فسألها هل زنيت فاعترفت اى اقرت بالزنا فرجمها باقرارها

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الديات ش

اى هذا باب فى بيان احكام الديات وهو جمع دية اصلها ودى من وديت القتيل اديه دية اذا اعطيت ديته واتديت اخذت ديته فحذفت الواو منه وعوض عنها الهاء واذا اردت الامر منه تقول د بكسر الدال اصله اود فحذفت الواو منه تبعا لفعله فصار ادو استغنى عن الهمزة فحذفت فصار د على وزن ع فتقول د ديا دوادى ديادين ويجوز ادخال هاء السكت فى الامر الواحد فيقال ده كما يقال قه فى ق الذى هو امر يقى وفى المغرب الدية مصدر ودى القتيل اذا اعطى وليه ديته واصل التركيب على معنى الجرى والخروج ومنه الوادى لان الماء يدى فيه اى يجرى فيه فان قلت ترجم غير البخارى كتاب القصاص وادخل تحته الديات والبخارى بالعكس قلت ترجمته اعم من ترجمة غيره لان مايجب فيه القصاص يجوز العفو عنه على مال فتشمله الدية ص وقول الله تعالى عز وجل ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم ش وقول الله بالجر عطف على قوله الديات هذا على وجود الواو فى قول الله وعلى قول ابى ذر والنسفى بدون الواو كذا قول الله فيكون ح مرفوعا على الابتداء وخبره هو قوله ومن يقتل فان قلت ماوجه تصدير هذه الترجمة بهذه الآية قلت لان فيها وعيدا شديدا عند القتل متعمدا بغير حق فان من فعل هذا وصولح عليه بمال فتشمله الدية واذا احترز الشخص عن ذلك فلا يحتاج الى شئ واختلف العلماء فى تأويل هذه الآية هل للقاتل توبة فى ذلك ام لا فروى عن ابن مسعود وابن عباس وزيد ابن ثابت وابن عمر انه لاتوبة له وانها غير منسوخة وانها نزلت بعد الآية التى فى الفرقان التى فيها توبة القاتل بستة اشهر ونزلت آية الفرقان فى اهل الشرك ونزلت آية النساء فى المؤمنين وروى سعيد بن المسيب ان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما سأله رجل انى قتلت فهل لى من توبة قال تزود من الماء البارد فانك لاتدخل الجنة ابدا وذكر ابن ابى شيبة ايضا عن ابى هريرة وابى سعيد الخدرى وابى الدرداء وروى عن على وابن عباس وابن عمر للقاتل توبة من طرق لايحتج بها واحتج اهل السنة بان القاتل فى مشية الله بحديث عبادة بن الصامت الذى فيه ذكر بيعة العقبة وفيه من اصاب ذنبا فامره

الى ابن الثمانين عفوله وان شاء عذبه والى هذا ذهب جماعة من التابعين وفقهاء الامصار وقيل الآية في حق المستحل وقيل المراد بالخلود طول الاقامة ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل قال قال عبد الله قال رجل يارسول الله اى الذنب اكبر عند الله قال ان تدعو لله ندا وهو خلقك قال ثم اى قال ثم ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك قال ثم اى قال ثم ان تزانى بحليلة جارك فانزل الله عز وجل تصديقها (والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك) الآية ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة للآية المذكورة فى قوله ولا يقتلون النفس التى حرم وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابو وائل هو شقيق بن سلمة وعمرو بفتح العين ابن شرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف الهمدانى الكوفى وعبد الله هو ابن مسعود رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى التفسير عن عثمان بن ابى شيبة وفى الادب عن محمد بن كثير وسيجئ فى التوحيد ايضا ومضى الكلام فيه قوله ندا بكسر النون وتشديد الدال المهملة وهو النظير والمثل وكذلك النديد قوله وهو خلقك الواو فيه للحال قوله ثم اى بفتح الهمزة وتشديد الياء اى ثم اى ذنب بعد ذلك قوله خشية ان يطعم اى لاجل خشية ان يطعم معك قيل القتل مطلقا اعظم فما وجه هذا التقييد واجيب بانه خرج مخرج الغالب اذ كانت عادتهم ذلك وهذا المفهوم لا اعتبار له وجواب آخر وهو ان فيه شيئين القتل وضعف الاعتقاد فى ان الله هو الرزاق وهذا نظير قوله تعالى (ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق) وقوله تعالى (قد خسر الذين قتلوا اولادهم سفها بغير علم) قوله بحليلة اى بزوجة جارك وهو بفتح الحاء المهملة وفيه الزنا والخيانة مع الجار الذى اوصى الله بحفظ حقه قوله فانزل الله تصديقها اى تصديق هذه الاشياء المذكورة فى سورة الفرقان وهو قوله عز وجل (والذين لا يدعون مع الله) الى آخر الآية قوله الآية اى اقرأ تمام الآية (يلق اثاما) قال مجاهد الاثام واد فى جهنم وقال سيبويه والخليل اى يلق جزاء الاثام وقال القتبى الاثام العقوبة ﴿ص﴾ حدثنا على حدثنا اسحق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لن يزال المؤمن فى فسحة من دينه مالم يصب دما حراما ﴿ش﴾ هذا مطابق للحديث السابق المطابق للآية المذكورة وعلى شيخ البخارى ذكر هكذا غير منسوب ولم يذكره ابو على الجيانى فى تقييده ولا نبه عليه الكلاباذى وقيل انه على بن الجعد قلت على بن الجعد ابن عبيد ابو الحسن الجوهرى الهاشمى مولاهم البغدادى قال جامع رجال الصحيحين روى عنه البخارى فى كتابه اثنى عشر حديثا وذكر فى ترجمة على بن ابى هاشم انه سمع اسحق بن سعيد المذكور والحديث من افراده قوله لن يزال كذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره لا يزال قوله فى فسحة بضم الفاء وسكون السين المهملة وحاء مهملة اى فى سعة منشرح الصدر واذا قتل نفسا بغير حق صار منحصرا ضيقا لما اوعد الله عليه مالم يوعد على غيره قوله من دينه كذا فى رواية الاكثرين بكسر الدال المهملة من الدين وفى رواية الكشميهنى من ذنبه بفتح الذال المعجمة وسكون النون وبالباء الموحدة فمعنى الاول انه يضيق عليه دينه بسبب الوعيد لقاتل النفس عمدا بغير حق ومعنى الثانى انه يصير فى ضيق بسبب ذنبه ﴿ص﴾ حدثنى احمد بن يعقوب حدثنا اسحق سمعت ابى يحدث عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما قال ان من ورطات الامور التى لا مخرج لمن اوقع نفسه

فيها سفك الدم الحرام بغير حله ش هذا حديث ابن عمر ايضا لكنه موقوف عليه قوله
حدثني احمد بن يعقوب ويروى حدثنا بنون الجمع احمد بن يعقوب المسعودي الكوفي وهو من
افراده قوله حدثنا اسحق يروى اخبرنا اسحق وهو ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص
المذكور في الحديث السابق قوله من ورطات الامور هي جمع ورطة بفتح الواو وسكون الراء
وهي الهلاك يقال وقع فلان في ورطة اي في شيء لاينجو منه قوله التي لامخرج الخ تفسير الورطات
قوله بغير حله اي بغير حق من الحقوق المحلة للسفك قال الكرماني الوصف بالحرام يغني عن هذا
القيد ثم اجاب بقوله الحرام براد به ماشانه ان يكون حرام السفك اوهو للتأكيد ص حدثنا
عبيدالله بن موسى عن الاعمش عن ابي وائل عن عبدالله قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اول ما
يقضى بين الناس في الدماء ش مطابقته للآية المذكورة من حيث كون الوعيد الشديد
فيها يكون اول مايقضى يوم القيامة بين الناس في الدماء اي في القضاء بها لانها اعظم المظالم فيما
يرجع الى العباد اخرجه عن عبيدالله بن موسى بن باذام ابي محمد العبسي الكوفي عن سليمان الاعمش
عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبدالله بن مسعود وفي رواية مسلم من طريق آخر اول مايقضى يوم
القيمة بين الناس وقال بعضهم هذا السند يلتحق بالثلاثيات وهي اعلى ماعند البخاري من حيث العدد
وهذا في حكمه من جهة ان الاعمش تابعي وان كان روى هذا عن تابعي آخر فان ذلك التابعي ادرك
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وان لم يكن له صحبة انتهى قلت اذا لم يكن له صحبة كيف يكون الحديث من
الثلاثيات فالذي ليست له صحبة هو من آحاد الناس سواء كان تابعيا اوغيره فان قلت روى عن ابي هريرة
اول مايحاسب به المرء صلاته اخرجه النسائي وبينهما تعارض قلت لاتعارض لان حديث عبدالله
فيما بينه وبين غيره وحديث ابي هريرة في خاصة نفسه ص حدثنا عبدان حدثنا عبدالله
حدثنا يونس عن الزهري حدثنا عطاء بن يزيد ان عبيدالله بن عدي حدثه ان المقداد بن عمرو
الكندي حليف بني زهرة حدثه وكان شهد بدرا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال يارسول الله
ان لقيت كافرا فاقتتلنا فضرب يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ بشجرة وقال اسلمت لله اقتله بعد ان قالها
قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتقتله قال يارسول الله فانه طرح احدى يدي ثم قال ذلك
بعدما قطعها اقتله قال لاتقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله وانت بمنزلته قبل ان يقول كلمته
التي قال ش مطابقته للآية المذكورة من حيث ان فيه نهيا عظيما عن قتل النفس التي
اسلمت لله وعبدان هو لقب عبدالله بن عثمان يروى عن عبدالله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن محمد
ابن مسلم الزهري عن عطاء بن يزيد من الزيادة الليثي عن عبيدالله بن عدي بن الخيار بكسر الخاء
المعجمة وتخفيف الياء آخر الحروف النوفلي له ادراك عن المقداد بن عمرو وهو المعروف بالمقداد بن
الاسود رضي الله تعالى عنه والحديث مضى في المغازي في غزوة بدر عن ابي عاصم عن ابن جريج
وعن اسحق بن ابراهيم واخرجه مسلم في الايمان عن قتيبة وغيره واخرجه ابوداود والنسائي فيه
جميعا عن قتيبة فابوداود في الجهاد والنسائي في السير قوله ان لقيت كذا في رواية الاكثرين
بكلمة ان الشرطية وفي رواية ابي ذر اني لقيت بصيغة الاخبار عن الماضي وظاهر هذا يقتضي
ان سؤال المقداد عن الذي وقع له في نفس الامر لانه سأل عن الحكم في ذلك اذا وقع والذي
وقع في غزوة بدر بلفظ ارأيت ان لقيت رجلا من الكفار الحديث وهذا يؤيد رواية الاكثرين

قوله فضرب بالسيف قال الكرمانى كيف قطع يده وهو ممن يكتم ايمانه فاجاب بقوله دفعا للصائل او السؤال كان على سبيل الفرض و التمثيل لاسيما وفى بعض الروايات ان لقيت بحرف الشرط قوله ثم لاذ بشجرة اى التجأ اليها وفى رواية الكشميهنى ثم لا ذمنى اى منع نفسه منى وقال اسلمت لله اى دخلت فى الاسلام قوله اقتله اى أأقتله بهمزة الاستفهام فيه مقدرة قوله بعد ان قالها اى بعد ان قال كلمة الاسلام قوله فان قتلته اى بعد ان قال اسلمت لله الخ قاله الكرمانى قوله بمنزلتك اى الكافر مباح الدم قبل الكلمة فاذا قالها صار محظور الدم كالمسلم فان قتله المسلم بعد ذلك صار دمه مباحا بحق القصاص كالكافر بحق الدين فالتشبيه فى اباحة الدم لا فى كونه كافرا وقيل معناه انت تقصد قتله آثما كما كان هو ايضا بقصد قتالك آثما فالتشبيه بالاثم انتهى قلت قوله الاول كلام الخطابى نقله عنه وحاصله اتحاد المنزلتين مع اختلاف المأخذ فالاول انه مثلك فى صون الدم والثانى انك مثله فى الهدر وقوله الثانى كلام المهلب وقال الداودى معناه انك صرت قاتلا كما كان هو قاتلا قال وهذا من المعاريض لانه اراد الاغلاظ بظاهر اللفظ دون باطنه وانما اراد ان كلا منهما قاتل ولم يرد انه صار كافرا بقتله اياه و قيل ان قتلته مستحلا لقتله فى الكفر فانت مستحل مثله والحاصل من هذا كله النهى عن قتل من يشهد بالاسلام واحتج بعضهم بقوله اسلمت لله على صحة اسلام من قال ذلك ولم يزد عليه ورد ذلك بانه كان ذلك فى الكف على انه ورد فى بعض طرقه انه قال لااله الاالله وهى رواية معمر عن الزهرى عند مسلم فى هذا الحديث ﴿ ص ﴾ وقال حبيب بن ابى عمرة عن سعيد عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم للمقداد اذا كان رجل مؤمن يخفى ايمانه مع قوم كفار فاظهر ايمانه فقتلته فكذلك كنت انت تخفى ايمانك بمكة قبل ﴿ ش ﴾ مطابقته لحديث المقداد من حيث ان المعنى قريبة وحبيب ضد العدو ابن ابى عمرة بفتح العين المهملة وسكون الميم وبالراء القصاب الكوفى وسعيد هو ابن جبير وهذا التعليق وصله البزار والدار قطنى فى الافراد والطبرانى فى الكبير من رواية ابى بكر بن على بن عطاء بن مقدم والد محمد بن ابى بكر المقدمى عن حبيب بن ابى ثابت وفى اوله بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سرية فيها المقداد فلما اتوهم وجدوهم تفرقوا وفيهم رجل له مال كثير لم يبرح فقال اشهد ان لااله الا الله فاهوى اليه المقداد فقتله الحديث وفيه فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يامقداد قتلت رجلا قال لااله الاالله فكيف لك بلااله الاالله فانزل الله تع (ياايها الذين آمنوا اذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا) الآية فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم للمقداد كان رجل مؤمن يخفى ايمانه الخ ﴿ ص ﴾ باب ✲ قول الله تع ومن احياها قال ابن عباس من حرم قتلها الا بحق فكأنما احيا الناس جميعا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قول تع ومن احياها ووقع فى رواية غير ابى ذر باب قوله تع ومن احياها وزاد المستملى والاصيلى فكانما احيا الناس جميعا واول الآية (من قتل نفسا بغير نفس اوفساد فى الارض فكأنما قتل الناس جميعا ومن احياها) الآية وتعليق ابن عباس اخرجه اسمعيل بن ابى زياد الشامى فى تفسيره عنه ورواه وكيع عن سفيان عن خصيف عن مجاهد عنه فذكره ﴿ ص ﴾ حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن الاعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاتقتل نفس الا كان على ابن آدم الاول كفل منها ﴿ ش ﴾ مطابقته لصدر

(الآية)

الآية التى فيها ومن احياها ظاهرة لان المراد من ذكر و من احياها صدرها وهو قوله من قتل نفسا الآية و قبيصة بفتح القاف وهو ابن عقبة وسفيان هو ابن عيينة وقيل الثورى والاول هو الظاهر والاعمش سليمان وعبدالله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء الخار فى بخاء معجمة وراء مكسورة وبالفاء الكوفى وفيه ثلاثة من التابعين فى نسق وهم كوفيون وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى فى خلق آدم عن عمر بن حفص عن ابيه واخرجه مسلم فى الحدود عن ابى بكر بن ابى شيبة ومضى الكلام فيه **قوله** لاتقتل نفس زاد حفص فى روايته ظلما **قوله** على ابن آدم الاول هو قابيل قتل هابيل **قوله** كفل بكسر الكاف اى نصيب قال عليه السلام من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيمة **ص** حدثنا ابو الوليد حدثنا شعبة قال واقد ابن عبدالله اخبرنى عن ابيه انه سمع عبدالله بن عمر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض **ش** مطابقته للآية المذكورة تتأتى على قول من فسر **قوله** كفارا بحرمة الدماء فان فيه ثمانية اقوال منها هذا و قد ذكرناه فى اوائل كتاب الحدود فى باب ظهر المؤمن حمى ومضى الحديث فيه ايضا وابو الوليد شيخ البخارى اسمه هشام بن عبدالملك و واقد بكسر القاف وبالدال المهملة ابن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب نسبه الراوى الى جد ابيه فالمراد بقولنا ابيه محمد لا عبدالله وهو يروى عن جده عبدالله فقول ابى ذر فى روايته كذا وقع هنا واقد بن عبدالله والصواب واقد بن محمد قلت نعم و كذا وقع واقد بن محمد سمعت ابى فى باب ظهر المؤمن حمى لكن وجه هذه الرواية ماذكرناه الآن قوله اخبرنى عن ابيه من باب تقديم اسم الراوى على صيغة الاخبار عنه تقدير الكلام حدثنا شعبة اخبرنى واقد ابن عبدالله عن ابيه يعنى محمد بن زيد بن عبدالله يروى عن جده عبدالله كما ذكرنا فافهم فان فيه قلقا **ص** حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن على بن مدرك سمعت ابا زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى حجة الوداع استنصت الناس لاترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض **ش** مطابقته للآية المذكورة مثل مطابقة الحديث السابق والحديثان سواء غيران الذى سبق عن عبد الله ابن عمرو هذا عن جرير بن عبدالله البجلى رضى الله تعالى عنه اخرجه عن محمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة عن غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وهو لقب محمد بن جعفر وقد مر غير مرة **قوله** سمعت ابازرعة هو هرم بفتح الهاء وكسر الراء ابن عبدالله بن جرير بن عبدالله سمع جده جرير بن عبدالله والحديث مضى فى العلم عن حجاج بن منهال و فى المغازى عن حفص بن عمر ومضى الكلام فيه **قوله** قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويروى قال قال لى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فعلى هذه الرواية **قوله** استنصت الناس امر اى اسكت الناس ليسمعوا الخطبة والخطاب لجرير ويروى استنصت الناس بصيغة الماضى جملة حالية ومعنى الباقى قدمر غير مرة **ص** رواه ابو بكرة وابن عباس رضى الله تعالى عنهم عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** اى روى قوله لاترجعوا بعدى كفارا الحديث ابوبكرة بفتح الباء الموحدة نفيع بضم النون وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالعين المهملة ابن الحارث الثقفى صاحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وروى البخارى حديثه هذا مطولا فى كتاب الحج **قوله** وابن عباس

اى رواه ايضا عبدالله بن عباس وقدمضى فى الحج ايضا ﴿ حدثنى محمد بن بشار حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة عن فراس عن الشعبى عن عبدالله بن عمرو عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين اوقال اليمين الغموس شك شعبة وقال معاذ حدثنا شعبة قال الكبائر الاشراك بالله واليمين الغموس وعقوق الوالدين اوقال وقتل النفس ﴾ ش ﴿ مطابقته للآية المذكورة فى قوله وقتل النفس ومحمد بن جعفر هو غندر وقدمضى الآن وشعبة يروى عن فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيى الخارفى بالخاء المعجمة والراء والفاء عن عامر الشعبى عن عبدالله بن عمرو بن العاص والحديث مضى فى الايمان والنذور فى باب اليمين الغموس اخرجه عن محمد بن مقاتل عن النضر عن شعبة عن فراس الخ **قوله** اوقال اليمين الغموس شك من شعبة **قوله** ومعاذ بضم الميم ابن معاذ العنبرى وقال الكرمانى هذا اما تعليق من البخارى واما مقول لابن بشار انتهى وقدوصله الاسمعيلى من رواية عبيدالله بن معاذ عن ابيه ولفظه الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين اوقال قتل النفس واليمين الغموس والغموس على وزن فعول بمعنى فاعل اى تغمس صاحبها فى الاثم اوالنار وهى الكاذبة التى يتعمدها صاحبها عالما ان الامر بخلافه ﴿ ص حدثنا اسحق بن منصور حدثنا عبدالصمد حدثنا شعبة حدثنا عبيدالله بن ابى بكر سمع انسا رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكبائر (ح) وحدثنا عمرو حدثنا شعبة عن ابن ابى بكر عن انس بن مالك عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اكبر الكبائر الاشراك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وقول الزور اوقال وشهادة الزور ﴾ ش ﴿ مطابقته للآية المذكورة فى قوله وقتل النفس واخرجه من طريقين احدهما عن اسحق بن منصور ابن بهرام الكوسج ابى يعقوب المروزى عن عبدالصمد بن عبدالوارث العنبرى البصرى عن شعبة عن عبيدالله بن ابى بكر بن انس بن مالك عن جده انس بن مالك والآخر عن عمرو بن مرزوق عن شعبة عن عبيدالله بن ابى بكر الخ والحديث مضى فى الشهادات عن عبدالله بن نمير وفى الادب عن محمد بن الوليد والطريق الثانى اخرجه مسلم فى الايمان عن يحيى بن حبيب وغيره واخرجه الترمذى فى البيوع وفى التفسير عن محمد بن عبدالاعلى واخرجه النسائى فى القضاء والتفسير والقصاص عن اسحق بن ابراهيم وغيره وهنا ذكر شعبة قتل النفس بغير شك وتارة ذكرها بالشك وتارة لم يذكرها اصلا **قوله** اوشهادة الزور شك من الراوى وليس العدد فيه محصورا قيل لابن عباس هى سبع قال هى الى السبعين اقرب وعنه ايضا الى السبعمائة اقرب وقيل هى احدى عشرة وقالت جماعة من اهل السنة كل المعاصى سواء لايقال صغيرة او كبيرة لان المعنى واحد وظواهر الكتاب والسنة ترد عليهم وقد قال الله تعالى (ان تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه) الآية ﴿ ص حدثنا عمرو بن زرارة اخبرنا هشيم اخبرنا حصين حدثنا ابو ظبيان قال سمعت اسامة بن زيد بن حارثة رضى الله تعالى عنهما يحدث قال بعثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى الحرقة من جهينة قال فصبحنا القوم فهزمناهم قال ولحقت انا ورجل من الانصار رجلا منهم قال فلما غشيناه قال لااله الاالله قال فكف عنه الانصارى فطعنته برمحى حتى قتلته قال فلما قدمنا بلغ ذلك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال فقال لى يا اسامة اقتلته بعدان قال لا اله الا الله قال قلت يارسول الله انما كان متعوذا قال اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله قال فمازال يكررها على حتى تمنيت انى لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم ﴾ ش ﴿ مطابقته للآية المذكورة

تؤخذ من معنى قوله اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله بالتكرر وفيه عظم قتل النفس المؤمنة وعمرو بن زرارة بضم الزاى وتخفيف الراء الاولى ابن واقد الكلابى النيسابورى وهو شيخ مسلم ايضا قال الكرمانى روى البخارى هذا الحديث بهذا الاسناد فى المغازى قبيل غزوة الفتح الا ان ثمة عمرو بن محمد بدل ابن زرارة قلت كلاهما من شيوخ البخارى قوله اخبرنا هشيم هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره حدثنا هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة الواسطى قوله اخبرنا حصين هكذا فى رواية ابى ذر والاصيلى وفى رواية غيرهما حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطى من صغار التابعين وابو ظبيان بفتح الظاء المعجمة وكسرها وسكون الباء الموحدة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالنون واسمه حصين ايضا ابن جندب المذحجى بفتح الميم وسكون الذال المعجمة وكسر الحاء المهملة وبالجيم وهو من كبار التابعين واسامة بن زيد بن حارثة بالحاء المهملة وبالثاء المثلثة حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابن حبه وابن مولاه القضاعى بضم القاف وخفة الضاد المعجمة وبالعين المهملة قوله الى الحرقة بضم الحاء المهملة وفتح الراء وبالقاف قبيلة من جهينة وقال ابن الكلبى سموا بذلك لوقعة كانت بينهم وبين بنى مرة بن عوف بن سعد بن دينار فاحرقوهم بالسهام لكثرة من قتل منهم وكان هذا البعث فى رمضان سنة سبع اوثمان قوله فصبحنا القوم اى اتيناهم صباحا قوله فلما غشيناه بفتح الغين المعجمة وكسر الشين المعجمة اى لحقناه قوله حتى قتلته قال الكرمانى المقتول هو مرداس بكسر الميم ابن نهيك بفتح النون وكسر الهاء وبالكاف قلت هذا قول الكلبى وقال ابو عمرو مرداس بن عمرو الفدكى قوله متعوذا نصب على الحال قال الكرمانى اى لم يكن بذلك قاصدا للايمان بل كان غرضه التعوذ من القتل وفى رواية الاعمش قالها خوفا من السلاح وفى رواية بن ابى عاصم من وجه آخر عن اسامة انما فعل ذلك ليحرز دمه وقال الكرمانى كيف جاز تمنى عدم سبق الاسلام ثم اجاب بقوله تمنى اسلاما لاذنب فيه او ابتداء الاسلام ليجب ماقبله وقال الخطابى ويشبه ان اسامة قد اول قوله تعالى (فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا) وهو معنى مقالته وكان متعوذا ولذلك لم تلزمه ديته وفى التوضيح قتل اسامة هذا الرجل لظنه كافرا وجعل ماسمع منه من الشهادة تعوذا من القتل واقل احوال اسامة فى ذلك ان يكون قد اخطأ فى فعله لانه انما قصد الى قتل كافر عنده ولم يكن عرف بحكمه صلى الله تعالى عليه وسلم فيمن اظهر الشهادة وقال ابن بطال كانت هذه القصة سبب تخلف اسامة ان لايقاتل مسلما بعد ذلك ومن ثمة تخلف عن على رضى الله تعالى عنه فى الجمل وصفين قوله فما زال يكررها اى يكرر مقالته اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله كذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره بعدما قال وفيه تعظيم امر القتل بعدما يقول الشخص لا اله الا الله قوله حتى تمنيت الخ حاصل المعنى انى تمنيت ان يكون اسلامى الذى كان قبل ذلك اليوم بلا ذنب لان الاسلام يجب ماقبله فتمنيت ان يكون ذلك الوقت اول دخولى فى الاسلام لآمن من جريرة تلك الفعلة ولم يرد انه تمنى ان لايكون مسلما قبل ذلك وقد مر ما قال الكرمانى فيه

﴿ ص حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثنا يزيد عن ابى الخير عن الصنابحى عن عبادة بن الصامت قال انى من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بايعناه على ان لانشرك بالله شيئا ولانسرق ولانزنى ولا نقتل النفس التى حرم الله ولانتهب ولانعصى

بالجنة ان فعلنا ذلك فان عشينا من ذلك شيئا كان قضاء ذلك الى الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للآية المذكورة فى قوله ولا تقتلوا النفس التى حرم الله ويزيد من الزيادة هو ابن ابى حبيب وابو الخير هو مرثد بن عبدالله والصنابحى بضم الصاد المهملة وتخفيف النون وكسر الباء الموحدة وبالحاء المهملة نسبة الى صنابح بن زاهر بن عامر بطن من مراد واسمه عبدالرحمن ابن عسيلة مصغر العسلة بالمهملتين ابن عسل بن عسال والحديث مضى فى المناقب فى باب وفود الانصار اخرجه عن قتيبة عن الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن ابى الخير الخ ومضى فى كتاب الايمان فى باب مجرد اخرجه عن ابى اليمان قوله بايعوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعنى ليلة العقبة قوله ولا ننتهب ويروى ولا ننهب فالاول من الانتهاب والثانى من النهب قوله ولا نعصى اى فى المعروف بالعين المهملة وذكر ابن التين انه روى بالقاف على ما يأتى وذكره ابن قرقول بالعين والصاد المهملتين وقال كذا لابى ذر والنسفى وابن السكن والاصيلى وعند القابسى ولا نقضى اى ولا نحكم بالجنة من قبلنا وقال القاضى الصواب العين كما فى آية ولا يعصينك فى معروف قوله بالجنة على رواية العين والصاد المهملتين يتعلق بقوله بايعناه اى بايعناه بالجنة وعلى رواية القابسى يتعلق بقوله ولا نقضى قوله ذلك اشارة اولا الى التروك وثانيا الى الافعال قوله فان غشينا بفتح الغين المعجمة وكسر الشين المعجمة اى ان اصبنا شيئا من ذلك وهو الاشارة الى الافعال قوله كان قضاء ذلك اى حكمه الى الله ان شاء عاقب وان شاء عفا عنه وفيه دليل لاهل السنة على ان المعاصى لا تكفر بها ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبدالله بن عمر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا ﴿ ش ﴾ مطابقته للآية تؤخذ من معنى الحديث لان المراد من حمل السلاح عليهم قتالهم قال الكرمانى اى قاتلنا من جهة الدين او من استباح ذلك وجويرية مصغر جارية ابن اسماء والحديث من افراده قوله فليس منا اى فليس على طريقتنا ﴿ ص ﴾ رواه ابو موسى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اى روى الحديث المذكور ابو موسى الاشعرى واسمه عبدالله بن قيس وسيأتى موصولا فى كتاب الفتن فى باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من حمل علينا السلاح ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالرحمن بن المبارك حدثنا حماد بن زيد حدثنا ايوب ويونس عن الحسن عن الاحنف بن قيس قال ذهبت لانصر هذا الرجل فلقينى ابو بكرة فقال اين تريد قلت انصر هذا الرجل قال ارجع فانى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول فى النار قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه ﴿ ش ﴾ مطابقته للآية المذكورة ظاهرة وعبدالرحمن بن المبارك ابن عبدالله وايوب هو السختيانى ويونس هو ابن عبيد البصرى والحسن هو البصرى والاحنف بن قيس السعدى البصرى واسمه الضحاك والاحنف لقبه عرف به يكنى ابا بحر ادرك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يره قاله ابو عمر وقال اسلم على عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قلت فلذلك دعا له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مات سنة سبع وستين بالكوفة وابو بكرة نفيع بن الحارث والحديث مضى فى كتاب الايمان فى باب المعاصى من امر الجاهلية ومضى الكلام فيه قوله لانصر هذا الرجل اراد به على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه وكان احنف تخلف عنه فى وقعة الجمل قوله ارجع امر من الرجوع قوله بسيفيهما بافراد السيف رواية الكشميهنى وفى رواية غيره بالتثنية قوله فالقاتل بالفاء لانه جواب

(اذا)

اذا وقال الكرمانى ويروى بدون الفاء وهو دليل على جواز حذف الفاء من جواب الشرط نحو (من يفعل الحسنات الله يشكرها) وقال يحتمل ان يقال اذا ظرفية وفيه تأمل وقال الخطابى هذا الوعيد اذا لم يكونا يتقاتلان على تأويل وانما يتقاتلان على عداوة او طلب دنيا ونحوه واما من قاتل اهل البغى او دفع الصائل فقتل فانه لايدخل فى هذا الوعيد لانه مأمور بالقتال للذب عن نفسه غير قاصد به قتل صاحبه ﴿ص﴾ باب ✽ قول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص فى القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفى له من اخيه شئ فاتباع بالمعروف واداء اليه باحسان ذلك تخفيف من ربكم ورحمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى ذكر قول الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا الى آخره وفى رواية ابى ذر يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص فى القتلى الآية وفى رواية الاصيلى وابن عساكر الحر بالحر الى قوله عذاب اليم وساق فى رواية كريمة الآية كلها ولم يذكر فى هذا الباب حديثا وذكر بعده ابوابا تشتمل على ما فى الآية المذكورة من الاحكام وسيأتى بيان سبب نزول هذه الآية فقال حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس قال كانت فى بنى اسرائيل قصاص ولم تكن فيهم الدية فقال الله لهذه الامة كتب عليكم القصاص الى آخر الحديث **قوله** فمن عفى له اى من ترك له من اخيه شئ يعنى بعد استحقاق الدم فاتباع اى فذلك العفو اتباع بالمعروف اى قتل الطالب اتباع بالمعروف اذا قبل الدية **قوله** واداء اليه باحسان يعنى من القاتل يعنى من غير ضرر **قوله** ذلك اى اخذ الدية فى العمد تخفيف من الله عليكم ورحمة **قوله** فمن اعتدى بعد ذلك اى فمن قتل بعد اخذ الدية فله عذاب اليم اى موجع شديد ﴿ص﴾ ✽ باب ✽ سؤال القاتل حتى يقر والاقرار فى الحدود ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان سؤال الامام القاتل يعنى من اتهم بالقتل ولم تقم عليه البينة ويسأله حتى يقر فيقيم عليه الحد هذه الترجمة هكذا وقعت فى رواية الاكثرين ولم يقع فى رواية النسفى وكريمة لفظ باب وانما وقع بعد قوله عذاب اليم واذا لم يزل يسئل القاتل حتى اقر والاقرار فى الحدود ﴿ص﴾ حدثنا حجاج بن منهال حدثنا همام عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه ان يهوديا رض رأس جارية بين حجرين فقيل لها من فعل بك هذا فلان او فلان حتى سمى اليهودى فاتى به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يزل به حتى اقر فرض رأسه بالحجارة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فلم يزل به حتى اقر وهمام هو ابن يحيى والحديث مضى فى الاشخاص عن موسى بن اسمعيل وفى الوصايا عن حسان بن ابى عباد ومضى الكلام فيه **قوله** رض بالضاد المعجمة المشددة من رض يرض رضا اذا رضخ ودق وفيه القصاص بالمثل **قوله** رأس جارية قال بعضهم يحتمل ان تكون امة ويحتمل ان تكون حرة لكن دون البلوغ قلت تقدم فى الطلاق بلفظ عدا يهودى على جارية فاخذ اوضاحا كانت عليها ورضخ رأسها وفيه فاتى اهلها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهى فى آخر رمق الحديث وهذا يدل على انها كانت حرة وقال هذا القائل المذكور وهذا لايعين كونها حرة لاحتمال ان يراد باهلها مواليها رقيقة كانت او عتيقة قلت هذا عدول عن الظاهر فان الموالى لايطلق عليهم اهل بالحقيقة وبالاحتمال الناشى عن غير دليل لايثبت الحكم والاوضاح جمع وضح وهى الحلى من فضة قاله ابو عبيدة وغيره وقال الجوهرى الاوضاح حلى من الدراهم الصحاح **قوله** فلان او فلان هذا هكذا فى رواية ابى ذر والاصيلى وابن عساكر ولابى ذر عن الكشميهنى افلان ام فلان وفى رواية غيره افلان وفلان بهمزة الاستفهام على سبيل الاستخبار وتقدم فى الاشخاص من وجه

آخر عن همام افلان افلان بالتكرار بغير واو العطف قوله حتى سمى اليهودى بضم السين على بناء المجهول قوله فاتى به اى باليهودى قوله حتى اقر اى اليهودى اى حتى اقر انه فعل بها ماذكر وفى رواية الوصايا حتى اعترف قال ابو مسعود لا اعلم احدا قال فى هذا الحديث حتى اعترف ولا حتى اقر الا همام بن يحيى وقال غيره هذه اللفظة انما جاءت من رواية قتادة ولم ينقلها غيره وهى مما عد عليه قلت ثبتت هذه اللفظة فى الصحيحين فيرد به ماقيل مما ذكرنا ويرد به ايضا سؤال من قال كيف قتل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اليهودى بلا بينة ولا اعتراف واجيب عن هذا ايضا بان هذا كان فى ابتداء الاسلام وكان يقتل القاتل بقول القتيل وقيل يمكن انه قتله لا ببينة ولا اعتراف بل بسبب آخر موجب لقتله وقيل كان صلى الله تعالى عليه وسلم علمه بالوحى فلذلك قتله واختلف العلماء فى صفة القود فقال مالك انه يقتل بمثل ماقتل به فان قتله بعصا او بحجر او بالخنق او بالتغريق قتل بمثله وبه قال الشافعى واحمد وابو ثور واسحق وابن المنذر وقال الشافعى ان طرحه فى النار عمدا حتى مات طرح فى النار حتى يموت وقال ابراهيم النخعى وعامر الشعبى والحسن البصرى وسفيان الثورى وابو حنيفة واصحابه لا يقتل القاتل فى جميع الصور الا بالسيف واحتجوا بما رواه الطحاوى حدثنا ابن مرزوق حدثنا ابو عاصم قال حدثنا سفيان الثورى عن جابر عن ابى عازب عن النعمان قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه لا قود الا بالسيف وابو عاصم الضحاك بن مخلد شيخ البخارى وجابر الجعفى وابو عازب مسلم ابن عمرو او مسلم بن اراك والنعمان بن بشير واخرجه ابو داود والطيالسى ولفظه لا قود الا بحديدة واجابوا عن حديث الباب بانه نسخ بنسخ المثلة كما فعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالعرنيين فان قلت قال البيهقى هذا الحديث لم يثبت له اسناد وجابر مطعون فيه قلت وان طعن فيه فقد قال وكيع مهما شككتم فى شئ فلا تشكوا ان جابرا ثقة وقال شعبة صدوق فى الحديث واخرج له ابن حبان فى صحيحه وقد روى مثله عن ابى بكرة رواه ابن ماجة باسناده الجيد عن ابى هريرة ورواه البيهقى من حديث الزهرى عن ابى سلمة عنه نحوه وعن عبد الله بن مسعود واخرجه البيهقى ايضا من حديث ابراهيم عن علقمة عنه ولفظه لا قود الا بالسلاح وعن على رضى الله تعالى عنه رواه معلى بن هلال عن ابى اسحق عن عاصم بن ضمرة عنه ولفظه لا قود الا بحديدة وعن ابى سعيد الخدرى اخرجه الدارقطنى من حديث ابى عازب عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال القود بالسيف والخطأ على العاقلة وهؤلاء ستة انفس من الصحابة رووا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان القود لا يكون الا بالسيف ويشد بعضه بعضا واقل احواله ان يكون حسنا فصح الاحتجاج به ﴿ص ﴾ باب ۞ اذا قتل بحجر او بعصا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه اذا قتل شخص شخصا بحجر او قتله بعصا وجواب اذا محذوف تقديره يقتل بما قتل به وانما قدرنا هكذا وان كان يحتمل ان يقال لا يقتل الا بالسيف موافقة لحديث الباب ولم يذكره على عادته اكتفاء بحديث الباب وقال بعضهم كذا اطلق ولم يثبت الحكم اشارة الى الاختلاف فى ذلك ولكن ايراد الحديث يشير الى ترجيح قول الجمهور انتهى قلت الوجه فى تركه الجواب ماذكرناه واى شئ من الترجمة يدل على الاختلاف فيه ولا وجه ايضا لقوله ايراده الحديث يشير الى ترجيح قول الجمهور ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد قال اخبرنا عبد الله بن ادريس عن شعبة عن هشام بن زيد بن انس عن جده انس بن مالك قال خرجت جارية عليها اوضاح بالمدينة قال فرماها يهودى بحجر قال فجئ بها الى النبى صلى الله

تعالى عليه وسلم وبها رمق فقال لها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلان قتلك فرفعت رأسها فاعاد عليها قال فلان قتلك فرفعت رأسها فقال لها فى الثالثة فلان قتلك فخفضت رأسها فدعا به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقتله بين الحجرين ش مطابقته للترجمة فى قوله فرماها يهودى بحجر ومحمد هو ابن عبدالله بن نمير فى قول الكلاباذى وقال ابو على بن السكن هو محمد بن سلام والحديث اخرجه مسلم فى الحدود عن ابى موسى وبندار وغيرهما واخرجه ابوداود فى الديات عن عثمان بن ابى شيبة واخرجه النسائى فيه عن اسمعيل بن مسعود واخرجه ابن ماجة فيه عن بندار وغيره قوله اوضاح جمع وضح وقدم تفسيره عن قريب قوله رمق وهو بقية الحياة قوله فخفضت اراد به الاشارة برأسها ص *باب* قول الله تعالى ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون ش اى هذا باب فى قوله تعالى (وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس) الآية بكمالها سيقت فى رواية كريمة وفى رواية ابى ذر والاصيلى باب قول الله تعالى ان النفس بالنفس والعين بالعين) وفى رواية النسفى كذا ولكن بعده الى قوله (فاولئك هم الظالمون) وانما ذكر البخارى هذه الآية لمطابقتها قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى حديث الباب النفس بالنفس واحتج بها ابوح واصحابه على ان المسلم يقاد بالذمى فى العمد وبه قال الثورى وجعلوا هذه الآية ناسخة للآية التى فى البقرة وهى قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص فى القتلى الحر بالحر) وعن ابى مالك ان هذه الآية منسوخة بقوله ان النفس بالنفس وقال البيهقى باب فيمن لا قصاص بينه باختلاف الدين قال الله تعالى (يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص) الى قوله (فمن عفى له من اخيه شىء) وقال صاحب الجوهر النقى قلت هذه الآية حجة لخصمه لان عموم القتلى يشمل المؤمن والكافر وخوطب المؤمنون بوجوب القصاص فى عموم القتلى وكذا قوله تعالى الحر بالحر يشملهما بعمومه قوله ان النفس يؤخذ منه جواز قتل الحر بالعبد والمسلم بالذمى وهو قول الثورى والكوفيين وقال مالك والليث والاوزاعى والشافعى واحمد واسحق وابوثور لا يقتل حر بعبد وفى التوضيح هذا مذهب ابى بكر وعمر وعثمان وعلى وزيد بن ثابت رضى الله تعالى عنهم قوله والعين بالعين قال الزمخشرى المعطوفات كلها قرئت منصوبة ومرفوعة والمعنى فرضنا عليهم فيها اى فى التورية ان النفس مأخوذة بالنفس مقتولة بها اذا قتلتها بغير حق وكذلك العين مفقوءة بالعين والانف مجدوع بالانف والاذن مصلومة بالاذن والسن مقلوعة بالسن قوله والجروح قصاص يعنى ذات قصاص وهو المقاصصة ومعناه ما يمكن فيه القصاص وتعرف المساواة قوله فمن تصدق به اى فمن تصدق من اصحاب الحق به اى بالقصاص وعفا عنه قوله فهو كفارة له اى التصدق به كفارة للمتصدق يكفر الله عن سيأته وعن عبدالله ابن عمر ويهدم عنه ذنوبه بقدر ما تصدق به قوله ومن لم يحكم الى آخره قال هنا فاولئك هم الظالمون لانهم لم ينصفوا المظلوم من الظالم الذى امر بالعدل والتسوية بينهم فيه فخالفوا وظلموا وتعدوا ص حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله الا باحدى ثلاث النفس بالنفس والثيب الزانى والمارق من الدين التارك الجماعة

ش المطابقة بينه وبين الآية المذكورة فى قوله النفس بالنفس كما ذكرناه عن قريب وعمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن عبدالله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء عن مسروق ابن الاجدع عن عبدالله بن مسعود رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه مسلم فى الحدود عن ابى بكر ابن ابى شيبة وغيره واخرجه ابو داود فيه عن عمرو بن عون واخرجه الترمذى فى الديات عن هناد واخرجه النسائى فى المحاربة عن اسحق بن منصور وفى القود عن بشر بن خالد **قوله** الا باحدى ثلاث اى باحدى خصال ثلاث **قوله** والنفس بالنفس اى تقتل النفس التى قتلت عمدا بغير حق مقابلة النفس المقتولة **قوله** والثيب الزانى الثيب من ليس ببكر يقع على الذكر والانثى يقال رجل ثيب وامراة ثيب واصله واوى لانه من ثاب يثوب اذا رجع لان الثيب بصدد العود والرجوع قلت اصله ثويب قلبت الواو ياء وادغمت الياء فى الياء وهو الثانى من الثلاث وهو بيان استحقاق الزانى المحصن للقتل وهو الرجم بالحجارة واجمع المسلمون على ذلك وكذلك اجمعوا على ان الزانى الذى ليس بمحصن حده جلد مأة **قوله** والمارق من الدين كذا هو فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى والمفارق لدينه وفى رواية النسفى والسرخسى والمستملى والمارق لدينه وقال الطيبى هو التارك لدينه من المروق وهو الخروج ولفظ الترمذى والتارك لدينه المفارق للجماعة وقال شيخنا فى شرح الترمذى هو المرتد وقد اجمع العلماء على قتل الرجل المرتد اذا لم يرجع الى الاسلام واصر على الكفر واختلفوا فى قتل المرتدة فجعلها اكثر العلماء كالرجل المرتد وقال ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه لا تقتل المرتدة لعموم قوله نهى عن قتل النساء والصبيان **قوله** التارك الجماعة قيد به للاشعار بان الدين المعتبر هو ما عليه الجماعة وقال الكرمانى فان قلت الشافعى يقتل بترك الصلاة قلت لانه تارك للدين الذى هو الاسلام يعنى الاعمال ثم قال لم لا يقتل تارك الزكاة والصوم واجاب بان الزكاة يأخذها الامام قهرا واما الصوم فقيل تاركه يمنع من الطعام والشراب لان الظاهر انه ينويه لانه معتقد لوجوبه انتهى قلت فى كل ما قاله نظر اما قوله فى الصلاة لانه تارك للدين الذى هو الاسلام يعنى الاعمال فانه غير موجه لان الاسلام هو الدين والاعمال غير داخلة فيه لان الله عز وجل عطف الاعمال على الايمان فى سورة العصر والمعطوف غير المعطوف عليه ولهذا استشكل امام الحرمين قتل تارك الصلاة من مذهب الشافعى واختار المزنى انه لا يقتل واستدل الحافظ ابو الحسن على بن المفضل المصرى المالكى بهذا الحديث على ان تارك الصلاة لا يقتل اذا كان تكاسلا من غير جحد فان قلت احتج بعض الشافعية على قتل تارك الصلاة بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة قلت قد رد عليه ابن دقيق العيد بان هذا ان اخذه من منطوق قوله اقاتل الناس ففيه بعد فانه فرق بين المقاتلة على الشئ والقتل عليه وان اخذه من قوله فاذا فعلوا ذلك فقد عصموا منى دماءهم واموالهم فهذا دلالة المفهوم والخلاف فيها معروف ودلالة منطوق حديث الباب تترجح على دلالة المفهوم واما قول الكرمانى بان الزكاة يأخذها الامام قهرا منه ففيه خلاف مشهور فلا تقوم به حجة واما قوله لانه معتقد لوجوبه اى لان تارك الصوم معتقد لوجوبه فيرد عليه ان تارك الصلاة ايضا يعتقد وجوبها واستدل بعض جماعة بقوله التارك الجماعة على ان مخالف الاجماع كافر فمن انكر وجوب مجمع عليه فهو كافر والصحيح تقييده بانكار ما يعلم وجوبه من الدين ضرورة كالصلوات الخمس وقيد بعضهم ذلك بانكار وجوب ما علم وجوبه بالتواتر كالقول بحدوث العالم فانه معلوم بالتواتر وقد حكى القاضى عياض الاجماع على

(تكفير)

تكفير القائل بقدم العالم واستثنى بعضهم من الثلاثة المذكورة الصائل فانه يجوز قتله للدفع واجيب عنه بانه انما يجوز دفعه اذا ادى الى القتل فلا يحل تعمد قتله اذا اندفع بدون ذلك فلا يقال يجوز قتله بل دفعه وقيل الصائل على قتل النفس داخل فى قوله التارك الجماعة واستدل به ايضا على قتل الخوارج والبغاة لدخولهم فى مفارقة الجماعة وفيه حصر ماوجب القتل فى الاشياء الثلاثة المذكورة وحكى ابن العربى عن بعض اصحابهم ان اسباب القتل عشرة وقال ابن العربى ولايخرج عن هذه الثلاثة بحال فان من سحر اوسب الله اوسب النبى او الملك فانه كافر وقال الداودى هذا الحديث منسوخ بقوله تع (من قتل نفسا بغير نفس او فساد فى الارض) فاباح القتل بالفساد و بحديث قتل الفاعل والمفعول به فى الذى يعمل عمل قوم لوط وقيل هما فى الفاعل بالبهيمة ﴿ص﴾ ❊باب❊من اقاد بالحجر ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان من اقاد اى اقتص بالحجر من القود وهو القصاص ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس رضى الله تعالى عنه ان يهوديا قتل جارية على اوضاح لها فقتلها بحجر فجيء بها الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وبها رمق فقال اقتلك فاشارت برأسها ان لاثم قال الثانية فاشارت برأسها ان لاثم سألها الثالثة فاشارت برأسها ان نعم فقتله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بحجرين ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن جعفر هو غندر وقدم الحديث عن قريب فى باب اذا قتل بحجر ومضى الكلام فيه **قوله** ان لا كلمة ان فى الموضعين تفسيرية تفسر مابعدها قوله ان نعم هكذا رواية الكشميهنى وفى رواية غيره اى نعم ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ من قتل له قتيل فهو بخير النظرين ﴿ش﴾ اى هذا باب فيه ذكر من قتل له قتيل اى القتيل بهذا القتل لا بقتل سابق لان قتل القتيل محال وقال الكرمانى ومثله يذكر فى علم الكلام على المغلطة قالوا لايمكن ايجاد موجود لان الموجد اماان يوجده فى حال وجوده فهو تحصيل الحاصل واما فى حال العدم فهو جمع بين النقيضين فيجاب باختيار الشق الاول اذليس ايجادا للموجود بوجود سابق ليكون تحصيل الحاصل بل ايجاد له بهذا الوجود وكذا حديث من قتل قتيلا فله سلبه **قوله** فهو اى ولى القتيل بخير النظرين اى الدية والقصاص ﴿ص﴾ حدثنا ابونعيم حدثنا شيبان عن يحيى عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان خزاعة قتلوا رجلا وقال عبدالله بن رجاء حدثنا حرب عن يحيى حدثنا ابو سلمة حدثنا ابو هريرة انه عام فتح مكة قتلت خزاعة رجلا من بنى ليث بقتيل لهم فى الجاهلية فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليهم رسوله والمؤمنين الا وانها لم تحل لاحد قبلى ولا تحل لاحد بعدى الا وانما احلت لى ساعة من نهار الا وانها ساعتى هذه حرام لايختلى شوكها ولا يعضد شجرها ولا يلتقط ساقطتها الا منشد ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين امايودى واما يقاد فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابوشاه فقال اكتب لى يارسول الله فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكتبوا لابى شاه ثم قام رجل من قريش فقال يارسول الله الا الاذخر فانما نجعله فى بيوتنا وقبورنا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الا الاذخر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الترجمة من لفظ الحديث واخرجه من طريقين احدهما عن ابى نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن شيبان بن عبدالرحمن النحوى اصله بصرى سكن الكوفة عن يحيى بن ابى كثير اليمامى الطائى واسم ابى كثير صالح بن المتوكل عن ابى سلمة بن عبدالرحمن

ابن عوف عن ابى هريرة ومضى هذا فى العلم فى باب كتابة العلم فانه اخرجه هناك عن ابى نعيم عن شيبان الخ نحوه وفيه بعض الزيادة والنقصان والطريق الآخر اخرجه عن عبدالله بن رجاء بن المثنى البصرى فى صورة التعليق وهو ايضا شيخه روى عنه فى غير موضع وروى عن محمد غير منسوب عنه عن حرب بن شداد عن يحيى عن ابى سلمة عن ابى هريرة ووصله البيهقى من طريق هشام بن على السيرافى عنه وساق البخارى الحديث هنا على لفظ حرب وساق الطريق الاول على على لفظ شيبان كما فى كتاب العلم ومراده من الطريق الثانى تبيين عدم تدليس يحيى بن ابى كثير وتقدم فى اللقطة من طريق الوليد بن مسلم عن الاوزاعى عن يحيى عن ابى سلمة مصرحا بالتحديث فى جميع السند **قوله** انه اى الشان **قوله** خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاى وهى قبيله كانوا غلبوا على مكة وحكموا فيها ثم اخرجوا منها فصاروا فى ظاهرها وكانت بينهم وبين بنى بكر عداوة ظاهرة فى الجاهلية وكانت خزاعة حلفاء بنى هاشم بن عبد مناف الى عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت بنو بكر حلفاء قريش **قوله** رجلا من بنى ليث واسم الرجل القاتل من خزاعة خراش بالخاء والشين المعجمتين ابن امية الخزاعى واسم المقتول منهم فى الجاهلية احمر واسم المقتول من بنى ليث قبيلة لم يدر اسمه وبنو ليث قبيلة مشهورة ينسبون الى ليث بن بكر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر **قوله** حبس عن مكة الفيل اشاربه الى قصة الحبشة وهى مشهورة **قوله** الا بفتح الهمزة واللام المخففة وهى كلمة تنبيه تدل على تحقق مابعدها وتأتى لمعان اخر **قوله** ولايختلى بالخاء المعجمة اى لايجز شوكها **قوله** ولايعضد اى لايقطع **قوله** ولايلتقط بفتح التاء من الالتقاط وفاعله هو قوله الامنشد بالرفع وهو المعروف يعنى لايجوز لقطتها الالتعريف **قوله** فهو اى ولى القتيل بخير النظرين وهما الدية والقصاص **قوله** امايودى بضم الياء على صيغة المجهول ويروى امان يؤدى اى اما ان يعطى الدية واما ان يقاد اى يقتص من القود وهو القصاص واختلف العلماء فى اخذ الدية من قاتل العمد فروى عن سعيد بن المسيب والحسن وعطاء ان ولى المقتول بالخيار بين القصاص واخذ الدية وبه قال الليث والاوزاعى والشافعى واحمد واسحق وابو ثور وقال الثورى والكوفيون ليس له اذا كان عمدا الاالقصاص ولايأخذ الدية الااذا رضى القاتل وبه قال مالك فى المشهور عنه **قوله** ابوشاه بالهاء لاغير على المشهور وقيل بالتاء **قوله** ثم قام رجل من قريش هو العباس بن عبدالمطلب وقدم الكلام فيه مبسوطا فى كتاب العلم وكتاب الحج والاذخر بكسر الهمزة وسكون الذال المعجمة وكسر الخاء المعجمة وبالراء وهى حشيشة طيبة الرائحة تسقف بها البيوت فوق الخشب وهمزتها زائدة ﴿ص﴾ وتابعه عبيدالله عن شيبان فى الفيل ﴿ش﴾ اى تابع حرب بن شداد عبيدالله بن موسى بن باذام الكوفى وهو شيخ البخارى ايضا فى روايته عن شيبان عن يحيى عن ابى سلمة عن ابى هريرة بلفظ الفيل وهو الحيوان المشهور وقدم فى كتاب العلم حبس مكة عن القتل او الفيل بالشك ﴿ص﴾ وقال بعضهم عن ابى نعيم القتل ﴿ش﴾ اراد بالبعض محمد بن يحيى الذهلى فانه روى عن ابى نعيم الفضل بن دكين القتل بالقاف والتاء المثناة من فوق وقدم فى العلم وجعلوه على الشك كذا قال ابونعيم الفيل او القتل وغيره يقول الفيل يعنى بالفاء ﴿ص﴾ وقال عبيدالله امان يقاد اهل القتيل ﴿ش﴾ هو عبيدالله بن موسى المذكور شيخ البخارى اى قال فى روايته الحديث المذكور عن شيبان بعد قوله امان يؤدى واما ان يقاد اهل القتيل

يعنى زادهذه اللفظة وهى فى روايته اما ان يعطى الدية واما ان يقاد اهل القتيل ومعناه ان يؤخذ لاهل القتيل بثارهم هكذا يفسر حتى لايبقى الاشكال وقد استشكله الكرمانى ثم اجاب بقوله هو مفعول مالم يسم فاعله ليؤدى له واما مفعول يقاد ضمير عائد الى القتيل وبالتفسير الذى فسرناه يزول الاشكال ولايحتاج الى التكلف ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال كانت فى بنى اسرائيل قصاص ولم تكن فيهم الدية فقال الله لهذه الامة (كتب عليكم القصاص فى القتلى) الى هذه الآية (فمن عفى له من اخيه شئ) قال ابن عباس فالعفو ان يقبل الدية فى العمد قال (فاتباع بالمعروف) ان يطلب بمعروف ويؤدى باحسان ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان اولى القتيل ترك القصاص والرضى بالدية وان الاختيار فى اخذ الدية او الاقتصاص راجع الى ولى القتيل ولايشترط فى ذلك رضى القاتل وكذا كان قصد البخارى من الترجمة المذكورة وسفيان هو ابن عيينة وعمرو بفتح العين ابن دينار وقد تقدم فى سورة البقرة عن الحميدى عن سفيان حدثنا عمرو سمعت مجاهدا عن ابن عباس هكذا وصله ابن عيينة عن عمرو بن دينار وهو اثبت الناس فى عمرو رواه ورقاء ابن عمر عن عمرو فلم يذكر فيه ابن عباس اخرجه النسائى **قوله** كانت فى بنى اسرائيل قصاص كذا هنا كانت بالتأنيث وفى رواية الحميدى عن سفيان كان وهو اوجه ولكنه انث هنا باعتبار معنى المقاصة ولم يكن فى دين عيسى عليه السلام القصاص فكل واحد منهما واقع فى الطرف وهذا الدين الاسلامى هو الواقع وسطا **قوله** فقال الله الى قوله (فمن عفى له من اخيه شئ) كذا وقع فى رواية قتيبة وكذا وقع فى رواية ابى ذر والاكثرين ووقع فى رواية النسفى والقابسى الى قوله (فمن عفى له من اخيه شئ) ووقع فى رواية ابن ابى عمر فى مسنده الى قوله فى هذه الآية وبهذا يظهر المراد والافالاول يوهم ان قوله (فمن عفى له من اخيه شئ) فى آية تلى الآية المبدأ بها وليس كذلك قوله فالعفو ان يقبل اى ولى القتيل ان يقبل الدية فى العمد يعنى بتركه دمه ويرضى منه بالدية **قوله** فاتباع بالمعروف اى فى المطالبة بالدية من القاتل وعلى القاتل اذ ذاك اداء اليه باحسان وهو معنى قوله ويؤدى باحسان اى القاتل كما ذكرنا ﴿ ص ﴾ باب * من طلب دم امرئ بغير حق ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم من طلب دم رجل بغير حق ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن عبدالله بن ابى حسين حدثنا نافع بن جبير عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ابغض الناس الى الله ثلاثة ملحد فى الحرم ومبتغ فى الاسلام سنة الجاهلية ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب ابن ابى حمزة وعبدالله بن ابى حسين هو عبدالله بن عبدالرحمن بن ابى حسين المدنى النوفلى نسب الى جده ونافع بن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف ابن مطعم القرشى المدنى والحديث من افراده **قوله** ابغض الناس افعل التفضيل هنا بمعنى المفعول من البغض والبغض من الله ارادة ايصال المكروه **قوله** الناس اى المسلمين **قوله** ملحد بضم الميم وهو المائل عن الحق العادل عن القصد اى الظالم فان قلت مرتكب الصغيرة مائل عن الحق قلت هذه الصيغة فى العرف تستعمل للخارج عن الدين فاذا وصف بها من ارتكب معصية كان فى ذلك اشارة الى عظمها وقيل ايراده بالجملة الاسمية مشعر بثبوت الصفة والتنكير للتعظيم فيكون فى ذلك اشارة الى عظم الذنب وقيل معناه الظالم فى ارض الحرم بتغييرها عن وصفها او تبديل احكامها **قوله** ومبتغ فى الاسلام سنة الجاهلية اى طالب فى الاسلام طريقة الجاهلية كالنياحة مثلا وفى التوضيح ومبتغ روى بالغين يعنى من الابتغاء

وهو الطلب وبالعين المهملة من التتبع والذى شرحه ابن بطال الاول فان قيل هذه صغيرة اجيب بان معنى الطلب سنتها ليس فعلها بل ارادة بقاء تلك القاعدة واشاعتها وتنفيذها بل جميع قواعدها لان اسم الجنس المضاف عام ولهـذا لم يقل فاعلها **قوله** ومطلب بضم الميم وتشديد الطاء وكسر اللام واصله متطلب لانه من باب الافتعال فابدلت التاء طاء وادغمت الطاء فى الطاء ومعناه متكلف للطلب **قوله** بغير حق احتراز عمن يفعل ذلك بحق كالقصاص مثلا **قوله** ليهريق بفتح الهاء وسكونها وقال الكرمانى الاهراق هو المحظور المستحق لمثل هذا الوعيد لا مجرد الطلب ثم اجاب بقوله المراد الطلب المرتب عليه المطلوب اوذكر الطلب ليلزم فى الاهراق بالطريق الاولى وقال المهلب المراد بهؤلاء الثلاثة انهم ابغض اهل المعاصى الى الله تعالى فهو كقوله اكبر الكبائر والا فالشرك ابغض الى الله من جميع المعاصى **ص** *باب* العفو فى الخطأ بعد الموت **ش** اى هذا باب فى بيان عفو ولى المقتول عن الفاعل فى القتل الخطأ بعد موت المقتول وليس المراد عفو المقتول لانه محال وانما قيده بما بعد الموت لانه لا يظهر اثره الا فيه اذ لو عفى المقتول ثم مات لم يظهر لعفوه اثر لانه لو عاش تبين ان لا شيء له بعفوه عنه وقال ابن بطال اجمعوا على ان عفو الولى انما يكون بعد موت المقتول واما قبل ذلك فالعفو للقتيل خلافا لاهل الظاهر فانهم ابطلوا عفو القتيل **ص** حدثنا فروة حدثنا على بن مسهر عن هشـام عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها هزم المشركون يوم احد وحدثنى محمد بن حرب حدثنا ابو مروان يحيى بن ابى زكريا عن هشام عن عروة عن عائشة قالت صرخ ابليس يوم احد فى النـاس ياعباد الله اخراكم فرجعت اولاهم على اخراهم حتى قتلوا اليمان فقال حذيفة ابى ابى فقتلوه فقـال حذيفة غفر الله لكم قال وقد كان انهزم منهم قوم حتى لحقوا بالطائف **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله غفر الله لكم لان معناه عفوت عنكم لان المسلمين كانوا قتلوا اليمان اباحذيفة خطأ يوم احد فعفا حذيفة عنهم بعد قتله وقد اخرج ابو اسحق الفزارى فى السير عن الاوزاعى عن الزهرى قال اخطأ المسلمون بابى حذيفة يوم احد حتى قتلوه فقال حذيفة يغفر الله لكم وهو ارحم الراحمين فبلغت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فزاده عنده خيرا ووداه من عنده وفروة شيخ البخارى بفتح الفاء وسكون الراء وبالواو ابن ابى المغراء ابو القاسم الكندى الكوفى وعلى بن مسهر بضم الميم اسم فاعل من الاسهار بالسين المهملة والراء وهشـام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشـة رضى الله تعـالى عنها واخرجه من طريقين احدهما هو الذى ذكرناه وسقط هذا فى رواية ابى ذر والثانى عن محمد بن حرب بياع النشا بالنون والشين المعجمة الواسطى عن ابى مروان يحيى بن ابى زكريا الغسـانى الشامى سـكن واسط قيل ظـاهره ان الروايتين سواء وليس كذلك وسـاق المتن هنا على لفظ ابى مروان واما لفظ على بن مسهر فقد تقدم فى باب من حنث ناسيا فى كتاب الايمان والنذور ومر الحديث فى باب صفة ابليس فانه اخرجه هناك عن زكريا بن يحيى عن ابى اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة ومر الكلام فيه **قوله** اخراكم اى اقتلوا اواحذروا **قوله** حتى قتلوا اليمان اى قتل المسلمون اليمان بفتح الياء آخر الحروف وتخفيف الميم وبالنون وهو والد حذيفة **قوله** ابى ابى اى قال حذيفة هذا ابى ابى لا تقتلوه ولم يسمعوا منه فقتلوه ظانين انه من المشركين فدعا لهم حذيفة قال الكرمانى فدعا لهم وتصدق بديته على المسلمين وقال الخطابى فيه ان المسلم اذا قتل صاحبه خطأ عند اشتباك الحرب الازدحامات لا شيء عليه وكذلك فى جميع

الازدحامات الااذافعله قاصدا لهلاكه **قوله** منهم اى من المشركين **قوله** بالطـائف وهوالبلد المشهور وراء مكة شرفهاالله ﴿ ص ﴾ باب ❊ قول الله تعالى وماكان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الاخطأ ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الاان يصدقوا فان كان من قوم عدولكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى اهله وتحرير رقبة مؤمنة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليما حكيما ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر قول الله عزوجل الى آخره كذا سيقت الآية بتمامها عند الاكثرين وفى رواية ابى ذر هكذا باب قول الله تعالى (وماكان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الاخطاء) وكذا فى رواية ابن عساكر ولم يذكر معظمهم فى هذا البـاب حديثا هذه الآية اصل فى الديات فذكر فيهـا ديتين وثلاث كفارات ذكر الدية والكفـارة بقتل المؤمن فى دار الحرب فى صف المشركين اذا حضر معهم الصف فقتله مسلم وذكر الدية والكفارة بقتل الذمى فى دار الاسلام وقال مجاهد وعكرمة هـذه الآية نزلت فى عياش بن ابى ربيعة المخزومى قتل رجلا مسلما ولم يعلم باسلامه وكان ذلك الرجل يعذبه بمكة مع ابى جهل ثم اسـلم وخرج مهاجرا الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلقيه عياش فى الطريق فقتله وهو يحسـبه كافرا ثم جاء الى النبى صلى الله تعـالى عليه وسلم فاخبره بذلك فامره ان يعتق رقبة ونزلت الآية حكاه الطبرى عنهما وقال السدى قتله يوم الفتح وقد خرج من مكة ولايعلم باسـلامه وقيل نزلت فى ابى عامر والد ابى الدرداء خرج الى سرية فعدل الى شعب فوجد رجلا فى غنم فقتله واخذها وكان يقول لااله الاالله فوجد فى نفسه من ذلك فذكره لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانكر قتله اذقال لااله الاالله فنزلت الآية وقيل نزلت فى والد حذيفة بن اليمان قتل خطأ يوم احد وقدمضى عن قريب **قوله** الاخطأ ظاهره غير مراد فانه لايشرع له قتله خطأ ولاعمدا لكن تقديره ان قتـله خطأ وقال الاصمعى وابو عبيد المعنى الاان يقتله مخطئا وهو استثناء منقطع **قوله** مؤمنة لايجوز الكافرة وحـكى ابن جرير عن ابن عبـاس والشـعبى و ابراهيم النخعى والحسـن البصرى انهم قالو الايجزى الصغير حتى يكون قاصدا للايمان و اختار ابن جرير انه ان كان مولودا بين ابوين مسلمين جاز والافلا والذى عليـه الجمهور انه متى كان مسلما صح عتقه عن الكفارة سواء كان صغيرا اوكبيرا **قوله** الاان يصدقوا اى الاان يتصدقوا بالدية فلايجب **قوله** فان كان من قوم عدولكم اى اذا كان القتيل مؤمنا ولكن اولياؤه من الكفار اهل الحرب فلادية لهم وعلى قاتله تحرير رقبة مؤمنة لاغير **قوله** ميثاق اى عهد وهدنة فالواجب دية مسلمة الى اهل القتيل وتحرير رقبة **قوله** متتابعين يعنى لاافطار بينهما فان افطر من غير عذر من مرض اوحيض اونفاس استأنف الصوم واختلفوا فى السـفر هل يقطع ام لاعلى قولين **قوله** توبة اى رحمة من الله لكم الى التيسير عليكم بتخفيف عنكم بتحرير الرقبة المؤمنة اذا ايسرتم بها **قوله** وكان الله عليما حكيما اى لم يزل عليما بما يصلح عباده فيما يكلفهم من فرائضه حكيما بما يقضى فيه ويأمر ﴿ ص ﴾ باب ❊ اذا اقر بالقتل مرة قتل به ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه اذا اقر شخص بالقتل مرة واحدة قتل به اى بذلك الاقرار كذا وقعت هذه الترجمة عند الاكثرين وفى رواية النسفى لم تذكر هذه الترجمة بل قال بعـد قوله خطأ الآية و اذا اقر الى آخره ﴿ ص ﴾ حدثنى اسحق اخبرنا حبان حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنـا انس بن مالك ان يهوديا رض رأس جارية بين

بحجرين فقيل لها من فعل بك هذا أفلان أفلان حتى سمى اليهودى فاومأت برأسها فجيئ باليهودى فاعترف فأمر به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فرض رأسه بالحجارة وقد قال همام بحجرين ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق شيخ البخارى قال الغسانى لم اجده منسوبا عند احد ويشبه ان يكون ابن منصور قلت اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزى انتقل بآخره الى نيسابور وهو شيخ مسلم ايضا مات سنة احدى وخمسين ومائتين وقيل لا يبعد ان يكون اسحق بن راهويه فانه كثير الرواية عن حبان بفتح المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن هلال الباهلى وهمام بتشديد الميم ابن يحيي بن دينار البصرى والحديث قد مر فى مواضع فى الاشخاص وفى الوصايا وفى الديات ومضى عن قريب فى باب من اقاد بالحجر واخرجه بقية الجماعة **قوله** فقيل لها اى للجارية اى سئل عنها وانما سئل عنها مع انه لا يثبت باقرار هاشئ عليه لان يعرف المتهم من غيره فيطالب فان اعترف ثبت عليه **قوله** فامر به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى بعد موت الجارية المذكورة وفى التوضيح فيه حجة على الكوفيين فى قولهم لابد من الاقرار مرتين وهو خلاف الحديث لانه لم يذكر فيه ان اليهودى اقر اكثر من مرة واحدة ولو كان فيه حد معلوم لبينه وبه قال مالك والشافعى انتهى قلت اشتراط الكوفيين مرتين فى الاقرار قياس على اشتراط الاربع فى الزنا ومطلق الاعتراف لا ينحصر على المرة ﴿ ص ﴾ ❊ باب ❊ قتل الرجل بالمرأة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان وجوب قتل الرجل بمقابلة قتله المرأة وهو قول فقهاء عامة الامصار وجماعة العلماء وشذ الحسن ورواه عن عطاء فقالا ان قتل اولياء المرأة الرجل بها ادوا نصف الدية وان قتل اولياء الرجل المرأة اخذوا من اوليائها نصف دية الرجل وروى مثله عن الشعبى عن على رضى الله تعالى عنه وبه قال عثمان البتى وحجة الجماعة حديث الباب اخرجه غير مرة ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قتل يهوديا بجارية قتلها على اوضاح لها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه يوضح حكمها ويزيد من الزيادة ابن زريع مصغر زرع وسعيد هو ابن ابى عروبة بفتح العين المهملة وضم الراء وذكر غير مرة مع شرحه والاوضاح جمع وضح نوع من الحلى يعمل من فضة سميت بها لبياضها لان الوضح البياض من كل شئ ﴿ ص ﴾ ❊ باب ❊ القصاص بين الرجال والنساء فى الجراحات ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان وجوب القصاص الخ والجراحات جمع جراحة ووجوب القصاص فى ذلك قول الثورى والاوزاعى ومالك والشافعى وقال ابو ح لا قصاص بين الرجال والنساء فيما دون النفس من الجراح لان المساواة معتبرة فى النفس دون الاطراف الا ترى ان اليد الصحيحة لا تؤخذ بيد شلاء والنفس الصحيحة تؤخذ بالمريضة ﴿ ص ﴾ وقال اهل العلم يقتل الرجل بالمرأة ﴿ ش ﴾ اراد باهل العلم الجمهور من العلماء فان عندهم يقتل الرجل بالمرأة بالنص ﴿ ص ﴾ ويذكر عن عمر رضى الله تعالى عنه تقاد المرأة من الرجل فى كل عمد يبلغ نفسه فما دونها من الجراح ﴿ ش ﴾ اى يذكر عن عمر بن الخطاب تقتص المرأة من الرجل يعنى اذا قتلت الرجل فى قتل العمد الذى يبلغ نفس الرجل فما دونها من الجراح يعنى فى كل عضو من اعضائها عند قطعها من اعضاء الرجل وفيه الخلاف الذى ذكرناه آنفا وهذا الاثر وصله سعيد بن منصور من طريق النخعى قال فيما جاء به عروة البارقى الى شريح من عند عمر قال جروح الرجال والنساء سواء قلت لم يصح سماع النخعى من شريح فلذلك ذكر البخارى اثر عمر هذا بصيغة التمريض ﴿ ص ﴾ وبه قال عمر بن عبد العزيز وابراهيم وابو الزناد عن اصحابه ﴿ ش ﴾ اى وبما روى عن عمر بن الخطاب قال

عمر بن عبدالعزيز وابراهيم النخعي وابوالزناد بالزاي والنون عبدالله بن ذكوان المدني **قوله** عن اصحابه اي عن اصحاب ابي الزناد مثل عبدالرحمن ابن هرمز الاعرج والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير وغيرهم واثر عمر بن عبدالعزيز وابراهيم اخرجه ابن ابي شيبة من طريق الثوري عن جعفر بن برقان عن عمر بن عبدالعزيز وعن مغيرة عن ابراهيم النخعي قالا القصاص بين الرجل والمرأة في العمد سواء واثر ابي الزناد اخرج البيهقي من طريق عبدالرحمن بن ابي الزناد عن ابيه قال كل من ادركت من فقهائنا وذكر السبعة في مشيخة سواهم اهل فقه وفضل ودين قال ربما اختلفوا في الشيء فاخذنا بقول اكثرهم وافضلهم رأيا انهم كانوا يقولون المرأة تقاد بالرجل عينا بعين واذنا باذن وكل شيء من الجوارح على ذلك وان قتلها اقتل بها ﴿ ص ﴾ وجرحت اخت الربيع انسانا فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم القصاص ﴿ ش ﴾ هذا تعليق من البخاري والربيع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف مصغر الربيع ضد الخريف بنت النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة والصواب بنت النضر عمة انس وقال الكرماني قيل صوابه حذف لفظ الاخت وهو الموافق لما مر في سورة البقرة في آية (كتب عليكم القصاص) ان الربيع نفسها كسرت ثنية جارية الى آخره اللهم الا ان يقال هذه امرأة اخرى لكنه لم ينقل عن احد انتهى قلت وقد ذكر جماعة انهما قضيتان وقال النووي قال العلماء المعروف رواية البخاري ويحتمل ان تكونا قضيتين وجزم ابن حزم انهما قضيتان صحيحتان وقعتا لامرأة واحدة احداهما انها جرحت انسانا فقضى عليها بالضمان والاخرى انها كسرت ثنية جارية فقضى عليها بالقصاص وقال البيهقي بعد ان اورد الروايتين ظاهر الخبرين يدل على انهما قضيتان **قوله** القصاص بالنصب على الاغراء وهو التحريض على الاداء اي ادوه وفي رواية النسفي كتاب الله القصاص قيل الجراحة غير مضبوطة فلا يتصور التكافؤ فيها واجيب قد يكون مضبوطة وجوز بعضهم القصاص على وجه التحري ﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيي حدثنا سفيان حدثنا موسى بن ابي عائشة عن عبيدالله بن عبدالله عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت لددنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في مرضه فقال لا تلدوني فقلنا كراهية المريض للدواء فلما افاق قال لا يبقى احد منكم الا لد غير العباس فانه لم يشهدكم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه قصاص الرجل من المرأة لان الذين لدوه صلى الله تعالى عليه وسلم كانوا رجالا ونساء بل اكثر البيت كانوا نساء وعمرو بن علي ابن بحر ابوحفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا ويحيي هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثوري وموسى بن ابي عائشة الهمداني الكوفي ابوبكر وعبيدالله بن عبدالله بتصغير الابن وتكبير الاب ابن عتبة بن مسعود والحديث مضى في باب مرض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ووفاته **قوله** لددنا مشتق من اللدود وهو ما يصب في المسعط من الدواء في احد شقي الفم وقد لد الرجل فهو ملدود ولددته انا والتدهو **قوله** لا تلدوني بضم اللام **قوله** كراهية المريض للدواء يعني لم ينهنا نهي تحريم بل نهي تنزيه لانه كرهه كراهية المريض الدواء **قوله** الا لد بلفظ المجهول اي لا يبقى احد الا لد قصاصا ومكافاة لفعلهم وقال الكرماني يحتمل ان يكون ذلك عقوبة لهم لمخالفتهم نهيه وقال الخطابي فيه حجة لمن رأى في اللطمة ونحوها من الايلام والضرب القصاص على جهة التحري وان لم يوقف على حده لان اللدود يتعذر ضبطه وتقديره على حد لا يتجاوز ولا يوقف عليه الا بالتحري

قوله فانه لم يشهدكم اى لم يحضركم ﴿ ص ﴾ باب « من اخذ حقه او اقتص دون السلطان
﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان من اخذ حقه من جهة غريمه بغير حكم حاكم قوله اواقتص
من وجب له قصاص فى نفس اوطرف قوله دون السلطان يعنى بغير امر السلطان ومراده بالسلطان
الحاكم لان من له حكم له تسلط والنون فيه زائدة وجواب من غير مذكور وفيه بيان الحكم ولم يذكره
على عادته اما اكتفاء بما ذكر فى حديث الباب واما اعتمادا على ذهن مستنبط الحكم من الخبر وقال
ابن بطال اتفق ائمة الفتوى على انه لا يجوز لاحد ان يقتص من حقه دون السلطان قال وانما
اختلفوا فيمن اقام الحد على عبده وقد تقدم قال واما اخذ الحق فانه يجوز عندهم ان يأخذ حقه
من المال خاصة اذا جحده اياه ولا بينة له عليه وقيل اذا كان السلطان لا ينصر المظلوم ولا يوصله
الى حقه جاز له ان يقتص دون الامام ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد ان الاعرج
حدثه انه سمع ابا هريرة يقول انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون
﴿ ش ﴾ قيل لا مطابقة اصلا بين الترجمة والحديث المذكور وقال صاحب التوضيح ادخل
هذا الحديث فى الباب وليس منه لانه سمع الحديثين معا قلت يعنى سمع هذا الحديث والحديث
الذي بعده فى نسق واحد فحدث بهما جميعا كما سمعهما وبهذا اجاب الكرمانى قبله واجاب الكرمانى
بجوابين ايضا احدهما ان الراوى من ابى هريرة سمع منه احاديث اولها ذلك فذكرها على الترتيب الذى
سمعه منه والآخر كان اول الصحيفة ذلك فاستفتح بذكره انتهى ثم انه اخرج هذا الحديث عن ابى اليمان الحكم
ابن نافع عن شعيب بن ابى حمزة عن ابى الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز
الاعرج عن ابى هريرة واختصره وقدم فى اواخر كتاب الوضوء فى باب البول فى الماء الدائم
بعين هذا الاسناد عن ابى اليمان الخ قوله نحن الآخرون يعنى فى الدنيا والسابقون فى الآخرة وفى
رواية ابى ذر نحن الآخرون السابقون يوم القيامة ﴿ ص ﴾ وباسناده لو اطلع فى بيتك احد
ولم تأذن له خذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك من جناح ﴿ ش ﴾ هذا الحديث
يطابق الترجمة وسيأتى عن قريب قوله وباسناده اى باسناد الحديث المتقدم قوله صلى الله تعالى
عليه وسلم او اطلع بتشديد الطاء وقوله احد فاعله قوله ولم تأذن لم قيد به لانه لو اذن له بذلك
ففقأ عينه بحصاة او نواة ونحوهما يلزمه القصاص قوله خذفته بالخاء والذال المعجمتين وفى
رواية ابى ذر والقابسى بالحاء المهملة والاول اوجه لانه ذكر الحصاة والرمى بالحصاة الخذف
بالمعجمة وقال القرطبى الرواية بالمهملة خطأ لان فى نفس الخبر انه الرمى بالحصاة وهو بالمعجمة جزما
وهذا الرمى اما ان يكون بين الابهام والسبابة واما بين السبابتين قوله ففقأت عينه اى قلعتها وقال
ابن القطاع فقأ عينه اطفأ ضوءها قوله من جناح بالضم اى من اثم او مؤاخذة وفى رواية لابن ابى
عاصم من حرج بدل جناح ويروى ما كان عليه من ذلك من شئ وفى رواية اخرى يحل لهم فقء عينه
ويروى من حديث ثوبان مرفوعا لا يحل لامرئ من المسلمين ان ينظر فى جوف بيت حتى يستأذن
فان فعل فقد دخل وقال الطحاوى لم اجد لاصحابنا فى المسئلة نصا غير ان اصلهم ان من فعل شيئا دفع
به عن نفسه مما له فعله انه لا ضمان عليه مما تلف منه كالمعضوض اذا انتزع يده من فى العاض لانه دفع
عن نفسه وقال ابو بكر الرازى ليس هذا بشئ ومذهبهم انه يضمن لانه يمكنه ان يدفعه من الاطلاع
من غير فقء العين بخلاف المعضوض لانه لم يمكنه خلاصه الا بكسر سن العاض وروى ابن عبد الحكم

(عن)

من مالك ان عليه القود وقالت المالكية الحديث خرج مخرج التغليظ ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن حميد ان رجلا اطلع فى بيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فسدد اليه مشقصا فقلت من حدثك بهذا قال انس بن مالك ﴿ش﴾ قال الكرمانى فان قلت هذا الحديث لايطابق الترجمة لانه صلى الله تعالى عليه وسلم هو الامام الاعظم فلايدل على جواز ذلك لاحاد الناس قلت حكم اقواله وافعاله عام متناول للامة الامادل دليل على تخصيصه به ويحيى هو ابن سعيد القطان وحميد هو الطويل وهذا الحديث مرسل اولا ومسند آخرا قال الكرمانى قلت كونه مرسلا اولا لان حميد الم يدرك القصة وكونه مسندا آخرا لانه قال من حدثك بهذا قال انس قوله ان رجلا اطلع بتشديد الطاء قوله فسدد اليه بالسين المهملة وتشديد الدال الاولى اى صوب وفاعله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومشقصا مفعوله وهو بكسر الميم وبالقاف وبالصاد المهملة النصل العريض اوالسهم الذى فيه ذلك وقال ابن التين رويناه بتشديد الشين المعجمة اى اوثقه قال وروى بالسين المهملة اى قومه وهداه الى ناحيته قوله من حدثك القائل يحيى لحميد قوله قال انس بن مالك اى حدثنى انس بن مالك رضى الله تعالى عنه ﴿ص﴾ باب اذامات فى الزحام اوقتل ﴿ش﴾ اى هذا باب مترجم بما اذامات شخص فى الزحام اوقتل وفى رواية ابن بطال اوقتل به اى بالزحام ولم يذكر جواب اذا الذى هو الحكم لمكان الاختلاف فيه على ماسيجئ بيانه عن قريب ان شاء الله تعالى ﴿ص﴾ حدثنى اسحق اخبرنا ابواسامة قال هشام اخبرنا عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت لما كان يوم احد هزم المشركون فصاح ابليس اى عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم فاجتلدت هى واخراهم فنظر حذيفة فاذا هو بابيه اليمان فقال اى عباد الله ابى ابى قالت فوالله مااحتجزوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال عروة فمازالت فى حذيفة منه بقية حتى لحق بالله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فوالله مااحتجزوا حتى قتلوه لانهم كانوا متزاحمين عليه قوله حدثنى اسحق وروى اخبرنا واما اسحق هذا فقد قال الغسانى لايخلوان يراد به اما ابن منصور واما ابن نصر واما ابن ابراهيم الحنظلى قلت وقع فى بعض النسخ اسحق بن منصور بذكر ابيه وابواسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة بن الزبير قوله قال هشام اخبرنا عن ابيه من تقديم اسم الراوى على الصيغة قوله هزم على بناء المجهول قوله اى عباد الله اى ياعباد الله اخراكم اى قاتلوا اخراكم قوله فاجتلدت من الجلد وهو القوة والصبر قوله اليمان اسم ابى حذيفة قوله ابى ابى اى هذا ابى لاتقتلوه قوله فما احتجزوا اى فما امتنعوا ومانفكوا ويقال فما تركوه ومن ترك شيئا فقد انحجز عنه قوله قتلوه اى المسلمون قتلوه قوله منه قال بعضهم اى من ذلك الفعل وهو العفو قلت الظاهر ان المعنى اى من قتلهم اليمان قوله بقية اى بقية خير قاله الكرمانى وقدمر الكلام فيه عن قريب فى باب العفو عن الخطأ ومر مطولا فى غزوة احد واختلفوا فى حكم الترجمة المذكورة فروى عن عمر وعلى رضى الله تعالى عنهما ان ديته تجب فى بيت المال وبه قال اسحق وقال الحسن البصرى ان ديته تجب على من حضر وقال الشافعى يقال لوليه ادع على من شئت واحلف فان حلف استحق الدية وان نكل حلف المدعى عليه على النفى وسقطت المطالبة وقال مالك دمه هدر ﴿ص﴾ باب اذا قتل نفسه خطأ فلادية له ﴿ش﴾ اى هذا باب فيه اذا قتل شخص نفسه خطأ اى مخطأ اى

قتلا خطأ فلا دية له اى فلا تجب الدية له وزاد الاسمعيلى ولا اذا قتل نفسه عمدا وقال الاسمعيلى وليس مطابقا لما بوب له قلت انما قال خطأ لمحل الخلاف فيه قال ابن بطال قال الاوزاعى واحمد واسحق تجب ديته على عاقلته فان عاش فهى له عليهم وان مات فهى لورثته وقال الجمهور منهم ربيعة ومالك والثورى وابو ح والشافعى لاشئ فيه وحديث الباب حجة لهم حيث لم يوجب الشارع لعامر بن الاكوع دية على عاقلته ولا على غيرها ولو وجب عليها شئ لبينه لانه مكان يحتاج فيه الى البيان اذ لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة والنظر يمنع ان يجب للمرء على نفسه شئ بدليل الاطراف فكذا الانفس واجمعوا على انه اذا قطع طرفا من اطرافه عمدا او خطأ لا يجب فيه شئ قال الكرمانى ان لفظ فلا دية له فى الترجمة المذكورة لا وجه له وموضعه اللائق به الترجمة السابقة اى اذا مات فى الزحام فلا دية له على المزاحمين عليه لظهور ان قاتل نفسه لا دية له ولعله من تصرفات النقلة عن نسخة الاصل وقالت الظاهرية ديته على عاقلته فربما اراد البخارى بها ردهم انتهى قلت على هذا الوجه لقوله وموضعه اللائق الترجمة السابقة بل اللائق به ان يذكر فى الترجمتين جميعا فافهم ﴿ ص ﴾ حدثنا المكى بن ابراهيم حدثنا يزيد بن ابى عبيد عن سلمة قال خرجنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى خيبر فقال رجل منهم اسمعنا ياعامر من هنياتك فحدا بهم فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من السائق قالوا عامر فقال رحمه الله قالوا يارسول الله هلا امتعتنا به فاصيب صبيحة ليلته فقال القوم حبط عمله قتل نفسه فلما رجعت وهم يتحدثون ان عامرا حبط عمله فجئت الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت يانبى الله فداك ابى وامى زعموا ان عامرا حبط عمله فقال كذب من قالها ان له لاجرين اثنين انه لجاهد مجاهد واى قتل يزيده عليه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يحكم بالدية لورثة عامر على عاقلته او على بيت مال المسلمين ويزيد من الزيادة ابن ابى عبيد مولى سلمة بن الاكوع بفتحتين ابن عمرو بن الاكوع واسمه سنان الاسلمى وهذا الحديث هو التاسع عشر من ثلاثيات البخارى وقد مضى فى المغازى عن القعنبى وفى الادب عن قتيبة وفى المظالم عن ابى عاصم النبيل وفى الذبائح عن مكى بن ابراهيم وفى الدعوات عن مسدد واخرجه مسلم وابن ماجة ايضا وقد مضى الكلام فيه قوله الى خيبر هى قرية كانت لليهود نحو اربع مراحل من المدينة الى الشام قوله اسمعنا بفتح الهمزة امر من الاسماع وعامر هو عم سلمة وقيل اخوه قوله من هنياتك بضم الهاء وفتح النون وتشديد الياء آخر الحروف جمع هنية وقد تبدل الياء هاء فيقال هنيهة ويجمع على هنيهات واراد بها الاراجيز ووقع فى رواية المستملى بحذف الياء قوله فحدا بهم اى ساقهم منشدا للاراجيز قوله امتعتنا به اى وجبت له الشهادة بدعائك وليتك تركته لنا وكانوا قد عرفوا انه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يدعو لاحد خاصة عند القتال الا استشهد قوله فاصيب على صيغة المجهول اى فاصيب عامر صبيحة ليلته ثلث قوله فلما رجعت القائل به عامر قوله وهم يتحدثون الواو فيه للحال قوله اثنين تأكيد لقوله اجرين قوله لجاهد مجاهد كلاهما اسم الفاعل الاول من جهد والثانى من جاهد مجاهدة ومعناه جاهد فى الخير مجاهد فى سبيل الله وقال الكرمانى ويروى انه لجاهد بلفظ الماضى مجاهد بفتح الميم جمع مجهد يعنى حضر مواطن من الجهاد عدة مجاهد قوله واى قتل يزيده عليه اى اى قتل يزيده الاجر على اجره ويروى يزيد بدون الهاء وقيل اى انه بلغ ارقى الدرجات وفضل النهاية وفى التوضيح وانما قالوا حبط عمله لقوله تعالى (ولا تقتلوا انفسكم) وهذا انما هو فيمن يتعمد قتل نفسه

اذ الخطأ لاينهى عنه احد وقال الداودي ويحتمل انيكون هذا قبل قوله تعالى (وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الاخطأ ﴿ ص ﴾ باب * اذا عض رجلا فوقعت ثناياه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه اذا عض رجل رجلا والعض هو القبض بالاسنان يقال عضه وعض به وعض عليه قوله فوقعت ثناياه اى ثنايا العاض وهو جمع ثنية وهو مقدم الاسنان وجواب اذا محذوف تقديره هل يلزمه شيء ام لا واختلف العلماء فيه فقالت طائفة من عض يد رجل فانتزع المعضوض يده من فم العاض فقلع شيئا من اسنان العاض فلاشي عليه في السن روى هذا عن ابي بكر الصديق وشريح وهو قول الكوفيين والشافعي قالوا ولو جرحه المعضوض في موضع آخر فعليه ضمانه وقال ابن ابي ليلى ومالك هو ضامن لدية السن وقال عثمان البتي ان كان انتزعها من الم او وجع اصابه فلاشيء عليه وان انتزعها من غير الم فعليه الدية وحديث الباب حجة الاولين ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا قتادة قال سمعت زرارة بن اوفى عن عمران بن حصين ان رجلا عض يد رجل فنزع يده من فمه فوقعت ثنيتاه فاختصموا الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يعض احدكم اخاه كما يعض الفحل لادية لك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه يوضح ما فيها من الابهام وزرارة بضم الزاى وتخفيف الراء الاولى ابن اوفى بالفاء من الوفاء ابو حاجب العامري قاضي البصرة والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن ابي موسى وبندار واخرجه الترمذي في الديات عن علي بن حشرم واخرجه النسائي في القصاص عن ابن بشار وابن المثنى وغيرهما واخرجه ابن ماجة في الديات عن علي بن محمد قوله ان رجلا عض يد رجل كلاهما هنا مبهمان ووقع في رواية مسلم بهذا السند عن عمران قال قاتل يعلى بن امية رجلا فعض احدهما صاحبه الحديث ويستفاد منه تعيين احد المبهمين وانه يعلى ابن امية ولكن لم يميز العاض من المعضوض ووقع في صحيح مسلم في حديث عمران قال قاتل يعلى بن منية او ابن امية رجلا فعض احدهما صاحبه ووقع ايضا فيه وفي البخاري من حديث يعلى ابن امية قال كان لي اجير فقاتل انسانا فعض احدهما يد الاخر قال لقد اخبرني صفوان ايهما عض الآخر فنسيته ولمسلم من رواية صفوان بن يعلى ان اجيرا ليعلى بن امية عض رجل ذراعه فجذبها انتهى فتعين من هذا ان يعلى هو العاض ولاينا فيه قوله في الصحيحين كان لي اجير فقاتل انسانا لانه يجوز ان يكنى عن نفسه ولايبين للسامعين انه العاض كما قالت عائشة رضي الله تعالى عنها قبل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امرأة من نسائه فقال لها الراوي ومن هي الا انت فضحكت وقال النووي في شرح مسلم قال الحفاظ الصحيح المعروف ان المعضوض هو اجير يعلى لايعلى قال ويحتمل انهما قضيتان جرتا ليعلى واجيره في وقت او وقتين وقال شيخنا زين الدين في شرح الترمذي ليس في شيء من طرق مسلم ان يعلى هو المعضوض بل ولا في شيء من الكتب الستة والذي عند مسلم ان اجير يعلى هو المعضوض ويتعين ان يعلى هو العاض والله اعلم قوله فنزع يده من فمه هكذا رواية الكشميهني من فمه وفي رواية غيره من فيه قوله فوقعت ثنيتاه كذا في رواية الاكثرين ثنيتاه بالتثنية وفي رواية الكشميهني ثناياه بصيغة الجمع ووقع في رواية هشام عن قتادة فسقطت ثنيته بالافراد ووقع في رواية الاسمعيلي فندرت ثنيته والتوفيق بين هذه الروايات ان الاثنين يطلق عليهما صيغة الجمع وان رواية الافراد على ارادة الجنس كذا قيل ولكن يعكر عليه رواية محمد بن علي فانتزع احدى ثنيتيه فعلى هذا يحمل على التعدد قوله كما يعض الفحل هو الذكر من الحيوان قوله لادية لك

هكذا رواية الكشميهنى لادية لك وفى رواية غيره لادية له وفى رواية هشام فابطله وقال اردت ان تأكل لحمه ﴿ ص حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه قال خرجت فى غزوة فعض رجل فانتزع ثنيته فابطلها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه ايضاح ما ابهم فى الحديث السابق وابو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكى وعطاء هو ابن ابى رباح المكى وصفوان بن يعلى يروى عن ابيه يعلى بوزن يرضى من العلو بالعين المهملة ابن منية بضم الميم وسكون النون وفتح الياء آخر الحروف وهى امه واما اسم ابيه فامية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد الياء اخر الحروف وقال ابو عمر يعلى بن امية بن ابى عبيدة التميمى الحنظلى ويقال له يعلى ابن منية ينسب حينا الى ابيه وحينا الى امه اسلم يوم الفتح وشهد حنينا والطائف وتبوك وقتل سنة ثمان وثلثين مع على رضى الله تعالى عنه بصفين بعد ان شهد الجمل مع عائشة رضى الله تعالى عنها وهذا السند وقع هنا بعلو درجة ومضى فى الاجارة والجهاد والمغازى من طريق ابن جريج بنزول لكن ساقه فيها باتم مما هنا **قوله** فى غزوة وفى رواية الكشميهنى فى غزاة وثبت ذلك فى رواية سفيان انها غزوة تبوك ومثله فى رواية ابن علية بلفظ جيش العسرة وابعد من قال انه كان فى سفر كان فيه الاحرام بعمرة واعتمد فى هذا على ما روى من حديث يعلى فى باب من احرم جاهلا وعليه قميص الحديث وفيه عض رجل يد رجل فانتزع ثنيته فابطله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لان هذا محمول على ان الراوى سمع الحديثين فاوردهما معا عاطفا لاحدهما على الآخر بالواو التى لا تقتضى الترتيب **قوله** فعض رجل فانتزع ثنيته كذا وقع هنا عند البخارى بالاختصار المجحف وقد بينه الاسمعيلى من طريق يحيى القطان عن ابن جريج ولفظه قاتل رجل آخر فعض يده فانتزع يده فاندرت ثنيته **قوله** فابطلها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى حكم بان لا ضمان على المعضوض ﴿ ص ﴿ باب ﴾ السن بالسن ش ﴾ اى هذا باب فيه السن يقلع فى مقابلة السن اذا قلعه احد وقال ابن بطال اجمعوا على قلع السن بالسن فى العمد واختلفوا فى سائر عظام الجسد فقال مالك فيها القود الا ما كان مخوفا او كان كالمأمومة والمنقلة والهاشمة ففيها الدية وقال الشافعى والليث والحنفية لا قصاص فى عظم غير السن لان دون العظم حائل من جلد ولحم وعصب تتعذر معه المماثلة وقال الطحاوى اتفقوا على انه لا قصاص فى عظم الرأس فيلحق به سائر العظام وقال بعضهم وتعقب بانه قياس مع وجود النص فان فى حديث الباب انها كسرت الثنية فامرت بالقصاص مع ان الكسر لا تطرد فيه المماثلة قلت لا يرد ما ذكره لان مراده من قوله سائر العظام هى التى لا تتحقق فيها المماثلة ﴿ ص حدثنا الانصارى حدثنا حميد عن انس رضى الله تعالى عنه ان ابنة النضر لطمت جارية فكسرت ثنيتها فاتوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فامر بالقصاص ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والانصارى هو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك ابو عبد الله الانصارى البصرى وحميد بالضم الطويل وهذا الحديث هو الموفى للعشرين من ثلاثيات البخارى وساقه البخارى فى سورة البقرة حيث قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصارى حدثنا حميد ان انسا حدثهم عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال كتاب الله القصاص **قوله** ان ابنة النضر هى الربيع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف بنت النضر بفتح النون

وسكون الضاد المعجمة وهو جد انس بن مالك بن النضر بن ضمضم والربيع المذكورة عمة انس رضى الله تعالى عنه وتقدم فى التفسير بهذا السند ان الربيع عمته وفى تفسير المائدة من رواية الفزارى عن حميد عن انس كسرت عمة انس ولابى داود من طريق معتمر عن حميد عن انس كسرت الربيع اخت انس بن النضر قوله لطمت جارية وفى رواية الفزارى جارية من الانصار وفى رواية معتمر امرأة بدل جارية وهذا يوضح ان المراد بالجارية المرأة الشابة لا الامة الرقيقة قوله فأتوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى فاتى اهل الجارية النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فطلبوا القصاص فامر بالقصاص وقال الكرمانى سبق آنفا انها جرحت وقال ههنا كسرت والجرح غير الكسر ثم اجاب عن ذلك فنحن نذكره باحسن منه فقوله سبق آنفا اشار به الى الحديث المذكور فى باب القصاص بين الرجال والنساء وقدم عن قريب والجواب انه ورد فى الربيع حديثان مختلفان وحكمان اثنان فى قضيتين مختلفتين لجارية واحدة احد الحكمين فى جراحة جرحتها الربيع انسانا فقضى صلى الله تعالى عليه وسلم بالقصاص من تلك الجراحة فحلفت انها لا تقتص منها فابر الله قسمها ورضوا بالدية والثانى فى ثنية امرأة كسرتها فقضى بالقصاص فحلف اخوها انس بن النضر ان لا تقتص منها ورضوا بالارش وكان هذا قبل احد لان انس بن النضر قتل يوم احد ﴿ص﴾ باب * دية الاصابع ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان دية الاصابع هل هى مستوية او مختلفة ﴿ص﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال هذه وهذه سواء يعنى الخنصر والابهام ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه اوضح الحكم فى الترجمة والحديث اخرجه ابوداود فى الديات عن نصر بن على وغيره واخرجه الترمذى فيه عن بندار عن يحيى واخرجه النسائى فيه عن نصر بن على به وغيره واخرجه ابن ماجة فيه عن على ابن محمد وغيره قوله سواء يعنى فى الدية والخنصر بالكسر الاصبع الصغرى وثبت فى كتاب الديات الذى كتبه سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لآل عمرو بن حزم انه قال فى اليد خمسون من الابل فى كل اصبع عشر من الابل واجمع العلماء على ان فى اليد نصف الدية واصابع اليد والرجل سواء وعلى هذا ائمة الفتوى ولا فضل لبعض الاصابع عندهم على بعض وقال ابن المنذر روينا عن عمرو على وعروة بن الزبير تفضيل بعض الاصابع على بعض روى الثورى وحماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب ان عمر جعل فى الابهام خمس عشرة وفى البنصر تسعا وفى الخنصر ستا وفى السبابة والوسطى عشرا عشرا حتى وجد فى كتاب الديات عند آل عمرو بن حزم انه عليه الصلاة والسلام قال الاصابع كلها سواء فاخذ به وترك الاول ورواه جعفر بن عون عن يحيى ابن سعيد عن ابن المسيب قال قضى عمر رضى الله تعالى عنه فى الابهام بثلث عشرة والتى تليها بثنتى عشرة وفى الوسطى بعشرة وفى التى تليها بتسع وفى الخنصر بست ولم يلتفت احد من الفقهاء الى هذين القولين لما ثبت حديث الباب عن ابن عباس وحديث عمرو بن حزم واما مفاصل الاصابع فروى عن قتادة عن عكرمة عن عمر رضى الله تعالى عنه انه قضى فى كل انملة بثلث دية الاصبع وعن عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن مكحول عن زيد بن ثابت انه قال فى الاصبع الزائدة ثلث دية الاصبع وقال آخرون لا شئ فيها وقال آخرون فيها حكم ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن ابى عدى عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نحوه ﴿ش﴾ اى هذا طريق آخر نازل درجة من السند الاول من اجل وقوع

التصريح بسماع ابن عباس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفى الطريق الاول نوع ارسال صورى لروايته بلفظة عن **قوله** نحوه اى نحو الحديث السابق واخرجه ابن ماجة من رواية ابن ابي عدى بلفظ الاصابع سواء وابن ابي عدى محمد واسم ابي عدى ابراهيم ﴿ص﴾ باب * اذا اصاب قوم من رجل هل يعاقب او يقتص منهم كلهم ﴿ش﴾ اى هذا باب فيه اذا اصاب قوم من رجل يعنى اذا فجعوه **قوله** يعاقب على بناء المجهول كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية يعاقبون بصيغة الجمع وفى رواية يعاقبوا بحذف النون وهى لغة ضعيفة وقال الكرمانى فان قلت مامفعول قوله يعاقب قلت هو من تنازع الفعلين فى لفظ كلهم فان قلت مافائدة الجمع بين المعاقبة والاقتصاص قلت الغالب ان القصاص يستعمل فى الدم والمعاقبة المكافاة والمجازاة مثل مجازاة اللد ونحوه فلعل غرضه التعميم ولهذا فسرنا الاصابة بالتفجيع ليتناول الكل **قوله** او يقتص كلهم يعنى اذا قتل اوجرح جماعة شخصا واحدا هل يجب القصاص على الجميع او يتعين واحد ليقتص منه ولم يذكر الجواب اكتفاء بماذكره فى الباب ولمكان الاختلاف فيه فروى عن محمد بن سيرين انه قال فى الرجل يقتله الرجلان يقتل احدهما ويؤخذ الدية من الآخر وقال الشعبى فى الرجل يقتله النفر يدفع الى اولياء المقتول فيقتلون من شاؤا ويعفون عمن شاؤا ونحوه عن ابن المسيب والحسن وابراهيم ومذهب جمهور العلماء ان جماعة اذا قتلوا واحدا قتلوا به اجمع وروى نحوه عن على والمغيرة ابن شعبة وعطاء وروى عن عبدالله بن الزبير ومعاذ ان لولى القتيل ان يقتل واحدا من الجماعة ويأخذ بقية الدية من الباقين مثل ان يقتله عشرة انفس فله ان يقتل واحدا منهم ويأخذ من التسعة تسعة اعشار الدية وبه قال ابن سيرين والزهرى وقالت الظاهرية لاقود على واحد منهم اصلا وعليهم الدية وبه قال ربيعة وهو خلاف ما اجمعت عليه الصحابة ﴿ص﴾ وقال مطرف عن الشعبى فى رجلين شهدا على رجل انه سرق فقطعه على رضى الله تعالى عنه ثم جاآ بآخر فقالا اخطأنا فابطل شهادتهما واخذ بدية الاول وقال لو علمت انكما تعمدتما لقطعتكما ﴿ش﴾ مطرف بضم الميم اسم فاعل من التطريف بالطاء المهملة والراء ابن طريف بفتح الطاء وكسر الراء يروى عن عامر الشعبى **قوله** شهدا على رجل كانت الشهادة عند على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه بان الرجل المذكور سرق فقطعه على رضى الله تعالى عنه لثبوت سرقته عنده بشهادة هذين الاثنين **قوله** ثم جاآ بآخر بلفظ التثنية اى ثم جاء هذان الشاهدان عند على رضى الله تعالى عنه برجل آخر وقالا اخطأنا فى ذلك وكان السارق هذا لاذاك **قوله** فابطل اى على شهادتهما هذه التى وقعت على الرجل الثانى لكونهما صارا متهمين **قوله** واخذا على صيغة المجهول اى واخذ الشاهدان المذكوران بدية الاول اى الرجل الاول الذى قطعت يده ويروى واخذ بالافراد على صيغة المعلوم اى واخذهما على رضى الله تعالى عنه بدية الرجل الاول **قوله** وقال اى على لو علمت انكما تعمدتما اى فى شهادتكما لقطعتكما لانهما قد اقرا بالخطأ فيه وهذا التعليق رواه الشافعى رضى الله تعالى عنه عن سفيان بن عيينة احد مشايخه عن مطرف المذكور وفى التلويح رواه الطبرى عن بندار عن شعبة عن قتادة عنه ﴿ص﴾ وقال لى ابن بشار حدثنا يحيى عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان غلاما قتل غيلة فقال عمر رضى الله تعالى عنه لو اشترك فيها اهل صنعاء لقتلتهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن بشار بفتح الباء

الموحدة وتشديد الشين المعجمة وبالراء وهو محمد بن بشار المعروف ببندار ويحيى هو ابن سعيد القطان وعبيد الله هو ابن عمر العمري وهذا الاثر موصول الى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه بسند صحيح ورواه ابن ابي شيبة من وجه آخر حدثنا وكيع حدثنا العمري عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قتل سبعة من اهل صنعاء برجل وقال لو اشترك فيه اهل صنعاء لقتلتهم **قوله** قتل على صيغة المجهول **قوله** غيلة بكسر الغين المعجمة اي غفلة وخديعة **قوله** فيها اي في هذه الفعلة وفي رواية الكشميهني فيه وهو اوجه **قوله** اهل صنعاء بالمد بلدة باليمن وهذا الاثر حجة للجمهور على ان الجمع يقتل بواحد وقال صاحب التوضيح كأن البخاري اراد باثر عمر رضي الله تعالى عنه الرد على محمد بن سيرين قال في الرجل يقتله الرجلان يقتل احدهما ويؤخذ الدية من الآخر وقد ذكرناه عن قريب **ص** وقال مغيرة بن حكيم عن ابيه ان اربعة قتلوا صبيا فقال عمر رضي الله تعالى عنه مثله **ش** مغيرة بن حكيم الصنعاني الابناوي وثقه يحيى والعجلي والنسائي وابن حبان وروى له مسلم والنسائي والترمذي واستشهد به البخاري واثره هذا مختصر من الاثر الذي وصله عبد الله ابن وهب ومن طريقه قاسم بن اصبغ والطحاوي والبيهقي وقال ابن وهب حدثني جرير بن حازم ان المغيرة بن حكيم الصنعاني حدثه عن ابيه ان امرأة بصنعاء غاب عنها زوجها وترك في حجرها ابنا له من غيرها غلاما يقال له اصيل فاتخذت المرأة بعد زوجها خليلا فقالت له ان هذا الغلام يفضحنا فاقتله فابى فامتنعت منه فطاوعها فاجتمع على قتل الغلام الرجل ورجل آخر والمرأة وخادمها فقتلوه ثم قطعوا اعضاءه وجعلوه في عيبة بفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف والباء الموحدة المفتوحة وهي وعاء من آدم فطرحوه في ركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد الياء آخر الحروف وهي البئر التي لم تطو في ناحية القرية ليس فيها ماء فذكر القصة وفيه فاخذ خليلها فاعترف ثم اعترف الباقون فكتب يعلى وهو يومئذ امير بشأنهم الى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فكتب اليه عمر بقتلهم **قوله** ان اربعة هم خليل المرأة ورجل آخر والمرأة وخادمها **قوله** صبيا هو الذي ذكرنا اسمه الآن **قوله** مثله اي مثل **قوله** لو اشترك فيها اهل صنعاء لقتلتهم **ص** واقاد ابو بكر وابن الزبير وعلي وسويد بن مقرن من لطمة **ش** اي امر بالقود ابو بكر الصديق وعبد الله بن الزبير وعلي بن ابي طالب وسويد بضم السين المهملة ابن مقرن بالقاف وكسر الراء المشددة وبالنون المزني من لطمة اي من اجل لطمة وهي الضرب على الخد بالكف فاثر ابي بكر رضي الله تعالى عنه رواه ابن ابي شيبة عن شيبان عن شبابة عن شيبة عن يحيى بن الحضرمي قال سمعت طارق بن شهاب يقول لطم ابو بكر يوما رجلا لطمة فقيل ما رأينا كاليوم قط منعه ولطمه فقال ابو بكر ان هذا اتاني يستحملني فحملته فاذا هو يتبعهم فحلفت لا احمله ثلاث مرات ثم قال له اقتص فعفا الرجل واثر ابن الزبير رواه ابن ابي شيبة ايضا عن ابن عيينة عن عمرو عنه انه اقاد من لطمة واثر علي رضي الله تعالى عنه رواه ابن ابي شيبة ايضا عن ابي عبد الرحمن المسعودي عبد الله بن عبد الملك عن ناجية ابي الحسن عن ابيه ان عليا رضي الله تعالى عنه قال في رجل لطم رجلا فقال للملطوم اقتص واثر سويد بن مقرن رواه وكيع عن سفيان بن سعيد عن مغيرة عن ابراهيم عن الشعبي عنه **ص** واقاد عمر رضي الله تعالى عنه من ضربة بالدرة **ش** اي اقاد عمر بن الخطاب من اجل ضربة بالدرة بكسر الدال وتشديد الراء وهي الآلة التي يضرب بها واخرجه ابو الفرج الاصبهاني في تاريخه بسند فيه ضعف

وانقطاع ﴿ ص واقد على من ثلاثة اسواط ش ﴾ اى اقاد على بن ابى طالب من اجل زيادة الجلاد على الجلود ثلاثة اسواط واخرجه ابو بكر بن ابى شيبة حدثنا ابو خالد عن اشعث عن فضيل عن عبد الله بن معقل قال كنت عند على فجاءه رجل فساره فقال على ياقنبر اخرج هذا واجلده ثم جاءه المجلود فقال انه زاد على ثلاثة اسواط فقال له على ماتقول قال صدق يا امير المؤمنين قال خذ السوط واجلده ثلاث جلدات ثم قال ياقنبر اذا جلدت فلاتعد الحدود ﴿ ص واقص شريح من سوط وخموش ش ﴾ اى اقص شريح بن الحارث القاضى من اجل سوط وخموش بضم الخاء المعجمة وهو الخدوش وزنا ومعنى واخرج هذا الاثر سعيد بن منصور من طريق ابراهيم النخعى قال جاء رجل الى شريح فقال اقدنى من جلوازك فسأله فقال ازدحموا عليك فضربته سوطا فاقاده منه واخرج ابن ابى شيبة عن ابى اسحق عن شريح انه اقاد من لطمة وخموش قلت الجلواز بكسر الجيم وسكون اللام وآخره زاى هو الشرطى سمى بذلك لان من شانه حمل الجلواز بكسر الجيم وهو السير الذى يشد فى الوسط وعادة الشرطى ان يربطه فى وسطه وقال الليث وابن القاسم يقاد من الضرب بالسوط وغيره الا اللطمة فى العين ففيها العقوبة خشية على العين والمشهور عن مالك وهو قول الاكثرين لاقود فى اللطمة الا ان جرحت ففيها حكومة والسبب فيه تعذر المماثلة وان كانت اللطمة على الخد ففيها القود وقالت طائفة لاقصاص فى اللطمة روى هذا عن الحسن وقتادة وهو قول مالك والكوفيين والشافعى وقال الشافعى اذا جرح ففيه حكومة ﴿ ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثنا موسى بن ابى عائشة عن عبيد الله بن عبد الله قال قالت عائشة رضى الله تعالى عنها لددنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى مرضه وجعل يشير الينا لاتلدونى قال فقلنا كراهية المريض بالدواء فلما افاق قال الم انهكم ان تلدونى قال قلنا كراهية للدواء فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايبقى منكم احد الالد وانا انظر الا العباس فانه لم يشهدكم ش ﴾ هذا الحديث مضى عن قريب فى باب القصاص بين الرجال والنساء فانه اخرجه هناك عن عمرو بن على عن يحيى الى آخره وهنا اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان عن سفيان الثورى عن موسى بن ابى عائشة الهمدانى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وقال الكرمانى وحديث اللدود ليس صريحا فى القصاص لاحتمال ان يكون عقوبة لهم حيث خالفوا امره صلى الله تعالى عليه وسلم قال شارح التراجم اما القصاص من اللطمة والدرة والاسواط فليس من الترجمة لانه من شخص واحد وقد يجاب عنه بانه اذا كان القود يؤخذ من هذه المحقرات فكيف لايقاد من الجمع من الامور العظام كالقتل والقطع واشباه ذلك قوله لاتلدونى بالضم وقيل بالكسر قوله قال اى قال صلى الله تعالى عليه وسلم قوله كراهية بالنصب والرفع قوله بالدواء ويروى للدواء قوله الم انهكم ويروى الم انهكن قوله الالد بضم اللام وتشديد الدال على صيغة المجهول قوله وانا انظر جملة حالية اى لد بحضورى وحالة نظرى اليه قوله الا العباس استثناء من احد وهو لم يكن حاضرا وقت اللد فلاقصاص عليه ومر الكلام فيه فى الباب المذكور فليراجع اليه ﴿ ص ﴿ باب ﴾ القسامة ش ﴾ اى هذا باب فى بيان القسامة واحكامها والقسامة بفتح القاف وتخفيف السين المهملة مصدرا قسم قسما وقسامة وفى بعض النسخ كتاب القسامة وقال الكرمانى هى مشتقة من القسم على الدم او من قسمته اليمين انتهى يقال اقسمت اذا حلفت وقسمت

قسامة لان فيها اليمين والصحيح انها اسم للايمان وقال الازهرى انها اسم للاولياء الذين يحلفون على استحقاق دم المقتول وقال ابن سيدة القسامة الجماعة يقسمون على الشئ اويشهدون به ويمين القسامة منسوبة اليهم ثم اطلقت على الايمان نفسها ﴿ ص وقال الاشعث بن قيس قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم شاهداك اويمينه ش ﴾ قال بعضهم اشار البخارى بذكره هنا الى ترجيح رواية سعيد بن عبيد فى حديث الباب ان الذى يبدأ فى يمين القسامة المدعى عليهم قلت الظاهر ان البخارى ذهب الى ترك القتل بالقسامة لانه صدر هذا الباب اولا بحديث الاشعث بن قيس والحكم فيه مقصور على البينة اواليمين ثم ذكر عن ابن ابى مليكة وعمر بن عبد العزيز بالارسال بغير اسناد وروى ابن ابى شيبة عن عبدالرحيم بن سليمان عن الحسن ان ابابكر وعمر والجماعة الاول لم يكونوا يقتلون بالقسامة وروى عن ابراهيم بسنده القود بالقسامة جور وفى رواية ابى معشر القسامة تستحق فيها الدية ولايقاد فيها كذا قاله قتادة والاشعث بسكون الشين المعجمة وفتح العين المهملة وبالثاء المثلثة ابن قيس الكندى قدم على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى ستين راكبا من كندة واسلم ثم ارتد عن الاسلام بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثم رجع الى الاسلام فى خلافة ابى بكر رضى الله تعالى عنه ومات سنة اربعين بعد قتل على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه باربعين يوما وصلى عليه الحسن بن على رضى الله تعالى عنه وحديثه قدمضى مطولا وموصولا فى كتاب الشهادات ثم فى كتاب الايمان والنذور ومضى الكلام فيه ﴿ ص وقال ابن ابى مليكة لم يقدبها معاوية ش ﴾ اى قال عبدالله بن ابى مليكة بضم الميم واسمه زهير وهو جد عبدالله وابوه عبدالرحمن نسب الى جده وكان قاضى ابن الزبير رضى الله عنهما قوله لم يقد بضم الياء من اقاد اى لم يقتص معاوية بن ابى سفيان يعنى لم يحكم بالقود فى القسامة ووصله حماد بن سلمة فى مصنفه عن ابن ابى مليكة سألنى عمر بن عبدالعزيز رضى الله عنه عن القسامة فاخبرته ان عبدالله بن الزبير اقاد بها وان معاوية يعنى ابن ابى سفيان لم يقدبها وقال البيهقى روينا عن معاوية خلافه وقال ابن بطال وقد صح عن معاوية انه اقاد بها ﴿ ص وكتب عمر بن عبدالعزيز الى عدى بن ارطاة وكان امره على البصرة فى قتيل وجد عند بيت من بيوت السمانين ان وجد اصحابه بينة والا فلا تظلم الناس فان هذا لايقضى فيه الى يوم القيامة ش ﴾ عدى بن ارطاة غير منصرف الفزارى من اهل دمشق قوله وكان امره اى جعله اميرا على البصرة فى سنة تسع وتسعين وقتله معاوية بن يزيد بن المهلب فى آخرين سنة اثنتين ومائة قوله فى قتيل اى فى امر قتيل قوله السمانين جمع سمان وهم الذين يبيعون السمن قوله ان وجد الخ بيان كتاب عمر ابن عبد العزيز وهو ان وجد اصحاب القتيل بينة فاحكم بها قوله والا اى وان لم يجد اصحاب القتيل بينة فلا تظلم الناس اى لاتحكم بشئ فيه فان هذه القضية من القضايا التى لايحكم فيها الى يوم القيامة لان فيها الشهادة على الغائب وشهادة من لايصلح لها وروى ابن ابى شيبة حدثنا عبدالاعلى عن معمر عن الزهرى قال دعانى عمر بن عبدالعزيز فسألنى عن القسامة وقال بدالى ان اردها ان الاعرابى يشهد والرجل الغائب يجئ فيشهد قلت يا امير المؤمنين انك لن تستطيع ردها قضى بها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والخلفاء بعده وحدثنا ابن نمير حدثنا سعيد عن قتادة ان سليمان بن يسار حدث ان عمر بن عبد العزيز رضى الله تعالى عنه قال مارأيت مثل القسامة قط اقيد بها والله تعالى يقول واشهدوا ذوى عدل منكم وقالت الاسباط وماشهدنا الا بما علمنا قال

سليمان فقلت القسامة حق قضى بها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ حدثنا ابو نعيم
حدثنا سعيد بن عبيد عن بشير بن يسار زعم ان رجلا من الانصار يقال له سهل بن ابي حثمة اخبره
ان نفرا من قومه انطلقوا الى خيبر فتفرقوا فيها ووجدوا احدهم قتيلا وقالوا للذي وجد فيهم
قتلتم صاحبنا قالوا ماقتلنا ولا علمنا قاتلا فانطلقوا الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا
يارسول الله انطلقنا الى خيبر فوجدنا احدنا قتيلا فقال الكبر الكبر فقال لهم تأتون بالبينة على من
قتله قالوا مالنا بينة قال فيحلفون قالوا لانرضى بايمان اليهود فكره رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه مأة من ابل الصدقة ﴿ش﴾ اى ذكر البخاري هذا الحديث
مطابقا لماقبله في عدم القود في القسامة وان الحكم فيها مقصور على البينة واليمين كما في حديث الاشعث
واخرجه عن ابي نعيم الفضل بن دكين عن سعيد بن عبيد ابي الهذيل الطائي الكوفي عن بشير بضم الباء
الموحدة وفتح الشين المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالراء ابن يسار بفتح الياء آخر الحروف
وتخفيف السين المهملة وبالراء المدني مولى الانصار وقال ابن سعد كان شيخا كبيرا فقيها ادرك عامة
الصحابة ووثقه ابن معين والنسائي وكناه محمد بن اسحق ابا كيسان وهو يروي عن سهل بن ابي
حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون الثاء المثلثة وقال الحافظ المزي هو سهل بن عبد الله بن ابي حثمة واسمه
عامر بن ساعدة الانصاري وكنيته ابو يحيى وقيل ابو محمد والحديث مضى في الصلح وفي الجزية
عن مسدد وفي الادب عن سليمان بن حرب واخرجه بقية الجماعة وقد ذكرنا واخرجه
الطحاوي من اربع طرق صحاح (الاول) قال حدثنا يونس قال حدثنا سفيان عن يحيى بن
سعيد سمع بشير بن يسار عن سهل بن ابي حثمة قال وجد عبد الله بن سهل قتيلا في قليب
من قلب خيبر فجاء اخوه عبد الرحمن بن سهل وعماه حويصة ومحيصة ابنا مسعود الى
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذهب عبد الرحمن ليتكلم فقال النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم الكبر الكبر ليتكلم احد عميه اما حويصة واما محيصة فتكلم الكبير منهما فقال يا رسول الله
انا وجدنا عبد الله بن سهل قتيلا في قليب من قلب خيبر وذكر عداوة اليهود لهم قال افتبرئكم اليهود
بخمسين يمينا انهم لم يقتلوه قال فقلت وكيف نرضى بايمانهم وهم مشركون قال فيقسم
منكم خمسون انهم قتلوه قالوا كيف نقسم على مالم نره فوداه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
من عنده وانما ذكرنا هذا لانه كالشرح لحديث الباب قوله زعم اى قال وليس في رواية ابن
نمير زعم بل عنده عن سهل بن ابي حثمة الانصاري انه اخبره قوله ان نفرا بفتح النون والفاء
وهو رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة مابين الثلثة الى
العشرة ولا واحد له من لفظه وقد بين الطحاوي هؤلاء النفر وهم عبد الرحمن بن سهل وعماه حويصة
ومحيصة قوله ووجدوا احدهم وهو عبد الله بن سهل قوله وقالوا للذي وجد فيهم اى الذين وجد
فيهم وهذا مثل قوله تعالى (وخضتم كالذي خاضوا) قوله الكبر الكبر بضم الكاف فيهما وبالنصب
فيهما على الاغراء وقال الكرماني الكبر بضم الكاف مصدر او جمع الاكبر او مفرد بمعنى الاكبر
يقال هو كبرهم اى اكبرهم ويروى الكبر بكسر الكاف وفتح الباء اى كبر السن اى قدموا الاكبر
سنا في الكلام قوله ان يبطل بضم الياء من الابطال ويجوز فتحها من البطلان قوله فوداه
مأة وفي رواية الكشميهني بمأة بزيادة حرف الباء قوله من ابل الصدقة وزعم بعضهم انه غلط

من سعيد بن عبيد لتصريح يحيى بن سعيد من عنده ووفق قوم بين الروايتين بانه يحتمل انه كان اشتراه من ابل الصدقة بمال دفعه من عنده اى من بيت المال المرصد للمصالح واطلق عليه الصدقة باعتبار الانتفاع به مجانا لما فى ذلك من قطع المنازعة واصلاح ذات البين وهذا الحديث مشتمل على احكام (الاول) فيه مشروعية القسامة فى الدم وهو امر كان فى الجاهلية فاقره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى الاسلام وتوقفت طائفة عن الحكم بالقسامة روى ذلك عن سالم بن عبدالله بن عمر وابى قلابة وعمر بن عبدالعزيز والحكم بن عتيبة وقد ذكرنا بعض ذلك (الثانى) ان القوم اذا اشتركوا فى معنى من معان الدعوى وغيرها كان اولاهم ان يبدأ بالكلام اكبرهم (الثالث) فيه جواز الوكالة فى المطالبة بالحدود (الرابع) فيه جواز وكالة الحاضر لان ولى الدم فيه هو عبد الرحمن بن سهل اخو القتيل وحويصة ومحيصة ابنا عمه (الخامس) فيه كيفية القسامة الواجبة فيه وقد اختلفوا فيها فقال يحيى بن سعيد وابو الزناد وربيعة ومالك والشافعى واحمد والليث بن سعد يستحلف المدعون بالدم فاذا حلفوا استحقوا ما ادعوا وهذا فى القسامة خاصة وهو يخص قوله صلى الله تعالى عليه وسلم البينة على المدعى واليمين على من انكر لما روى عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم البينة على المدعى واليمين على من انكر الا فى القسامة وقال البيهقى هذا الحديث مخصوص بما اخبرنا على بن بشير اخبرنا على بن محمد المصرى حدثنا عبدة بن سليمان حدثنا مطرف بن عبدالله حدثنا الزنجى عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال البينة على من ادعى واليمين على من انكر الا فى القسامة وقال عثمان البتى والحسن ابن صالح وسفيان الثورى وعبدالرحمن بن ابى ليلى وعبدالله بن شبرمة وعامر الشعبى وابراهيم النخعى وابو ح وابو يوسف ومحمد رحمهم الله يبدأ بايمان المدعى عليهم فيحلفون ثم يغرمون الدية روى ذلك عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه واجابوا عن حديث عمرو بن شعيب بانه معلول من خمسة وجوه (الاول) ان الزنجى هو مسلم بن خالد شيخ الشافعى ضعيف كذا قال البيهقى نفسه فى سننه فى باب من زعم ان التراويح بالجماعة افضل وقال ابن المدينى ليس بشئ وقال ابو زرعة والبخارى منكر الحديث (الثانى) ان ابن جريج لم يسمع من عمرو حكاه البيهقى ايضا فى سننه فى باب وجوب الفطرة على اهل البادية عن البخارى ان ابن جريج لم يسمع من عمرو (الثالث) الاحتجاج بعمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مختلف فيه (الرابع) ان الزنجى مع ضعفه خالفه عبدالرزاق وحجاج وقتادة فرووه عن ابن جريج عن عمرو مرسلا كذا ذكره الدارقطنى فى سننه (الخامس) ان الزنجى اختلف عليه فيه قال الذهبى قال عثمان بن محمد بن عثمان الرازى حدثنا مسلم بن خالد الزنجى عن ابن جريج عن عطاء عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال البينة على المدعى واليمين على من انكر الا فى القسامة (السادس) من الاحكام فيه ان القتيل اذا وجد فى المحلة فالقسامة والدية على اهل المحلة وقال ابو عمر ما نعلم فى شئ من الاحكام المروية عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى الاضطراب والتضاد ما فى هذه القضية فان الآثار فيها متضادة متدافعة وهى قضية واحدة وذكر ابو القاسم البلخى فى معرفة الرجال عن ابن اسحق قال سمعت عمرو ابن شعيب يحلف فى المسجد الحرام والله الذى لا اله الا هو ان حديث سهل بن ابى حثمة فى القسامة ليس

كما حدث ولقدوهم وقال ابوعمرو قداخطأ جماعة من اهل الحديث حديث سعيد بن عبيد وذموا البخارى فى تخريجه وتركه رواية يحيى بن سعيد قال الاصيلى اسنده عن يحيى شعبة وسفيان بن عيينة وعبدالوهاب الثقفى وعيسى بن حماد وبشر بن المفضل وهؤلاء ستة نفر اسندوه وارسله مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ولم يذكر سهل بن ابى حثمة وقال الاثرم قال احمد الذى اذهب اليه فى القسامة حديث بشير من رواية يحيى فقد وصله عنه حفاظ وهو اصح من حديث سعيد بن عبيد وقال النسائى لا اعلم احدا تابع سعيد بن عبيد على روايته عن بشير وقال صاحب التوضيح قد ذكره الدارقطنى من حديث حبيب بن ابى ثابت عن بشير مثله قلت حديث يحيى بن سعيد رواه مسلم من طرق عديدة منها مارواه وقال حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن ابى حثمة قال يحيى وحسبت قال وعن رافع بن خديج انهما قالا خرج عبدالله بن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد حتى اذا كانا بخيبر تفرقا فى بعض ماهنالك ثم اذا محيصة يجد عبدالله بن سهل قتيلا فدفنه ثم اقبل الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هو وحويصة بن مسعود وعبدالرحمن بن سهل وكان اصغر القوم فذهب عبدالرحمن ليتكلم قبل صاحبه فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كبر الكبر فى السن فصمت وتكلم صاحباه وتكلم معهما فذكروا لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مقتل عبدالله بن سهل فقال لهم اتحلفون خمسين يمينا فتستحقون صاحبكم قالوا كيف نحلف ولم نشهد قال فتبرئكم يهود بخمسين يمينا قالوا وكيف نقبل ايمان كفار فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعطى عقله ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابوبشر اسمعيل بن ابراهيم الاسدى حدثنا الحجاج بن ابى عثمان حدثنى ابورجاء من آل ابى قلابة حدثنى ابوقلابة ان عمر بن عبدالعزيز رضى الله تعالى عنه ابرز سريره يوما للناس ثم اذن لهم فدخلوا فقال ماتقولون فى القسامة قالوا نقول القسامة القود بها حق وقد اقادت بها الخلفاء قال لى ماتقول ياباقلابة ونصبنى للناس فقلت يا امير المؤمنين عندك رؤس الاجناد واشراف العرب ارأيت لوان خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق انه قدزنى ولم يروه اكنت ترجمه قال لا قلت ارأيت لوان خمسين منهم شهدوا على رجل انه بحمص انه سرق اكنت تقطعه ولم يروه قال لا قلت فوالله ماقتل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم احدا قط الا فى احدى ثلاث خصال رجل قتل بجريرة نفسه فقتل اورجل زنى بعد احصان اورجل حارب الله ورسوله وارتد عن الاسلام فقال القوم اوليس قدحدث انس بن مالك ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قطع فى السرق وسمر الاعين ثم نبذهم فى الشمس فقلت انا احدثكم حديث انس ان نفرا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فبايعوه على الاسلام فاستوخموا الارض فسقمت اجسامهم فشكوا ذلك الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال افلا تخرجون مع راعينا فى ابله فتصيبون من البانها وابوالها قالوا بلى فخرجوا فشربوا من البانها وابوالها فصحوا فقتلوا راعى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واطردوا النعم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فارسل فى آثارهم فادركوا فجئ بهم فامرهم فقطعت ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم ثم نبذهم فى الشمس حتى ماتوا واى شئ اشد مما صنع هؤلاء ارتدوا عن الاسلام وقتلوا وسرقوا فقال عنبسة ابن سعيد والله ان سمعت كاليوم قط فقلت اترد على حديثى يا عنبسة قال لا ولكن جئت

الحديث علي وجهه والله لا يزال هذا الجند بخير ما عاش هذا الشيخ بين اظهرهم قلت وقد كان في هذا سنة من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دخل عليه نفر من الانصار فتحدثوا عنده فخرج رجل منهم بين ايديهم فقتل فخرجوا بعده فاذاهم بصاحبهم يتشحط في الدم فرجعوا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صاحبنا كان يتحدث معنا فخرج بين ايدينا فاذا نحن به يتشحط في الدم فخرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال بمن تظنون او ترون قتله قالوا نرى ان اليهود قتلته فارسل الى اليهود فدعاهم فقال انتم قتلتم هذا قالوا لا قال اترضون نفل خمسين من اليهود ماقتلوه فقالوا مايبالون ان يقتلونا اجمعين ثم ينتفلون قال افتستحقون الدية بايمان خمسين منكم قالوا ماكنا لنحلف فوداه من عنده قلت وقد كانت هذيل خلعوا حليفالهم في الجاهلية فطرق اهل بيت من اليمن بالبطحاء فانتبه له رجل منهم فحذفه بالسيف فقتله فجاءت هذيل فاخذوا اليماني فرفعوه الى عمر رضي الله تعالى عنه بالموسم وقالوا قتل صاحبنا فقال انهم قد خلعوه قال يقسم خمسون من هذيل ماخلعوه قال فأقسم منهم تسعة واربعون رجلا وقدم رجل منهم من الشام فسألوه ان يقسم فافتدى يمينه منهم بالف درهم فادخلوا مكانه رجلا آخر فدفعه الى اخى المقتول فقرنت يده بيده قالوا فانطلقنا والخمسون الذين اقسموا حتى اذا كانوا بنخلة اخذتهم السماء فدخلوا في غار في الجبل فانهجم الغار على الخمسين الذين اقسموا فماتوا جميعا وافلت القرينان واتبعهما حجر فكسر رجل اخى المقتول فعاش حولا ثم مات قلت وقد كان عبدالملك بن مروان اقاد رجلا بالقسامة ثم ندم بعد ماصنع فامر بالخمسين الذين اقسموا فمحوا من الديوان وسيرهم الى الشام **ش** ايراد البخاري هذا الحديث هنا من حيث ان الحلف فيه توجه اولا على المدعى عليه لا على المدعى كقصة النفر من الانصار وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة هو اسمعيل المشهور بابن علية اسم امه الاسدي بفتح السين منسوب الى بني اسد بن خزيمة لا في اصله بل من مواليهم والحجاج بفتح الحاء المهملة وتشديد الجيم الاولى هو المعروف بالصواب واسم ابي عثمان ميسرة وقيل سالم وكنية الحجاج ابو الصلت ويقال غير ذلك وهو بصري وهو مولى بني كندة وابو رجاء ضد الخوف اسمه سلمان وهو مولى ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام عبدالله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء ووقع ههنا من آل ابي قلابة وفيه تجوز فانه منهم باعتبار الولاء لا بالاصالة وقد اخرجه احمد فقال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم حدثنا حجاج عن ابي رجاء مولى ابي قلابة وكذا عند مسلم عن ابي شيبة وعمر بن عبدالعزيز هو امير المؤمنين من الخلفاء الراشدين **قوله** ابرز اي اظهر سريره وهو ماجرت عادة الخلفاء بالاختصاص بالجلوس عليه والمراد به انه اخرجه الى ظاهر الدار لا الى الشارع وكان ذلك زمن خلافته وهو بالشام **قوله** ثم اذن لهم اي للناس فدخلوا عنده **قوله** القسامة القود بها حق القسامة مبتدأ وقوله القود مبتدأ ثان وحق خبره والجملة خبر المبتدأ الاول ومعنى حق واجب **قوله** الخلفاء نحو معاوية بن سفيان وعبدالله بن الزبير وعبدالملك بن مروان لانه نقل عنهم انهم كانوا يرون القود بالقسامة **قوله** ياباقلابة اصله يا ابا قلابة بالهمزة حذفت للتخفيف وابو قلابة هو الراوي في الحديث **قوله** ونصبني قال الكرماني اي اجلسني خلف سريره للافتاء ولاسماع العلم قيل معناه ابرزني لمناظرتهم اولكونه خلف السرير فامره ان يظهر وهذا التفسير احسن ويساعده رواية ابي عوانة وابو قلابة خلف السرير قاعد فالتفت اليه فقال ماتقول ياباقلابة **قوله** رؤس الاجناد بفتح الهمزة وسكون الجيم جمع

جند وهو فى الاصل الانصار والاعوان ثم اشتهر فى المقاتلة وكان عمر رضى الله تعالى عنه قسم الشام
بعد موت ابى عبيدة ومعاذ على اربعة امراء مع كل امير جند فكان كل من فلسطين ودمشق وحمص
وقنسرين يسمى جندا باسم الجند الذين نزلوها وقيل كان الرابع الاردن وانما افردت قنسرين بعد ذلك
وكان امراء الاجناد خالد بن الوليد ويزيد بن ابى سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص رضى الله
تعالى عنهم قوله واشراف العرب وفى رواية احمد بن حرب واشراف الناس الاشراف جمع شريف
يقال فلان شريف قومه اى رئيسهم وكريمهم وذو قدر عندهم يرفع الناس ابصارهم للنظر اليه
ويستشرفونه قوله ارأيت اى اخبرنى قوله بدمشق اى كائن بدمشق بكسر الدال وفتح الميم
وسكون الشين المعجمة البلد المشهور بالشام ديار الانبياء عليهم السلام قوله بحمص بكسر الحاء
المهملة وسكون الميم بلد مشهور بالشام وقال الشيخ ابو الحسن القابسى لم يمثل ابو قلابة بماشبهه
لان الشهادة طريقها غير طريق اليمين وقال والعجب من عمر بن عبد العزيز رضى الله تعالى عنه على
مكانته من العلم كيف لم يعارض اباقلابة فى قوله وليس ابو قلابة من فقهاء التابعين وهو عند الناس
معدود فى البلد وقال صاحب التوضيح ويدل على صحة مقالة الشيخ ابى الحسن فى الفرق بين
الشهادة واليمين انه صلى الله تعالى عليه وسلم عرض على اولياء المقتول اليمين وعلم انهم لم يحضروا
خيبر قوله الا فى احدى وفى رواية احمد بن حرب الا باحدى قوله قتل بجريرة نفسه بفتح الجيم
وهو الذنب والجناية اى قتل نفسا بما يجر الى نفسه من الذنب والجناية اى قتل ظلما فقتل قصاصا قوله
فقتل على صيغة المجهول ويروى فقتل على صيغة المعلوم اى قتله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قيل هذا الحديث حجة على ابى قلابة لانه اذا ثبت القسامة فقتل قصاصا ايضا واجيب بانه ربما اجاب
بانه بعد ثبوتها لا يستلزم القصاص لانتفاء الشرط قوله اوليس الهمزة للاستفهام والواو للعطف
على مقدر لائق بالمقام قوله فى السرق بفتح السين والراء مصدر سرق سرقا وقال الكرمانى السرق جمع
سارق وبالكسر السرقة قوله وسمر الاعين بالتشديد والتخفيف ومعناه كحلها بالمسامير قوله
ثم نبذهم اى طرحهم قوله من عكل بضم العين المهملة وسكون الكاف وهى قبيلة فان قلت قد
تقدم فى الطهارة من العرنيين قلت كان بعضهم من عكل وبعضهم من العرنيين وثبت كذلك فى بعض
الطرق قوله ثمانية بالنصب بدل من نفرا قوله فاستوخموا الارض اى لم توافقهم وكرهوها
واصله من الوخم بالخاء المعجمة يقال وخم الطعام اذا ثقل فلم يستمرئ فهو وخيم قوله فسقمت
بكسر القاف قوله اجسامهم وفى رواية احمد بن حرب اجسادهم قوله مع راعينا اسمه يسار ضد اليمين
النوبى بضم النون وبالباء الموحدة قوله واطردوا النعم اى ساقوا الابل قوله فادركوا على
صيغة المجهول وهذا الحديث قدم اكثر من عشر مرات منها فى كتاب الوضوء قوله فقال عنبسة
بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة ثم بالسين المهملة ابن سعيد الاموى اخو عمرو بن
سعيد الاشدق واسم جده العاص بن سعيد بن العاص بن امية وكان عنبسة من خيار اهل بيته
وكان عبد الملك بن مروان بعد ان قتل اخاه عمرو بن سعيد يكرمه وله رواية واخبار مع الحجاج
ابن يوسف ووثقه ابن معين وغيره قوله ان سمعت كاليوم قط كلمة ان بكسر الهمزة وسكون النون
بمعنى ما النافية ومفعول سمعت محذوف تقديره ما سمعت قبل اليوم مثل ما سمعت منك اليوم قوله فقلت
اترد على القائل ابو قلابة كانه فهم من كلام عنبسة انكار ما حدث به قوله قال لا اى قال عنبسة

لاارد عليك قوله هذا الشيخ اى ابوقلابة قوله وقدكان الى قوله فوداه من عنده من كلام ابى قلابة اورد فيه لانه قصة عبدالله بن سهل المذكورة قوله فى هذا قال الكرمانى اى فى مثل هذا سند وهى انه يحلف المدعى عليه اولا قوله دخل عليه الى قوله و قدكانت هذيل بيان القصة المذكورة اى دخل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقتل على صيغة المجهول قوله فاذاهم كلمة اذاللمفاجأة قوله يتشحط بالشين المعجمة وبالحاء والطاء المهملتين اى يضطرب قوله فخرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لعله لما جاؤه كان فى داخل بيته اوفى المسجد فخرج اليهم فاجابهم قوله اوترون بضم اوله شك من الراوى وهى بمعنى تظنون قوله نرى بضم النون اى نظن ان اليهود قتلته هكذا بتاء التأنيث فى رواية المستملى وفى رواية غيره قتله بدون التاء وقال بعضهم فى رواية المستملى قتلته بصيغة الجمع قلت هذا غلط فاحش لانه مفرد مؤنث ولايصح ان يقول قتلته بالنون بعد اللام لانه صيغة جمع المؤنث قوله اترضون نفل خمسين بفتح النون وسكون الفاء وبفتحها وهو الحلف وقال ابن الاثير يقال نفلته فنفل اى حلفته فحلف ونفل وانتفل اذاحلف واصل النفل النفى يقال نفلت الرجل عن نسبه اى نفيته وسميت اليمين فى القسامة نفلا لان القصاص ينفى بها قوله ثم ينتفلون من باب الافتعال اى ثم يحلفون قوله بايمان خمسين بالاضافة اوالوصف وهو اولى قوله ما كنا لنحلف بكسر اللام وبنصب الفاء اى لان نحلف قوله فقلت القائل هو ابوقلابة قوله وقدكانت هذيل بضم الهاء وفتح الذال المعجمة وهى القبيلة المشهورة ينسبون الى هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر وهى قصة موصولة بالسند المذكور الى ابى قلابة لكنها مرسلة لان اباقلابة لم يدرك عمر رضى الله تعالى عنه قوله حليفا بالحاء المهملة وبالفاء هكذا رواية الكشميهنى وفى رواية غيره خليعا بالخاء المعجمة وبالعين المهملة على وزن فعيل بفتح الفاء وكسر العين والخليع يقال لرجل قال له قومه مالنا منك ولا علينا وبالعكس وتخالع القوم اذا نقضوا الحلف فاذا فعلوا ذلك لم يطالبوه بجناية فكأنهم خلعوا اليمين التى كانوا كتبوها معه ومنه سمى الامير اذا عزل خليعا قوله فطرق بضم الطاء المهملة اى هجم عليهم ليلا قوله بالبطحاء اى ببطحاء مكة وهو وادبها الذى فيه حصاة اللين فى بطن المسيل والبطحاء الحصى الصغار قوله فانتبه له اى للخليع المذكور فحذفه اى رماه بسيف فقتله قوله فاخذوا اليمانى بتخفيف الياء اى الرجل اليمانى قوله فرفعوه الى عمر اى رفعوا امره الى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قوله بالموسم بكسر السين وهو الوقت الذى يجتمع فيه الحاج كل سنة كأنه وسم بذلك الوسم وهو مفعل منه اسم للزمان لانه معلم لهم يقال وسمه يسمه وسما وسمة اذا اثر فيه بكى قوله قد خلعوا اى قد خلعوه قوله تسعة وار بعون رجلا فان قلت قال عمر يقسم خمسون من هذيل قلت مثل هذا الاطلاق جائز من باب اطلاق الكل وارادة الجزء اوالمراد الخمسون تقريبا قوله بنخلة بفتح النون وسكون الخاء المعجمة موضع على ليلة من مكة ولاينصرف قوله اخذتهم السماء اى المطر قوله فانهجم الغار اى سقط قوله فماتوا جميعا لانهم حلفوا كاذبين قوله وافلت القرينان هما اخو المقتول والرجل الذى اكمل الخمسين وهما اللذان قرنت يد احدهما بيد الآخر وقوله افلت على صيغة المجهول اى تخلص يقال افلت وفلت وانفلت كلها بمعنى تخلص قوله واتبعهما حجر بتشديد التاء اى وقع عليهما بعد ان خرجا من الغار قوله قلت القائل هو ابوقلابة قوله فمحوا بضم الميم من المحو قوله من الديوان بكسر الدال وفتحها وهو

الدفتر الذي يكتب فيه اسماء الجيش واصل العطاء واول من دون الديوان عمر رضي الله تعالى عنه وهو فارسي معرب قوله الى الشام اى نفاهم وفى رواية احمد بن حرب من الشام وهذه اوجه لان امامة عبدالملك كانت بالشام اللهم الا ان يقال لما نفاهم كان بالعراق لمحاربة مصعب بن الزبير فحج يكونون من اهل العراق فنفاهم الى الشام وقال القابسي عجبا لعمر بن عبدالعزيز رضي الله تعالى عنه كيف ابطل حكم القسامة الثابت بحكم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعمل الخلفاء الراشدين بقول ابى قلابة وهو من جلة التابعين وسمع منه فى ذلك قولا مرسلا غير مسند مع انه انقلبت عنه قصة الانصار الى قصة خيبر فركب احديهما بالاخرى لقلة حفظه وكذا سمع حكاية مرسلة مع انها لاتعلق لها بالقسامة اذ الخلع ليس قسامة وكذا محو عبدالملك لاحجة فيه والله اعلم ﴿ص﴾

* باب ٥ من اطلع فى بيت قوم ففقؤوا عينه فلادية له ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان حكم من اطلع فى بيت قوم الخ قوله اطلع بتشديد الطاء قوله ففقؤوا عينه اى فقأ القوم عين المطلع قوله فلادية له جواب من اى فلا يجب الدية للمطلع قال الجوهري فقأت عينه فقأ وفقأتها تفقئة اذا بخصتها وقال ابن الاثير الفقء الشق والبخص ومنه حديث موسى عليه السلام انه فقأ ملك الموت ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان حدثنا حماد بن زيد عن عبيدالله بن ابى بكر بن انس عن انس رضي الله تعالى عنه ان رجلا اطلع من حجر فى بعض حجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقام اليه بمشقص او بمشاقص وجعل يختله ليطعنه ﴿ش﴾ قيل لايطابق الحديث الترجمة لانه ليس فيه التصريح بان لادية له واجيب بان فى بعض طرقه التصريح بذلك وقد جرت عادته بالاشارة الى ما ورد فيه من ذلك ومر مثله كثيرا وابو اليمان الحكم بن نافع وفى بعض النسخ حدثنا ابو النعمان وهو محمد بن الفضل وعبيدالله ابن ابى بكر يروى عن جده انس بن مالك والحديث مضى فى الاستيذان عن مسدد ومضى الكلام فيه قوله ان رجلا قال ابن بشكوال عن الحسن بن مغيث انه الحكم بن العاص بن امية قوله اطلع اى نظر من علو قوله من حجر فى بعض حجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الكرمانى الحجر اولا البنية وثانيا جمع الحجرة قلت الجحر بالكسر الحائط والمعنى انه اطلع من حائط فى بعض حجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجرة الدار قوله بمشقص بكسر الميم وهو النصل العريض قوله او بمشاقص شك من الراوى هو جمع مشقص ويروى مشاقص بدون الباء فى اوله قوله يختله بالخاء المعجمة اى يستغفله ويأتيه من حيث لايراه قوله ليطعنه بضم العين وفتحها ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن شهاب ان سهل بن سعد الساعدى اخبره ان رجلا اطلع فى جحر فى باب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مدرى يحك به رأسه فلما رآه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لو اعلم ان تنتظرنى لطعنت به فى عينيك قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما جعل الاذن من قبل البصر ﴿ش﴾ الكلام فى وجه الترجمة مثل الكلام فى الحديث السابق والحديث مضى فى باب الاستيذان ومضى الكلام فيه قوله فى جحر بضم الجيم وسكون الحاء وهو البخش او الشق فى الباب قوله فى باب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفى رواية الكشميهنى من باب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكذلك من حجر عنده قوله مدرى بكسر الميم وسكون الذال المعجمة وبالراء مقصورا منونا حديدة يسوى بها شعر الرأس وقيل هى شبيهة بالمشط قوله

تنتظرنى اى تنظرنى يعنى ماطمنت لانى كنت مترددا بين نظره ووقوفه غير ناظر **قوله** من قبل البصر بكسر القاف وفتح الباء الموحدة يعنى انما شرع الاستيذان فى دخول الدار من جهة البصر لئلا يطلع على عورة اهلها وفى رواية الكشميهنى من جهة النظر ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله تعالى عليه وسلم لو ان امرأ اطلع عليك بغير اذن فخذفته بحصاة ففقأت عينه لم يكن عليك جناح ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لم يكن عليك جناح اى حرج وعلى بن عبدالله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وابو الزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان والاعرج عبدالرحمن بن هرمز قال الكرمانى والحديث مضى فى باب بدء السلام وليس فيه هذا وقال صاحب التوضيح وقد سلف فى باب من اخذ حقه او اقتص دون السلطان وليس كذلك ايضا وانما الذى سلف فيه عن انس ابن مالك وذكره المزى فى الاطراف عن البخارى فى كتاب الديات ولم يذكر شيئا غيره **قوله** فخذفته بالخاء والذال المعجمتين اى رميته قيد بالحصاة لانه او رماه بحجر ثقيل او سهم مثلا تعلق به القصاص وفى وجه للشافعية لاضمان مطلقا ولولم يندفع الا بذلك جاز **قوله** جناح اى حرج كما ذكرنا وعند مسلم من هذا الوجه ماكان عليك من جناح واستدل به على جواز رمى من يتجسس ولولم يندفع بالشئ الخفيف جاز بالثقيل وانه ان اصيبت نفسه او بعضه فهو هدر وذهب المالكية الى القصاص واعتلوا بان المعصية لاتدفع بالمعصية ورد بان المأذون فيه اذا ثبت الاذن لايسمى معصية وهل يشترط الانذار قبل الرمى فيه وجهان للشافعية قيل يشترط كدفع الصائل واصحهما لا ﴿ ص ﴾ باب العاقلة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان العاقلة وهو جمع عاقل وهو دافع الدية وسميت الدية عقلا تسمية بالمصدر لان الابل كانت تعقل بفناء ولى القتيل ثم كثر الاستعمال حتى اطلق العقل على الدية ولولم يكن ابلا وقيل اشتقاقها من عقل يعقل اذا تحمل فمعناه انه يحمل الدية عن القاتل وقيل من عقل يعقل اذا منع ودفع يدفع وذلك انه كان فى الجاهلية كل من قتل التجأ الى قومه لانه يطلب ليقتل فيمنعون منه القتل فسميت عاقلة اى مانعة وقال ابن فارس عقلت القتيل اى اعطيت ديته وعقلت عنه اذا التزمت ديته فاديتها عنه والعاقلة اهل الديوان وهم اهل الرايات وهم الجيش الذين كتبت اساميهم فى الديوان وعند مالك والشافعى واحمد هم اهل العشيرة وهى العصبات وعن بعض الشافعية عاقلة الرجل من قبل الاب وهم عصبته وقال الكرمانى العاقلة اولياء النكاح وقال اصحابنا وان لم يكن القاتل من اهل الديوان فعاقلته اهل حرفته وان لم يكن فاهل حلفه ﴿ ص ﴾ حدثنا صدقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة قال مطرف سمعت الشعبى قال سمعت اباجحيفة قال سألت عليا رضى الله تعالى عنه هل عندكم شئ ماليس فى القرآن وقال مرة ماليس عندالناس فقال والذى فلق الحب وبرأ النسمة ماعندنا الاما فى القرآن الا فهما يعطى رجل فى كتابه وما فى الصحيفة قلت وما فى الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير وان لايقتل مسلم بكافر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله العقل وهو الدية وابن عيينة سفيان ومطرف بوزن اسم فاعل من التطريف بالطاء المهملة ابن طريف بالطاء المهملة ايضا والشعبى هو عامر بن شراحيل وابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وبالفاء اسمه وهب بن عبدالله السوائى والحديث مضى فى كتاب العلم فى باب كتابة العلم فانه اخرجه هناك عن محمد بن سلام

عن وكيع بن سفيان عن مطرف الخ قوله قال مطرف كذا فى رواية ابى ذر وفى رواية الباقين حدثنا مطرف وكذا هو فى رواية الحميدى عن ابن عيينة قوله ليس فى القرآن اى مما كتبتموه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سواء حفظتموه اولا وليس المراد تعميم كل مكتوب اومضبوط لكثرة الثابت عن على رضى الله تعالى عنه من مرويه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مما ليس فى الصحيفة المذكورة قوله فلق الحب اى شقها قوله وبرأ النسمة اى خلق الانسان قوله الافهما استثناء منقطع اى لكن الفهم عندنا هو الذى اعطيه الرجل وقيل حرف العطف مقدر اى وفهم وقدم فى كتاب العلم انه قال لا الا كتاب الله اوفهم اعطيه رجل مسلم اومافى هذه الصحيفة والفهم بالسكون والحركة وهو ماينفهم من فحوى الكلام ويستدرك من باطن معانيه التى هى غير الظاهر من نصه ويدخل فيه جميع وجوه القياس قاله الخطابى قوله يعطى رجل بضم الياء على صيغة المجهول قوله فى كتابه اى فى كتاب الله عز وجل قوله قلت القائل هو ابو جحيفة قوله العقل اى الدية اى احكام الدية قوله وفكاك الاسير بالكسر والفتح قال الكرمانى مر فى كتاب الحج فى باب حرم المدينة ان فيها ايضا المدينة حرم مابين عائر الى كذا الحديث واجاب بان عدم التعرض ليس تعرضا للعدم فلا منافاة قوله وان لايقتل المسلم بكافر احتج به عمر بن عبد العزيز والاوزاعى والثورى وابن شبرمة ومالك والشافعى واحمد واسحق وابوثور على ان المسلم لايقتل بكافر واليه ذهب اهل الظاهر وقال ابن حزم فى المحلى وان قتل مسلم عاقل بالغ ذميا اومستأمنا عمدا اوخطأ فلا قود عليه ولادية ولاكفارة لكن يؤدب فى العمد خاصة ويسجن حتى يتوب كفا لضرره وقال الشعبى وابراهيم النخعى ومحمد بن ابى ليلى وعثمان البتى وابوح وابويوسف ومحمد وزفر فيما ذكره الرازى يقتل المسلم بالكافر وروى ذلك عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود واجابوا عن ذلك بان المراد لايقتل مؤمن بكافر غير ذى عهد وقد بسطنا الكلام فيه فى شرحنا لمعانى الآثار للطحاوى فليراجع اليه

ص ❊باب❊ جنين المرأة ش اى هذا باب فى بيان حكم جنين المرأة والجنين على وزن قتيل حمل المرأة مادام فى بطنها سمى بذلك لاستتاره فان خرج حيا فهو ولد وان خرج ميتا فهو سقط سواء كان ذكرا اوانثى مالم يستهل صارخا ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك (ح) وحدثنا اسمعيل حدثنا مالك عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان امرأتين من هذيل رمت احديهما الاخرى فطرحت جنينها فقضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيها بغرة عبد اوامة ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه عن مالك عن شيخين احدهما عن عبد الله بن يوسف عنه والآخر عن اسمعيل بن ابى اويس عنه وسقطت رواية اسمعيل هنا لابى ذر ومضى الحديث فى الطب عن قتيبة عن مالك واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك واخرجه النسائى عن ابى الطاهر عن مالك قوله ان امرأتين هما كانتا ضرتين تحت حمل بن مالك بن النابغة الهذلى من هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر نزل البصرة ذكره مسلم فى تسمية من روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قلت حمل بفتح الحاء المهملة والميم ويقال حملة قوله رمت احديهما الاخرى وفى رواية يونس وعبد الرحمن بن خالد فرمت احديهما الاخرى بحجر وزاد عبد الرحمن فاصاب بطنها وهى حامل وروى ابو داود من طريق حمل بن مالك فضربت احديهما الاخرى بمسطح وعند مسلم من طريق عبيد بن نضلة عن المغيرة بن شعبة

قال ضربت امرأة ضرتها بعمود فسطاط وهى حبلى فقتلتها وفى رواية ابى داود من حديث بريدة ان امرأة حذفت امرأة اخرى فطرحت جنينها وفى رواية عبدالرحمن بن خالد فقتلت ولدها فى بطنها وفى رواية يونس فقتلتها **قوله** غرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء وقال ابن الاثير الغرة العبد نفسه او الامة واصل الغرة البياض الذى يكون فى وجه الفرس وكان ابو عمرو بن العلاء يقول الغرة عبد ابيض اوامة بيضاء وسمى غرة لبياضه فلا يقبل فى الدية عبد اسود ولا جارية سوداء وليس ذلك شرطا عند الفقهاء وانما الغرة عندهم مابلغ ثمنه نصف عشر الدية من العبيد والاماء **قوله** عبد اوامة قال الاسمعيلى قراءة العامة بالاضافة يعنى باضافة الغرة الى العبد وغيرهم بالتنوين قلت على هذا الوجه يكون العبد بدلا من الغرة وحكى القاضى عياض الاختلاف وقال التنوين اوجه لانه بيان للغرة ماهى وقال الباجى يحتمل ان يكون اوشكا من الراوى فى تلك الواقعة المخصوصة ويحتمل ان يكون للتنويع وهو الاظهر وقيل المرفوع من الحديث **قوله** بغرة واما قوله عبد اوامة فمن الراوى وقال ابن الاثير وقد جاء فى بعض الروايات فى هذا الحديث بغرة عبد اوامة او فرس او بغل وقيل ان الفرس والبغل غلط من الراوى ثم ان الغرة انما تجب فى الجنين اذا سقط ميتا وان سقط حيا ثم مات ففيه الدية كاملة **ص** حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا وهيب حدثنا هشام عن ابيه عن المغيرة بن شعبة عن عمر رضى الله تعالى عنه انه استشارهم فى املاص المرأة فقال المغيرة قضى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالغرة عبد اوامة قال ائت من يشهد معك فشهد محمد بن مسلمة انه شهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قضى به **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ووهيب هو ابن خالد وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير والحديث اخرجه ابو داود فى الديات ايضا عن موسى بن اسماعيل عن وهيب **قوله** استشارهم اى استشار الصحابة رضى الله تعالى عنهم وفى رواية مسلم عن هشام عن ابيه عن المسور بن مخرمة استشار الناس **قوله** فى املاص المرأة بكسر الهمزة وهو القاء المرأة ولدها ميتا وسيجئ فى الاعتصام من طريق ابى معاوية عن هشام عن ابيه عن المغيرة سأل عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه عن املاص المرأة وهى التى يضرب بطنها فتلقى جنينها فقال ايكم سمع من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيه شيئا **قوله** فقال المغيرة فيه تجريد لان السياق يقتضى ان يقول فقلت **قوله** فشهد محمد بن مسلمة بفتح الميم واللام الخزرجى البدرى الكبير القدر مات سنة ثلاث واربعين **قوله** انه شهد النبى اى حضره وفى الحديث الذى يأتى قال انت من يشهد معك اى قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم للمغيرة بن شعبة انت من يشهد معك قيل خبر الواحد حجة يجب قبوله فلم طلب الشاهد واجيب للتثبت والتأكيد ومع هذا فشهادته لم يخرج عن خبر الواحد **ص** حدثنا عبيدالله بن موسى عن هشام عن ابيه ان عمر رضى الله تعالى عنه نشد الناس من سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قضى فى السقط وقال المغيرة انا سمعته قضى فيه بغرة عبد اوامة قال ائت من يشهد معك على هذا من يشهد معك على هذا فقال محمد بن مسلمة انا اشهد على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بمثل هذا **ش** هذا طريق آخر فى الحديث المذكور وهذا فى حكم الثلاثيات لان هشاما تابعى **قوله** عن ابيه عن عمر هذا صورته الارسال لان عروة لم يسمع عمر لكن تبين من الرواية السابقة واللاحقة ان عروة حمله عن المغيرة عن عمر وان لم يصرح به فى هذه الرواية **قوله** فقال المغيرة كذا فى رواية ابى ذر بالفاء وفى رواية غيره بالواو **قوله** ائت من يشهد كذا بصيغة الامر من الاتيان ووقع فى رواية ابى ذر

عن غير الكشميهني أانت بالف ممدودة ثم نون ساكنة ثم تاء مثناة من فوق بصيغة استفهام المخاطب على ارادة الاستثبات اى انت تشهد ثم استفهمه ثانيا من يشهد معك **قوله** بمثل هذا اى بمثل ماشهد المغيرة ﴿ ص ﴾ حدثني محمد بن عبدالله حدثنا محمد بن سابق حدثنا زائدة حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه انه سمع المغيرة بن شعبة يحدث عن عمر انه استشارهم في املاص المرأة مثله ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر اخرجه عن محمد بن عبدالله هو محمد بن يحيى بن عبدالله الذهلي عن محمد بن سابق الفارسي البغدادي روى عنه البخاري بدون واسطة في باب الوصايا فقط وهو يروى عن زائدة من الزيادة ابن قدامة بضم القاف الثقفي الخ **قوله** مثله اى مثل الحديث المذكور وهو رواية وهيب المذكورة ﴿ ص ﴾ باب ❊ جنين المرأة وان العقل على الوالد وعصبة الوالد لاعلى الولد ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان حكم جنين المرأة وفي بيان ان العقل اى الدية اى دية المرأة المقتولة على الوالد اى على والد القاتلة وعلى عصبته وذكر لفظ الوالد اشارة الى ماورد في بعض طرق القصة **قوله** لاعلى الولد قال ابن بطال يريد ان ولد المرأة اذا لم يكن من عصبتها لا يعقل عنها لان العقل على العصبة دون ذوى الارحام ولذلك لاتعقل الاخوة من الام قال ومقتضى الخبر ان من يرثها لايعقل عنها اذا لم يكن من عصبتها ثم قال قال ابن المنذر وهذا قول مالك والشافعي واحمد وابي ثور وكل من احفظ عنهم ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قضى في جنين امرأة من بني لحيان بغرة عبد او امة ثم ان المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل على عصبتها ﴿ ش ﴾ قيل لامطابقة بين الترجمة والحديث لانه ليس فيه ايجاب العقل على الوالد واجيب بان لفظ الوالد قد ورد في بعض طرق الحديث وعادته انه يترجم بمثل هذا واخرجه عن عبدالله بن يوسف عن الليث بن سعد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الخ وقد مضى في الفرائض عن قتيبة ومضى الكلام فيه **قوله** من بني لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وتخفيف الياء آخر الحروف وهم بطن من هذيل فلا منافاة بينه وبين قوله فيما تقدم انها من هذيل **قوله** بغرة عبد او امة بالاضافة او الوصف كما ذكرناه عن قريب واختلفوا لمن تكون هذه الغرة فذكر ابن حبيب ان مالكا اختلف **قوله** فيه فمرة قال انها لامه وهو قول الليث ومرة قال انها بين الابوين الثلثان للاب والثلث للام وهو قول ابي ح والشافعي **قوله** وان العقل اى وقضى ان عقل المرأة التي توفيت على عصبتها وهي التي قضى عليها بالغرة هي المتوفاة حتف انفها ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن وهب حدثنا يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة بن عبدالرحمن ان ابا هريرة قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر قتلتها ومافي بطنها فاختصموا الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقضى ان دية جنينها غرة عبد او وليدة وقضى دية المرأة على عاقلتها ﴿ ش ﴾ هذا وجه آخر في حديث ابي هريرة المذكور اخرجه عن احمد بن صالح ابي جعفر المصري عبدالله بن وهب المصري عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف الى آخره **قوله** ومافي بطنها اى وقتل مافي بطن المرأة وهو الجنين **قوله** غرة بالرفع لانه خبر ان واسمها **قوله** دية جنينها **قوله** على عاقلتها هي عصبتها ﴿ ص ﴾

﴿ باب ﴾ من استعان عبدا او صبيا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان من استعان من الاستعانة وهى طلب العون هكذا فى رواية الاكثرين استعان بالنون وفى رواية النسفى والاسماعيل استعار بالراء من الاستعارة وهى طلب العارية ووجه ذكر هذا الباب فى كتاب الديات هو انه اذا هلك العبد فى الاستعمال وجبت الدية واختلفوا فى دية الصبى وفى التوضيح ان استعان حرا بالغا متطوعا او باجارة واصابه شئ فلا ضمان عليه عند الجميع ان كان ذلك لاغرر فيه وانما يضمن من جنى او تعدى واختلف اذا استعمل عبدا بالغا فى شئ فعطب فقال ابن القاسم ان استعمل عبدا فى بئر يحفرها ولم يؤذن له سيده فى الاجارة فهو ضامن ان عطب وكذلك اذا بعثه الى سفر بكتاب وروى ابن وهب عن مالك لاضمان عليه سواء اذن له سيده فى الاجارة اولم يأذن مما اصاب الاان يستعمله فى غرر كبير لانه لم يؤذن له فيه ﴿ ص ﴾ ويذكر ان ام سلمة بعثت الى معلم الكتاب ابعث الى غلمانا ينفشون صوفا ولاتبعث الى حرا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وام سلمة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واسمها هند **قوله** معلم الكتاب وفى رواية النسفى معلم كتاب وهو بضم الكاف وتشديد التاء قال الجوهرى الكتاب الكتبة والكتاب ايضا والمكتب واحد والجمع الكتاتيب والمكاتب **قوله** ينفشون بالفاء من نفشت القطن او الصوف انفشه نفشا وعهن منفوش **قوله** ولاتبعث الى بكسر الهمزة وتشديد الياء كذا فى رواية الجمهور وذكره ابن بطال بلفظ الاالتى هى حرف الاستثناء وشرحه على ذلك عكس معنى رواية الجمهور واشتراط ام سلمة ان لايرسل اليها حرا لان الجمهور قائلون بان من استعان صبيا حرا لم يبلغ او عبدا بغير اذن مولاه فهلكا فى ذلك العمل فهو ضامن لقيمة العبد ولدية الصبى الحر على عاقلته وقال الداودى يحتمل فعل ام سلمة لانها امهم وقال الكرمانى ولعل غرضها من منع الحر اكرام الحر وايصال العوض لانه على تقدير هلاكه فى ذلك العمل لايضمنه بخلاف العبد فان الضمان عليها او هلاك به وهذا التعليق رواه وكيع ابن الجراح عن معمر عن سفيان عن ابن المنكدر عن ام سلمة وهو منقطع لان محمد بن المنكدر لم يسمع من ام سلمة فلذلك ذكره البخارى بصيغة التمريض ﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن زرارة اخبرنا اسماعيل بن ابراهيم عن عبد العزيز عن انس قال لما قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة اخذ ابو طلحة بيدى فانطلق بى الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله ان انسا غلام كيس فليخدمك قال فخدمته فى الحضر والسفر فوالله ماقال لى لشئ صنعته لم صنعت هذا هكذا ولا لشئ لم اصنعه لم لم تصنع هذا هكذا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الخدمة مستلزمة للاستعانة فيطابق الجزء الاخير من الترجمة وعمرو بن زرارة بضم الزاى وخفة الراء الاولى النيسابورى واسماعيل بن ابراهيم هو ابن علية وعبد العزيز هو ابن صهيب والحديث مضى فى الوصايا عن يعقوب بن ابراهيم ومضى الكلام فيه **قوله** حدثنا عمرو وفى بعض النسخ حدثنى بالافراد **قوله** اخذ ابو طلحة هو زيد بن سهل الانصارى زوج ام سليم رضى الله تعالى عنها **قوله** كيس بفتح الكاف وتشديد الياء آخر الحروف المكسورة وبالسين المهملة اى ظريف وقيل اى عاقل والكيس خلاف الاحمق **قوله** فليخدمك بضم الميم وفيه حسن خلق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وانه ماعترض عليه لافى فعل ولافى ترك ﴿ ص ﴾ باب ﴿ المعدن جبار والبئر جبار ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه المعدن جبار بضم الجيم وتخفيف الباء الموحدة اى هدر لاشئ فيه ومعنى المعدن جبار هو ان يحفر معدنا فى موات

او فى ملكه فيهلك فيه الاجير او غيره ممن عمر به فلا ضمان عليه فى ذلك وقال الترمذى المعدن جبار اذا احتفر الرجل معدنا فوقع فيها انسان فلا غرم عليه ذكره فى تفسير حديث الباب **قوله** والبئر جبار يعنى اذا احتفر بئرا للسبيل فى ملك او موات فوقع فيها انسان فلا غرم على صاحبها ويقال المراد بالبئر هنا العادية القديمة التى لا يعلم لها مالك تكون فى البادية فيقع فيها انسان او دابة فلا شئ فى ذلك على احد ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثنا ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب وابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفى الركاز الخمس ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الترجمة بعض الحديث وهذا الحديث اخرجه بقية الائمة الستة فسلم عن يحيى بن يحيى وغيره وابوداود عن مسدد والترمذى عن احمد بن منيع والنسائى عن اسحق بن ابراهيم وابن ماجة عن ابى بكر بن ابى شيبة ببعضه وعن هشام بن عمار ومحمد بن ميمون بباقيه وكلهم قالوا فيه عن سعيد بن المسيب وابى سلمة وهكذا قال الامام مالك بن انس وخالفهم يونس بن يزيد فرواه عن الزهرى عن سعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة كلاهما عن ابى هريرة رواه كذلك مسلم والنسائى وقول الليث ومالك اصح ويجوز ان يكون ابن شهاب الزهرى سمعه من الثلاثة جميعا **قوله** العجماء مبتدأ وقوله جرحها بدل منه وخبره قوله هدر والجرح هنا بفتح الجيم مصدر والجرح بالضم اسم قال القاضى انما عبر بالجرح لانه الاغلب او هو مثال منه على ما عداه واما الرواية التى لم يذكر فيها لفظ الجرح فمعناه اتلاف العجماء بأى وجه كان بجرح او غيره جبار اى هدر لا شئ فيه والعجماء تأنيث الاعجم وهى البهيمة وقال الترمذى فسره بعض اهل العلم فقالوا العجماء الدابة المفلتة من صاحبها فما اصابت فى انفلاتها فلا غرم على صاحبها انتهى واحتج به ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه على انه لا ضمان فيما اتلفته البهائم مطلقا سواء فيه الجرح وغيره وسواء فيه الليل والنهار وسواء كان معها او لا الا ان يحملها الذى معها على الاتلاف او يقصده فح يضمن لوجود التعدى منه وهو قول داود واهل الظاهر وقال مالك والشافعى واحمد ان كان معها احد من مالك او مستأجر او مستعير او مودع او وكيل او غاصب او غيرهم وجب عليه ضمان ما اتلفته وحملوا الحديث على ما اذا لم يكن معها احد فاتلفت شيئا بالنهار او انفلتت بالليل بغير تفريط من مالكها فاتلفت شيئا وليس معها احد واجاب اصحاب ابى ح بان الحديث مطلق عام فوجب العمل بعمومه واما التعدى فخارج عنه **قوله** والبئر جبار قدم تفسيره آنفا وفى رواية مسلم والبئر جرحها جبار والمراد ما يحصل للواقع فيها من الجراحة وقال ابن العربى اتفقت الروايات المشهورة على التلفظ بالبئر وجاءت رواية شاذة بلفظ النار جبار بنون والف ساكنة قبل الراء ومعناه عندهم ان من استوقد نارا مما يجوز له فتعدت حتى اتلفت شيئا فلا ضمان عليه قال وقال بعضهم صحفها بعضهم لان اهل اليمن يكتبون النار بالياء لا بالالف فظن بعضهم البئر بالباء الموحدة النار بالنون فرواها كذلك **قوله** والمعدن جبار قدم تفسيره **قوله** وفى الركاز الخمس بكسر الراء وهو ما وجد من دفن الجاهلية مما يجب فيه الزكاة من ذهب او فضة اى مقدار ما يجب فيه الزكاة وهو النصاب فانه يجب فيه الخمس على سبيل الزكاة الواجبة كذا قال شيخنا فى شرح الترمذى ثم قال هذا عند جمهور العلماء وهو قول مالك والشافعى واحمد وفيه حجة على ابى حنيفة وغيره من العراقيين حيث قالوا الركاز هو المعدن وجعلوهما لفظين مترادفين وقد عطف الشارع احدهما على الآخر وذكر لهذا حكما غير الحكم الذى ذكره فى الاول انتهى

(قلت)

قلت المعدن هو الركاز فلما اراد ان يذكر له حكما آخر ذكره بالاسم الآخر وهو الركاز ولو قال وفيه الخمس بدون ان يقول في الركاز الخمس لحصل الالتباس باحتمال عود الضمير الى البئر وقد اورد ابو عمر في التمهيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبدالله بن عمر وقال صلى الله تعالى عليه وسلم في كنز وجده رجل ان كنت وجدته في قرية مسكونة او في سبيل ميتاء فعرفه وان كنت وجدته في خربة جاهلية او في قرية غير مسكونة او في غير سبيل ميتاء ففيه وفي الركاز الخمس وقال القاضي عياض وعطف الركاز على الكنز دليل على ان الركاز غير الكنز وانه المعدن كما يقوله اهل العراق فهو حجة لمخالف الشافعي وقال الخطابي الركاز وجهان فالمال الذي يوجد مدفونا لا يعلم له مالك ركاز وعروق الذهب والفضة ركاز قلت وعن هذا قال صاحب الهداية الركاز يطلق على المعدن وعلى المال المدفون وقال ابو عبيد الهروي اختلف في تفسير الركاز اهل العراق واهل الحجاز فقال اهل العراق هي المعادن وقال اهل الحجاز هي كنوز اهل الجاهلية وكل محتمل في اللغة والاصل فيه قولهم ركز في الارض اذا ثبت اصله ﴿ص﴾ باب ❊ العجماء جبار ﴿ش﴾ اي باب يذكر فيه العجماء جبار وانما اعاد ذكر هذا بترجمة اخرى لما فيها من التفاريع الزائدة على البئر والمعدن ﴿ص﴾ وقال ابن سيرين كانوا لا يضمنون من النفحة ويضمنون من رد العنان ﴿ش﴾ اي قال محمد بن سيرين كانوا اي العلماء من الصحابة او التابعين لا يضمنون بالتشديد من التضمين من النفحة بفتح النون وسكون الفاء وبالحاء المهملة وهي الضربة بالرجل يقال نفحت الدابة اذا ضربت برجلها ويضمنون من رد العنان بكسر العين المهملة وتخفيف النون وهو ما يوضع في فم الدابة ليصرفها الراكب لما يختار وذلك كان في الاول لا يمكنه التحفظ بخلاف الثاني وهذا التعليق وصله سعيد بن منصور عن هشيم حدثنا ابن عون عن محمد بن سيرين ﴿ص﴾ وقال حماد لا تضمن النفحة الا ان ينخس انسان الدابة ﴿ش﴾ اي قال حماد بن ابي سليمان الاشعري واسم ابي سليمان مسلم **قوله** لا تضمن على صيغة المجهول والنفحة مرفوع به لانه مفعول قام مقام الفاعل **قوله** الا ان ينخس بضم الخاء المعجمة وفتحها وكسرها من النخس وهو غرز مؤخر الدابة او جنبها بعود ونحوه ﴿ص﴾ وقال شريح لا تضمن ما عاقب ان يضربها فتضرب برجلها ﴿ش﴾ اي قال شريح بن الحارث الكندي القاضي المشهور **قوله** ما عاقب يروى بالتذكير والتأنيث فالمعنى على التذكير لا يضمن ضارب الدابة ما دام في معاقبتها بالضرب وهي ايضا تضرب برجلها على سبيل المعاقبة اي المكافأة منها واما على معنى التأنيث فقوله لا تضمن اي الدابة باسناد الضمان اليها مجازا والمراد ضاربها **قوله** ان يضربها قال الكرماني ان يضربها فتضرب برجلها اما مجرور بجار مقدر اي بان يضربها او مرفوع خبر مبتدأ محذوف اي وهو ان يضربها وفي قول شريح هذا فلاقة قل من يفسرها كما ينبغي واثره هذا وصله ابن ابي شيبة من طريق محمد بن سيرين عن شريح قال يضمن السائق والراكب ولا تضمن الدابة اذا عاقبت قلت وما عاقبت قال اذا ضربها رجل فاصابته ﴿ص﴾ وقال الحكم وحماد اذا ساق المكاري حمارا عليه امرأة فتخر لا شيء عليه ﴿ش﴾ الحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وحماد هو ابن ابي سليمان **قوله** فتخر بالخاء المعجمة اي فتسقط لا شيء عليه اي على المكاري اي لا ضمان ﴿ص﴾ وقال الشعبي اذا ساق دابة فاتعبها فهو ضامن لما اصابت وان كان خلفها مترسلا لم يضمن ﴿ش﴾ الشعبي هو عامر بن شراحيل الكوفي ونسبته الى شعب من همدان ادرك

غير واحد من الصحابة ومات اول سنة ست ومائة وهو ابن سبع وسبعين سنة **قوله** فاتبعها من الاتباع ويروى فاتبعها من الاتباع **قوله** خلفها اى وراءها ويروى خلفها بتشديد اللام بماضى التفعيل **قوله** مترسلا نصب على انه خبر كان اى متمهلا فى السير موقوفا بها لا يسوقها ولا يبعثها لم يضمن شيئا مما اصابته ووصله ابن ابى شيبة من طريق اسمعيل بن سالم عن عامر الشعبى فذكره ﴿ ص ﴾ حدثنا مسلم حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال العجماء عقلها جبار والبئر جبار وفى الركاز الخمس ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومسلم هو ابن ابراهيم الازدى القصاب البصرى ومحمد بن زياد من الزيادة بتخفيف الياء الجمحى بضم الجيم البصرى والحديث اخرجه مسلم فى الحدود عن عبيدالله بن معاذ عن ابيه وعن ابن بشار عن شعبة **قوله** عقلها اى ديتها قيل جرحها هدر لاديتها واجيب بانهما متلازمان اذ معناه لادية لها ﴿ ص ﴾ باب * اثم من قتل ذميا بغير جرم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان اثم من قتل ذميا بغير موجب شرعى لقتله ﴿ ص ﴾ حدثنا قيس بن حفص حدثنا عبدالواحد حدثنا الحسن حدثنا مجاهد عن عبدالله بن عمرو عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من قتل نفسا معاهدا لم يرح رائحة الجنة وان ريحها يوجد من مسيرة اربعين عاما ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة غير ظاهرة لان الترجمة بالذمى وهو كتابى عقد معه عقد الجزية واجاب الكرمانى بان المعاهد ايضا ذمى باعتبار ان له ذمة المسلمين وفى عهدهم والذمى اعم من ذلك وقيس بن حفص ابو محمد الدارمى البصرى وهو من افراد البخارى مات سنة تسع وعشرين ومائتين وعبدالواحد ابن زياد والحسن هو ابن عمرو الفقيمى بضم الفاء وفتح القاف والحديث مضى فى الجزية عن قيس ايضا واخرجه ابن ماجة فى الديات عن ابى كريب **قوله** معاهدا ويروى معاهدة وهو الظاهر لان التأنيث باعتبار النفس والاول باعتبار الشخص ويجوز فتح الهاء وكسرها والمراد به من له عهد بالمسلمين سواء كان بعقد جزية اوهدنة من سلطان اوامان من مسلم **قوله** لم يرح بفتح الراء وكسرها اى لم يجد رائحة الجنة ولم يشمها وزعم ابوعبيد انه يقال يرح ويرح اى بالضم من ارحت وعند الهروى روى بثلاثة اوجه يرح يرح يرح وقال الجوهرى راح الشئ يراحه ويريحه اى وجد ريحه وقال الكرمانى المؤمن لايخلد فى النار واجاب بانه لم يجد اول مايجدها سائر المسلمين الذين لم يقترفوا الكبائر وهو وعيد تغليظا ويقال ليس على الحتم والالزام وانما هو لمن اراد الله عز وجل انفاذ الوعيد عليه **قوله** يوجد على صيغة المجهول ويروى ليوجد باللام المفتوحة والاول رواية الكشميهنى **قوله** اربعين عاما كذا وقع فى رواية الجميع ووقع فى رواية عمرو بن عبدالغفار عن الحسن بن عمرو سبعين عاما هذا فى رواية الاسماعيلى ومثله فى حديث ابى هريرة عند الترمذى من طريق محمد بن عجلان عن ابيه عنه ولفظه وان ريحها ليوجد من مسيرة خريف وفى الاوسط للطبرانى من طريق محمد بن سيرين عن ابى هريرة بلفظ من مسيرة مأة عام وللطبرانى عن ابى بكرة خمس مأة عام وفى حديث لجابر ذكره صاحب الفردوس ان ريح الجنة يدرك من مسيرة الف عام وهذا اختلاف شديد وتكلم الشراح فى هذا كلاما كثيرا غالبه بالتعسف وقال شيخنا زين الدين فى شرح الترمذى ان الجمع بين هذه الروايات باختلاف الاشخاص بتفاوت منازلهم ودرجاتهم وقال الكرمانى يحتمل ان لايكون العدد بخصوصه مقصودا بل المقصود المبالغة والتكثير ﴿ ص ﴾

(باب)

﴿ باب ﴾ لايقتل المسلم بالكافر ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه لايقتل المسلم بمقابلة الكافر ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا مطرف ان عامرا حدثهم عن ابى جحيفة قال قلت لعلى وحدثنا صدقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة حدثنا مطرف قال سمعت الشعبى يحدث قال سمعت اباجحيفة قال سألت عليا رضى الله تعالى عنه هل عندكم شئ مما ليس فى القرآن وقال ابن عيينة مرة ماليس عند الناس فقال والذى فلق الحبة وبرأ النسمة ماعندنا الا مافى القرآن الا فهما يعطى رجل فى كتابه ومافى الصحيفة قلت وما فى الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير وان لايقتل مسلم بكافر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس هو احمد بن عبدالله بن يونس الكوفى وزهير هو ابن معاوية الكوفى ومطرف بتشديد الراء المكسورة ابن طريف على وزن كريم الكوفى وعامر ابن شراحيل الشعبى وابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وهب بن عبدالله السوائى والحديث مضى عن قريب فى باب العاقلة فانه اخرجه هناك عن صدقة بن الفضل عن سفيان بن عيينة عن مطرف الخ وقد وقع فى بعض النسخ هنا حدثنا صدقة بن الفضل الخ بعد قوله حدثنا احمد بن يونس قيل الصواب ان طريق احمد بن يونس تقدم فى الجزية قلت وقد تقدم فى باب العاقلة كما ذكرنا الآن عن صدقة بن الفضل وتقدم فى كتاب العلم عن محمد بن سلام قوله ابن عيينة هو سفيان بن عيينة وفى بعض النسخ قال احمد عن سفيان بن عيينة اى قال احمد بن يونس الراوى عن سفيان بالسند المذكور وقد مضى الكلام فيه غيره مرة ﴿ ص ﴾ ﴿ باب ﴾ اذا لطم المسلم يهوديا عند الغضب ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ماذا لطم المسلم يهوديا عند الغضب ماذا يكون حكمه ولم يذكره ولكن تقديره لم يجب عليه شئ لانه لم يذكر فى حديث الباب القصاص فلوكان فيه قصاص لبينه وهو قول جماعة الفقهاء وفى التوضيح وهذه المسئلة اجماعية لان الكوفيين لايرون القصاص فى اللطمة ولا الادب الا ان يجرحه ففيه الارش ﴿ ص ﴾ رواه ابو هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اى روى ابو هريرة حديث لطم المسلم اليهودى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقد تقدم موصولا فى قصة موسى فى احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام ومضى شرحه هناك ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاتخيروا بين الانبياء ﴿ ش ﴾ المطابقة بين الترجمة وبين هذا الحديث فى تمامه فانه اخرجه مختصرا وتمامه جاء رجل من اليهود فقال يا اباالقاسم ضرب وجهى رجل من اصحابك الحديث قال لاتخيروا بين الانبياء ويجئ ايضا فى الحديث الذى يليه وكذا اخرجه ابو داود مختصرا نحوه وقد مضى فى الاشخاص عن موسى عن وهيب وفى التفسير وفى احاديث الانبياء وفى التوحيد على ماسيجئ عن محمد بن يوسف واخرجه مسلم فى احاديث الانبياء عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره واخرجه هنا عن ابى نعيم الفضل بن دكين عن سفيان الثورى عن عمرو بن يحيى بن عمارة بن ابى الحسن المازنى الانصارى المدنى عن ابيه يحيى عن ابى سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدرى قوله لاتخيروا اى لاتقولوا بعضهم خير من بعض فان قلت سيدنا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم افضلهم لانه قال انا سيد ولد آدم قلت قال ذلك تواضعا ويقال قال ذلك قبل علمه بانه افضل وقيل معناه لاتخيروا بحيث يلزم نقص الآخر او بحيث يؤدى الى الخصومة ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى المازنى عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى قال جاء رجل من

اليهود الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قدلطم وجهه فقال يامحمد انرجلا من اصحابك من الانصار قدلطم وجهى قال ادعوه فدعوه قال لم لطمت وجهه قال يارسول الله انى مررت باليهود فسمعته يقول والذى اصطفى موسى على البشر قال قلت وعلى محمد قال فاخذتنى غضبة فلطمته فقال لاتخيرونى من بين الانبياء فان الناس يصعقون يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلاادرى افاق قبلى ام جزى بصعقة الطور **ش** هذا طريق آخر فى حديث ابى سعيد باتم من الطريق الاول الذى اورده مختصرا وقد ذكرنا المواضع التى مضى فيها **قوله** جاء رجل **قوله** قدلطم على صيغة المجهول وهى جملة حالية **قوله** انرجلا **قوله** لم لطمت وجهه ويروى ألطمت بهمزة الاستفهام **قوله** قال قلت وعلى محمد يروى فقلت اعلى محمد بهمزة الاستفهام **قوله** لاتخيرونى قد مر تفسيره الآن **قوله** يصعقون من صعق اذا غشى عليه من الفزع ونحوه **قوله** فاذا انا كلمة اذا للمفاجأة **قوله** آخذ اسم فاعل من اخذ **قوله** بقائمة هى كالعمود للعرش وفيه ان العرش جسم وانه ليس بعلم كما قال سعيد بن جبير لان القائمة لاتكون الا جسما **قوله** فلاادرى افاق قبلى قدم فى كتاب الخصومات لاادرى افاق قبلى اوكان ممن استثنى الله اى فى قوله تعالى (فصعق من فى السموات ومن فى الارض الامن شاء الله) والتلفيق بينهما ان المستثنى قديكون نفس موسى عليه السلام اولاادرى اى هذه الثلاثة الافاقة او الاستثناء او المجازاة كان **قوله** جزى بضم الميم وكسر الزاى هذه رواية الكشميهنى وفى رواية غيره جوزى بالواو بعد الجيم قال بعضهم هو اولى قلت لم يقم دليل على الاولوية وقال الجوهرى جزيته بما صنع وجازيته بمعنى فلاتفاوت بينهما

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم **ش**

اى هذا كتاب فى بيان استتابة المرتدين اى الجائرين عن القصد الباغين الذين يردون الحق مع العلم به كذا فى رواية الفربرى وسقط لفظ كتاب فى رواية المستملى وفى رواية النسفى كتاب المرتدين ثم ذكر التسمية ثم قال باب استتابة المرتدين والمعاندين واثم من اشرك الخ وقوله والمعاندين كذا فى رواية الاكثرين بالنون وفى رواية الجرجانى بالهاء بدل النون **ص** باب اثم من اشرك بالله وعقوبته فى الدنيا والآخرة **ش** اى هذا باب فى ذكر اثم من اشرك بالله الخ وفى رواية القابسى حذف لفظ باب وقوله اثم من اشرك بالله بعد قوله وقتالهم **ص** قال الله تعالى ان الشرك لظلم عظيم ولئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين **ش** ذكر (الآية الاولى) لانه لا اثم اعظم من الشرك والظلم وضع الشئ فى غير موضعه فالمشرك اصل من وضع الشئ فى غير موضعه لانه جعل لمن اخرجه من العدم الى الوجود مساويا فنسب النعمة الى غير المنعم بها (واما الآية الثانية) فانه خوطب بها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولكن المراد غيره والاحباط المذكور مقيد بالموت على الشرك لقوله تعالى (فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم) ووقع فى بعض النسخ (ولئن اشركت ليحبطن) الواو فيه لعطف هذه الآية على الآية التى قبلها تقديره وقال الله تعالى (لئن اشركت) **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد اخبرنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله رضى الله تعالى عنه قال لما نزلت هذه الآية (الذين

آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) شق ذلك على اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه ليس بذلك الا تسمعون الى قول لقمان (ان الشرك لظلم عظيم) ش مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير بفتح الجيم هو ابن عبد الحميد الرازى اصله من الكوفة والاعمش هو سليمان يروى عن ابراهيم النخعى عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود والحديث مضى فى كتاب الايمان فى باب ظلم دون ظلم ومضى الكلام فيه قوله انه ليس بذاك ويروى بذلك اى بالظلم مطلقا بل المراد به ظلم عظيم يدل عليه التنوين وهو الشرك فان قلت كيف يجتمع الايمان والشرك قلت كما اجتمع فى الذين قالوا هؤلاء الآلهة شفعاؤنا عند الله الكبير آمنوا بالله واشركوا به ص حدثنا مسدد حدثنا بشر بن المفضل حدثنا الجريرى وحدثنى قيس بن حفص حدثنا اسماعيل بن ابراهيم اخبرنا سعيد الجريرى حدثنا عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابيه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وشهادة الزور وشهادة الزور ثلاثا اوقول الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت ش مطابقته للترجمة فى قوله الاشراك بالله والجريرى بضم الجيم وفتح الراء مصغر الجر نسبة الى جرير بن عباد بضم العين وتخفيف الباء الموحدة واسمه سعيد بن اياس البصرى واسمعيل بن ابراهيم هو اسمعيل بن علية وابو بكرة نفيع بن الحارث الثقفى نزل البصرة ثم تحول الى الكوفة والحديث قد مضى فى الشهادات وفى كتاب الادب فى عقوق الوالدين ومضى الكلام فيه قوله اوقول الزور شك من الراوى قوله ليته سكت قيل تمنوا سكوته وكلامه لايمل عنه عليه السلام واجيب بانهم ارادوا استراحته وما ورد من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم القتل من اكبر الكبائر وكذا الزنا ونحوه فوارد فى كل مكان بمقتضى المقام وما يناسب حال الحاضرين لذلك المقام ص حدثنى محمد بن الحسين بن ابراهيم اخبرنا عبيد الله بن موسى اخبرنا شيبان عن فراس عن الشعبى عن عبد الله بن عمرو قال جاء اعرابى الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ما الكبائر قال الاشراك بالله قال ثم ماذا قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا قال اليمين الغموس قلت وما اليمين الغموس قال الذى يقتطع مال امرئ مسلم هو فيها كاذب ش مطابقته للترجمة فى قوله الاشراك بالله وعبيد الله هو ابن موسى العبسى الكوفى وهو احد مشائخ البخارى روى عنه فى الايمان بلا واسطة وشيبان هو ابن عبد الرحمن النحوى وفراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيى المكتب والشعبى هو عامر بن شراحيل وعبد الله بن عمرو ابن العاص والحديث مضى فى النذور عن محمد بن مقاتل وفى الديات عن ابن بشار عن غندر ومضى الكلام فيه قوله الاشراك بالله قيل هو مفرد كيف طابق السؤال بلفظ الجمع واجيب بانه لما قال ثم ماذا علم انه سائل عن اكثر من الواحد وقيل فيه مضاف مقدر تقديره ما اكبر الكبائر قيل قد تقدم فى اول كتاب الديات قريبا انه قال ثم ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك ولدك واجيب لعل حال ذلك السائل يقتضى تغليظ امر القتل والزجر عنه وحال هذا تغليظ امر العقوق قوله الغموس اى يغمس صاحبها فى الاثم اوالنار قوله يقتطع اى يأخذ قطعة من ماله لنفسه وهو على سبيل المثال واما حقيقتها فهى اليمين الكاذبة التى يتعمدها صاحبها غالبا فان الامر بخلافه قوله قلت قال الكرمانى اما لعبد الله واما لبعض الرواة عنه ص حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا سفيان عن منصور والاعمش عن ابى وائل عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال قال رجل يارسول الله انؤاخذ بما

عملنا فی الجاهلیة قال من احسن فی الاسلام لم یوأخذ بما عمل فی الجاهلیة ومن اساء فی الاسلام اخذ بالاول والآخر **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ومن اساء فی الاسلام اخذ بالاول والآخر لان منهم من قال المراد بالاساءة فی الاسلام الارتداد من الدین فیدخل فی قوله فی اثم من اشرك بالله وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشدید اللام ابن یحیی بن صفوان ابو محمد السلمی الکوفی سکن مکة وسفیان الثوری ومنصور هو ابن المعتمر والاعمش سلیمان وابو وائل شقیق ابن سلمة والحدیث اخرجه مسلم فی الایمان عن عثمان عن جریر **قوله** انؤاخذ الهمزة فیه للاستفهام ونؤاخذ علی صیغة المجهول من المؤاخذة یقال فلان اخذ بذنبه ای حبس وجوزی علیه وعوقب به **قوله** من احسن فی الاسلام الاحسان فی الاسلام الاستمرار علی دینه وترك المعاصی **قوله** ومن اساء الاساءة فی الاسلام الارتداد عن دینه **قوله** اخذ بالاول ای بما عمل فی الکفر **قوله** وبالآخر ای بما عمل فی الاسلام وقال الخطابی ظاهره خلاف ما اجمع علیه الامة من ان الاسلام یجب ما قبله وقال تعالی (قل للذین کفروا ان ینتهوا یغفر لهم ما قد سلف) وتأویله ان یعیر بما کان منه فی الکفر ویبکت به کانه یقال له الیس قد فعلت کذا وکذا وانت کافر فهلا منعك اسلامك من معاودة مثله اذا سلمت ثم یعاقب علی المعصیة التی اکتسبها ای فی الاسلام وقال الکرمانی یحتمل ان یکون معنی اساء فی الاسلام ان لا یکون صحیح الاسلام اولا یکون ایمانه خالصا بان یکون منافقا ونحوه **ص** ❊ باب ❊ حکم المرتد والمرتدة **ش** ای هذا باب فی بیان حکم الرجل المرتد وحکم المرأة المرتدة هل حکمها سواء ام لا **ص** وقال ابن عمر والزهری وابراهیم تقتل المرتدة **ش** ای قال عبدالله ابن عمرو محمد بن مسلم الزهری وابراهیم النخعی تقتل المرأة المرتدة فعلی هذا لا فرق بین المرتد والمرتدة بل حکمهما سواء واثر ابن عمر اخرجه ابن ابی شیبة عن وکیع عن سفیان عن عبد الکریم عمن سمع ابن عمرو قال صاحب التلویح ینظر فی جزم البخاری به علی قول من قال المجزوم صحیح واثر الزهری وصله عبدالرزاق عن معمر عن الزهری فی المرأة تکفر بعد اسلامها قال تستتاب فان تابت والا قتلت واثر ابراهیم اخرجه عبدالرزاق ایضا عن معمر عن سعید بن ابی عروبة عن ابی معشر عن ابراهیم مثله واختلف النقلة عن ابراهیم فان قلت اخرج ابن ابی شیبة عن حفص عن عبیدة عن ابراهیم لا تقتل قلت عبیدة ضعیف فالاول اولی وروی ابو حنیفة رضی الله تعالی عنه عن عاصم عن ابی زرین عن ابن عباس لا تقتل النساء اذا هن ارتددن **ص** واستتابتهم **ش** کذا ذکر بعد ذکر الآثار المذکورة وفی روایة ابی ذر ذکره قبلها وفی روایة القابسی واستتابتهما بالتثنیة علی الاصل لان المذکور اثنان المرتد والمرتدة واما وجه الذکر بالجمع فقال بعضهم جمع علی ارادة الجنس قلت هذا لیس بشیء بل هو علی من یری اطلاق الجمع علی التثنیة کما فی قوله تعالی (فقد صغت قلوبکما) والمراد قلباکما **ص** وقال تعالی کیف یهدی الله قوما کفروا بعد ایمانهم وشهدوا ان الرسول حق وجاءهم البینات والله لا یهدی القوم الظالمین اولئك جزاؤهم ان علیهم لعنة الله والملائکة والناس اجمعین خالدین فیها لا یخفف عنهم العذاب ولا هم ینظرون الا الذین تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور رحیم ان الذین کفروا بعد ایمانهم ثم ازدادوا کفرا لن تقبل توبتهم واولئك هم الضالون **ش** هذه خمس آیات متوالیات من سورة آل عمران فی روایة ابی ذر قال الله تعالی (کیف یهدی الله قوما کفروا بعد ایمانهم

(وشهدوا)

وشهدوا ان الرسول حق الى غفور رحيم ان الذين كفروا الى آخرها وفى رواية القابسى بعد قوله حق الى قوله لن تقبل توبتهم واولئك هم الضالون وساق فى رواية كريمة والاصيلى ماحذف من الآية لابى ذر وقال ابن جرير باسناده الى عكرمة عن ابن عباس قال كان رجل من الانصار اسلم ثم ارتد واخق الشرك ثم ندم فارسل الى قومه ارسلوا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هل لى من توبة قال فنزلت كيف يهدى الله قوما كفروا الى قوله غفور رحيم فارسل اليه قومه فاسلم وهكذا رواه النسائى وابن حبان والحاكم من طريق داود بن ابى هنديه وقال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه **قوله** وجاءهم البينات اى قامت عليهم الحجج والبراهين على ماجاءهم به الرسول ووضح لهم الامر ثم ارتدوا الى ظلمة الشرك فكيف يستحق هؤلاء الهداية بعد ماتلبسوا به من العماية ولهذا قال والله لايهدى القوم الظالمين **قوله** خالدين فيها اى فى اللعنة **قوله** الا الذين تابوا الآية هذا من لطفه ورحمته ورأفته على خلقه انه من تاب اليه تاب عليه **قوله** ان الذين كفروا الآية توعد من الله وتهدد لمن كفر بعد ايمانه **قوله** ثم ازدادوا يعنى استمروا عليه الى الممات لاتقبل لهم توبة عند مماتهم **قوله** اولئك هم الضالون اى الخارجون عن منهج الحق الى طريق الغى ﴿ص﴾ وقال يا ايها الذين آمنوا ان تطيعوا فريقا من الذين اوتوا الكتاب يردوكم بعد ايمانكم كافرين ﴿ش﴾ هذه الآية فى سورة آل عمران ايضا يحذر الله تعالى عباده المؤمنين عن ان يطيعوا فريقا اى طائفة من الذين اوتوا الكتاب الذين يحسدون المؤمنين على ما آتاهم من فضله وما منحهم من ارسال رسوله وقال عكرمة هذه الآية نزلت فى شان ابن قيس اليهودى دس على الانصار من ذكرهم بالحروب التى كانت بينهم فتمادوا يقتتلون فاتاهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكرهم فعرفوا انها من الشيطان فتعانق بعضهم بعضا ثم انصرفوا سامعين مطيعين فنزلت واخرجه الطبرانى من حديث ابن عباس موصولا ﴿ص﴾ وقال ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم امنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا ﴿ش﴾ هذه الآية الكريمة فى سورة النساء وسيقت هذه الآية كلها فى رواية كريمة وفى رواية ابى ذر هكذا ان الذين آمنوا ثم كفروا الى سبيلا وفى رواية النسفى ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا الآية اخبر الله تعالى عمن دخل فى الايمان ثم رجع واستمر على ضلالته وازداد حتى مات بانه لايغفر الله له ولا يجعل له مما هو فيه فرجا ولامخرجا ولاطريقا الى الهدى ولهذا قال لم يكن الله ليغفر لهم وروى ابن ابى حاتم من طريق جابر المعلى عن عامر الشعبى عن على رضى الله تعالى عنه انه قال يستتاب المرتد ثلاثا ثم تلى هذه الآية ان الذين آمنوا الآية ﴿ص﴾ وقال ومن يرتد منكم من دينه فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين ﴿ش﴾ هذه الآية الكريمة فى المائدة سياقها بتمامها فى رواية كريمة واولها يا ايها الذين آمنوا من يرتد الآية ووقع فى رواية ابى ذر من يرتدد بفك الادغام وهى قراءة ابن عامر ونافع ويقال ان الادغام لغة تميم والاظهار لغة الحجاز وقال محمد بن كعب القرظى نزلت فى الولاة من قريش وقال الحسن البصرى نزلت فى اهل الردة ايام ابى بكر الصديق **قوله** بقوم يحبهم ويحبونه قال الحسن هو والله ابو بكر واصحابه رواه ابن ابى حاتم وقال ابو بكر بن ابى شيبة سمعت ابابكر بن عياش يقول هم اهل القادسية وعن مجاهد هم قوم من سبأ وقال ابن ابى حاتم باسناده الى ابن عباس قال ناس من اهل اليمن ثم من كندة ثم من السكون **قوله** اذلة جمع ذليل وضمن الذل معنى الحنو والعطف فلذلك قيل اذلة على المؤمنين كأنه قيل عاطفين

عليهم على وجه التذلل والتواضع وقرئ اذلة واعزة بالنصب على الحال ﴿ ص ﴾ وقال ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم ذلك بانهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة وان الله لا يهدى القوم الكافرين اولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وابصارهم واولئك هم الغافلون لا جرم يقول حقا انهم فى الآخرة هم الخاسرون الى قوله ان ربك من بعدها لغفور رحيم ﴿ ش ﴾ هذه الآيات كلها فى سورة النحل متوالية سيق كلها فى رواية كريمة وفى رواية ابى ذر ولكن من شرح بالكفر صدرا الى واولئك هم الغافلون **قوله** ولكن من شرح بالكفر صدرا اى طاب به نفسا فاعتقده **قوله** ذلك اشارة الى الوعيد وان الغضب والعذاب يلحقانهم بسبب استحبابهم الدنيا على الآخرة **قوله** واولئك هم الغافلون الكاملون فى الغفلة الذين لا احد اغفل منهم **قوله** لا جرم بمعنى حقا وجرم فعل عند البصريين واسم عند الكوفيين بمعنى حقا ويدخل اللام فى جوابه نحو لا جرم لآتينك وقال تعالى لا جرم ان لهم النار فعلى قول البصريين لا رد لقول الكفار وجرم معناه عندهم كسب اى كسب كفرهم النار لهم ﴿ ص ﴾ ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم فى الدنيا والآخرة واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون ﴿ ش ﴾ هذه الآية الكريمة فى سورة البقرة سيق كلها هكذا فى رواية كريمة وفى رواية ابى ذر ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا الى قوله واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون **قوله** ولا يزالون يعنى مشركى مكة **قوله** حتى يردوكم يعنى حتى يصرفوكم **قوله** فيمت مجزوم لانه معطوف على ما قبله ولو كان جوابا لكان منصوبا **قوله** حبطت اى بطلت اعمالهم اى حسناتهم وفى هذه الآية تقييد مطلق ما فى قوله ومن يرتدد منكم عن دينه الآية اى شرط حبط الاعمال عند الارتداد ان يموت وهو كافر ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة قال اتى على رضى الله تعالى عنه بزنادقة فاحرقهم فبلغ ذلك ابن عباس فقال لو كنت انا لم احرقهم لنهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله من بدل دينه فاقتلوه والذى بدل دينه هو المرتد وايوب هو السختيانى وعكرمة مولى عبد الله بن عباس والحديث مضى فى الجهاد عن على بن عبد الله ومر الكلام فيه **قوله** اتى على صيغة المجهول **قوله** بزنادقة جمع زنديق بكسر الزاى فارسى معرب وقال سيبويه الهاء فى زنادقة بدل من ياء زنديق وقد تزندق والاسم الزندقة واختلف فى تفسيره فقيل هو المبطن للكفر المظهر للاسلام كالمنافق وقيل قوم من الثنوية القائلين بالخالقين وقيل من لا دين له وقيل هو من تبع كتاب زردشت المسمى بالزند وقيل هم طائفة من الروافض تدعى السبائية ادعوا ان عليا رضى الله تعالى عنه اله وكان رئيسهم عبد الله بن سبا بفتح السين المهملة وتخفيف الباء الموحدة وكان اصله يهوديا **قوله** فاحرقهم مضى فى كتاب الجهاد فى باب لا يعذب بعذاب الله من طريق سفيان بن عيينة عن ايوب بهذا السند ان عليا رضى الله عنه حرق قوما وروى الحميدى عن سفيان بلفظ حرق المرتدين وروى ابن ابى شيبة كان اناس يعبدون الاصنام فى السر وروى الطبرانى فى الاوسط من طريق سويد بن غفلة ان عليا رضى الله تعالى عنه بلغه ان قوما ارتدوا عن الاسلام فبعث اليهم فاطعمهم ثم دعاهم الى الاسلام فابوا فحفر حفيرة ثم اتى بهم فضرب اعناقهم

ورماهم فيهـا ثم القى عليهم الحطب فاحرقهم ثم قال صدق الله ورسـوله وروى الاسمعيلى حديث عكرمة ولفظه ان عليا اتى بقوم قدارتدوا عن الاسلام اوقال بزنادقة ومعهم كتب لهم فامر بنار فانضجت ورماهم فيها وروى عن قتادة ان عليا اتى بناس من الزط يعبدون وثنا فاحرقهم فقال ابن عباس الحديث **قوله** فبلغ ذلك ابن عباس اى بلغ مافعله على من الاحراق بالنار وكان ابن عباس حينئذ اميرا على البصرة من قبل على رضى الله تعالى عنه **قوله** لنهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتعذبوا بعذاب الله اى لنهيه عن القتل بالنـار بقوله لاتعذبوا وهذا يحتمل ان يكون ابن عباس قد سمعه من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويحتمل ان يكون قد سمعه من بعض الصحابة واختلف فى الزنديق هل يستتاب فقال مالك والليث واحمد واسحق يقتل ولاتقبل توبته وقول ابى حنيفة وابى يوسف مختلف فيه فمرة قالا بالاستتابة ومرة قالا لاقلت روى عن ابى حنيفة انه قال ان اتيت بزنديق استتيبه فان تاب والاقتلته وقال الشـافعى يستتاب كالمرتد وهو قول عبدالله بن الحسن وذكر ابن المنذر عن على رضى الله تعالى عنه مثله وقيل لمالك لم تقتله ورسول الله صلى الله تعـالى عليه وسلم لم يقتل المنافقين وقد عرفهم فقال لان توبته لاتعرف وقال ابن الطلاع فى احكامه لم يقع فى شئ من المصنفات المشهورة انه صلى الله تعالى عليه وسلم قتل مرتدا ولازنديقا وقتل الصديق امرأة يقال لها ام قرفة ارتدت بعد اسلامها **ص** حدثنـا مسدد حدثنـا يحيى عن قرة بن خالد قال حدثنى حميد بن هلال حدثنا ابو بردة عن ابى موسى قال اقبلت الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومعى رجلان من الاشعريين احدهما عن يمينى والآخر عن يسارى ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يستاك فكلاهما سأل فقـال ياابا موسى اويا عبدالله بن قيس قال قلت والذى بعثك بالحـق مااطلعـانى على مافى انفسهما وماشعرت انهما يطلبان العمل فكأنى انظر الى سواكه تحت شفته قلصت فقال لن اولانستعمل على عملنـا من اراده ولكن اذهب انت ياابا موسى اويا عبدالله بن قيس الى اليمن ثم اتبعه معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه فلما قدم عليه القى له وسادة قال انزل واذا رجل عنده موثق قال ماهذا قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود قال اجلس قال لااجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله ثلاث مرات فامر به فقتل ثم تذاكرا قيام الليل فقال احدهما اما انا فاقوم وانام وارجو فى نومتى ماارجو فى قومتى **ش** مطابقته للترجمة فى قوله فامر به فقتل ويحيى هو ابن سعيد القطان وقرة بضم القاف وتشديد الراء ابن خالد السدوسى وابو بردة بضم الباء الموحدة اسمه عامر وقيل الحـارث واسم ابى موسى عبدالله ابن قيس الاشـعرى والحـديث مضى مختصرا ومطولا فى الاجارة وسيجئ فى الاحكام ومضى الكلام فيه **قوله** ومعى رجلان لم يدر اسمهما وفى مسلم رجلان من بنى عمى وكلاهما اى كلا الرجلين المذكورين سأل كذا بحذف المسؤل وبينه احمد فى روايته سأل العمل يعنى الولاية **قوله** اويا عبدالله بن قيس شك من الراوى بايهما خاطبه **قوله** قلصت اى انزوت ويقال قلص اى ارتفع **قوله** فقال لن اولا شـك من الراوى اى لن نستعمل على عملنا من اراده اولا نستعمل من اراده اى من اراد العمل وفى رواية ابى العميس من سألنا بفتح اللام **قوله** او يا عبدالله شـك من الراوى **قوله** ثم اتبعه بسكون التاء المثناة من فوق **قوله** معاذ بن جبل بالنصب اى ثم اتبع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسـلم اباموسى معاذ بن جبل اى بعثه بعده ويروى ثم اتبعه بتشديد التاء فعلى هذا يكون معاذ مرفوعا على الفاعلية وتقدم فى المغازى بلفظ بعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

ابا موسى ومعاذا الى اليمن فقال يسرا ولا تعسرا ويحمل على انه اضاف معاذا الى ابى موسى بعد سبق ولايته لكن قبل توجهه وصاه **قوله** فلما قدم عليه مضى فى المغازى ان كلا منهما كان على عمل مستقل وان كلا منهما اذا سار فى ارضه فقرب من صاحبه احدث به عهدا وفى رواية اخرى هنالك فجعلا يتزاوران فزار معاذ اباموسى **قوله** القى له وسادة بكسر الواو وهى المخدة وقال بعضهم ومعنى القى وسادة فرشها له قلت هذا غير صحيح والوسادة لاتفرش وانما المعنى وضع الوسادة تحته ليجلس عليها وكانت عادتهم وضع الوسادة تحت من ارادوا اكرامه مبالغة فيه **قوله** انزل اى فاجلس على الوسادة **قوله** فاذا رجل كلمة اذا للمفاجأة **قوله** موثق اى مربوط بقيد وفى رواية الطبرانى فاذا عنده رجل موثق بالحديد فقال يا اخى ابعثت تعذب الناس انما بعثنا نعلمهم دينهم ونأمرهم بما ينفعهم فقال انه اسلم ثم كفر فقال والذى بعث محمدا بالحق لاابرح حتى احرقه بالنار **قوله** قضاء الله بالرفع خبر مبتدأ محذوف اى هذا قضاء الله اى حكم الله وقال بعضهم ويجوز النصب ولم يبين وجهه **قوله** ثلاث مرات اى كرر هذا الكلام ثلاث مرات وفى رواية ابى داود انهما كرر القول فابو موسى يقول اجلس ومعاذ يقول لا اجلس فعلى هذا **قوله** ثلاث مرات من كلام الراوى لا تتمة كلام معاذ **قوله** فامر به فقتل وفى رواية ايوب فقال والله لا اقعد حتى تضرب عنقه فضرب عنقه وفى رواية الطبرانى التى مضت الآن فاتى بحطب فالهب فيه النار فكتفه وطرحه فيها ويمكن الجمع بين الروايتين بانه ضرب عنقه ثم القاه فى النار ويؤخذ منه ان معاذا واباموسى كانا يريان جواز التعذيب بالنار واحراق الميت بالنار مبالغة فى اهانته وترهيبا عن الاقتداء به وقدم ان عليا رضى الله تعالى عنه احرق الزنادقة بالنار وقال الداودى احراق على رضى الله تعالى عنه الزنادقة ليس بخطأ لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لقوم ان لقيتم فلانا وفلانا فاحرقوهم بالنار ثم قال ان لقيتموهما فاقتلوهما فانه لا ينبغى ان يعذب بعذاب الله ولم يكن صلى الله تعالى عليه وسلم يقول فى الغضب والرضى الا حقا قال الله تعالى (وما ينطق عن الهوى) **قوله** فارجو فى نومتى بالنون اى نومى ما ارجو فى قومتى بالقاف اى فى قيامى بالليل وفى رواية سعيد واحتسب فى نومتى ما احتسب فى قومتى كما مر فى المغازى وحاصله انه يرجو الاجر فى ترويح نفسه بالنوم ليكون انشط له فى القيام ﴿ ص ﴾ ❊ باب ❊ قتل من ابى قبول الفرائض وما نسبوا الى الردة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان جواز قتل من ابى اى امتنع من قبول الفرائض اى الاحكام الواجبة **قوله** وما نسبوا الى الردة قال الكرمانى ما نافية وقيل مصدرية اى ونسبتهم الى الردة قلت الاظهر انها موصولة والتقدير وقتل الذين نسبوا الى الردة والله اعلم وهذا مختلف فيه فمن ابى اداء الزكاة وهو مقر بوجوبها فان كان بين ظهرانينا ولم يطلب حربا ولا امتنع بالسيف فانها تؤخذ منه قهرا وتدفع للمساكين ولا يقتل وانما قاتل الصديق رضى الله تعالى عنه مانعى الزكاة لانهم امتنعوا بالسيف ونصبوا الحرب للامة واجمع العلماء على ان من نصب الحرب فى منع فريضة او منع حقا يجب عليه لادمى وجب قتاله فان اتى القتل على نفسه فدمه هدر واما الصلاة فمذهب الجماعة ان من تركها جاحدا فهو مرتد فيستتاب فان تاب والا قتل وكذلك جحد سائر الفرائض واختلفوا فيمن تركها تكاسلا وقال لست افعلها فمذهب الشافعى اذا ترك صلاة واحدة حتى اخرجها عن وقتها اى وقت الضرورة فانه يقتل بعد الاستتابة اذا اصر على الترك والصحيح عنده انه يقتل حدا

(لا كفرا)

لاكفرا ومذهب مالك انه يقال له صل مادام الوقت باقيا فان صلى ترك وان امتنع حتى خرج الوقت قتل ثم اختلفوا فقال بعضهم يستتاب فان تاب والاقتل وقال بعضهم يقتل لان هذا حدالله عزوجل يقام عليه لاتسقطه التوبة بفعل الصلاة وهو بذلك فاسق كالزانى والقاتل لا كافر وقال احمد تارك الصلاة مرتد كافر وماله فیٔ ويدفن فى مقابر المسلمين وسواء ترك الصلوة جاحدا اوتكاسلا وقال ابوحنيفة والثورى والمزنى لايقتل بوجه ولايخلى بينه وبين الله تعالى قلت المشهور من مذهب ابى حنيفة انه يعزر حتى يصلى وقال بعض اصحابنا يضرب حتى يخرج الدم من جلده

ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرنى عبيدالله بن عبدالله ابن عتبة ان اباهريرة قال لما توفى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضى الله تعالى عنه وكفر من كفر من العرب قال عمر رضى الله تعالى عنه يا ابابكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لااله الاالله فمن قال لااله الله فقد عصم منى ماله ونفسه الابحقه وحسابه على الله قال ابوبكر رضى الله تعالى عنه لاقاتلن من فرق بين الصلوة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لومنعونى عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لقاتلتهم على منعها قال عمر فوالله ماهوالاان رأيت قد شرح الله صدر ابى بكر للقتال فعرفت انه الحق ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعقيل بضم العين ابن خالد والحديث مضى فى الزكاة عن ابى اليمان عن شعيب وسيجئ فى الاعتصام عن قتيبة عن الليث ومضى الكلام فيه قوله حتى يقولوا لااله الاالله وفى رواية مسلم من وحد الله وكفر بما يعبد من دونه حرم دمه وماله قوله من فرق بتشديد الراء وتخفيفها والمراد بالفرق من اقر بالصلاة وانكر الزكاة جاحدا اومانعا مع الاعتراف قوله فان الزكاة حق المال يشير الى دليل منع التفرقة التى ذكرها ان حق النفس الصلوة وحق المال الزكاة فمن صلى عصم نفسه ومن زكى عصم ماله فان لم يصل قوتل على ترك الصلوة ومن لم يزك اخذت الزكاة من ماله قهرا وان نصب الحرب لذلك قوتل قوله عناقا بفتح العين وتخفيف النون الانثى من ولد المعز ووقع فى رواية قتيبة عن الليث عند مسلم عقالا وفى رواية عبدالله بن صالح عن الليث عناقا اصح ويؤيده مافى رواية ذكرها ابوعبيد لومنعونى جديا اذوط صغير الفك والذقن قوله فعرفت اى بالدليل الذى اقامه الصديق وغيره اذلايجوز للمجتهد ان يقلد المجتهد ص

باب اذا عرض الذمى وغيره بسب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يصرح نحو قوله السام عليك ش اى هذا باب فيما عرض بتشديد الراء من التعريض وهو خلاف التصريح وهو نوع من الكناية قوله وغيره اى وغير الذمى نحو المعاهد ومن يظهر الاسلام قوله بسب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى بتنقيصه ولكن لم يصرح بل بالتعريض نحو قوله السام بفتح السين المهملة وتخفيف الميم وهو الموت قوله عليك هكذا بالافراد فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره عليكم فقيل ليس فيه تعريض السب واجيب بانه لم يردبه التعريض المصطلح وهو ان يستعمل لفظا فى حقيقته يلوح به الى معنى اخر يقصده والظاهر ان البخارى اختار فى هذا مذهب الكوفيين فان عندهم ان من سب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اوعابه فان كان ذميا عزر ولايقتل وهوقول الثورى وقال ابوح رضى الله تعالى عنه ان كان مسلما صار مرتدا بذلك وان كان ذميالا ينتقض عهده وقال الطحاوى وقول اليهودى لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم السام عليك لوكان

مثل هذا الدعاء من مسلم لصار به مرتدا يقتل ولم يقتل الشارع القائل به من اليهود لان ماهم عليه من الشرك اعظم من سبه فان قلت من اين يعلم ان البخارى اختار فى هذا مذهب الكوفيين ولم يصرح بالجواب فى الترجمة قلت عدم تصريحه يدل على ذلك اذ لو اختار غيره لصرح به ويؤيده ان حديث الباب لا يدل على قتل من يسبه من اهل الذمة فانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقتله فان قلت انما لم يقتله لمصلحة التأليف او لعدم قيام البينة بالتصريح قلت لم يقتلهم بما هو اعظم منه وهو الشرك كما ذكرناه على ان قوله السام عليك الدعاء بالموت والموت لا بد منه فان قلت قتل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كعب بن الاشرف فانه قال من لكعب بن الاشرف فانه يؤذى الله ورسوله ووجه الله من قتله غيلة وقتل ابا رافع قال البزار كان يؤذى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويعين عليه وفى حديث آخر ان رجلا كان يسبه فقال من يكفينى عدوى فقال خالد انا فبعثه اليه فقتله قال ابن حزم وهو حديث صحيح مسند رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رجل من بلقين وقال ابن المدينى وهو اسمه وبه يعرف وذكر عبد الرزاق انه صلى الله تعالى عليه وسلم سبه رجل فقال من يكفينى عدوى فقال الزبير انا فقتله قلت الجواب فى هذا كله انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقتلهم بمجرد سبهم وانما كانوا عونا عليه ويجمعون من يحاربونه ويؤيده ما رواه البزار عن ابن عباس ان عقبة بن ابى معيط نادى يا معاشر قريش مالى اقتل من بينكم صبرا فقال له صلى الله تعالى عليه وسلم بكفرك وافترائك على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على ان هؤلاء كلهم لم يكونوا من اهل الذمة بل كانوا مشركين يحاربون الله ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا شعبة عن هشام بن زيد بن انس بن مالك قال سمعت انس بن مالك رضى الله تعالى عنه يقول مر يهودى برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال السام عليك فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعليك فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتدرون ما يقول قال السام عليك قالوا يا رسول الله الا نقتله قال لا اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله هو ابن المبارك المروزى وهشام بن زيد يروى عن جده انس بن مالك والحديث اخرجه النسائى فى اليوم والليلة عن زيد ابن حزم **قوله** السام عليك هكذا عليك بالافراد ولم يختلف احد ان لفظ عليك بالافراد فى حديث انس وكذا فى رواية الكشميهنى فى حديث عائشة رضى الله تعالى عنها وهذا الحديث الذى يليه وفى رواية غيره عليكم وكذا الخلاف فى حديث ابن عمر الذى بعده **قوله** الا نقتله كلمة الا للتحضيض **قوله** قال لا اى قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تقتلوه وفيه حجة ظاهرة للكوفيين منهم ابو ح رضى الله تعالى عنه فان قلت الواو فى وعليك يقتضى التشريك قلت معناه وعليك ما يستحق من اللعنة والعذاب او ثمة مقدر اى وانا اقول وعليك او الموت مشترك اى نحن وانتم كلنا نموت قاله الكرمانى ﴿ص﴾ حدثنا ابو نعيم عن ابن عيينة عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت استأذن رهط من اليهود على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا السام عليك فقلت بل عليكم السام واللعنة فقال يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق فى الامر كله قلت اولم تسمع ما قالوا قال قلت وعليكم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين يروى عن سفيان بن عيينة عن محمد بن مسلم الزهرى عن عروة بن هشام عن عائشة والحديث

مضى فى الادب فى باب الرفق فى الامر كله ومضى الكلام فيه واخرجه مسلم فى الاستيذان عن عمرو الناقد وزهير بن حرب واخرجه الترمذى فيه والنسائى فى التفسير وفى اليوم والليلة جميعا عن سعيد بن عبدالرحمن عن سفيان **قوله** رهط قد ذكرنا غير مرة ان الرهط من الرجال مادون العشرة ولا تكون فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه وجمعه ارهط وارهاط واراهط جمع الجمع **ص** حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان ومالك بن انس قالا حدثنا عبدالله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان اليهود اذا سلموا على احدكم انما يقولون سام عليك فقل عليك **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن سعيد القطان وسفيان ابن عيينة والحديث اخرجه النسائى فى اليوم والليلة عن قتيبة بن سعيد والحارث بن مسكين **قوله** سام عليك ويروى السام عليكم **قوله** فقل عليك ويروى عليكم قال الكرمانى قوله فقل المقام يقتضى ان يقال فليقل امرا غائبا واجاب بان قوله احدكم فيه معنى الخطاب لكل احد **ص** ○ باب ○ **ش** اى هذا باب ذكره بغيره ترجمة على عادته فى مثل هذا فهو كالفصل لما قبله من الباب ولفظ باب محذوف عند ابن بطال والحق حديث ابن مسعود فى الباب الذى قبله **ص** حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش قال حدثنى شقيق قال قال عبدالله كأنى انظر الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يحكى نبيا من الانبياء عليهم السلام ضربه قومه فادموه فهو يمسح الدم من وجهه ويقول رب اغفر لقومى فانهم لايعلمون **ش** وجه ذكر هذا الحديث هنا من حيث انه ملحق بالباب المترجم الذى فيه ترك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قتل ذلك القائل بقوله السام عليك وكان هذا من رفقه وصبره على اذى الكفار والانبياء عليهم السلام كانوا بالصبر قال الله تعالى (فاصبر كما صبر اولوا العزم من الرسل) وفى هذا الحديث بيان صبر نبى من الانبياء الذين انفع غيره منهم و اخرجه عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة ابى وائل وكلهم كوفيون والحديث مضى فى بنى اسرائيل بهذا السند واخرجه مسلم و ابن ماجة كلاهما عن محمد بن نمير فمسلم فى المغازى وابن ماجة فى الفتن **قوله** قال عبدالله هو ابن مسعود رضى الله تعالى عنه **قوله** يحكى نبيا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هو الحاكى و المحكى عنه ويحتمل ان يكون هذا النبى هو نوح عليه السلام لان قومه كانوا يضربونه حتى يغمى عليه ثم يفيق فيقول اهد قومى فانهم لايعلمون اخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق فى ترجمة نوح عليه السلام من حديث الاعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير به **قوله** ادموه بفتح الميم اى جرحوه بحيث جرى عليه الدم **ص** ○ باب ○ قتل الخوارج والملحدين بعد اقامة الحجة عليهم **ش** اى هذا باب فى بيان قتل الخوارج الخ وهو جمع خارجة اى طائفة خرجوا عن الدين وهم قوم مبتدعون سموا بذلك لانهم خرجوا على خيار المسلمين وقال الشهرستانى فى الملل والنحل كل من خرج على الامام الحق فهو خارجى سواء فى زمن الصحابة وبعدهم وقال الفقهاء الخوارج غير الباغية وهم الذين خالفوا الامام بتأويل باطل ظنا والخوارج خالفوا لابتأويل اوبتأويل باطل قطعا وقيل هم طائفة من المبتدعة لهم مقالات خاصة مثل تكفير العبد بالكبيرة وجواز كون الامام من غير قريش سموا به لخروجهم على الناس بمقالاتهم **قوله** والملحدين وهو جمع

ملحد وهو العادل عن الحق المائل الى الباطل قوله بعد اقامة الحجة عليهم يشير البخاري بذلك الى انه لا يجب قتال خارجي ولا غيره الا بعد الاعذار عليه ودعوته الى الحق وتبيين ما التبس عليه فان ابى من الرجوع الى الحق وجب قتاله بدليل الآية التي ذكرها ﴿ص﴾ وقول الله تعالى وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون ﴿ش﴾ اشار بهذه الآية الكريمة الى ان قتال الخوارج والملحدين لا يجب الا بعد اقامة الحجة عليهم واظهار بطلان دلائلهم والدليل عليه هذه الآية لانها تدل على ان الله لا يؤاخذ عباده حتى يبين لهم ما يأتون وما يذرون وهكذا فسرها الضحاك وقال مقاتل والكلبي لما انزل الله تعالى الفرائض فعمل بها الناس جاء ما نسخها من القرآن وقدمات ناس وهم كانوا يعملون الامر الاول من القبلة والخمر واشباه ذلك فسألوا عنه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانزل الله تعالى وما كان الله ليضل قوما يعني وما كان الله ليبطل عمل قوم عملوا بالمنسوخ حتى يبين لهم الناسخ وقال الثعلبي اي ما كان ليحكم عليكم بالضلال بعد استغفاركم للمشركين قبل ان يقدم اليكم بالنهي اي ما كان الله ليوقع الضلالة في قلوبكم بعد الهدى حتى يبين لهم ما يتقون اي ما يخافون ويتركون وقال الزمخشري المراد مما يتقون ما يجب اتقاؤه للنهي ﴿ص﴾ وكان ابن عمر رضي الله عنهما يراهم شرار خلق الله وقال انهم انطلقوا الى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين ﴿ش﴾ مطابقة هذا الاثر للترجمة ظاهرة ووصله الطبري في تهذيب الآثار من طريق بكير بن عبد الله بن الاشج انه سأل نافعا كيف كان رأى ابن عمر في الحرورية قال كان يراهم شرار خلق الله انطلقوا الى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين انتهى قلت الحرورية هم الخوارج وانما سموا حرورية لانهم نزلوا في موضع يسمى حروراء بالمد والقصر وهو موضع قريب من الكوفة وكان اول مجتمعهم وتحكيمهم فيها وقال ابن الاثير الحرورية طائفة من الخوارج وهم الذين قاتلهم علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وكان عندهم من التشدد في الدين ما هو معروف وكان كبيرهم عبد الله بن الكواء بفتح الكاف وتشديد الواو وبالمد اليشكري وعدة الخوارج عشرون فرقة وقال ابن حزم واسوأهم حالا الغلاة وهم الذين ينكرون الصلوات الخمس ويقولون الواجب صلاة بالغداة وصلاة بالعشي ومنهم من يجوز نكاح بنت الابن وبنت ابن الاخ والاخت ومنهم من انكر ان تكون سورة يوسف من القرآن وان من قال لا اله الا الله فهو مؤمن عند الله ولو اعتقد الكفر بقلبه واقربهم الى قول اهل الحق الاباضية وقد بقيت منهم بقية بالغرب وقال الجوهري الاباضية فرقة من الخوارج اصحاب عبد الله بن اباض التيمي وهو بكسر الهمزة وتخفيف الباء الموحدة وبالضاد المعجمة وهو في الاصل الحبل الذي يشد به رسغ البعير الى عضده حتى ترتفع يده عن الارض قوله شرار خلق الله قال الكرماني اي شرار المسلمين لان الكفار لا يأولون كتاب الله قوله فجعلوها اي اولوها وصيروها وكان ابن عمر يكره القدرية ايضا ويراهم من الشرار وفي التوضيح عن كتاب الاسفرائني كان عبد الله بن عمرو وابن عباس وابن ابي اوفى وجابر وانس بن مالك وابو هريرة وعقبة بن عامر واقرانهم رضي الله تعالى عنهم يوصون الى اخلافهم بان لا يسلموا على القدرية ولا يعودوهم ولا يصلوا خلفهم ولا يصلوا عليهم اذا ماتوا

﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثنا خيثمة حدثنا سويد بن غفلة قال علي رضي الله تعالى عنه اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حديثا فوالله لان اخر

من السماء احب الى من ان اكذب عليه واذا حدثتكم فيما بينى وبينكم فان الحرب خدعة وانى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول سيخرج قوم فى آخر الزمان حداث الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من خير قول البرية لايجاوز ايمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان فى قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم القيمة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان القوم المذكورين فيه هم الخوارج والملحدون اخرجه عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث بكسر الغين المعجمة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالثاء المثلثة عن سليمان الاعمش عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن عبد الرحمن ابن ابى سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة الجعفى لابيه وجده صحبة عن سويد بضم السين المهملة ابن غفلة بفتح الغين المعجمة والفاء واللام الجعفى من كبار التابعين ومن المخضرمين عاش مأة وثلاثين سنة وقيل ان له صحبة والحديث قد مضى فى علامات النبوة فانه اخرجه هناك عن محمد بن كثير عن سفيان الاعمش الى آخره وكذا مضى بهذا السند فى فضائل القرآن ومضى الكلام فيه **قوله** حدثنا عمر بن حفص ويروى حدثنى بالافراد **قوله** حدثنا خيثمة قال الاسمعيلى خالف عيسى بن يونس فقال عن الاعمش حدثنى عمرو بن مرة عن خيثمة به وهذا يبين ان فيه انقطاعا قلت قد صرح الاعمش بالتحديث عن خيثمة فلعله سمعه من خيثمة مرة ومرة من عمرو بن مرة **قوله** قال على هو ابن ابى طالب وفيه لفظ قال آخر مقدر تقديره قال قال على اى قال سويد بن غفلة قال على وقد مضى فى آخر فضائل القرآن من رواية الثورى عن الاعمش بهذا السند قال قال على وعند النسائى من هذا الوجه عن على رضى الله تعالى عنه وقال الدارقطنى لم يصح لسويد بن غفلة عن على مرفوع الاهذا وقيل ماله فى الكتب الستة غيره **قوله** لان اخر اى اسقط **قوله** خدعة بتثليث الخاء المعجمة والمعنى اذا حدثتكم عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لااكنى ولا اعرض ولااوارى واذا حدثتكم عن غيره افعل هذه الاشياء لاخدع بذلك من يحاربنى فان الحرب ينقضى امره بخدعة واحدة **قوله** سيخرج قوم فى آخر الزمان وفى رواية النسائى من حديث ابى برزة يخرج فى آخر الزمان قوم قيل هذا يخالف حديث ابى سعيد المذكور فى الباب بعده لان مقتضاه انهم خرجوا فى خلافة على رضى الله تعالى عنه ولذا اكثرت الاحاديث الواردة فى امرهم واجاب ابن التين بان المراد زمان الصحابة واعترض عليه بعضهم بقوله لان آخر زمان الصحابة كان على رأس المأة وهم قد خرجوا قبل ذلك باكثر من ستين سنة ثم اجاب بقوله ويمكن الجمع بان المراد من آخر الزمان آخر زمان خلافة النبوة فان فى حديث سفينة المخرج فى السنن وصحيح ابن حبان وغيره مرفوعا الخلافة بعدى ثلاثون سنة ثم تصير ملكا وكانت قصة الخوارج وقتلهم بالنهر وان فى اواخر خلافة على سنة ثمان وثلاثين بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بدون الثلاثين بنحو سنتين انتهى قلت يسقط السؤال من الاول ان قلنا بتعدد خروج الخوارج وقد وقع خروجهم مرارا **قوله** حداث الاسنان بضم الحاء وتشديد الدال هكذا فى رواية المستملى والسرخسى وفى اكثر الروايات احداث الاسنان جمع حدث بفتحتين وهو صغير السن وقال ابن الاثير حداثة السن كناية عن الشباب واول العمر وقال ابن التين حداث بالضم جمع حديث مثل كرام جمع كريم وكبار جمع كبير والحديث الجديد من كل شئ ويطلق على الصغير بهذا الاعتبار والمراد بالاسنان العمر يعنى انهم شباب **قوله** سفهاء الاحلام يعنى عقولهم ردية

والاحلام جمع حلم بكسر الحاء وكأنه من الحلم بمعنى الاناءة والتثبت في الامور وذلك من شعار العقلاء واما بالضم فعبارة عما يراه النائم قوله يقولون من خير قول البرية قيل هذا مقلوب والمراد من قول خير البرية هو القرآن وقال الكرماني من خير قول البرية اى خير اقوال الناس او خير من قول البرية وهو القران فعلى هذا ليس بمقلوب قوله لايجاوز ايمانهم حناجرهم وفي رواية الكشميهني لايجوز والحناجر بالحاء المهملة في اوله جمع حنجرة وهي الحلقوم والبلعوم وكله يطلق على مجرى النفس مما يلي الفم وفي رواية مسلم من رواية زيد بن وهب عن علي لاتجاوز صلاتهم تراقيهم فكأنه اطلق الايمان على الصلوة وفي حديث ابي ذر لايجاوز ايمانهم حلاقيمهم والمراد انهم يؤمنون بالنطق لابالقلب قوله يمرقون من الدين من المروق وهو الخروج يقال مرق من الدين مروقا خرج منه ببدعته وضلالته ومرق السهم من الغرض اذا اصابه ثم نفذه ومنه قيل للمرق مرق لخروجه من اللحم وفي رواية سويد بن غفلة عند النسائي والطبري يمرقون من الاسلام وفي رواية للنسائي يمرقون من الحق قوله من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد الياء آخر الحروف وهو الشيء يرمى ويطلق على الطريدة من الوحش اذا رماها الرامي وقال الكرماني الرمية فعيلة من الرمي بمعنى المرمية اي الصيد مثلا فان قلت الفعيل بمعنى المفعول يستوي فيه المذكر والمونث فلم ادخل التاء فيه قلت هذا لنقل الوصفية الى الاسمية وقيل ذلك الاستواء اذا كان الموصوف مذكور معه وقيل ذلك الدخول غالبا للذي لم يقع بعد يقال خذ ذبيحتك للشاة التي لم تذبح واذا وقع عليها الفعل فهي ذبيح

ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد قال اخبرني محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة وعطاء بن يسار انهما اتيا ابا سعيد الخدري فسألاه عن الحرورية اسمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال لاادري ما الحرورية سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يخرج في هذه الامة ولم يقل منها قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم يقرؤن القران لايجاوز حلوقهم او حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية فينظر الرامي الى سهمه الى نصله الى رصافه فيتمارى في الفوقة هل علق بها من الدم شيء ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان الحرورية هم الخوارج وقد مر عن قريب وعبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي ويحيى بن سعيد هو الانصاري ومحمد بن ابراهيم هو التيمي وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن ابن عوف وعطاء بن يسار ضد اليمين وفي السند ثلاثة من التابعين على نسق واسم ابي سعيد الخدري سعد بن مالك والحديث مر في مواضع كثيرة في علامات النبوة عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي سعيد وفيه السياق على لفظ ابي سلمة وحده ومضى في الادب عن عبد الرحمن ابن ابراهيم وفي فضائل القرآن عن عبد الله بن يوسف قوله عن الحرورية قد مضى تفسيره عن قريب قوله اسمعت الهمزة للاستفهام على سبيل الاستخبار والخطاب لابي سعيد قوله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم منصوب بقوله اسمعت والمسموع محذوف كذا في رواية الجميع وقد بينه ابن ماجة في روايته عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة قلت لابي سعيد هل سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يذكر الحرورية قوله قال لاادري ما الحرورية فان قلت سيجيء حديث ابي سعيد ايضا في اول الباب الذي يلي الباب المذكور وفيه واشهد ان عليا رضي الله تعالى عنه قتلهم وانا معه الحديث فهؤلاء الذين قتلهم وهو معه هم الحرورية فكيف قال هنا لاادري قلت معنى قوله هنا لاادري انه لم يحفظ فيهم بطريق النص بلفظ الحرورية وانما وصف صفاتهم التي سمعها

من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وتلك الصفات لوجودها فى الحرورية تدل على انهم هم المراد ممن وصفهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله يخرج فى هذه الامة اى امة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله ولم يقل منها اى ولم يقل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من هذه الامة بكلمة من قوله قوم مرفوع لانه فاعل يخرج فان قلت وقع فى رواية الطبرانى من وجه آخر عن ابى سعيد بلفظ من امتى ووقع فى حديث مسلم عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه سيكون بعدى من امتى قوم وله ايضا من طريق زيد بن وهب عن على رضى الله تعالى عنه يخرج قوم من امتى قلت المراد بالامة فى حديث ابى سعيد امة الاجابة وفى رواية مسلم امة الدعوة واما حديث الطبرانى فضعيف وقال النووى فيه دلالة على فقه الصحابة وتحريرهم الالفاظ وفيه اشارة من ابى سعيد الى تكفير الخوارج وانهم من غير هذه الامة قوله يحقرون بفتح الياء اى يستقلون والضمير فيه يرجع الى قوم ولو قيل تحقرون بالخطاب فله وجه وقد روى الطبرانى عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة يتعبدون يحقر احدكم صلاته وصيامه مع صلاتهم وصيامهم قوله فينظر الرامى الخ تمثيل لحال الرامى المذكور بهذه الصفة فى عدم حصول الفائدة من عبادتهم كعدم حصول مقصود هذا الرامى من الرمية قوله الى نصله وهو حديدة السهم قوله الى رصافه بكسر الراء وبالصاد المهملة جمع الرصفة وهو العصب الذى يكون فوق مدخل النصل وقال الكرمانى قال بعضهم محتجين بهذا التركيب بوقوع بدل الغلط فى الكلام البليغ قوله فيتمارى اى فيشك فى الفوقة بضم الفاء وهو موضع الوتر من السهم وفى المخصص وجمعه افواق وفوق وفوقة بكسر الفاء وعن ابى حنيفة فوق وفوقة وقد يجعل الفوق واحدا ويجمع افواقا يريد انهم لما تأولوا القرآن على غير الحق لم يحصل لهم بذلك اجر ولم يتعلقوا بسببه بالثواب لا اولا ولا وسطا ولا آخرا قوله هل علق بكسر اللام

ص حدثنا يحيى بن سليمان حدثنى ابن وهب حدثنى عمر ان اباه حدثه عن عبد الله بن عمر وذكر الحرورية فقال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية ش هذا بعض حديث ابى سعيد المذكور غير ان فى حديثه يمرقون من الدين وهنا من الاسلام اخرجه عن يحيى بن سليمان ابى سعيد الجعفى الكوفى نزل مصر عن عبد الله بن وهب عن عمر بضم العين كذا ذكر عند الجميع بغير نسبة وهو عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله ابن عمر بن الخطاب وقد مضى فى كتاب التفسير فى تفسير سورة لقمان حديث عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب حدثنى عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر قوله حدثنى عمر بالافراد وفى رواية ابى ذر حدثنا بالجمع قوله وذكر الحرورية جملة حالية ص * باب * من ترك قتال الخوارج للتألف وان لا ينفر الناس عنه ش اى هذا باب فى بيان من ترك قتال الخوارج للتألف اى لاجل الالفة قوله وان لا ينفر الناس عنه عطف على ماقبله اى ولاجل ان لا ينفر الناس عنه اى عن التارك دل عليه قوله ترك وفى بعض النسخ ولئلا ينفر الناس عنه وقال الداودى قوله من ترك قتال الخوارج ليس بشئ لانه لم يكن يومئذ قتال ولو قال لم يقتل لاصاب وتسميتهم ذا الخويصرة من الخوارج ليس بشئ لانه لم يكن يومئذ هذا الاسم وانما سموا به لخروجهم على على رضى الله تعالى عنه وقال المهلب التألف انما كان فى اول الاسلام اذ كانت الحاجة ماسة اليه لدفع مضرتهم فاما اليوم فقد اعلى الله الاسلام فلا يجب التألف الا ان ينزل بالناس جميعهم حاجة لذلك فلامام الوقت ذلك وقال ابن بطال لا يجوز ترك قتال من خرج على الامة وشق

عصاتها واما ذو الخويصرة فانما ترك الشارع قتله لانه عذره لجهله واخبر انه من قوم يخرجون ويمرقون من الدين فاذا خرجوا وجب قتالهم ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي سعيد قال بينا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقسم جاء عبدالله بن ذي الخويصرة التميمي فقال اعدل يارسول الله فقال ويلك من يعدل اذا لم اعدل قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه دعني اضرب عنقه قال دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صلاته مع صلاته وصيامه مع صيامه يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ينظر في قذذه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر في نصله فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر في رصافه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر في نضيه فلا يوجد فيه شيء قد سبق الفرث والدم آيتهم رجل احدى يديه اوقال ثدييه مثل ثدي المرأة اوقال مثل البضعة تدردر يخرجون على حين فرقة من الناس قال ابوسعيد رضي الله تعالى عنه اشهد سمعت من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واشهد ان عليا رضي الله تعالى عنه قتلهم وانا معه جيء بالرجل على النعت الذي نعته النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال فنزلت فيه ومنهم من يلمزك في الصدقات ﴿ ش ﴾ قيل لامطابقة بين الحديث والترجمة لان الحديث في ترك القتل الى آخره والترجمة في القتال واجيب بان ترك القتل يوجد من ترك القتال من غير عكس وعبد الله بن محمد هو الجعفي المسندي بفتح النون وهشام هو ابن يوسف الصنعاني ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد والزهري هو محمد بن مسلم وابوسلمة هو ابن عبدالرحمن بن عوف وابوسعيد سعد بن مالك الخدري وحديثه قدمضى قبل هذا الباب **قوله** بينا اصله بين فاشبعت فتحة النون فصارت بينا وقد يقال بينما بزيادة الميم وكلاهما يحتاج الى جواب وهو قوله جاء عبدالله **قوله** يقسم بفتح اوله من القسمة وجاء هنا هكذا بحذف المفعول وقال الكرماني اي يقسم مالا ولم يبين المقسوم ماهو ولامتى كانت القسمة اما المقسوم فكان تبرا بعثه علي بن ابي طالب من اليمن وتقدم هكذا في الادب عن ابي سعيد واما القسمة فكانت يوم حنين قسمه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بين اربعة نفر الاقرع ابن حابس الحنظلي وعيينة بن حصن الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري وزيد الخير الطائي **قوله** عبدالله بن ذي الخويصرة بضم الخاء المعجمة مصغر الخاصرة وقد تقدم في باب علامات النبوة فاتى ذو الخويصرة رجل من تميم وفي جل النسخ بل في كلها عبدالله بن ذي الخويصرة بزيادة الابن واخرج الثعلبي ثم الواحدي في اسباب النزول من طريق محمد بن يحيى الذهلي عن عبدالرزاق فقال ابن ذي الخويصرة التميمي وهو حرقوص بن زهير اصل الخوارج وقد اعتمد على ذلك ابن الاثير فترجم لذي الخويصرة من الصحابة وذكر الطبري حرقوص بن زهير في الصحابة وذكر ان له في فتوح العراق اثرا وانه الذي افتتح سوق الاهواز ثم كان مع علي في حروريه ثم صار مع الخوارج فقتل معهم **قوله** ويلك في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ويحك **قوله** قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه دعني اضرب عنقه قيل سبق في المغازي في باب بعث علي رضي الله تعالى عنه الى اليمن ان القائل به خالد بن الوليد واجاب الكرماني بقوله لا محذور في صدور هذا القول منهما وفي التوضيح وفي قول عمر هذا دليل على ان قتله كان مباحا لان الشارع لم ينكر عليه وان ابقاءه جائز لعلة **قوله** ينظر على صيغة المجهول **قوله** في قذذه بضم القاف وفتح الذال المعجمة الاولى جمع قذة وهو ريش السهم **قوله** في نصله قدمر تفسيره عن قريب وكذا تفسير الرصاف **قوله** في نضيه

بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء آخر الحروف وهو عود السهم بلا ملاحظة ان يكون له نصل وريش وفى التوضيح وحكى فيه كسر النون **قوله** قد سبق الفرث والدم يعنى جاوزهما الفرث وهو السرجين مادام فى الكرش وحاصل المعنى انه مر سريعا فى الرمية وخرج لم يعلق به من الفرث والدم شئ فشبه خروجهم من الدين ولم يتعلقوا منه بشئ بخروج ذلك السهم **قوله** آيتهم اى علامتهم **قوله** احدى يديه بفتح الياء آخر الحروف وفتح الدال تثنية يد **قوله** او قال ثديه شك من الراوى وهو بفتح الثاء المثلثة تثنية ثدى **قوله** البضعة بفتح الباء الموحدة القطعة من اللحم **قوله** تدردر يعنى تضطرب تجئ وتذهب واصله تتدردر من باب التفعلل فحذفت احدى التائين **قوله** على حين فرقة اى على زمان افتراق الناس قال الداودى يعنى ما كان يوم صفين وقال ابن التين رويناه بالحاء المهملة والنون وفى رواية الكشميهنى على خير فرقة بالخاء المعجمة وفى آخره راء اى افضل طائفة فى عصره وقال عياض هم على واصحابه او خير القرون وهم الصدر الاول وفى رواية احمد عن عبد الرزاق حين فترة من الناس بفتح الفاء وسكون التاء المثناة من فوق **قوله** واشهد ان عليا قتلهم وفى رواية شعيب ان على بن ابى طالب قاتلهم ووقع فى رواية افلح بن عبدالله وحضرت مع على رضى الله تعالى عنه يوم قتلهم بالنهروان ونسبة قتلهم الى على لكونه كان القائم فى ذلك **قوله** بجئ بالرجل اى بالرجل الذى قال صلى الله تعالى عليه وسلم رجل احدى يديه وقد علم ان النكرة اذا اعيدت معرفة تكون عين الاول وهو ذو الثدية بفتح الثاء المثلثة مكبرا وبضمها مصغرا **قوله** على النعت الذى نعته النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى على الوصف الذى وصفه وهو **قوله** وآيتهم رجل احدى يديه الى قوله تدردر وفى رواية مسلم قال ابو سعيد وانا اشهد ان على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه قاتلهم وانا معه فامر بذلك الرجل فالتمس فوجد فاتى به حتى نظرت اليه على نعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الذى نعته **قوله** فنزلت فيه اى فى الرجل المذكور وفى رواية السرخسى فنزلت فيهم اى نزلت الآية وهى قوله عزوجل ومنهم من يلمزك فى الصدقات اللمز العيب اى يعيبك فى قسم الصدقات ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا الشيبانى حدثنا يسير بن عمرو قال قلت لسهل ابن حنيف هل سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول فى الخوارج شيئا قال سمعته يقول واهوى بيده قبل العراق يخرج منه قوم يقرؤن القرآن لايجاوز تراقيهم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدالواحد هو ابن زياد والشيبانى هو ابو اسحق سليمان ويسير بضم الياء آخر الحروف وفتح السين مصغر يسر ضد العسر ويقال له اسير ايضا بضم الهمزة ابن عمرو وهو من بنى محارب بن ثعلبة نزل الكوفة ويقال ان له صحبة وليس له فى البخارى الا هذا الحديث الواحد وسهل ابن حنيف بن واهب الانصارى البدرى والحديث اخرجه مسلم فى الزكاة عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره واخرجه النسائى فى فضائل القرآن عن محمد بن آدم **قوله** واهوى بيده اى مدها جهة العراق **قوله** يخرج منه قوم هؤلاء القوم خرجوا من نجد موضع التميميين **قوله** مروق السهم اى كمروق السهم ﴿ ص ﴾ باب ※ قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاتقوم الساعة حتى تقتتل فئتان ودعوتهما واحدة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وترجم بلفظ الخبر **قوله** فئتان اى جماعتان هما فئة على

ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وفئة معاوية بن ابي سفيان قوله دعوتهما ويروى دعواهما والمراد بالدعوى الاسلام على القول الراجح وقيل المراد اعتقاد كل منهما انه على الحق وصاحبه على الباطل بحسب اجتهادهما وفيه معجزة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الداودي هاتان الفئتان هما ان شاء الله اصحاب الجمل زعم على بن ابي طالب ان طلحة والزبير بايعاه فتعلق بذلك وزعم طلحة والزبير ان الاشتر النخعي اكرههما على المشي الى على رضي الله تعالى عنه وقد جاء في الكتاب والسنة الامر بقتال الفئة الباغية اذا تبين بغيها وقال الله تعالى فان بغت احداهما على الاخرى الآية ﴿ ص ﴾ حدثنا على حدثنا سفيان حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله لاتقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة ﴿ ش ﴾ الترجمة عين الحديث كما ذكرنا غير ان فيها طائفتان في بعض النسخ وفي الحديث فئتان اخرجه عن على بن عبد الله المعروف بابن المديني عن سفيان بن عيينة عن الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة والحديث بهذا السند من افراده ﴿ ص ﴾ ※ باب ※ ماجاء في المتأولين ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان ماجاء من الاخبار في حق المتأولين ولا خلاف بين العلماء ان كل متأول معذور بتأويله غير ملوم فيه اذا كان تأويله ذلك سائغا في لسان العرب اوكان له وجه في العلم الا يرى انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يعنف عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه في تلبيبه بردائه على ما يجئ الآن في حديثه وعذره في ذلك لصحة مراد عمر واجتهاده وكذلك يجئ في بقية احاديث الباب ﴿ ص ﴾ قال ابو عبد الله وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير ان المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري اخبراه انهما سمعا عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرؤها على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كذلك فكدت اساوره في الصلاة فانتظرت حتى سلم ثم لببته بردائه او بردائي فقلت من اقرأك هذه السورة قال أقرأنيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلت له كذبت فوالله ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأني هذه السورة التي سمعتك تقرؤها فانطلقت اقوده الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت له يارسول الله اني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تقرأنيها وانت اقرأتني سورة الفرقان فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارسله ياعمر اقرأ ياهشام فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرؤها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأ ياعمر فقرأت فقال هكذا انزلت ثم قال ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ماتيسر منه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخذ عمر بتكذيبه هشاما ولا بكونه لببه بردائه واراد الايقاع به بل صدق هشاما في نقله وعذر عمر في انكاره وابو عبد الله هو البخاري نفسه وليس هذا في كثير من النسخ بل قال بعد الترجمة وقال الليث هذا تعليق منه ومضى هذا الحديث في الاشخاص في باب كلام الخصوم بعضهم في بعض اخرجه عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري انه قال سمعت عمر بن الخطاب الخ وليس فيه ذكر المسور بن مخرمة ومضى الكلام فيه ووصل هذا التعليق الاسمعيلي عن عبد الله بن صالح كاتب الليث عنه ويونس شيخ الليث فيه هو ابن يزيد وقد تقدم في فضائل القرآن وغيره من رواية الليث ايضا موصولا لكن عن عقيل لا عن يونس وقال بعضهم وهم مغلطاي

ومن تبعه فى ان البخارى عن سعيد بن عفير عن الليث عن يونس قلت اراد بقوله ومن تبعه صاحب التوضيح وهو شيخه وقد ادرج ذكره هنا **قوله** اساوره بالسين المهملة اى او اثبه واحمل عليه واصله من السورة وهو البطش **قوله** ثم لببته من التلبيب وهو جمع الثياب عند الصدر فى الخصومة والجر **قوله** او بردائى شك من الراوى **قوله** على سبعة احرف اى سبعة لغات هى افصح اللغات وقيل الحرف الاعراب يقال فلان يقرأ بحرف عاصم اى بالوجه الذى اختاره من الاعراب وقيل توسعة وتسهيلا لم يقصد به الحصر وفى الجملة قالوا هذه القرآة السبعة ليس كل واحد منها واحدا من تلك السبعة بل يحتمل ان يكون كلها واحدا من اللغات السبعة ﴿ ص حدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا وكيع (ح) وحدثنا يحيي حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله رضى الله تعالى عنه قال لما نزلت هذه الآية الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك على اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقالوا اينا لم يظلم نفسه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليس كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يابنى لاتشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يؤاخذ الصحابة رضى الله تعالى عنهم بحملهم الظلم فى الآية على عمومه حتى يتناول كل معصية بل عذرهم لانه ظاهر فى التأويل ثم بين لهم المراد بقوله ليس كما تظنون الخ واخرجه من طريقين احدهما عن اسحق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه عن وكيع بن الجراح عن سليمان الاعمش والآخر عن يحيي بن موسى بن عبد ربه يقال له خت وهو من افراده عن وكيع عن الاعمش عن ابراهيم النخعى عن علقمة ابن قيس والاسناد كلهم كوفيون ومضى الحديث فى اول كتاب استتابة المرتدين ﴿ ص حدثنا عبدان اخبرنا عبدالله اخبرنا معمر عن الزهرى اخبرنى محمود بن الربيع قال سمعت عتبان بن مالك يقول غدا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال رجل اين مالك بن الدخشن فقال رجل منا ذلك منافق لايحب الله ورسوله فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاتقولوه يقول لااله الا الله يبتغى بذلك وجه الله تعالى قال بلى قال فانه لا يوا فى عبد يوم القيمة الاحرم عليه النار ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يؤاخذ القائلين فى حق مالك ابن الدخشن بما قالوا بل بين لهم ان اجراء احكام الاسلام على الظاهر دون الباطن واخرجه عن عبدان وهو لقب عبدالله بن عثمان المروزى يروى عن عبدالله بن المبارك المروزى الخ والحديث مضى فى الصلوة فى باب المساجد فى البيوت ومضى الكلام فيه **قوله** الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين المعجمة ثم نون وجاء الدخشم ايضا بالميم موضع النون وقد يصغر **قوله** ذلك منافق ويروى ذلك منافق **قوله** لاتقولوه بصيغة النهى كذا فى رواية المستملى والسرخسى وفى رواية الكشميهنى الا تقولوه وقال ابن التين جاءت الرواية كذا والصواب تقولونه اى تظنونه قلت حذف النون من الجمع بلا ناصب ولاجازم لغة فصيحة ويحتمل ان يكون خطاباً للواحد وحدثت الواو من اشباع الضمة وقال بعضهم وتفسير القول بالظن فيه نظر والذى يظهر انه بمعنى الرؤية اوالسماع انتهى قلت القول بمعنى الظن كثير انشد سيبويه (اما الرحيل فدون بعد غد) فتى تقول الدار تجمعنا) يعنى متى تظن الدار تجمعنا والبيت لعمر بن ابى ربيعة المخزومى ونقل صاحب التوضيح عن ابن بطال ان القول

بمعنى الظن كثير بشرط كونه فى المخاطب وكونه مستقبلا ثم انشد البيت المذكور مضافا الى سيبويه. **قوله** لايوافى ويروى لن يوافى اى لايأتى احد بهذا القول الاحرم الله عليه النار ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابوعوانة عن حصين عن فلان قال تنازع ابوعبدالرحمن وحبان بن عطية فقال ابوعبدالرحمن لحبان لقد علمت ما الذى جرأ صاحبك على الدماء يعنى عليا قال ماهو لا ابالك قال شيء سمعته يقوله قال ماهو قال بعثنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والزبير وابا مرثد وكلنا فارس قال انطلقوا حتى تأتوا روضة حاج قال ابوسلمة هكذا قال ابوعوانة حاج فان فيها امرأة معها صحيفة من حاطب بن ابى بلتعة الى المشركين فأتونى بها فانطلقنا على افراسنا حتى ادركناها حيث قال لنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تسير على بعير لها وكان كتب الى اهل مكة بمسير رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليهم فقلنا اين الكتاب الذى معك قالت مامعى كتاب فانخنا بها بعيرها فابتغينا فى رحلها فما وجدنا شيئا فقال صاحباى مانرى معها كتابا قال فقلت لقد علمنا ما كذب رسول الله ثم حلف على والذى يحلف به لتخرجن الكتاب اولاجردنك فاهوت الى حجزتها وهى محتجزة بكساء فاخرجت الصحيفة فاتوا بها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عمر رضى الله تعالى عنه يارسول الله قدخان الله ورسوله والمؤمنين دعنى فاضرب عنقه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ياحاطب ماحملك على ماصنعت قال يارسول الله مالى ان لا اكون مؤمنا بالله ورسوله ولكنى اردت ان يكون لى عند القوم يد يدفع بها عن اهلى ومالى وليس من اصحابك احد الا له هناك من قومه من يدفع الله به عن اهله وماله قال صدق لاتقولوا له الاخيرا قال فعاد عمر رضى الله تعالى عنه فقال يا رسول قدخان الله ورسوله والمؤمنين دعنى فلا ضرب عنقه قال اوليس من اهل بدر ومايدريك لعل الله اطلع عليهم فقال اعملوا ماشئتم فقد اوجبت لكم الجنة فاغرورقت عيناه فقال الله ورسوله اعلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عذره فى تأويله وشهد بصدقه واخرجه عن موسى بن اسمعيل عن ابى عوانة الوضاح اليشكرى عن حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبدالرحمن السلمى عن فلان قال الكرمانى هو سعد بن عبيدة بضم العين المهملة مصغرا ابو حمزة بالحاء المهملة وبالزاى ختن ابى عبدالرحمن السلمى انتهى قلت وقع فلان هنا مبهما وسمى فى رواية هشام فى الجهاد وعبدالله بن ادريس فى الاستيذان سعد بن عبيدة وكان الكرمانى ما اطلع عليه ذاهلا حتى قال قيل سعد بن عبيدة وسعد تابعى روى عن جماعة من الصحابة منهم ابن عمر والبراء رضى الله تعالى عنهم **قوله** تنازع ابوعبدالرحمن هو السلمى المذكور وصرح به فى رواية عفان **قوله** وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وحكى ابو على الجيانى ان بعض رواة ابى ذر ضبطه بفتح اوله قال بعضهم وهو وهم قلت حكى المزى ان ابن ماكولا ذكره بالكسر وان ابن القرضى ضبطه بالفتح وكذا ذكره فى المطالع **قوله** لقد علمت ما الذى كذا فى رواية الكشميهنى وكذا فى اكثر الطرق وفى رواية الحموى والمستملى من الذى ويروى لقد علمت الذى بدون ما ومن ووقع فى الجهاد فى باب اذا اضطر الرجل الى النظر فى شعور اهل الذمة بلفظ ما الذى **قوله** جرأ بفتح الجيم وتشديد الراء وبالهمزة من الجرأة وهو الاقدام على الشيء **قوله** يعنى عليا اى يعنى بقوله من الذى جرأ على بن ابى طالب قال الكرمانى فان قلت جاز نسبة الجرأة على القتل الى على رضى الله تعالى عنه قلت غرضه انه لما كان جازما بانه من اهل الجنة عرف انه ان وقع منه خطأ فيما اجتهد فيه

عفى عنه يوم القيمة قطعا قوله قال ماهو اى قال حبان ماهو الذى جرأ قوله لاابالك بفتح الهمزة جوزوا هذا التركيب تشبيها له بالمضاف والا فالقياس لااب لك وهذا انما يستعمل دعامة للكلام ولا يراد به الدعاء عليه حقيقة وقيل هى كلمة تقال عند الحث على الشئ والاصل فيه ان الانسان اذا وقع فى شدة عاونه ابوه فاذا قيل لاابالك فمعناه ليس لك اب جد فى الامر جد من ليس له معاون ثم اطلق فى الاستعمال فى موضع استبعاد ما يصدر من المخاطب من قول او فعل قوله شئ مرفوع لانه فاعل جرأ قوله يقوله جملة وقعت صفة لقوله شئ والضمير المنصوب فيه يرجع الى شئ وكذا بالضمير فى رواية المستملى وفى رواية الكشميهنى يقول بحذف الضمير قوله قال ماهو اى قال حبان المذكور ماهو اى ذلك الشئ قوله قال بعثنى اى قال ابوعبدالرحمن قال على بعثنى وسقطت قال الثانية على عادتهم باسقاطها فى الخط والتقدير قال ابوعبدالرحمن قال على رضى الله تعالى عنه بعثنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله والزبير بالنصب عطف على نون الوقاية لان محلها النصب وفى مثل هذا العطف خلاف بين البصريين والكوفيين قوله وابامرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة واسمه كناز بفتح الكاف وتشديد النون وبالزى الغنوى بالغين المعجمة وتقدم فى غزوة الفتح من طريق عبدالله بن ابى رافع عن على ذكر المقداد بدل ابى مرثد ومضى فى الجهاد فى باب اذا اضطروا الزبير وفى باب الجاسوس بعثنى انا والزبير والمقداد قال الكرمانى ذكر القليل لاينفى الكثير قوله فارس اى راكب فرس قوله روضة حاج بالحاء المهملة وبالجيم وهو موضع قريب من مكة قاله فى التوضيح وقال النووى وهى بقرب المدينة وقال الواقدى هى بالقرب من ذى الحليفة وقيل من المدينة نحو اثنى عشر ميلا قوله قال ابوسلمة هو موسى بن اسمعيل شيخ البخارى المذكور فيه قوله هكذا قال ابوعوانة هو احد الرواة حاج بالحاء المهملة والجيم قال النووى قال العلماء هو غلط من ابى عوانة وكانه اشتبه عليه بمكان آخر يقال فيه ذات حاج بالحاء المهملة وبالجيم وهو موضع بين المدينة والشام يسلكه الحاج وزعم السهيلى ان هشيما كان يقولها ايضا حاج بالحاء المهملة والجيم وهو وهم ايضا والاصح خاخ بمعجمتين قوله تسير من السير جملة وقعت حالا من المرأة التى معها الكتاب وفى رواية محمد بن فضيل عن حصين تشتد من الاشتداد بالشين المعجمة قوله فابتغينا اى طلبنا قوله فقال صاحباى وهما الزبير وابومرثد ويروى فقال صاحبى بالافراد باعتبار ان واحدا منهما قال قوله لقد علما وفى رواية الكشميهنى لقد علمتما بالخطاب لصاحبيه قوله ثم حلف على والذى يحلف به اى قال والله لان الذى يحلف به هو لفظة الله قوله او لاجردنك اى اى انزع ثيابك حتى تكونى عريانة وكلمة او هنا بمعنى الى وينتصب المضارع بعدها بان مضمرة نحو قوله لالزمنك او تقضينى حقى اى الى ان تقضينى حقى وفى رواية ابن فضيل او لاقتلنك ويروى لاجزرنك بجيم ثم زاى اى او اصيرك مثل الجزور اذا ذبحت ويروى لتخرجن الكتاب ولتلقين الثياب قال ابن التين كذا وقع بكسر القاف وفتح الياء آخر الحروف وتشديد النون قال والياء زائدة وقال الكرمانى هو بكسر الياء وفتحها كذا جاء فى الرواية باثبات الياء والقواعد التصريفية تقتضى حذفها لكن اذا صحت الرواية فلتحمل على انها وقعت على طريق المشاكلة لتخرجن وهذا توجيه الكسرة واما الفتحة فحمل على خطاب المؤنث الغائبة على طريق الالتفات من الخطاب الى الغيبة قال ويجوز فتح القاف على البناء للمجهول فعلى هذا فترفع الثياب واختلف هل كانت

هذه المرأة مسلمة اوعلى دين قومها فالاكثر على الثانى وقدعدت فيمن اهدر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم دمهم يوم الفتح وكانت مغنية فاهدر دمها لانها كانت تغنى بهجائه وهجاء اصحابه وذكر الواقدى انها من مزينة وانها من اهل العرج بفتح العين المهملة وسكون الراء وهى قرية بين مكة والمدينة وذكر الثعلبى انها كانت مولاة ابى صيفى بن عمرو بن هاشم بن عبدمناف وقيل عمران بدل عمرو وقيل مولاة بنى اسد بن عبدالعزى وقيل كانت من موالى العباس وفى تفسير مقاتل بن حبان ان حاطبا اعطاها عشرة دنانير وكساها بردا وقال الواحدى انها قدمت المدينة فقال لها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جئت مسلمة قالت لا ولكن احتجت قال فاين انت عن شباب قريش وكانت مغنية قالت ماطلبت من بعد وقعة بدر شيأ من ذلك فكساها وحملها فاتاها حاطب فكتب معها كتابا الى اهل مكة ان رسول الله صلى الله صلى الله تعالى عليه وسلم (يريدان يغزو فخذوا حذركم) **قوله** فاهوت اى مالت **قوله** الى حجزتها بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالزاى وهى مقعد الازار **قوله** وهى محتجزة بكساء من احتجز بازاره شده على وسطه وقدمر فى باب الجاسوس انها اخرجته من عقاصها اى من شعورها قال الكرمانى لعلها اخرجته من الحجزة اولا واخفته فى الشعر ثم اضطرت الى الاخراج منه اوبالعكس **قوله** فاتوابها اى بالصحيفة **قوله** رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويروى فاتوا بها الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فاذا فيه اى فى الكتاب من حاطب الى ناس من المشركين من اهل مكة سماهم الواقدى فى روايته سهيل بن عمر والعامرى وعكرمة ابن ابى جهل المخزومى وصفوان بن امية الجمحى **قوله** مالى ان لا اكون مؤمنا بالله ورسوله وفى رواية المستملى مابى ان لا اكون بالباء الموحدة بدل اللام وفى رواية عبدالرحمن بن حاطب اما والله ماارتبت منذ اسلمت فى الله وفى رواية ابن عباس قال والله انى لناصح لله ورسوله **قوله** يد اى منة ادفع بها عن اهلى ومالى وفى رواية اعشى ثقيف والله ورسوله احب الى من اهلى ومالى وفى رواية عبدالرحمن ابن حاطب ولكنى كنت امرأ غريبا فيكم وكان لى بنون واخوة بمكة فكتبت لعلى ادفع عنهم **قوله** هنالك وفى رواية المستملى هناك **قوله** قال صدق اى قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صدق حاطب فيحتمل ان يكون قدعرف صدقه من كلامه ويحتمل ان يكون بالوحى **قوله** فعاد عمر اى الى كلامه الاول فى حاطب وفيه اشكال حيث عاد الى كلامه الاول بعد ان صدق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حاطبا واجيب عنه بانه ظن ان صدقه فى عذره لايدفع عنه ماوجب عليه من القتل **قوله** فلاضرب عنقه قال الكرمانى فلاضرب بالنصب وهو فى تأويل مصدر محذوف وهو خبر مبتدأ محذوف اى اتركنى فتركك للضرب وبالجزم والفاء زائدة على مذهب الاخفش واللام لام الامر ويجوز فتحها على لغة سليم وتسكينها مع الفاء عند قريش وامر المتكلم نفسه باللام فصيح قليل الاستعمال وبالرفع اى فو الله لاضرب **قوله** اوليس من اهل بدر وفى رواية الحارث اليس قد شهد بدرا وهو استفهام تقرير وجزم فى رواية عبيدالله بن ابى رافع انه شهد بدرا وزاد الحارث فقال عمر رضى الله تعالى عنه بلى ولكنه نكث وظاهر اعداءك عليك **قوله** لعل الله اطلع عليهم اى على اهل بدر فقال اعملوا ماشئتم فقد اوجبت لكم الجنة قال العلماء معناه الغفران لهم فى الآخرة والا فلو توجه على احدمنهم حداوغيره اقيم عليه فى الدنيا ونقل القاضى عياض الاجماع على اقامة الحد قال وضرب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مسطحا الحد وكان بدريا وفى التوضيح وقد اعترض

(بعض)

بعض اهل البدع بهذا الحديث على قضية مسطح حين جلد فى قذف عائشة رضى الله عنها وكان بدريا قالوا وكان ينبغى ان لايحد كحاطب والجواب ان المراد غفرلهم عقاب الآخرة دون الدنيا وقد قام الاجماع على ان كل من ارتكب من اهل بدر ذنبا بينه وبين الله فيه حد وبينه وبين الخلق من القذف او الجراح او القتل فان عليه فيه الحد و القصاص و ليس يدل عفو العاصى فى الدنيا واقامة الحدود عليه على انه يعاقب فى الآخرة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى ماعز والغامدية لقد تاب توبة لو قسمت على اهل الارض لوسعتهم **قوله** فاغرورقت عيناه اى عينا عمر رضى الله تعالى عنه وهو من الاغريراق

ص قال ابو عبدالله خاخ اصح ولكن كذا قال ابو عوانة حاج وحاج تصحيف وهو موضع وهشيم يقول خاخ **ش** ابو عبدالله هو البخارى نفسه خاخ اصح يعنى بخائين معجمتين **قوله** ولكن كذا قال ابو عوانة وهو الوضاح اليشكرى احد رواة حديث الباب **قوله** وحاج تصحيف يعنى بالحاء المهملة والجيم مصحف وقد مربيانه عن قريب **قوله** وهو موضع يعنى حاج بالحاء المهملة وبالجيم اسم موضع وقد ذكرناه **قوله** وهشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير الواسطى يقول خاخ يعنى بالمعجمتين يعنى فى قول الاكثرين وقيل بل هو ايضا يقول مثل قول ابى عوانة وبه جزم السهيلى ويؤيده ان البخارى لما اخرجه من طريقه فى الجهاد عبر بقوله روضة كذا فلو كان بالمعجمتين لما كنى عنه

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاكراه ش

اى هذا كتاب فى بيان حكم الاكراه والاكراه بكسر الهمزة هو الزام الغير بما لا يريده وهو يختلف باختلاف المكره والمكره عليه والمكره به **ص** وقول الله تعالى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم **ش** وقول الله عزوجل بالجر عطف على لفظ الاكراه وهذه الآية الكريمة فى سورة النحل واولها من كفر بالله من بعد ايمانه الا من اكره الآية واختلف النحاة فى العامل فى قوله من كفر وفى من شرح بالكفر صدرا فقالت نحاة الكوفة جوابهما واحد فى قوله فعليهم غضب لانهما جزآن اجتمعا احدهما منعقد بالآخر فجوابهما احد كقول القائل من يأتنا من يحسن نكرمه يعنى من يحسن ممن يأتينا نكرمه وقالت نحاة البصرة قوله من كفر مرفوع بالرد على الذين فى قوله انما يفترى الكذب الآية ومعنى الكلام انما يفترى الكذب من كفر بالله من بعد ايمانه ثم استثنى الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان وقال ابن عباس نزلت هذه الآية فى عمار بن ياسر لان الكفار اخذوه وقالوا له اكفر بمحمد فطاوعهم على ذلك وقلبه كاره ذلك مطمئن بالايمان ثم جاء الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يبكى فانزل الله تعالى هذه الآية **قوله** من شرح بالكفر صدرا اى طاب نفسه بذلك واتى به على اختيار وقبول

ص وقال الا ان تتقوا منهم تقاة و هى تقية **ش** هذا من آية اولها لايتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله فى شئ الا ان تتقوا منهم تقاة اى تقية وكلاهما بمعنى واحد اشار اليه البخارى بقوله وهى تقية والمعنى الا ان تتقوا منهم تقية وهى الحذر اظهار عما فى الضمير من العقيدة ونحوها عند الناس **ص** وقال ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين فى الارض الى قوله

واجعل لنا من لدنك نصيرا **ش** اى قال الله عزوجل ان الذين توفاهم الملائكة الخ هكذا وقع
فى بعض النسخ وفيه تغير لان قوله ان الذين توفاهم الملائكة لى قوله فى الارض من آية وتمامها قالوا
الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا **قوله** واجعل لنا من لدنك
نصيرا من آية اخرى متقدمة على الآية المذكورة واولها **قوله** ومالكم لاتقاتلون فى سبيل الله
والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم اهلها
واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا والصحيح هو الذى وقع فى بعض النسخ ونسب
الى ابى ذر وهو ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين فى الارض
الى قوله عفوا غفورا وقال والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا
من هذه القرية الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا هاتان آيتان الاولى هى
قوله ان الذين توفاهم الملائكة الى قوله عفوا غفورا وهى ايضا آيات الثانية قوله والمستضعفين من الرجال
الى من لدنك نصيرا وهى متقدمة على الآية الاولى واولها **قوله** ومالكم لاتقاتلون فى سبيل الله
والمستضعفين الآية اشار اليه بقوله وقال اى وقال الله تعالى والمستضعفين الى آخره وقد اختلف
الشراح فى هذا الموضع حتى خرج بعضهم عن مسلك الصواب فقال ابن بطال ان الذين توفاهم
الملائكة ظالمى انفسهم الى قوله عسى الله ان يعفو عنهم وقال الا المستضعفين الى الظالم اهلها انتهى قلت
ذكرهنا آيتين متواليتين اوليهما هى قوله ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى انفسهم الى قوله
يعفو عنهم وتمامها قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين فى الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة
فتهاجروا فيها فاولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا والاخرى هى قوله الا المستضعفين من الرجال
والنساء والولدان لايستطيعون حيلة ولايهتدون سبيلا فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم وكان الله
عفوا غفورا وليس فيه تغيير للتلاوة وقال بعضهم الا ان فيه تصرفا فيما ساقه المص قلت فيما ساقه
ايضا نظر لايخفى وقال ابن التين قوله ان الذين توفاهم الملائكة الى قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا
ليس التلاوة كذلك لان قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا قبل هذا قال ووقع فى بعض النسخ الى قوله
غفورا رحيما وفى بعضها فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم وقال الا المستضعفين من الرجال الى قوله من
لدنك نصيرا وهذا على سبيل التنزيل وقال بعضهم كذا قال فاخطأ فالآية التى آخرها نصيرا اولها
والمستضعفين بالواو لابلفظ الا وقال صاحب التوضيح ووقع فى الآيتين تخليط فى شرح ابن التين
قلت والصواب ماذكرنا ثم نذكر شرح الآيات المذكورة * فقوله ان الذين توفاهم الملائكة روى ابن
حاتم باسناده الى عكرمة عن ابن عباس قال كان قوم من اهل مكة اسلموا وكانوا يخفون اسلامهم
فاخرجهم المشركون يوم بدر معهم فاصيب بعضهم قال المسلمون كان اصحابنا هؤلاء مسلمين واكرهوا
فاستغفروا لهم فنزلت ان الذين توفاهم الملائكة الآية **قوله** ظالمى انفسهم اى بترك الهجرة **قوله**
قالوا فيم كنتم اى مكثتم ههنا وتركتم الهجرة قالوا كنا مستضعفين فى الارض اى لانقدر على الخروج
من البلد ولا الذهاب فى الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة الآية وقال ابوداود باسناده الى
سمرة بن جندب اما بعد قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من جاء مع المشرك وسكن معه فانه
مثله **قوله** الا المستضعفين من الرجال والنساء الآية عذر من الله عزوجل لهؤلاء فى ترك الهجرة
وذلك لانهم لايقدرون على التخليص من ايدى المشركين ولو قدروا ماعرفوا يسلكون الطريق ولهذا

قال لايستطيعون حيلة ولايهتدون سبيلا وقال عكرمة يعني نهوضا الى المدينة وقال السدى يعني مالا وقال الضحاك يعني طريقا **قوله** فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم اى يتجاوز عنهم تركهم الهجرة وعسى من الله موجبة **قوله** ومالكم لاتقاتلون فى سبيل الله اى الجهاد **قوله** والمستضعفين اى وفى المستضعفين اى فى استنقاذهم **قوله** من الرجال كلمة من بيانية **قوله** من هذه القرية يعني مكة ووصفها بقوله الظالم اهلها **قوله** وليا اى ناصرا **ص** فعذر الله المستضعفين الذين لايمتنعون من ترك ما امر الله به والمكره لايكون الامستضعفا غير ممتنع من فعل ماامر به **ش** **قوله** نعذر الله اى جعلهم معذورين **قوله** غير ممتنع غرضه ان المستضعف لايقدر على الامتناع من الفعل فهو فاعل لامر المكره فهو معذور **ص** وقال الحسن التقية الى يوم القيامة **ش** اى قال الحسن البصرى التقية ثابتة الى يوم القيامة لم تكن مختصة بعهده صلى الله تعالى عليه وسلم ووصله ابن ابى شيبة عن وكيع عن قتادة عنه **ص** وقال ابن عباس فيمن يكرهه اللصوص فيطلق ليس بشئ **ش** اى قال عبدالله بن عباس فيمن يكرهه اللصوص على طلاق امرأته **قوله** ليس بشئ اى لايقع طلاقه وهذا كأنه مبنى على ان الاكراه يتحقق من كل قادر عليه وهو قول الجمهور وقال ابوح لااكراه الامن سلطان واثر ابن عباس اخرجه عبدالرزاق بسند صحيح عن عكرمة عن ابن عباس انه كان لايرى طلاق المكره شيئا وذكر ابن وهب عن عمر بن الخطاب وعلى وابن عباس انهم كانوا لايرون طلاقه شيئا وذكره ابن المنذر عن ابن الزبير وابن عمر وابن عباس وعطاء وطاوس والحسن وشريح والقاسم ومالك والاوزاعى والشافعى واحمد واسحق وابى ثور واجازت طائفة طلاقه روى ذلك عن الشعبى والنخعى وابى قلابة والزهرى وقتادة وهو قول الكوفيين **ص** وبه قال ابن عمر وابن الزبير والشعبى والحسن **ش** اى وبقول ابن عباس قال عبدالله بن عمر وعبدالله بن الزبير وعامر بن شراحيل الشعبى والحسن البصرى وعن الشعبى ان اكرهه اللصوص فليس بطلاق وان اكرهه السلطان فهو طلاق قلت هو مذهب ابى ح رضى الله تعالى عنه كماذكرناه **ص** وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الاعمال بالنية **ش** هذا الحديث مضى فى اول الكتاب مطولا موصولا وقدبينا هناك اختلاف لفظ العمل ثم وجه ايراد هذا الحديث هنا الاشارة الى الرد على من فرق فى الاكراه بين القول والفعل وهو مذهب الظاهرية فانهم فرقوا بينهما قال ابن حزم الاكراه قسمان اكراه على كلام واكراه على فعل (فالاول) لايجب به شئ كالكفر والقذف والاقرار بالنكاح والرجعة والطلاق والبيع والابتياع والنذر والايمان والعتق والهبة وغير ذلك (والثانى) على قسمين (احدهما) ماتبيحه الضرورة كالاكل والشرب فهذا يبيحه الاكراه فمن اكره على شئ من ذلك فلايلزمه شئ لانه اتى مباحاله اتيانه (والآخر) مالاتبيحه كالقتل والجراح والضرب وافساد الاموال فهذا لايبيحه الاكراه فمن اكره على شئ من ذلك لزمه وفى التوضيح (وقالت) طائفة الاكراه فى القول والفعل سواء اذا اسر الايمان روى ذلك عن عمر بن الخطاب وهو قول مكحول ومالك وطائفة من اهل العراق (ثم) وجه الاستدلال بالحديث المذكور على التسوية بين القول والفعل وهو الذى عليه الجمهور هو ان العمل يتناول فعل الجوارح والقلوب والاقوال فان قلت اذا كان كذلك يحتاج كل فعل الى نية والمكره لانية له فلا يؤاخذ قلت له نية وهى نية عدم الفعل الذى اكره عليه فان قلت ينبغى على هذا ان لايؤاخذ الناسى والمخطئ فى الطلاق

والعتاق ونحوهما لانه لانية لهما قلت بل يؤاخذ فيصح طلاقه حتى لوقال اسقني فجرى على لسانه انت طالق وقع الطلاق لان القصد امر باطني لايوقف عليه فلايتعلق الحكم لوجود حقيقته بل يتعلق بالسبب الظاهر الدال وهو اهليته والقصد بالبلوغ والعقل فان قلت ينبغي على هذا ان يقع طلاق النائم قلت المانع هو قوله عليه السلام رفع القلم عن ثلاث ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابي هلال عن هلال بن اسامة ان اباسلمة بن عبدالرحمن اخبره عن ابي هريرة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يدعو في الصلوة اللهم انج عياش بن ابي ربيعة وسلمة بن هشام والوليد بن الوليد اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر وابعث عليهم سنين كسني يوسف ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان هؤلاء الذين كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يدعولهم كانوا مكرهين في مكة او من حيث ان المكره لايكون الامستضعفا وخالد بن يزيد من الزيادة الجمحي الاسكندراني الفقيه وسعيد بن ابي هلال الليثي المدني وهلال بن اسامة منسوب الى جده هو هلال بن علي ويقال له هلال بن ابي ميمونة وهلال بن هلال والحديث مضى في الاستسقاء عن قتيبة عن مغيرة بن عبدالرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه الخ **قوله** في الصلوة اي في القنوت وكان هذا سبب القنوت وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة ابن ابي ربيعة من بني مخزوم وسلمة بن هشام اخو ابي جهل والوليد بن الوليد ابن عم ابي جهل والمستضعفين من بعدهم من باب ذكر العام بعد الخاص **قوله** وطأتك الوطأة الدوس بالقدم وههنا مجاز عن الاخذ بالقهر والشدة **قوله** على مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة ابوقريش ﴿ ص ﴾ باب ❊ من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان من اختار في الاكراه الضرب والقتل والهوان اي الذلة والتضعف والتحقر ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن عبدالله بن حوشب الطائفي حدثنا عبدالوهاب حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لايحبه الا لله وان يكره ان يعود في الكفر كما يكره ان يقذف في النار ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من آخر الحديث من حيث انه سوى بين كراهة الكفر وبين كراهة دخول النار والقتل والضرب والهوان اسهل عند المؤمن من دخول النار فيكون اسهل من الكفر ان اختار الاخذ بالشدة وعبدالوهاب ابن عبدالمجيد الثقفي وايوب هو السختياني وابوقلابة بكسر القاف عبدالله بن زيد الجرمي والحديث مضى في كتاب الايمان في باب حلاوة الايمان بهذا السند غير ان شيخه هناك محمد بن المثنى ومضى الكلام فيه **قوله** ثلاث اي ثلاث خصال قال الكرماني والجملة بعده اما صفة او خبر له قلت على قوله صفة كلامه ظاهر واما على قوله اوخبر ففيه نظر **قوله** ان يكون كلمة ان مصدرية وهو خبر لمبتدأ محذوف تقديره اول الثلاث كون الله ورسوله في محبته اياهما اكثر محبة من محبة سواهما **قوله** وان يحب المرء اي والثاني ان يحب المرء بالتقدير المذكور **قوله** وان يكره اي والثالث ان يكره وقال الكرماني قال صلى الله تعالى عليه وسلم لمن قال ومن عصاهما فقد غوى بئس الخطيب انت ثم اجاب بقوله ذمه لان الخطبة ليست محل الاختصار فكان غير موافق لمقتضى المقام ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا عباد عن اسمعيل سمعت قيسا سمعت

سعيد بن زيد يقول لقد رأيتني وان عمر موثقي على الاسلام ولو انقض احد مما فعلتم بعثمان كان محقوقا ان ينقض ش مطابقته للترجمة من حيث ان عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه اختار القتل على الاتيان بما يرضي القتلة فاختياره على الكفر بالطريق الاولى وسعيد بن سليمان الواسطي سكن بغداد يلقب بسعدويه وعباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن العوام بتشديد الواو الواسطي واسمعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة وبالزاي وسعيد بن زيد بن عمرو ابن نفيل وهو ابن عم عمر بن الخطاب بن نفيل والحديث مضى في باب اسلام سعيد بن زيد فانه اخرجه هناك عن قتيبة بن سعيد عن سفيان عن اسمعيل عن قيس قال سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في مسجد الكوفة يقول والله لقد رأيتني وان عمر لموثقي على الاسلام قبل ان يسلم عمر ولو ان احدا انقض للذي صنعتم بعثمان لكان قوله لقد رأيتني اي لقد رأيت نفسي وهو من خصائص افعال القلوب قوله وان عمر اي عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه الواو فيه للحال قوله موثقي اسم فاعل من الايثاق وهو الاحكام واراد به يثبتني على الاسلام واصل هذا من الوثاق وهو حبل اوقيد يشد به الاسير والدابة قوله ولو انقض من الانقضاض بالقاف وهو الانصداع والانشقاق وفي رواية المتقدمة انفض بالفاء قوله احد بضمتين وهو الجبل المعروف بالمدينة قوله مما فعلتم اي بسبب ما فعلتم بعثمان بن عفان من المخالفة له والخروج عن طاعته وهو امير المؤمنين ثم حصرهم اياه ثم قتلهم ظلما وعدوانا قوله محقوقا اي جديرا ان ينقض اي ينشق وينصدع ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن اسمعيل حدثنا قيس عن خباب بن الارت قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلنا الا تستنصر لنا الا تدعو لنا فقال قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الارض فيجعل فيها فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيجعل نصفين ويمشط بامشاط الحديد مادون لحمه وعظمه فما يصده ذلك عن دينه والله ليتمن هذا الامر حتى يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت لا يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون ش مطابقته للترجمة من حيث دلالة طلب خباب دعاء من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على الكفار لكونهم تحت قهرهم واذاهم كالمكرهين بما لا يريدون ويحيى هو ابن سعيد القطان واسماعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم المذكوران عن قريب وخباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولى ابن الارت بفتح الهمزة وتشديد التاء المثناة من فوق ابن جندلة مولى خزاعة والحديث مضى في علامات النبوة عن محمد بن المثنى عن يحيى وفي مبعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومضى الكلام فيه قوله بردة له ويروى متوسد بردة في ظل الكعبة وهو كساء اسود مربع والجمع برود وابراد قوله الا في الموضعين للتحضيض قال ابن بطال انما لم يجب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سؤال خباب ومن معه بالدعاء على الكفار مع قوله تعالى ادعوني استجب لكم لانه علم انه قد سبق القدر بما جرى عليهم من البلوى ليؤجروا عليها واما غير الانبياء فواجب عليهم الدعاء عند كل نازلة لعدم اطلاعهم على ما اطلع عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال بعضهم وليس في الحديث تصريح بانه لم يدع لهم بل يحتمل انه قد دعا قلت هذا احتمال بعيد لانه لو كان دعا لهم لما قال قد كان من قبلكم الخ وقوله هذا تسلية لهم واشارة الى الصبر على ذلك لينقضي امر الله عز وجل ثم قال هذا القائل والى ذلك الاشارة يعني الى ما قاله من الاحتمال بقوله ولكنكم تستعجلون قلت هذا لا يدل على انه دعا لهم بل

هذا يدل على انهم لايستعجلون فى اجابة الدعاء فى الدنيا على ان الظاهر منه ترك الاستعجال فى هذا الوقت ولوكان يجاب لهم فيما بعد قوله يؤخذ يعنى منهم قوله بالمنشار بكسر الميم وسكون النون وهى الآلة التى ينشر بها الاخشاب ويروى الميشار بكسر الميم وسكون الياء آخر الحروف من وشر الخشبة اذا نشرها غير مهموز وفيه لغة بالهمزة من اشر الخشبة قوله مادون لحمه وعظمه اى من تحتهما ويروى من دون لحمه قوله فمايصده اى فما يمنعه قوله هذا الامر اى الاسلام قوله من صنعاء بالمد وهى قاعدة اليمن ومدينتها العظمى وحضرموت بفتح الحاء وسكون الضاد المعجمة وفتح الراء والميم وبضم الميم ايضا وبالهمزة هو كبعلبك فى الاعراب قوله والذئب بالنصب عطف على لفظة الله اى ولايخاف الذئب على غنمه فافهم ﴿ص﴾ باب ﴿ فى بيع المكره ونحوه فى الحق وغيره

﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان بيع المكره قوله ونحوه المضطر قوله فى الحق اى فى المالى قوله وغيره اى غير الحق قيل لادخل لهذه اللفظة فيه لان الحديث فى بيع اليهود وهو اكراه بحق واجاب الكرمانى بان المراد بالحق المالى وغيره الجلاء بالجيم او المراد بالحق الجلاء و المراد بغيره مثل الجنايات ﴿ص﴾ حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله حدثنا الليث عن سعيد المقبرى عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال بينما نحن فى المسجد اذ خرج علينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس فقام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فناداهم يامعشر يهود اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال ذلك اريد ثم قالها الثانية فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم ثم قال الثالثة فقال اعلموا ان الارض لله ورسوله وانى اريد ان اجليكم فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ورسوله ﴿ش﴾ قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الحديث اشبه ببيع المضطر فان المكره على البيع هو الذى يحمل على بيع الشئ اراد اولم يرد واليهود شحوا على اموالهم فاختاروا بيعها فصاروا كانهم اضطروا الى بيعها فصاروا كالمضطر الى بيع ماله عند تضييق دائنه عليه فيكون جائزا ولو اكره عليه لم يجز واجيب بانه لوكان الالزام بالبيع من جهة الشرع لجاز على انا قد ذكرنا ان المراد بقوله فى الترجمة بيع المكره ونحوه هو المضطر وقيل ترجم بالحق وغيره ولم يذكر الا الشق الاول واجيب بان مراده بالحق الدين وبغيره ماعداه مما يكون بيعه لازما لان اليهود اكرهوا على بيع اموالهم لالدين عليهم وعبدالعزيز بن عبدالله ابن يحيى الاويسى المدنى يروى عن الليث بن سعد عن سعيد المقبرى عن ابيه كيسان عن ابى هريرة والحديث مضى فى الجزية عن عبدالله بن يوسف عن الليث وسيجئ فى الاعتصام عن قتيبة عن الليث واخرجه مسلم فى المغازى وابوداود فى الخراج والنسائى فى السير جميعا عن قتيبة قوله يهود غير منصرف قوله بيت المدراس بكسر الميم وبالسين المهملة على وزن مفعال وزن الآلة وهو الموضع الذى كانوا يقرؤن فيه التورية وقال ابن الاثير مفعال غريب فى المكان والظاهر انه للمبالغة وقال الكرمانى واضافة البيت اليه من اضافة العام الى الخاص نحو شجر الاراك قوله فناداهم وفى رواية الكشميهنى فنادى قوله اسلموا بكسر اللام امر وتسلموا من السلامة جوابه قوله يابا القاسم اصله ياابا القاسم حذفت الهمزة للتخفيف قوله ذلك اريد اى بقولى اسلموا يعنى ان اعترفتم انى بلغتكم سقط عنى الحرج قوله اعلموا ان الارض وفى رواية الكشميهنى انما الارض فى الموضعين قوله لله ورسوله قال الداودى لله افتتاح كلام وقوله ورسوله حقيقة لانها فيما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولاركاب

وقال غيره المراد ان الحكم لله فى ذلك وللرسول لكونه المبلغ عنه القائم بتنفيذ اوامره **قوله** اجليكم بضم الهمزة من الاجلاء وهو الاخراج عن ارضهم **قوله** فمن وجد منكم بماله قال الكرمانى الباء فيه للمقابلة ﴿ ص ﴾ باب ٭ لايجوز نكاح المكره **ش** ﴾ اى هذا باب فى بيان انه لايجوز نكاح المكره ﴿ ص ولاتكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم **ش** ﴾ قال صاحب التوضيح ادخال البخارى هذه الآية فى هذا الباب لاادرى ماوجهه ثم استدرك ماذكره بما فيه الجواب وهو انه اذا نهى عن الاكراه فيما لايحل فالنهى عن الاكراه فيما يحل بالطريق الاولى قال الثعلبى هذه الآية نزلت فى معاذة ومسيكة جاريتى عبدالله بن ابى المنافق كان يكرههما على الزنا بضريبة يأخذها منهما وكذلك كانوا يفعلون فى الجاهلية يؤاجرون اماءهم فلماجاء الاسلام قالت معاذة لمسيكة ان هذا الامر الذى نحن فيه لايخ من وجهين فان يكن خيرا فقد استكثرنا منه وان يكن شرا فقد آن لنا ان ندعه فانزل الله سبحانه وتعالى هذه الآية **قوله** فتياتكم اى اماءكم جمع فتاة **قوله** على البغاء اى على الزنا وقال ابن الاثير يقال بغت المرأة تبغى بغيا بالكسر اذا زنت فهى بغى فجعلوا البغاء على زنة العيوب كالحران والشراد لان الزنا عيب **قوله** ان اردن كلمة ان هنا بمعنى اذا اردن وليس معناه الشرط لانه لايجوز اكراههن على الزنا ان لم يردن تحصنا نظيرها قوله تعالى وذروا مابقى من الربا ان كنتم مؤمنين والتحصن التعفف **قوله** ومن يكرههن اى بعد النهى لهن غفور رحيم والوزر على المكره ﴿ ص حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عبدالرحمن ومجمع ابنى يزيد بن جارية الانصارى عن خنساء بنت خذام الانصارية ان اباها زوجها وهى ثيب فكرهت ذلك فاتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فرد نكاحها **ش** ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن قزعة بفتح القاف والزاى والعين المهملة الحجازى من افراد البخارى وعبدالرحمن بن القاسم يروى عن ابيه القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه ومجمع على وزن اسم الفاعل من التجمع ابن يزيد بن جارية بالجيم وبالياء آخر الحروف قال ابوعمر يزيد بن جارية والد عبدالرحمن شهد خطبة الوداع وروى منها الفاظا وخنساء بفتح الخاء المعجمة وسكون النون وبالسين المهملة وبالمد بنت خذام بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الذال المعجمة ابن وديعة الانصارية من الاوس والحديث مضى فى النكاح فى باب لاينكح الاب وغيره البكر والثيب الابرضاها ومضى الكلام فيه **قوله** وهى ثيب كذا فى رواية مالك وروى محمد بن اسحق عن حجاج بن السائب عن ابيه عن جدته خنساء بنت خذام قال وكانت ايماء من رجل فزوجها ابوها رجلا من بنى عوف الحديث وقال ابن سحنون اجمع اصحابنا على ابطال نكاح المكره والمكرهة قالوا ولايجوز المقام عليه لانه لم ينعقد وقال ابن القاسم لايلزم المكره مااكره عليه من نكاح اوطلاق اوعتق اوغيره وقال محمد بن سحنون واجاز اهل العراق نكاح المكره ﴿ ص حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن ابن جريج عن ابن ابى ملكية عن ابى عمرو وهو ذكوان عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قلت يارسول الله يستأمر النساء فى ابضاعهن قال نعم قلت فان البكر تستأمر فتستحى فتسكت قال سكاتها اذنها **ش** ﴾ مطابقته للترجمة من حيث يفهم منه ان نكاح البكر لايجوز الا برضاها وبغير رضاها يكون حكمها حكم المكره ومحمد بن يوسف يجوز ان يكون الفريابى

وشيخه سفيان الثورى ويجوز ان يكون البيكندى البخارى وشيخه سفيان بن عيينة فان كلا من سفيانين مشهور بالرواية عن ابن جريج وهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ولكن جزم ابونعيم ان هذا الحديث انما هو عن الفريابى فانه اذا اطلق سفيان ولم ينسبه فهو الثورى واذا اراد سفيان بن عيينة نسبه وابن ابى مليكة هو عبيد الله بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى مليكة بضم الميم واسمه زهير التيمى المكى الاحول القاضى على عهد ابن الزبير وابو عمرو بفتح العين اسمه ذكوان مولى عائشة رضى الله تعالى عنها وكانت قد دبرته ومضى الحديث فى النكاح **قوله** تستأمر على صيغة المجهول يعنى تستشار النساء فى عقد نكاحها **قوله** فى ابضاعهن قال الكرمانى جمع بضع قلت ليس كذلك وليس بجمع بل هو بكسر الهمزة من ابضعت المرأة ابضاعا اذا زوجتها **قوله** فتستحى بياء واحدة وفيه لغة اخرى فتستحيي **قوله** سكاتها وفى رواية الاسماعيلى سكوتها وفى الرواية التى تقدمت فى النكاح بلفظ صمتها ﴿ص﴾ باب اذا اكره حتى وهب عبدا او باعه لم يجز ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه اذا اكره الرجل حتى وهب عبده لشخص او باعه له لم يجز اى لم يصح لا الهبة ولا البيع والعبد باق على ملكه ﴿ص﴾ وبه قال بعض الناس ﴿ش﴾ اى بالحكم المذكور قال بعض الناس وهو عدم جواز هبة المكره عبده وكذا بيعه قلت ان اراد ببعض الناس الحنفية فمذهبهم ليس كذلك فان مذهبهم ان شخصا اذا اكره على بيع ماله او هبته لشخص او على اقراره بالف مثلا لشخص ونحو ذلك فباع او وهب واقر ثم زال الاكراه فهو بالخيار ان شاء امضى هذه الاشياء وان شاء فسخها لان الملك ثبت بالعقد لصدوره من اهله فى محله الا انه فقد شرط الحل وهو التراضى فصار كغيره من الشروط المفسدة حتى لو تصرف فيه تصرفا لا يقبل النقض كالعتق والتدبير ونحوهما ينفذ وتلزمه القيمة وان اجازه جاز لوجود التراضى بخلاف البيع الفاسد لان الفساد لحق الشرع ﴿ص﴾ فان نذر المشترى فيه نذرا فهو جائز بزعمه ﴿ش﴾ اراد بهذا الكلام التشنيع على هؤلاء البعض من الناس واثبات تناقضهم فى كلامهم اى قال هؤلاء البعض فان نذر المشترى من المكره فى الذى اشتراه نذرا فهو جائز بزعمه اى بقوله ﴿ص﴾ وكذلك ان دبره ﴿ش﴾ اى وكذلك قال هؤلاء البعض ان دبر المشترى من المكره العبد الذى اشتراه وبيان التناقض الذى زعمه البخارى فيما قاله الكرمانى قال قال المشائخ اذا قال البخارى بعض الناس يريد به الحنفية وغرضه ان يبين ان كلامهم متناقض لان بيع الاكراه هل هو ناقل للملك الى المشترى ام لا فان قالوا نعم فصح منه جميع التصرفات ولا يختص بالنذر والتدبير وان قالوا لا فلا يصحان هما ايضا وايضا فيه تحكم وتخصيص قلت اولا ليس مذهب الحنفية فى هذا كما زعمه البخارى كما ذكرنا وثانيا انا نمنع هذا الترديد فى نقل الملك وعدمه بل الملك يثبت بالعقد لصدوره من اهله فى محله الا انه فقد شرط الحل وهو التراضى فصار كغيره من الشروط المفسدة حتى لو تصرف فيه تصرفا لا يقبل النقض كالعتق والتدبير ونحوهما ينفذ وتلزمه القيمة وان اجازه جاز لوجود التراضى بخلاف البيع الفاسد لان الفساد لحق الشرع ﴿ص﴾ حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر رضى الله تعالى عنه ان رجلا من الانصار دبر مملوكا ولم يكن له مال غيره فبلغ ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال من يشتريه منى فاشتراه نعيم النحام بثمانمائة درهم قال فسمعت جابرا يقول عبدا قبطيا مات عام اول ﴿ش﴾ قال الداودى ما حاصله انه لا مطابقة بين الحديث والترجمة لانه لا اكراه

فيه ثم قال الا ان يراد انه صلى الله تعالى عليه وسلم باعه وكان كالمكره له على بيعه وابو النعمان محمد بن الفضل والحديث مضى فى العتق **قوله** ان رجلا اسمه ابو مذكور والمملوك اسمه يعقوب والمشترى نعيم بضم النون وفتح العين المهملة وقد وقع فى بعض النسخ نعيم بن النحام والصواب نعيم النحام بدون لفظ الابن لانه قال صلى الله تعالى عليه وسلم سمعت فى الجنة نحمة نعيم اى سعلته فهو صفته لا صفة ابيه **قوله** عبدا قبطيا اى من قبط مصر وفيه جواز بيع المدبر قيل هو حجة على الحنفية فى منع بيع المدبر واجابوا بان هذا محمول على المدبر المقيد وهو يجوز بيعه الا ان يثبتوا انه كان مدبرا مطلقا ولا يقدرون على ذلك وكونه لم يكن له مال غيره ليس علة لجواز بيعه لان المذهب فيه ان يسعى فى قيمته وجواب آخر انه محمول على بيع الخدمة والمنفعة لا بيع الرقبة لما روى الدارقطنى عن ابى جعفر انه قال شهدت الحديث من جابر انما اذن فى بيع خدمته وابو جعفر ثقة ﴿ ص ﴾ باب ۞ من الاكراه كره وكره واحد ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى جملة ماورد فى امر الاكراه مما تضمنته الآية المذكورة فى الباب وفيها لفظ كرها بفتح الكاف اشار البخارى بان لفظ كره بالفتح وكره بالضم واحد فى المعنى **قوله** كره كره بالرفع ويروى كرها وكرها على ما فى الآية وهو الاوجه ولم يقع هذا فى رواية النسفى وقيل الكره بالضم ما اكرهت نفسك عليه وبالفتح ما اكرهك عليه غيرك ﴿ ص ﴾ حدثنا حسين بن منصور حدثنا اسباط بن محمد حدثنا الشيبانى سليمان بن فيروز عن عكرمة عن ابن عباس وقال الشيبانى وحدثنى عطاء ابو الحسن السوائى ولا اظنه الا ذكره عن ابن عباس يا ايها الذين آمنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها الاية قال كان اذا مات الرجل كان اولياؤه احق بامرأته ان شاء بعضهم تزوجها وان شاؤا زوجوها وان شاؤا لم يزوجوها فهم احق بها من اهلها فنزلت هذه الاية فى ذلك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله كرها فى الآية وحسين بن منصور النيسابورى ماله فى البخارى الا هذا الموضع مات سنة ثمان وثلاثين ومأتين واسباط بلفظ الجمع ابن محمد القرشى الكوفى وعطاء ابو الحسن السوائى بضم السين المهملة وخفة الواو وبالهمزة بعد الالف نسبة الى سواء بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن بطن كبير وهو من افراد البخارى والحديث مر فى تفسيره فى سورة النساء **قوله** قال كان ويروى كانوا وهى الاصح **قوله** فهم اى اهل الرجل ويروى وهم بالواو **قوله** فى ذلك ويروى بذلك وقال المهلب فائدة هذا الباب والله اعلم التعريف بان كل من امسك امرأة لاجل الارث منها طمعا ان تموت فلا يحل له ذلك بنص القرآن ﴿ ص ﴾ باب ۞ اذا استكرهت المرأة على الزنا فلا حد عليها ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه اذا استكرهت المرأة على الزنا فلا يجب الحد عليها لانها مكرهة ﴿ ص ﴾ لقوله تعالى ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم ﴿ ش ﴾ ويروى فى قوله تعالى والاول اصوب وجه مناسبة الآية للترجمة من حيث ان فيها دلالة على ان لا اثم على المكرهة على الزنا فيلزم ان لا يجب عليها الحد **قوله** ومن يكرههن اى بعد النهى بقوله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء **قوله** غفور رحيم اى لهن وقد قرئ فى الشاذ فان الله من بعد اكراههن لهن غفور رحيم وهى قراءة ابن مسعود وجابر وسعيد بن جبير ونسبت ايضا الى ابن عباس وقال الطيبى يستفاد منه الوعيد الشديد للمكرهين لهن وفى ذكر المغفرة والرحمة تعريض وتقديره انتهوا ايها المكرهون فانهن مع كونهن مكرهات قد يؤاخذن لولا رحمة الله ومغفرته فكيف بكم انتم ﴿ ص ﴾ وقال الليث حدثنى نافع ان صفية بنت ابى عبيد اخبرته ان عبدا من رقيق الامارة

وقع على وليدة من الخمس فاستكرهها حتى اقتضها فجلده عمر رضى الله تعالى عنه الحد ونفاه ولم يجلد الوليدة من اجل انه استكرهها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وتعليق الليث بن سعد الذى رواه عن نافع مولى ابن عمر وصله ابو القاسم البغوى عن العلاء بن موسى عن الليث وصفية بنت ابى عبيد الثقفية امرأة عبدالله بن عمر ويروى ابنة ابى عبيد **قوله** الامارة بكسر الهمزة اى من مال الخليفة وهو عمر رضى الله تعالى عنه **قوله** من الخمس اى من مال خمس الغنيمة الذى يتعلق التصرف بالامام ومعنى **قوله** وقع عليها زنى بها **قوله** اقتضها اى ازال بكارتها ومادته قاف وضاد معجمة مأخوذ من القضة بكسر القاف وهى عذرة البكرة وفيه ان عمر كان يرى نفى الرقيق كالحر من البلد يعنى يغربه نصف سنة لان حده نصف حد الحر فى الجلد واختلفوا فى وجوب الصداق لها فقال عطاء والزهرى نعم وهو قول مالك واحمد واسحق وابى ثور وقال الشعبى اذا اقيم عليها الحد فلا صداق لها وهو قول الكوفيين ﴿ ص ﴾ الزهرى فى الامة البكر يفترعها الحر يقيم ذلك الحكم من الامة العذراء بقدر قيمتها ويجلد وليس فى الامة الثيب فى قضاء الائمة غرم ولكن عليه الحد ﴿ ش ﴾ اى قال محمد بن مسلم الزهرى الى آخره **قوله** يفترعها بالفاء والراء والعين المهملة اى يقتضها **قوله** يقيم قال الكرمانى ويقيم اما بمعنى يقوم واما من قامت الامة مائة دينار اذا بلغت قيمتها **قوله** ذلك اى الافتراع الحكم بفتحتين اى الحاكم **قوله** العذراء اى البكر **قوله** بقدر قيمتها اى على الذى اقتضها ويروى بقدر ثمنها والمعنى ان الحاكم يأخذ من المفترع دية الافتراع نسبة قيمتها اى ارش النقص وهو التفاوت بين كونها بكرا وثيبا وفائدة قوله ويجلد دفع توهم من يظن ان الغرم يغنى عن الجلد **قوله** غرم اى غرامة وقول مالك كقول الزهرى كما نقل عن المهلب ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هاجر ابراهيم بسارة دخل بها قرية فيها ملك من الملوك او جبار من الجبابرة فارسل اليه ان ارسل الى بها فارسل بها فقام اليها فقامت توضأ وتصلى فقالت اللهم ان كنت آمنت بك وبرسولك فلا تسلط على الكافر فغط حتى ركض برجله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة من حيث انه كما لا ملامة عليها فى الخلوة معه اكراها فكذلك المستكرهة فى الزنا لا حد عليها كذا قاله الكرمانى وصاحب التوضيح قلت الاقرب ان يقال وجه المطابقة من حيث انه اكره ابراهيم عليه السلام على ارسالها اليه وابو اليمان الحكم ابن نافع وشعيب ابن ابى حمزة وابو الزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان والاعرج عبدالرحمن ابن هرمز ومضى الحديث فى آخر البيع وفى احاديث الانبياء عليهم السلام **قوله** هاجر ابراهيم عليه السلام قال الكرمانى من العراق الى الشام قلت قال اهل السير من بيت المقدس الى مصر وسارة ام اسحق عليهما السلام **قوله** دخل بها قرية قال الكرمانى هى حران بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وبالنون وهى كانت مدينة عظيمة تعدل ديار مصر فى حد الجزيرة بين الفراة ودجلة واليوم هى خرابة قيل كان مولد ابراهيم بها وقول الكرمانى قرية هى حران فيه نظر والذى ذكره اهل السير هى مصر ومما يؤيد هذا الذى ذكره قول من قال ان حران هى التى ولد فيها ابراهيم عليه السلام **قوله** او جبار شك من الراوى **قوله** فارسل اليه اى ارسل ذلك الجبار الى ابراهيم عليه السلام فارسل بها ابراهيم عليه السلام كرها **قوله** توضأ بضم الهمزة اصله تتوضأ فحذفت منه احدى التائين

قوله ان كنت ليس على الشك لانه لم تكن شاكة فى ايمانها وانما هو على خلاف مقتضى الظاهر فيأول بنحو ان كنت مقبولة الايمان قوله فغط بضم الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة اى خنق وصرع وقال الداودى ورويناه هنا بالعين المهملة ويحتمل ان يكون من الغطغطة وهى حكاية صوت وقال الشيبانى العطوط المغلوب ذكره الجوهرى فى باب العين المهملة قوله حتى ركض برجله اى حركه ودفع وجمع ولم يذكر البخارى حكم اكراه الرجل على الزنا فذهب الجمهور الى انه لاحد عليه وقال مالك وجماعة عليه الحد لانه لا تنتشر الآلة الا بلذة وسواء اكرهه سلطان او غيره وعن ابى ح لا يحد ان اكرهه سلطان وخالفه ابو يوسف ومحمد رحمهما الله تعالى ﴿ ص باب يمين الرجل لصاحبه انه اخوه اذا خاف عليه القتل او نحوه وكذلك كل مكره يخاف فانه يذب عنه الظالم ويقاتل دونه ولا يخذله فان قاتل دون المظلوم فلا قود عليه ولا قصاص ش ﴾ اى هذا باب فى بيان يمين الرجل انه اخوه اذا خاف عليه القتل بان يقتله ظالم ان لم يحلف اليمين الذى اكرهه الظالم عليها قوله او نحوه اى او نحو القتل مثل قطع اليد او قطع عضو من اعضائه قوله فانه يذب بفتح الياء آخر الحروف وضم الذال المعجمة اى يدفع عنه الظالم ويروى المظالم جمع مظلمة ويروى ويدرء عنه الظالم اى يدفعه ويمنعه منه قوله ويقاتل دونه اى يقاتل عنه ولا يخذله اى لا يترك نصرته قوله فان قاتل دون المظلوم اى عن المظلوم قوله فلا قود عليه ولا قصاص قال صاحب التوضيح يريد ولا دية لان الدية تسمى ارشا وقال الكرمانى لم كرر القود اذ هو القصاص بعينه ثم اجاب بانه لا تكرار اذ القصاص اعم من ان يكون فى النفس ويستعمل غالبا فى القود او هو تأكيد قلت فى الجواب الثانى نظر لا يخفى وقال ابن بطال ذهب مالك والجمهور الى ان من اكره على يمين ان لم يحلفها قتل اخوه المسلم انه لا حنث عليه وقال الكوفيون يحنث لانه كان له ان يورى فلما ترك التورية صار قاصدا لليمين فيحنث ﴿ ص وان قيل له لتشربن الخمر او لتأكلن الميتة او لتبيعن عبدك او تقر بدين او تهب هبة او كل عقدة او لنقتلن اباك او اخاك فى الاسلام وما اشبه ذلك لقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المسلم اخو المسلم ش ﴾ اى وان قيل لرجل يعنى لو قال رجل لرجل لتشربن الخمر واكرهه على ذلك او قال لتأكلن الميتة واكرهه على ذلك او قال له لتبيعن عبدك واكرهه على ذلك وهذه الالفاظ الثلثة كلها مؤكدة بالنون الثقيلة وباللامات المفتوحة فى اوائلها قوله او تقر اى او قال له لتقر بدين لفلان واكرهه على ذلك او قال له تهب هبة لفلان واكرهه على ذلك قوله وكل عقدة لفظ كل مضافة الى لفظ عقدة وهو مبتدأ وخبره محذوف اى كذلك نحو ان يقول لتقرضن او لتوجرن ونحوهما ويروى او تحل عقدة عطف على ما قبله وتحل فعل مضارع مخاطب من الحل بالحاء المهملة قال الكرمانى المراد بحل العقدة فسخها قوله اباك اى او قال له لنقتلن اباك او اخاك فى الاسلام انما قيد بالاسلام ليجعله اعم من الاخ القريب من النسب قوله وسعه ذلك اى جازله الاكل والشرب والاقرار والهبة لتخليص الاب والاخ فى الدين يعنى المؤمن عن القتل وقال ابن بطال مراد البخارى ان من هدد بقتل والده او بقتل اخيه فى الاسلام ان لم يفعل شيئا من المعاصى او يقر على نفسه بدين ليس عليه او يهب شيئا لغيره بغير طيب نفس منه او يحل عقدا كالطلاق والعتاق بغير اختياره فله أن يفعل جميع ما هدده به لينجو ابوه من القتل وكذا اخوه المسلم قوله لقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم دليل قوله او اخاك فى الاسلام وقد تقدم هذا

الحديث فى باب المظالم ﴿ ص ﴾ وقال بعض الناس لوقيل له لتشربن الخمر اولتأكلن الميتة اولنقتلن ابنك اواباك اوذا رحم محرم لم يسعه لان هذا ليس بمضطر ثم ناقض فقال ان قيل له لنقتلن اباك اوابنك اولتبيعن هذا العبد اوتقر بدين اوتهب يلزمه فى القياس ولكنا نستحسن ونقول البيع والهبة وكل عقدة فى ذلك باطل فرقوا بين كل ذى رحم محرم وغيره بغير كتاب ولاسنة ﴿ ش ﴾ قيل اراد ببعض الناس الحنفية **قوله** لوقيل له اى قال ظالم لرجل واراد قتل والده لتشربن الخمر اولتأكلن الميتة **قوله** اولنقتلن ابنك اى اوقال لنقتلن ابنك ان لم تفعل مااقول لك **قوله** اوذا رحم محرم اى اوقال لنقتلن ذا رحم محرم لك ان لم تفعل كذا والمحرم هو من لايحل نكاحها ابدا لحرمته **قوله** لم يسعه اى لم يسعه ان يفعل ماامر به لانه ليس بمضطر فى ذلك لان الاكراه انما يكون فيما يتوجه الى الانسان فى خاصة نفسه لافى غيره وليس له ان يدفع بها معاصى غيره فان فعل يأثم وعند الجمهور لايأثم وقال الكرمانى يحتمل ان يقال انه ليس بمضطر لانه مخير فى امور متعددة والتخيير ينافى الاكراه وقال بعضهم قوله فى امور متعددة ليس كذلك بل الذى يظهر ان او فيه للتنويع لاللتخيير وانها امثلة لا مثال واحد قلت ماالذى يظهر ان او فيه للتنويع بل هى للتخيير لانها وقعت بعد الطلب **قوله** ثم ناقض الضمير فيه يرجع الى بعض الناس بيان التناقض على زعمه انهم قالوا بعدم الاكراه فى الصورة الاولى وقالوا به فى الصورة الثانية من حيث القياس ثم قالوا ببطلان البيع ونحوه استحسانا فقد ناقضوا اذ يلزم القول بالاكراه وقد قالوا بعدم الاكراه قلت هذه المناقضة ممنوعة لان المجتهد يجوز له ان يخالف قياس قوله بالاستحسان والاستحسان حجة عند الحنفية **قوله** فرقوا بين كل ذى رحم محرم وغيره بغير كتاب ولاسنة اراد به ان مذهب الحنفية فى ذى الرحم بخلاف مذهبهم فى الاجنبى فلوقيل لرجل لنقتلن هذا الرجل الاجنبى اولتبيعن كذا ففعل لينجيه من القتل لزمه البيع ولوقيل له ذلك فى ذى رحم لم يلزمه ماعقده قلت هذا ايضا بطريق الاستحسان وهو غير خارج عن الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى فيتبعون احسنه واما السنة فقوله صلى الله تعالى عليه وسلم مارآه المؤمنون حسنا فهو عندالله حسن وقال الكرمانى وماذكره البخارى من امثال هذه المباحث غير مناسب لوضع هذا الكتاب اذهو خارج عن فنه قلت انكر عليه بعضهم هذا الكلام فقال للبخارى اسوة بالائمة الذين سلك طريقهم كالشافعى وابى ثور والحميدى واحمد واسحق فهذه طريقتهم فى البحث انتهى قلت لم يسلك احد منهم فيما جمعه من الحديث خاصة هذا المسلك وانما ذكروا فى مؤلفات مشتملة على الاصول والفروع وان ذكر احد منهم هذه المباحث فى كتب الحديث خاصة فالكلام عليه ايضا وارد على ان احدا لاينازع ان البخارى لايساوى الشافعى فى الفقه ولافى البحث عن مثل هذه المباحث ﴿ ص ﴾ وقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابراهيم عليه السلام لامرأته هذه اختى وذلك فى الله ﴿ ش ﴾ هذا استشهد به البخارى على عدم الفرق بين القريب والاجنبى فى هذا الباب وبيان ذلك ان ابراهيم عليه السلام قال لامرأته وهى سارة وكذا فى رواية الكشميهنى هذه اختى يعنى فى الاسلام فاذا كانت اخته فى الاسلام وجبت عليه حمايتها والدفع عنها **قوله** وذلك فى الله من كلام البخارى يعنى **قوله** هذه اختى لارادة التخلص فيما بينه وبين الله قلت فرقهم بين القريب والاجنبى ايضا استحسان لانه اذا وجبت حماية اخيه المسلم فى الدين على ماقالوا فحماية قريبه اوجب ﴿ ص ﴾ وقال النخعى اذا كان المستحلف ظالما فنية الحالف

وان كان مظلوما فنية المستحلف ش اى قال ابراهيم النخعى اذا كان المستحلف ظالما فالمعتبر نية الحالف وان كان مظلوما فالمعتبر نية المستحلف قيل كيف يكون المستحلف مظلوما واجيب بان المدعى المحق اذا لم تكن له بينة ويستحلفه المدعى عليه فهو مظلوم واثر ابراهيم هذا وصله محمد بن الحسن فى كتاب الآثار عن ابى ح عن حماد عنه بلفظ اذا استحلف الرجل وهو مظلوم فاليمين على مانوى وعلى ما ورى واذا كان ظالما فاليمين على نية من استحلفه وقال ابن بطال قول النخعى يدل على ان النية عنده نية المظلوم ابدا والى مثله ذهب مالك والجمهور وعند ابى ح النية نية الحالف ابدا وقال غيره ومذهب الشافعى ان الحلف اذا كان عند الحاكم فالنية نية الحاكم وهى راجعة الى نية صاحب الحق وان كان فى غير الحاكم فالنية نية الحالف ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان سالما اخبره ان عبدالله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال المسلم اخو المسلم لايظلمه ولايسلمه ومن كان فى حاجة اخيه كان الله فى حاجته ش مطابقته للترجمة من حيث ان المسلم تجب عليه حماية اخيه المسلم والحديث قدمر فى كتاب المظالم بعين هذا الاسناد باتم منه **قوله** ولايسلمه من الاسلام وهو الخذلان **قوله** فى حاجته اى فى قضاء حاجته ص حدثنا محمد بن عبدالرحيم حدثنا سعيد بن سليمان حدثنا هشيم اخبرنا عبيدالله ابن ابى بكر بن انس عن انس رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرأيت اذا كان ظالما كيف انصره قال تحجزه او تمنعه من الظلم فان ذلك نصره ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الرحيم البزار بمعجمتين الملقب بصاعقة وهو من طبقة البخارى فى اكثر شيوخه وسعيد بن سليمان الواسطى سكن بغداد وهو ايضا من شيوخ البخارى وقدروى عنه بغير واسطة فى مواضع وهشيم مصغر هشم ابن بشير مصغر بشر الواسطى وعبيدالله بن ابى بكر بن انس يروى عن جده انس بن مالك رضى الله تعالى عنه والحديث مر فى كتاب المظالم من حديث عبيدالله بن ابى بكر بن انس وحميد الطويل سمعا انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما انتهى هذا المقدار واخرجه فيه ايضا عن مسدد عن معتمر عن حميد عن انس قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما قالوا يارسول الله هذا ننصره مظلوما فكيف ننصره ظالما قال تأخذ فوق يده **قوله** افرأيت اى اخبرنى والفاء عاطفة على مقدر بعد الهمزة وفيه نوعان من المجاز اطلق الرؤية واراد الاخبار واطلق الاستفهام واراد الامر والعلاقتان ظاهرتان وكذا القرينة **قوله** اذا كان ظالما كيف انصره اى كيف انصره على ظلمه **قوله** تحجزه بالحاء المهملة والجيم والزاى تمنعه ويروى تحجره بالراء موضع الزاى من الحجر وهو المنع **قوله** او تمنعه شك من الراوى **قوله** فان ذلك اى منعه عن الظلم نصره

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الحيل ش

اى هذا كتاب فى بيان الحيل وهو جمع حيلة وهى مايتوصل به الى المقصود بطريق خفى وقال الجوهرى الحيلة بالكسر اسم من الاحتيال ذكره فى فصل الياء ثم قال وهو من الواو يقال هو احيل منك واحول منك اى اكثر حيلة وماحيله لغة فى مااحوله ص باب فى ترك

الحيل ش اى هذا باب فى بيان ترك الحيل قيل اشار بلفظ الترك الى دفع توهم جواز الحيل في الترجمة الاولى قلت الترجمة الاولى بعمومها تتناول الحيلة الجائزة والحيلة الغير الجائزة واطلقها لان من الحيل مالايمنع منها وفى هذه الترجمة بين احد النوعين وهو الترك ص وان لكل امرئ مانوى فى الايمان وغيرها ش اى فى بيان ان لكل امرئ مانوى وهذا قطعة من الحديث الذى يأتى الآن وايضا مضى فى اول الكتاب وهو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ مانوى الحديث ومضى الكلام فيه مبسوطا قوله فى الايمان وغيرها من كلام البخارى والايمان بفتح الهمزة جمع يمين قوله وغيرها وفى رواية الكشميهنى وغيره قيل وجه ذلك ارادة اليمين المستفادة من الايمان وفيه نظر لايخفى وهذا الحديث محمول على العبادات والبخارى عمم فى ذلك بحيث يشتمل كلامه على المعاملات ايضا ص حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد ابن زيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص قال سمعت عمر بن الخطاب يخطب قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ياايها الناس انما الاعمال بالنية وانما لامرئ مانوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن هاجر الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ماهاجر اليه ش مطابقته للترجمة من حيث ان مهاجر ام قيس جعل الهجرة حيلة فى تزويج ام قيس وابو النعمان محمد بن الفضل ويحيى بن سعيد القطان ومحمد بن ابراهيم التيمى وقد شرحت هذا الحديث فى اول الكتاب لم يشرح احد مثله من الشراح المتقدمين والمتأخرين واحتج بهذا الحديث من قال بابطال الحيل ومن قال باعمالها لان مرجع كل من الفريقين الى نية العامل وفى المحيط كتاب الحيل ومشروعيته بقوله تعالى فى قصة ايوب عليه السلام فخذ بيدك ضغثا فاضرب به ولاتحنث وهى الفرار والهروب عن المكروه والاحتيال للهروب عن الحرام والتباعد عن الوقوع فى الآثام لابأس به بل هو مندوب اليه واما الاحتيال لابطال حق المسلم فاثم وعدوان وقال النسفى فى الكافى عن محمد بن الحسن قال ليس من اخلاق المؤمنين الفرار من احكام الله بالحيل الموصلة الى ابطال الحق ص باب فى الصلاة ش اى هذا باب فى بيان دخول الحيلة فى الصلاة ص حدثنى اسحق حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لايقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ ش قال الكرمانى فان قلت ماوجه تعلق الحديث بالكتاب قلت قالوا مقصود البخارى الرد على الحنفية حيث صححوا صلاة من احدث فى الجلسة الاخيرة وقالوا ان التحلل يحصل بكل مايضاد الصلاة فهم متحيلون فى صحة الصلاة مع وجود الحدث ووجه الرد انه محدث فى الصلاة فلاتصح لان التحلل منها ركن فيها لحديث وتحليلها التسليم كما ان التحريم بالتكبير ركن منها وحيث قالوا الحدث فى الصلاة يتوضأ ويبنى وحيث حكموا بصحتها عند عدم النية فى الوضوء بعلة انه ليس بعبادة انتهى وقال ابن المنير اشار البخارى بهذه الترجمة الى رد قول من قال بصحة صلاة من احدث عمدا فى اثناء الجلوس الاخير ويكون حدثه كسلامه بان ذلك من الحيل لتصحيح الصلاة مع الحدث انتهى وقال ابن بطال فيه رد على من قال ان من احدث فى القعدة الاخيرة ان صلاته صحيحة انتهى وقيل التحريم يقابله التسليم لحديث تحريمها التكبير وتحليلها التسليم فاذا كان احد الطرفين ركنا كان الطرف الآخر ركنا قلت لامطابقة بين الحديث والترجمة اصلا فانه لايدل اصلا على شئ

من الحيل وقول الكرمانى فهم متحيلون فى صحة الصلاة مع وجود الحدث كلام مردود غير مقبول اصلا لان الحنفية ماصححوا صلاة من احدث فى القعدة الاخيرة بالحيلة وما للحيلة دخل اصلا فى هذا بل حكموا بذلك بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لابن مسعود رضى الله تعالى عنه اذاقلت هذا اوفعلت هذا فقد تمت صلاتك رواه ابوداود فى سننه ولفظه اذا قلت هذا اوقضيت هذا فقدقضيت صلاتك ان شئت ان تقوم وان شئت ان تقعدفاقعد ورواه احمدفى مسنده وابن حبان فى صحيحه وهذا ينافى فرضية السلام فى الصلاة لانه صلى الله تعالى عليه وسلم خير المصلى بعد التعوذ بقوله ان شئت ان تقوم الى آخره وهو حجة على الشافعى فى قوله السلام فرض وماحملهم على هذا الكلام الساقط الافرط تعصبهم الباطل وقوله وجه الرد انه محدث فى صلاته فلاتصح غير صحيح لان صلاته قدتمت **قوله** لحديث وتحليلها التسليم استدلال غير صحيح لانه خبر من اخبار الاحاد فلا يدل على الفرضية وكذلك استدلالهم على فرضية تكبيرة الافتتاح بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم تحريمها التكبير غير صحيح لما ذكرنا بل فرضيته بقوله تعالى (وربك فكبر) والمراد به فى الصلاة اذلايجب خارج الصلاة باجماع اهل التفسير ولامكان يجب فيه الافى افتتاح الصلاة **قوله** بعلة انه ليس بعبادة كلام ساقط ايضا لان الحنفية لم يقولوا ان الوضوء ليس بعبادة مطلقا بل قالوا انه عبادة غير مستقلة بذاتها بل هو وسيلة الى اقامة الصلاة وقول ابن المنير ايضا بان ذلك من الحيل لتصحيح الصلاة مردود كما ذكرنا وجهه وقول ابن بطال فيه رد الخ كذلك مردود لان الحديث لايدل على ماقاله قطعا وقول من قال فاذا كان احد الطرفين ركنا كان الطرف الآخر ركنا غير سديد ولاموجه اصلا لعدم استلزام ذلك على مالايخفى **قوله** حدثنى اسحق ويروى حدثنا اسحق وهو ابن نصر ابو ابراهيم السعدى البخارى كان ينزل بالمدينة بباب سعد يروى عن عبدالرزاق بن همام عن معمر بن راشد عن همام بتشديد الميم ابن منبه الابناوى الصنعانى والحديث مضى فى الطهارة ومضى الكلام فيه **ص** * باب * فى الزكاة **ش** اى هذا باب فى بيان ترك الحيل فى اسقاط الزكاة وفيه خلاف سيأتى **ص** وان لايفرق بين مجتمع ولايجمع بين متفرق خشية الصدقة **ش** اى وفى بيان ان لايفرق الى آخره وهو لفظ الحديث الاول فى الباب وهو قطعة من حديث طويل مضى فى الزكاة بالسند المذكور ومضى الكلام فيه **ص** حدثنا محمد بن عبدالله الانصارى حدثنا ابى حدثنا ثمامة بن عبدالله بن انس ان انسا حدثه ان ابابكر رضى الله تعالى عنه كتب له فريضة الصدقة التى فرض رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولايجمع بين متفرق ولايفرق بين مجتمع خشية الصدقة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبدالله يروى عن ابيه عبدالله بن المثنى بن انس بن مالك الانصارى يروى عن عمه ثمامة بن عبدالله بن انس وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم **قوله** ولايجمع عطف على فريضة اى لوكان لكل شريك اربعون شاة فالواجب شاتان لايجمع بينهما ليكون الواجب شاة واحدة ولايفرق كما لوكان بين الشريكين اربعون لئلا تجب فيه الزكاة لانه حيلة فى اسقاطها اوتنقيصها **ص** حدثنا قتيبة حدثنا اسمعيل بن جعفر عن ابى سهيل عن ابيه عن طلحة بن عبيدالله ان اعرابيا جاء الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثائر الرأس فقال يارسول الله اخبرنى ماذافرض الله على من الصلاة فقال الصلوات الخمس الاان تطوع شيئا فقال

اخبرني بما فرض الله علي من الصيام قال شهر رمضان الا ان تطوع شيئا قال اخبرني بما فرض الله علي من الزكاة قال فاخبره رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شرائع الاسلام قال والذي اكرمك لا اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم افلح ان صدق اودخل الجنة ان صدق **ش** وجه المطابقة بين الحديث والترجمة لا يأتي الا بالتعسف وابو سهيل مصغر السهل اسمه نافع بن مالك وطلحة بن عبيدالله مصغرا التيمي احد العشرة المبشرة بالجنة قتله مروان بن الحكم يوم الجمل والحديث مضى في الايمان ومضى الكلام فيه **قوله** شرائع الاسلام اي واجبات الزكاة وغيرها وقال الكرماني مفهوم الشرط يوجب انه ان تطوع لا يفلح قلت شرط اعتبار مفهوم المخالفة عدم مفهوم الموافقة وههنا مفهوم الموافقة ثابت اذ من تطوع يفلح بالطريق الاولى **ص** وقال بعض الناس في عشرين ومائة بعير حقتان فان اهلكها متعمدا اووهبها اواحتال فيها فرارا من الزكاة فلا شيء عليه **ش** قيل اراد ببعض الناس اباحنيفة والتشنيع عليه لان مذهبه ان كل حيلة يتحيل بها احد في اسقاط الزكاة فأثم ذلك عليه وابو ح يقول اذا نوى بتفويته الفرار من الزكاة قبل الحول بيوم لم تضره النية لان ذلك لا يلزمه الا بتمام الحول ولا يتوجه اليه معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم خشية الصدقة الا حينئذ وقد قام الاجماع على جواز التصرف قبل دخول الحول كيف شاء وهو قول الشافعي ايضا فكيف يريد بقوله بعض الناس اباح على الخصوص وقيل اراد به ابا يوسف فانه قال في عشرين ومائة بعير الى آخره وقال لا شيء عليه لانه امتناع عن الوجوب لا اسقاط الواجب وقال محمد يكره لما فيه من القصد الى ابطال حق الفقراء بعد وجود سببه وهو النصاب **ص** حدثني اسحق حدثنا عبدالرزاق حدثنا معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يكون كنز احدكم يوم القيامة شجاعا اقرع يفر منه صاحبه فيطلبه ويقول انا كنزك قال والله لن يزال يطلبه حتى يبسط يده فيلقمها فاه وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا ما رب النعم لم يعط حقها تسلط عليه يوم القيمة فتخبط وجهه باخفافها **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان فيه منع الزكاة باي وجه كان من الوجوه المذكورة واسحق قيل انه ابن راهويه كما جزم به ابو نعيم في المستخرج وقال الكرماني قال الكلاباذي يروي البخاري عن اسحق بن منصور واسحق ابن ابراهيم الحنظلي واسحق بن ابراهيم السعدي عن عبدالرزاق انتهى قلت مقتضى كلام الكرماني ان اسحق هنا يحتمل ان يكون احد الثلاثة المذكورين بغير تعيين والحديث مضى في الزكاة **قوله** كنز احدكم الكنز المال الذي يخبأ ولا تؤدى زكاته **قوله** شجاعا من المثلثات وهو حية والاقرع بالقاف اي المتناثر شعر رأسه لكثرة سمه **قوله** لن يزال وفي رواية الكشميهني لا يزال **قوله** فيبسط يده اي صاحب المال **قوله** فيلقمها اي يده **قوله** وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هو موصول بالسند المذكور **قوله** اذا ما رب النعم كلمة ما زائدة والرب المالك والنعم بفتحتين الابل والبقر والغنم والظاهر ان المراد به هنا هو الابل بقرينة ذكر اخفافها لانها للابل خاصة وهو جمع خف والخف للابل كالظلف للشاة **ص** وقال بعض الناس في رجل له ابل فخاف ان تجب عليه الصدقة فباعها بابل مثلها او بغنم او ببقر او بدراهم فرارا من الصدقة بيوم احتيالا فلا بأس عليه وهو يقول ان زكى ابله قبل ان يحول الحول بيوم او بسنة جازت عنه **ش** قال بعض الشراح اراد البخاري ببعض الناس اباح يريد به التشنيع عليه

باثبات التناقض فاقاله بيان ماريده من التناقض هو انه نقل ماقاله في رجل له ابل الى آخره ثم قال وهو يقول اى و الحال ان بعض الناس المذكور يقول ان زكى ابله الخ يعنى جاز عنده التزكية قبل الحول بيوم فكيف يسقطه فى ذلك اليوم وقال صاحب التلويح ماالزم البخارى اباح من التناقض فليس بتناقض لانه لايوجب الزكاة الابتمام الحول ويجعل من قدمها كمن قدم دينا مؤجلا وقدسبقه بهذا ابن بطال ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال استفتى سعد بن عبادة الانصارى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى نذر كان على امه توفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقضه عنها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تظهر بتعسف من كلام المهلب حيث قال فى هذا الحديث حجة على ان الزكاة لاتسقط بالحيلة ولا بالموت لان النذر لمالم يسقط بالموت والزكاة اوكدمنه فلاتسقط قلت فيه نظر لايخفى اما الحديث فانه لايدل على حكم الزكاة لابالسقوط ولابعدم السقوط واماقياس عدم سقوط النذر بالموت فقياس غير صحيح لان النذر حق معين واحد والزكاة حق الله وحق الفقراء فمن اين الجامع بينهما ومع هذا فهذا الحديث والحديثان اللذان قبله لاتطابق الترجمة اذا حققت النظر فيه وانها بمعزل عنها ورجال الحديث المذكور ذكروا غير مرة والحديث مضى فى كتاب الايمان والنذر ﴿ص﴾ وقال بعض الناس اذا بلغت الابل عشرين ففيها اربع شياه فان وهبها قبل الحول او باعها فرارا واحتيالا لاسقاط الزكاة فلا شئ عليه وكذلك ان اتلفها فمات فلا شئ فى ماله ﴿ش﴾ اراد بقوله بعض الناس اباح او الحنفية كماذكرنا والكلام فيه مثل الكلام فى الفرعين المتقدمين وهو ان الحنفية انما قالوا لاشئ عليه فى هذه الثلاثة لانه اذا ازال عن ملكه قبل الحول فمن اين يكون عليه شئ فلايرد عليهم مازعمه البخارى فحينئذ لافائدة فى تكرار هذه الفروع وذكرها مفرقة فان قلت قال الكرمانى انماكررها لارادة زيادة التشنيع ولبيان مخالفتهم لثلاثة احاديث قلت التشنيع على المجتهدين الكبار لايجوز وليس فيما ذهبوا اليه مخالفة لاحاديث الباب كماتراه وهى بمعزل عماذهبوا اليه ومن له ادراك الدقيق فى دقائق الكلام يقف على هذا ويظهر له الحق من الباطل والصواب من الخطأ والله ولى العصمة والتوفيق ﴿ص﴾ باب الحيلة فى النكاح ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان ترك الحيلة فى النكاح ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله قال حدثنى نافع عن عبدالله رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن الشغار قلت لنافع ماالشغار قال ينكح ابنة الرجل وينكحه ابنته بغير صداق وينكح اخت الرجل وينكحه اخته بغير صداق ﴿ش﴾ لامطابقة اصلا بين الترجمة والحديث حتى قيل ان ادخال البخارى الشغار فى باب الحيلة فى النكاح مشكل لان القائل بالجواز يبطل الشغار ويوجب مهر المثل وعبيدالله بالتصغير ابن عمر العمرى وعبدالله هو ابن عمر رضى الله تعالى عنهما والحديث مضى فى النكاح ومضى الكلام فيه ﴿ص﴾ وقال بعض الناس ان احتال حتى تزوج على الشغار فهو جائز والشرط باطل وقال فى المتعة النكاح فاسد والشرط باطل وقال بعضهم المتعة والشغار جائز والشرط باطل ﴿ش﴾ اراد ببعض الناس الحنفية على ماقالوا ان فى كل موضع قال البخارى قال بعض الناس فراده الحنفية اوابوحنيفة وحده وهذا غير وارد عليهم لانهم قالوا بصحة العقدين فيه وبوجوب مهر المثل لوجود ركن النكاح من اهله فى محله والنهى فى الحديث لاخلاء العقد

عن المهر فصار كالعقد بالخمر قوله ان احتال لم يذكر احد من الحنفية انهم احتالوا فى الشغار وانما قالوا صورة نكاح الشغار ان يقول الرجل انى ازوجك ابنتى على ان تزوجنى ابنتك او اختك فيكون احد العقدين عوضا عن الآخر فالعقدان جائزان ولكل منهما مهر مثلها وقال مالك والشافعى واحمد نكاح الشغار باطل لظاهر الحديث قوله وقال فى المتعة اى وقال بعض الناس فى نكاح المتعة النكاح فاسد والشرط باطل وصورته ان يتزوج المرأة بشرط ان يتمتع بها اياما ثم يخلى سبيلها هكذا ذكره الكرمانى وعند ابى ح صورته ان يقول متعينى نفسك او اتمتع بك مدة معلومة طويلة او قصيرة فتقول متعتك نفسى ولا بد من لفظ التمتع فيه وهذا مجمع عليه قوله وقال بعضهم الخ لم ار احدا من الشراح بين من هؤلاء البعض وقال صاحب التوضيح المراد به بعض اصحاب ابى ح قلت لم يذكر احد من اصحاب ابى ح شيئا من هذا وقال بعضهم كأنه يشير الى ما نقل عن زفر انه اجاز الموقت والغى الشرط لانه شرط فاسد والنكاح لا يبطل بالشروط الفاسدة انتهى قلت مذهب زفر ليس كذلك بل عنده ما صورته ان يتزوج امرأة الى مدة معلومة فالنكاح صحيح ويلزم واشتراط المدة باطل وعند ابى ح وصاحبيه النكاح باطل ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله بن عمر حدثنا الزهرى عن الحسن وعبد الله ابنى محمد بن على عن ابيهما ان عليا رضى الله تعالى عنه قيل له ان ابن عباس رضى الله تعالى عنهما لا يرى بمتعة النساء بأسا فقال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عنها يوم خيبر وعن لحوم الحمر الانسية ش هذا ايضا غير مطابق لعدم التعرض الى الحيلة فى المتعة وانما صورتها ما ذكرناه ويحيى هو القطان وعبيد الله بن عمر العمرى ومحمد بن على هو المعروف بابن الحنفية وعلى هو ابن ابى طالب رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى كتاب النكاح ومضى الكلام فيه ص وقال بعض الناس ان احتال حتى تمتع فالنكاح فاسد وقال بعضهم النكاح جائز والشرط باطل ش لا مناسبة لذكر هذا هنا لان بطلان المتعة مجمع عليه وقوله ان احتال ليس له دخل فى المتعة وانما ذكره ليشنع به على الحنفية من غير وجه قوله وقال بعضهم الخ قال بعضهم انه قول زفر وليس كذلك وانما قول زفر قد بيناه عن قريب فافهم ص باب مايكره من الاحتيال فى البيوع ولا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلأ ش اى هذا باب فى بيان مايكره من الاحتيال فى البيوع ولم يذكر فيه حديثا وقال الكرمانى هو من قبيل ما ترجم ولم يلحق الحديث به هذا هو الغالب قلت لم يظفر بحديث يتعلق بالترجمة كأن تركها هو الاوجه قوله ولا يمنع فضل الماء الخ التقدير فيه وباب فى بيان لا يمنع الخ ويجيء الكلام فيه الآن ص حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلأ ش الجزء الثانى من الترجمة هو عين حديث الباب قال الكرمانى كيفية تعلقه بكتاب الحيل هو ارادة صيانة الكلأ المباح للكل المشترك فيه فيحيل بصيانة الماء لتلزم صيانته واسماعيل هو ابن اويس وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن ابن هرمز والحديث مضى فى كتاب الشرب قوله لا يمنع على صيغة المجهول يعنى لا يمنع فضل الماء عنه بوجه من الوجوه لانه اذا لم يمنع بسبب غيره فاحرى ان لا يمنع بسبب نفسه وفى تسميته فضلا اشارة الى انه اذا لم يكن زيادة عن حاجة صاحب البئر جاز لصاحب البئر منعه صورته رجل له بئر وحولها كلاء مباح وهو بفتح الكاف واللام المخففة وبالهمزة وهو ما يرعى فاراد

(الرجل)

الرجل الاختصاص به فيمنع فضل ماء بئره ان يرده نعم غيره للشرب وهو لا حاجة له فى الماء الذى يمنعه وانما حاجته الى الكلاء وهو لا يقدر على منعه لكونه غير مملوك له فيمنع الماء فيتوفر له الكلاء وامر الشارع صاحب البئر ان لا يمنع فضل الماء لئلا يكون مانعا للكلاء ﴿ص﴾ باب ما يكره من التناجش ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان ما يكره من التناجش وهو ان يزيد فى الثمن بلا رغبة فيه ليوقع الغير فيه وانه ضرب من التحيل فى تكثير الثمن والمراد من الكراهة كراهة تحريم ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن النجش ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ودخوله فى كتاب الحيل من حيث ان فيه نوعا من الحيلة لاضرار الغير والحديث مضى فى كتاب البيوع ومضى الكلام فيه ﴿ص﴾ باب ما ينهى من الخداع فى البيوع ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان ما جاء النهى فى الخداع ويقال له الخدع بالفتح والكسر ورجل خادع وفى المبالغة خدوع وخداع قوله من الخداع وفى رواية الكشميهنى عن الخداع ﴿ص﴾ وقال ايوب يخادعون الله كما يخادعون آدميا لو اتوا الامر عيانا كان اهون على ﴿ش﴾ ايوب هو السختيانى قوله كما يخادعون ويروى كانما يخادعون قوله عيانا قال الكرمانى لو علموا هذه الامور بان اخذ الزائد على الثمن معاينة بلا تدليس لكان اسهل لانه ما جعل الدين آلة له وقول ايوب هذا رواه وكيع عن سفيان بن عيينة عن ايوب ﴿ص﴾ حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رجلا ذكر للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه يخدع فى البيوع فقال اذا بايعت فقل لا خلابة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابى اويس والحديث مضى فى البيوع قوله ان رجلا هو حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن منقذ على صيغة اسم الفاعل من الانقاذ بالذال المعجمة قوله يخدع على صيغة المجهول قوله لا خلابة بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبالباء الموحدة ومعناه لا خديعة وقال المهلب معنى قوله لا خلابة لا تخلبونى اى لا تخدعونى فان ذلك لا يحل وقال ولا يدخل فى الخداع الثناء على السلعة والاطناب فى مدحها فانه متجاوز عنه ولا ينقض به البيع ﴿ص﴾ باب ما ينهى عن الاحتيال للولى فى اليتيمة المرغوبة وان لا يكمل صداقها ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان ما ينهى عن الاحتيال للولى فى اليتيمة التى يرغب وليها فيها وفى بيان ما ينهى ان لا يكمل صداقها وروى ان لا يكمل لها صداقها ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان حدثنا شعيب عن الزهرى قال كان عروة يحدث انه سأل عائشة وان خفتم ان لا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت هى اليتيمة فى حجر وليها فيرغب فى مالها وجمالها فيريد ان يتزوجها بادنى من سنة نسائها فنهوا عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن فى اكمال الصداق ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد فانزل الله ويستفتونك فى النساء فذكر الحديث ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب ابن ابى حمزة والحديث مضى فى التفسير فى مواضع فى سورة النساء ومضى الكلام فيه مستوفى قوله فى حجر وليها بفتح الحاء المهملة وكسرها قوله بادنى من سنة نسائها اى اقل من مهر مثل اقاربها قوله فنهوا على صيغة المجهول قوله الا ان يقسطوا بضم الياء من الاقساط وهو العدل قوله فذكر الحديث اى باقى الحديث واليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا فى نكاحها واذا كانت مرغوبا عنها فى قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها من النساء قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان

يقسطوا اليها و يعطوها حقها الا وفى من الصداق ﴿ص﴾ باب ❊ اذا غصب جارية فزعم انها ماتت فقضى بقيمة الجارية الميتة ثم وجدها صاحبها فهى له وترد القيمة ولاتكون القيمة ثمنا ﴿ش﴾ اى هذا باب مترجم بما اذا غصب رجل جارية لشخص يعنى اخذها قهرا فلما ادعى عليه الغصب منه زعم اى الغاصب ان الجارية ماتت فقضى على صيغة المجهول ويجوز ان يكون على صيغة المعلوم اى فقضى الحاكم بقيمة تلك الجارية التى زعم الغاصب انها ماتت ثم وجدها صاحبها وهو المغصوب منه فهى اى الجارية له اى للمالك ويرد القيمة التى حكم بها الى الغاصب ولا تكون القيمة ثمنا اذ ليس ذلك بيعا انما اخذ القيمة لزعم هلاكها فاذا زال ذلك وجب الرجوع الى الاصل ﴿ص﴾ وقال بعض الناس الجارية للغاصب لاخذه القيمة وفى هذا احتيال لمن اشتهى جارية رجل لايبيعها فغصبها واعتل بانها ماتت حتى يأخذ ربها قيمتها فيطيب للغاصب جارية غيره ﴿ش﴾ اراد ببعض الناس ابا ح وليس لذكر هذا الباب هنا وجه لانه ليس موضعه وانما اراد به التشنيع على الحنفية وليس هذا من دأب المشايخ قوله لاخذه اى صاحبها قوله واعتل اى تعلل واعتذر ﴿ص﴾ قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اموالكم عليكم حرام ولكل غادر لواء يوم القيمة ﴿ش﴾ هذان طريقان للحديثين المذكورين ذكرهما فى معرض الاحتجاج على ماذكره وليس فيهما مايدل على دعواه (اما الاول) فمعناه ان اموالكم عليكم حرام اذا لم يوجد التراضى وهنا قد وجد التراضى باخذ المالك القيمة (واما الثانى) فلايقال فى الغاصب فى اللغة انه غادر لان الغدر ترك الوفاء والغصب هو اخذ شئ قهرا وعدوانا وقول الغاصب انها ماتت كذب ثم اخذ المالك القيمة رضى فالحديث الاول وصله البخارى مطولا من حديث ابى بكرة فى اواخر الحج وقال الكرمانى قوله اموالكم عليكم مقابلة الجمع بالجمع وهى تفيد التوزيع فيلزم ان يكون مال كل شخص حراما عليه واجاب بان هذا مثل قولهم بنو تميم قتلوا انفسهم اى قتل بعضهم بعضا فهو مجاز او اضمار فيه للقرينة الصارفة عن ظاهرها كما علم من القواعد الشرعية والحديث الثانى ذكره موصولا هنا على مايجئ الآن ﴿ص﴾ حدثنا ابونعيم حدثنا سفيان عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لكل غادر لواء يوم القيمة يعرف به ﴿ش﴾ ابونعيم هو الفضل بن دكين وسفيان هو الثورى والحديث من افراده ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ ﴿ش﴾ اى هذا باب كذا وقع فى رواية الاكثرين بغير ترجمة وقدم امثال هذا فيما مضى وقد ذكرنا انه كالفصل لماقبله وحذفه النسفى والاسمعيلى وابن بطال ولم يذكروه اصلا واضاف ابن بطال مسألة الباب الى الباب الذى قبله واما الكرمانى فانه لايذكر غالب التراجم ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن كثير عن سفيان عن هشام عن عروة عن زينب ابنة ام سلمة عن ام سلمة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال انما انا بشر وانكم تختصمون الى ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض واقضى له على نحو مااسمع فمن قضيت له من حق اخيه شيئا فلا يأخذ فانما اقطع له قطعة من النار ﴿ش﴾ لما كان هذا الباب غير مترجم وهو كالفصل يكون حديثه مضافا الى الباب الذى قبله ووجه التطابق ظاهر لنهيه صلى الله تعالى عليه وسلم عن اخذ مال الغير اذا كان يعلم انه فى نفس الامر للغير ومحمد بن كثير بالثاء المثلثة وسفيان هو الثورى وهشام هو ابن عروة بن الزبير وزينب ابنة ام سلمة تروى عن امها ام سلمة واسمها هند بنت ابى امية والحديث مضى فى المظالم عن عبدالعزيز بن عبدالله وفى الشهادات عن

القعنبي وسيأتي في الاحكام عن ابي اليمان عن شعيب قوله انما انا بشر يعني كواحد منكم ولا اعلم الغيب وبواطن الامور كما هو مقتضى الحالة البشرية وانا احكم بالظاهر قوله ولعل استعمل هنا استعمال عسى قوله الحن افعل التفضيل من لحن بكسر الحاء اذا فطن والمراد انه اذا كان افطن كان قادرا على ان يكون اقدر في حجته من الآخر وفي رواية المظالم بلفظ ابلغ بحجته قوله على نحو ما اسمع كلمة ما موصولة هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره على نحو مما اسمع قوله من حق اخيه ويروى من اخيه وتفسيره من حق اخيه قوله فلا يأخذ وفي رواية الكشميهني فلا يأخذه قوله قطعة من النار قال الكرماني حرام عليه ومرجعه الى النار وقيل معناه ان اخذها مع علمه بانها حرام عليه دخل النار ﴿ص﴾ باب في النكاح ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان حكم شهادة الزور في النكاح وقد مضى عن قريب في باب الحيلة في النكاح وذكر فيه الشغار والمتعة واتى بهذا الباب هنا لبيان حكم شهادة الزور كما ذكرنا ﴿ص﴾ حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام حدثنا يحيي بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تنكح البكر حتى تستأذن ولا الثيب حتى تستأمر فقيل يارسول الله كيف اذنها قال اذا سكتت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهشام هو الدستوائي والحديث قدمر في النكاح قوله لا تنكح على صيغة المجهول اى لا تزوج قوله حتى تستأذن على صيغة المجهول ايضا اى حتى يؤخذ منها الاذن قوله حتى تستأمر على صيغة المجهول ايضا اى حتى تستشار ﴿ص﴾ وقال بعض الناس اذا لم تستأذن البكر ولم تزوج فاحتال رجل فاقام شاهدى زور انه تزوجها برضاها فاثبت القاضي نكاحها والزوج يعلم ان الشهادة باطلة فلا بأس ان يطأها وهو تزويج صحيح ﴿ش﴾ اراد به ايضا اباح واراد به التشنيع عليه ولا وجه له في ذكره ههنا قوله اذا لم تستأذن وفي رواية الكشميهني ان لم تستأذن قوله شاهدى زور باضافة شاهدى الى زور ويروى فاقام شاهدين زورا قوله والزوج يعلم الواو فيه للحال وابوحنيفة امام مجتهد ادرك صحابة ومن التابعين خلقا كثيرا وقد تكلم في هذه المسألة باصل وهو ان القضاء لقطع المنازعة بين الزوجين من كل وجه فلو لم ينفذ القضاء بشهادة الزور باطنا كان تمهيدا للمنازعة بينهما وقد عهدنا بنفوذ مثل ذلك في الشرع الا ترى ان التفريق باللعان ينفذ باطنا واحدهما كاذب بيقين والقاضي اذا حكم بطلاقها بشاهدى زور وهو لا يعلم انه يجوز ان يتزوجها من لا يعلم ببطلان النكاح ولا يحرم عليه بالاجماع وقال بعض المشنعين هذا خطأ في القياس ثم مثل لذلك بقوله ولا خلاف بين الائمة ان رجلا لو اقام شاهدى زور على ابنته انها امته وحكم الحاكم بذلك لا يجوز له وطئها فكذلك الذي شهد على نكاحها هما في التحريم سواء قلت هذا القياس الذي فيه الخطأ الظاهر يفرق بين القياسين من له ادراك مستقيم ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان حدثنا يحيي بن سعيد عن القاسم ان امرأة من ولد جعفر تخوفت ان يزوجها وليها وهى كارهة فارسلت الى شيخين من الانصار عبدالرحمن ومجمع ابنى جارية قالا فلا تخشين فان خنساء بنت خذام انكحها ابوها وهى كارهة فرد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك قال سفيان واما عبدالرحمن فسمعته يقول عن ابيه ان خنساء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبدالله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة ويحيي بن سعيد الانصاري والقاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضى الله تعالى عنه والحديث مضى في النكاح في باب اذا زوج ابنته وهى كارهة فنكاحها

مردود قوله ان امرأة من ولد جعفر وفي رواية ابن ابي عمر عن سفيان ان امرأة من آل جعفر اخرجه الاسماعيلي ولم يدر اسم المرأة وقال بعضهم ويغلب على الظن انه جعفر بن ابي طالب ثم قال وتجاسر الكرماني فقال المراد به جعفر الصادق بن محمد الباقر وكان القاسم بن محمد جد جعفر الصادق لامه انتهى ثم قال وخفي عليه ان القصة المذكورة وقعت وجعفر الصادق صغير لان مولده سنة ثمانين وكانت وفاة عبدالرحمن بن يزيد بن جارية في سنة ثلث وتسعين من الهجرة وقد وقع في الحديث انه اخبر المرأة بحديث خنساء بنت خدام فكيف تكون المرأة المذكورة في مثل تلك الحالة وابوها ابن ثلث عشرة سنة اودونها انتهى قلت هو ايضا تجاسر حيث قال بغلبة الظن انه جعفر بن ابي طالب والكرماني لم يقل هذا من عنده وانما نقله عن احد فلا ينسب اليه التجاسر ويمكن ان يكون جعفر غير ما قالا قوله وهي كارهة الواو فيه للحال قوله عبدالرحمن ومجمع بالجر ومجمع على وزن اسم الفاعل من التجميع عطف عليه وهما ابنا يزيد بن جارية بالجيم وهنا قد نسبا الى جدهما وتقدم في النكاح انهما نسبا الى ابيهما ولقد صحف من قال حارثة بالحاء المهملة والثاء المثلثة قوله فلا تخشين قال الكرماني بلفظ الجمع خطاب للمرأة المخوفة واصحابها وقال ابن التين صوابه بكسر الياء وتشديد النون ولو كان بلا نون التأكيد لحذفت النون في النهي على ما عرف قوله فان خنساء بضم الخاء المعجمة وسكون النون وبالسين المهملة وبالمد بنت خدام بكسر الخاء المعجمة وبالذال المعجمة الخفيفة ابن وديعة الانصارية من الاوس وقال ابو عمر اختلف الاحاديث في حالها في ذلك الوقت فرواية مالك عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عبدالرحمن ومجمع ابني يزيد بن جارية عن خنساء انها كانت ثيبا ورواية ابن المبارك عن الثوري عن عبدالرحمن بن القاسم عن عبدالله بن يزيد بن وديعة عن خنساء بنت خدام انها كانت يومئذ بكرا والصحيح نقل مالك ان شاء الله تعالى قوله قال سفيان فاما عبدالرحمن يعني ابن القاسم بن محمد بن ابي بكر رضي الله تعالى عنه قوله فسمعته يقول عن ابيه عن خنساء اراد انه ارسله فلم يذكر فيه عبدالرحمن بن يزيد ولا اخاه

﴿ ص ﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تنكح الايم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن قالوا كيف اذنها قال ان تسكت

﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وشيبان هو ابن عبدالرحمن النحوي ويحيى هو ابن ابي كثير وابو سلمة ابن عبدالرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه والحديث اخرجه مسلم في النكاح قوله الايم هي من لا زوج لها بكرا كانت او ثيبا لكن المراد منها هنا الثيب بقرينة المقابلة للبكر والافعال هنا كلها على صيغة المجهول ومضى الكلام فيه في النكاح ﴿ ص ﴾ وقال بعض الناس ان احتال انسان بشاهدي زور على تزويج امرأة ثيب بامرها فاثبت القاضي نكاحها اياه والزوج يعلم انه لم يتزوجها قط فانه يسعه هذا النكاح ولا بأس بالمقام له معها

﴿ ش ﴾ اراد به التشنيع ايضا على ابي ح قوله يسعه اي يجوز له ويحل له قال الكرماني وهذا تشنيع عظيم لانه اقدم على الحرام البين عالما بالتحريم متعمدا لركوب الاثم انتهى وقد ذكرنا ان اباح بني هذه الاشياء على ان حكم الحاكم بشاهدي زور ينفذ ظاهرا وباطنا

﴿ ص ﴾ حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ذكوان عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم البكر تستأذن قلت ان البكر تستحي قال

اذنها صماتها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عاصم هو الضحاك بن مخلد وابن جريج هو عبدالملك بن عبد العزيز بن جريج وابن ابى مليكة هو عبدالله بن عبيدالله بن ابى مليكة بضم الميم واسمه زهير وذكوان بفتح الذال المعجمة وبالواو مولى عائشة رضى الله عنها والحديث قد مضى فى النكاح ﴿ص﴾ وقال بعض الناس ان هوى رجل جارية يتيمة اوبكرا فابت فاحتال فجاء بشاهدى زور على انها تزوجها فادركت فرضيت اليتيمة فقبل القاضى بشهادة الزور والزوج يعلم ببطلان ذلك جازله الوطء ﴿ش﴾ هذا تشنيع آخر على الحنفية وقوله هذا تكرار بلا فائدة لان حاصل هذه الفروع الثلاثة واحد وذكره اياها واحدا بعد واحد لايفيد شيئا لانه قد علم ان حكم الحاكم ينفذ ظاهرا وباطنا ويحلل ويحرم وقال الكرمانى فائدة التكرار كثرة التشنيع **قوله** ان هوى بكسر الواو يعنى احب **قوله** جارية هى الفتية من النساء يتيمة او بكرا ويروى عن الكشميهنى ثيبا او بكرا **قوله** فادركت ظاهره انها بعد الشهادة بلغت ورضيت ويحتمل ان يريد انه جاء بشاهدين على انها ادركت ورضيت فتزوجها فيكون داخلا تحت الشهادة والفاء للسببية فقبل القاضى بشهادة الزور كذا فى رواية الاكثرين بشهادة بالباء الموحدة وفى رواية الكشميهنى بحذف الباء **قوله** جازله الوطء ويروى حل له الوطء ﴿ص﴾ باب ﴿ مايكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر وما نزل على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى ذلك ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان مايكره الخ كلمة ما موصولة والضرائر جمع ضرة بفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء **قوله** وما نزل اى وفى بيان ما نزل على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فى ذلك اى فيما ذكر من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر واراد بقوله وما نزل قوله تعالى يا ايها النبى لم تحرم ما احل الله لك وذلك لما قال صلى الله تعالى عليه وسلم شربت عسلا ولن اعود وقيل انما حرم جاريته مارية فحلف ان لايطأها واسر ذلك الى حفصة فافشته الى عائشة ونزل القرآن فى ذلك ﴿ص﴾ حدثنا عبيد بن اسماعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحب الحلواء ويحب العسل وكان اذا صلى العصر اجاز على نسائه فيدنو منهن فدخل على حفصة فاحتبس عندها اكثر مما كان يحتبس فسألت عن ذلك فقال لى اهدت امرأة من قومها عكة عسل فسقت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم منه شربة فقلت اما والله لنحتالن له فذكرت ذلك لسودة وقلت اذا دخل عليك فانه سيدنو منك فقولى له يارسول الله اكلت مغافير فانه سيقول لا فقولى له ماهذه الريح وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يشتد عليه ان يوجد منه الريح فانه سيقول سقتنى حفصة شربة عسل فقولى له جرست نحله العرفط وسأقول ذلك وقوليه انت ياصفية فلما دخل على سودة قلت تقول سودة والذى لااله الا هو لقد كدت ان ابادره بالذى قلت لى وانه لعلى الباب فرقا منك فلما دنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلت له يارسول الله اكلت مغافير قال لا قلت فما هذه الريح قال سقتنى حفصة شربة عسل قلت جرست نحله العرفط فلما دخل على قلت له مثل ذلك ودخل على صفية فقالت له مثل ذلك فلما دخل على حفصة قالت له يارسول الله الا اسقيك منه قال لاحاجة لى به قالت تقول سودة سبحان الله لقد حرمناه قالت قلت لها اسكتى ﴿ش﴾

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله والله لنحتالن له وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن ام المؤمنين عائشة رضى الله تعالى عنها والحديث قد مضى فى الاطعمة عن اسحق بن ابراهيم وفى الاشربة عن عبدالله بن ابى شيبة وفيه وفى الطب عن على بن عبدالله وهنا عن عبيد بن اسمعيل اربعتهم عن ابى اسامة واخرجه بقية الجماعة وقد ذكرناه **قوله** الحلواء بمد ويقصر قال الداودى يريد التمر وشبهه **قوله** اجاز اى تمم النهار او انفده يقال جاز الوادى جوازا واجازه اذا قطعه وقال الاصمعى جازه مشى فيه واجازه قطعه وذكره ابن التين بلفظ جاز قال كذا وقع فى المجمل وقال الضحاك جزت الموضع سرت فيه واجزته خلفته وقطعته **قوله** عكة بالضم الآنية من الجلد **قوله** فسقت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شربة يعنى حفصة قال صاحب التوضيح هذا غلط لان حفصة هى التى تظاهرت مع عائشة فى هذه القصة وانما شربه عند صفية بنت حيى وقيل عند زينب والاصح انها زينب وقال الكرمانى تقدم فى كتاب الطلاق انه شرب فى بيت زينب والمتظاهرتان على هذا القول عائشة وحفصة ثم قال لعله شرب فى بيتهما فهما قضيتان **قوله** لنحتالن من الاحتيال فان قلت كيف جاز على ازواجه صلى الله تعالى عليه وسلم الاحتيال قلت هذه من مقتضيات الطبيعة للنساء وقد عفى عنهن **قوله** مغافير جمع مغفور بالغين المعجمة وبالفاء والواو والراء وهو صمغ كالعسل له رائحة كريهة **قوله** جرست بالجيم والراء وبالسين المهملة اى لحست باللسان واكلت **قوله** العرفط بضم العين المهملة والفاء واسكان الراء وبالطاء المهملة وهو شجر خبيث الثمر وقيل العرفط موضع وقيل شجر من العضاه وثمرته بيضاء مدحرجة وقال الجوهرى ثمرة كل العضاه صفراء الا ان العرفط ثمرته بيضاء **قوله** ان ابادره من المبادرة ويروى ان اباديه بالباء الموحدة من المباداة يقال اباديهم امرهم اى اظهر ويروى ان اناديه بالنون موضع الباء **قوله** الا اسقيك بضم الهمزة وفتحها وفى الصحاح سقيته واسقيته **قوله** حرمناه من العسل ﴿ ص ﴾ باب ﴿ مايكره من الاحتيال فى الفرار من الطاعون ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان مايكره من الاحتيال فى الفرار اى الهرب من الطاعون قال الكرمانى هو بثر مؤلم جدا يخرج غالبا فى الآباط مع لهيب وخفقان وقئ ونحوه ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عبدالله بن عامر بن ربيعة ان عمر ابن الخطاب رضى الله تعالى عنه خرج الى الشام فلما جاء بسرغ بلغه ان الوباء وقع بالشام فاخبره عبدالرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا سمعتم بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فرجع عمر رضى الله تعالى عنه من سرغ وعن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله ان عمر انما انصرف من حديث عبدالرحمن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله واذا وقع بارض الخ وعبدالله بن مسلمة القعنبى يروى عن مالك بن انس عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن عبدالله بن عامر بن ربيعة العنزى حى من اليمن ولد على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وروى عنه وقبض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو ابن اربع او خمس سنين ومات فى سنة تسع وثمانين وقيل خمس وثمانين وذكره الذهبى فى الصحابة وقال ولد سنة ست من الهجرة روى عنه الزهرى وغيره وقد وعى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث مضى فى الطب عن عبدالله بن يوسف ومضى الكلام فيه **قوله** خرج الى الشام كان خروج عمر رضى الله تعالى عنه الى الشام فى ربيع الثانى سنة ثمانى عشرة **قوله** بسرغ بفتح السين المهملة

(وسكون)

وسكون الراء وبالغين المعجمة منصرف وغير منصرف وهى قرية فى طرف الشام ممايلى الحجاز وقال البكرى سرغ مدينة بالشام افتحها ابو عبيدة بن الجراح رضى الله تعالى عنه هى واليرموك والجابية والرمادة متصلة **قوله** ان الوباء بالمد والقصر وجمع المقصور اوباء وجمع الممدود اوبية وهو المرض العام **قوله** فلاتقدموا بفتح الدال قيل لايموت احد الاباجله ولا يتقدم ولايتأخر فاوجه النهى عن الدخول والخروج واجيب بانه لم ينه ذلك حذرا عليه اذلايصيبه الاما كتب عليه بل حذرا من الفتنة فى ان يظن ان هلاكه كان من اجل قدومه عليه وان سلامته كانت من اجل خروجه وفى التوضيح ولايخيل فى الخروج فى تجارة اوزيارة اوشبههما ناويا بذلك الفرار منه ويبين هذا المعنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما الاعمال بالنيات قال والمعنى فى النهى عن الفرار منه كأنه يفر من قدر الله وقضائه وهذا لاسبيل اليه لان قدره لايغلب **قوله** وعن ابن شهاب موصول بماقبله **قوله** عن سالم بن عبدالله يعنى ابن عمر بن الخطاب واشار بهذا الى ان انصراف عمر رضى الله تعالى عنه من سرغ كان من حديث عبدالرحمن بن عوف وروى ان انصرافه كان من ابى عبيدة بن الجراح وذلك انه لما استقبل عمر فقال جئت باصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تدخلهم ارضا فيها الطاعون الذين هم ائمة يقتدى بهم فقال عمر رضى الله تعالى عنه ياابا عبيدة أشككت فقال ابوعبيدة كأنى يعقوب اذ قال لبنيه (لاتدخلوا من باب واحد) فقال عمر والله لادخلنها فقال ابوعبيدة لاتدخلها فرده وفيه قبول خبر الواحد وفيه انه يوجد عند بعض العلماء ماليس عند اكبر منه قيل وفيه دليل على تقدم خبر الواحد على القياس وموضعه فى كتب الاصول

ص حدثنا ابواليمان حدثنا شعيب عن الزهرى حدثنا عامر بن سعد بن ابى وقاص انه سمع اسامة بن زيد يحدث سعدا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر الوجع فقال رجز اوعذاب عذب به بعض الامم ثم بقى منه بقية فيذهب المرة ويأتى الاخرى فمن سمع بارض فلايقدمن عليه ومن كان فى ارض وقع بها فلايخرج فرارا منه **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابواليمان الحكم بن نافع والحديث مضى فى ذكر بنى اسرائيل عن عبدالعزيز بن عبدالله عن مالك ومضى الكلام فيه هناك **قوله** ذكر الوجع اى الطاعون **قوله** رجز بكسر الراء وضمها العذاب **قوله** اوعذاب شك من الراوى **قوله** فيذهب المرة اى لايكون دائما بل فى بعض الاوقات **قوله** فلايقدمن بفتح الدال وبالنون المؤكدة الثقيلة

ص ❊ باب ❊ فى الهبة والشفعة **ش** اى هذا باب فيما يكره من الاحتيال فى الرجوع عن الهبة والاحتيال فى اسقاط الشفعة

ص وقال بعض الناس ان وهب هبة الف درهم اواكثر حتى مكث عنده سنين واحتال فى ذلك ثم رجع الواهب فيها فلازكاة على واحد منهما فخالف الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فى الهبة واسقط الزكاة **ش** اراد به التشنيع ايضا على ابى ح من غير وجه لان ابا ح فى اى موضع قال هذه المسئلة على هذه الصورة بل الذى قاله ابو ح هو ان الواهب له ان يرجع فى هبته ولكن لصحة الرجوع قيود ❊ الاول ان يكون اجنبيا ❊ والثانى ان يكون قدسلمها اليه لانه قبل التسليم يجوز مطلقا ❊ والثالث ان لايقترن بشئ من الموانع وهى مذكورة فى موضعها واستدل فى جواز الرجوع بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من وهب هبة فهو احق بهبته مالم يثب منها اى مالم يعوض رواه ابوهريرة وابن عباس وابن عمر رضى الله تعالى عنهم اما حديث ابى هريرة فاخرجه ابن ماجة فى الاحكام من حديث عمرو بن دينار عن ابى

هريرة واما حديث ابن عباس فاخرجه الطبراني من حديث عطاء عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من وهب هبة فهو احق بهبته مالم يثب منها واما حديث ابن عمر فاخرجه الحاكم من حديث سالم بن عبدالله يحدث عن ابن عمر ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من وهب هبة فهو احق بها مالم يثب منها وقال حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه فكيف يحل ان يقال في حق هذا الامام الذي علمه وزهده لا يحيط بهما الواصفون انه خالف الرسول وكيف خالفه وقد احتج فيما قاله باحاديث هؤلاء الثلاثة من الصحابة الكبار واما الحديث الذي احتج به مخالفوه وهو مارواه البخاري الذي يأتي الآن ورواه ايضا الجماعة غير الترمذي عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه فلم ينكره ابوح بل عمل بالحديثين معا فعمل بالحديث الاول في جواز الرجوع وبالثاني في كراهة الرجوع لا في حرمة الرجوع كما زعموا وقد شبه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجوعه بعود الكلب في قيئه وفعل الكلب يوصف بالقبح لا بالحرمة وهو يقول به لانه مستقبح ولقائل ان يقول للقائل الذي قال ان اباح خالف الرسول انت خالفت الرسول في الحديث الذي يحتج به على عدم الرجوع لان هذا الحديث يعم منع الرجوع مطلقا سواء كان الذي يرجع منه اجنبيا او والداله فان قلت روى اصحاب السنن الاربعة عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عمرو ابن عباس رضي الله تعالى عنهم عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يحل لرجل ان يعطي عطية او يهب هبة فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطي ولده قلت هذا بناء على اصلهم ان للاب حق التملك في مال الابن لانه جزؤه فالتمليك منه كالتمليك من نفسه من وجه **قوله** واحتال في ذلك فسره بعضهم بقوله بان تواطأ مع الموهوب له على ذلك قلت لم يقل احد من اصحاب ابي ح ان اباح او احدا من اصحابه قال ذلك وانما هذا اختلاف لتمشية التشنيع عليهم ﴿ ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن ايوب السختياني عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه وليس لنا مثل السوء ش ﴾ مطابقته للجزء الاول من الترجمة وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثوري والحديث مضى في كتاب الهبة **قوله** وليس لنا مثل السوء اى الصفة الردية ﴿ ص حدثنا عبدالله ابن محمد حدثنا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر بن عبدالله قال انما جعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الشفعة في كل مالم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة ش ﴾ مطابقته للجزء الثاني من الترجمة وعبدالله بن محمد المعروف بالمسندي والحديث مضى في البيوع عن محمد بن محبوب وعن محمود عن عبد الرزاق وفيه وفي الشفعة وفي الشركة عن مسدد **قوله** في كل مالم يقسم اى ملكا مشتركا مشاعا بين الشركاء **قوله** وصرفت بالتخفيف والتشديد اى منعت وقال ابن مالك اى خلصت وثبتت من الصرف وهو الخالص قال ولا شفعة لانه صار مقسوما وصار في حكم الجوار وخرج عن الشركة وقد ذكرنا ما فيه من الخلاف وغيره غير مرة ﴿ ص وقال بعض الناس الشفعة للجوار ثم عمد الى ماشدده فابطله وقال ان اشترى دارا فخاف ان يأخذها الجار بالشفعة فاشترى سهما من مائة سهم ثم اشترى الباقي وكان للجار الشفعة في السهم الاول ولا شفعة له

فى باقى الدار وله ان يحتال فى ذلك ﴿ ش ﴾ هذا تشنيع آخر على ابى ح وهو غير صحيح لان هذه المسئلة فيها خلاف بين ابى يوسف ومحمد فابو يوسف هو الذى يرى ذلك وقال محمد يكره ذلك وبه قال الشافعى قوله للجوار بكسر الجيم وضمها و هو المجاورة قوله ثم عمد ماشدده بالشين المعجمة ويروى بالمهملة واراد به اثبات الشفعة للجار قوله فابطله يعنى ابطل ماشدده ويريد به اثبات التناقض وهو انه قال الشفعة للجار ثم ابطله حيث قال فى هذه الصورة لاشفعة للجار فى باقى الدار وناقض كلامه قلت لاتناقض هنا اصلا لانه لما اشترى سهما من مأة سهم كان شريكا لما لكها ثم اذا اشترى منه الباقى يصير هو احق بالشفعة من الجار لان استحقاق الجار الشفعة انما يكون بعد الشريك فى نفس الدار وبعد الشريك فى حقها قوله ان اشترى دارا اى اذا اراد اشتراءها ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان عن ابراهيم بن ميسرة سمعت عمرو بن الشريد قال جاء المسور بن مخرمة فوضع يده على منكبى فانطلقت الى سعد فقال ابو رافع للمسور الاتأمر هذا ان يشترى منى بيتى الذى فى دارى فقال لا ازيده على اربعمأة اما مقطعة واما منجمة قال اعطيت خمسمأة نقدا فمنعته ولولا انى سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الجار احق بسقبه مابعتكه او قال مااعطيتكه قلت لسفيان ان معمرا لم يقل هكذا قال لكنه قال لى هكذا ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الثانى من الترجمة وعلى بن عبدالله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وابراهيم بن ميسرة ضد الميمنة الطائفى وعمرو بن الشريد بالشين المعجمة وكسر الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة الثقفى والمسور بكسر الميم وسكون السين المهملة وبالواو ثم بالراء ابن مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابن نوفل القرشى ولد بمكة بعد الهجرة بسنتين وقدم به المدينة فى عقب ذى الحجة سنة ثمان وقبض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين وسمع من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وحفظ عنه وفى حصار الحصين بن نمير مكة لقتال ابن الزبير اصابه حجر من حجر المنجنيق وهو يصلى فى الحجر فقتله وذلك فى مستهل ربيع الاول سنة اربع وستين وصلى عليه ابن الزبير بالحجون وهو ابن اثنتين وستين وابوه مخرمة من مسلمة الفتح وهو احد المؤلفة قلوبهم وممن حسن اسلامهم منهم مات بالمدينة سنة اربع وخمسين وقد بلغ مأة سنة وخمس عشرة سنة وسعد هو ابن ابى وقاص وهو خال المسور المذكور وابو رافع مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واسمه اسلم القبطى قوله الاتأمر هذا يعنى سعد بن ابى وقاص والمراد ان يسأله او يشير عليه قال الكرمانى وفيه ان الامر لايشترط فيه العلو ولا الاستعلاء قوله بيتى الذى فى دارى كذا فى رواية الاكثرين بالافراد وفى رواية الكشميهنى بيتى اللذين بالتثنية قوله اما مقطعة واما منجمة ويروى مقطعة او منجمة بالشك من الراوى والمراد نهما مؤجلة على نقدات مفرقة والنجم الوقت المعين المضروب قوله اعطيت على صيغة المجهول والقائل هو ابو رافع قوله بسقبه ويروى بصقبه بالصاد بفتح القاف وسكونها وهو القرب يقال سقبت داره بالكسر والمنزل سقب والساقب القريب ويقال للبعيد ايضا جعلوه من الاضداد وقال ابراهيم الحربى فى كتاب غريب الحديث الصقب بالصاد ماقرب من الدار ويجوز ان يقال سقب بالسين واستدل به اصحابنا ان للجار الشفعة بعد الخليط فى نفس المبيع وهو الشريك للخليط فى حق المبيع كالشرب بالكسر

والطريق وهو حجة على الشافعي حيث لم يثبت الشفعة للجار قوله مابعتكه اى الشئ وفى رواية المستملى مابعتك بحذف المفعول قوله اوقال مااعطيتكه شك من الراوى قيل هو سفيان ويروى مااعطيتك بحذف الضمير قوله قلت لسفيان القائل هو على بن عبدالله شيخ البخارى قوله ان معمرا لم يقل هكذا يشير به الى ماروا‌ه عبدالله بن المبارك عن معمر عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابيه بالحديث دون القصة اخرجه النسائى وابن ماجة عن حسين المعلم عن عمرو بن الشريد عن ابيه ان رجلا قال يارسول الله ارضى ليس فيها لاحد شرك ولاقسم الا الجوار فقال انما الجار احق بسقبه ما كان واخرجه الطحاوى ايضا وهذا صريح بوجوب الشفعة لجوار لاشركة فيه انتهى قلت الشريد بن سويد الثقفى عداده فى اهل الطائف له صحبة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويقال انه من حضر موت ويقال انه من همدان حليف لثقيف روى عنه عمرو والمراد على هذا بالمخالفة ابدال الصحابى بصحابى آخر وقال الكرمانى يريد ان معمرا لم يقل هكذا اى ان الجار احق بالشفعة بزيادة لفظ الشفعة ورد عليه بان الذى قاله لااصل له ولم يعلم مستنده فيه ماهو بل لفظ معمر الجار احق بصقبه كرواية ابى رافع سواء قوله لكنه اى قال سفيان لكن ابراهيم بن ميسرة قال لى هكذا وحكى الترمذى عن البخارى ان الطريقين صحيحان والله اعلم ﴿ ص وقال بعض الناس اذا اراد ان يبيع الشفعة فله ان يحتال حتى يبطل الشفعة فيهب البائع للمشترى الدار ويحدها ويدفعها اليه ويعوضه المشترى الف درهم فلا يكون للشفيع فيها شفعة ش ﴾ هذا تشنيع على الحنفية بلاوجه على مانذكره قوله ان يبيع الشفعة من البيع قال الكرمانى لفظ الشفعة من الناسخ اوالمراد لازم البيع وهو الازالة قلت فى رواية الاصيلى وابى ذر عن غير الكشميهنى اذا اراد ان يقطع الشفعة ويروى اذا اراد ان يمنع الشفعة قوله ويحدها اى يصف حدودها التى تميزها وقال الكرمانى ويروى فى بعض النسخ ونحوها وهو اظهر وانما سقطت الشفعة فى هذه الصورة لان الهبة ليست معاوضة محضة فاشبهت الارث ﴿ ص حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابى رافع ان سعدا ساومه بيتا باربعمأة مثقال فقال لولا انى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه لما اعطيتك ش ﴾ اى هذا حديث ابى رافع المذكور ذكره مختصرا من طريق سفيان الثورى عن ابراهيم بن ميسرة واورده فى آخر كتاب الحيل باتم منه وسعد هو ابن ابى وقاص قيل ذكر البخارى فى هذه المسئلة حديث ابى رافع ليعرفك انما جعله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حقا للشفيع لقوله الجار احق بصقبه لايحل ابطاله انتهى قلت ليس فى الحديث مايدل على ان البيع وقع والشفيع لايستحق الابعد صدور البيع فحينئذ لايصح ان يقال لايحل ابطاله وقال صاحب التوضيح انما اراد البخارى ان يلزم اباح التناقض لانه يوجب الشفعة للجار ويأخذ فى ذلك بحديث الجار احق بصقبه فمن اعتقد هذا وثبت ذلك عنده من قضائه صلى الله عليه وسلم ويحيل بمثل هذه الحيلة فى ابطال شفعة الجار فقد ابطل السنة التى اعتقدها انتهى قلت هذا الذى قاله كلام من غير ادراك ولافهم لانه لاجار فى هذه الصورة لان الذى فيها الشريك فى نفس المبيع والجار لايتقدم عليه ولايستحق الجار الشفعة الابعده بل وبعد الشريك فى حق المبيع ايضا فكيف يحل لهذا القائل ان يفترى على هذا الامام الذى سبق ائمة وامام غيره وينسب اليه ابطال السنة ﴿ ص وقال بعض الناس ان اشترى نصيب

دار فاراد ان يبطل الشفعة وهب لابنه الصغير ولايكون عليه يمين **ش** هذا ايضا تشنيع على الحنفية **قوله** وهب اى ماشتراه لابنه الصغير ولايكون عليه يمين فى تحقق الهبة ولا فى جريان شروطها و قيد بالصغير لان الهبة لو كانت للكبير وجب عليه اليمين فتحيل الى اسقاطها بجعلها للصغير واشار باليمين ايضا الى انه لو وهب لاجنبى فان للشفيع ان يحلف الاجنبى ان الهبة حقيقية وانها جرت بشروطها والصغير لايحلف لكن عند المالكية ان اباه الذى يقبل له يحلف وعن مالك لاتدخل الشفعة فى الموهوب مطلقا كذا ذكره فى المدونة **ص** باب احتيال العامل ليهدى له **ش** اى هذا باب فى بيان كراهة حيلة العامل لاجل ان يهدى له على صيغة المجهول والعامل هو الذى يتولى امور الرجل فى ماله وملكه وعمله ومنه قيل للذى يستخرج الزكاة عامل **ص** حدثنا عبيد بن اسماعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن ابى حميد الساعدى قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا على صدقات بنى سليم يدعى ابن اللتبية فلما جاء حاسبه قال هذا مالكم وهذا هدية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا جلست فى بيت ابيك وامك حتى تأتيك هديتك ان كنت صادقاً ثم خطبنا فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فانى استعمل الرجل منكم على العمل مما ولانى الله فيأتى فيقول هذا مالكم وهذا هدية اهديت لى افلا جلس فى بيت ابيه وامه حتى تأتيه هديته والله لايأخذ احد منكم شيئا بغير حقه الا لقى الله يحمله يوم القيمة فلا اعرفن احدا منكم لقى الله يحمل بعيرا له رغاء او بقرة لها خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رؤى بياض ابطيه يقول اللهم هل بلغت بصر عينى وسمع اذنى **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وهذا هدية قال المهلب حيلة العامل ليهدى له تقع بان يسامح بعض من عليه الحق فلذلك قال هلا جلس فى بيت ابيه وامه لينظر هل يهدى له ويقال احتيال العامل هو بان ما اهدى له فى عمالته يستأثر به ولا يضعه فى بيت المال وهدايا العمال والامراء هى من جملة حقوق المسلمين وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن ابى حميد بضم الحاء عبد الرحمن وقيل المنذر الساعدى الانصارى والحديث مضى فى الهبة عن عبد الله بن محمد وفى النذور عن ابى اليمان وفى الزكاة عن يوسف بن موسى ومضى الكلام فيه فى الزكاة **قوله** ابن اللتبية بضم اللام وسكون التاء المثناة من فوق وبالباء الموحدة وياء النسبة وقيل بفتح التاء المثناة من فوق وقيل بالهمزة المضمومة بدل اللام واسمه عبد الله **قوله** فلا اعرفن نهى للمتكلم صورة وفى المعنى نهى لقوله احدا وروى فلا عرفن اى والله لاعرفن **قوله** رغاء هو صوت ذات الخف **قوله** تيعر بالكسر وقيل بالفتح من اليعار بضم الياء آخر الحروف وتخفيف العين المهملة وهو صوت الشاة **قوله** بياض ابطيه وروى بالافراد **قوله** بصر عينى بلفظ الماضى وكذلك لفظ سمع اى ابصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناطقا ورافعا يديه وسمعت كلامه وهو قول ابى حميد الراوى له وقال عياض ضبط اكثرهم بسكون الصاد وبسكون الميم وفتح الراء والعين مصدرين مضافين وهو مفعول بلغت وهو مقول رسول الله صلى الله عليه وسلم **ص** حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابى رافع قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الجار احق بصقبه **ش** هذا الحديث والذى يأتى فى آخر الباب يتعلقان بباب الهبة والشفعة فلا وجه لذكرهما فى هذا الباب ومن هذا قال الكرمانى كان موضعهما المناسب قبل باب احتيال العامل لانه من بقية مسائل الشفعة وتوسيط هذا الباب بينهما اجنبى ثم قال ولعله من جملة تصرفات النقلة عن

الاصل ولعله كان في الحاشية ونحوها فنقلوه الى غير مكانه ورجاله قد ذكروا عن قريب وكذلك شرحه ﴿ ص ﴾ وقال بعض الناس ان اشترى دارا بعشرين الف درهم فلا بأس ان يحتال حتى يشترى الدار بعشرين الف درهم وينقده تسعة آلاف درهم وتسعمأة درهم وتسعة وتسعين وينقده دينارا بما بقى من العشرين الالف فان طلب الشفيع اخذها بعشرين الف درهم والا فلا سبيل له على الدار فان استحقت الدار رجع المشترى على البائع بما دفع اليه وهو تسعة آلاف درهم وتسعمأة وتسعة وتسعون درهما ودينارا لان البيع حين استحق انتقض الصرف في الدينار فان وجد بهذه الدار عيبا ولم تستحق فانه يردها عليه بعشرين الف درهم قال فاجاز هذا الخداع بين المسلمين وقال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بيع المسلم لاداء ولا خبثة ولا غائلة ﴿ ش ﴾ هذا ايضا تشنيع بعد تشنيع بلا وجه قوله ان اشترى دارا اى اراد اشتراء دار بعشرين الف درهم قوله فلا بأس ان يحتال اى على اسقاط الشفعة حتى يشترى الدار بعشرين الف درهم قوله وينقده اى ينقد البائع تسعة آلاف درهم وتسعمأة وتسعة وتسعين وينقده دينارا بما بقى اى بمقابلة ما بقى من العشرين الالف ويروى من العشرين الفا يعنى مصارفه عنها قوله فان طلب الشفيع اى اخذها بالشفعة قوله اخذها بصيغة الماضى اى اخذها بعشرين الف درهم يعنى بثمن الذى وقع عليه العقد قوله والا فلا سبيل له على الدار يعنى وان لم يرض اخذها بعشرين الفا فلا سبيل له على الدار لسقوط الشفعة لكونه امتنع من بذل الثمن الذى وقع عليه العقد قوله فان استحقت على صيغة المجهول يعنى اذا ظهرت الدار مستحقة لغير البائع قوله لان البيع اى لان المبيع قوله حين استحق اى للغير قوله انتقض الصرف اى الذى وقع بين البائع والمشترى في الدار المذكورة بالدينار وهى رواية الكشميهنى اعنى في الدينار وفي رواية غيره في الدار والاول اوجه قوله فان وجد بهذه الدار اى الدار المذكورة عيبا قوله ولم تستحق الواو فيه للحال اى والحال انها لم تخرج مستحقة فانه يردها اى الدار عليه اى على البائع بعشرين الفا قال وهذا تناقض بين لان الامة مجمعة وابو ح معهم على ان البائع لا يرد في الاستحقاق والرد بالعيب الا ما قبض فكذلك الشفيع لا يشفع الا بما نقد المشترى وما قبضه من البائع لا بما عقد واشار الى ذلك بقوله قال فاجاز هذا الخداع بين المسلمين اى اجاز الحيلة في ايقاع الشريك في الغبن ان اخذ الشفعة وابطال حقه بسبب الزيادة في الثمن باعتبار العقد لو تركها والضمير في قال يرجع الى البخارى وفي اجاز الى بعض الناس فان كان مراده من قوله فاجاز اى ابوح ففيه سوء الادب فحاشا ابوح من ذلك فدينه المتين وورعه المحكم يمنعه عن ذلك قوله وقال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اى قال البخارى قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واراد بهذا الحديث المعلق الذى مضى موصولا باتم منه في اوائل كتاب البيوع الاستدلال على حرمة الخداع بين المسلمين في معاقداتهم قوله لاداء اى لا مرض ولا خبثة بكسر الخاء المعجمة اى لا يكون وحكى الضم ايضا وقال الهروى الخبثة ان يكون البيع غير طيب كأن يكون من قوم لم يحل سبيهم لعهد تقدم لهم وقال ابن التين وهذا في عهد الرقيق قيل انما خصه بذلك لان الخبر انما ورد فيه قوله ولا غائلة وهو ان يأتى امرا سوء كالتدليس ونحوه وقال الكرمانى الغائلة الهلاك اى لا يكون فيه هلاك مال المشترى والاصل عند من يرى هذا الاحتيال في هذه الصورة وغيرها هو ان ابطال الحقوق الثابتة بالتراضى جائز ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثنى

ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد ان ابا رافع ساوم سعد بن مالك بيتا باربعمائة مثقال وقال لولا انى سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه ما اعطيتك ش قدم الكلام فيه عن قريب عند قوله حدثنا ابونعيم حدثنا سفيان الخ وهو بعين ذلك الحديث غير انه اخرجه هنا عن مسدد عن يحيى القطان عن سفيان الثورى وهناك عن ابى نعيم عن سفيان عن ابراهيم الخ ومضى الكلام فيه ص بسم الله الرحمن الرحيم ش ثبتت البسملة هنا لجميع الرواة

ص كتاب التعبير ش

اى هذا كتاب فى بيان التعبير وقال الكرمانى قالوا الفصيح العبارة لا التعبير وهى التفسير والاخبار بما يؤول اليه امر الرؤيا والتعبير خاص بتفسير الرؤيا وهى العبور من ظاهرها الى باطنها وقيل هو النظر فى الشئ فتعبير بعضه ببعض حتى يحصل على فهمه واصله من العبر بفتح العين وسكون الباء وهو التجاوز من حال الى حال والاعتبار والعبرة الحالة التى يتوصل بها من معرفة المشاهد الى ماليس بمشاهد ويقال عبرت الرؤيا بالتخفيف اذا فسرتها وعبرتها بالتشديد لاجل المبالغة فى ذلك

ص باب اول مابدئ به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الوحى الرؤيا الصادقة ش اى هذا باب فيه اول مابدئ به وهكذا وقع فى رواية النسفى والقابسى وكذا وقع لابى ذر مثله الا انه سقط له عن غير المستملى لفظ باب ووقع لغيرهم باب التعبير واول مابدئ به الخ والرؤيا ماراه الشخص فى منامه وهى على وزن فعلى وقد تسهل الهمزة وقال الواحدى هو فى الاصل مصدر كالبشرى فلما جعلت اسما لما يتخيله النائم اجريت مجرى الاسماء وقال ابن العربى الرؤيا ادراكات عقلها الله عزوجل فى قلب العبد على يدى ملك او شيطان امابا سمائها اى حقيقتها واما بكناها اى بعبارتها واما تخليط ونظيرها فى اليقظة الخواطر فانها قد تأتى على نسق فى قصد وقد تأتى مسترسلة غير محصلة وروى الحاكم والعقيلى من رواية محمد بن عجلان عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال لقى عمر عليا رضى الله عنهما فقال يا اباالحسن الرجل يرى الرؤيا فمنها مايصدق ومنها مايكذب قال نعم سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول مامن عبد ولا امة ينام فيمتلئ نوما الا يخرج بروحه الى العرش فالذى لا يستيقظ دون العرش فتلك الرؤيا التى تصدق والذى يستيقظ دون العرش فتلك التى تكذب قال الذهبى فى تلخيصه هذا حديث منكر ولم يصححه المؤلف ولعل الآفة من الراوى عن ابن عجلان انتهى الراوى عن ابن عجلان هو ازهر بن عبد الله الازدى الخراسانى ذكره العقيلى فى ترجمته وقال انه غير محفوظ **قوله** الرؤيا الصادقة قد ذكرنا ان الرؤيا فى المنام والرؤية هى النظر بالعين والرأى بالقلب والصادقة هى رؤيا الانبياء عليهم الصلاة والسلام ومن تبعهم من الصالحين وقد تقع لغيرهم بندور والاحلام الملتبسة اضغاث وهى لا تنذر بشئ

ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ح وحدثنى عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر قال الزهرى فاخبرنى عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها انها قالت اول مابدئ به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الوحى الرؤيا الصادقة فى النوم فكان لايرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح فكان يأتى حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالى ذوات العدد ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة رضى الله تعالى عنها فتزوده لمثلها حتى فجئه الحق وهو فى غار حراء فجاءه الملك فيه فقال اقرأ فقال له النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ما انا

بقارئ فاخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال (اقرأ باسم ربك الذي خلق) حتى بلغ (ما لم يعلم) فرجع بها ترجف بوادره حتى دخل على خديجة فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال يا خديجة مالي واخبرها الخبر وقال قد خشيت على نفسي فقالت له كلا ابشر فوالله لا يخزيك الله ابدا انك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق ثم انطلقت به خديجة حتى اتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى بن قصي وهو ابن عم خديجة رضي الله تعالى عنها اخو ابيها وكان امرأ تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العربي فيكتب بالعربية من الانجيل ماشاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له خديجة اي ابن عم اسمع من ابن اخيك فقال ورقة ابن اخي ماذا ترى فاخبره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما رأى فقال ورقة هذا الناموس الذي انزل على موسى ياليتني فيها جذعا اكون حيا حين يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اومخرجي هم فقال ورقة نعم لم يأت رجل قط بما جئت به الا عودي وان يدركني يومك انصرك نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفي وفتر الوحي فترة حتى حزن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كي يتردى من رؤس شواهق الجبال فكلما اوفى بذروة جبل لكي يلقي منه نفسه تبدى له جبريل عليه السلام فقال يا محمد انك رسول الله حقا فيسكن لذلك جاشه وتقر نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل تبدى له جبريل عليه السلام فقال له مثل ذلك قال ابن عباس فالق الاصباح ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل

ش ﷺ هذا الحديث قدمر في اول الكتاب ومضى الكلام فيه مستوفى وعائشة لم تدرك هذا الوقت فاما ان سمعته من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او من صحابي آخر واخرجه هنا من طريقين (احدهما) عن يحيي بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري عن الليث بن سعد المصري عن عقيل بضم العين ابن خالد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري (والآخر) عن عبد الله بن محمد الجعفي المعروف بالمسندي عن عبد الرزاق بن همام عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهري (وكتب بين الاسناد حرف (ح) اشارة الى التحويل من اسناد قبل ذكر الحديث الى اسناد آخر وقال الكرماني او الاشارة الى صح او الى الحائل او الى الحديث قوله فاخبرني عروة ذكر حرف الفاء اشعارا بانه روى له حديثا ثم عقبه بهذا الحديث فهو عطف على مقدر ووقع عند مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق مثله لكن فيه واخبرني بالواو لا بالفاء قوله الصادقة وفي رواية الصالحة وهما بمعنى واحد بالنسبة الى امور الآخرة في حق الانبياء عليهم السلام واما بالنسبة الى امور الدنيا فالصالحة اخص فرؤيا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صادقة وقد تكون صالحة وهي الاكثر وغير صالحة بالنسبة الى الدنيا كما وقع في الرؤيا يوم احد واما رؤيا غير الانبياء عليهم السلام فبينهما عموم وخصوص ان فسرنا الصادقة بانها التي لا تحتاج الى تعبير وان فسرناها بانها غير الاضغاث فالصالحة اخص مطلقا وقيل الرؤيا الصادقة ما يقع بعينه او ما يعبر في المنام او يخبر به من لا يكذب والصالحة ما يسر وقال الكرماني الصالحة ما صلح صورتها او ما صلح تعبيرها والصادقة المطابقة للواقع قوله جاءت هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره جاءته قوله فلق الصبح بفتح الفاء ضوء الصبح وشقه من الظلمة وافتراقها منه ووجه التشبيه بفلق الصبح دون غيره هو ان شمس

النبوة كانت الرؤيا مبادی انوارها فمازال ذلك النور يتسع حتى اشرقت الشمس فمن كان باطنه نوريا كان فی التصديق بكريا كابی بكر ومن كان باطنه مظلما كان فی التكذيب خفاشا كابی جهل وبقية الناس بين هاتين المنزلتين كل منهم بقدر ما اعطى من النور **قوله** حراء بكسر الحاء وبالمد وهو الافصح وحكى بتثليث اوله مع المد والقصر والصرف وعدمه فيجتمع فيه عدة لغات مع قلة احرفه ونظيره قباء والخطابی جزم بان فتح اوله لحن وكذا ضمه وكذا قصره قيل الحكمة فی تخصيصه بالتخلی فيه ان المقيم فيه كانت تمكنه فيه رؤية الكعبة فيجتمع فيه لمن يخلو فيه ثلاث عبادات الخلوة والتعبد والنظر الى البيت وقيل ان قريشا كانت تفعله واول من فعل ذلك من قريش عبد المطلب وكانوا يعظمونه لجلالته وكبر سنه فتبعه على ذلك من كان يتأله وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يخلو بمكان جده وسلم له ذلك اعمامه لكرامته عليهم **قوله** وهو التعبد تفسير للتحنث الذی فی ضمن يتحنث وهو ادراج من الراوی **قوله** الليالی ذوات العدد قال الكرمانی الليالی مفعول يتحنث وذوات بالكسر ای كثيرة وقال الكرمانی الليالی ذوات العدد يحتمل الكثرة اذ الكثير يحتاج الى العدد وقال غيره المراد به الكثرة لان العدد على قسمين فاذا اطلق اريد به مجموع القلة والكثرة فكأنها قالت ليالی كثيرة ای مجموع قسمی العدد **قوله** فتزود لمثلها كذا فی رواية الكشميهنی وفی رواية غيره فيتزوده بالضمير **وقوله** لمثلها ای لمثل الليالی وقيل يحتمل ان يكون للمرة او الفعلة او الخلوة او العبادة وقال بعض من عاصرناه ان الضمير للسنة فذكر من رواية ابن اسحق كان يخرج الى غار حراء فی كل عام شهرا من السنة يتنسك فيه يطعم من جاءه من المساكين قال وظاهره التزود لمثلها كان فی السنة التی تليها لا لمرة اخرى من تلك السنة واعترض عليه بعض تلامذته بان مدة الخلوة كانت شهرا كان يتزود لبعض ليالی الشهر فاذا نفد ذلك الزاد رجع الى اهله فيتزود قدر ذلك من جهة انهم لم يكونوا فی سعة بالغة من العيش وكان غالب زادهم اللبن واللحم وذلك لا يدخر منه كفاية الشهر لئلا يسرع اليه الفساد ولاسيما وقد وصف بانه كان يطعم من يرد عليه **قوله** حتى فجئه الحق كلمة حتى هنا على اصلها لانتهاء الغاية والمعنى انتهى توجهه لغار حراء بمجیء الملك وترك ذلك وفجئه بفتح الفاء وكسر الجيم وبهمزة فعل ماض ای جاءه الوحی بغتة وقال الطيبی الحق ای امر الحق وهو الوحی او رسول الحق وهو جبريل عليه السلام وقيل الحق الامر البين الظاهر او المراد الملك بالحق ای الامر الذی بعث به **قوله** فجاءه الفاء فاء التفسيرية وقيل يحتمل ان يكون للتعقيب وقيل يحتمل ان يكون سببية **قوله** فيه ای فی الغار وهذا يرد قول من قال ان الملك لم يدخل اليه الغار بل كلمه والنبی صلى الله تعالى عليه وسلم داخل الغار والملك على الباب والملك هنا جبريل عليه السلام وقيل اللام فيه لتعريف الماهية لا للعهد الا ان يكون المراد به ما عهده عليه السلام قبل ذلك لما كلمه فی صباه وكان سن النبی صلى الله تعالى عليه وسلم حين جاءه جبريل عليه السلام فی غار حراء اربعين سنة على المشهور وكان ذلك يوم الاثنين نهارا فی شهر رمضان فی سابع عشره وقيل فی سابعه وقيل فی رابع عشرين وقيل كان فی سابع عشرين شهر رجب وقيل فی اول شهر ربيع الاول وقيل فی ثامنه **قوله** فقال اقرأ ظاهره انه لم يتقدم من جبريل شیء قبل هذه الكلمة ولا السلام وقيل يحتمل انه سلم وحذف ذكره وروى الطيالسی ان جبريل سلم اولا ولم ينقل انه سلم عند الامر بالقراءة **قوله** فقال اقرأ قيل دلت القصة على ان مراد جبريل عليه السلام ان يقول النبی صلى الله تعالى عليه

وسلم نص ماقاله وهو قوله اقرأ وانما لم يقل له قل اقرأ لئلا يظن ان لفظة قل ايضا من القرآن فان قلت ما الذى اراد (باقرأ) قلت هو المكتوب الذى فى النمط كذا فى رواية ابن اسحق فلذلك قال ما انا بقارئ يعنى انا امى لا احسن قراءة الكتب فان قلت ما كان المكتوب فى ذلك النمط قلت الآيات الاول من (اقرأ باسم ربك) وقيل ويحتمل ان يكون ذلك جملة القرآن نزل باعتبار ثم نزل منجما باعتبار آخر وفيه اشارة الى ان امره تكمل باعتبار الجملة ثم تكمل باعتبار التفصيل **قوله** فغطنى من الغط بالغين المعجمة وهو العصر الشديد والكبس وقال ابن الاثير قيل انما غطه ليختبره هل يقول من تلقاء نفسه شيئا وقيل لتنبيه واستحضاره ونفى منافيات القراءة عنه وقال السهيلى تأويل الغطات الثلاث انها كانت فى النوم انه ستقع له ثلاث شدائد يبتلى بها ثم يأتى الوحى وكذا كانت (الاول) فى الشعب لما حصرتهم قريش فانه لقى ومن تبعه شدة عظيمة (الثانية) لما خرجوا توعدوهم بالقتل حتى فروا الى الحبشة (والثالثة) لما هموا به ما هموا من المكر به كما قال تعالى (واذ يمكر بك الذين كفروا) الآية فكانت له العاقبة فى الشدائد الثلاث وقال ممن عاصرناه من المشايخ ما ملخصه ان هذه المناسبة حسنة ولا يتعين للنوم بل يكون بطريق الاشارة فى اليقظة وقال ويمكن ان يكون المناسبة ان الامر الذى جاءه به ثقيل من حيث القول والعمل والنية او من جهة التوحيد والاحكام والاخبار بالغيب الماضى والآتى واشار بالارسالات الثلث الى حصول التيسير والتسهيل والتخفيف فى الدنيا والبرزخ والآخرة عليه وعلى امته صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** حتى بلغ منى الجهد بضم الجيم الطاقة وبفتحها الغاية ويجوز فيه رفع الدال ونصبها اما الرفع فعلى انه فاعل بلغ وهى القراءة التى عليها الاكثرون وهى المرجحة واما النصب فعلى ان فاعل بلغ هو الغط الذى دل عليه قوله غطنى والتقدير بلغ منى الغط جهده اى غايته وقال الشيخ النور بشتى لا ارى الذى قاله بالنصب الا وهما فانه يصير المعنى انه غطه حتى استفرغ الملك قوته فى ضغطه بحيث لم يبق فيه مزيد وهو قول غير سديد فان البنية البشرية لا تطيق استنفاد القوة الملكية لاسيما فى مبتدأ الامر وقد صرح فى الحديث بانه دخله الرعب من ذلك انتهى وقيل لا مانع ان يكون الله قواه على ذلك ويكون جملة معجزاته وقال الطيبى فى جوابه بان جبريل لم يكن حينئذ على صورته الملكية فيكون استفراغ جهده بحسب صورته التى جاءه بها حين غطه وقال واذا صحت الرواية اضمحل الاستبعاد انتهى وفيه تأمل **قوله** فرجع بها اى مصاحبا بالآيات المذكورة الخمس **قوله** ترجف بوادره جملة حالية والبوادر جمع البادرة وهى اللحمة بين العنق والمنكب وقد تقدم فى بدء الوحى بلفظ فؤاده قيل الحكمة فى العدول عن القلب الى الفؤاد ان الفؤاد وعاء القلب فاذا حصل الرجفان للفؤاد حصل لما فيه **قوله** الروع بفتح الراء الفزع **قوله** مالى اى ما كان الذى حصل لى **قوله** قد خشيت على نفسى هكذا رواية الكشميهنى وفى رواية غيره خشيت على بالتشديد يعنى من ان يكون مرضا او عارضا من الجن وقال الكرمانى قالوا الاولى خشيت انى لا اقوى على تحمل اعباء الرسالة ومقاومة الوحى **قوله** فقالت له كلا اى فقالت خديجة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم كلا اى ليس الامر كما زعمت بل لا خشية عليك واصل كلمة كلا للردع والابعاد وقد يجئ بمعنى حقا **قوله** ابشر خطاب من خديجة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو امر من البشارة بكسر الباء وضمها وهو اسم والمصدر بشر وبشور من بشرت الرجل ابشره بالضم اى ادخلت له سرورا وفرحا ولم يعين

(فيه)

فيه المبشر به ووقع في دلائل النبوة للبيهقي من طريق ابي ميسرة مرسلا مطولا وفي آخره فابشر فانك رسول الله حقا وفيه لا يفعل الله بك الاخيرا قوله لايخزيك الله ابدا من الخزى بالمعجمتين وهو الذل والهوان وفي رواية الكشميهني لايحزنك الله من الحزن بالحاء المهملة والنون قوله الكل اى ثقل من الناس قوله على نوائب الحق جمع نائبة وهي ماينوب الانسان اى ينزل به من المهمات والحوادث قوله وهو ابن عم خديجة رضي الله تعالى عنها اخو ابيها كذا وقع هنا واخو صفة للعم فكان حقه ان يذكر مجرورا وكذا وقع في رواية ابن عساكر اخى ابيها ووجه رواية الرفع انه مبتدأ محذوف اى هو اخو ابيها وفائدته دفع المجاز في اطلاق العم عليه قوله تنصر اى دخل في دين النصرانية قوله في الجاهلية اى قبل البعثة المحمدية قوله بالعبرانية بكسر العين وكذلك العبرى قال الجوهرى هو لغة اليهود وقد ذكرنا في اول الكتاب في هذا الحديث ان العبرانى نسبة الى العبر وزيدت فيه الالف والنون في النسبة على غير القياس وقال ابن الكلبي ما اخذ على غربى الفرات الى قرية العرب يسمى العبر واليه ينسب العبريون من اليهود لانهم لم يكونوا عبروا الفرات قوله اسمع من ابن اخيك انما قالته تعظيما واظهارا للشفقة لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن ابن اخى ورقة قوله هذا الناموس هو صاحب السر يعني جبريل عليه السلام وقدم الكلام فيه مطولا قوله جذعا بفتح الجيم والذال المعجمة وهو الشاب القوى وانتصابه على تقدير ليتني اكون جذعا او هو منصوب على مذهب من ينصب بليت الجزئين او حال قاله الكرمانى قلت لايكون حالا الا بالتأويل قوله اومخرجي هم الهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر بعدها وهم مبتدأ ومخرجي مقدما خبره واصله مخرجين فلما اضيف الى ياء المتكلم سقطت النون قوله بما جئت به وفي رواية الكشميهني بمثل ماجئت به قوله الاعودى على صيغة المجهول من المعاداة قوله نصرا مؤزرا بالهمزة في رواية الاكثرين من التأزير وهو التقوية واصله من الازر وهو القوة وقال القزاز الصواب موازرا بغير همز من وازرته اذا عاونته ومنه اخذ وزير الملك ويجوز حذف الالف فتقول نصرا موزرا ويرد عليه قول الجوهرى ازرت فلانا عاونته والعامة تقول وازرته قوله ثم لم ينشب بفتح الشين المعجمة اى لم يلبث قوله حزن النبي صلى الله عليه وسلم من الحزن بضم الحاء وسكون الزاى وبفتحها قوله عدا بالعين المهملة من العدو وهو الذهاب بسرعة ومنهم من اعجمها فيكون من الذهاب غدوة قوله يتردى اى يسقط قوله شواهق الجبال الشواهق جمع شاهق وهو المرتفع العالى من الجبل قوله فلما اوفى بذروة جبل اى فلما اشرف بذروة جبل بكسر الذال المعجمة وبفتحها وضمها والضم اعلى وذروة كل شئ اعلاه قوله تبدى له اى ظهر له وفي رواية الكشميهني بداله وهو بمعنى ظهر ايضا قوله جاشه بالجيم والشين المعجمة وهو النفس والاضطراب قوله وقال ابن عباس الخ ذكر هذا المعلق عن ابن عباس لاجل ماوقع في حديث الباب الاماجاءت مثل فلق الصبح ثبت هذا للنسفى ولابى زيد المروزى ولابى ذر عن المستملى والكشميهني ووصله الطبرى من طريق على بن طلحة عن ابن عباس في قوله فالق الاصباح يعني بالاصباح ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل واعترض على البخارى بان ابن عباس فسر الاصباح لالفظ فالق الذى هو المراد هنا واجيب عنه بان مجاهدا فسر قوله قل اعوذ برب الفلق بان الفلق الصبح فعلى هذا فالمراد بفلق الصبح اضاءته والفالق اسم فاعل ذلك ﴿ص﴾ باب رؤيا الصالحين ﴿ش﴾

اى هذا باب فى بيان ماهية رؤيا الصالحين وهى التى يرجى صدقها لانه قديجوز على الصالحين الاضغاث فى رؤياهم لكن الاغلب عليهم الصدق والخير وقلة تحكم الشيطان عليهم فى النوم ايضا لماجعل الله عليهم من الصلاح وبقى سائر الناس غير الصالحين تحت تحكم الشيطان عليهم فى النوم مثل تحكمه عليهم فى اليقظة فى اغلب امورهم وان كان قديجوز منهم الصدق فى اليقظة فكذلك يكون فى رؤياهم صدق ايضا ﴿ ص ﴾ وقوله تعالى لقدصدق الله رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجدالحرام ان شاءالله آمنين محلقين رؤسكم ومقصرين لاتخافون فعلم مالم تعلموافجعل من دون ذلك فتحا قريبا ﴿ ش ﴾ وقوله بالجر عطف على الصالحين والتقدير وفى بيان قوله عزوجل لقد صدق الله الآية وسيقت هذه الآية كلها فى رواية كريمة واخرج عبدبن حميد والطبرى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد فى تفسير هذه الآية قال ارى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو بالحديبية انه دخل مكة واصحابه محلقين فلمانحر الهدى بالحديبية قال اصحابه اين رؤياك فنزلت **وقوله** (فجعل من دون ذلك فتحا قريبا) قال النحر بالحديبية فرجعوا ففتحوا خيبر والمراد بالفتح فتح خيبر قال ثم اعتمر بعدذلك فكان تصديق رؤياه فى السنة القابلة وكانت الحديبية سنة ست وفى **قوله** ان شاءالله اقوال هل هو مماخوطب العباد ان يقولوه مثل (ولاتقولن لشئ) الآية اوالاستثناء لمن مات منهم قبل ذلك اوقتل اوهو حكاية لماقيل لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى منامه ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبدالله ابن ابى طلحة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة واربعين جزء من النبوة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه النسائى فى تعبير الرؤيا عن قتيبة وغيره واخرجه ابن ماجة فيه عن هشام بن عمار **قوله** الحسنة هى اما باعتبار حسن ظاهرها اوحسن تأويلها وقسموا الرؤيا الى الحسنة ظاهرا وباطنا كالتكلم مع الانبياء عليه السلام اوظاهر الا باطنا كسماع الملاهى والى ردية ظاهرا وباطنا كلدغ الحية اوظاهر الا باطنا كذبح الولد **قوله** من الرجل ذكر للغالب فلا مفهوم له فان المرأة الصالحة كذلك قاله ابن عبدالبر **قوله** جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة قال الكرمانى **قوله** من النبوة اى فى حق الانبياء دون غيرهم وكان الانبياء يوحى اليهم فى منامهم كما يوحى اليهم فى اليقظة وقيل معناه ان الرؤيا تأتى على موافقة النبوة لانها جزء باق من النبوة وقال الزجاج تأويل قوله جزء من ستة واربعين جزء من النبوة ان الانبياء عليه السلام يخبرون بما سيكون والرؤيا تدل على مايكون وقال الخطابى ناقلا عن بعضهم ماملخصه ان اول مابدئ به الوحى الى ان توفى ثلاث وعشرون سنة اقام بمكة ثلاث عشر سنة وبالمدينة عشرا وكان يوحى اليه فى منامه فى اول الامر بمكة ستة اشهر وهى نصف سنة فصارت هذه المدة جزء من ستة واربعين جزء من النبوة بنسبتها من الوحى فى المنام ثم اعلم ان **قوله** جزء من ستة واربعين جزأ هو الذى وقع فى اكثر الاحاديث وفى رواية لمسلم من حديث ابى هريرة جزء من خمسة واربعين وفى رواية له من حديث ابن عمر جزء من سبعين جزء وكذا اخرجه ابن ابى شيبة عن ابن مسعود موقوفا واخرجه الطبرانى عنه من وجه آخر مرفوعا وللطبرانى من وجه آخر عنه من ستة وسبعين وسنده ضعيف واخرجه ابن عبدالبر من طريق عبدالعزيز بن المختار عن ثابت عن انس مرفوعا جزء من ستة وعشرين واخرج احمد وابو يعلى حديثا فى هذا الباب وفيه قال ابن عباس انى سمعت العباس بن عبدالمطلب يقول

سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة من المؤمن جزء من خمسين جزءً من النبوة واخرجه الترمذي والطبري من حديث ابي رزين العقيلي جزء من اربعين واخرجه الطبري من وجه آخر عن ابن عباس اربعين واخرج الطبري ايضا من حديث عبادة جزء من اربعة واربعين واخرج ايضا احمد من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص جزء من تسعة واربعين وذكر القرطبي في المفهم بلفظ سبعة بتقديم السين فحصلت من هذه عشرة اوجه ووقع في شرح النووي وفي رواية عبادة اربعة وعشرون وفي رواية ابن عمر ستة وعشرون وقيل جاء فيه اثنان وسبعون واثنان واربعون وسبعة وعشرن وخمسة وعشرون فعلى هذا ينتهي العدد الى ستة عشر وجها واجاب من تكلم في بيان وجه الاختلاف الاعداد بانه وقع بحسب الوقت الذي حدث فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك كأن يكون لما اكمل ثلاث عشرة سنة بعد مجيء الوحي اليه حدث بان الرؤيا جزء من ستة وعشرين ان ثبت الخبر بذلك وذلك وقت الهجرة ولما اكمل عشرين حدث باربعين ولما اكمل اثنين وعشرين حدث باربعة واربعين ثم بعدها بخمسة واربعين ثم حدث بستة واربعين في آخر حياته واما ما عدا ذلك من الروايات بعد الاربعين فضعيف ورواية الخمسين يحتمل ان تكون لجبر الكسر ورواية السبعين للمبالغة وما عدا ذلك لم يثبت والله اعلم ﴿ص﴾

﴿باب﴾ الرؤيا من الله ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه الرؤيا من الله واضافة الرؤيا الى الله للتشريف كما في قوله تعالى (ناقة الله) والرؤيا المضافة الى الله لا يقال لها حلم والتي تضاف الى الشيطان لا يقال لها رؤيا وهذا تصرف شرعي والا فالكل يسمى رؤيا ﴿ص﴾ حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا يحيى هو ابن سعيد قال سمعت ابا سلمة قال سمعت اباقتادة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الرؤيا من الله والحلم الشيطان ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة هذا على هذه الرواية من غير ذكر الوصف للرؤيا وهي رواية احمد بن يحيى الحلواني عن احمد بن يونس شيخ البخاري ويروى الرؤيا الصادقة من الله وفي رواية الكشميهني الرؤيا الصالحة وهي التي وقعت في معظم الروايات واحمد بن يونس هو احمد بن يونس اليربوعي الكوفي وزهير هو ابن معاوية ابو خيثمة الكوفي ويحيى هو ابن سعيد الانصاري وابو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف وابو قتادة الحارث بن ربعي الانصاري والحديث مضى في الطب عن خالد بن مخلد واخرجه بقية الجماعة قوله والحلم بضم الحاء واللام قال ابن التين كذا قرأناه وفي ضبط الجوهري بسكون اللام وهو ما يراه النائم وحلم بفتح الحاء واللام كضرب تقول حلمت بكذا وحلمته وقال ابن سيدة في مثلثه ويجمع على احلام لا غير وقال الزمخشري الحالم النائم يرى في منامه شيئا واذا لم ير شيئا فليس بحالم وقال الزجاج الحلم بالضم ليس بمصدر وانما هو واسم وحكى ابن التياني في الموعب عن الاصمعي في المصدر حلما وحلما والحلم بالكسر الاناة يقال منه حلم بضم اللام قوله من الشيطان اضيفت اليه لكونها على هواه ومراده وقيل لانه الذي يخيل بها ولا حقيقة لها في نفس الامر

﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف حدثنا الليث حدثني ابن الهاد عن عبدالله بن خباب عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اذا رأى احدكم رؤيا يحبها فانما هي من الله فليحمد الله عليها وليحدث بها واذا رأى غير ذلك مما يكره فانما هي من الشيطان فليستعذ من شرها ولا يذكرها لاحد فانها لا تضره ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله فانما هي من الله وابن الهاد هو يزيد بن عبدالله اسامة بن عبدالله بن شداد بن الهاد الليثي وعبدالله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد

الباء الموحدة الاولى الانصارى وابو سعيد سعد بن مالك الخدرى والحديث اخرجه الترمذى والنسائى فى الرؤيا واليوم والليلة جميعاً عن قتيبه **قوله** وليحدث بها هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره وليتحدث بها **قوله** فليستعذ وفى بعض النسخ فليستعذ بالله **قوله** لا تضره وفى رواية الكشميهنى فانها لن تضره

ص باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة **ش**

اى هذا باب يذكر فيه الرؤيا الصالحة الى آخره وسقطت هذه الترجمة للنسفى وذكر احاديثها فى الباب الذى قبله **ص** حدثنا مسدد حدثنا عبدالله بن يحيى بن ابى كثير واثنى عليه خيرا كثيرا وقال لقيته باليمامة عن ابيه حدثنا ابو سلمة عن ابى قتادة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم فليتعوذ منه وليبصق عن شماله فانها لا تضره وعن ابيه قال حدثنا عبدالله ابن ابى قتادة عن ابيه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مثله **ش** مطابقته للترجمة وعبدالله ابن يحيى بن ابى كثير ضد القليل اليمانى وقال الكرمانى لم يتقدم ذكره **قوله** واثنى عليه خيرا اى واثنى مسدد على عبدالله بن يحيى خيرا وهى جملة حالية اى اثنى عليه خيرا حال كونه حدث عنه وقد اثنى عليه ايضا اسحق بن اسرائيل فيما اخرجه الاسمعيلى من طريقه قال حدثنا عبدالله بن يحيى بن ابى كثير وكان من خيار الناس واهل الورع والدين **قوله** لقيته باليمامة اى قال مسدد لقيت عبدالله بن يحيى باليمامة بتخفيف الميم قال الجوهرى اليمامة بلاد كان اسمها الجو بالجيم وتشديد الواو وقال الكرمانى بين مكة واليمن وقال الجوهرى اليمامة اسم جارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة ايام يقال ابصر من زرقاء اليمامة فسميت البلاد المذكورة باسم هذه الجارية لكثرة ما اضيف اليها وقيل جو اليمامة **قوله** عن ابيه هو يحيى بن ابى كثير واسم ابى كثير صالح بن المتوكل وقيل غير ذلك روى عن ابى سلمة بن عبدالرحمن بن عوف وروى عنه ابنه عبدالله المذكور وابو قتادة هو الحارث بن ربعى وقد مضى عن قريب **قوله** فاذا حلم بفتح اللام **قوله** فليتعوذ منه اى من الشيطان لانه ينسب اليه **قوله** وليبصق امر بالبصق عن شماله طرداللشيطان الذى حضر رؤياه المكروهة وتحقيراله واستقذارا وخص الشمال لانه محل الاقذار والمكروهات ويروى فلينفث ويروى ايضا فليتفل واكثر الروايات على الثانى وادعى بعضهم ان معناها واحد ولعل المراد بالجميع النفث وهو نفخ بلا ريق ويكون التفل والبصق محمولين مجازا **قوله** وعن ابيه هو عطف على السند الذى قبله وهذا يدل على ان مسدد اله طريقان فى الحديث المذكور (احدهما) عن عبدالله بن يحيى عن ابيه عن ابى سلمة وهو المذكور (والآخر) عن عبدالله بن يحيى عن ابيه عن عبدالله بن ابى قتادة عن ابيه ابى قتادة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكذا اخرجه الاسمعيلى عن عبدالله بن يحيى بن ابى كثير عن ابيه عن ابى سلمة **قوله** مثله اى مثل الحديث المذكور وقال الكرمانى قال اصحاب علوم الحديث اذا روى الراوى حديثا بسنده ثم اتبعه باسناد آخر له وقال فى آخره مثله او نحوه فهل يجوز رواية لفظ الحديث الاول بالاسناد الثانى فقال شعبة لا وقال الثورى نعم وقال ابن معين يجوز فى مثله ولا يجوز فى نحوه **ص** حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك عن عبادة بن الصامت عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزء من النبوة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر هو محمد بن جعفر والحديث اخرجه مسلم فى تعبير الرؤيا ايضا عن بندار وابى موسى كلاهما عن غندر وغيره واخرجه الترمذى فى الرؤيا عن محمود بن غيلان

(واخرجه)

واخرجه النسائى فيه عن اسمعيل بن مسعود ومضى الكلام فيه عن قريب ص حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا ابراهيم بن سعد عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قدذكروا غيرمرة والحديث من افراده ص رواه ثابت وحميد واسحق بن عبد الله وشعيب عن انس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ش اى روى الحديث المذكور هؤلاء الاربعة عن انس بن مالك اما رواية ثابت بن حميد البنانى بضم الباء الموحدة وتخفيف النون فقد وصلها البخارى عن معلى بن اسد وسيأتى فى باب من رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واما رواية حميد الطويل فوصلها احمد عن محمد بن ابى عدى عنه واما رواية اسحق بن عبدالله بن ابى طلحة فقدمضت عن قريب واما رواية شعيب هو ابن الحبحاب فوصلها ابو عبدالله بن مندة من طريق عبدالله بن سعيد ص حدثنى ابراهيم بن حمزة حدثنى ابن ابى حازم والدراوردى عن يزيد بن عبدالله بن خباب عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم بن حمزة ابو اسحق القرشى وابن ابى حازم هو عبدالعزيز واسم ابى حازم سلمة بن دينار والدراوردى هو عبدالعزيز بن محمد بن عبيد والدراوردى بفتح الدال نسبة الى دراورد قرية من قرى خراسان ويزيد من الزيادة هو المعروف بابن الهاد والسند كله مدنيون وتقدم الكلام فيه قوله من النبوة كذا فى جميع الطرق وليس فيه شئ منها بلفظ من الرسالة بدل من النبوة وكان السر فيه ان الرسالة تزيد على النبوة بتبليغ الاحكام للمكلفين بخلاف النبوة المجردة فانها اطلاع على بعض المغيبات ص ﴿باب﴾ المبشرات ش اى هذا باب فى بيان المبشرات وهى بكسر الشين جمع مبشرة قال بعضهم وهى البشرى قلت ليس كذلك لان البشرى اسم بمعنى البشارة والمبشرة اسم فاعل للمؤنث من التبشير وهو ادخال السرور والفرح على المبشر بفتح الشين والمراد بالمبشرة هنا الرؤيا الصالحة وقدورد فى قوله تعالى (لهم البشرى فى الحياة الدنيا) هى الرؤيا الصالحة اخرجه الترمذى وابن ماجة وصححه الحاكم من رواية ابى سلمة عن عبدالرحمن عن عبادة بن الصامت ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى حدثنى سعيد بن المسيب ان اباهريرة قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابواليمان الحكم بن نافع والحديث من افراده قوله لم يبق قال الكرمانى قوله لم يبق فان قلت هو فى معنى الماضى لكن المراد منه الاستقبال اذقبل زمانه وحال زمانه كان غيرها باقيا منها فالمراد بعده قلت صدق فى زمانه انه لم يبق لاحد غيره نبوة فان قلت هل يقال لصاحب الرؤيا الصالحة له شئ من النبوة قلت جزء النبوة ليس بنبوة اذجزء الشئ غيره اولاهو ولاغيره فلانبوة له فان قلت الرؤيا الصالحة اعم لاحتمال ان يكون منذرة اذالصلاح قديكون باعتبار تأويلها قلت فيرجع الى المبشر ثم يخرج منها مالاصلاح لها لاصورة ولاتأويلا وقال ابن التين معنى الحديث ان الوحى ينقطع بموتى ولايبقى مايعلم منه ماسيكون الا الرؤيا فان قيل يرد عليه الالهام لان فيه اخبارا بماسيكون وهو للانبياء بالنسبة

لوحي كالرؤيا ويقع في غير الانبياء كما تقدم في مناقب عمر رضي الله تعالى عنه قد كان فيمن مضى من الامم محدثون وفسر المحدث بفتح الدال بالملهم بفتح الهاء وقد اخبر كثير من الاولياء عن امور مغيبة فكانت كما اخبروا واجيب بان الحصر في المنام لكونه يشمل احاد المؤمنين بخلاف الالهام فانه مختص بالبعض ومع كونه مختصا فانه نادر وقال المهلب ما حاصله ان التعبير بالمبشرات خرج للاغلب فان من الرؤيا ما تكون منذرة وهي صادقة يريها الله للمؤمن رفقا به ليستعد لما يقع قبل وقوعه

﴿ ص ﴾ باب رؤيا يوسف عليه السلام ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان رؤيا يوسف عليه السلام كذا وقع للاكثرين ووقع للنسفي يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم خليل الرحمن صلوات الله عليهم وسلامه ﴿ ص ﴾ وقوله تعالى (اذ قال يوسف لابيه يا ابت اني رأيت احد عشر كوكبا والشمس والقمر رأيتهم لي ساجدين قال يا بني لا تقصص رؤياك على اخوتك فيكيدوا لك كيدا ان الشيطان للانسان عدو مبين وكذلك يجتبيك ربك ويعلمك من تأويل الاحاديث ويتم نعمته عليك وعلى آل يعقوب كما اتمها على ابويك من قبل ابراهيم واسحق ان ربك عليم حكيم) وقوله تعالى (يا ابت هذا تأويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقا وقد احسن بي اذ اخرجني من السجن وجاء بكم من البدو من بعد ان نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي ان ربي لطيف لما يشاء انه هو العليم الحكيم) (رب قد آتيتني من الملك وعلمتني من تأويل الاحاديث فاطر السموات والارض انت وليي في الدنيا والآخرة توفني مسلما والحقني بالصالحين) ﴿ ش ﴾ وقوله بالجر عطف على ما قبله وسيقت هذه الآيات كلها الى قوله بالصالحين في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر والنسفي ساق الى ساجدين ثم قال الى قوله عليم حكيم قوله اذ قال اي اذكر حين قال يوسف لابيه يعني يعقوب بن اسحق بن ابراهيم عليهم السلام قوله احد عشر كوكبا نصب على التفسير واسماؤها جرثان والطارق والذيال وذو الكتفين وذو القابس ووثاب وعمودان والفليق والمصبح والضروح وذو الفرغ قوله رأيتهم لي ساجدين ولم يقل رأيتها ساجدة لانه لما وصفها الله بما هو خاص بالعقلاء وهو السجود اجرى عليها حكمهم كأنها عاقلة ورأى يوسف عليهم السلام هذا وهو ابن اثنى عشرة سنة وقيل كان بين رؤيا يوسف ومصير اخوته اليه اربعون سنة وقيل ثمانون قوله على اخوتك وهم يهوذا وروبيل ورياليون وشمعون ولاوي ويشجر ودينه دان ونفتال وجاد وآشر قوله فيكيدوا لك اي فيبغوك الغوائل ويحتالوا في هلاكك قوله يجتبيك اي يصطفيك قوله من تأويل الاحاديث يعني تعبير الرؤيا قوله ويتم نعمته عليك يعني يوصل لك نعم الدنيا بنعمة الآخرة قوله وعلى آل يعقوب اي اهله وهم نسله وغيرهم قوله ابويك اراد بهما الجد وابا الجد قوله هذا تأويل رؤياي وهو قوله اني رأيت احد عشر كوكبا قوله احسن بي يقال احسن اليه وبه قوله من البدو اي من البادية لانهم كانوا اهل عمل واصحاب مواش ينتقلون في المياه والمناجع قوله من بعد ان نزغ الشيطان اي افسد بيننا واغوى قوله لطيف ذو لطف وصنع لما يشاء عالم بدقائق الامور قوله من الملك اي ملك مصر وتأويل الاحاديث تعبير الرؤيا قوله فاطر السموات يعني يا فاطر السموات والارض انت وليي اي متولي امري قوله توفني يعني اقبضني اليك والحقني بالصالحين يعني بآبائي الانبياء عليهم السلام ثم توفاه الله تعالى بمصر ودفن في النيل في صندوق من رخام ومات وعمره مائة وعشرون سنة ﴿ ص ﴾ قال ابو عبد الله فاطر والبديع والمبتدئ والبارئ والخالق واحد ﴿ ش ﴾ ابو عبد الله

هو البخاري نفسه واشار الى ان معنى هذه الالفاظ الاربعة واحد واشار بالفاطر الى المذكور في قوله فاطر السموات والارض وقيل دعوى البخاري الوحدة في معنى هذه الالفاظ ممنوعة عند المحققين ورد عليه بعضهم بان البخاري لم يرد بذلك ان حقائق معانيها متوحدة وانما اراد انها ترجع الى معنى واحد وهو ايجاد الشئ بعد ان لم يكن قلت قوله واحد ينافي هذا التأويل ومعنى الفاطر من الفطر وهو الابتداء والاختراع قاله الجوهري ثم قال ابن عباس كنت لا ادري مامعنى فاطر السموات والارض حتى اتاني اعرابيان يختصمان في بئر فقال احدهما انافطرتها اي انا ابتدأتها قوله والبديع معناه الخالق المخترع لا عن مثال سابق فعيل بمعنى مفعل يقال ابدع فهو مبدع وكذا في بعض النسخ مبدع قوله والبارئ والخالق قال الطيبي قيل الخالق البارئ المصور الفاظ مترادفة وهو وهم لان الخالق من الخلق واصله التقدير المستقيم والبارئ مأخوذ من البرء واصله خلوص الشئ عن غيره اما على سبيل التفصي منه وعليه قولهم برئ من مرضه واما على سبيل الانشاء منه ومنه برأ الله النسمة وهو البارئ لها وقيل البارئ هو الذي خلق الخلق بريئا من التفاوت والتنافر قوله البارئ ويروى البادئ وقيل لبعضهم البارئ بالراء ولابي ذر والاكثر البادئ بالدال بدل الراء والهمزة ثابت فيهما وزعم بعض من عاصرناه من الشراح ان الصواب بالراء ورواية الدال وهم ورد عليه بعضهم بانه وقع في بعض طرق الاسماء الحسنى المبدئ وفي سورة العنكبوت (اولم يروا كيف يبدئ الله الخلق ثم يعيده) ثم قال (فانظروا كيف بدأ الخلق) فاسم الفاعل من الاول مبدئ ومن الثاني بادئ انتهى قلت في هذا الرد نظر لا يخفى ﴿ ص من البدو بادية ش ﴾ اشار به الى ماذكر آنفا من قوله (وجاء بكم من البدو) اي من البادية وقد ذكرناه ﴿ ص * باب * رويا ابراهيم عليه الصلاة والسلام ش ﴾ اي هذا باب في بيان رؤيا ابراهيم الخليل عليه السلام كذا وقع لابي ذر وسقط لفظ باب لغيره ﴿ ص وقوله تعالى (فلما بلغ معه السعي قال يابني اني ارى في المنام اني اذبحك فانظر ماذا ترى قال ياابت افعل ماتؤمر ستجدني ان شاء الله من الصابرين فلما اسلما وتله للجبين وناديناه ان ياابراهيم قد صدقت الرؤيا انا كذلك نجزي المحسنين) ش ﴾ وقوله مجرور عطف على ماقبله وسيقت الآيات كلها في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر (فلما بلغ معه السعي) الى قوله نجزي المحسنين وسقط للنسفي قوله السعي اي بلغ ان يسعى مع ابيه في اشغاله وحوائجه ومعه لا يتعلق ببلغ لاقتضائه بلوغهما معا حد السعي ولا بالسعي لان صلة المصدر لا تتقدم عليه فبقي ان يكون بيانا كأنه قال لما قال فلما بلغ معه السعي قوله فلما اسلما سيجيء تفسيره وكذا تفسير قوله وتله ﴿ ص قال مجاهد اسلما سلما ماامر ابه وتله وضع وجهه بالارض ش ﴾ وصل الفريابي في تفسيره تعليق مجاهد عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فذكره وليس في هذا الباب وفي الباب الذي قبله حديث واكتفى بالقرآن وقال بعضهم وقول الكرماني انه كان في كل منهما بياض ليلحق به حديثا يناسبه محتمل مع بعده قلت لم يقل الكرماني هكذا اصلا وانما قال وهذان البابان مما ترجمهما البخاري ولم يتفق له اثبات حديث فيهما ﴿ ص * باب * التواطؤ على الرؤيا ش ﴾ اي هذا باب في بيان التواطؤ اي توافق جماعة على رؤيا واحدة وان اختلفت عباراتهم ﴿ ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان اناسا أروا ليلة القدر في السبع الاواخر وان اناسا أروها في العشر الاواخر فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم التمسوها في السبع الاواخر ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ولكن اعترضه الاسماعيلي فقال اللفظ الذي ساقه خلاف التواطؤ وحديث التواطؤ ارى

رؤياكم قدتواطأت على العشر الاواخر ورد عليه بانه لم يلتزم ايراد الحديث بلفظ التواطؤ وانما اراد بالتواطؤ التوافق وهو اعم من ان يكون الحديث بلفظه او بمعناه ورجال الحديث قد تكرر ذكرهم والحديث من افراده **قوله** ان اناسا وفى رواية الكشميهنى ان ناسا **قوله** أروا على صيغة المجهول اى فى المنام **قوله** الاواخر جمع والسبع مفرد فلا مطابقة واجيب بانه اعتبر الآخرية بالنظر الى كل جزء منها

ص ﴿ باب ﴾ رؤيا اهل السجون والفساد والشرك ش اى هذا باب فى بيان رؤيا اهل السجون وهو جمع سجن بالكسر وهو الحبس وبالفتح مصدر وقد سجنه يسجنه من باب نصر اى حبسه **قوله** والفساد اى رؤيا اهل الفساد يعنى اهل المعاصى **قوله** والشرك يعنى رؤيا اهل الشرك ووقع فى رواية ابى ذر بدل الشرك الشراب بضم الشين المعجمة وتشديد الراء جمع شارب او بفتحتين مخففا اى واهل الشراب واريد به الشراب المحرم وعطفه على الفساد من عطف الخاص على العام واشار بهذا الى ان الرؤيا الصالحة معتبرة فى حق هؤلاء بانها قد تكون بشرى لاهل السجن بالخلاص وان كان المسجون كافرا تكون بشرى له بهدايته الى الاسلام كما كانت رؤيا الفتيين اللذين حبسا مع يوسف عليه السلام صادقة وقال ابو الحسن ابن ابى طالب وفى صدق الرؤيا الفتيين حجة على من زعم ان الكافر لايرى رؤيا صادقة واما رؤيا اهل الفساد فتكون بشرى بالتوبة والرجوع عما هو فيه واما رؤيا الكافر فتكون بشرى له بهدايته الى الايمان **ص** لقوله تعالى (ودخل معه السجن فتيان قال احدهما انى ارانى اعصر خمرا وقال الآخر انى ارانى احمل فوق رأسى خبزا تأكل الطير منه نبئنا بتأويله انا نريك من المحسنين قال لايأتيكما طعام ترزقانه الا نبأتكما بتأويله قبل ان يأتيكما ذلكما مما علمنى ربى انى تركت ملة قوم لايؤمنون بالله وهم بالآخرة هم كافرون واتبعت ملة آبائى ابراهيم واسحق ويعقوب ما كان لنا ان نشرك بالله من شئ ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس ولكن اكثر الناس لايشكرون ياصاحبى السجن ءارباب متفرقون) وقال الفضيل عند قوله ياصاحبى السجن لبعض الاتباع يا عبد الله ءارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ماتعبدون من دونه الا اسماء سميتموها انتم واباؤكم ماانزل الله بها من سلطان ان الحكم الا لله امر الا تعبدوا الا اياه ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس لايعلمون ياصاحبى السجن اما احدكما فيسقى ربه خمرا واما الآخر فيصلب فتأكل الطير من رأسه قضى الامر الذى فيه تستفتيان وقال للذى ظن انه ناج منهما اذكرنى عند ربك فأنساه الشيطان ذكر ربه فلبث فى السجن بضع سنين وقال الملك انى أرى سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر واخر يابسات ياأيها الملأ أفتونى فى رؤياى ان كنتم للرؤيا تعبرون قالوا اضغاث احلام ومانحن بتأويل الاحلام بعالمين وقال الذى نجا منهما وادكر بعد امة انا انبئكم بتأويله فارسلون يوسف ايها الصديق أفتنا فى سبع بقرات سمان يأكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر واخر يابسات لعلى ارجع الى الناس لعلهم يعلمون قال تزرعون سبع سنين دأبا فما حصدتم فذروه فى سنبله الا قليلا مما تأكلون ثم يأتى من بعد ذلك سبع شداد يأكلن ماقدمتم لهن الا قليلا مما تحصنون ثم يأتى من بعد ذلك عام فيه يغاث الناس وفيه يعصرون وقال الملك ائتونى به فلما جاءه الرسول قال ارجع الى ربك **ش** سيقت هذه الآيات كلها فى رواية كريمة وهى ثلاث عشرة آية وفى رواية ابى ذر من قوله ودخل معه السجن فتيان ثم قال الا قوله ارجع الى ربك **قوله** لقوله تعالى ودخل معه السجن وفى بعض النسخ

(وقوله)

و قوله تعالى بدون لام التعليل والاول اولى لانه يحتج بقوله ودخل معه الى آخره على اعتبار الرؤيا الصالحة فى حق اهل السجن والفساد والشرك وهو ايضا يوضح حكم الترجمة فانه لم يتعرض فيهـا الى بيان الحكم قوله ودخل معه اى مع يوسف فتيان وهما غلامان كانا للوليد بن ريان ملك مصر الاكبر احدهما خبازه وصاحب طعامه واسمه مجلث والآخر ساقيه صاحب شرابه واسمه نبو غضب عليهما الملك فحبسهما وكان يوسف لما دخل السجن قال لاهله انى اعبر الاحلام فقال احد الفتيين لصاحبه فلنجرب هذا العبد العبرانى فترايا له فسألاه من غير ان يكونا رأيا شيئا فقال احدهما انى ارانى اعصر خمرا اى عنبا بلغة عمان وقيل لاعرابى معه عنب مامعك قال خمر وقرأ ابن مسعود عصر عنبا وقيل انما قال خمرا باعتبار مايؤل اليه قوله نبئنا بتأويله اى اخبرنا بتعبيره ومايؤل اليه امر هذه الرؤيا قوله انا نراك من المحسنين اى من العالمين الذين احسنوا العلم قاله الفراء وقال ابن اسحق المحسنين الينا ان قلت ذلك قوله لا يأتيكما طعام ترزقان انما قال ذلك لانه كره ان يعبر لهما ماسألاه لما علم فى ذلك من المكروه على احدهما فاعرض عن سؤالهما واخذ فى غيره فقال لهما لا يأتيكما طعام ترزقان فى نومكما الانبأتكما بتأويله اى بتفسيره والوانه اى طعام اكلتم وكم اكلتم ومتى اكلتم من قبل ان يأتيكما فقالاله هذا من فعل العرافين والكهنة وقال يوسف ماانا بكاهن وانما ذلكما العلم مما علمنى ربى ثم اعلمهما انه مؤمن فقال انى تركت ملة قوم اى دينهم وشريعتهم قوله واتبعت ملة آبائى ابراهيم هى الملة الحنيفية قوله ذلك اى التوحيد والعلم من فضل الله فاراهما دينه وعلمه وفطنته ثم دعاهما الى الاسلام فاقبل عليهما وعلى اهل السجن وكان بين ايديهم اصنام يعبدونها من دون الله فقال الزاما للحجة ياصاحبى السجن جعلهما صاحبى السجن لكونهما فيه فقال أارباب متفرقون يعنى شتى لاتضر ولاتنفع خير ام الله الواحد القهار قوله وقال الفضيل الى قوله القهار وقع هنـا عند كريمة ووقع عند ابى ذر بعد قوله ارجع الى ربك ووقع عند غيرهما بعد قوله الاعناب والدهن والذى عند كريمة هو اليق قوله ماتعبدون من دونه اى من دون الله الا اسماء يعنى لا حقيقة لها قوله من سلطان اى حجة وبرهان قوله ذلك الدين اى ذلك الذى دعوتكم اليه من التوحيد وترك الشرك هو الدين القيم اى المستقيم ثم فسر رؤياهما بقوله (ياصاحبى السجن) الخ ولما سمعا قول يوسف قالا مارأينا شيئـا كنا نلعب فقال يوسف (قضى الامر) اى فرغ الامر الذى سألتماه ووجب حكم الله عليكما بالذى اخبرتكمابه وقال يوسف عند ذلك للذى ظن اى علم انه ناج وهو الساقى اذكرنى عند ربك اى سيدك قوله فأنساه الشيطان اى انسى يوسف الشيطان ذكر ربه حتى ابتغى الفرج من غيره واستعان بالمخلوق فلذلك لبث فى السجن بضع سنين واختلف فى معناه فقال ابو عبيدة هو مابين الثلاثة الى الخمسة وقال مجاهد مابين ثلاث الى سبع وقال قتادة والاصمعى مابين الثلاثة الى التسع وقال ابن عباس مادون العشرة واكثر المفسرين ههنا ان البضع سبع سنين ولمادنا فرج يوسف رأى ملك مصر الاكبر رؤيا عجيبة هالته وقال انى أرى سبع بقرات سمان خرجن من نهر يابس يأكلن سبع بقرات عجاف اى مهازيل فابتلعنهن فدخلن فى بطونهن فلم ير منهن شئ ورأى سبع سنبلات خضر قد انعقد حبها واخر يابسات قد احتصدت وافركت فالتوت اليابسات على الخضر حتى غلبن عليهن فجمع السحرة والكهنة والحازة والقافة وقصها عليهم وقال ايها الملاء اى الاشراف افتونى

فى رؤياى فاعبروها ان كنتم للرؤيا تعبرون قالوا هذا الذى رأيته اضغاث احلام اى احلام مختلطة مشتبهة اباطيل والاضغاث جمع ضغث وهو الحزمة من انواع الحشيش **قوله** وقال الذى نجا منهما هو الساقى **قوله** وادكر اى تذكر حاجة يوسف وهو قوله اذكرنى عند ربك **قوله** بعد امة اى بعد حين وعن عكرمة بعد قرن وعن سعيد بن جبير بعد سنين وسيجئ مزيد الكلام فيه **قوله** انبئكم اى اخبركم بتأويله **قوله** فارسلون يعنى الى يوسف فارسلوه اليه فقال يوسف يعنى يا يوسف ايها الصديق وهو الكثير الصدق **قوله** افتنا الى قوله وقال الملك ائتونى به من كلام الساقى المرسل الى يوسف **قوله** لعلهم يعلمون اى تأويل رؤيا الملك وقيل يعلمون فضلك وعلمك **قوله** قال تزرعون اى قال يوسف تزرعون سبع سنين دأبا اى كعادتكم قاله الثعلبى وقال الزمخشرى دأبا مصدر دأب فى العمل وهو حال من من المأمورين اى دائبين اى اما على تدأبون دأبا واما على ايقاع المصدر حالا يعنى ذوى دأب **قوله** فذروه اى اتركوه فى سنبله انما قال ذلك ليبقى ولا يفسد **قوله** سبع شداد يعنى سبع سنين جدب وقحط **قوله** مما تحصنون اى تحرسون وتدخرون **قوله** يغاث الناس من الغوث او من الغيث وهو المطر اى يمطرون منه **قوله** وفيه يعصرون اكثر المفسرون على معنى يعصرون العنب خمرا والزيتون زيتا والسمسم دهنا وقال ابو عبيدة يعصرون ينجون من الجدب والكرب العصر والعصرة النجاة والملجأ وقيل يعصرون يمطرون دليله (وانزلنا من المعصرات) ثم ان الساقى لما رجع الى الملك واخبره بما افتاه يوسف من تأويل رؤياه قال الملك آتونى به اى بيوسف فلما جاءه الرسول اى لما جاء يوسف الرسول وقال اجب الملك قال يوسف ارجع الى ربك اى سيدك الملك فاسأله مابال النسوة الآية وانما قال ذلك حتى يظهر عذره ويعرف صحة امره من قبل النسوة وتمام القصة فى موضعها ﴿ص﴾ وادكر افتعل من ذكر امة قرن ويقرأ امه نسيان وقال ابن عباس يعصرون الاعناب والدهن تحصنون تحرسون ﴿ش﴾ اشار بهذا الى تفسير بعض الالفاظ التى وقعت فى الآيات المذكورة منها **قوله** وادكر فانه على وزن افتعل لان اصله اذكر بالذال المعجمة فنقلت الى باب الافتعال فصار اذتكر ثم قلبت التاء دالا مهملة فصار اذدكر ثم قلبت الذال المعجمة دالا مهملة ثم ادغمت الدال فى الذال فصار ادكر قال الزمخشرى هذا هو الفصيح وعن الحسن بالذال المعجمة و**قوله** افتعل من ذكر رواية الكشميهنى وفى رواية غيره افتعل من ذكرت ومنها قوله امة فانه فسرها بقوله قرن **قوله** ويقرأ امه بفتح الهمزة وتخفيف الميم وبالهاء المنونة فسره بقوله نسيان واخرجه الطبرى عن عكرمة وينسب هذه القراءة فى الشواذ الى ابن عباس والضحاك يقال رجل مأموه ذاهب العقل يقال امهت آمه امها بسكون الميم ومنها **قوله** يعصرون اشاره الى تفسيره بقوله وقال ابن عباس يعصرون الاعناب والدهن ووصله هكذا ابن ابى حاتم من طريق على ابن طلحة عن ابن عباس ومنها **قوله** تحصنون فسره بقوله تحرسون قدم الكلام فيه ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن محمد بن اسماء حدثنا جويرية عن مالك عن الزهرى ان سعيد بن المسيب وابا عبيدة اخبراه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو لبثت فى السجن مالبث يوسف ثم اتانى الداعى لاجبته ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه وعبد الله هو ابن محمد بن اسماء بن عبيد الضبعى سمع عمه جويرية بن اسماء وهما اسمان علمان مشتركان بين الذكور والاناث وابو عبيد بالضم اسمه سعد بن عبيد مولى عبدالرحمن بن الازهر بن

عوف والحديث مضى فى التفسير وفى احاديث الانبياء بهذا السند قوله مالبث اى مدة لبثه قوله ثم اتانى الداعى اى من الملك يدعونى اليه لاسرعت فى الاجابة ولبادرت اليه ولا اشترطت شرطا لاخراجى وقد كان يوسف لما اتاه الداعى يدعوه الى الملك قال ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتى قطعن ايديهن ولا يلزم من ذلك تفضيل يوسف على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانه قال ذلك تواضعا او بيانا للمصلحة اذ لعل فى الخروج مصالح الاسراع بها اولى ص باب من رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى المنام ش اى هذا باب فى بيان امر من رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى منامه ص حدثنا عبدان اخبرنا عبدالله عن يونس عن الزهرى حدثنى ابو سلمة ان اباهريرة رضى الله تعالى عنه قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من رآنى فى المنام فسيرانى فى اليقظة ولا يتمثل الشيطان بى قال ابو عبدالله قال ابن سيرين اذا رآه فى صورته ش مطابقته للترجمة من حيث انه يوضحها ان رؤية النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى المنام صحيحة لاتنكر وليست باضغاث احلام ولا من تشبيهات الشيطان يؤيده قوله صلى الله عليه وسلم فقد رأى الحق اى الرؤيا الصحيحة وذكر ابو الحسن عن على بن ابى طالب فى مدخله الكبير رؤية سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تدل على الخصب والامطار وكثرة الرحمة ونصر المجاهدين وظهور الدين وظفر الغزاة والمقاتلين ودمار الكفار وظفر المسلمين بهم وصحة الدين اذا رؤى فى الصفات المحمودة وربما دل على الحوادث فى الدين وظهور الفتن والبدع اذا رؤى فى الصفات المكروهة وعبدان شيخ البخارى لقب عبدالله بن عثمان المروزى وعبدالله هو ابن المبارك المروزى ويونس هو ابن يزيد الايلى والزهرى هو محمد بن مسلم وابو سلمة ابن عبدالرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه مسلم فى التعبير عن ابى الطاهر بن السرح وغيره واخرجه ابوداود فى الادب عن احمد بن صالح قوله فسيرانى فى اليقظة زاد مسلم من هذا الوجه او فكانما رآنى فى اليقظة هكذا بالشك ومعنى لفظ البخارى ان المراد اهل عصره اى من رآه فى المنام وفقه الله للهجرة اليه والتشرف بلقائه صلى الله تعالى عليه وسلم او يرى تصديق تلك الرؤيا فى الدار الآخرة او يراه فيها رؤية خاصة فى القرب منه والشفاعة قوله ولا يتمثل الشيطان بى اى لا يحصل له مثال صورتى ولا يتشبه بى قالوا كما منع الله الشيطان ان يتصور بصورته فى اليقظة كذلك منعه فى المنام لئلا يشتبه الحق بالباطل قوله قال ابو عبدالله الى آخره لم يثبت للنسفى ولابى ذر وثبت عند غيرهما وابو عبدالله هو البخارى نفسه قال محمد بن سيرين اذا رآه فى صورته اراد ان رؤيته اياه صلى الله تعالى عليه وسلم لاتعتبر الا اذا رآه على صفته التى وصف بها صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا التعليق رواه اسمعيل بن اسحق القاضى عن سليمان بن حرب من شيوخ البخارى عن حماد بن زيد عن ايوب قال كان محمد يعنى ابن سيرين اذا قص عليه رجل انه رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال صف الذى رأيته فان وصف له بصفة لا يعرفها قال لم يره وهذا سند صحيح فان قلت يعارضه ما اخرجه ابن ابى عاصم من وجه آخر عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من رآنى فى المنام فقد رآنى فانى ارى فى كل صورة قلت فى سنده صالح مولى التوأمة وهو ضعيف لاختلاطه وهو من رواية من سمع منه بعد الاختلاط ص حدثنا معلى بن اسد حدثنا عبدالعزيز بن مختار حدثنا ثابت البنانى عن انس رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من رآنى فى المنام فقد رآنى فان الشيطان لا يتمثل بى ورؤيا المؤمن

جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة ش — مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله كلهم بصريون
والحديث اخرجه الترمذي في الشمائل عن عبد الله بن عبد الرحمن عن معلى بن اسد * قوله فقد رآني
قيل معناه ان رؤياه صحيحة لاتكون اضغاثا ولاتشبيهات الشيطان ويعضده في بعض طرقه فقد رأى
الحق وقال الطيبي هنا اتحد الشرط والجزاء فدل على ان الغاية في الكمال اى فقد رآني رؤيا ليس
بعدها شئ وقيل هو في معنى الاخبار اى من رآني فاخبره بانها رؤية حق ليست اضغاث احلام ولاتخيلات
الشيطان ورؤيته سبب الاخبار قيل كيف يكون ذلك وهو في المدينة والرائي في المشرق والمغرب واجيب
بان الرؤية امر يخلقه الله تعالى ولايشترط فيها عقلا مواجهة ولامقابلة ولامقارنة ولاخروج شعاع
ولاغيره ولهذا جاز ان يرى اعمى الصين بقة اندلس وقيل كثيرا يرى على خلاف صفته المعروفة
ويراه شخصان في حالة واحدة في مكانين والجسم الواحد لايكون الا في مكان واحد واجاب النووي
حاكيا عن بعضهم ذلك ظن الرائي انه رآه كذلك وقد يظن الظان بعض الخيالات مرئيا لكونه
مرتبطا بما يراه عادة فذاته الشريفة هي مرئية قطعا لاخيال ولاظن فيه لكن هذه الامور العارضة
قد تكون متخيلة للرائي قوله فان الشيطان لايتمثل بي ومضى في حديث ابي هريرة في كتاب العلم
فان الشيطان لايتمثل في صورتي وفي حديث جابر عند ابن ماجة انه لاينبغي للشيطان ان يتمثل في
صورتي وفي لفظ مسلم ان يتشبه بدل ان يتمثل وفي حديث ابن مسعود عند الترمذي وابن
ماجة ان الشيطان لايستطيع ان يتمثل بي وفي حديث ابي قتادة على مايجئ وان الشيطان
لايترا أي بي بالراء ومعناه لايستطيع ان يصير مرئيا بصورتي وفي رواية غير ابي ذر يتزايا
بالزاي وبعد الالف ياء آخر الحروف وفي حديث ابي سعيد في آخر الباب فان الشيطان لايتكونني
ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر قال اخبرني ابو سلمة عن ابي
قتادة قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فمن رأى
شيئا يكرهه فلينفث عن شماله ثلاثا وليتعوذ من الشيطان فانها لاتضره وان الشيطان لايترايا بي
ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وان الشيطان لايترايا بي والثلاثة الاول من السند
مصريون وعبيد الله بن ابي جعفر الاموي القرشي واسم ابي جعفر يسار وكان عبيد الله بقية في زمانه
وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف وابو قتادة الحارث بن ربعي الانصاري والحديث مضى
في الطب عن خالد بن مخلد وفي التعبير عن احمد بن يونس ومضى الكلام فيه قوله لايتزايا بالزاي
اى لايقصدني لان يصير مرئيا بصورتي ص حدثنا خالد بن خلي حدثنا محمد بن حرب
حدثني الزبيدي عن الزهري قال ابو سلمة قال ابو قتادة قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من رآني
فقد رأى الحق ش مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد بن خلي بفتح الخاء المعجمة وكسر
اللام وتشديد الياء ابو القاسم الحمصي قاضيها وهو من افراد البخاري ومحمد بن حرب ابو عبد الله
النسائي روى عنه البخاري في آخر الاعتصام والزبيدي نسبة الى زبيد بضم الزاي وفتح الباء
الموحدة وسكون الياء وبالدال المهملة واسمه محمد بن الوليد بن عامر الشامي الحمصي وحديث ابي
قتادة تقدم عن قريب غير مرة قوله فقد رآى الحق اى الرؤية الصحيحة الثابتة لااضغاث احلام
ولاتخيلات باطلة وقال الطيبي الحق هنا مصدر مؤكد اى فقد رأى رؤية الحق ص تابعه
يونس وابن اخي الزهري ش اى تابع الزبيدي في روايته عن الزهري يونس بن يزيد

وابن اخي الزهري وهو محمد بن عبدالله بن مسلم ووصلها مسلم من طريقها وساقها على لفظ يونس واحال برواية ابن اخي الزهري عليه ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف حدثنا الليث حدثني ابن الهاد عن عبدالله بن خباب عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من رآني فقد رأى الحق فان الشيطان لايتكونني ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن الهاد هو يزيد بن عبدالله بن اسامة وعبدالله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولى وقد مر ذكره عن قريب والحديث من افراده **قوله** فان الشيطان لايتكونني لتتميم المعنى والتعليل للحكم ومعناه لايتكون كونا مثل كوني ولايتخذ كوني اى لايتشكل بشكلي وقال الكرماني التكون لازم فاوجهه ثم اجاب بقوله لزومه غير لازم اومعناه لايتكون كوني فحذف المضاف واوصل المضاف اليه بالفعل ﴿ص﴾ باب * رؤيا الليل ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان الرؤيا التي تكون بالليل هل تساوي الرؤيا التي تكون بالنهار اويتفاوتان قيل كأنه يشير الى حديث ابي سعيد اصدق الرؤيا بالاسحار اخرجه احمد مرفوعاً وصححه ابن حبان وذكر نصر بن يعقوب الدينوري ان الرؤيا اول الليل تبطئ بتأويلها ومن النصف الثاني تسرع بتفاوت اجزاء الليل وان اسرعها تأويلا رؤيا السحر ولاسيما عند طلوع الفجر وعن جعفر الصادق اسرعها تأويلا رؤيا القيلولة ﴿ص﴾ رواه سمرة ﴿ش﴾ اى روى حديث رؤيا الليل سمرة بن جندب الفزاري الصحابي المشهور وسيأتي حديثه في آخر كتاب التعبير ان شاء الله تع ﴿ص﴾ حدثنا احمد بن المقدام العجلي حدثنا محمد بن عبدالرحمن الطفاوي حدثنا ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اعطيت مفاتيح الكلم ونصرت بالرعب وبينما انا نائم البارحة اذ اتيت بمفاتيح خزائن الارض حتى وضعت في يدي قال ابو هريرة فذهب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانتم تنتقلونها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله وبينما انا نائم البارحة والطفاوي بضم الطاء وتخفيف الفاء وبالواو نسبة الى بني طفاوة او الى طفاوة موضع وايوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين والحديث من افراده **قوله** مفاتيح الكلم اى لفظ قليل يفيد معاني كثيرة وهذا غاية البلاغة وستأتي رواية اخرى بعثت بجوامع الكلم وقال البخاري بلغني ان جوامع الكلم ان الله تعالى يجمع الامور الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد والامرين او نحو ذلك **قوله** ونصرت بالرعب بضم الراء وسكون العين الفزع اى ينهزمون من عسكر الاسلام بمجرد الصيت ويخافون منهم اوينقادون بدون ايجاف خيل وركاب **قوله** البارحة اسم لليلة الماضية وان كان قبل الزوال **قوله** اتيت على صيغة المجهول **قوله** في يدي اما حقيقة واما مجاز باعتبار **قوله** تنتقلونها من الانتقال من النقل بالنون والقاف وروى تنتفلونها بالفاء موضع القاف اى تغتنمونها وروى تنتثلونها بالثاء المثلثة موضع الفاء اى تستخرجونها وذلك كاستخراجهم خزائن كسرى ودفائن قيصر ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اراني الليلة عند الكعبة فرأيت رجلا آدم كاحسن ما انت راء من ادم الرجال له لمة كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها تقطر ماء متكئا على رجلين او عواتق رجلين يطوف بالبيت فسألت من هذا فقيل المسيح بن مريم عليهما السلام واذا انا برجل جعد قطط اعور العين اليمنى كأنها عنبة طافية فسألت من هذا فقيل المسيح الدجال ﴿ش﴾

مطابقته للترجمة فى قوله ارانى الليلة عند الكعبة والحديث مضى فى اللباس عن عبدالله بن يوسف واخرجه مسلم فى الايمان عن يحيى بن يحيى **قوله** ارانى الليلة اى ارى نفسى والليلة نصب على الظرفية وسيأتى فى باب الطواف بالكعبة من وجه آخر عن عمر بلفظ بينما انا نائم رأيتنى اطوف بالكعبة **قوله** من ادم الرجال بضم الهمزة وسكون الدال جمع آدم وهو الاسمر قال الداودى هو الى السمرة اميل وقال ابو عبدالملك الادم فوق الاسمر يعلوه سواد قليل **قوله** له لمة بكسر اللام وتشديد الميم وهو الشعر المجاوز شحمة الاذن واللمم بالكسر ايضا جمع لمة فاذا بلغ المنكبين فهى جمة والوفرة دون ذلك **قوله** رجلها بتشديد الجيم اى سرحها **قوله** يقطر ماء جملة حالية **قوله** متكئا حال من **قوله** رجلا وهو نكرة ولكنه وصف بالاوصاف المذكورة فصار حكمه حكم المعرفة **قوله** او على عواتق رجلين شك من الراوى وهو جمع عاتق وهو اسم لما بين المنكب والعنق وقيل هذا جمع فكيف اضيف الى المثنى واجيب بانه نحو قوله (فقد صغت قلوبكما) وجاز مثله اذ لا التباس **قوله** جعد اى غير سبط او قصير **قوله** قطط هو المبالغ فى الجعودة **قوله** طافية ضد الراسبة وقال ابن الاثير الطافية هى الحبة التى قد خرجت عن حد نبت اخواتها فظهرت من بينها وارتفعت وقيل اراد به الحبة الطافية على وجه الماء شبه عينه بها ويقال طفا الشئ على الماء يطفوا اذا علا فعين الدجال طافية على وجهه قد برزت كالعنبة وقال ابن بطال من قرأ طافئة بالهمزة فمعناه ان عينه مفقوءة ذهب ضوئها كأنها عنبة نضجت فذهب ماؤها ومن قرأ بغير همز فمعناه انها برزت وخرج الباطن الاسود فيها لان كل شئ ظهر فقد طفا **قوله** المسيح الدجال وفى تسمية الدجال بالمسيح خمسة اقوال وفى تسميته بالدجال عشرة اقوال ذكرنا كلها فى كتابنا الموسوم بزين المجالس وكذلك ذكرنا فى تسمية عيسى بن مريم بالمسيح ثلاثة وعشرين وجها اختصرنا هنا ذكره خوفا من السآمة ومختصره معنى المسيح فى عيسى عليه السلام كونه لايمسح ذا عاهة الابرئ ومعناه فى الدجال كونه ممسوح احدى العينين وقيل فيه بالخاء المعجمة ﴿ ص ﴾ حدثنا يحى حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله ان ابن عباس كان يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انى اريت الليلة فى المنام وساق الحديث ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى ابن عبد الله بن بكير ينسب الى جده وعبيد الله بن عبدالله ابن عتبة بن مسعود الهذلى **قوله** انى اريت على صيغة المجهول وروى رأيت وقد اقتصر البخارى على هذا المقدار من الحديث وسيأتى تمامه بهذا السند فى باب من لم ير الرؤيا لاول عابر اذا لم يصب وسيأتى شرحه هناك ان شاء الله تعالى ﴿ ص ﴾ وتابعه سليمان بن كثير وابن اخى الزهرى وسفيان بن حسين عن الزهرى عن عبيدالله عن ابن عباس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اى تابع الزهرى فى روايته عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس سليمان بن كثير ووصل هذه المتابعة مسلم وقال حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمى اخبرنا محمد بن كثير حدثنا سليمان وهو ابن كثير عن الزهرى عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول لاصحابه من رآى منكم فليقصها اعبرها له قال جاء رجل فقال يارسول الله انى رأيت ظلة فاحاله على ماقبله **قوله** وابن اخى الزهرى اى تابعه ايضا ابن اخى الزهرى وهو محمد بن عبدالله بن مسلم وقال بعضهم وصلها الذهلى فى الزهريات ولا اعلم صحته **قوله** وسفيان بن حسين اى وتابعه ايضا

سفيان بن حسين الواسطى ووصلها احمد عن يزيد بن هارون عنه ﴿ ص ﴾ وقال الزبيدى
عن الزهرى عن عبيدالله ان ابن عباس اوباهريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾
اى وقال محمد بن الوليد بن عامر الحمصى عن محمد بن مسلم الزهرى عن عبيدالله بن عبدالله ان ابن
عباس اواباهريرة فذكره بالشك ووصله مسلم وقال حدثنا حاجب بن الوليد حدثنا محمد بن حرب
عن الزبيدى اخبرنى الزهرى عن عبيدالله بن عبدالله ان ابن عباس اواباهريرة كان يحدث ان رجلا
اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم ساق الحديث بسند آخر ﴿ ص ﴾ وقال شعيب
واسحق بن يحيى عن الزهرى كان ابوهريرة يحدث عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكان معمر
لايسنده حتى كان بعد ﴿ ش ﴾ شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى واسحق بن يحيى الكلبى
الحمصى وقال بعضهم وصلها الذهلى فى الزهريات ولااعلم صحته **قوله** وكان معمر اى ابن راشد
لايسند الحديث المذكور حتى اسنده بعد ذلك قال عبدالرزاق كان معمر يحدث به فيقول كان ابن عباس
يعنى ولايذكر عبيدالله بن عبدالله فى السند حتى جاءه زمعة بكتاب فيه عن الزهرى عن عبيدالله
عن ابن عباس فكان لا يشك فيه بعد ﴿ ص ﴾ باب الرؤيا بالنهار ﴿ ش ﴾
اى هذا باب فى بيان امر الرؤيا الواقعة بالنهار وفى رواية ابى ذر رؤيا النهار ﴿ ص ﴾ وقال
ابن عون عن ابن سيرين رؤيا النهار مثل رؤيا الليل ﴿ ش ﴾ اى قال عبدالله بن عون عن محمد
ابن سيرين ووصله على بن ابى طالب القيروانى فى كتاب التعبير من طريق مسعدة بن اليسع عن
عبدالله بن عون وفى التوضيح قال ابوالحسن على بن ابى طالب فى كتابه نور البستان وربيع
الانسان لافرق بين رؤيا النهار والليل وحكمهما واحد فى العبارة وكذا رؤيا النساء ورؤيا الرجال
﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن اسحق بن عبدالله بن ابى طلحة انه سمع انس
ابن مالك يقول كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يدخل على ام حرام بنت ملحان وكانت
تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها يوما فاطعمته وجعلت تفلى رأسه فنام رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت مايضحكك يارسول الله قال ناس من امتى
عرضوا على غزاة فى سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة اومثل الملوك على
الاسرة شك اسحق قالت فقلت يارسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم فدعا لها رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ثم وضع رأسه ثم استيقظ وهو يضحك فقلت مايضحكك يارسول الله قال ناس
من امتى عرضوا على غزاة فى سبيل الله كما قال فى الاولى قالت فقلت يارسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم
قال انت من الاولين فركبت البحر فى زمان معاوية بن ابى سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من
البحر فهلكت ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فنام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم استيقظ
وهو يضحك والحديث مضى فى الجهاد عن عبدالله بن يوسف ايضا وفى الاستيذان عن اسماعيل
واخرجه مسلم فى الجهاد عن يحيى بن يحيى ومضى الكلام فيه **قوله** يدخل على ام حرام بنت ملحان
بكسر الميم وقيل بفتحها وهى خالة انس بن مالك ووجه دخوله صلى الله تعالى عليه وسلم
عليها انها كانت خالته من الرضاع **قوله** تفلى على وزن ترمى اى تفتش عن القمل **قوله** ثبج هذا
البحر بفتح الثاء المثلثة والباء الموحدة وبالجيم اى وسطه **قوله** فى زمن معاوية احتج بعضهم على
صحة خلافة معاوية ولايصح لانه كان فى زمنه وهو امير بالشام والخليفة عثمان بن عفان رضى الله

تعالى عنه ولئن سلمنا ان ذلك كان فى زمن دعواه الخلافة لايصح لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم الخلافة بعدى ثلاثون سنة ومعاوية ومن بعده يسمون ملوكا واو سموا خلفاء ص ۞ باب ۞ رؤيا النساء ش اى هذا باب فى بيان رؤيا النساء قال ابن بطال الاتفاق على ان رؤيا المؤمنة الصالحة داخلة فى قوله رؤيا المؤمن الصالح جزء من اجزاء النبوة ص حدثنا سعيد بن عفير حدثنى الليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب اخبرنى خارجة بن زيد بن ثابت ان ام العلاء امرأة من الانصار بايعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اخبرته انهم اقتسموا المهاجرين قرعة قالت فطار لنا عثمان بن مظعون وانزلناه فى ابياتنا فوجع وجعه الذى توفى فيه فلما توفى غسل وكفن فى اثوابه دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالت فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فشهادتى عليك لقد اكرمك الله فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومايدريك ان الله اكرمه فقلت بابى انت يارسول الله فمن يكرمه الله فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اما هو فوالله لقد جاءه اليقين والله انى لارجو له الخير والله ماادرى وانا رسول الله ماذا يفعل بى فقالت والله لاازكى بعده احدا ابدا ش هذا مضى فى الجنائز وفيه فنمت فرأيت لعثمان عينا تجرى فاخبرت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ذلك عمله ويأتى ايضا الآن وهذا هو وجه مطابقة الحديث للترجمة وام العلاء ابنة الحارث ابن ثابت بن خارثة بن ثعلبة بن جلاس ابن امية الانصارية من المبايعات وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعودها فى مرضها **قوله** انهم اى ان الانصار اقتسموا المهاجرين يعنى اخذ كل منهم واحدا من المهاجرين حين قدموا المدينة **قوله** فطار لنا اى وقع فى سهمنا عثمان بن مظعون بالظاء المعجمة والعين المهملة **قوله** فوجع بكسر الجيم اى مرض ويجوز ضم الواو وقال ابن التين بالضم رويناه **قوله** ابا السائب بالسين المهملة كنية عثمان بن مظعون **قوله** فشهادتى مبتدأ وعليك صلته والجملة الخبرية خبره وهى لقد اكرمك الله اى شهادتى عليك قولى لقد اكرمك الله **قوله** بابى انت اى مفدى بابى انت **قوله** اما هو بفتح الهمزة وتشديد الميم وقسيمه **قوله** والله ماادرى وانا رسول الله واما مقدر نحو (والراسخون فى العلم) ان لم يكن عطفا على الله قال الكرمانى فان قلت معلوم انه صلى الله تعالى عليه وسلم مغفور له ماتقدم من ذنبه وما تأخر وله من المقامات المحمودة ماليس لغيره قلت هو نفى للدراية التفصيلية والمعلوم هو الاجمالى **قوله** مايفعل بى فى الحديث الآتى ما يفعل به قال الداودى الاول ليس بصحيح والصحيح هذا لان الرسول لايشك قال او قال ذلك قبل ان يخبر بان اهل بدر يدخلون الجنة ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى بهذا وقال ماادرى ما يفعل به قالت واحزننى فنمت فرأيت لعثمان عينا تجرى فاخبرت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ذلك عمله ش هذا هو من الحديث الماضى اخرجه عن ابى اليمان الحكم بن نافع الخ **قوله** بهذا اى بالحديث المذكور **قوله** ذلك ويروى ذاك ص ۞ باب ۞ الحلم من الشيطان ش اى هذا باب يذكر فيه الحلم من الشيطان والحلم بضم الحاء وقد سبق معناه وقد حذف ابن بطال وغيره هذا الباب لانه سبق مع الكلام عليه ص فاذا حلم فليبصق عن يساره وليستعذ بالله عزوجل ش حلم بفتح اللام وهذه الترجمة بعض الفاظ الحديث ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابى سلمة ان اباقتادة الانصارى وكان من اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفرسانه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول

الرؤيا من الله والحلم من الشيطان فاذا حلم احدكم الحلم يكرهه فليبصق عن يساره وليستعذ بالله منه فلن يضره
﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وقد مضى في باب من رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن يحيى بن بكير
عن الليث عن عبدالله بن ابي جعفر عن ابي سلمة عن ابي قتادة الحديث وبينهما بعض اختلاف في رجال السند
وفي المتن من زيادة ونقصان **قوله** وكان من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر هذا تعظيماله
وافتخارابه وتعليما للجاهل وان كان من الصحابة المشهورين **قوله** وفرسانه اى ومن فرسان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ومن فروسيته انه قتل يوم خيبر عشرين رجلا فنفله الشارع سلبهم **قوله**
الرؤيا من الله اى المنام المحبوب من الله تعالى والحلم المكروه من الشيطان اى على طبعه والا فالكل
من الله تعالى **قوله** فاذا حلم بفتح اللام وقدم آنفا ﴿ ص ﴾ باب * اللبن ﴿ ش ﴾ اى هذا
باب في حكم رؤية اللبن اذا رآه في المنام بماذا يعبر به ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدان اخبرنا عبدالله
اخبرنا يونس عن الزهرى اخبرنى حمزة بن عبدالله ان ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم بينا انا نائم ثم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى انى لارى الرى يخرج من اظفارى
ثم اعطيت فضلى يعنى عمر قالوا فما اولته يارسول الله قال العلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث
انه يوضحها ويبين تعبير اللبن وعبدان لقب عبدالله بن عثمان المروزى وعبدالله هو ابن المبارك
المروزى ويونس هو ابن يزيد وحمزة بالزاى ابن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهم يروى عن
ابيه عبدالله والحديث مضى في العلم عن سعيد بن عفير **قوله** لارى الرى اللام فيه للتأكيد والرى
بكسر الراى وتشديد الياء الاسم وبالفتح مصدر قال الجوهرى رويتا من الرى بالكسر اروى
رياوروا ايضا **قوله** يخرج من اظفارى ويروى يجرى من اظافيرى وهو جمع اظفار جمع ظفر قال
الداودى قد يراه من تحت الجلد او يحسه فيكون هذا ريا وقال الكرمانى الخروج يستعمل بعن
قلت معناه خرج عن البدن حاصلا او ظاهرا في الاظافير فليس صلته اوباعتبار ان بين الحروف
معارضة انتهى قلت هذا السؤال والجواب على كون اللفظ يخرج في اظافيرى على ما في بعض
النسخ على رواية الاكثرين واما على نسخة يخرج من اظفارى على رواية الكشميهنى فلا يحتاج الى
هذا التكلف وقال الكرمانى ايضا ان الرى معنى والخروج هو للاعيان قلت هو بمعنى مايروى
به او ثمة مقدر يعنى اثر الرى او نحوه ﴿ ص ﴾ باب * اذا جرى اللبن في اطرافه او اظافيره ﴿ ش ﴾
اى هذا باب يذكر فيه اذا جرى اللبن في اطرافه او اظافيره يعنى في المنام ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن
عبدالله حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب حدثنى حمزة بن عبدالله بن
عمر انه سمع عبدالله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بينا انا نائم اتيت بقدح
لبن فشربت منه حتى انى لارى الرى يخرج من اطرافى فاعطيت فضلى عمر بن الخطاب فقال من
حوله فما اولت ذلك يارسول الله قال العلم ﴿ ش ﴾ هذا هو الحديث الذى سبق قبله في باب
اللبن غير انه اخرجه هنا عن على بن عبدالله المدينى عن يعقوب بن ابراهيم عن ابيه ابراهيم بن سعد
ابن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف عن صالح بن كيسان عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى الخ ومضى
الكلام فيه ﴿ ص ﴾ باب * القميص في المنام ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في رؤية القميص
﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنى ابى عن صالح عن ابن شهاب
قال حدثنى ابو امامة بن سهل انه سمع اباسعيد الخدرى يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

بينا انا نائم رأيت الناس يعرضون على وعليهم قمص منها مايبلغ الثدى ومنها مايبلغ دون ذلك ومر على عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا ماأولت يارسول الله قال الدين ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله هم المذكورون فى الباب السابق غير ان هناك بعد ابن شهاب حمزة بن عبدالله وهنا ابو امامة بن سهل واسمه اسعد بن سهل بن حنيف الانصارى ادرك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويقال انه سماه وكناه باسم جده وكنيته ولم يسمع من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وسمع اباه واباسعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى العلم فى باب تفاضل اهل الايمان قوله رأيت الناس قال بعضهم رأيت من الرؤية البصرية وقوله يعرضون حال ويجوز ان يكون من الرؤية العلمية ويعرضون مفعول ثان والناس بالنصب على المفعولية ويجوز فيه الرفع انتهى قلت فى هذا التفصيل نظر ويعرضون حال على كل تقدير ولم يبين وجه رفع الناس قوله على بتشديد الياء وليس هذا اللفظ فى كثير من النسخ ولكن هو مقدر قوله قمص بضم القاف والميم جمع قميص ومناسبته بالدين انه يستر العورة كما ان الدين يستر الاعمال السيئة قيل جر القميص منهى عنه الجواب المنهى هو الذى يجر للخيلاء لا القميص الاخروى الذى هو لباس التقوى قوله الثدى بفتح الثاء المثلثة وسكون الدال ويجمع على ثدى بضم الثاء وكسر الدال وتشديد الياء وظاهر الكلام ان الثدى يكون للرجل وقال الجوهرى الثدى للرجل و المرأة وقال ابن فارس الثدى للمرأة وجمعه يذكر ويؤنث وثندوة الرجل كثدى المرأة واصل ثدى ثدوى على وزن فعول فاجتمع حرفا علة وسبق الاول بالسكون فقلبت ياء وادغمت فى الياء التى بعدها وكسرت الدال لاجل الياء التى بعدها ويقال ايضا بكسر الثاء المثلثة قوله ومر على بتشديد الياء والواو فى وعليه للحال وكذا يجره حال وفى رواية عقيل يجر قوله ماأولت كذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره ما اولته بالضمير ومضى فى الايمان بلفظ فما اولت ذلك ووقع عند الحكيم الترمذى فقال له ابو بكر رضى الله تعالى عنه على ماتأولت هذا يارسول الله ﴿ ص ﴾ باب * جر القميص فى المنام ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم جر القميص فى المنام ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن عفير حدثنى الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرنى ابو امامة بن سهل عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول بينا انا نائم رأيت الناس عرضوا على وعليهم قمص فمنها مايبلغ الثدى ومنها مايبلغ دون ذلك وعرض على عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولته يارسول الله قال الدين ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وعليه قميص يجره وهذا هو الحديث الذى مضى فى الباب السابق اخرجه من وجه آخر عن ابن شهاب وفيه فضيلة عمر رضى الله تعالى عنه ﴿ ص ﴾ باب * الخضر فى المنام والروضة الخضراء ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان رؤية الخضر فى المنام والخضر بضم الخاء المعجمة وسكون الضاد المعجمة جمع اخضر وهو اللون المعروف من اصول الالوان ووقع فى رواية النسفى وابى احمد الجرجانى باب الخضرة قوله والروضة الخضراء قال القيروانى الروضة التى لايعرف نبتها تعبر بالاسلام لنضارتها وحسن بهجتها وتعبر ايضا بكل مكان فاضل يطاع الله فيه كقبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وحلق الذكر وجوامع الخير وقبور الصالحين وقال صلى الله تعالى عليه وسلم مابين قبرى ومنبرى روضة من رياض الجنة وقال ارتعوا من رياض

الجنة يعني حلق الذكر وقال القبر روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النار وقد تدل الروضة على المصحف وعلى كتاب العلم كقولهم الكتب رياض الحكماء ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن محمد الجعفي حدثنا حرمي بن عمارة حدثنا قرة بن خالد عن محمد بن سيرين قال قال قيس بن عباد كنت في حلقة فيها سعد بن مالك وابن عمر رضي الله تعالى عنه فر عبدالله بن سلام فقالوا هذا رجل من اهل الجنة فقلت له انهم قالوا كذا وكذا فقال سبحان الله ما كان ينبغي لهم ان يقولوا ماليس لهم به علم انما رأيت كأنما عمود وضع في روضة خضراء فنصب فيها وفي رأسها عروة وفي اسفلها منصف والمنصف الوصيف فقيل ارقه فرقيت حتى اخذت بالعروة فقصصتها على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يموت عبدالله وهو آخذ بالعروة الوثقى ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الثاني من الترجمة في قوله في روضة خضراء وعبدالله بن محمد هو المعروف بالمسندي والجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء نسبة الى جعف بن سعد العشيرة من مذحج وقال الجوهري ابو قبيلة من اليمن والنسبة اليه كذلك وحرمي بفتح الحاء المهملة والراء وبالميم وياء النسبة وهو اسم بلفظ النسب وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وقرة بضم القاف وتشديد الراء ابن خالد السدوسي وقيس بن عباد بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة البصري التابعي الثقة الكبير له ادراك قدم المدينة خلافة عمر رضي الله تعالى عنه ووهم من عده من الصحابة وقد مضى ذكره في مناقب عبدالله بن سلام بهذا الحديث ومضى له حديث آخر في تفسير سورة الحج وغزوة بدر ايضا وليس له في البخاري سوى هذين الحديثين **قوله** في حلقة بسكون اللام ويجمع على حلق بكسر الحاء كقصعة وقصع وقال الجوهري جمع الحلقة حلق بفتح الحاء على غير قياس **قوله** فيها سعد بن مالك هو سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه **قوله** هذا رجل من اهل الجنة انما قالوا ذلك لانهم سمعوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول انه لايزال متمسكا بالاسلام حتى يموت **قوله** فقلت له اي لعبدالله بن سلام والقائل هو قيس بن عباد **قوله** فقال سبحان الله اي فقال عبدالله بن سلام سبحان الله للتعجب انما انكر عبدالله عليهم للتواضع وكراهة ان يشار اليه بالاصابع فيدخله العجب قال الكرماني الاولى ان يقال انما قاله لانهم لم يسمعوا ذلك صريحاً بل قالوه استدلالا واجتهادا فهو في مشئة الله تعالى **قوله** انما رأيت الخ التيام هذا الكلام بما قبله هو انه لما انكر عليهم ماقالوه ذكر المنام المذكور فهذا يدل على انه انما انكر عليهم الجزم ولم ينكر اصل الاخبار بانه من اهل الجنة وهكذا يكون شأن المراقبين الخائفين المتواضعين **قوله** كأنما عمود وضع في روضة خضراء وفي رواية ابن عون في وسط الروضة ولم يذكر وصف الروضة هنا ومضى في المناقب من رواية ابن عون رأيت كأني في روضة ذكر من سعتها وخضرتها وقال الكرماني يحتمل ان يراد بالروضة جميع مايتعلق بالدين وبالعمود الاركان الخمسة وبالعروة الوثقى الدين وفي التوضيح والعمود دال على كل مايعتمد عليه كالقرآن والسنن والفقه في الدين ومكان العمود وصفات المنام تدل على تأويل الامر وحقيقة التعبير وكذلك العروة الاسلام والتوحيد وهي العروة الوثقى قال تعالى (فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى) فاخبر الشارع بان ابن سلام يموت على الايمان ولما في هذه الرؤيا من شواهد ذلك حكم له

الصحابة بالجنة بحكم الشارع بموته على الاسلام وقال الداودى قالوا لانه كان بدريا وفيه القطع بان كل من مات على الاسلام والتوحيد لله دخل الجنة وان نالت بعضهم عقوبات **قوله** فنصب فيها اى العمود نصب فى الروضة ونصب بضم النون وكسر الصاد المهملة من النصب وهو ضد الخفض وفى المطالع وفى رواية العذرى انتصب والاول هو الصواب وقال الكرمانى ويروى نيص من ناص بالمكان اى اقام فيه وهو بالنون فى اوله وفى رواية المستملى والكشميهنى قبضت بفتح القاف والباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة وبتاء الخطاب وقال الكرمانى ويروى قبضت بلفظ مجهول القبض وهو باعجام الضاد **قوله** وفى رأسها اى فى رأس العمود وانما انث الضمير لان العمود اما مؤنث سماعى واما باعتبار معنى العمدة وقيل المراد منه عمودة وحيث استوى فيه التذكير لم يلحقه التاء **قوله** منصف بكسر الميم وهو الوصيف بالصاد المهملة اى الخادم وقد فسره فى الحديث بقوله والمنصف الوصيف وهو مدرج تفسير ابن سيرين وقال ابن التين رويناه منصف بفتح الميم وقال الهروى يقال نصفت الرجل انصفه نصافة اذا خدمته والمنصف الخادم والمراد هنا بالوصيف عون الله له **قوله** فقيل ارقه اى قيل لعبد الله بن سلام ارقه وهو امر من رقى يرقى من باب علم يعلم اذا صعد ومصدره رقى **قوله** فرقيت بكسر القاف على الافصح **قوله** حتى اخذت بالعروة وتقدم فى المناقب فرقيت حتى كنت فى اعلاها فاخذت بالعروة فاستمسكت فاستيقظت وانها لفى يدى ووقع فى رواية خرشة عند مسلم حتى اتى بى عمودا رأسه فى السماء واسفله فى الارض فى اعلاه حلقة فقال لى اصعد فوق هذا قال قلت كيف اصعد فاخذ بيدى فزجل بى بزاى وجيم اى رفعنى فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت **قوله** فقصصتها اى الرؤيا والباقى ظاهر ﴿ ص ﴾ باب ❊ كشف المرأة فى المنام ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان كشف الرجل المرأة فى المنام بان كشف وجهها ليراه ليتزوج بها ﴿ ص ﴾ حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اريتك فى المنام مرتين اذا رجل يحملك فى سرقة من حرير فيقول هذه امرأتك فاكشفها فاذا هى انت فاقول ان يكن هذا من عند الله يمضه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فاكشفها وعبيد مصغر عبد ابن اسمعيل الهبارى القرشى الكوفى واسمه فى الاصل عبد الله ابو محمد وابو اسامة حماد بن اسامة الليثى وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن ام المؤمنين عائشة والحديث اخرجه البخارى ايضا فى النكاح واخرجه مسلم فى الفضائل عن ابى كريب **قوله** اريتك بضم الهمزة وكسر الراء والكاف خطاب لعائشة **قوله** مرتين وقع عند مسلم مرتين او ثلاثا بالشك قيل يحتمل ان يكون الشك من هشام فاقتصر البخارى على مرتين لانه محقق **قوله** اذا رجل يحملك يأتى فى الباب الذى يليه فاذا ملك يحملك والتوفيق بينهما ان الملك يتشكل بشكل الرجل والمراد به جبريل عليه السلام **قوله** فى سرقة بفتح السين المهملة وفتح الراء والقاف اى فى قطعة من حرير وفى التوضيح السرقة شقة الحرير وقوله من حرير تأكيد كقوله اساور من ذهب والاساور لا يكون الا من ذهب وان كان من فضة يسمى قلبا وان كان من قرون او عاج يسمى مسكة **قوله** فاكشفها بلفظ المتكلم **قوله** فاذا هى انت قال القرطبى يريد انه رآها فى النوم كما رآها فى اليقظة فكانت هى المراد بالرؤيا لا غيرها **قوله** يمضه مجزوم لانه جواب الشرط اى ينفذه ويكمله وقال

الكرمانى يحتمل ان تكون هذه الرؤيا قبل النبوة وان تكون بعدها وبعد العلم فان رؤياه وحى فعبر عما علمه بلفظ الشك ومعناه اليقين اشارة الى انه لادخل له فيه وليس ذلك باختياره وفى قدرته انتهى قلت بين حماد بن سلمة فى روايته المراد ولفظه اتيت بجارية فى سرقة من حرير بعد وفاة خديجة فكشفتها فاذاهى انت وهذا يدفع الاحتمال الذى ذكره الكرمانى ص

باب ثياب الحرير فى المنام ش اى هذا باب فى بيان رؤية ثياب الحرير فى المنام ص

حدثنا محمد اخبرنا ابومعاوية اخبرنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اريتك قبل ان اتزوجك مرتين رأيت الملك يحملك فى سرقة من حرير فقلت له اكشف فكشف فاذا هى انت فقلت ان يكن هذا من عندالله يمضه ثم اريتك يحملك فى سرقة من حرير فقلت اكشف فكشف فاذا هى انت فقلت ان يك هذا من عندالله يمضه ش هذا هو الحديث المذكور قبل هذا الباب ومحمد شيخ البخارى قال الكلاباذى محمد بن سلام ومحمد بن المثنى كل منهما يروى عن ابى معاوية محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاى وجزم السرخسى فى رواية ابى ذر عنه انه محمد بن العلاء ابوكريب ومضى الكلام فيه قوله اكشف فكشف قدم فى الرواية الماضية اكشفها فالكاشف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثمة وهنا الملك والتوفيق بينهما انه يحتمل ان يراد بقوله اكشفها امرت بكشفها او كشف كل منهما شيئا وقيل نسبة الكشف اليه لكونه الآمر به وان الذى باشر الكشف هو الملك وقال ابن بطال رؤية المرأة فى المنام يحتمل وجوها (منها) ان تدل على امرأة تكون له فى اليقظة تشبه التى رآها فى المنام كما كانت رؤية الشارع هذه (ومنها) انه قدتدل على الدنيا والمنزلة فيها والسعة فى الرزق وهو اصل عند المعبرين فى ذلك (ومنها) انه قدتدل على فتنة بما يقترن بها من دلائل ذلك وثياب الحرير واتخاذها النساء فى الرؤيا تدل على النكاح وعلى الازواج وعلى العز والغناء وليس الذهب والفضة واللباس دال على حشم لابسه لانه محله ولاخير فى ثياب الحرير للرجال والله اعلم ص

باب المفاتيح فى اليد ش اى هذا باب فى بيان رؤية المفاتيح فى اليد وقال اهل التفسير المفتاح مال وعز وسلطان وصلاح وعلم وحكمة فمن راى انه يفتح بابا بمفتاح فانه يظهر بحاجته بمعونة من له يد وان رأى ان فى يده مفتاحا فانه يصيب سلطانا عظيما فان كان مفتاح الجنة يصيب سلطانا عظيما فى الدين او عملا كثيرا من اعمال البر او يجد كنزا او مالا حلا لا ميراثا وان كان مفتاح الكعبة حجب سلطانا اواما ماوقس على هذا سائر المفاتيح وقال الكرمانى وقديكون اذافتح به بابادعا دعاء يستجاب له ص حدثنا سعيد بن عفير حدثنا الليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب اخبرنى سعيد بن المسيب ان اباهريرة قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب وبينا انا نائم اتيت بمفاتيح خزائن الارض فوضعت فى يدى قال محمد بلغنى ان جوامع الكلم ان الله يجمع الامور الكثيرة التى كانت تكتب فى الكتب قبله فى الامر الواحد والامرين اونحو ذلك ش مطابقته للترجمة فى قوله اتيت بمفاتيح خزائن الارض ورجاله قدموا قريبا وبعيدا والحديث مضى فى الجهاد عن يحيى بن بكير ومضى الكلام فيه قوله قال محمد وروى قال ابوعبدالله قلت قال محمد رواية كريمة وقوله ابوعبدالله رواية ابى ذر قيل هو البخارى لان اسمه محمد وكنيته ابو عبدالله وقال بعضهم الذى يظهر ان الصواب ماعند كريمة

فان هذا الكلام ثبت من الزهري واسمه محمد بن مسلم وقد ساقه البخاري هنا من طريقه فيبعد ان يأخذ كلامه فينسبه لنفسه انتهى قلت سبق بهذا الكلام صاحب التوضيح ولايخ عن تأمل قوله يجمع الامور الكثيرة الخ قال الهروي يعني القرآن ﴿ص﴾ باب التعليق بالعروة والحلقة ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان من راى في منامه انه يتعلق بالعروة او بالحلقة وقال اهل التعبير الحلقة والعروة المجهولة تدل لمن تمسك بها على قوته في دينه واخلاصه فيه ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا ازهر عن ابن عون (ح) وحدثني خليفة حدثنا معاذ حدثنا ابن عون عن محمد حدثنا قيس بن عباد عن عبدالله بن سلام قال رأيت كأني في روضة وسط الروضة عمود في اعلى العمود عروة فقيل لي ارقه قلت لااستطيع فاتاني وصيف فرفع ثيابي فرقيت فاستمسكت بالعروة فانتبهت وانا مستمسك بها فقصصتها على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال تلك الروضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى لاتزال مستمسكا بالاسلام حتى تموت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاستمسكت بالعروة وهو الحديث الذي مر عن قريب في باب الخضر في المنام والروضة الخضراء ومضى الكلام فيه واخرجه هنا من طريقين (الاول) عن عبدالله بن محمد المعروف بالمسندي عن ازهر بفتح الهمزة وسكون الزاي ابن سعد السمان البصري عن عبدالله بن عون عن محمد بن سيرين عن قيس بن عباد (والثاني) عن خليفة بن خياط بالخاء المعجمة وتشديد الياء آخر الحروف عن معاذ بن معاذ بضم الميم فيهما التميمي عن عبدالله بن عون عن محمد بن سيرين عن قيس بن عباد الخ قوله حدثني ويروى حدثنا قوله ارقه الهاء فيه هاء السكت قوله وصيف بفتح الواو وهو الخادم قوله وانا مستمسك بها قيل كيف كانت العروة بعد الانتباه في يده واجيب يعني انتبهت حال الاستمساك حقيقة بعده لشمول قدرة الله عز وجل له ﴿ص﴾ باب عمود الفسطاط تحت وسادته ﴿ش﴾ اى هذا باب في ذكر من راى في منامه عمود الفسطاط تحت وسادته والعمود معروف وجمعه اعمدة وعمد بضمتين وبفتحتين وهو مارفع به الاخبية من الخشب والعمود يطلق ايضا على مارفع به البيوت من حجارة كالرخام والصوان ويطلق ايضا على مايعتمد عليه من حديد اوغيره وعمود الصبح ابتداء ضوئه والفسطاط بضم الفاء وبكسرها وبالطاء المهملة مكررة هو الخيمة العظيمة وقال الكرماني هو السرادق ويقال له الفستات والفستاط والفساط وقال الجواليقي هو فارسي معرب قوله تحت وسادته وفي رواية النسفي عند وسادته وهي بكسر الواو المخدة وهذه الترجمة ليس فيها حديث وبعده باب الاستبرق ودخول الجنة في المنام وهكذا عند الجميع الا انه سقط لفظ باب عند النسفي والاسماعيلي واما ابن بطال فانه جمع الترجمتين في باب واحد فقال باب عمود الفسطاط تحت وسادته ودخول الجنة في المنام وفيه حديث ابن عمر الآتي وقال ابن بطال سألت المهلب كيف ترجم البخاري بهذا الباب ولم يذكر فيه حديثا فقال لعله راى حديث ابن عمر اكمل اذ فيه ان السرقة كانت مضروبة في الارض على عمود كالخباء وان ابن عمر اقتلعها فوضعها تحت وسادته وقام هو بالسرقة يمسكها وهي كالهودج من استبرق فلا يرى موضعا من الجنة الا طار اليه ولما لم يكن هذا بسنده لم يذكره لكنه ترجم به ليدل على ان ذلك مروي اوليبين سنده فيلحقه بها فاعجلته المنية عن تهذيب كتابه ﴿ص﴾ باب الاستبرق ودخول الجنة في المنام ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان رؤية الاستبرق وهو الغليظ من الديباج وهو فارسي معرب بزيادة القاف وقد

يعبر الحرير فى المنام بالشرف فى الدين والعلم لان الحرير من اشرف ملابس الدنيا وكذلك العلم بالدين اشرف العلوم **قوله** ودخول الجنة فى المنام عطف على الاستبرق اى وفى بيان رؤية الدخول فى الجنة فى المنام ورؤية دخول الجنة فى المنام تدل على دخولها فى اليقظة ويعبر ايضا بالدخول فى الاسلام الذى هو سبب لدخول الجنة **ص** حدثنا معلى بن اسد حدثنا وهيب عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال رايت فى المنام كان فى يدى سرقة من حرير لا اهوى بها الى مكان فى الجنة الا طارت بى اليه فقصصتها على حفصة فقصتها حفصة رضى الله تعالى عنها على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان اخاك رجل صالح اوان عبدالله رجل صالح **ش** مطابقته للجزء الاول للترجمة تؤخذ من قوله رايت فى المنام كأن فى يدى سرقة من حرير وتؤخذ للجزء الثانى من قوله لا اهوى بها الى مكان فى الجنة الا طارت بى اليه فان قلت ليس فيه مايطابق الجزء الاول من الترجمة فانه لفظ الاستبرق وليس فيه قلت قد مر ان السرقة قطعة من حرير وقيل شقة منه والاستبرق ايضا نوع من الحرير وشيخ البخارى معلى بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد اللام المفتوحة ابن اسد العمى ابو الهيثم البصرى اخو بهز بن اسد ووهيب مصغر وهب ابن خالد البصرى وايوب هو السختيانى ونافع يروى عن مولاه عبدالله بن عمر رضى الله عنهما والحديث مضى فى صلاة الليل عن ابى النعمان عن حماد ومضى الكلام فيه **قوله** اهوى بها بضم الهمزة من الاهواء وثلاثيه هوى اى سقط وقال الاصمعى اهويت بالشى اذا رميت به ويقال اهويت له بالسيف **قوله** الا طارت بى اليه طيران السرقة قوة يرزقه الله تعالى على التمكن من الجنة حيث يشاء **قوله** او ان عبدالله شك من الراوى ووقع فى رواية حماد عند مسلم ان عبدالله رجل صالح بالجزم وزاد الكشميهنى فى روايته عن الفربرى لو كان يصلى من الليل ووقع فى رواية عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال نعم الفتى اوقال نعم الرجل ابن عمر كان يصلى من الليل رواه مسلم **ص** ﴿باب﴾ القيد فى المنام **ش** اى هذا فى باب فى بيان من راى انه مقيد فى المنام ولم يذكر مايكون تعبيره اكتفاء بماذكر فى الحديث **ص** حدثنا عبدالله ابن الصباح حدثنا معتمر قال سمعت عوفا قال حدثنا محمد بن سيرين انه سمع اباهريرة رضى الله تعالى عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان لم تكد تكذب رؤيا المؤمن ورؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزء من النبوة وماكان من النبوة فانه لايكذب قال محمد وانا اقول هذه قال وكان يقال الرؤيا ثلاث حديث النفس وتخويف الشيطان وبشرى من الله فمن رأى شيئا يكرهه فلا يقصه على احد وليقم فليصل قال وكان يكره الغل فى النوم وكان يعجبهم القيد ويقال القيد ثبات فى الدين **ش** مطابقته للترجمة فى قوله وكان يعجبهم القيد الخ وعبدالله بن الصباح بتشديد الباء الموحدة العطار البصرى ومعتمر ابن سليمان وعوف الاعرابى والحديث من افراده **قوله** اذا اقترب الزمان لم تكد تكذب رؤيا المؤمن هكذا فى رواية ابى ذر عن غير الكشميهنى وفى رواية غيره اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب وقال الخطابى فيه قولان (احدهما) ان المعنى اذا تقارب زمان الليل وزمان النهار وهو وقت استوائهما ايام الربيع وذلك وقت اعتدال الطبائع الاربع غالبا (والثانى) ان المراد من اقتراب الزمان انتهاء مدته اذا دنا قيام الساعة وقال ابن بطال الصواب هو الثانى وقال الداودى المراد بتقارب الزمان نقص الساعات والايام والليالى ومراده بالنقص سرعة مرورها وذلك قرب قيام

الساعة وقيل معنى كونه رؤيا المؤمن فى آخر الزمان لاتكاد تكذب انها تقع غالبا على الوجه المرئ لاتحتاج الى التعبير فلا يدخلها الكذب والحكمة فى اختصاص ذلك بآخر الزمان ان المؤمن فى ذلك الوقت يكون غريبا كما فى الحديث بدء الاسلام غريبا وسيعود غريبا اخرجه مسلم فيقل انيس المؤمن ومعينه فى ذلك الوقت فيكرم بالرؤيا الصادقة وقيل المراد بالزمان المذكور زمان المهدى عند بسط العدل وكثرة الامن وبسط الخير والرزق وقال القرطبى المراد والله اعلم بآخر الزمان المذكور فى هذا الحديث زمان الطائفة الباقية مع عيسى ابن مريم صلوات الله عليهما وسلامه بعد قتله الدجال قوله ورؤيا المؤمن جزء الحديث معطوف على جملة الحديث قبله وهو اذا اقترب الزمان الحديث فهو مرفوع ايضا وقد مر الكلام فيه عن قريب **قوله** قال محمد هو ابن سيرين **قوله** وانا اقول هذه اشارة الى الجملة المذكورة وقال الكرمانى هذه اى المقالة و **قوله** وانا اقول هذه كذا هو فى رواية ابى ذر وفى جميع الطرق ووقع فى شرح ابن بطال وانا اقول هذه الامة وذكره عياض كذلك وقال خشى ابن سيرين ان يتأول احد معنى قوله واصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا انه اذا تقارب الزمان لم يصدق الارؤيا الرجل الصالح وانا اقول هذه الامة يعنى ان رؤيا هذه الامة صادقة كلها صالحها وفاجرها ليكون صدق رؤياهم زجرا لهم وحجة عليهم لدروس اعلام الدين وطموس اثاره بموت العلماء وظهور المنكر انتهى وقال بعضهم وهذا مرتب على ثبوت هذه الزيادة وهى لفظ الامة ولم اجدها فى شئ من الاصول انتهى قلت عدم وجدانه ذلك لايستلزم عدم وجدان غيره **قوله** قال وكان يقال الرؤيا ثلاث الخ اى قال محمد بن سيرين الرؤيا على ثلثة اقسام ولم يعين ابن سيرين القائل بهذا من هو قالوا هو ابو هريرة وقد رفعه بعض الرواة ووقفه آخرون وقد اخرجه احمد عن هودة بن خليفة عن عوف بسنده مرفوعا الرؤيا ثلاث الحديث مثله واخرجه الترمذى والنسائى من طريق سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن ابن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الرؤيا ثلاث فرؤيا حق ورؤيا يحدث بها الرجل نفسه ورؤيا تخويف من الشيطان واخرجه مسلم وابوداود والترمذى من طريق عبدالوهاب الثقفى عن ايوب عن محمد بن سيرين مرفوعا ايضا بلفظ الرؤيا ثلاث فالرؤيا الصالحة بشرى من الله والباقى نحوه **قوله** حديث النفس اى اولها حديث النفس وهو ما كان فى اليقظة فى خيال الشخص فيرى مايتعلق به عند المنام **قوله** وتخويف الشيطان وهو الحلم اى المكروهات منه **قوله** وبشرى اى الثالث بشرى من الله اى المبشرات وهى المحبوبات ووقع فى حديث عوف بن مالك عند ابن ماجة بسند حسن رفعه الرؤيا ثلاث منها اهاويل من الشيطان ليحزن ابن آدم ومنها مايهم به الرجل فى يقظته فيراه فى منامه ومنها جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة قيل ليس الحصر مرادا من قوله ثلاث لثبوت اربعة انواع اخرى (الاول) حديث النفس وهو فى حديث ابى هريرة فى الباب (والثانى) تلاعب الشيطان وقد ثبت عند مسلم من حديث جابر رضى الله تعالى عنه قال جاء اعرابى فقال يارسول الله رأيت فى المنام كأن رأسى قطع فانا اتبعه وفى لفظ فقد حرج فاشتددت فى اثره فقال لاتخبر بتلاعب الشيطان بك فى المنام وفى رواية له اذا لعب الشيطان باحدكم فى منامه فلا يخبر به الناس (والثالث) رؤيا مايعتاده الرائى فى اليقظة كمن كانت عادته ان يأكل فى وقت فنام فيه فرأى انه يأكل اوبات طافحا من اكل او شرب فراى انه يتقيأ وبينه وبين حديث النفس عموم وخصوص (والرابع)

الاضغاث قوله قال وكان يكره اى قال ابن سيرين كان ابو هريرة يكره الغل فى النوم لانه من صفات
اهل النار لقوله تعالى اذا لاغلال فى اعناقهم الآية وقد تدل على الكفر وقد تدل على امرأة توذى
يعنى يعبربها والغل بضم الغين المعجمة وتشديد اللام هو الحديد الذى يجعل فى العنق وقالوا ان انضم
الغل الى القيد يدل على زيادة المكروه واذا جعل الغل فى اليدين حمد لانه كف لهما عن الشر وقد
يدل الغل على البخل بحسب الحال وقالوا ايضا ان رأى ان يديه مغلولتان فانه بخيل وان رأى انه
قيد وغل فانه يقع فى سجن او شدة وقال الكرمانى اختلفوا فى قوله وكان يقال الى قوله فى الدين
فقال بعضهم كله كلام الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل كله كلام ابن سيرين وقيل
القيد ثبات فى الدين هو كلام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل وكان يكره فاعله
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو كلام ابى هريرة انتهى قلت اخذ الكرمانى
هذا من كلام الطيبى **قوله** وكان يعجبهم كذا ثبت هنا بلفظ الجمع والافراد فى يكره ونقول
وقال الطيبى ضمير الجمع لاهل التعبير وكذا قوله وكان يقال القيد ثبات فى الدين قال
المهلب روى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم القيد ثبات فى الدين من رواية قتادة
ويونس وآخرين وتفسير ذلك انه يمنع الخطايا ويقيد عنها وروى ابن ماجة من حديث وكيع
عن ابى بكر الهذلى عن ابن سيرين فذكر قصة القيد مرفوعة **ص** وروى قتادة ويونس
وهشام وابو هلال عن ابن سيرين عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وادرجه بعضهم
كله فى الحديث وحديث عوف ابين وقال يونس لا احسبه الا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
فى القيد **ش** اى روى اصل الحديث قتادة بن دعامة ويونس بن عبيد احد ائمة البصرة
وهشام بن حسان الازدى وابو هلال محمد بن سليم بالضم الراسبى قال الكرمانى لم يسبق ذكره كل
هؤلاء رووه عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** وادرجه
بعضهم كله اى كل المذكور من لفظ الرؤيا ثلاث الى فى الدين اى جعله كله مرفوعا والمراد به رواية
هشام بن ابى عبد الله الدستوائى عن قتادة عن محمد بن سيرين عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم وادرجه فى الحديث قوله واكره الغل الخ ولم يذكر الرؤيا جزء من ستة واربعين
جزأ من النبوة **قوله** وحديث عوف ابين اى وحديث عوف الاعرابى اظهر حيث فصل المرفوع
عن الموقوف قال الكرمانى ابين اى فى ان يكون ذلك من الحديث **قوله** وقال يونس لا احسبه اى لا
احسب الذى ادرجه بعضهم الا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى القيد يعنى انه شك فى رفعه
ص قال ابو عبد الله لا تكون الاغلال الا فى الاعناق **ش** ابو عبد الله هو البخارى
نفسه واشار بهذا الكلام الى رد قول من قال قد يكون الغل فى غير العنق كاليد والرجل ولكن
لا ينهض هذا الرد لما قال ابو على القالى الغل ما يربط به اليد وقال ابن سيدة الغل جامعة تجعل
فى العنق او اليد والجمع اغلال ويد مغلولة جعلت فى الغل قال تعالى (غلت ايديهم) **ص**

❊ باب ❊ العين الجارية فى المنام **ش**

اى هذا باب فى بيان رؤية العين الجارية فى المنام
وقال المهلب العين الجارية تحتمل وجوها فان كان ماؤها صافيا عبرت بالعمل الصالح والافلا وقيل
العين الجارية عمل جار من صدقة او معروف لحى او ميت وقيل عين الماء نعمة وبركة وخير وبلوغ
امنية ان كان صاحبها مستورا وان كان غير عفيف اصابته مصيبة يبكى لها اهل داره

ص حدثنا عبدان اخبرنا عبدالله اخبرنا معمر عن الزهري عن خارجة بن زيد بن ثابت
عن ام العلاء وهي امرأة من نسائهم بايعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالت طار لنا
عثمان بن مظعون في السكنى حين اقترعت الانصار على سكنى المهاجرين فاشتكى فمرضناه حتى توفي ثم
جعلناه في اثوابه فدخل علينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب
فشهادتي عليك لقد اكرمك الله قال وما يدريك قلت لا ادري والله قال اما هو فقد جاءه اليقين اني
لارجو له الخير من الله والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم قالت ام العلاء فوالله
لا ازكي احدا بعده قالت ورأيت لعثمان في النوم عينا تجري فجئت رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ذاك عمله يجري له ش مطابقته للترجمة في قوله ورأيت
لعثمان في النوم الى آخره وعبدان لقب عبدالله بن عثمان المروزي وعبدالله هو ابن المبارك المروزي
والحديث قد مضى في باب رؤيا النساء ومضى الكلام فيه وام العلاء والدة خارجة بن زيد الراوي
عنها هنا واسمها كنيتها قوله وهي امرأة من نسائهم اي من الانصار وهو من كلام الزهري الراوي
عن خارجة قوله طار لنا يعني وقع في سهمنا قوله حين اقترعت وفي رواية ابي ذر عن غير الكشميهني
حين اقرعت بحذف التاء قوله فاشتكى اي مرض قوله فمرضناه بتشديد الراء اي قمنا بامره
في مرضه قوله حتى توفي كانت وفاته في شعبان سنة ثلاث من الهجرة قوله ذاك عمله يجري له
يعني شيء عمله بقي له ثوابه جاريا كالصدقة وانكر صاحب التلويح ان يكون له شيء من الامور
الثلاثة التي ذكرها مسلم من حديث ابي هريرة رفعه اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث الحديث
ورد عليه بانه كان له ولد صالح شهد بدرا وما بعدها وهو السائب مات في خلافة ابي بكر رضي الله
تعالى عنه فهو احد الثلاث وقد كان عثمان من الاغنياء فلا يبعد ان يكون له صدقة استمرت
بعد موته فقد اخرج ابن سعد من مرسل ابي بردة بن ابي موسى قال دخلت امرأة عثمان بن
مظعون على نساء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فرأين هيئتها فقلن مالك فما في قريش
اغنى من بعلك فقالت اما ليله فقائم الحديث ص باب نزع الماء من البئر حتى يروى الناس
ش اي هذا باب في بيان من يرى انه ينزع الماء اي يستخرج الماء من البئر حتى يروى بفتح
الواو من روى يروى من باب علم يعلم قوله الناس بالرفع فاعله ص رواه ابو هريرة عن
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ش اي روى نزع الماء من البئر ابو هريرة وسيأتي موصولا
في الباب الثاني ص حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير حدثنا شعيب بن حرب حدثنا صخر
ابن جويرية نا نافع ان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما حدثه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم بينا انا على بئر انزع منها اذ جائني ابو بكر وعمر فاخذ ابو بكر الدلو فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي
نزعه ضعف فغفر الله له ثم اخذها ابن الخطاب من يد ابي بكر فاستحالت في يده غربا فلم ار عبقريا من
الناس يفري فريه حتى ضرب الناس بعطن ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويعقوب بن
ابراهيم بن كثير بالثاء المثلثة الدورقي وشعيب بن حرب المدائني يكنى ابا صالح كان اصله من بغداد
فسكن المدائن فنسب اليها ثم انتقل الى مكة فنزلها الى ان مات بها وماله في البخاري سوى هذا الحديث
وصخر بفتح الصاد المهملة وسكون الخاء المعجمة وبالراء ابن جويرية مصغر جارية بالجيم والحديث
مضى في فضائل ابي بكر رضي الله تعالى عنه عن احمد بن سعيد قوله بينا قد ذكرنا غير مرة ان اصل

بينا بين فاشبعت فتحة النون فصارت بينا ويقال ايضا بينما ويضاف الى جملة **قوله** اذجاءنى جوابه وكلمة اذللمفاجأة **قوله** ذنوبا بفتح الذال المعجمة وهو الدلوالممتلئ **قوله** اوذنوبين شك من الراوى **قوله** وفى نزعه ضعف بفتح الضاد وضمها لغتان **قوله** ثم اخذها ابن الخطاب اى ثم اخذ الدلو عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه **قوله** من يد ابى بكر رضى الله تعالى عنه فيه اشارة الى ان عمر ولى الخلافة بعهد من ابى بكر بخلاف ابى بكر فان خلافته لم تكن بعهد صريح من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولكن وقعت عدة اشارات الى ذلك فيها مايقرب من الصريح **قوله** فاستحالت اى تحولت فى يد عمر رضى الله تعالى عنه غربا بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وبالباء الموحدة وهو الدلو العظيمة المتخذة من جلود البقر فاذا فتحت الراء فهو الماء الذى يسيل بين البئر والحوض **قوله** عبقريا بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وفتح القاف وهو الكامل الحاذق فى عمله **قوله** يفرى بسكون الفاء وكسر الراء **قوله** فريه بفتح الفاء وكسر الراء وتشديد الياء آخر الحروف اى يعمل عمله جيدا صالحا عجيبا **قوله** حتى ضرب الناس بعطن بفتح المهملتين وآخره نون وهو مايعد للشرب حول البئر من مبارك الابل والعطن للابل كالوطن للناس لكن غلب على مبركها حول الحوض وقال ابن الاثير فى حديث ضرب الناس بعطن اى رويت ابلهم حتى بركت واقامت مكانها ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ نزع الذنوب والذنوبين من البئر بضعف ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان نزع الذنوب وهو الدلو الممتلئ كما ذكرناه الآن **قوله** بضعف اى مع ضعف ﴿ص﴾ حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا موسى بن عقبة عن سالم عن ابيه عن رؤيا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى ابى بكر وعمر قال رأيت الناس اجتمعوا فقام ابوبكر فنزع ذنوبا اوذنوبين وفى نزعه ضعف والله يغفرله ثم قام عمر بن الخطاب فاستحالت غربا فما رأيت من الناس يفرى فريه حتى ضرب الناس بعطن ﴿ش﴾ هذا الحديث هو الذى مضى فى الباب السابق غير انه اخرجه من طريق آخر عن احمد بن يونس هو احمد بن عبدالله ابن يونس الكوفى عن زهير بن معاوية الجعفى عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبدالله عن ابيه عبدالله ابن عمر بن الخطاب وقد مضى الكلام فيه ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن عفير حدثنى الليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب اخبرنى سعيد ان اباهريرة اخبره ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينا انا نائم رأيتنى على قليب وعليها دلو فنزعت منها ماشاء الله ثم اخذها ابن ابى قحافة فنزع منها ذنوبا اوذنوبين وفى نزعه ضعف والله يغفرله ثم استحالت غربا فاخذها عمر بن الخطاب فلم ار عبقريا من الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب حتى ضرب الناس بعطن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهو مثل حديث ابن عمر اخرجه عن سعيد بن عفير عن الليث بن سعد عن عقيل بن خالد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن سعيد بن المسيب والحديث اخرجه مسلم فى الفضائل عن عبدالملك بن شعيب ابن الليث بن سعد عن ابيه عن جده **قوله** رأيتنى اى رأيت نفسى **قوله** على قليب هو البئر المقلوب ترابها قبل الطى **قوله** ابن ابى قحافة هو ابو بكر الصديق واسم ابى قحافة عبدالله بن عثمان رضى الله تعالى عنه **قوله** والله يغفرله ليس له نقص فيه ولا اشارة الى ذنب وانما هى كلمة كانوا يدعمون بها كلامهم ونعمت الدعامة وكذا ليس فى قوله وفى نزعه ضعف حط من فضيلته وانما هو اخبار عن حال ولايتهما وقد كثر انتفاع الناس فى ولاية عمر رضى الله تعالى عنه لطولها واتساع الاسلام

والفتوحات وتمصير الامصار ﴿ ص ﴾ باب ﴿ الاستراحة في المنام ﴾ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان امر الاستراحة في المنام قال اهل التعبير ان كان المستريح مستلقيا على قفاه فانه يقوى امره وتكون الدنيا تحت يده لان الارض اقوى مايستند اليه بخلاف ما اذا كان منبطحا فانه لايدرى ماوراءه ﴿ ص ﴾ حدثنا اسحق بن ابراهيم حدثنا عبدالرزاق عن معمر عن همام انه سمع ابا هريرة رضي الله تعالى عنه يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بينا انا نائم رأيت انى على حوض اسقى الناس فاتانى ابو بكر فاخذ الدلو من يدى ليريحنى فنزع ذنوبا او ذنوبين وفى نزعه ضعف والله يغفرله فاتى ابن الخطاب فاخذ منه فلم يزل ينزع حتى تولى الناس والحوض يتفجر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ليريحنى واسحق بن ابراهيم هو المعروف بابن راهويه ويحتمل ان يكون اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدى لان كلا منهما يروى عن عبدالرزاق ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وهمام بتشديد الميم الاولى ابن منبه والحديث من افراده **قوله** على حوض وفى رواية المستملى والكشميهنى على حوضى بياء المتكلم وقال الكرمانى **قوله** على حوض فان قلت سبق على بئر وعلى قليب. قلت لامنافاة انتهى قلت هذا ليس بجواب يرضى سائله بل الذى يقال هنا كانه كان يملأ من البئر فيسكب فى الحوض والناس يتناولون الماء لانفسهم وابهائمهم فان قلت ماالفرق بين قوله على حوض وقوله على حوضى قلت على حوض اولى يعنى على حوض من الاحواض واما على حوضى بالياء فيراد به حوضه الذى اعطاه الله عزوجل وذكره فى القرأن وقيل يحتمل ان يكون له حوض فى الدنيا لاحوضه الذى فى الآخرة **قوله** حتى تولى الناس اى حتى اعرض الناس والواو فى والحوض للحال **قوله** يتفجر اى يتدفق ويسيل ﴿ ص ﴾ باب ﴿ القصر فى المنام ﴾ ﴿ ش ﴾ اى هذا فى باب بيان رؤية القصر او الدخول فى القصر فى المنام قال اهل التعبير القصر فى المنام عمل صالح لاهل الدين ولغيرهم حبس وضيق وقد يعبر عن دخول القصر بالتزويج ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن عفير حدثنى ليث حدثنى عقيل عن ابن شهاب اخبرنى سعيد بن المسيب ان اباهريرة قال بينا نحن جلوس عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينا انا نائم رأيتنى فى الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر قلت لمن هذا القصر قالوا لعمر بن الخطاب فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال ابو هريرة فبكى عمر بن الخطاب ثم قال أعليك بابى انت وامى يارسول الله اغار ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا عن قريب والحديث مضى فى صفة الجنة وفى فضائل عمر رضى الله تعالى عنه عن سعيد بن ابى مريم **قوله** فاذا امرأة تتوضأ ونقل عن الخطابى وابن قتيبة ان قوله تتوضأ تصحيف والاصل فاذا امرأة شوهاء يعنى حسناء قاله ابن قتيبة قال والوضوء لغوى ولا مانع منه وقال الكرمانى الجنة ليست دار التكليف فما وجه هذا الوضوء ثم اجاب بقوله لايكون على وجه التكليف وقال القرطبى انما توضأت لتزداد حسنا ونورا لانها تزيل وسخا ولا قذرا اذا لجنة منزهة عن ذلك وقيل يحتمل ان يكون وضوء حقيقة ولايمنع من ذلك كون الجنة ليست دار التكليف لجواز ان يكون على غير وجه التكليف وقيل كانت هذه المرأة ام سليم وكانت فى قيد الحياة حينئذ فرأها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الجنة الى جانب قصر عمر رضى الله تعالى عنه فيكون تعبيره انها من اهل الجنة لقول الجمهور من اهل التعبير ان من رأى

(سمعت)

انه دخل الجنة فانه يدخلهـا فكيف اذا كان الرائى لذلك اصـدق الخلق واما وضوئهـا فيعبر بنظافتها حسا ومعنى وطهارتها جسما وحكما واما كونها الى قصر عمر رضى الله تعالى عنه ففيه اشـارة الى انها تدرك خلافته وكان كذلك **قوله** أعليك بابى انت وامى يارسول الله اغار قيل انه مقلوب لان القياس ان يقول اعليهـا اغار منك وقال الكرمانى لفظ عليك ليس متعلقـا باغار بل التقدير مستعليا عليك اغار أعليهـا قال ودعوى القيـاس المذكور ممنوعة اذ لا يحرج الى ارتكاب القلب مع وضوح المعنى بدونه ويحتمل ان يكون اطلق على واراد من كما قيل ان حروف الجر تتنـاوب قلت يجئ على بمعنى من كما فى قوله تعالى (اذا اكتالوا على الناس يستوفون) **قوله** بابى انت وامى جملة معترضة اى انت مفدى بابى وامى ﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو ابن على حدثنا معتمر بن سليمان حدثنا عبيدالله بن عمر عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دخلت الجنة فاذا انا بقصر من ذهب فقلت لمن هذا فقال لرجل من قريش فما منعنى ان ادخـله يا ابن الخطاب الا ما اعلم من غيرتك قال وعليك اغار يارسول الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن على ابن بحر بن كثير ابو حفص الباهلى البصرى الصيرفى وهو شيخ مسلم ايضا ومعتمر بن سليمان ابن طرخان البصرى وعبيدالله بن عمر ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطـاب والحديث مضى فى النكاح عن محمد بن ابى بكر المقدمى واخرجه النسـائى فى المنـاقب عن عمرو بن على به **قوله** لرجل من قريش قيـل انه عرف من الرواية الاخر انه عمر رضى الله تعالى عنه والاحسن ماقاله الكرمانى علم النبى صلى الله تعـالى عليه وسلم انه عمر اما بالقرائن واما بالوحى ﴿ ص ﴾ باب * الوضوء فى المنام ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيـان رؤية الوضوء فى المنام قال اهل التعبير رؤية الوضوء فى المنام وسيلة الى سلطان او عمل فان اتمه فى النوم حصـل مراده فى اليقظة وان تعذر لعجز الماء مثلا او توضـأ بما لا يجوز الصـلاة به فلا والوضوء للخائف امان ويدل على حصول الثواب وتكفير الخطايا ﴿ ص ﴾ حدثنى يحيي بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرنى سعيد بن المسيب ان اباهريرة قال بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينما انا نائم رأيتنى فى الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر فقالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا فبكى عمر رضى الله تعالى عنه وقال عليك بابى انت وامى يارسـول الله اغار ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فاذا امرأة تتوضأ ورجال هذا مروا عن قريب وفيما مضى ايضا مكررا والحديث مضى فى الباب السـابق غير انه هناك عن جابر وهنا عن ابى هريرة ومضى الكلام فيه ﴿ ص ﴾ * باب * الطواف بالكعبة فى المنام ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان من رأى انه يطوف بالكعبة فى المنام قال اهل التعبير الطواف يدل على الحج وعلى التزويج وحصول امر مطلوب من الامام وعلى بر الوالدين وعلى خدمة عالم والدخول فى امر الامام فان كان الرائى رقيقا دل على نصحه لسيده ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى سالم بن عبدالله بن عمر ان عبدالله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بينا انا نائم رأيتنى اطوف بالكعبة فاذا رجل آدم سبط الشعر بين رجلين ينطف رأسـه ماء فقلت من هذا قالوا ابن مريم فذهبت التفت فاذا رجل احمر جسيم جعد الرأس اعور العين اليمنى كأن عينه عنبة طافئة قلت من هذا قالوا هذا الدجال اقرب

الناس به شبها ابن قطن وابن قطن رجل من بنى المصطلق من خزاعة ش مطابقته للترجمة فى قوله رأيتنى اطوف بالكعبة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث مضى فى باب رؤيا الليل ومضى ايضا فى احاديث الانبياء عليهم السلام فى باب (واذكر فى الكتاب مريم) ومضى الكلام فيه مستوفى **قوله** سبط الشعر بسكون الباء الموحدة وكسرها **قوله** ينطف بضم الطاء وكسرها قال المهلب النطف الصب وكان ينطف لان تلك الليلة كانت ماطرة وقال الكرمانى يحتمل ان يكون ذلك اثر غسله بزمزم ونحوه او الغرض منه بيان لطافته ونظافته لاحقيقة النطف وقال ابو القاسم الاندلسى وصف عيسى عليه السلام بالصورة التى خلقه الله عليها ورآه يطوف وهذه رؤيا حق لان الشيطان لايتمثل فى صورة الانبياء عليهم السلام ولاشك ان عيسى فى السماء وهو حى ويفعل الله فى خلقه مايشاء وقال الكرمانى مر فى الانبياء فى باب مريم واما عيسى فاحمر جعد قلت ذاك ليس فى الطواف بل فى وقت آخر او يراد به جعودة الجسم اى اكتنازه **قوله** فذهبت التفت الى آخره قال ابو القاسم المذكور وصف الدجال بصورته قال ودل هذا الحديث على ان الدجال يدخل مكة دون المدينة لان الملائكة الذين على انقابها يمنعونه من دخولها قال صاحب التوضيح انكروا ذلك وقالوا فى هذا الدليل نظر وقال الكرمانى الدجال لايدخل مكة وقت ظهور شوكته وايضا لايدخل فى المستقبل **قوله** ابن قطن اسمه عبد العزى بن قطن بن عمرو بن حبيب بن سعيد بن عائذ بن مالك ابن خذيمة وهو المصطلق بن سعد اخى كعب وعدى اولاد عمرو بن ربيعة وهى لحى بن حارثة بن عمرو مزيقيا وقال الزهرى ابن قطن رجل من خزاعة هلك فى الجاهلية ص ﴿باب﴾ اذا اعطى فضله غيره فى المنام ش اى هذا باب يذكر فيه اذا اعطى شخص ما فضل منه من اللبن لشخص غيره فى المنام وفى بعض النسخ فى النوم ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرنى حمزة بن عبد الله بن عمر ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت حتى انى لأرى الرى يجرى ثم اعطيت فضله عمر قالوا فما اولته يارسول الله قال العلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قدمضى فى هذا الكتاب فى باب اللبن وفى باب اذا جرى اللبن فى اطرافه ومضى الكلام فيه **قوله** الرى بكسر الراء وتشديد الياء مايروى به يعنى اللبن او هو اطلاق على سبيل الاستعارة واسناد الخروج اليه قرينة وقيل اسم من اسماء اللبن ص ﴿باب﴾ الامن وذهاب الروع فى المنام ش اى هذا باب فى بيان حصول الامن وذهاب الروع فى المنام والروع بفتح الراء وسكون الواو وبالعين المهملة الخوف واما الروع بضم الراء فهو النفس قال اهل التعبير من رأى انه قدامن من شئ فانه يخاف منه ص حدثنى عبيد الله بن سعيد حدثنا عفان بن مسلم حدثنا صخر بن جويرية حدثنا نافع ان ابن عمر قال ان رجالا من اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كانوا يرون الرؤيا على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيقصونها على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيقول فيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ماشاء الله وانا غلام حديث السن وبيتى المسجد قبل ان انكح فقلت فى نفسى لو كان فيك خير لرأيت مثل مايرى هؤلاء فلما اضطجعت ليلة قلت اللهم ان كنت تعلم فى خيرا فأرنى رؤيا فبينا انا كذلك اذ جاءنى ملكان فى يد كل واحد منهما مقمعة من حديد يقبلان بى الى جهنم وانا بينهما ادعو الله اللهم اعوذ بك من جهنم ثم أرانى لقينى

ملك في يده مقمعة من حديد فقال لن تراع نعم الرجل انت لو تكثر الصلاة فانطلقوا بي حتى وقفوا بي على شفير جهنم فاذا هي مطوية كطي البئر له قرون كقرون البئر بين كل قرنين ملك بيده مقمعة من حديد وأرى فيها رجالا معلقين بالسلاسل رؤسهم اسفلهم عرفت فيها رجالا من قريش فانصرفوا بي عن ذات اليمين فقصصتها على حفصة فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان عبدالله رجل صالح فقال نافع لم يزل بعد ذلك يكثر الصلاة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لن تراع وعبيدالله بن سعيد ابو قدامة اليشكري وعفان بن مسلم الصفار البصري روى عنه البخاري في الجنائز بلاواسطة وصخر من قريب والحديث ذكره المزي في سند حفصة اخرجه البخاري في الصلاة عن عبدالله بن محمد وفي مناقب ابن عمر عن اسحق بن نصر وفي صلاة الليل عن يحيى بن سليمان ومضى الكلام فيه قوله فيقول فيها اي يعبرها قوله حديث السن اي صغير السن وفي رواية الكشميهني حدث السن قوله وبيتي المسجد اي كنت اسكن في المسجد قبل ان اتزوج قوله فلما اضطجعت ليلة وفي رواية الكشميهني ذات ليلة قوله فأرني رؤيا غير منصرف قوله مقمعة بكسر الميم وسكون القاف والجمع مقامع قال الكرماني هي العمود او شيء كالمحجن يضرب به رأس الفيل وقال غيره هي كالسوط من حديد رأسها معوج واغرب الداودي وقال المقمعة والمقرعة واحد قوله يقبلان بي من الاقبال ضد الادبار ومن اقبلته الشيء اذا جعلته يلي قبالته قوله ان تراع هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره لم ترع اي لم تفزع ووقع عند كثير من الرواة لن ترع بحرف لن مع الجزم والجزم بلن لغة قليلة حكاها الكسائي قوله له قرون جمع قرن وفي رواية الكشميهني لها قرون وهي جوانبها التي تبنى من حجارة توضع عليها الخشبة التي تعلق فيها البكرة والعادة ان لكل بئر قرنان قوله رؤسهم اسفلهم يعني منكسين قوله ذات اليمين اي جهة اليمين ص * باب * الاخذ على اليمين في النوم ش اي هذا باب فيمن اخذ في نومه وسير به على يمينه يعبر له بانه من اهل اليمين وروى باب الاخذ باليمين ص حدثني عبدالله بن محمد حدثنا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال كنت غلاما شابا عزبا في عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكنت ابيت في المسجد وكان من رأى مناما قصه على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت اللهم ان كان لي عندك خير فأرني مناما يعبره لي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فنمت فرأيت ملكين اتياني فانطلقا بي فلقيهما ملك آخر فقال لي لن تراع انك رجل صالح فانطلقا بي الى النار فاذا هي مطوية كطي البئر واذا فيها ناس قد عرفت بعضهم فاخذا بي ذات اليمين فلما اصبحت ذكرت ذلك لحفصة فزعمت حفصة انها قصتها على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان عبدالله رجل صالح لو كان يكثر الصلاة من الليل ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاخذا بي ذات اليمين وعبدالله بن محمد المعروف بالمسندي والحديث مضى الآن في الباب السابق قوله عزبا بفتح العين المهملة وفتح الزاي وبالباء الموحدة ويقال له الاعزب بقلة في الاستعمال وهو من لا اهل له ويقال من لا زوجة له قوله فاخذابي بالباء الموحدة بعد قوله اخذا اي الملكان وروى اخذاني بالنون وفيه جواز المبيت في المسجد للعزب كما ترجم عليه في احكام المساجد وجواز النيابة في الرؤيا وقبول خبر الواحد العدل ص * باب * القدح في النوم ش اي هذا باب

فى ذكر من اعطى قدحا فى نومه قال اهل التعبير القدح فى النوم امرأة اومال من جهة امرأة وقدح الزجاج يدل على ظهور الاشياء الخفية وقدح الذهب والفضة ثناء حسن ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن حمزة بن عبدالله عن عبدالله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه ثم اعطيت فضلى عمر بن الخطاب قالوا فما اولته يارسول الله قال العلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى عن قريب فى باب اذا اعطى فضله غيره فى المنام ومضى الكلام فيه ص * باب * اذا طار الشئ فى المنام ش اى هذا باب يذكر فيه اذا طار الشئ من الرائى فى منامه الذى ليس من شانه ان يطير وجواب اذا محذوف تقديره يعبر بحسب مايليق له والترجمة ليست فيما اذا رأى انه يطير قال المعبرون من رأى انه يطير فان كان الى جهة السماء من غير تعريج ناله ضرر فان غاب فى السماء ولم يرجع مات وان رجع افاق من مرضه وان كان يطير عرضا سافر ونال رفعة بقدر طيرانه فان كان بجناح فهو مال اوسلطان يسافر فى كنفه وان كان بغير جناح فهو يدل على التغرير فيما يدخل فيه ص حدثنى سعيد بن محمد حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابى عن صالح عن ابن عبيدة بن نشيط قال قال عبيدالله بن عبدالله سألت عبدالله بن عباس رضى الله تعالى عنهما عن رؤيا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم التى ذكر فقال ابن عباس ذكر لى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينا انا نائم رأيت انه وضع فى يدى سواران من ذهب ففظعتهما وكرهتهما فاذن لى فنفختهما فطارا فاولتهما كذابين يخرجان فقال عبيدالله احدهما العنسى الذى قتله فيروز باليمن والآخر مسيلمة ش مطابقته للترجمة فى قوله فنفختهما فطارا وسعيد بن محمد الجرمى بفتح الجيم واسكان الراء الكوفى ويعقوب بن ابراهيم يروى عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف كان على قضاء بغداد وصالح هو ابن كيسان وابن عبيدة بضم العين اسمه عبدالله بن عبيدة ابن نشيط بفتح النون وكسر الشين المعجمة على وزن عظيم ووقع فى رواية الكشميهنى عن ابى عبيدة بالكنية والصواب ابن عبيدة عبدالله اخو موسى بن عبيدة يقال بينهما فى الولادة ثمانون سنة وعبدالله الاكبر قتله الحرورية بقديد سنة ثلاثين ومائة ويقال فيهما الربذى بفتح الراء والباء الموحدة وبالذال المعجمة القرشى العامرى مولاهم وينسبون ايضا الى اليمن وليس لعبدالله هذا فى البخارى غير هذا الحديث وعبيدالله بن عبدالله ابن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة ومضى الحديث بهذا السند فى اواخر المغازى فى قصة العنسى ومضى الكلام فيه **قوله** ذكر لى على صيغة المجهول قال الكرمانى فان قلت فما حكم هذا الحديث حيث لم يصرح باسم الذاكر قلت غايته الرواية عن صحابى مجهول الاسم ولا بأس به لان الصحابة كلهم عدول **قوله** سواران تثنية سوار وقال الكرمانى ويروى اسوران وفى التوضيح وقع هنا اسوران بالالف وفى ما مضى ويأتى بدون الالف وهو الاكثر عند اهل اللغة وقال ابن التين فى باب النفخ قوله فوضع فى يدى سوارين كذا عند الشيخ ابى الحسن وعند غيره اسوران وهو الصواب قال صاحب التوضيح والذى فى الاصول سواران بحذف الالف وان كان ابن بطال ذكره باثباتها وقال ابو عبيدة السوار بالضم والكسر **قوله** ففظعتهما بكسر الظاء المعجمة اى استفظعت امرهما **قوله** كذا بين قال المهلب اولهما بالكذابين لان الكذب اخبار عن الشئ بخلاف ماهو به ووضعه فى غير موضعه

(والسوار)

والسوار فى يده ليس فى موضعه لانه ليس من حلى الرجال وكونه من ذهب مشعر بانه شئ يذهب عنه ولا بقاء له والطيران عبارة عن عدم ثبات امرهما والنفخ اشارة الى زوالها بغير كلفة شديدة لسهولة النفخ على النافخ **قوله** فقال عبيدالله هو المذكور فى السند **قوله** العنسى بفتح العين المهملة اسمه الاسود الصنعانى وكان يقال له ذوالحمار لانه علم حمارا اذا قال له اسجد يخفض رأسه قتله فيروز الديلمى ومسيلمة بن حبيب الحنفى اليمامى وكان صاحب نيرنجات وهو اول من ادخل البيضة فى القاروة قتله وحشى قاتل حمزة رضى الله تعالى عنه ومضى الكلام فى علامات النبوة مستوفى

﴿ ص ﴾ باب * اذا رأى بقرا تنحر ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه اذا رأى فى المنام بقرا تنحر وجواب اذا محذوف تقديره اذا رأى احد بقرا تنحر يعبر بحسب مايليق له والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما رأى بقرا تنحر كان تأويل رؤياه قتل الصحابة الذين قتلوا باحد وقال المهلب وفى رؤياه بقرا ضرب المثل لانه رأى بقرا تنحر فكانت البقرا صحابه فعبر صلى الله تعالى عليه وسلم عن حال الحرب بالبقر من اجل مالها من السلاح والقرون شبهت بالرماح ولما كان طبع البقر المناطحة والدفاع عن انفسها بقرونها كما يفعل رجال الحرب وشبه صلى الله تعالى عليه وسلم النحر بالقتل ﴿ ص ﴾ حدثنى محمد بن العلاء حدثنا ابواسامة عن بريد عن جده ابى بردة عن ابى موسى اراه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال رأيت فى المنام انى اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلى الى انها اليمامة اوهجر فاذاهى المدينة يثرب ورأيت فيها بقرا والله خير فاذاهم المؤمنون يوم احد واذا الخير ماجاء الله به من الخير وثواب الصدق الذى آتانا الله بعد يوم بدر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ورأيت فيها بقرا فان قلت ترجم بقيد النحر ولم يقع ذلك فى حديث الباب قلت كأنه اشار بذلك الى ماورد فى بعض طرق الحديث وهو مارواه احمد من حديث جابر ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال رأيت كأنى فى درع حصينة ورأيت بقرا تنحر الحديث وقال النووى بهذه الزيادة على مافى الصحيحين يتم تأويل الرؤيا فنحر البقر هو قتل الصحابة الذين قتلوا باحد وشيخ البخارى هو ابوكريب محمد بن العلاء الهمدانى الكوفى وهو شيخ مسلم وابواسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء ابن عبدالله يروى عن جده ابى بردة اسمه الحارث وقيل عامر يروى عن ابيه ابى موسى الاشعرى واسمه عبدالله بن قيس والحديث مضى بهذا السند بتمامه فى علامات النبوة وفرق منه فى المغازى بهذا السند ايضا وعلق فيها منه قطعة فى الهجرة فقال وقال ابوموسى وذكر بعضه هنا وبعضه بعد اربعة ابواب ولم يذكر بعضه **قوله** اراه بضم الهمزة اى اظنه قيل ان القائل بهذه اللفظة هو البخارى وقال الكرمانى هو قول الراوى عن ابى موسى ورواه مسلم وغيره عن ابى كريب محمد بن العلاء شيخ البخارى بالسند المذكور بدون هذه اللفظة بل جزموا برفعه **قوله** فذهب وهلى يعنى وهمى وقال ابن التين رويناه بفتح الهاء والذى ذكره اهل اللغة بسكونها تقول وهلت بالفتح اهل وهلا اذا ذهب وهمك اليه وانت تريد غيره ووهل يوهل وهلا بالتحريك اذا فزع وقال النووى يقال وهل بفتح الهاء يهل بكسرها وهلا بسكونها مثل ضرب يضرب ضربا اذا غلط وذهب وهمه الى خلاف الصواب واما وهلت بكسرها اوهل وهلا بالتحريك فمعناه فزعت والوهل بالفتح الفزع وضبطه النووى هنا بالتحريك وقال معناه الوهم وصاحب النهاية جزم انه بالسكون **قوله** اليمامة بفتح الياء آخر الحروف وتخفيف الميم الاولى وهى بلاد الجو بين

مكة واليمن قوله اوهجر كذا وقع بدون الالف واللام فى رواية كريمة ووقع فى رواية ابى ذر والاصيلى اوالهجر بالالف واللام وهجر بفتحتين قاعدة ارض البحرين وقيل بلد باليمن قوله يثرب كان اسم مدينة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الجاهلية قوله ورأيت فيها اى فى الرؤيا قوله والله خير مبتدأ وخبر اى ثواب الله للمقبولين خير لهم من بقائهم فى الدنيا اوصنع الله خير لكم قيل والاولى ان يقال انه من جملة الرؤيا وانها كلمة سمعها عند رؤياه البقر بدليل تأويله لها بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا الخير ماجاء الله به قوله بعد بدر هو فتح خيبر ثم فتح مكة ووقع فى رواية بعد بالضم اى بعد احد قال الكرمانى ويحتمل ان يراد بالخير الغنيمة وبعد اى بعد الخير والثواب والخير حصلا فى يوم بدر ﴿ ص ﴾ باب ٭ النفخ فى المنام ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه النفخ فى المنام قال المعبرون النفخ يعبر بالكلام وقال ابن بطال يعبر بازالة الشئ المنفوخ بغير تكلف شديد لسهولة النفخ على النافخ ﴿ ص ﴾ حدثنى اسحق بن ابراهيم الحنظلى حدثنا عبدالرزاق اخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ماحدثنا به ابوهريرة عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال نحن الاخرون السابقون وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بينا انا نائم اذ اتيت خزائن الارض فوضع فى يدى سواران من ذهب فكبرا على واهمانى فاوحى الى ان انفخهما فنفختهما فطارا فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن ابراهيم هو المعروف بابن راهويه قوله حدثنى فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر حدثنا ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وهمام بالتشديد ابن منبه اسم فاعل من التنبيه قوله هذا ماحدثنا به ابوهريرة اشار بهذا الى ان هماما ماروى هذا عن ابى هريرة على ماهو المعهود فى الروايات واحترز بهذا عن روايته عن ابى هريرة صحيفة كانت تعرف بصحيفة همام والحديث كان عند اسحق من رواية همام بهذا السند واول الحديث نحن الاخرون السابقون مضى فى الجمعة وبقية الحديث معطوفة عليه بلفظ وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان اسحق اذا اراد التحديث بشئ منها بدأ بطرف من الحديث الاول وعطف عليه مايريد وتقدم هذا الحديث فى باب وفد بنى حنيفة فى اواخر المغازى عن اسحق بن نصر عن عبدالرزاق بهذا الاسناد لكن قال فى روايته عن همام انه سمع اباهريرة ولم يبدأ اسحق بن نصر فيه بقوله نحن الاخرون السابقون قوله اذا تيت خزائن الارض من الاتيان يعنى المجئ فى رواية ابى ذر وعند غيره اذاوتيت بزيادة الواو من الايتاء بمعنى الاعطاء وفى رواية احمد واسحق بن نصر عن عبدالرزاق اوتيت بخزائن الارض باثبات الباء قوله فى يدى وفى رواية اسحق بن نصر فى كفى قوله فكبرا على بضم الباء الموحدة اى عظم امرهما وشق على وقال القرطبى انما عظما عليه لكون الذهب من حلية النساء ومما حرم على الرجال قوله واهمانى اى احزنانى واقلقانى قوله فاوحى الى على بناء المجهول وفى رواية الكشميهنى فى رواية اسحق بن نصر فاوحى الله الى قوله فطارا فى رواية المقبرى وزاد فوقع واحد باليمامة والآخر باليمن قوله اللذين انا بينهما لانهما كانا حين قص الرؤيا موجودين فان قلت وقع فى رواية ابن عباس يخرجان بعدى قلت قال النووى ان المراد بخروجهما بعده ظهور شوكتهما ومحاربتهما ودعواهما النبوة وقال بعضهم فيه نظر لان ذلك كله ظهر للاسود بصنعاء فى حياة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فادعى النبوة وعظمت

شوكته وحارب المسلمين وفتك فيهم وغلب على البلد وآل امره الى ان قتل في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واما مسيلمة فكان ادعى النبوة في حياة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لكن لم يعظم شوكته ولم يقع محاربته الا في عهد ابي بكر رضي الله تعالى عنه انتهى قلت في نظره نظر لان كلام ابن عباس يصدق على ان خروج مسيلمة بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واما كلامه في حق الاسود فمن حيث ان اتباعه ومن لاذ به تبعوا مسيلمة وقووا شوكته فاطلق عليه الخروج من بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا الاعتبار ﴿ص﴾ باب ۞ اذا رأى انه اخرج الشئ من كورة فاسكنه موضعا آخر ﴿ش﴾ اي هذا باب فيه اذا رأى في نومه انه اخرج الشئ من كورة بضم الكاف وسكون الواو وهي الناحية ووقع في رواية ابي ذر من كوة بضم الكاف وتشديد الواو المفتوحة وقال الجوهري الكوة بالفتح ثقب البيت وقد تضم الكاف **قوله** فاسكنه اي اسكن ذلك الشئ في موضع آخر ﴿ص﴾ حدثنا اسماعيل بن عبد الله حدثني اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال رأيت كأن امرأة سوداء ثائرة الرأس اخرجت من المدينة حتى قامت بمهيعة وهي الجحفة فأولتها ان وباء المدينة نقل اليها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اخرجت موضع خرجت لان في رواية ابن ابي الزناد اخرجت على صيغة المجهول وهو يقتضي المخرج اسم الفاعل ويصدق عليه انه اخرج الشئ من ناحية واسكنه في موضع آخر واسماعيل بن عبد الله هو اسماعيل بن ابي اويس يروي عن اخيه والحديث اخرجه الترمذي في التعبير عن محمد بن بشار واخرجه النسائي فيه عن يوسف بن سعيد واخرجه ابن ماجة فيه عن محمد بن بشار به **قوله** ثائرة الرأس اي شعر الرأس وفي رواية احمد وابي نعيم ثائرة الشعر من ثار الشئ اذا انتشر **قوله** بمهيعة بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء آخر الحروف وبالعين المهملة وفسرها بقوله وهي الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وبالفاء وهي ميقات المصريين قيل هذا التفسير مدرج من قول موسى بن عقبة **قوله** فأولتها ان وباء المدينة وفي رواية ابن جريج فاولتها وباء بالمدينة فنقل الى الجحفة والوباء مقصور وممدود وقال المهلب هذه الرؤيا من قسم الرؤيا المعبرة وهي مما ضرب به المثل ﴿ص﴾ باب ۞ المرأة السوداء ﴿ش﴾ اي هذا باب في ذكر رؤية المرأة السوداء في المنام ﴿ص﴾ حدثنا ابو بكر المقدمي حدثنا فضيل بن سليمان حدثنا موسى بن عقبة حدثني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر في رؤيا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في المدينة رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى نزلت بمهيعة فتأولتها ان وباء المدينة نقل الى مهيعة وهي الجحفة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهو الحديث المذكور قبل هذا الباب اخرجه عن محمد بن ابي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المعروف بالمقدمي البصري وقال الكرماني فان قلت ما حكم هذا الحديث حيث لم يقل قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلت لزم من التركيب اذ معناه قال رأيت فهو مقدر في حكم الملفوظ ﴿ص﴾ باب ۞ المرأة الثائرة الرأس ﴿ش﴾ اي هذا باب فيه ذكر رؤية المرأة الثائرة الرأس ﴿ص﴾ حدثني ابراهيم بن المنذر حدثني ابو بكر بن ابي اويس حدثني سليمان عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابيه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى قامت بمهيعة فأولت ان وباء المدينة ينقل الى مهيعة وهي الجحفة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا الحديث هو الحديث

الماضى غير انه اخرجه عن ثلاث شيوخ فوضع لكل واحد ترجمة وابو بكر بن ابى اويس هو عبد الحميد المذكور آنفا وسليمان هو ابن بلال المذكور فى باب اذا رأى انه اخرج الشئ وسالم هو ابن عبد الله يروى عن ابيه عبد الله بن عمر الى آخره ﴿ ص ﴾ باب اذا هز سيفا فى المنام ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه اذا هز سيفا فى منامه وجواب اذا محذوف يقدر فيه بما يليق للذى يهزه لان للسيف وجوها فى التعبير ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابى بردة عن جده ابى بردة عن ابى موسى أراه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال رأيت فى رؤياى انى هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين يوم احد ثم هززته آخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن العلاء ابو كريب مر عن قريب وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة ابن عبد الله يروى عن جده ابى بردة عامر او الحارث عن ابى موسى الاشعرى عبد الله بن قيس والحديث مضى فى غزوة احد وهو طرف من حديث مضى فى علامات النبوة بكماله وقال المهلب هذه الرؤيا من ضرب المثل ولما كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يصول باصحابه عبر عن السيف بهم وبهزه عن امره لهم بالحرب وعن القطع فيه بالقتل فيهم وفى الهزة الاخرى لما عاد الى حالته من الاستواء عبر به عن اجتماعهم والفتح عليهم ﴿ ص ﴾ باب من كذب فى حلمه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان اثم من كذب فى حلمه بضم الحاء وسكون اللام وهو ما يراه النائم ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من تحلم بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون او يفرون منه صب فى اذنه الآنك يوم القيامة ومن صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيها وليس بنافخ قال سفيان وصله لنا ايوب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله من تحلم بحلم وانما قال فى الترجمة من كذب فى حلمه ولفظ الحديث من تحلم اشارة الى ما ورد فى بعض طرقه وهو ما اخرجه الترمذى من حديث على رضى الله تعالى عنه رفعه من كذب فى حلمه كلف يوم القيامة عقد شعيرة وصححه الحاكم وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وايوب هو السختيانى والحديث اخرجه ابو داود فى الادب عن مسدد واخرجه الترمذى فى اللباس عن قتيبة بالقصة الاولى والقصة الثالثة وفى الرؤيا عن محمد بن بشار بالقصة الثانية واخرجه النسائى فى الزينة عن قتيبة بالقصة الاولى واخرجه ابن ماجة فى الرؤيا عن بشر بن هلال بالقصة الثانية **قوله** من تحلم اى من تكلف الحلم لان باب التفعل للتكلف **قوله** لم يره جملة وقعت صفة لقوله تحلم **قوله** كلف على صيغة المجهول اى كلف يوم القيامة اى يعذب بذلك وذلك التكليف نوع من العذاب ولا استدلال به فى جواز تكليف ما لا يطاق كيف وانه ليس بدار التكليف **قوله** ولن يفعل اى ولن يقدر على ذلك **قوله** وهم له اى لمن استمع كارهون لا يريدون استماعه **قوله** او يفرون منه شك من الراوى **قوله** الآنك بالمد وضم النون وبالكاف وهو الرصاص المذاب **قوله** وكلف يحتمل ان يكون عطفا تفسيريا لقوله عذب وان يكون نوعا آخر **قوله** ان ينفخ فيها اى ان ينفخ الروح فى تلك الصورة **قوله** وليس بنافخ اى ليس بقادر على النفخ **قوله** قال سفيان هو ابن عيينة وصله لنا اى وصل الحديث

(المذكور)

المذكور في الرواة انما قال ذلك لان الحديث في الطرق الاخر التي بعده موقوف غير مرفوع الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ص ﴾ وقال قتيبة حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن عكرمة عن ابي هريرة قوله من كذب في رؤياه وقال شعبة عن ابي هاشم الرماني سمعت عكرمة قال ابو هريرة قوله من صور ومن تحلم ومن استمع ﴿ ش ﴾ هذه ثلاث طرق معلقة موقوفة (الاول) قوله وقال قتيبة هو ابن سعيد احد مشايخه حدثنا ابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكري عن قتادة عن عكرمة عن ابي هريرة ورواية قتيبة هذه وصلها في نسخته عن ابي عوانة رواية النسائي عنه من طريق علي بن محمد الفارسي عن محمد بن عبد الله بن زكريا بن حيوية عن النسائي ولفظه عن ابي هريرة قال من كذب في رؤياه كلف ان يعقد بين طرفي شعيرة ومن استمع الحديث ومن صور الحديث (الثاني) قوله وقال شعبة عن ابي هاشم اسمه يحيى بن دينار ووقع في رواية المستملي والسرخسي عن ابي هشام قيل انه غلط والرماني بضم الراء وتشديد الميم نسبة الى قصر الرمان بواسط كان ينزل قصر الرمان بواسط (الثالث) قال قوله ابو هريرة الى آخره كذا وقع في الاصل مختصرا على اطراف الاحاديث الثلاثة وجزاء هذه الشروط المذكورة هو كلف وصب وعذب كما تقدم وكذا وصله الاسماعيلي في مستخرجه من طريق عبيد الله بن معاذ العنبري عن ابيه عن شعبة عن ابي هاشم بهذا السند مقتصرا على قوله عن ابي هريرة ﴿ ص ﴾ حدثنا اسحق حدثنا خالد عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال من استمع ومن تحلم ومن صور نحوه ﴿ ش ﴾ اسحق هو ابن شاهين وخالد شيخه هو ابن عبد الله الطحان وخالد شيخه هو الحذاء كذا اخرجه مختصرا واخرجه الاسماعيلي من طريق وهب ابن منبه عن خالد بن عبد الله فذكره بهذا السند الى ابن عباس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فرفعه ولفظه من استمع الى حديث قوم وهم له كارهون صب في اذنه الآنك ومن تحلم كلف ان يعقد شعيرة يعذب بها وليس بفاعل ومن صور صورة عذب حتى يعقد بين شعيرتين وليس عاقدا ﴿ ص ﴾ تابعه هشام عن عكرمة عن ابن عباس قوله ﴿ ش ﴾ اي تابع خالد الحذاء هشام بن حسان في روايته عن عكرمة عن ابن عباس قوله قوله يعني قول ابن عباس يعني موقوفا عليه ﴿ ص ﴾ حدثنا علي بن مسلم حدثنا عبد الصمد حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مولى ابن عمر عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من افرى الفرى ان يرى عينيه ما لم تر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن مسلم الطوسي نزيل بغداد مات قبل البخاري بثلاث سنين وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد وقد ادركه البخاري بالسن وعبد الرحمن بن دينار مختلف فيه قال ابن المديني صدوق وقال يحيى بن معين في حديثه عندي ضعف ومع ذلك عمدة البخاري فيه على شيخه علي على انه لم يخرج له البخاري شيئا الا وله فيه متابع او شاهد والحديث من افراده قوله من افرى بفتح الهمزة وسكون الفاء افعل التفضيل اي اكذب الكذبات والفرى بكسر الفاء والقصر جمع فرية وهي الكذبة العظيمة التي يتعجب منها ويروى ان من افرى الفرى قوله ان يرى بضم الياء وكسر الراء من الاراءة وهو فعل وفاعل وقوله عينيه بالنصب مفعوله الاول وقوله ما لم تر مفعول ثان اي الذي لم تره ويروى ما لم تريا بالتثنية باعتبار رؤية عينيه مثنى وقال الكرماني فان قلت هو لا يرى عينيه بل ينسب اليهما الرؤية قلت المقصود نسبته اليهما واخباره عنهما بالرؤية فان قلت الكذب في اليقظة اكثر ضررا لتعديه الى غيره ولتضمنه المفاسد فما وجه تعظيم الكاذب في رؤياه بذلك قلت هو لان الرؤيا جزء

من النبوة والكاذب فيها كاذب على الله وهو اعظم الفرى واولى بعظيم العقوبة ﴿ص﴾ باب اذا رأى مايكره فلا يخبر بها ولا يذكرها ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه اذا رأى احد فى منامه مايكرهه فلا يخبر بها لاحد ولا يذكرها وجمع فى الترجمة بين لفظى الحديثين لكن فى الترجمة فلا يخبر بها ولفظ الحديث فلا يحدث وهما متقاربان ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن الربيع حدثنا شعبة عن عبد ربه ابن سعيد قال سمعت اباسلمة يقول لقد كنت ارى الرؤيا فتمرضنى حتى سمعت اباقتادة يقول وانا كنت لارى الرؤيا تمرضنى حتى سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الرؤيا الحسنة من الله فاذا رأى احدكم مايحب فلا يحدث به الامن يحب واذا رأى مايكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث بها احدا فانها لن تضره ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ولا يحدث بها احدا وقد ذكرنا الآن ان لفظى الاخبار والتحديث متقاربان وسعيد بن الربيع ابو زيد الهروى كان يبيع الثياب الهروية من اهل البصرة وعبد ربه بن سعيد الانصارى اخو يحيى بن سعيد الانصارى وابو سلمة ابن عبدالرحمن بن عوف وحديث ابى سلمة عن ابى قتادة مر فى باب من رأى النبى صلى الله عليه وسلم وفى باب الحلم من الشيطان وابو قتادة الانصارى فى اسمه اقوال فقيل الحارث وقيل النعمان وقيل عمر **قوله** فتمرضنى بضم التاء من الامراض **قوله** كنت لارى الرؤيا كذا باللام فى رواية المستملى وفى رواية غيره بدون اللام قال بعضهم بدون اللام اولى قلت ليت شعرى ماوجه الاولوية **قوله** فلا يحدث به الامن يحب اى من يحبه لانه اذا حدث بها من لا يحب فقد يفسرها له بمالا يحب امابغضا واما حسدا فقد يقع على تلك الصفة والمحب لا يعبرها الا بخير والعبارة لاول عابر وقال صلى الله تعالى عليه وسلم الرؤيا لاول عابر وكان ابوهريرة يقول لاتقص الرؤيا الا على عالم اوناصح **قوله** وليتفل اى ليبصق وذلك لطرد الشيطان واستقذاره من تفل بالتاء المثناة من فوق وبالفاء تفل بضم الفاء وكسرها **قوله** ثلاثا اى ثلاث مرات **قوله** فانها لن تضره قال الداودى يريد ماكان من الله من خير اوشر فهو واقع لامحالة ﴿ص﴾ حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثنى ابن ابى حازم والدراوردى عن يزيد عن عبدالله بن خباب عن ابى سعيد الخدرى انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اذا رأى احدكم الرؤيا يحبها فانها من الله فليحمد الله عليها وليحدث بها واذا رأى غير ذلك مما يكره فانما هى من الشيطان فليستعذ من شرها ولا يذكرها لاحد فانها لن تضره ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم بن حمزة ابو اسحق الزبيرى الاسدى المدنى يروى عن عبدالعزيز بن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى واسمه سلمة بن دينار والدراوردى عبدالعزيز ابن محمد وقد تقدم فى باب الرؤيا من الله وكذلك الحديث مضى فيه ﴿ص﴾ باب من لم ير الرؤيا لاول عابر اذا لم يصب ﴿ش﴾ اى هذا باب فيه من لم ير الى آخره وقال الكرمانى المعتبر فى اقوال العابرين قول العابر الاول فيقبل اذا كان مصيبا فى وجه العبارة امااذا لم يصب فلا يقبل اذ ليس المدار الا على اصابة الصواب فمعنى الترجمة من لم يعتقد ان تفسير الرؤيا هو للعابر الاول اذا كان مخطئا ولهذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم للصديق اخطأت بعضا كأنه يشير الى حديث انس قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر حديثا فيه والرؤيا لاول عابر وهو حديث ضعيف فيه يزيد الرقاشى ولكن له شاهد اخرجه ابوداود والترمذى وابن ماجة بسند حسن وصححه الحاكم عن ابى رزين العقيلى رفعه الرؤيا على رجل طائر مالم تعبر فاذا عبرت

(وقعت)

وقعت لفظ ابی داود وفی رواية الترمذی سقطت انتهى قلت هذا الذی قاله غیر مناسب لمعنى الترجمة يفهمه من له ادنى ادراك وذوق ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس رضی الله تعالى عنهما كان يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انی رأيت الليلة فی المنام ظلة تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها فالمستكثر والمستقل واذا سبب واصل من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ رجل آخر فعلا به ثم اخذ رجل آخر فعلا به ثم اخذ به رجل آخر فانقطع ثم وصل فقال ابو بكر رضی الله تعالى عنه يارسول الله بابی انت وامی والله لتدعنی فاعبرها فقال النبی صلى الله تعالى عليه وسلم اعبر قال اما الظلة فالاسلام واما الذی ينطف من العسل والسمن فالقرآن حلاوته تنطف فالمستكثر من القرآن والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذی انت عليه تأخذ به فيعليك الله ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم يأخذ رجل آخر فيعلو به ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرنی يارسول الله بابی انت اصبت ام اخطأت قال النبی صلى الله تعالى عليه وسلم اصبت بعضا واخطأت بعضا قال فوالله يارسول الله لتحدثنی بالذی اخطأت قال لاتقسم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من آخر الحديث واخرجه مسلم فی التعبير عن حرملة وعن آخرين واخرجه ابو داود فی الايمان والنذور عن محمد بن يحيى وغيره واخرجه النسائی فی الرؤيا عن محمد بن منصور واخرجه ابن ماجة فيه عن يعقوب بن حميد **قوله** ظلة بضم الظاء المعجمة ای سحابة لها ظلة وكل مااظل من سقيفة ونحوها يسمى ظلة قاله الخطابی وقال ابن فارس الظلة اول شیء يظل وفی رواية ابن ماجة ظلة بين السماء والارض **قوله** تنطف ای تقطر من نطف الماء اذا سال ويجوز الضم والكسر فی الطاء **قوله** يتكففون ای يأخذون باكفهم وفی رواية ابن وهب بايديهم وفی رواية الترمذی يستقون ای يأخذون بالاسقية **قوله** فالمستكثر مرفوع على الابتداء وخبره محذوف ای فيهم المستكثر فی الاخذ ای يأخذ كثيرا **قوله** والمستقل ای ومنهم المستقل فی الاخذ ای يأخذ قليلا **قوله** سبب ای حبل **قوله** واصل من الوصول وقيل هو بمعنى الموصول كقوله عيشة راضية ای مرضية **قوله** فعلوت من العلو وفی رواية سليمان بن كثير فاعلاك الله **قوله** ثم اخذ به كذا فی رواية الاكثرين ويروى ثم اخذه **قوله** وصل على بناء المجهول وفی رواية شيبان بن حسين ثم وصل له **قوله** بابی انت وامی ای مفدى بهما هكذا فی رواية معمر وفی رواية غيره بابی فقط **قوله** لتدعنی بفتح اللام للتأكيد ای لتتركنی وفی رواية سليمان ائذن لی **قوله** فاعبرها فی رواية ابن وهب فلا عبرنها بزيادة لام التأكيد والنون ومثله فی رواية الترمذی **قوله** اعبر امر من عبر يعبر **قوله** ثم يأخذ به رجل من بعدك ای ثم يأخذ بالحبل رجل وهو ابو بكر الصديق رضی الله تعالى عنه ويقوم بالحق فی امته بعده **قوله** ثم يأخذ رجل آخر فيعلو به وهو عمر بن الخطاب رضی الله تعالى عنه **قوله** ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع به وهو عثمان بن عفان رضی الله تعالى عنه **قوله** ثم يوصل له قال المهلب الخطأ فيه حيث زاد له والوصل لغيره وكان ينبغی له ان يقف حيث وقفت الرؤيا ويقول ثم يوصل على نص الرؤيا ولا يذكر الموصول له ومعنى كتمانه موضع الخطأ لئلا يحزن الناس بالعارض لعثمان فهو الرابع الذی انقطع له ثم وصل ای الخلافة لغيره وقال القاضی عياض قيل خطاؤه فی قوله ويوصل له وليس فی الرؤيا الا انه يوصل وليس فيها له

ولذلك لم توصل لعثمان وانما وصلت الخلافة لعلى رضي الله تعالى عنه وقال بعضهم لفظة له ثابتة في رواية ابن وهب وغيره كلهم عن يونس عند مسلم وغيره ثم لفق الكلام وقال المعنى ان عثمان كاد ان ينقطع به الحبل عن اللحوق بصاحبيه بسبب ما وقع له من تلك القضايا التي انكروها فعبر عنها بانقطاع الحبل ثم وقعت له الشهادة فاتصل بهم فعبر عنه بان الحبل وصل له فاتصل فالتحق بهم انتهى قلت هذا خلاف مايقتضيه معنى قوله ثم يوصل له فيعلو به **قوله** فاخبرني يارسول الله بابي يعني انت مفدى بابي **قوله** اصبت بعضا واخطأت بعضا اما الذي اصاب فهو تعبير ان تكون الظلة نعمة الاسلام الى قوله ثم يوصل له فيعلو به واما الذي اخطأ فاختلفوا فيه فقال المهلب موضع الخطأ في قوله ثم يوصل له وقد ذكرناه الآن وقال الاسماعيلي الخطأ هو ان الرجل لما قص على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رؤياه كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم احق بتعبيرها من غيره فلما طلب ابو بكر تعبيرها كان ذلك خطأ وهذا نقله الاسماعيلي عن ابن قتيبة ووافقه على ذلك جماعة وتعقبه النووي تبعا لغيره فقال هذا فاسد لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قد اذن له في ذلك فقال له اعبر قيل فيه نظر لانه لم يأذن له ابتداء بل بادر هو فسأل ان يأذن له في تعبيرها فاذن له فقال اخطأت في مبادرتك للسؤال بان تتولى تعبيرها لانه اراد اخطأت في تعبيرك وقيل اخطأ في تفسيره لها بحضرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولو كان الخطأ في التعبير لم يقره عليه وقال الطحاوي الخطأ لكون المذكور في الرؤيا شيئين العسل والسمن ففسرهما بشيء واحد وكان ينبغي ان يفسرهما بالقرآن والسنة وقيل المراد بقوله اخطأت واصبت ان تعبير الرؤيا مرجعه الظن والظان يخطئ ويصيب وقال الكرماني فان قلت لم يبين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم موضع الخطأ فلم تبينون انتم قلت هذه احتمالات لاجزم فيها اولانه كان يلزم في بيانه مفاسد للناس واليوم زال ذلك **قوله** لاتقسم قال الداودي اى لاتكرر يمينك فاني لااخبرك وقيل معناه انك اذا تفكرت فيما اخطأت به علمته وقال الكرماني فان قلت قد امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بابرار القسم قلت ذلك مخصوص بما لم تكن فيه مفسدة وههنا لوابره لزم مفاسد مثل بيان قتل عثمان ونحوه او بما يجوز الاطلاع عليه بان لايكون من امر الغيب ونحوه او بما لايستلزم توبيخا على احد بين الناس بالانكار مثلا على مبادرته او على ترك تعيين الرجال الذين يأخذون بالسبب وكان في بيانه صلى الله تعالى عليه وسلم اعيانهم مفاسد وفي التوضيح وكذا اذا اقسم على مالايجوز ان يقسم عليه كشرب الخمر والمعاصي ففرض عليه ان لايبره وفيه جواز فتوى المفضول بحضرة الفاضل اذا كان مشارا اليه بالعلم والامامة وفيه ان العالم قد يخطئ وقد يصيب

﴿ ص ﴾ باب ❊ تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح قيل فيه اشارة الى ضعف مارواه عبد الرزاق عن معمر عن سعيد بن عبد الرحمن عن بعض علمائهم قال لاتقصص رؤياك على امرأة ولاتخبر بها حتى تطلع الشمس وفيه اشارة الى الرد على من قال من اهل التعبير ان المستحب ان يكون التعبير من بعد طلوع الشمس الى الرابعة ومن العصر الى قبل الغروب فان الحديث يدل على استحباب تعبيرها قبل طلوع الشمس وقال المهلب ماملخصه ان تعبير الرؤيا عند صلاة الصبح اولى من غيره من الاوقات لحفظ صاحبها لها لقرب عهده بها ولحضور ذهن العابر فيما يقوله ﴿ ص ﴾ حدثنا مؤمل بن هشام ابو هشام

حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثنا عوف حدثنا ابو رجاء حدثنا سمرة بن جندب رضى الله تعالى عنه
قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مما يكثر ان يقول لاصحابه هل رأى احد منكم من رؤيا
قال فيقص عليه من شاء الله ان يقص وانه قال لنا ذات غداة انه اتانى الليلة آتيان وانهما ابتعثانى وانهما
قالا لى انطلق وانى انطلقت معهما وانا اتينا على رجل مضطجع واذا آخر قائم عليه بصخرة
واذا هو يهوى بالصخرة لرأسه فيثلغ رأسه فيتدهده الحجر ههنا فيتبع الحجر فيأخذه
فلا يرجع اليه حتى يصح رأسه كما كان ثم يعود عليه فيفعل به مثل ما فعل المرة الاولى
قال قلت لهما سبحان الله ماهذان قال قالا لى انطلق انطلق فانطلقنا فاتينا على رجل مستلق لقفاه
واذا آخر قائم عليه بكلوب من حديد واذا هو يأتى احد شقى وجهه فيشرشر شدقه الى قفاه ومنخره
الى قفاه وعينه الى قفاه قال وربما قال ابو رجاء فيشق قال ثم يتحول الى الجانب الآخر فيفعل به مثل
ما فعل بالجانب الاول فما يفرغ من ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان ثم يعود عليه فيفعل
مثل ما فعل المرة الاولى قال قلت سبحان الله ماهذان قال قالا انطلق انطلق فانطلقنا فاتينا
على مثل التنور قال فاحسب انه كان يقول فاذا فيه لغط واصوات قال فاطلعنا فيه فاذا فيه رجال
ونساء عراة واذاهم يأتيهم لهب من اسفل منهم فاذا اتاهم ذلك اللهب ضوضؤا قال قلت لهما
ماهؤلاء قال قالا لى انطلق انطلق قال فانطلقنا فاتينا على نهر حسبت انه كان يقول احمر مثل
الدم واذا فى النهر رجل سابح يسبح واذا على شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة واذا
ذلك السابح يسبح مايسبح ثم يأتى ذلك الذى قد جمع عنده الحجارة فيفغر له فاه فيلقمه حجرا
فينطلق يسبح ثم يرجع اليه كلما رجع اليه فغر له فاه فالقمه حجرا قال قلت لهما ماهذان قال قالا لى
انطلق انطلق قال فانطلقنا فاتينا على رجل كريه المرآة كاكره ما انت راء رجلا مرآة واذا عنده
نار يحشها ويسعى حولها قال قلت لهما ماهذا قال قالا لى انطلق انطلق فانطلقنا فاتينا على روضة
معتمة فيها من كل نور الربيع فاذا بين ظهرى الروضة رجل طويل لا كادارى رأسه طولا فى السماء
واذا حول الرجل من اكثر ولدان رأيتهم قط قال قلت لهما ماهذا ما هؤلاء قال قالا لى انطلق
انطلق فانطلقنا فانتهينا الى روضة عظيمة لم ار روضة قط اعظم منها ولا احسن قال قالا لى ارق
فيها قال فارتقينا فيها فانتهينا الى مدينة مبنية بلبن ذهب ولبن فضة فاتينا باب المدينة فاستفتحنا
ففتح لنا فدخلناها فتلقانا فيها رجال شطر من خلقهم كاحسن ما انت راء وشطر كاقبح ما انت راء
قال قالا لهم اذهبوا فقعوا فى ذلك النهر قال واذا نهر معترض يجرى كان ماءه المحض فى البياض
فذهبوا فوقعوا فيه ثم رجعوا الينا قد ذهب ذلك السوء عنهم فصاروا فى احسن صورة قال قالا لى
هذه جنة عدن وهذاك منزلك قال فسما بصرى صعدا فاذا قصر مثل الربابة البيضاء قال قالا لى
هذاك منزلك قال قلت لهما بارك الله فيكما ذرانى فادخله قالا اما الآن فلا وانت داخله قال قلت
لهما فانى قد رأيت منذ الليلة عجبا فما هذا الذى رأيت قال قالا لى اما انا سنخبرك اما الرجل الاول
الذى اتيت عليه يثلغ رأسه بالحجر فانه الرجل الذى يأخذ القرآن فيرفضه وينام عن الصلاة
المكتوبة واما الرجل الذى اتيت عليه يشرشر شدقه الى قفاه ومنخره الى قفاه وعينه الى
قفاه فانه الرجل يغدو من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق واما الرجال والنساء العراة الذين فى
مثل بناء التنور فانهم الزناة والزوانى واما الرجل الذى اتيت عليه يسبح فى النهر ويلقم الحجر

فانه آكل الربا واما الرجل الكريه المرآة الذى عند النار يحشها ويسعى حولها فانه مالك خازن جهنم واما الرجل الطويل الذى فى الروضة فانه ابراهيم عليه الصلاة والسلام واما الولدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة قال فقال بعض المسلمين يارسول الله واولاد المشركين فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واولاد المشركين واما القوم الذين كانوا شطر منهم حسنا وشطر منهم قبيحا فانهم قوم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا تجاوز الله عنهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ذات غداة لان الغداة ماقبل طلوع الشمس قال الجوهرى الغدوة مابين صلاة الغداة وطلوع الشمس ولفظ ذات مقحم اوهو من اضافة المسمى الى اسمه ومؤمل على وزن محمد ابن هشام ابو هاشم كذا لابى ذر عن بعض مشايخه وقال الصواب ابو هشام وكذا هو عند غير ابى ذر وهو ممن وافق كنيته اسم ابيه وهو ختن اسمعيل ابن ابراهيم المشهور بابن علية اسم امه وهو الذى يروى عنه مؤمل المذكور وعوف هو المشهور بالاعرابى وابو رجاء بفتح الراء والجيم المخففة اسمه عمران العطاردى والرجال كلهم بصريون والحديث اخرجه البخارى مقطعا فى الصلاة وفى الجنازة وفى البيوع وفى الجهاد وفى بدء الخلق وفى صلاة الليل وفى الادب عن موسى بن اسماعيل وفى الصلاة وفى احاديث الانبياء وفى التفسير وهنا عن مؤمل ولم يخرجه تاما الاهنا وفى اواخر كتاب الجنائز واخرجه مسلم فى الرؤيا عن محمد بن بشار مختصرا واخرجه الترمذى فيه عن بندار به مختصرا واخرجه النسائى فيه عن محمد بن عبد الاعلى وفى التفسير عن بندار باكثره وقد مضى الكلام فى اكثره فى كتاب الجنائز ولنذكر هنا شرح الالفاظ التى لم تذكر هناك **قوله** حدثنا مؤمل بن هشام وفى رواية غير ابى ذر حدثنى **قوله** كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مما يكثر ان يقول لاصحابه وفى رواية ابى ذر عن الكشميهنى كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعنى مما يكثر وله عن غيره باسقاط يعنى كذا وقع عند الباقين وفى رواية النسفى مما يقول لاصحابه وقال الطيبى قوله مما يكثر خبر كان وما موصولة ويكثر صلته وان يقول فاعل يكثر **قوله** هل رأى احد منكم هو المقول **قوله** فيقص بفتح الياء وضم القاف يقال قصصت الرؤيا على فلان اذا اخبرته بها اقصها قصا والقص البيان **قوله** من شاء الله هكذا رواية النسفى وفى رواية غيره ماشاء الله وكلمة من للقاص وكلمة ما للمقصوص **قوله** الليلة بالنصب على الظرفية **قوله** آتيان تثنية من الاتيان ويروى اثنان من التثنية وعند ابن ابى شيبة اثنان اوآتيان بالشك وفى رواية جرير رأيت رجلين وفى رواية على رأيت ملكين وسيأتى فى آخر الحديث انهما جبريل وميكائيل عليهما السلام **قوله** ابتعثانى بسكون الباء الموحدة وفتح التاء المثناة من فوق وبعد العين المهملة ثاء مثلثة اى ارسلانى قال الجوهرى يقال بعثه وابتعثه ارسله وفى رواية الكشميهنى انبعثانى بنون ساكنة وباء موحدة **قوله** مضطجع وفى رواية جرير مستلق على قفاه **قوله** واذا آخر اى واذا رجل آخر وكلمة اذا للمفاجأة **قوله** بصخرة وفى رواية جرير بفهر او صخرة **قوله** يهوى بفتح الياء وسكون الهاء وكسر الواو من هوى بالفتح يهوى هويا اى سقط الى اسفل وضبطه ابن التين بضم الياء من الاهواء يقال اهوى من بعد وهوى بفتح الواو من قرب **قوله** فيثلغ بفتح الياء وسكون الثاء المثلثة وفتح اللام وبالغين المعجمة اى يشدخ والشدخ كسر الشئ الاجوف وقال ابن الاثير الثلغ ضربك الشئ الرطب بالشئ اليابس حتى ينشدخ **قوله** فيتدهده الحجر اى ينحط من علو الى سفل يقال تدهده يتدهده وفى رواية الكشميهنى فيتدأدأ بهمزتين بدل الهائين فى

رواية النسفي فيندهدأ بهمزة في آخره بدل الهاء والكل بمعنى قوله ههنا اى الى جهة الضارب قوله حتى يصح رأسه وفي رواية جرير حتى يلتئم وعند احمد عاد رأسه كما كان وفي حديث على رضي الله تعالى عنه فيقع دماغه جانبا وتقع الصخرة جانبا قوله ثم يعود عليه وفي رواية جرير يعود اليه قوله انطلق انطلق كذا في المواضع كلها بالتكرير وسقط في بعض الروايات التكرار واما في رواية جرير فليس فيها سبحان الله وفيها انطلق مرة واحدة قوله بكلوب بفتح الكاف وضم اللام المشددة وجاء الضم في الكاف ويقال الكلاب والجمع كلاليب وهو المنشال من حديد ينشل بها اللحم من القدر وقال الداودي هو كالسكين ونحوها قوله فيشر شر شدقه الى قفاه اي يقطعه والشدق جانب الفم وقال صاحب العين شرشره قطع شرشره وشق ايضا قوله ابو رجاء هو راوى الحديث ارادان ابا رجاء قال يشق شدقه قوله مثل التنور وفي رواية محمد بن جعفر مثل بناء التنور وزاد جرير اعلاه ضيق واسفله واسع قوله لغط اى جلبة وصيحة لايفهم معناها قوله لهب هو لسان النار وقال الداودي هو شدة الوقيد والاشتعال قوله حسبت انه كان يقول احمر مثل الدم وفي رواية جرير بن حازم على نهر من دم ولم يقل حسبت قوله يسبح اى يعوم قوله ضوضؤا اى ضجوا وصاحوا قال الكرماني ضوضؤا بفتح المعجمتين وسكون الواوين بلفظ الماضي وقال الجوهري هو غير مهموز اصله ضوضوا استثقلت الضمة على الواو فحذفت فاجتمع ساكنان فحذف الواو الاولى لاجتماع الساكنين وقال ابن الاثير ضوضوا وضبط بالهمزة اى ضجوا واستغاثوا والضوضأة اصوات الناس وغلبتهم وهو مصدر قوله يفغرله فاه اى يفتحه يقال فغرفاه وفغرفوه يتعدى ولايتعدى ومادته فاء وغين معجمة وراء قوله فيلقمه بضم الياء من الالقام قوله كلما رجع اليه وفي رواية المستملي كما رجع اليه فغرله فاه اى فتح قوله كريه المرآة بفتح الميم وسكون الراء وهمزة ممدودة بعدها هاء تأنيث اى كريه المنظر واصلها المرأية تحركت الياء وانفتح ماقبلها فقلبت الفاء ووزنها مفعلة بفتح الميم والمرآة بكسر الميم الآلة التى ينظر فيها قوله يحشها بفتح الياء وضم الحاء المهملة وتشديد الشين المعجمة اى يحركها لتتقد يقال حششت النار احشها حشا اذا اوقدتها وجمعت الحطب اليها وحكى في المطالع بضم اوله من الاحشاش وفي رواية جرير بن حازم يحششها بسكون الحاء وضم الشين المعجمة المكررة ويسعى حولها اى حول النار قوله معتمة بضم الميم وسكون العين المهملة وكسر التاء المثناة من فوق وتخفيف الميم بعدها هاء تأنيث ويروى بفتح التاء وتشديد الميم من اعتم النبت اذا كثر وقال الداودي اعتمت الروضة غطاها الخصب واورد ابن بطال مغنة فقط بالغين المعجمة والنون ثم قال ابن دريد وادغن ومغن اذا كثر شجره ولايعرف الاصمعي الا اغن وحده وقال صاحب العين روضة غناء كثيرة العشب والذباب وقرية غناء كثيرة الاهل قوله من كل نور الربيع بفتح النون وهو نور الشجر اى زهره ونورت الشجرة اخرجت نورها وقوله نور الربيع رواية الكشميهني وفي رواية غيره من كل لون الربيع بالواو والنون قوله بين ظهرى الروضة تثنية ظهر وفي رواية يحيى بن سعيد بين ظهرانى الروضة ومعناهما وسطها قوله طولا نصب على التمييز قوله واذا حول الرجل من اكثر ولدان رأيتهم قط قال الطيبي شيخ شيخي اصل هذا الكلام واذا حول الرجل ولدان مارأيت ولدانا قط اكثر منهم ونظيره قوله بعد ذلك لم ار روضة قط اعظم منها ولما كان هذا التركيب متضمنا معنى النفي جازت زيادة من وقط التى تختص بالماضي المنفي وقال ابن مالك جاء

استعمال قط فى المثبت فى هذه الرواية وهو جائز وغفل اكثرهم عن ذلك فخصوه بالماضى المنفى وقال الكرمانى يحتمل انه اكتفى بالمنفى الذى لزم من التركيب اذ معناه مارأيته اكثر من ذلك او يقال ان النفى مقدر **قوله** الى روضة وفى رواية احمد والنسائى وابى عوانة والاسماعيلى الى دوحة وهى الشجرة الكبيرة **قوله** ارق امر من رقى يرقى والهاء فيه للسكت **قوله** الى مدينة من مدن بالمكان اذا اقام به على وزن فعيلة ويجمع على مدائن بالهمزة وقيل هى مفعلة من دنت اى ملكت فعلى هذا لايهمز جمعها فاذا نسبت الى مدينة الرسول قلت مدنى والى مدينة منصور قلت مدينى والى مدينة كسرى قلت مداينى **قوله** بلبن ذهب بفتح اللام وكسر الباء جمع لبنة وهى من الطين النئ **قوله** شطر اى نصف من خلقهم بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها قاف اى هيئتهم **قوله** شطر مبتدأ وقوله كاحسن خبره والكاف زائدة والجملة صفة رجال **قوله** فقعوا بفتح القاف وضم العين امر لجماعة بالوقوع اصله اوقعوا لانه من وقع يقع حذفت الواو تبعا لحذفها فى المضارع واستغنى عن الهمزة فبقى قعوا على وزن علوا فافهم **قوله** معترض اى يجرى عرضا **قوله** المحض بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وبالضاد المعجمة هو اللبن الخالص من الماء حلوا كان او حامضا وقد بين جهة التشبيه بقوله فى البياض هكذا رواية النسفى والاسمعيلى فى البياض وفى رواية غيرهما من البياض **قوله** فذهب ذلك السوء عنهم اى صار الشطر القبيح كالشطر الحسن فلذلك قال فصاروا فى احسن صورة **قوله** جنة عدن اى اقامة واشار بقوله هذه الى المدينة **قوله** فسما بصرى بفتح السين المهملة وتخفيف الميم اى نظر الى فوق **قوله** صعدا بضم المهملتين اى ارتفع كثيرا قال الكرمانى صعدا بمعنى صاعدا وقيل صعداء بضم الصاد وفتح العين وبالمد ومنه تنفس الصعداء اى تنفسا تنفسا ممدودا وكذا ضبطه ابن التين **قوله** فاذا قصر كلمة اذا للمفاجاة **قوله** مثل الربابة بفتح الراء وتخفيف البائين الموحدتين وهى السحابة البيضاء وقال الخطابى السحابة التى ركب بعضها بعضا وقال صاحب العين الرباب السحاب واحدها ربابة ويقال انه السحاب الذى تراه كانه دون السحاب قد يكون ابيض وقد يكون اسود وقال الداودى الربابة السحابة البعيدة فى السماء **قوله** ذرانى اى دعانى واتركانى وهو بفتح الذال المعجمة وتخفيف الراء امر للاثنين من يذر اصله يوذر حذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة والامر منه ذر واصله اوذر حذفت الواو منه تبعا لحذفها فى المضارع واستغنى عن الهمزة فقيل ذر على وزن فل واميت ماضى هذا الفعل فلا يقال وذر **قوله** فادخله جواب الامر ويجوز فى اللام النصب والرفع والجزم اما النصب فعلى تقدير ان ادخله واما الرفع فعلى تقدير انا ادخله واما الجزم فلانه جواب الامر وفى غالب النسخ ادخله بدون الفاء **قوله** وانت داخله يعنى فى المستقبل وفى رواية جرير بن حازم قلت دعانى ادخل منزلى قالا انه بقى لك عمر لم تستكمله فلو استكملت اتيت منزلك **قوله** اما انا سنخبرك كلمة اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم وانا بكسر الهمزة وتشديد النون **قوله** فيرفضه بكسر الفاء وقيل بضمها اى يتركه ولما رفض اشرف الاشياء وهو القرآن عوقب فى اشرف اعضائه **قوله** يغدو اى يخرج من بيته مبكرا فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق وفى رواية جرير بن حازم مكذوب يحدث بالكذبة تحمل عنه حتى تبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم القيامة **قوله** العراة جمع عار والزناة جمع زان ومناسبة العرى لهم لاستحقاقهم ان يفضحوا لان عادتهم ان يستتروا بالخلوة فعوقبوا بالهتك والحكمة فى العذاب

لهم من تحتهم كون جنايتهم من اعضائهم السفلى **قوله** الذى عنده النار هكذا فى رواية الكشميهنى عنده و فى رواية غيره الذى عند النار **قوله** واما الرجل وفى رواية جرير بن حازم والشيخ فى اصل الشجرة ابراهيم عليه السلام وانما اختص ابراهيم عليه السلام لانه ابو المسلمين قال تعالى (ملة ابيكم ابراهيم) **قوله** مولودمات على الفطرة وفى رواية النضر بن شميل ولد على الفطرة وهى اشبه بقوله فى الرواية الاخرى واولاد المشركين وقد مضى الكلام فى هذا الفصل فى كتاب الجنائز **قوله** الذين كانوا شطر منهم حسنا برفع شطر ونصب حسنا كذا فى رواية غير ابى ذر ووجهه ان كان تامة والجملة حال وان كان بدون الواو كقوله تعالى (اهبطوا بعضكم لبعض عدو) وفى رواية ابى ذر الذين كانوا شطرا منهم حسن ووجهه ظاهر وفى رواية النسفى والاسماعيلى بالرفع فى الجميع وعليه اقتصر الحميدى فى جمعه وزاد جرير بن حازم فى روايته والدار الاولى التى دخلت دار عامة المؤمنين وهذه الدار دار الشهداء وانا جبريل وهذا ميكائيل

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الفتن ش

اى هذا كتاب فى بيان الفتن بكسر الفاء جمع فتنة وهى المحنة والفضيحة والعذاب ويقال اصل الفتنة الاختبار ثم استعملت فيما اخرجته المحنة والاختبار الى المكروه ثم اطلقت على كل مكروه وآيل اليه كالكفر والاثم والفضيحة والفجور وغير ذلك وفى بعض النسخ البسملة ذكرت بعد قوله كتاب الفتن وهى رواية كريمة والاصيلى ص * باب * ماجاء فى قول الله تعالى واتقوا فتنة لاتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ش اى هذا باب فى ذكر ماجاء الى آخره ذكر احمد فى تفسيره وهو ماعزاه اليه ابن الجوزى فى حدائقه حدثنا اسود حدثنا جرير سمعت الحسن قال قال الزبير بن العوام رضى الله تعالى عنه نزلت هذه الاية ونحن متوافرون مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فجعلنا نقول ماهذه الفتنة وما نشعر انها تقع حيث وقعت وعنه انه قال يوم الجمل لما لقى مالقى ماتوهمت ان هذه الآية نزلت فينا اصحاب محمد اليوم وقال الضحاك فى اصحاب محمد صلى الله تعالى عليه وسلم خاصة وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما امر الله المؤمنين ان لايقروا منكرا بين ظهورهم واندرهم بالعذاب وقيل انها تعم الظالم وغيره وقال المبرد انها نهى بعد نهى لامر الفتنة والمعنى فى النهى للظالمين ان لايقربوا الظلم وروى الطبرى من طريق الحسن البصرى قال قال الزبير لقد خوفنا بهذه الآية ونحن مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وما ظننا انا خصصنا بها واخرجه النسائى من هذا الوجه واخرجه الطبرى من طريق السدى قال نزلت فى اهل بدر خاصة فاصابتهم يوم الجمل ص وما كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يحذر من الفتن ش عطف على ماقبله اى وفى بيان ما كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يحذر اصحابه من الفتن ويحذر من التحذير واشار بهذا الى ما تضمنه احاديث الباب من الوعيد على التبديل والاحداث ش حدثنا على بن عبد الله حدثنا بشر بن السرى حدثنا نافع بن عمر عن ابن ابى مليكة قال قالت اسماء عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال انا على حوضى انتظر من يرد على فيؤخذ بناس من دونى فاقول امتى فيقول لاتدرى مشوا على القهقرى قال ابن ابى مليكة اللهم انا نعوذبك ان نرجع على اعقابنا او نفتن ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وبشر بكسر الباء الموحدة

وسكون الشين المعجمة ابن السرى بفتح السين المهملة وكسر الراء وتشديد الياء آخر الحروف البصرى سكن مكة وكان يلقب بالافوه ثقة كان صاحب مواعظ وليس له فى البخارى سوى هذا الموضع ونافع بن عمر ابن عبدالله القرشى من اهل مكة وقال ابو داود مات سنة تسع وستين ومائة وابن ابى مليكة اسمه عبدالله واسم ابى مليكة زهير وكان عبدالله قاضى مكة ايام عبدالله بن الزبير واسماء بنت ابى بكر رضى الله تعالى عنهما والحديث مضى فى ذكر الحوض عن سعيد بن ابى مريم ومضى الكلام فيه **قوله** انا على حوضى يعنى يوم القيامة **قوله** انتظر من يرد على بتشديد الياء اى من يحضرنى ليشرب **قوله** من دونى اى من عندى **قوله** فيقول اى فيقول الله عزوجل ويروى فيقال **قوله** لاتدرى خطاب للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** مشوا على القهقرى والقهقرى مقصور وهو الرجوع الى خلف فاذا قلت رجعت القهقرى كانك قلت رجعت الرجوع الذى يعرف بهذا الاسم لان القهقرى ضرب من الرجوع وقال الازهرى معنى الحديث الارتداد عما كانوا عليه **قوله** او نفتن على صيغة المجهول

﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابو عوانة عن مغيرة عن ابى وائل قال قال عبدالله قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انا فرطكم على الحوض ليرفعن الى رجال منكم حتى اذا اهويت لانا ولهم اختلجوا دونى فاقول اى ربى اصحابى فيقول لاتدرى ما احدثوا بعدك

﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكرى ومغيرة بضم الميم وكسرها ابن المقسم بكسر الميم الضبى الكوفى وابو وائل شقيق بن سلمة وعبدالله هو ابن مسعود رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى ذكر الحوض عن عمرو بن على **قوله** فرطكم بفتح الفاء والراء وبالطاء المهملة اى انا اتقدمكم والفرط من يتقدم الواردين فيهيئ لهم الارشاء والدلاء وعدد الحياض ويستقى لهم وهو على وزن فعل بمعنى فاعل كبيع بمعنى بائع **قوله** ليرفعن على صيغة المجهول المؤكد بالنون الثقيلة **قوله** اذا اهويت اى ملت وامتددت **قوله** اختلجوا على صيغة المجهول اى سلبوا من عندى يقال خلجه واختلجه اذا جذبه وانتزعه **قوله** ما احدثوا اى من الامور التى لايرضى الله بها وجميع اهل البدع والظلم والجور داخلون فى معنى هذا الحديث

﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا يعقوب بن عبدالرحمن عن ابى حازم قال سمعت سهل بن سعد رضى الله تعالى عنه يقول سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول انا فرطكم على الحوض من ورده شرب منه ومن شرب منه لم يظمأ بعده ابدا ليردن على اقوام اعرفهم ويعرفونى ثم يحال بينى وبينهم قال ابوحازم فسمعنى النعمان بن ابى عياش وانا احدثهم هذا فقال هكذا سمعت سهلا فقلت نعم قال وانا اشهد على ابى سعيد الخدرى لسمعته يزيد فيه قال انهم منى فيقال انك لاتدرى ما بدلوا بعدك فاقول سحقا سحقا لمن بدل بعدى

﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن بكير هو يحيى بن عبدالله بن بكير المخزومى المصرى ويعقوب بن عبدالرحمن ابن محمد بن عبدالله القارى من قارة حى من العرب اصله مدنى سكن الاسكندرية وابوحازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار والنعمان بن ابى عياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة واسم ابى عياش زيد بن الصامت الزرقى الانصارى المدنى وسهل بن سعد الانصارى الساعدى والحديث اخرجه مسلم فى فضل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن

قتيبة قوله من ورده شرب وفى رواية الكشميهنى من ورده يشرب قوله لم يظمأ قيل هو كناية عن انه يدخل الجنة لانه صفة من يدخلها وقال الكرمانى فان قلت قال اولا من ورده شرب وآخرا ليردن على اقوام ثم يحال قلت الورود فى الاول انما هو على الحوض وفى الثانى عليه صلى الله تعالى عليه وسلم قلت فيه نظر لايخفى قوله مابدلوا وفى رواية الكشميهنى مااحدثوا واعلم ان حال هؤلاء المذكورين ان كانوا ممن ارتدوا عن الاسلام فلااشكال فى تبرى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم منهم وابعادهم وان كانوا ممن لم يرتدوا ولكن احدثوا معصية كبيرة من اعمال البدن اوبدعة من اعمال القلب فقد اجابوا بانه يحتمل انه اعرض عنهم ولم يسمع لهم اتباعا لامر الله فيهم حتى يعاقبهم على جناياتهم ثم لامانع من دخولهم فى عموم شفاعته لاهل الكبائر من امته فيخرجون عند اخراج الموحدين من النار قوله سحقا اى بعدا وكرر لفظ سحقا من سحق الشئ بالضم فهو سحيق اى بعيد واسحقه الله اى ابعده ﴿ ص ﴾ باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سترون بعدى امورا تنكرونها ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره وهذه الترجمة بعض متن الحديث الذى يأتى فى احاديث الباب ﴿ ص ﴾ وقال عبدالله بن زيد قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اصبروا حتى تلقونى على الحوض ﴿ ش ﴾ عبدالله بن زيد ابن عاصم الانصارى العاصمى وحديثه هذا طرف من حديث وصله البخارى فى غزوة حنين من كتاب المغازى ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا الاعمش حدثنا زيد بن وهب سمعت عبدالله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انكم سترون بعدى اثرة وامورا تنكرونها قالوا فما تأمرنا يارسول الله قال ادوا اليهم حقهم وسلوا الله حقكم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن سعيد القطان والاعمش سليمان وزيد بن وهب ابو سليمان الهمدانى الجهنى الكوفى من قضاعة خرج الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقبض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى الطريق وعبدالله هو ابن مسعود والحديث مضى فى علامات النبوة عن محمد ابن كثير ومضى الكلام فيه قوله اثرة بفتح الهمزة والثاء المثلثة الاستيثار فى الحظوظ الدنياوية والاختيار لنفسه والاختصاص بها قوله وامورا تنكرونها يعنى من امور الدين وسقطت الواو فى وامورا فى بعض الروايات فعلى هذا يكون امورا تنكرونها بدلا من اثرة قوله ادوا اليهم حقهم اى ادوا الى الامراء حقهم اى الذى لهم المطالبة به ووقع فى رواية الثورى تؤدون الحقوق التى عليكم اى بذل المال الواجب فى الزكاة والنفس والخروج الى الجهاد عند التعيين ونحوه قوله وسلوا الله حقكم قال الداودى سلوا الله ان يأخذ لكم حقكم ويقيض لكم من يؤديه اليكم وقال زيد تسألون الله سرا لانهم ان سألوه جهرا كان سما للولاة ويؤدى الى الفتنة ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد عن عبدالوارث عن الجعد عن ابى رجاء عن ابن عباس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من كره من اميره شيئا فليصبر فانه من خرج من السلطان شبرا مات ميتة جاهلية ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وعبدالوارث هو ابن سعيد والجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة هو ابو عثمان الصيرفى وابو رجاء بالجيم عمران العطاردى والحديث اخرجه البخارى فى الاحكام ايضا عن سليمان بن حرب واخرجه مسلم فى المغازى عن حسن بن الربيع وغيره قوله من خرج من السلطان اى من طاعته قوله فليصبر يعنى فليصبر على ذلك

المكروه ولا يخرج عن طاعته لان فى ذلك حقن الدماء وتسكين الفتنة الا ان يكفر الامام ويظهر خلاف دعوة الاسلام فلا طاعة لمخلوق عليه وفيه دليل على ان السلطان لا ينعزل بالفسق والظلم ولا تجوز منازعته فى السلطنة بذلك **قوله** شبرا اى قدر شبر وهو كناية عن خروجه ولو كان بادنى شئ قال بعضهم شبرا كناية عن معصية السلطان ومحاربته وقال صاحب التوضيح شبرا يعنى فى الفتنة التى يكون فيها بعض المكروه قلت فى كل من التفسيرين بعد والاوجه ماذكرناه **قوله** مات ميتة بكسر الميم كالجلسة لان باب فعلة بالكسر للحالة وبالفتح للمرة **قوله** جاهلية اى كموت اهل الجاهلية حيث لم يعرفوا اماما مطاعا وليس المراد انه يموت كافرا بل انه يموت عاصيا **ص** حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن الجعد ابى عثمان حدثنى ابو رجاء العطاردى قال سمعت ابن عباس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة شبرا فمات الامات ميتة جاهلية **ش** هذا طريق آخر فى حديث ابن عباس المذكور اخرجه عن ابى النعمان محمد بن الفضل بن النعمان السدوسى البصرى الى آخره **قوله** فانه اى فان الشأن من فارق الجماعة الى آخره قيل المراد بالمفارقة السعى فى حل عقد البيعة التى حصلت لذلك الامير ولو بادنى شئ فكنى عنها بمقدار الشبر لان الاخذ فى ذلك يؤل الى سفك الدماء بغير حق **قوله** فمات الامات ميتة جاهلية وقال الكرمانى ماملخصه ان الا زائدة قال الاصمعى الا تقع زائدة او تكون حرف عطف ومابعدها يكون معطوفا على ماقبلها **ص** حدثنا اسماعيل حدثنى ابن وهب عن عمرو عن بكير عن بسر بن سعيد عن جنادة بن ابى امية قال دخلنا على عبادة بن الصامت وهو مريض فقلنا اصلحك الله حدث بحديث ينفعك الله به سمعته من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال دعانا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فبايعنا فقال فيما اخذ علينا ان بايعنا على السمع والطاعة فى منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثرة علينا وان لا ننازع الامر اهله الا ان تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث واسماعيل هو ابن ابى اويس وابن وهب هو عبدالله بن وهب المصرى وعمرو هو ابن الحارث وبكير مصغر بكر هو ابن عبدالله ابن الاشج وبسر بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة ابن سعيد مولى الحضرمى من اهل المدينة وجنادة بضم الجيم وتخفيف النون ابن ابى امية الدوسى وقيل السدوسى وهو الصواب واسم ابى امية كثير مات جنادة سنة سبع وستين والحديث اخرجه مسلم فى المغازى عن احمد بن عبدالرحمن **قوله** وهو مريض الواو فيه للحال **قوله** فقلنا اصلحك الله يحتمل انه اراد الدعاء بالصلاح فى جسمه ليعافى من مرضه او اعم من ذلك وهى كلمة اعتياد وها عندا فتتاح الطلب **قوله** فبايعنا بفتح العين اى فبايعنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولفظ بايع ماض وفاعله الضمير الذى فيه ونا مفعوله ويروى فبايعنا باسكان العين اى فبايعنا نحن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فقال فيما اخذ علينا اى فيما اشترط علينا **قوله** ان بايعنا بفتح العين وكلمة ان بفتح الهمزة مفسرة **قوله** على السمع والطاعة اى لله ولرسوله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فى منشطنا بفتح الميم وسكون النون وفتح الشين المعجمة اى فى حالة نشاطنا وقال ابن الاثير المنشط مفعل من النشاط وهو الامر الذى ينشط له ويخف اليه ويؤثر فعله وهو مصدر بمعنى النشاط **قوله** ومكرهنا اى ومكروهنا وقال الداودى اى فى الاشياء التى تكرهونها قلت المكره ايضا مصدر وهو مايكره الانسان ويشق

(عليه)

عليه قوله وعسرنا ويسرنا اى فى حالة العسر وحالة اليسر قوله واثرة علينا بفتح الهمزة والثاء المثلثة اى على ايثار الامراء بحظوظهم واختصاصهم اياها بانفسهم وحاصل الكلام ان طواعيتهم لمن يتولى عليهم لا يتوقف على ايصالهم حقوقهم بل عليهم الطاعة ولو منعهم حقهم قوله وان لا ننازع الامر اهله عطف على قوله ان بايعنا والمراد بالامر الملك والامارة وزاد احمد من طريق عمير بن هانئ عن عبادة وان رأيت ان لك فى الامر حقا فلا تعمل بذلك الرأى بل اسمع واطع الى ان يصل اليك بغير خروج عن الطاعة قوله الا ان تروا كفرا اى بايعنا قائلا الا ان تروا منهم منكرا محققا تعلمونه من قواعد الاسلام اذ عند ذلك يجوز المنازعة بالانكار عليهم وقال النووى المراد بالكفر المعاصى وقال الكرمانى الظاهر ان الكفر على ظاهره والمراد من النزاع القتال قوله بواحا بفتح الباء الموحدة وتخفيف الواو وبالحاء المهملة اى ظاهرا باديا من قولهم باح بالشئ يبوح به بوحا وبواحا اذا اذاعه واظهره وانكر ثابت فى الدلائل بواحا وقال انما يجوز بوحا بسكون الواو وبؤحا بضم الباء والهمزة الممدودة وقال النووى هو فى معظم النسخ من مسلم بالواو وفى بعضها بالراء وقال الخطابى من رواه بالراء فهو قريب من هذا المعنى واصل البراح الارض القفر التى لا انيس فيها ولا بناء وقيل البراح البيان يقال برح الخفا اذا ظهر ووقع فى رواية حبان ابى النضر الا ان يكون معصية لله بواحا ووقع عند الطبرانى من رواية احمد بن صالح عن ابن وهب فى هذا الحديث كفرا صراحا بضم الصاد المهملة ثم بالراء قوله برهان اى نص آية او خبر صحيح لا يحتمل التأويل وقال الداودى الذى عليه العلماء فى امراء الجور انه ان قدر على خلعه بغير فتنة ولا ظلم وجب والا فالواجب الصبر وعن بعضهم لا يجوز عقد الولاية لفاسق ابتداء فان احدث جورا بعد ان كان عدلا اختلفوا فى جواز الخروج عليه والصحيح المنع الا ان يكفر فيجب الخروج عليه ﴿ ص حدثنا محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك عن اسيد بن حضير ان رجلا اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا رسول الله استعملت فلانا ولم تستعملنى قال انكم سترون بعدى اثرة فاصبروا حتى تلقونى ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه ومحمد بن عرعرة القرشى البصرى واسيد مصغر اسد وحضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة ابن سماك بن عتيك ابى عبيد الانصارى الاشهلى والحديث مضى فى فضائل الانصار عن بندار ومضى الكلام فيه قوله استعملت فلانا اى قلدته عملا قوله انكم سترون الى آخره قال الداودى هو كلام بقى بعضه وهو كلام ليس من الاول الا انه اخبر عن هذا الرجل ممن يرى الاثرة واوصاهم بالصبر وقال صاحب التوضيح انه كلام وانه جواب لما ذكر انتهى قلت هذا ليس بشئ وكيف هو جواب يطابق كلام الرجل الذى يقال ان غرضه ان استعمال فلان ليس لمصلحة خاصة بل لك ولجميع المسلمين نعم تصير بعدى الاستعمالات خاصة فيصدق انه لفلان وليس لى فظهرت المطابقة هذا كلام الكرمانى وتحرير الكلام ان جوابه صلى الله تعالى عليه وسلم للرجل عن طلب الولاية بقوله سترون بعدى اثرة ارادة نفى ظنه انه آثر الذى ولاه عليه فبين له ان ذلك لا يقع فى زمانه وانه لم يخص الرجل بذلك لذاته بل لعموم مصلحة المسلمين وان الاستيثار للحظ الدنيوى انما يقع بعده وامرهم عند وقوع ذلك بالصبر ﴿ ص

باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هلاك امتى على يدى اغيلمة سفهاء ش ﴾

اى هذا باب يذكر فيه قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره وفى بعض النسخ من قريش وهو فى رواية ابى ذر ولم يقع لغيرهم وروى احمد والنسائى من رواية سماك عن ابى ظالم عن ابى هريرة بلفظ ان فساد امتى على يدى غلمة سفهاء من قريش قوله اغيلمة تصغير غلمة جمع غلام وواحد الجمع المصغر غليم بالتشديد يقال للصبى من حين يولد الى ان يحتلم غلام وجمعه غلمان وغلمة واغيلمة وقد يطلق لفظ غلام على الرجل المستحكم القوة تشبيها له بالغلام فى قوته وقال ابن الاثير المراد بالاغيلمة هنا الصبيان ولذلك صغرهم ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عمرو بن يحيى ابن سعيد قال اخبرنى جدى قال كنت جالسا مع ابى هريرة فى مسجد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالمدينة ومعنا مروان قال ابو هريرة سمعت الصادق المصدوق يقول هلكة امتى على يدى غلمة من قريش فقال مروان لعنة الله عليهم غلمة فقال ابو هريرة لو شئت ان اقول بنى فلان وبنى فلان لفعلت فكنت اخرج مع جدى الى بنى مروان حين ملكوا بالشام فاذا رآهم غلمانا احداثا قال لنا عسى هؤلاء ان يكونوا منهم قلنا انت اعلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة فى قوله هلكة امتى على يدى غلمة ولكن ليس فى الحديث لفظ سفهاء قال الكرمانى لعله بوب ليستذكره فلم يتفق له او اشار الى انه ثبت فى الجملة لكنه ليس بشرطه قلت قد ذكرنا الآن لفظ سفهاء عند احمد والنسائى والحديث مضى فى علامات النبوة عن احمد بن محمد المكى اخرجه مسلم قوله اخبرنى جدى هو سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن امية وعمرو بن سعيد هو المعروف بالاشدق قتله عبد الملك بن مروان لما خرج عليه بدمشق بعد السبعين قوله كنت جالسا مع ابى هريرة كان ذلك زمن معاوية قوله ومعنا مروان هو ابن الحكم بن العاص بن امية الذى ولى الخلافة وكان يلى لمعاوية امرة المدينة تارة وسعيد بن العاص والد عمرو يليها لمعاوية تارة قوله الصادق المصدوق اى الصادق فى نفسه والمصدوق من عند الله او بمعنى المصدق من عند الناس قوله هلكة امتى الهلكة بفتحتين بمعنى الهلاك وفى رواية المكى هلاك امتى قال بعضهم هو المطابق للترجمة قلت اذا كان الهلكة بمعنى الهلاك يحصل المطابقة والمراد بالامة هنا اهل ذلك العصر ومن قاربهم لا جميع الامة الى يوم القيامة قوله على يدى غلمة كذا فى رواية الاكثرين بالتثنية وفى رواية السرخسى والكشميهنى على ايدى بالجمع قوله لعنة الله عليهم غلمة بنصب غلمة على الاختصاص وفى رواية عبد الصمد لعنة الله عليهم من اغيلمة والعجب من لعن مروان الغلمة المذكورين مع ان الظاهر انهم من ولده فكأن الله تعالى اجرى ذلك على لسانه ليكون اشد فى الحجة عليهم لعلهم يتعظون وقد وردت احاديث فى لعن الحكم والد مروان وما ولد اخرجها الطبرانى وغيره قوله فكنت اخرج مع جدى قائل ذلك عمرو بن يحيى قوله حين ملكوا بالشام انما خص الشام مع انهم لما ولوا الخلافة ملكوا غير الشام ايضا لانها كانت مساكنهم من عهد معاوية قوله احداثا جمع حدث اى شبانا واولهم يزيد عليه ما يستحق وكان غالبا ينزع الشيوخ من امارة البلدان الكبار ويوليها الاصاغر من اقاربه قوله قال لنا القائل هو جد عمرو ابن يحيى قوله قلنا انت اعلم القائل ذلك له اولاده واتباعه ممن سمع منه ذلك ﴿ص﴾

❊ باب ❊ قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويل للعرب من شر قد اقترب ﴿ش﴾ اى هذا باب فى ذكر قول النبى صلى الله عليه وسلم ويل الخ وانما خص العرب بالذكر لانهم اول من دخل فى الاسلام والانذار بان الفتن اذا وقعت كان الهلاك اليهم اسرع ﴿ص﴾ حدثنا مالك بن

(اسمعيل)

اسماعيل حدثنا ابن عيينة انه سمع الزهرى عن عروة عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة عن زينب ابنة جحش رضى الله تعالى عنهن انها قالت استيقظ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من النوم محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وعقد سفيان تسعين او مائة قيل انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة فان الترجمة قطعة منه وابن عيينة سفيان وفيه ثلاث من الصحابيات زينب بنت ام سلمة ربيبة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وامها ام سلمة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وام حبيبة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اسمها رملة بنت ابى سفيان وزينب بنت جحش ام المؤمنين تزوجها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سنة ثلاث وقال الكرمانى قالوا هذا الاسناد منقطع وصوابه كما فى صحيح مسلم زينب عن حبيبة عن زينب بزيادة حبيبة وهذا من الغرائب اجتمع فيه اربع صحابيات زوجتان لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وربيبتان لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قال الكرمانى يحتمل ان زينب سمعت من حبيبة ومن امها وكلاهما صواب والحديث مضى فى احاديث الانبياء عليهم السلام وفى علامات النبوة عن ابى اليمان واخرجه بقية الجماعة ماخلا اباداود وقد مضى الكلام فيه مستقصى **قوله** ويل للعرب لفظ ويل مثل ويح الا ان ويلا يقال لمن وقع فى هلكة يستحقها وويحا يقال لمن لا يستحقها واراد بالعرب اهل دين الاسلام وانما خص بذكرهم لان معظم شرهم راجع اليهم **قوله** قد اقترب اى قرب **قوله** فتح على صيغة المجهول واليوم نصب على الظرفية **قوله** من ردم يأجوج ومأجوج الردم السد الذى بيننا وبينهم وقال الكرمانى يقال ان يأجوج هم الترك وجرى ماجرى ببغداد منهم قلت هذا القول غير صحيح لان الترك مالهم ردم والردم بيننا وبين يأجوج ومأجوج وهما من بنى آدم من اولاد يافث بن نوح عليه السلام والذى جرى ببغداد كان من هلاكو من اولاد جنكيزخان وهو الذى قتل الخليفة المستعصم بالله العباسى واخرب بغداد فى سنة ست وخمسين وستمائة **قوله** وعقد سفيان تسعين او مائة كذا هنا وفى رواية حلق باصبعه الابهام والتى يليها وفى لفظ عند سفيان بيده عشرة وفى حديث ابى هريرة وعقد وهيب بيده تسعين وقيل المراد التقريب بالتمثيل لا حقيقة التحديد وقال الداودى فى رواية سفيان يعنى جعل طرف السبابة فى وسط الابهام وليس كما ذكره وقد علم من مقالة اهل العلم بالحساب اى صفة عقد التسعين ان يثنى السبابة حتى يعود طرفها عند اصلها من الكف وتعلق عليه الابهام **قوله** وفينا الصالحون الواو فيه للحال **قوله** اذا كثر الخبث بفتح الخاء والباء الموحدة فسروه بالفسوق كلها او بالزنا خاصة **ص** حدثنا ابو نعيم حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عروة (ح) وحدثنى محمود اخبرنا عبدالرزاق اخبرنا معمر عن الزهرى عن عروة عن اسامة بن زيد قال اشرف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على اطم من آطام المدينة فقال هل ترون ما ارى قالوا لا قال فانى لأرى الفتن تقع خلال بيوتكم كوقع المطر **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه واخرجه من طريقين (الاول) عن ابى نعيم الفضل بن دكين عن سفيان بن عيينة عن محمد بن مسلم الزهرى عن عروة عن اسامة (والثانى) عن محمود بن غيلان عن عبدالرزاق الى آخره والحديث اخرجه البخارى فى الحج عن على وفى المظالم عن عبدالله بن محمد وفى علامات النبوة عن ابى نعيم

واخرجه مسلم فى الفتن عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره **قوله** اشرف من الاشراف وهو الاطلاع من علو وفى رواية عند الاسماعيلى اوفى **قوله** على اطم بضمتين وهو الحصن والقصر **قوله** خلال بيوتكم اى اوساطها وقيل الخلال النواحى **قوله** كوقع المطر هكذا فى رواية المستملى والكشميهنى وفى رواية غيرهما كوقع القطر وهو المطر ايضا والتشبيه فى الكثرة والعموم لاخصوصية لها بطائفة وفيه اشارة الى الحروب الجارية بينهم كقتل عثمان رضى الله تعالى عنه ويوم الحرة بفتح المهملة وتشديد الراء وفيه معجزة ظاهرة للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم

﴿ص﴾ باب ظهور الفتن ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان ظهور الفتن وهو جمع فتنة ﴿ص﴾ حدثنا عياش بن الوليد اخبرنا عبد الاعلى حدثنا معمر عن الزهرى عن سعيد عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال يتقارب الزمان وينقص العمل ويلقى الشح وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يارسول الله ايم هو قال القتل القتل ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وتظهر الفتن وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة ابن الوليد الرقام البصرى وعبد الاعلى بن عبد الاعلى السامى بالسين المهملة البصرى ومعمر ابن راشد والزهرى محمد بن مسلم وسعيد ابن المسيب والحديث اخرجه مسلم فى القدر وابن ماجة فى الفتن كلاهما عن ابى بكر بن ابى شيبة **قوله** يتقارب الزمان كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية السرخسى الزمن وهى لغة وكذا فى رواية مسلم وقال الخطابى يتقارب الزمان حتى يكون السنة كالشهر وهو كالجمعة وهى كاليوم وهو كالساعة وهو من استلذاذ العيش كأنه والله اعلم يريد خروج المهدى وبسط العدل فى الارض وكذلك ايام السرور قصار وقال الكرمانى هذا لايناسب اخواته من ظهور الفتن وكثرة الهرج وقيل تقارب الزمان اعتدال الليل والنهار وقيل اذا دنا قيام الساعة وقيل الساعات والايام والليالى تقصر وقال الطحاوى قد يكون معناه تقلب احوال اهله فى ترك طلب العلم خاصة والرضى بالجهل وذلك لان الناس لايتساوون فى العلم لتفاوة درجه قال تعالى (وفوق كل ذى علم عليم) وانما يتساوون اذا كانوا جهالا وقال البيضاوى يحتمل ان يكون المراد بتقارب الزمان تسارع الدول فى الانقضاء والقرون الى الانقراض فيتقارب زمانهم وتتدانى ايامهم وقال ابن بطال معناه والله اعلم تفاوة احواله فى اهله فى قلة الدين حتى لايكون فيهم من يأمر بمعروف ولاينهى عن منكر لغلبة الفسق وظهور اهله وقد جاء فى الحديث لايزال الناس بخير ماكان فيهم اهل فضل وصلاح وخوف الله يلجأ اليهم عند الشدائد ويستشفى بآرائهم ويتبرك بدعائهم ويؤخذ بقولهم وآثارهم **قوله** وينقص العمل قيل نقص العمل الحسى ينشأ عن نقص الدين ضرورة واما المعنوى فسببه مايدخل من الخلل بسبب سوء المطعم وقلة المساعد على العمل والنفس ميالة الى الراحة **قوله** ويلقى الشح اى البخل والحرص ويلقى بضم الياء من الالقاء والمراد القاؤه فى قلوب الناس على اختلاف احوالهم وليس المراد وجود اصل الشح لانه لم يزل موجودا وقال الحميدى المحفوظ فى الروايات يلقى بضم اوله ويحتمل ان يكون بفتح اللام وتشديد القاف اى يتلقى ويتعلم ويتواصى به ويقال يحتمل ان يكون القاء الشح عاما فى الاشخاص والمحذور من ذلك مايترتب عليه مفسدة والشحيح شرعا هو من منع ماوجب عليه وهو مثلث الشين قال الكرمانى ذلك ثابت فى جميع الازمنة ثم قال المراد غلبته وكثرته بحيث يراه جميع الناس فان قلت تقدم فى نزول عيسى

فى كتاب الانبياء عليهم السلام انه يفيض المال حتى لايقبله احد وفى كتاب الزكاة لاتقوم الساعة حتى يطوف احدكم بصدقته لايجد من يقبلها قلت كلاهما من اشراط الساعة لكن كل منهما فى زمان غير زمان الآخر **قوله** وتظهر الفتن المراد كثرتها وانتشارها وعدم التكاتم بها والله المستعان **قوله** ايم هواى الهرج وايم بفتح الهمزة وتشديد الياء آخر الحروف وضم الميم واصله ايما اى اى شئ الهرج قال صلى الله تعالى عليه وسلم القتل القتل مكررا وضبطه بعضهم بتخفيف الياء كما قالوا ايش فى موضع اى شئ وفى رواية الاسماعيلى وماهو وفى رواية ابى داود ايش هو قال القتل القتل

﴿ص﴾ حدثنا عبيدالله بن موسى عن الاعمش عن شقيق قال كنت مع عبدالله وابى موسى فقالا قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان بين يدى الساعة لاياما ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم ويكثر فيها الهرج والهرج القتل ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه والاعمش سليمان وشقيق ابن سلمة وعبدالله ابن مسعود وابوموسى عبدالله بن قيس الاشعرى رضى الله تعالى عنهما ووقع هنا عن ابى ذر عن شيوخه فى نسخة معتمدة حدثنا مسدد حدثنا عبيدالله بن موسى وسقط فى بعض النسخ الغير المعتمدة وقال عياض ثبت للقابسى عن ابى زيد المروزى وسقط للباقين وهو الصواب **قوله** لاياما وفى رواية الكشميهنى بحذف اللام **قوله** ينزل فيها الجهل نزول الجهل تمكنه فى الناس برفع العلم ورفع العلم بموت العلماء وهو معنى قوله ويرفع فيها العلم ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنا شقيق قال جلس عبدالله وابوموسى فتحدثا فقال ابوموسى قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان بين يدى الساعة اياما يرفع فيها العلم وينزل فيها الجهل ويكثر فيها الهرج والهرج القتل ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى الحديث المذكور اخرجه عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث الى آخره **قوله** اياما ويروى لاياما وقد فسر الهرج فى هذه الروايات الثلاث بالقتل فتدل صريحا على ان تفسير الهرج مرفوع ولايعارض ذلك مجيئه فى غير هذه الروايات موقوفا ولا كونه بلسان الحبشة ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن ابى وائل قال انى لجالس مع عبدالله وابى موسى فقال ابوموسى سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مثله والهرج بلسان الحبشة القتل ﴿ش﴾ هذا طريق آخر اخرجه عن قتيبة بن سعيد عن جرير بن عبدالحميد عن سليمان الاعمش عن ابى وائل شقيق بن سلمة **قوله** فقال ابوموسى سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قيل قوله فقال ابوموسى يدل على ان القائل هو ابوموسى وحده فى الروايات الماضية التى قال فيها وقالا لاحتمال ان اباوائل سمعه من عبدالله ايضا لدخوله فى قوله فى رواية الاعمش فقال قالا قلت اكثر الرواة اتفقوا عن الاعمش على انه عن عبدالله وابى موسى معا فان قلت رواه ابومعاوية عن الاعمش فقال عن ابى موسى ولم يذكر عبدالله اخرجه مسلم قلت اشار ابن ابى خيثمة الى ترجيح قول الجماعة **قوله** والهرج بلسان الحبشة القتل قال الكرمانى هو ادراج من ابى موسى وقال صاحب التوضيح قد عرفت ان تفسير الهرج ذكر غير مرة ماظاهره الرفع ومرة من كلام ابى موسى رضى الله تعالى عنه وانه بلغة الحبشة وكذا ساقه الجرمى فى غريبه من كلام ابى موسى قال الحبش يدعون القتل الهرج وقيل فى ذلك ان اصل الهرج فى اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس اذا اختلطوا واختلفوا وهرج القوم فى حديثهم اذا كثروا وخلطوا واخطأ من قال فنسبة تفسير الهرج بالقتل للسان الحبشة وهم من بعض الرواة والافهى عربية صحيحة ووجه الخطأ انها لاتستعمل فى اللغة العربية بمعنى القتل الاعلى طريق المجاز لكون الاختلاط مع

الاختلاف يفضي كثيرا الى القتل وكثيرا مايسمون الشئ باسم مايؤل اليه وكيف يدعى على مثل ابى موسى الاشعرى الوهم فى تفسير لفظة لغوية بل الصواب معه واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لايمنع كونها لغة الحبشة وان ورد استعمالها فى الاختلاط والاختلاف لحديث معقل بن يسار رفعه العبادة فى الهرج كالهجرة الى آخره اخرجه مسلم ﴿ص﴾ حدثنا محمد حدثنا غندر حدثنا شعبة عن واصل عن ابى وائل عن عبدالله واحسبه رفعه قال بين يدى الساعة ايام الهرج يزول فيها العلم ويظهر فيها الجهل قال ابو موسى والهرج القتل بلسان الحبشة ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث ابى موسى اخرجه عن محمد ولم ينسبه اكثر الرواة ونسبه ابوذر فى روايته وقال محمد بن بشار وقال الكلاباذى محمد بن بشار ومحمد بن المثنى ومحمد بن الوليد رووا عن غندر فى الجامع قلت يشير بذلك الى ان محمد الذى ذكر هنا غير منسوب يحتمل ان يكون احد الثلاثة المذكورين ولكن ابوذر نسبه فقال محمد بن بشار وهو الظاهر لانه كثيرا مايروى عن غندر وهو محمد بن جعفر وواصل هو ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف يروى عن ابى وائل شقيق عن عبدالله بن مسعود **قوله** واحسبه رفعه اى قال ابو وائل احسب عبد الله رفع الحديث الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ وقال ابو عوانة عن عاصم عن ابى وائل عن الاشعرى انه قال لعبدالله تعلم الايام التى ذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ايام الهرج نحوه ﴿ش﴾ ابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو وبعد الالف نون اسمه وضاح بن عبدالله اليشكرى وعاصم هو ابن ابى النجود القارئ المشهور يروى عن ابى وائل شقيق عن ابى موسى الاشعرى **قوله** نحوه اى نحو الحديث المذكور بين يدى الساعة ايام الهرج ﴿ص﴾ قال ابن مسعود سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم احياء ﴿ش﴾ فى بعض النسخ فقال ابن مسعود يعنى بالسند المذكور وقال ابن التين هذا اخبار عن ان الكفار والمنافقين شرار الخلق وهم حينئذ احياء اذ ذاك وقال ابن بطال وهو وان كان لفظه العموم فالمراد به الخصوص ومعناه ان الساعة تقوم فى الاغلب والاكثر على شرار الناس بدليل قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتزال طائفة من امتى على الحق منصورة لايضرها من ناواها حتى تقوم الساعة فدل هذا الخبر على ان الساعة ايضا تقوم على قوم فضلاء وانهم فى صبرهم على دينهم كالقابض على الجمر ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ لايأتى زمان الا الذى بعده شر منه ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه لايأتى زمان الى آخره ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الزبير بن عدى قال اتينا انس ابن مالك فشكونا اليه مانلقى من الحجاج فقال اصبروا فانه لايأتى عليكم زمان الا والذى بعده شر منه حتى تلقوا ربكم سمعته من نبيكم صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ الترجمة المذكورة هى عين الحديث المذكور فى الباب ومحمد بن يوسف ابو احمد البخارى البيكندى وسفيان هو ابن عيينة والزبير بن عدى الكوفى الهمدانى بسكون الميم من صغار التابعين ولى قضاء الرى وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث والحديث اخرجه الترمذى فى الفتن عن ابن بشار به **قوله** مانلقى من الحجاج هو ابن يوسف الثقفى الامير المشهور ويروى شكونا اليه مايلقون فيه التفات ووقع فى رواية الكشميهنى فشكوا ووقع عند ابى نعيم نشكوا بنون ومعناه شكوا مايلقون من ظلمه لهم وتعديه وذكر الزبير فى الموفقيات من طريق مجالد عن الشعبى قال كان عمر رضى الله تعالى عنه فمن بعده اذا اخذوا

العاصي اقاموه للناس ونزعوا عمامته فلما كان زياد ضرب في الجنايات بالسياط ثم زاد مصعب ابن الزبير حلق اللحية فلما كان بشر بن مروان سمر كف الجاني بمسمار فلما قدم الحجاج قال هذا كله لعب فقتل بالسيف **قوله** اصبروا اى عليه وكذا وقع في رواية عبدالرحمن بن مهدى **قوله** فانه اى فان الشأن او الحال **قوله** زمان وفي رواية عبدالرحمن عام **قوله** الا والذى بعده كذا لابي ذر بالواو وسقطت في رواية الباقين **قوله** شر منه كذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر والنسفي اشر وعليه شرح ابن التين فقال كذا وقع اشر بوزن افعل وقد قال الجوهري فلان شر من فلان ولا يقال اشر الا في لغة رديئة قلت ان صحت الرواية بافعل التفضيل لا يلتفت الى ماقاله الجوهري وغيره فان قلت هذا الاطلاق مشكل لان بعض الازمنة يكون في الشر دون الذى قبله وهذا عمر بن عبدالعزيز رضى الله تعالى عنه بعد الحجاج بيسير وقد اشتهر خيرية زمانه بل قيل ان الشر اضمحل في زمانه قلت حمله الحسن البصري على الاكثر الاغلب فسئل عن وجود عمر ابن عبدالعزيز بعد الحجاج فقال لابد للناس من تنفيس وقيل ان المراد بالتفضيل تفضيل مجموع العصر فان عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحابة احياء وفي عصر عمر بن عبدالعزيز انقرضوا والزمان الذى فيه الصحابة خير من الزمان الذى بعده لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم خير القرون قرني وهو في الصحيحين وقوله اصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي مايوعدون اخرجه مسلم فان قلت ماتقول في زمن عيسى عليه السلام فانه بعد زمان الدجال قلت قال الكرماني ان المراد بالزمان الزمان الذى يكون بعد عيسى عليه السلام او المراد جنس الزمان الذى فيه الامراء والا فمعلوم من الدين بالضرورة ان زمان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المعصوم لاشر فيه **قوله** حتى تلقوا ربكم اى حتى تموتوا **قوله** سمعته من نبيكم صلى الله تعالى عليه وسلم وفي رواية ابي نعيم سمعت ذلك

﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري (ح) وحدثنا اسمعيل حدثني اخي عن سليمان عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن هند بنت الحرث الفراسية ان ام سلمة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قالت استيقظ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة فزعا يقول سبحان الله ماذا انزل الله من الخزائن وماذا انزل من الفتن من يوقظ صواحب الحجرات يريد ازواجه لكى يصلين رب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وماذا انزل من الفتن اى الشرور فتكون تلك الليلة التى استيقظ منها النبي صلى الله عليه وسلم اشر من الليلة التى قبلها واخرجه من طريقين (احدهما) عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن هند و الاخر عن اسمعيل بن ابي اويس عن اخيه عبدالحميد عن سليمان بن بلال عن ابن شهاب عن هند بنت الحرث الفراسية بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة نسبة الى بطن من كنانة وهم اخوة قريش وكانت هند زوج معبد بن المقداد وقد قيل ان لها صحبة والحديث مضى في كتاب العلم والعظة في الليل **قوله** ليلة نصب على الظرفية **قوله** فزعا بفتح الفاء وكسر الزاى وبالعين المهملة اى خائفا وهو نصب على الحال **قوله** يقول في موضع الحال وفي رواية سفيان فقال سبحان الله **قوله** ماذا انزل الله هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ماذا انزل بضم الهمزة من الخزائن اى الخيرات وهو جمع خزانة وهو الموضع او الوعاء الذى يحفظ فيه الشئ **قوله** وماذا انزل

من الفتن اى الشرور **قوله** من يوقظ صواحب الحجرات كذا هو فى رواية الاكثرين وفى رواية سفيان ايقظوا بصيغة الامر ندب بعض خدمه لذلك والصواحب جمع صاحبة والحجرات جمع حجرة وهو الموضع المنفرد فى الدار **قوله** يريد ازواجه لكى يصلين وفى رواية شعيب حتى يصلين وخلت سائر الروايات من هذه الزيادة **قوله** رب كاسية وفى رواية سفيان فرب كاسية بفاء فى اوله وفى رواية ابن المبارك يارب كاسية وفى رواية هشام كم من كاسية وهذا يؤيد ماقال ابن مالك رب اكثر مايرد للتكثير وهذا بخلاف ماقال اكثر النحويين ان رب للتقليل وان معنى مايصدر بها المضى والصحيح ان معناها فى الغالب التكثير وهو مقتضى كلام سيبويه فانه قال فى باب كم واعلم ان كم فى الخبر لاتعمل الا ماتعمل فيه رب لان المعنى واحد الا ان كم اسم ورب غير اسم ومعنى كاسية فى الدنيا عارية فى الآخرة كاسية فى الدنيا بالثياب اوجود الغنى عارية فى الآخرة من الثواب لعدم العمل فى الدنيا وقيل كاسية فى الدنيا لكنها شفافة لاتستر عورتها فتعاقب فى الآخرة بالعرى جزاء على ذلك وقيل كاسية من النعم عارية من الشكر فهى عارية فى الآخرة من الثواب ﴿ ص ﴾

باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من حمل علينا السلاح فليس منا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه قول النبى صلى الله عليه وسلم من حمل الخ ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا ﴿ ش ﴾ الترجمة عين الحديث والحديث اخرجه مسلم فى الايمان عن يحيى بن يحيى واخرجه النسائى فى المحاربة عن ابى الطاهر احمد بن عمرو بن السرح ومعنى الحديث من حمل السلاح على المسلمين لقتالهم به بغير حق **قوله** فليس منا اى ليس على طريقتنا او ليس متبعا طريقتنا لان حق المسلم على المسلم ان ينصره ويقاتل دونه لا ان يرعبه بحمل السلاح عليه لارادة قتاله وقتله وقال الكرمانى اى ليس ممن اتبع سنتنا وسلك طريقتنا الا انه يريد انه ليس من ديننا قال فاقول فى الطائفتين احديهما باغية ثم اجاب بقوله الباغية ليست متبعة سنة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا ﴿ ش ﴾ هذا ايضا مثل ماقبله اخرجه عن ابى كريب محمد بن العلاء عن ابى اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله عن جده ابى بردة عامرا وحارث عن ابيه ابى موسى الاشعرى عبد الله بن قيس والحديث اخرجه مسلم فى الايمان عن ابى كريب وابى عامر واخرجه الترمذى فى الحدود عن ابى كريب وابى السائب واخرجه ابن ماجة فيه عن محمود بن غيلان وغيره ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن همام سمعت اباهريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يشير احدكم على اخيه بالسلاح فانه لايدرى لعل الشيطان ينزغ فى يده فيقع فى حفرة من النار ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لايشير احدكم على اخيه بالسلاح فان فيه معنى الحمل عليه اخرجه عن محمد قال الكرمانى هو الذهلى وكذا جزم به ابو على الجيانى بانه محمد بن يحيى الذهلى وقال بعضهم يحتمل ان يكون محمد ابن رافع فان مسلما اخرج هذا الحديث عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق قلت الاحتمال بعيد فان اخراج مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق لايستلزم اخراج البخارى كذلك ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وهمام بالتشديد

ابن منبه والحديث اخرجه مسلم فى الادب عن محمد بن رافع قوله لايشير نفى ويجوز لايشر بصورة النهى قوله فانه اى فان الذى يشير لايدرى لعل الشيطان ينزع بالغين المعجمة قال الخليل فى العين نزغ الشيطان بين القوم نزغا حمل بعضهم على بعض بالفساد ومنه من بعد ان نزغ الشيطان بينى وبين اخوتى وفى رواية الكشميهنى بالعين المهملة ونقل عياض عن جميع رواة مسلم بالعين المهملة ومعناه يرمى بيده ويحقق الضربة ومن رواه بالمعجمة قال هو من الاغراء اى يزين له تحقق الضربة قوله فيقع فى حفرة من النار وفى الحديث النهى عما يفضى الى المحذور وان لم يكن المحذور محققا سواء كان ذلك فى جد او هزل وروى الترمذى من رواية خالد الحذاء عن ابن سيرين عن ابى هريرة مرفوعا من اشار الى اخيه بحديدة لعنته الملائكة وقال حسن صحيح غريب ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان قال قلت لعمرو يا ابا محمد سمعت جابر بن عبد الله يقول مر رجل بسهام فى المسجد فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امسك بنصالها قال نعم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله امسك بنصالها فان فى تركه ربما يحصل خدش وهو فى معنى حمل السلاح على المسلمين وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار والحديث مضى فى الصلاة عن قتيبة فى اول المساجد قوله قال نعم القائل هو عمرو جوابا لقول سفيان وابو محمد كنية عمرو ﴿ص﴾ حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر ان رجلا مر فى المسجد باسهم قد ابدى نصولها فامر ان يأخذ بنصولها لايخدش مسلما ﴿ش﴾ هذا طريق آخر فى حديث جابر اخرجه عن ابى النعمان محمد بن الفضل السدوسى قوله باسهم جمع سهم قوله قد ابدى اى اظهر والنصول جمع نصل وهو حديدة السهم قوله فامر على صيغة المجهول والآمر هو الشارع قوله يخدش بالخاء والشين المعجمتين من خدش يخدش من باب ضرب يضرب خدشا بالفتح وخدش الجلد قشره بعود او نحوه وهو اول الجراح ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا مر احدكم فى مسجدنا او فى سوقنا ومعه نبل فليمسك على نصالها او قال فليقبض بكفه ان يصيب احدا من المسلمين منها شئ ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فليمسك على نصالها كما ذكرناه عن قريب وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء ابن عبد الله يروى عن جده ابى بردة عامر او حارث عن ابى موسى الاشعرى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث مضى فى الصلاة عن موسى بن اسماعيل ومضى الكلام فيه هناك قوله فليقبض بكفه اى على النصال قوله ومعه نبل جملة حالية والنبل بفتح النون السهام قوله ان يصيب كلمة ان مصدرية اى كراهة الاصابة وكلمة لا فيه مقدرة نحو يبين الله لكم ان تضلوا ﴿ص﴾ باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ﴿ش﴾ اى هذا باب فى ذكر قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاترجعوا الخ وهذه الترجمة بلفظ ثانى احاديث الباب ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنى ابى حدثنا الاعمش حدثنا شقيق قال قال عبد الله قال النبى صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث بالتعسف واخرجه عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود والحديث قد مضى فى الايمان قوله سباب المسلم بكسر السين مصدر من سبه يسبه سبا وسبابا قوله كفر يعنى اذا كان مستحلا له او هو للتغليظ ﴿ص﴾ حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة اخبرنى واقد بن محمد عن ابيه عن ابن عمر انه سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاترجعوا بعدى كفارا

يضرب بعضكم رقاب بعض ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة عين الحديث واخرجه فى اول الديات ومضى الكلام فيه مستوفى **قوله** لا ترجعوا بصيغة النهى وهو المعروف وفى رواية ابى ذر لا ترجعون بصيغة الخبر **قوله** كفارا فى معناه اقوال كثيرة فذكرنا اكثرها هناك منها المراد منه الستر يعنى لا ترجعوا بعدى ساترين الحق لان معنى الكفر فى اللغة الستر ومنها ان الفعل المذكور يفضى الى الكفر وقال الداودى معناه لا تفعلوا بالمؤمنين ما تفعلون بالكفار ولا تفعلوا بهم ما لا يحل وانتم ترونه حراما **قوله** يضرب بالجزم جوابا للامر وبالرفع استينافا او حالا وقال صاحب التلويح من جزم اوله على الكفر ومن رفع لا يجعله متعلقا بما قبله بل حالا او مستأنفا ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى حدثنا قرة بن خالد حدثنا ابن سيرين عن عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابى بكرة وعن رجل آخر هو افضل فى نفسى من عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابى بكرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خطب الناس فقال الا تدرون اى يوم هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه فقال أليس بيوم النحر قلنا بلى يا رسول الله قال اى بلد هذا أليست بالبلدة الحرام قلنا بلى يا رسول الله قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم وابشاركم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا الا هل بلغت قلنا نعم قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد الغائب فانه رب مبلغ يبلغه من هو اوعى له فكان كذلك قال لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض فلما كان يوم حرق ابن الحضرمى حين حرقه جارية بن قدامة قال اشرفوا على ابى بكرة فقالوا هذا ابو بكرة يراك قال عبد الرحمن فحدثتنى امى عن ابى بكرة انه قال لو دخلوا على ما بهشت بقصبة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لانه قطعة منه ويحيى هو ابن سعيد القطان وابن سيرين محمد بن سيرين والسند كله بصريون ومضى الحديث فى كتاب الحج فى باب الخطبة ايام منى **قوله** عن ابى بكرة هو نفيع مصغر نفع ابن الحارث الثقفى نزل البصرة وتحول الى الكوفة **قوله** وعن رجل آخر هو حميد بن عبد الرحمن بن عوف صرح به فى كتاب الحج **قوله** خطب الناس يعنى يوم النحر صرح به فى الحج **قوله** واعراضكم جمع عرض وهو الحسب وموضع المدح والذم من الانسان **قوله** وابشاركم جمع البشر وهو ظاهر الجلد **قوله** فى شهركم قال الكرمانى لم يذكر اى شهر فى هذه الرواية مع انه قال بعد فى شهركم هذا فكيف شبه به فيما قال فى شهركم ثم اجاب بقوله كان السؤال لتقرير ذلك فى اذهانهم وحرمة الشهر كانت متقررة عندهم فان قلت فكذا حرمة البلدة قلت هذه الخطبة كانت بمنى وربما قصد رفع وهم من يتوهم انها خارجة عن الحرم او دفع من يتوهم ان البلدة لم تبق حراما لقتاله صلى الله تعالى عليه وسلم فيها يوم الفتح او اقتصره الراوى اعتمادا على سائر الروايات مع انه لا يلزم ذكره فى صحة التشبيه **قوله** رب مبلغ قال الكرمانى بكسر اللام وكذا يبلغه والضمير الراجع الى الحديث المذكور مفعول اول له ومن هو اوعى مفعول ثان له واللفظان من التبليغ او من الابلاغ وقال بعضهم رب مبلغ بفتح اللام الثقيلة ويبلغه بكسرها قلت الصواب ما قاله الكرمانى **قوله** من هو وفى رواية الكشميهنى لمن هو **قوله** اوعى له اى احفظ وزاد فى الحج منه **قوله** فكان كذلك جملة موقوفة من كلام محمد بن سيرين تخللت بين الجمل المرفوعة اى وقع التبليغ كثيرا من الحافظ الى الاحفظ **قوله** قال لا ترجعوا بالسند المذكور من رواية محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابى بكرة **قوله** فلما كان يوم حرق على صيغة المجهول من التحريق وضبط الحافظ الدمياطى احرق من الاحراق وقال هو الصواب وقال بعضهم وليس الآخر بخطأ بل جزم اهل اللغة باللغتين احرقه وحرقه والتشديد للتكثير انتهى قلت هذا كلام من لا ذوق من معانى التراكيب شيئا وتصويب الدمياطى باب

الانفعال لكون المقصود حصول الاحراق وليس المراد المبالغة فيه حتى يذكر باب التفعيل قوله ابن الحضرمى هو عبدالله بن عمرو بن الحضرمى وابوه عمرو هو اول من قتل من المشركين يوم بدر ولعبدالله رؤية على هذا وذكره بعضهم فى الصحابة واسم الحضرمى عبدالله بن عمار وكان حالف بنى امية فى الجاهلية والعلاء بن الحضرمى الصحابى المشهور عم عبدالله قوله حين حرقه جارية بجيم وياء آخر الحروف ابن قدامة بضم القاف وتخفيف الدال ابن مالك بن زهير بن الحصين التميمى السعدى وكان السبب فى ذلك ماذكره العسكرى فى الصحابة قال كان جارية يلقب محرقا لانه احرق ابن الحضرمى بالبصرة وكان معاوية وجه ابن الحضرمى الى البصرة يستنفرهم على قتال على رضى الله تعالى عنه فوجه على جارية بن قدامة فحصره فتحصن منه ابن الحضرمى فى دار فاحرقها جارية عليه وذكر الطبرى فى حوادث سنة ثمان وثلاثين هذه القضية وفيها بعث على رضى الله تعالى عنه جارية بن قدامة فحصر ابن الحضرمى فى الدار التى نزل فيها ثم احرق الدار عليه وعلى من معه وكانوا سبعين رجلا او اربعين ونقل الكرمانى عن المهلب قال ابن الحضرمى رجل امتنع عن الطاعة فاخرج اليه جارية بن قدامة جيشا فظفر به فى ناحية من العراق كان ابوبكرة الثقفى الصحابى يسكنها فامر جارية بصلبه فصلب ثم القى فى النار فى الجذع الذى صلب فيه قلت العمدة على ماذكره العسكرى والطبرى وماذكره المهلب ليس له اصل قوله قال اشرفوا على ابى بكرة الى آخره جواب قوله فلما كان الى آخره وذلك ان جارية لما احرق ابن الحضرمى امر جيشه ان يشرفوا على ابى بكرة هل هو على الاستسلام والانقياد ام لا فقال له جيشه هذا ابو بكرة يراك وما صنعت بابن الحضرمى وما انكر عليك بكلام ولا بسلاح فلما سمع ابو بكرة ذلك وهو فى غرفة له قال لو دخلوا على مابهشت بقصبة بكسر الهاء وسكون الشين المعجمة وفى رواية الكشميهنى بفتح الهاء وهما لغتان والمعنى مادفعتهم بقصبة ونحوها فكيف ان اقاتلهم لانى ماارى الفتنة فى الاسلام ولا التحريك اليها مع احدى الطائفتين قوله قال عبدالرحمن هو ابن ابى بكرة الراوى وهو موصول بالسند المذكور قوله حدثتنى امى هى هالة بنت غليظ العجلية ذكر كذلك خليفة بن خياط فى تاريخه وجماعة وقال ابن سعد هى هولة والله اعلم قوله على بتشديد الياء ﴿ ص حدثنا احمد بن اشكاب حدثنا محمد بن فضيل عن ابيه عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاترتدوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لانها قطعة منه واحمد بن اشكاب بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة وبالباء الموحدة بعد الالف الصفار الكوفى ومحمد بن فضيل مصغر الفضل بالضاد المعجمة يروى عن ابيه فضيل بن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاى قوله لاترتدوا تقدم فى الحج من وجه آخر عن فضيل بلفظ لاترجعوا وساقه هناك اتم ﴿ ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن على بن مدرك سمعت اباازرعة بن عمرو بن جرير عن جده جرير قال قال لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى حجة الوداع استنصت الناس ثم قال لاترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن مدرك على صيغة اسم الفاعل من الادراك الكوفى وابو زرعة بضم الزاى اسمه هرم بفتح الهاء ابن عمرو بن جرير

ابن عبدالله البجلي وليس لابي زرعة بن عمرو بن جرير عن جده في البخاري الا هذا الحديث ومضى الحديث في كتاب العلم **قوله** لا ترجعوا كذا في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني لا ترجعن بضم العين والنون المثقلة وكفارا جمع كافر نصب على الحال ﴿ ص ﴾ باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه تكون الى آخره وهذه الترجمة بعض الحديث ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن عبيدالله حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن ابي سلمة بن عبدالرحمن عن ابي هريرة قال ابراهيم وحدثني صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي من تشرف لها تستشرفه فمن وجد فيها ملجأ او معاذا فليعذ به ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبيدالله مصغرا ابن محمد مولى عثمان بن عفان الاموي وابراهيم بن سعد يروي عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف عن عمه ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة والحديث اخرجه مسلم في الفتن ايضا عن اسحق بن منصور **قوله** ستكون فتن وفي رواية المستملي فتنة والمراد جميع الفتن وقيل هي الاختلاف الذي يكون بين اهل الاسلام بسبب افتراقهم على الامام ولا يكون المحق فيها معلوما بخلاف على ومعاوية **قوله** القاعد فيها اى في الفتن خير من القائم اشارة الى ان شرها يكون بحسب التعلق بها وزاد الاسماعيلي والنائم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القاعد ولمسلم اليقظان فيها خير من النائم وللبزار ستكون فتن ثم تكون فتن بزيادة والمضطجع خير من القاعد فيها ولابي داود المضطجع فيها خير من الجالس والجالس خير من القائم ومعنى القاعد خير من القائم الذي لا يستشرفها وقال الداودي الظاهر انه انما اراد ان يكون فيها قاعدا وحكى ابن التين عنه ان الظاهر ان المراد من يكون مباشرا لها في الاحوال كلها يعني ان بعضهم في ذلك اشد من بعض فاعلاهم في ذلك الساعي فيها بحيث يكون سببا لاثارتها ثم من يكون قائما باسبابها وهو الماشي ثم من يكون مباشرا لها وهو القائم ثم من يكون مع النظارة ولا يقاتل وهو القاعد ثم من يكون مجتنبا لها ولا يباشر ولا ينظر وهو المضطجع اليقظان ثم من لا يقع منه شئ من ذلك ولكنه راض وهو النائم والمراد بالافضلية في هذه الخيرية من يكون اقل شرا ممن فوقه على التفصيل المذكور **قوله** من تشرف بفتح التاء المثناة من فوق والشين المعجمة وتشديد الراء على وزن تفعل اى تطلع لها بان يتصدر ويتعرض لها ولا يعرض عنها وقال الكرماني ويروى من يشرف من الاشراف **قوله** تستشرفه اى تهلكه بان يشرف منها على الهلاك يقال استشرفت الشئ علوته واشرفت عليه **قوله** ملجأ اى موضعا يلتجأ اليه من شرها **قوله** او معاذا بفتح الميم وبالعين المهملة وبالذال المعجمة اى موضع العوذ وهو بمعنى الالتجاء ايضا وقال ابن التين رويناه بالضم يعني بضم الميم **قوله** فليعذ به جواب قوله فمن وجد ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة بن عبدالرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي من تشرف لها تستشرفه فمن وجد ملجأ او معاذا فليعذ به ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر في الحديث المذكور اخرجه عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري الى آخره قد ذكرنا ان المراد من قوله فتن جميع الفتن فان قلت اذا كان المراد جميع

الفتن فانقول فى الفتن الماضية وقد علمت انه نهض فيها من خيار التابعين خلق كثير وان كان المراد بعض الفتن فامعناه وماالدليل على ذلك قلت اجاب الطبرى بانه قداختلف السلف فى ذلك فقيل المراد به جميع الفتن وهى التى قال الشارع فيها القاعد فيها خير من القائم وممن قعد فيها من الصحابة حذيفة ومحمد بن سلمة وابوذر وعمران بن حصين وابو موسى الاشعرى واسامة بن زيد واهبان بن صيفى وسعد بن ابى وقاص وابن عمروابوبكرة ومن التابعين شريح والنخعى وقالت طائفة بلزوم البيت وقالت طائفة بلزوم التحول عن بلد الفتن اصلا ومنهم من قال اذا هجم عليه شئ من ذلك يكف يده ولوقتل ومنهم من قال يدافع عن نفسه وعن ماله وعن اهله وهو معذور ان قتل اوقتل وقيل اذابغت طائفة على الامام فامتنعت عن الواجب عليها ونصبت الحرب وجب قتالها وكذلك لوتحاربت طائفتان وجب على كل قادر الاخذ على يد المخطئ ونصر المظلوم وهذا قول الجمهور وقال الطبرى والصواب ان يقال ان الفتنة اصلها الابتلاء وانكار المنكر واجب على كل من قدر عليه فمن اعان المحق اصاب ومن اعان المخطئ اخطأ وان اشكل الامر فهى الحالة التى ورد النهى عن القتال فيها وذهب آخرون الى ان الاحاديث وردت فى حق ناس مخصوصين وان النهى مخصوص بمن خوطب بذلك وقيل ان احاديث النهى مخصوصة بآخر الزمان حيث يحصل التحقق ان المقاتلة انما هى فى طلب الملك قلت يدخل فيها الترك اصحاب مصر حيث لم يكن بينهم قتال الالطلب الملك ﴿ص﴾ باب ✲ اذا التقى المسلمان بسيفيهما ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكرفيه اذا التقى المسلمان بسيفيهما وجواب اذا محذوف لم يذكره اكتفاء بما ذكر فى الحديث وهوقوله فكلاهمامن اهل النار وقوله فى الحديث اذاتواجه المسلمان بسيفيهما فى معنى اذا التقيا ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن عبدالوهاب حدثنا حماد عن رجل لم يسمه عن الحسن قال خرجت بسلاحى ليالى الفتنة فاستقبلنى ابوبكرة فقال اين تريد قلت اريد نصرة ابن عم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذاتواجه المسلمان بسيفيهما فكلاهما من اهل النار قيل فهذا القاتل فابال المقتول قال انه اراد قتل صاحبه قال حماد بن زيد فذكرت هذا الحديث لايوب ويونس بن عبيد وانا اريد ان يحدثانى به فقالا انما روى هذا الحديث الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابى بكرة رضى الله تعالى عنه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اذا تواجه المسلمان بسيفيهما وقدذكرنا ان معناه اذاالتقيا وعبدالله بن عبدالوهاب ابو محمد الحجبى البصرى من افراد البخارى وحماد هوابن زيد وقدنسبه فى اثناء الحديث **قوله** عن رجل قال بعضهم هوعمرو بن عبيد شيخ المعتزلة وكان سئ الضبط قاله الحافظ المزى فى التهذيب وقال صاحب التلويح هو هشام بن حسان ابو عبدالله القردوسى وتبعه على ذلك صاحب التوضيح وكذا قاله الكرمانى ناقلا عن قوم وقال بعضهم فيه بعد قلت ليت شعرى ما وجه البعد ووجه البعد فيما قاله ويؤيد ماقاله هؤلاء ماقاله الاسماعيلى فى صحيحه حدثنا الحسن حدثنا محمد بن عبيد حدثنا حماد بن زيد حدثنا هشام عن الحسن فذكره ويوضحه رواية النسائى عن على بن محمد عن خلف بن تميم عن زائدة عن هشام عن الحسن الحديث والحسن هو البصرى **قوله** ليالى الفتنة اراد بها الحرب التى وقعت بين على ومن معه وعائشة ومن معها كذا قال بعضهم قلت مامعنى ابهامه ذلك والمراد بها وقعة الجمل ووقعة صفين **قوله** فاستقبلنى ابوبكرة هو نفيع بن الحارث الثقفى **قوله** قلت اريد نصرة ابن عم رسول الله صلى الله

عليه وسلم وهو علي بن ابي طالب رضي الله عنه وفي رواية مسلم اريد نصر ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني عليا رضي الله تعالى عنه قال فقال لي يا احنف ارجع **قوله** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية مسلم قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** اذا تواجه المسلمان ويروى توجه وقال الكرماني تواجه اى ضرب كل واحد منهما وجه الآخر اى ذاته **قوله** فكلاهما من اهل النار وفي رواية الكشميهني في النار وفي رواية مسلم فالقاتل والمقتول في النار **قوله** اهل النار اى مستحق لها وقد يعفو الله عنه وقال الكرماني علي رضي الله تعالى عنه ومعاوية كلاهما كانا مجتهدين غاية ما في الباب ان معاوية كان مخطئا في اجتهاده وله اجر واحد وكان لعلي رضي الله تعالى عنه اجران قلت المراد بما في الحديث المتواجهان بلا دليل من الاجتهاد ونحوه انتهى قلت كيف يقال كان معاوية مخطئا في اجتهاده فما كان الدليل في اجتهاده وقد بلغه الحديث الذي قال صلى الله تعالى عليه وسلم ويح ابن سمية تقتله الفئة الباغية وابن سمية هو عمار بن ياسر وقد قتله فئة معاوية افلا يرضى معاوية بسواء حتى يكون له اجر واحد وروى الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمرو عن ابيه قال ما وجدت في نفسي من شيء ما وجدت اني لم اقاتل هذه الفئة الباغية كما امرني الله فان قلت كان عبد الله بن عمر وممن روى الحديث المذكور واخبر معاوية بهذا فكيف كان مع فئة معاوية قلت روى عنه انه قال لم اضرب بسيف ولم اطعن برمح ولكن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اطع اباك فاطعته وقيل لابراهيم النخعي من كان افضل علقمة او الاسود فقال علقمة لانه شهد صفين وخضب سيفه بها وقيل كان اويس القرني رضي الله تعالى عنه مع علي رضي الله تعالى عنه في الرجالة قاله ابراهيم بن سعد وقال الكرماني مساعدة الامام الحق ودفع البغاة واجبة فلم منع ابو بكرة الحسن عن حضوره مع فئة علي رضي الله تعالى عنه واجاب بقوله لعل الامر لم يكن بعد ظاهرا عليه **قوله** قيل فهذا القاتل القائل هو ابو بكرة فقوله القاتل مبتدأ وخبره محذوف اى هذا القاتل يستحق النار فما بال المقتول اى فما ذنبه قال انه اى ان المقتول اراد قتل صاحبه وتقدم في الايمان انه كان حريصا على قتل صاحبه فان قلت مريد المعصية اذا لم يعملها كيف يكون من اهل النار قلت اذا جزم بعملها واصر عليه يصير به عاصيا ومن يعص الله ورسوله يدخله نارا **قوله** قال حماد بن زيد هو موصول بالسند المذكور **قوله** لايوب هو السختياني ويونس بن عبيد ابن دينار القيسي البصري **قوله** فقالا اى ايوب ويونس انما روى هذا الحديث الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة يعني ان عمرو بن عبيد اخطأ في حديث الاحنف بين الحسن وابي بكرة والاحنف بن قيس السعدي التميمي البصري واسمه الضحاك والاحنف لقبه وعرف به ودعا له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مات سنة سبع وستين بالكوفة وقال ابو عمر الاحنف بن قيس ادرك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يره ودعا له وانما ذكرناه في الصحابة لانه اسلم على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

ص حدثنا سليمان حدثنا حماد بهذا وقال مؤمل حدثنا حماد بن زيد حدثنا ايوب ويونس وهشام ومعلى بن زياد عن الحسن عن الاحنف عن ابي بكرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

ش سليمان هذا هو ابن حرب وحماد هو ابن زيد واشار بقوله بهذا الى الحديث المذكور الذي رواه آنفا وليس فيه ذكر الاحنف ثم قال وقال مؤمل يعني ابن هشام احد مشايخ البخاري عن علقمة عن حماد بن زيد وايوب السختياني ويونس ابن عبيد وهشام ابن حسان ومعلى بن زياد الى آخره واخرجه الاسماعيلي حدثنا موسى حدثنا يزيد بن

سنان حدثنا ايوب ويونس الى آخره وقال الدارقطنى رواه ايوب ويونس وهشام ومعلى عن الحسن عن الاحنف عن ابى بكرة وقال ابو خلف عبد الله بن عيسى ومحبوب بن الحسن عن موسى عن الحسن عن ابى بكرة ورواه قتادة وجسر بن فرقد ومعروف الاعور عن الحسن عن ابى بكرة ولم يذكروا فيه الاحنف والصحيح حديث ايوب حدث به عنه حماد بن زيد ﴿ص﴾ ورواه معمر عن ايوب ﴿ش﴾ اى روى الحديث المذكور معمر عن ايوب واخرجه الاسماعيلى عن ابن ياسين حدثنا زهير بن محمد والرمادى قالا حدثنا عبد الرزاق نا معمر عن ايوب عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابى بكرة سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر الحديث دون القصة ﴿ص﴾ ورواه بكار بن عبد العزيز عن ابيه عن ابى بكرة ﴿ش﴾ بكار بن عبد العزيز رواه عن ابيه عبد العزيز بن عبد الله بن ابى بكرة وليس له ولا لولده بكار فى البخارى الا هذا الحديث ووصله الطبرانى من طريق خالد بن خداش بكسر الخاء المعجمة وبالدال المهملة وبالشين المعجمة قال حدثنا بكار بن عبد العزيز بالسند المذكور ولفظه سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان فتنة كائنة القاتل والمقتول فى النار اذ المقتول قد اراد قتل القاتل ﴿ص﴾ وقال غندر حدثنا شعبة عن منصور عن ربعى ابن حراش عن ابى بكرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يرفعه سفيان عن منصور ﴿ش﴾ غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال وبالراء ابن حراش لقب محمد بن جعفر ومنصور هو ابن المعتمر وربعى بكسر الراء واسكان الباء الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الياء ابن حراش بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالشين المعجمة الاعور الغطفانى التابعى المشهور وهذا التعليق وصله الامام احمد قال حدثنا محمد بن جعفر وهو غندر بهذا السند مرفوعا ولفظه اذا التقى المسلمان حمل احدهما على صاحبه السلاح فهما على حرف جهنم فاذا قتل احدهما الآخر فهما فى النار قوله ولم يرفعه سفيان اى لم يرفع الحديث المذكور سفيان الثورى عن منصور بن المعتمر بالسند المذكور ووصله النسائى من رواية يعلى بن عبيد عن سفيان الثورى بالسند المذكور عن ابى بكرة قال اذا حمل الرجلان المسلمان السلاح احدهما على الآخر فهما فى النار قال العلماء معنى كونهما فى النار انهما يستحقان ذلك ولكن امرهما الى الله عز وجل ان شاء عاقبهما فى النار كسائر الموحدين وان شاء عفا عنهما فلم يعاقبهما اصلا وقيل هو محمول على من استحل ذلك ﴿ص﴾ باب ۞ كيف الامر اذا لم تكن جماعة ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه كيف امر المسلم يعنى ماذا يفعل فى حال الاختلاف والفتنة اذا لم تكن اى اذا لم توجد وكان تامة وجماعة اى مجتمعون على خليفة وحاصل معنى الترجمة انه اذا وقع اختلاف ولم يكن خليفة فكيف يفعل المسلم من قبل ان يقع الاجتماع على خليفة وفى حديث الباب بين ذلك وهو انه يعتزل الناس كلهم ولو بان يعض باصل شجرة حتى يدركه الموت وذلك خير له من دخوله بين طائفة لا امام لهم خشية مايؤول من عاقبة ذلك من فساد الاحوال باختلاف الاهواء وبسبب الآراء ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا ابن جابر حدثنى بسر بن عبيد الله الحضرمى انه سمع ابا ادريس الخولانى انه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله عن الشر مخافة ان يدركنى فقلت يارسول الله انا كنا فى جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر قال نعم قلت وهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه قال قوم يهدون بغير هدى تعرف منهم وتنكر قلت وهل بعد

ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم اليها قذفوه فيها قلت يارسول الله صفهم لنا قال هم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا قلت فما تأمرني ان ادركني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فان لم يكن لهم جماعة ولا امام الى آخره وابن جابر بالجيم وكسر الباء الموحدة هو عبدالرحمن بن زيد بن جابر كما صرح به مسلم فى روايته عن محمد بن المثنى شيخ البخارى فيه وبسر بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة ابن عبيدالله الحضرمى بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة وابو ادريس عائذالله بالذال المعجمة الخولانى بفتح الخاء المعجمة والحديث مضى فى علامات النبوة عن يحيى بن موسى واخرجه مسلم فى الفتن عن محمد بن المثنى به واخرجه ابن ماجة فيه عن على بن محمد ببعضه **قوله** مخافة اى لاجل مخافة ان يدركنى اى الشر وكلمة ان مصدرية **قوله** فى جاهلية وشر يشير به الى ما كان قبل الاسلام من الكفر وقتل بعضهم بعضا وارتكاب الفواحش **قوله** بهذا الخير يعنى الايمان والامن وصلاح الحال واجتناب الفواحش **قوله** دخن بفتح الدال المهملة وفتح الخاء المعجمة وهو الدخان واراد به ليس خيرا خالصا بل فيه كدورة بمنزلة الدخان من النار وقيل اراد بالدخن الحقد وقيل الدغل وقيل فساد فى القلب وقيل الدخن كل امر مكروه وقال النووى المراد من الدخن ان لاتصفوا القلوب بعضها لبعض كما كانت عليه من الصفاء **قوله** يهدون بفتح اوله **قوله** بغير هدى بياء الاضافة عند الاكثرين وبياء واحدة بالتنوين فى رواية الكشميهنى وفى رواية الاسود تكون بعدى ائمة يهتدون بهدى ولايستنون بسنتى **قوله** تعرف منهم اى من القوم المذكورين وتنكر يعنى من اعمالهم وقال القاضى الخير بعد الشر ايام عمر بن عبدالعزيز رضى الله تعالى عنه والذى تعرف منهم وتنكر هم الامراء بعده ومنهم من يدعو الى بدعة وضلالة كالخوارج وقال الكرمانى يحتمل ان يراد بالشر زمان قتل عثمان رضى الله تعالى عنه وبالخير بعده زمان خلافة على رضى الله تعالى عنه والدخن الخوارج ونحوهم والشر بعده زمان الذين يلعنونه على المنابر **قوله** دعاة بضم الدال جمع داع على ابواب جهنم قال ذلك باعتبار مايؤول اليه حالهم **قوله** من جلدتنا اى من قومنا ومن اهل لساننا وملتنا وفيه اشارة الى انهم من العرب وقال الداودى اى من بنى آدم وقال القاضى انهم فى الظاهر على ملتنا وفى الباطن مخالفون وجلدة الشئ ظاهره وهى فى الاصل غشاء البدن **قوله** وامامهم بكسر الهمزة اى اميرهم وفى رواية الاسود تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك واخذ مالك **قوله** وان تعض بفتح العين المهملة وتشديد الضاد المعجمة من عضض يعضض من باب علم يعلم اى ولو كان الاعتزال من تلك الفرق بالعض فلا تعدل عنه ولفظ تعض منصوب عند الرواة كلهم وجوز بعضهم الرفع ولايجوز ذلك الا اذا جعل ان مخففة من المثقلة وقال البيضاوى المعنى اذا لم يكن فى الارض خليفة فعليك بالعزلة والصبر على تحمل شدة الزمان وعض اصل الشجرة كناية عن مكابدة المشقة كقولهم فلان يعض الحجارة من شدة الالم او المراد اللزوم كقوله فى الحديث الآخر عضوا عليها بالنواجذ **قوله** وانت على ذلك اى على العض الذى هو كناية عن لزوم جماعة المسلمين واطاعة سلاطينهم ولو عصوا وفيه حجة لجماعة الفقهاء فى وجوب لزوم جماعة المسلمين وترك القيام على ائمة الحق لانه صلى الله تعالى عليه وسلم امر بذلك ولم يأمر بتفريق كلمهم وشق

عصاهم واختلفوا فى صفة الامر بذلك فقال بعضهم هو امر ايجاب بلزوم الجماعة وهى السواد
الاعظم واحتجوا برواية ابن ماجة من حديث انس مرفوعا ان بنى اسرائيل افترقت على احدى
وسبعين فرقة وان امتى ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة كلها فى النار الا واحدة وهى الجماعة وقال
آخرون الجماعة التى امر الشارع بلزومها هى جماعة العلماء لان الله عز وجل جعلهم حجة على خلقه
واليهم تفزع العامة فى دينها وهم تبع لها وهم المعنيون بقوله ان الله لن يجمع امتى على ضلالة وقال
آخرون هم جماعة الصحابة الذين قاموا بالدين وقال آخرون انها جماعة اهل الاسلام ماداموا
مجتمعين على امر واجب على اهل الملل فاذا كان فيهم مخالف منهم فليسوا مجتمعين وقال الامام ابو محمد
الحسن بن احمد بن اسحق التسترى فى كتابه افتراق الامة اهل السنة والجماعة فرقة والخوارج خمس
عشرة فرقة والشيعة ثلاث وثلاثون والمعتزلة ستة والمرجئة اثنى عشر والمشبهة ثلاثة والجهمية
فرقة واحدة والضرارية واحدة والكلابية واحدة واصول الفرق عشرة اهل السنة والخوارج
والشيعة والجهمية والضرارية والمرجئة والنجارية والكلابية والمعتزلة والمشبهة وذكر ابو القاسم
الفورانى فى كتابه فرق الفرق ان غير الاسلاميين الدهرية والهيولى اصحاب العناصر الثنوية
والديصانية والمانوية والطبائعية والفلكية والقرامطة ﴿ ص ﴾ باب ﴾ من كره ان
يكثر سواد الفتن والظلم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان من كره ان يكثر من الاكثار او من التكثير
قوله سواد الفتن والظلم اى اهلهما والسواد بفتح السين المهملة وتخفيف الواو الاشخاص
﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن يزيد حدثنا حيوة وغيره قالا حدثنا ابو الاسود وقال الليث عن ابى
الاسود قال قطع على اهل المدينة بعث فاكتتبت فيه فلقيت عكرمة فاخبرته فنهانى اشد النهى ثم قال
اخبرنى ابن عباس رضى الله تعالى عنهما ان اناسا من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد
المشركين على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيأتى السهم فيرمى فيصيب احدهم فيقتله
او يضربه فيقتله فانزل الله تعالى ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى انفسهم ﴿ ش ﴾ مطابقته
للترجمة ظاهرة وعبدالله بن يزيد من الزيادة المقرى وحيوة بن شريح التجيبى والحديث مضى فى التفسير
عن عبدالله بن يزيد ايضا واخرجه النسائى فى التفسير عن زكريا بن يحيى وابو الاسود محمد بن
عبدالرحمن الاسدى يتيم عروة بن الزبير قوله وغيره قال صاحب التوضيح قيل المراد به ابن لهيعة
وقيل كأنه يريد به ابن لهيعة فانه رواه عن ابى الاسود محمد بن عبدالرحمن وقد رواه عنه الليث وقال
الكرمانى ويروى وعبده ضد الحر والاول اصح قوله قطع على اهل المدينة بعث اى افرد عليهم
بعث بفتح الباء الموحدة وهو الجيش ومنه كان اذا اراد ان يقطع بعثا قال ابن الاثير اى يفرد قوما يبعثهم فى
الغزو ويعينهم من غيرهم قوله فاكتتبت فيه على صيغة المجهول قال الكرمانى وبالمعروف يقال اكتتبت
اى كتبت نفسى فى ديوان السلطان قوله يكثرون من الاكثار او التكثير فيرمى اى فيرمى به ويروى كذلك
قيل هو من القلب والتقدير فيرمى بالسهم فيأتى وقال الكرمانى وفى بعض الروايات لفظ فيرمى مفقود وهو
ظاهر وقيل يحتمل ان تكون الفاء الثانية زائدة وثبت كذلك لابى ذر فى سورة النساء فيأتى السهم يرمى به
قوله او يضربه معطوف على فيأتى لا على فيصيب اى يقتل اما بالسهم واما بالسيف قوله فانزل الله
تعالى (ان الذين توفاهم الملائكة) ﴿ ص ﴾ باب ﴾ اذا بقى فى حثالة من الناس ﴿ ش ﴾
اى هذا باب فيه اذا بقى مسلم فى حثالة من الناس بضم الحاء المهملة وتخفيف الثاء المثلثة وهى ردى

كل شئ وما لاخير فيه وجواب اذا مقدر وهو ماذا يصنع قيل هذه الترجمة لفظ حديث اخرجه الطبرى و صححه ابن حبان من طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كيف بك يا عبدالله بن عمرو اذا بقيت فى حثالة من الناس قد مرجت عهودهم و اماناتهم و اختلفوا فصاروا هكذا و شبك بين اصابعه قال فما تأمرنى قال عليك بخاصتك و دع عنك عوامهم و قال ابن بطال اشار البخارى الى هذا الحديث ولم يخرجه لان العلاء ليس من شرطه فادخل معناه فى حديث حذيفة رضى الله تعالى عنه ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان حدثنا الاعمش عن زيد بن وهب قال حدثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حديثين رأيت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة نزلت فى جذر قلوب الرجال ثم علموا من القرأن ثم علموا من السنة وحدثنا عن رفعها قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل اثر الوكت ثم ينام النومة فتقبض فيبقى فيها اثرها مثل اثر المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شئ ويصبح الناس يتبايعون فلايكاد احد يؤدى الامانة فيقال ان فى بنى فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه وما اجلده وما فى قلبه مثقال حبة خردل من ايمان ولقد اتى على زمان ولا ابالى ايكم بايعت لئن كان مسلما رده على الاسلام وان كان نصرانيا رده على ساعيه واما اليوم فما كنت ابايع الافلانا وفلانا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه وقد ذكرنا ان ابن بطال قال ادخل البخارى معنى حديث ابى هريرة الذى ذكرناه الان فى حديث حذيفة وهذا الحديث بعينه سندا ومتنا مضى فى كتاب الرقاق فى باب رفع الامانة فراجعه لان الكلام فيه قد بسطناه قوله وحدثنا عن رفعها هو الحديث الثانى وفيه من اعلام نبوته لان فيه الاخبار عن فساد اديان الناس وقلة امانتهم فى آخر الزمان والجذر بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال المعجمة الاصل اى كانت لهم بحسب الفطرة وحصلت لهم بالكسب من الشريعة والوكت بفتح الواو وسكون الكاف وبالتاء المثناة من فوق الاثر اليسير وقيل السواد وقيل اللون المخالف للون الذى قبله والمجل بفتح الميم وسكون الجيم وفتحها هو التنفط الذى يحصل فى اليد من العمل ونفط بكسر الفاء ولم يؤنث الضمير باعتبار العضو ومنتبرا مفتعلا من الانتبار وهو الارتفاع ومنه المنبر والامانة ضد الخيانة وقيل هى التكاليف الالهية ومعنى المبايعة هنا البيع والشراء اى كنت اعلم ان الامانة فى الناس فكيف اقدم على معاملة من اتفق غير مبال بحاله وثوقا بامانته اى امانة الحاكم عليه فانه ان كان مسلما فدينه يمنعه من الخيانة ويحمله على ادائها وان كان كافرا وذكر النصرانى على سبيل التمثيل فساعيه اى الوالى عليه تقوم بالامانة فى ولايته فينصفنى ويستخرج حقى منه واما اليوم فقد ذهبت الامانة فلست اثق اليوم باحد ائتمنه على بيع او شراء الافلانا وفلانا يعنى افرادا من الناس قلائل ﴿ص﴾ باب ۞ التعرب فى الفتنة ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان التعرب بفتح العين المهملة وضم الراء المشددة وبالباء الموحدة وهو الاقامة بالبادية والتكلف فى صيرورته اعرابيا وقيل التعرب السكنى مع الاعراب وهو ان ينتقل المهاجر من البلد الذى هاجر اليه فيسكن البادية فيرجع بعد هجرته اعرابيا وكان ذلك محرما الا ان يأذن له الشارع فى ذلك وقيده بالفتنة اشارة الى ماورد من الاذن فى ذلك عند حلول الفتن ووقع فى رواية التعزب بالزاى وبينهما عموم وخصوص وقال صاحب المطالع وجدته بخط البخارى بالزاى واخشى

ان يكون وهما فان صح فمعناه البعد والاعتزال ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة بن الاكوع انه دخل على الحجاج فقال يا ابن الاكوع ارتددت على عقبيك تعربت قال لا ولكن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذن لى فى البدو ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وحاتم بالحاء المهملة هو ابن اسمعيل الكوفى ويزيد من الزيادة ابن ابى عبيد بضم العين مولى سلمة بن الاكوع والحديث اخرجه مسلم فى المغازى والنسائى فى البيعة كلاهما عن قتيبة كالبخارى قوله على الحجاج هو ابن يوسف الثقفى وذلك لما ولى الحجاج امرة الحجاز بعد قتل ابن الزبير فسار من مكة الى المدينة وذلك فى سنة اربع وسبعين وقيل ان سلمة مات فى آخر خلافة معاوية سنة ستين ولم يدرك زمن امارة الحجاج قوله ارتددت على عقبيك كأنه اشار بهذا الى ماجاء من حديث ابن مسعود اخرجه النسائى مرفوعا لعن الله آكل الربوا وموكله الحديث وفيه والمرتد بعد هجرته الى موضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد قوله قال لا اى لم اسكن البادية رجوعا عن هجرتى ولكن بالتشديد والتخفيف قوله فى البدو اى فى الاقامة فيه والبدو البادية ﴿ ص ﴾ وعن يزيد بن ابى عبيد قال لما قتل عثمان بن عفان رضى الله تعالى عنه خرج سلمة بن الاكوع الى الربذة وتزوج هناك امرأة وولدت له اولادا فلم يزل بها حتى اقبل قبل ان يموت بليال فنزل المدينة ﴿ ش ﴾ هو موصول بالسند المذكور قوله الى الربذة بفتح الراء والباء الموحدة والذال المعجمة موضع بالبادية بين مكة والمدينة قاله بعضهم قلت الربذة هى التى جعلها عمر رضى الله تعالى عنه حمى لابل الصدقة وهى بالقرب من المدينة على ثلاث مراحل منها قريب من ذات عرق قوله فلم يزل بها وفى رواية الكشميهنى هناك قوله فنزل المدينة هكذا فنزل بالفاء فى رواية المستملى والسرخسى وفى رواية غيرهما نزل بلا فاء وهذا يشعر بان سلمة لم يمت بالبادية كما جزم به يحيى بن عبد الوهاب بن مندة فى معرفة الصحابة وقال يحيى بن بكير وغيره مات بالمدينة سنة اربع وسبعين وهو ابن ثمانين سنة ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابى صعصعة عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها سعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من آخر الحديث وتقدم فى الايمان فى باب من الدين الفرار من الفتن فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن سلمة عن مالك الى آخر وتقدم ايضا فى باب العزلة من كتاب الرقاق قوله سعف الجبال بالسين والعين المهملتين وبالفاء رأس الجبل واعلاه قوله ومواقع القطر اى المطر والمواقع اجلة حالية من الضمير المستتر فى يتبع ﴿ ص ﴾ باب التعوذ من الفتن ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان التعوذ من الفتن قال ابن بطال فى مشروعية ذلك الرد على من قال اسألوا الله الفتنة فان فيها حصاد المنافقين وزعم انه ورد فى حديث لا يثبت رفعه بل الصحيح خلافه وقد اخرج ابو نعيم من حديث على رضى الله تعالى عنه بلفظ لا تكرهوا الفتنة فى آخر الزمان فانها تبير المنافقين وفى سنده ضعيف ومجهول ﴿ ص ﴾ حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن قتادة عن انس رضى الله تعالى عنه قال سألوا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حتى احفوه بالمسألة فصعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذات يوم المنبر فقال لا تسألوا عن شئ الا بينت لكم فجعلت انظر يمينا وشمالا فاذا كل رجل لاف رأسه فى ثوبه يبكى فانشأ رجل كان اذا لاحى يدعى الى غير ابيه فقال يا نبى الله من ابى فقال ابوك حذافة ثم انشأ عمر رضى الله تعالى عنه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا نعوذ

بالله من سوء الفتن فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما رأيت في الخير والشر كاليوم قط انه صورت لي الجنة والنار حتى رأيتهما دون الحائط قال قتادة يذكر هذا الحديث عند هذه الآية يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله نعوذ بالله من شر الفتن ومعاذ بضم الميم ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة وهشام هو الدستوائي والحديث مضى في الدعوات عن حفص بن عمر قوله حتى احفوه بالحاء المهملة اى الحوا عليه في السؤال وبالغوا قوله ذات يوم المنبر وفي رواية الكشميهني على المنبر قوله لاث رأسه هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فاذا كل رجل رأسه في ثوبه ولاث بالثاء المثلثة من اللوث وهو الطي والجمع ومنه لثث العمامة الوثها لوثا قوله كان اذا لاحى بالحاء المهملة اى اذا جادل وخاصم يدعى الى غير ابيه يعني يقولون له يا ابن فلان وهو خلاف ابيه قوله فقال ابوك حذافة في رواية معتمر سمعت ابي عن قتادة عند الاسماعيلي واسم الرجل خارجة وقيل قيس بن حذافة وقيل المعروف ان القائل عبد الله بن حذافة اخو خارجة قوله من سوء الفتن بضم السين والهمزة وفي رواية الكشميهني من شر الفتن بفتح الشين المعجمة وتشديد الراء قوله صورت على صيغة المجهول وفي رواية الكشميهني صورت لي قوله دون الحائط اى عنده قوله قال قتادة يذكر بضم الياء وسكون الذال وفتح الكاف ووقع في رواية الكشميهني يذكر على صيغة المعلوم وهذا اوجه ﴿ ص ﴾ وقال عباس النرسي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد حدثنا قتادة ان انسا حدثهم ان نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا وقال كل رجل لافا رأسه في ثوبه يبكي وقال عائذا بالله من سوء الفتن او قال اعوذ بالله من سوء الفتن ﴿ ش ﴾ عباس بالباء الموحدة والسين المهملة ابن الوليد بن نصر الباهلي البصري النرسي بفتح النون وسكون الراء وبالسين المهملة وقال الكلاباذي نرس لقب جدهم كان اسمه نصرا فقال له بعض النبط نرس بدل نصر فبقي لقبا عليه فنسب ولده اليه وقيل نهر من انهار الفرات بالعراق يقال له نهر النرس مضاف اليه الثياب النرسية وهو يروي عن يزيد بن زريع مصغر زرع عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة الى آخره قوله بهذا الحديث الماضي وصله ابو نعيم في المستخرج من رواية محمد بن عبد الله بن رستة بضم الراء وسكون السين المهملة وبالتاء المثناة المفتوحة قال حدثنا العباس بن الوليد به قوله وقال كل رجل اى قال انس كل رجل كان هناك حال كونه لافا بتشديد الفاء رأسه في ثوبه يبكي ويروى لاف وهو الاوجه وقوله يبكي خبر قوله كل رجل لانه مبتدأ ولما الحوا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في المسألة كره مسائلهم وعز على المسلمين الالحاح والتعنت عليه وتوقعوا نزول عقوبة الله عليهم فبكوا خوفا منها فمثل الله تعالى الجنة والنار له واراه كل ما يسأله عنه قوله وقال اى كل رجل قال عائذا بالله اى حال كونه مستعيذا بالله من سوء الفتن قوله او قال اعوذ بالله شك من الراوي ويحتمل ان يكون الشك بين قوله عائذا بالله وقوله اعوذ بالله ويحتمل ان يكون بين قوله من سوء الفتن وقوله من شر الفتن ﴿ ص ﴾ وقال لي خليفة حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد ومعتمر عن ابيه عن قتادة ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا وقال عائذ بالله من شر الفتن ﴿ ش ﴾ اى قال البخاري قال لي خليفة هو ابن خياط بطريق المذاكرة عن يزيد بن زريع عن سعيد بن ابي عروبة ومعتمر بن سليمان بن طرخان عن قتادة الى آخره قوله بهذا اى بالحديث المذكور وقال عائذا بالله من شر الفتن بالشين المعجمة والراء المشددة ﴿ ص ﴾ * باب * قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

(الفتنة)

الفتنة من قبل المشرق بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اى من جهته ﴿ ص ﴾ حدثنى عبدالله ابن محمد حدثنا هشام بن يوسف عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابيه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه قام الى جنب المنبر فقال الفتنة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان اوقال قرن الشمس ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدالله بن محمد المعروف بالمسندى ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وسالم هو ابن عبدالله يروى عن ابيه عبدالله بن عمر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث اخرجه الترمذى فى الفتن عن عبد بن حميد عن عبدالرزاق **قوله** حدثنى عبدالله ويروى حدثنا **قوله** قرن الشيطان ذهب الداودى ان للشيطان قرنين على الحقيقة وذكر الهروى ان قرنيه ناحيتى رأسه وقيل هذا مثل اى حينئذ يتحرك الشيطان ويتسلط وقيل القرن القوة اى يطلع حين قوة الشيطان وانما اشار صلى الله تعالى عليه وسلم الى المشرق لان اهله يومئذ كانوا اهل كفر فاخبران الفتنة تكون من تلك الناحية وكذلك كانت وهى وقعة الجمل ووقعة صفين ثم ظهور الخوارج فى ارض نجد والعراق وماورائها من المشرق وكانت الفتنة الكبرى التى كانت مفتاح فساد ذات البين قتل عثمان رضى الله تعالى عنه وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يحذر من ذلك ويعلم به قبل وقوعه وذلك من دلالات نبوته صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** اوقرن الشمس شك من الراوى وقال الجوهرى قرن الشمس اعلاها ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو مستقبل المشرق يقول الا ان الفتنة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان ﴿ ش ﴾ هذا عن عبدالله بن عمر ايضا اخرجه عن قتيبة عن ليث بن سعيد الى آخره ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا ازهر بن سعد عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال ذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم بارك لنا فى شامنا اللهم بارك لنا فى يمننا قالوا يارسول الله وفى نجدنا قال اللهم بارك لنا فى شامنا اللهم بارك لنا فى يمننا قالوا يارسول الله وفى نجدنا فاظنه قال فى الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وهناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان واشار بقوله هناك الى نجد ونجد من المشرق قال الخطابى نجد من جهة المشرق ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها وهى مشرق اهل المدينة واصل النجد ماارتفع من الارض وهو خلاف الغور فانه ماانخفض منها وتهامة كلها من الغور ومكة من تهامة اليمن وعلى بن عبدالله هو ابن المدينى وازهر بن سعد السمان البصرى يروى عن عبد الله بن عون بالنون ابن ارطبان البصرى والحديث مضى فى الاستسقاء عن محمد بن المثنى واخرجه الترمذى فى المناقب عن بشر بن آدم ابن بنت ازهر السمان عن جده ازهر به وقال حسن صحيح غريب والفتن تبدو من المشرق ومن ناحيتها يخرج يأجوج ومأجوج وقال كعب بها الداء العضال وهو الهلاك فى الدين وقال المهلب انما ترك الدعاء لاهل المشرق ليضعفوا عن الشر الذى هو موضوع فى جهتهم لاستيلاء الشيطان بالفتن ﴿ ص ﴾ حدثنا اسحق الواسطى حدثنا خالد عن بيان عن وبرة بن عبدالرحمن عن سعيد بن جبير قال خرج علينا عبدالله ابن عمر فرجونا ان يحدثنا حديثا حسنا قال فبادرنا اليه رجل فقال ياباعبدالرحمن حدثنا عن القتال فى الفتنة والله يقول (وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة) فقال هل تدرى ماالفتنة ثكلتك امك

انما كان محمد صلى الله تعالى عليه وسلم يقاتل المشركين وكان الدخول فى دينهم فتنة وليس كقتالكم على الملك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيها الفتنة من قبل المشرق سألوا هنا عن ابن عمر ان يحدثهم بحديث حسن فيه ذكر الرحمة فحدثهم بحديث الفتنة واسحق هو ابن شاهين الواسطى يروى عن خالد بن عبد الله الطحان ووقع فى بعض النسخ خلف بدل خالد وما اظن صحته وبيان بفتح الباء الموحدة وتخفيف الياء وبعد الالف نون ابن بشر بالشين المعجمة الاحمسى بالمهملتين ووبرة بفتح الواو والباء الموحدة والراء ابن عبد الرحمن الحارثى والباء مفتوحة عند الجميع وبه جزم ابن عبد البر وقال عياض ضبطناه فى مسلم بسكون الباء والحديث مضى فى التفسير عن احمد بن يونس **قوله** حدثنا حسنا اى حسن اللفظ يشمل على ذكر الرحمة والرخصة **قوله** فبادرنا بفتح الراء فعل ومفعول وقوله رجل فاعله واسمه حكيم **قوله** اليه اى الى ابن عمر **قوله** فقال ياباعبد الرحمن اصله ياابا حذفت الالف للتخفيف وابو عبد الرحمن كنية عبد الله بن عمر **قوله** والله يقول يريد الاحتجاج بالآية على مشروعية القتال فى الفتنة وان فيها الرد على من ترك ذلك كابن عمر رضى الله تعالى عنهما فقال ابن عمر ثكلتك امك بكسر الكاف اى عدمتك امك وهو وان كان على صورة الدعاء عليه لكنه ليس مقصودا وقدمت قصته فى سورة البقرة وهى انه قيل له فى فتنة ابن الزبير رضى الله تعالى عنهما ما يمنعك ان تخرج وقال تعالى (وقاتلوهم حتى لاتكون فتنة) والفتنة هى الكفر وكان قتالنا على الكفر وقتالكم على الملك اى فى طلب الملك واشار به الى ما وقع بين مروان ثم عبد الملك ابنه وبين ابن الزبير وما اشبه ذلك وكان رأى عبد الله بن عمر ترك القتال فى الفتنة ولو ظهر ان احدى الطائفتين محقة والاخرى مبطلة ﴿ ص ﴾ * باب * الفتنة التى تموج كموج البحر ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان الفتنة التى تموج كموج البحر قيل اشار به الى ما اخرجه ابن ابى شيبة من طريق عاصم بن ضمرة عن على رضى الله تعالى عنه فى هذه الامة خمس فتن فذكر الاربعة ثم فتنة تموج كموج البحر وهى التى يصبح الناس فيها كالبهائم اى لاعقول لهم ﴿ ص ﴾ وقال ابن عيينة عن خلف بن حوشب كانوا يستحبون ان يتمثلوا بهذه الابيات عند الفتن قال امرؤ القيس * الحرب اول ماتكون فتية * تسعى بزينتها لكل جهول * حتى اذا اشتعلت وشب ضرامها * ولت عجوزا غير ذات حليل * شمطاء ينكر لونها وتغيرت * مكروهة للشم والتقبيل ﴿ ش ﴾ اى قال سفيان بن عيينة عن خلف بالخاء واللام المفتوحتين ابن حوشب بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الشين المعجمة وبالباء الموحدة كان من اهل الكوفة روى عن جماعة من كبار التابعين وادرك بعض الصحابة لكن لايعلم روايته عنهم وكان عابدا من عباد اهل الكوفة وثقه العجلى وقال النسائى لابأس به واثنى عليه ابن عيينة وليس له فى البخارى الا هذا الموضع **قوله** كانوا اى السلف **قوله** عند الفتن اى عند نزولها **قوله** قال امرؤ القيس كذا وقع عند ابى ذر فى نسخته والمحفوظ ان هذه الابيات لعمرو بن معدى كرب الزبيدى وقد جزم به المبرد فى الكامل وتعليق سفيان هذا وصله البخارى فى التاريخ الصغير عن عبد الله ابن محمد المسندى حدثنا سفيان بن عيينة **قوله** فتية بفتح الفاء وكسر التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف اى شابة ويجوز فيه ضم الفاء بالتصغير ويجوز فيه الرفع والنصب اما الرفع فعلى انه خبر وذلك ان الحرب مبتدأ واول ماتكون بدل منه وما مصدرية وتكون تامة تقديره اول كونها

وفتية خبر المبتدأ وقال الكرمانى وجاز فى اول وفتية اربعة اوجه نصبهما ورفعهما ونصب الاول ورفع الثانى والعكس وكان اما ناقصة واما تامة ثم سكت ولم يبين وجه ذلك قلت وجه نصبهما ان يكون الاول منصوبا على الظرف وفتية مرفوعا على الخبرية وتكون ناقصة والتقدير الحرب فى اول حالها فتية ووجه العكس ان يكون الاول مبتدأ ثانيا اوبدلا من الحرب ويكون تامة وقد خبط بعضهم فى هذا المكان يعرفه من يقف عليه **قوله** بزينتها بكسر الزاى وسكون الياء آخر الحروف وبالنون ورواه سيبويه ببزتها بالباء الموحدة والزاى المشددة والبزة اللباس الجيدة **قوله** اذا اشتعلت بشين معجمة وعين مهملة يقال اشتعلت النار اذا ارتفع لهيبها واذا يجوز ان يكون ظرفية ويجوز ان يكون شرطية وجوابها قوله ولت **قوله** وشب بالشين المعجمة والباء الموحدة المشددة يقال شبت الحرب اذا اتقدت **قوله** ضراما بكسر الضاد المعجمة وهو ما اشتعل من الحطب **قوله** غيرذات حليل بفتح الحاء المهملة وكسر اللام وهو الزوج ويروى بالخاء المعجمة وهو ظاهر **قوله** شمطاء من شمط بالشين المعجمة اختلاط الشعر الابيض بالشعر الاسود ويجوز فى اعرابه النصب على ان يكون صفة لعجوز ويجوز فيه الرفع على ان يكون خبر مبتدأ محذوف اى هى شمطاء **قوله** ينكر على صيغة المجهول ولونها مرفوع به اى بدل حسنها بقبح ووقع فى رواية الحميدى والسهيلى فى الروض شمطاء جزت رأسها **قوله** مكروهة نصب على الحال من الضمير الذى فى تغيرت والمراد بالتمثيل بهذه الابيات استحضار ما شاهدوه وسمعوه من حال الفتنة فانهم يتذكرون بانشادها ذلك فيصدهم عن الدخول فيها حتى لايغتروا بظاهر امرها اولا ﴿ ص ﴾ حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنا شقيق سمعت حذيفة يقول بينا نحن جلوس عند عمر رضى الله تعالى عنه اذ قال ايكم يحفظ قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الفتنة قال فتنة الرجل فى اهله وولده وجاره تكفرها الصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر قال ليس عن هذا اسألك ولكن التى تموج كموج البحر قال ليس عليك بأس يا امير المؤمنين ان بينك وبينها بابا مغلقا قال عمر رضى الله تعالى عنه ايكسر الباب ام يفتح قال بل يكسر قال عمر رضى الله تعالى عنه اذا لايغلق ابدا قلت اجل قلنا لحذيفة اكان عمر يعلم الباب قال نعم كما اعلم ان دون غد ليلة وذلك انى حدثته حديثا ليس بالاغاليط فهبنا ان نسأله من الباب فامرنا مسروقا فسأله فقال من الباب قال عمر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر بن حفص يروى عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة عن حذيفة بن اليمان والحديث مضى فى الصلاة فى باب المواقيت مطولا وفى الزكاة عن قتيبة عن جرير وفى الصوم عن على بن عبدالله ومضى الكلام فيه **قوله** ليس عليك وفى رواية الكشميهنى عليكم بالجمع **قوله** بينك وبينها بابا مغلقا قيل قال هذا ثم قال آخرا هو الباب واجيب بان المراد بين زمانك اوحياتك وبينها او الباب بدل عمر وهو بين الفتنة وبين نفسه **قوله** ايكسر الباب ام يفتح قال ابن بطال اشار بالكسر الى قتل عمر وبالفتح الى موته وقال عمر اذا كان بالقتل فلا تسكن الفتنة ابدا **قوله** كما اعلم ان دون غد ليلة اى علما ضروريا **قوله** بالاغاليط جمع الاغلوطة وهى الكلام الذى يغالط به ويغالط فيه **قوله** فامرنا اى قلنا اوطلبنا وفيه ان الامر لايشترط فيه العلو والاستعلاء ﴿ ص ﴾ حدثنا سعيد بن ابى مريم اخبرنا محمد بن جعفر عن

شريك بن عبدالله عن سعيد بن المسيب عن ابى موسى الاشعرى قال خرج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوما الى حائط من حوائط المدينة لحاجته وخرجت فى اثره فلما دخل الحائط جلست على بابه وقلت لاكونن اليوم بواب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يأمرنى فذهب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقضى حاجته وجلس على قف البئر فكشف عن ساقيه ودلاهما فى البئر فجاء ابوبكر رضى الله تعالى عنه يستأذن عليه ليدخل فقلت كما انت حتى استأذن لك فوقف فجئت الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت يانبى الله ابوبكر يستأذن عليك قال ائذن له وبشره بالجنة فدخل فجاء عن يمين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فكشف عن ساقيه ودلاهما فى البئر فجاء عمر رضى الله تعالى عنه فقلت كما انت حتى استأذن لك فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة فجاء عن يسار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فكشف عن ساقيه ودلاهما فى البئر فامتلاء القف فلم يكن فيه مجلس ثم جاء عثمان رضى الله تعالى عنه فقلت كما انت حتى استأذن لك فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه فدخل فلم يجد معهم مجلسا فتحول حتى جاء مقابلهم على شفة البئر فكشف عن ساقيه ثم دلاهما فى البئر فجعلت اتمنى اخالى وادعو الله ان يأتى قال ابن المسيب فتأولت ذلك قبورهم اجتمعت ههنا وانفرد عثمان ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه وهذا من جملة الفتن التى تموج كموج البحر ولهذا خصه صلى الله تعالى عليه وسلم بالبلاء ولم يذكر ماجرى على عمر رضى الله تعالى عنه لانه لم يمتحن مثل ما امتحن عثمان من التسلط عليه ومطالبة خلع الامامة والدخول على حرمه ونسبة القبائح وشريك بن عبدالله هو ابن ابى نمر ولم يخرج البخارى عن شريك بن عبدالله النخعى القاضى شيئا والحديث مضى فى فضل ابى بكر رضى الله تعالى عنه عن محمد بن مسكين واخرجه مسلم فى الفضائل عن محمد بن مسكين ايضا **قوله** الى حائط هو بستان اريس بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون الياء آخر الحروف وبالسين المهملة **قوله** ولم يأمرنى يعنى بان اعمل بوابا وقال الداودى فى الرواية الاخرى امرنى بحفظ الباب وهو اختلاف وليس المحفوظ الا احدهما ورد عليه بامكان الجمع بانه فعل ذلك ابتداء من قبل نفسه فلما استأذن اولا لابى بكر وكان صلى الله تعالى عليه وسلم كشف عن ساقيه امره بحفظ الباب **قوله** على قف البئر وفى رواية الكشميهنى وجلس فى قف البئر والقف ماارتفع من متن الارض وقال الداودى ماحول البئر وقال الكرمانى القف بضم القاف وهو البناء حول البئر وحجر فى وسطها وشفيرها ومصبها **قوله** ودلاهما اى ارسلهما فيها **قوله** كما انت اى قف واثبت كما انت عليه **قوله** معها بلاء هو البلية التى صار بها شهيد الدار **قوله** مقابلهم اسم مكان فتحا واسم فاعل كسرا **قوله** فتأولت وفى رواية الكشميهنى فأولت اى فسرت ذلك بقبورهم وذلك من جهة كونهما مصاحبين له مجتمعين عند الحضرة المباركة التى هى اشرف البقاع على وجه الارض لامن جهة ان احدهما من اليمين والاخر عن اليسار **قوله** وانفرد عثمان يعنى لم يدفن معهما ودفن فى البقيع ﴿ ص ﴾ حدثنى بشر بن خالد اخبرنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان سمعت اباوائل قال قيل لاسامة الاتكلم هذا قال قد كلمته مادون ان افتح بابا اكون اول من يفتحه وماانا بالذى اقول لرجل بعد ان يكون اميرا على رجلين انت خير بعد ما سمعت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

يقول بجاء برجل فيطرح فى النار فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه فيطيف به اهل النار فيقولون اى فلان الست كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول انى كنت آمر بالمعروف ولا افعله وانهى عن المنكر وافعله **ش** مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ بالتعسف من كلام اسامة وهو انه لم يرد فتح باب المجاهرة بالنكير على الامام لما يخشى من عاقبة ذلك من كونه فتنة ربما تؤول الى ان تموج كموج البحر وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن خالد اليشكرى وسليمان هو الاعمش وابو وائل شقيق بن سلمة واسامة هو ابن زيد حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والحديث مضى فى صفة النار عن على بن عبد الله واخرجه مسلم فى آخر الكتاب عن يحيى بن يحيى وغيره **قوله** قيل لاسامة الا تكلم هذا لم يبين هنا من هو القائل لاسامة الا تكلم هذا ولا المشار اليه بقوله هذا من هو وقد بين فى رواية مسلم قيل له الا تدخل على عثمان رضى الله تعالى عنه وتكلمه فى شأن الوليد بن عقبة وما ظهر منه من شرب الخمر وقال الكرمانى الا تكلم فيما يقع بين الناس من الغيبة والسعى فى اطفاء اثارتها **قوله** قال قد كلمته مادون ان افتح بابا اى كلمته شيئا دون ان افتح بابا من ابواب الفتن اى كلمته على سبيل المصلحة والادب والسر بدون ان يكون فيه تهييج للفتنة ونحوها وكلمة ما موصوفة **قوله** اكون اول من يفتحه وفى رواية الكشميهنى اول من فتحه بصيغة الماضى **قوله** انت خير وفى رواية الكشميهنى ائت خيرا بكسر الهمزة والتاء بصيغة الامر من الايتاء وخيرا بالنصب على المفعولية **قوله** يجاء برجل على صيغة المجهول وكذلك فيطرح **قوله** فيطحن على بناء المعلوم **قوله** كطحن الحمار وفى رواية الكشميهنى كما يطحن **قوله** فيطيف به اهل النار اى يجتمعون حوله يقال اطاف به القوم اذا حلقوا حوله حلقة **قوله** اى فلان يعنى يا فلان فان قلت ما مناسبة ذكر اسامة هذا الحديث هنا قلت ذكره ليتبرأ مما ظنوا به من سكوته عن عثمان فى اخيه وقال قد كلمته سرا دون ان فتح باب الانكار على الائمة علانية خشية ان تفترق الكلمة ثم عرفهم بانه لا يداهن احدا ولو كان اميرا بل ينصح له فى السر جهده **ص**

باب **ش** كذا وقع لفظ باب من غير ترجمة وسقط لابن بطال وقد ذكرنا غير مرة ان هذا كالفصل للكتاب ولا يعرب الا اذا قلنا هذا باب لان الاعراب لا يكون الا فى المركب **ص**

حدثنا عثمان بن الهيثم حدثنا عوف عن الحسن عن ابى بكرة قال لقد نفعنى الله بكلمة ايام الجمل لما بلغ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان فارسا ملكوا ابنة كسرى قال لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة **ش** مطابقته للكتاب من حيث ان ايام الجمل كانت فتنة شديدة ووقعتها مشهورة كانت بين على وعائشة رضى الله تعالى عنهما وسميت وقعة الجمل لان عائشة كانت على جمل وعثمان بن الهيثم بفتح الهاء وسكون الياء آخر الحروف وفتح الثاء المثلثة وعوف هو الاعرابى والحسن هو البصرى كلهم بصريون والحديث مضى فى المغازى **قوله** لقد نفعنى الله اخرج الترمذى والنسائى عن ابى بكرة بلفظ عصمنى الله بشئ سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** ان فارسا مصروف فى النسخ وقال ابن مالك الصواب عدم الصرف وقال الكرمانى يطلق على الفرس وعلى بلادهم فعلى الاول يجب الصرف الا ان يقال المراد القبيلة وعلى الثانى جاز الامران **قوله** ابنة كسرى كسرى هذا شيرويه بن ابرويز بن هرمز وقال الكرمانى كسرى بكسر الكاف وفتحها ابن قباد بضم القاف وتخفيف الباء الموحدة واسم ابنته بوران بضم الباء الموحدة وبالراء والنون وكانت مدة

ملكها سنة وستة اشهر قوله لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة قوم مرفوع لانه فاعل لن
يفلح وامرأة نصب على المفعولية وفي رواية حميد ولى امرهم امرأة بالرفع لانه فاعل ولى وامرهم
بالنصب على المفعولية واحتج به من منع قضاء المرأة وهو قول الجمهور وخالف الطبرى فقال يجوز
ان تقضى فيما تقبل شهادتها فيه واطلق بعض المالكية الجواز ص حدثنا عبدالله بن محمد
حدثنا يحى بن ادم حدثنا ابوبكر بن عياش حدثنا ابوحصين حدثنا ابومريم عبدالله بن زياد الاسدى
قال لما سار طلحة والزبير وعائشة رضى الله تعالى عنهم الى البصرة بعث على عمار بن ياسر والحسن بن على
رضى الله تعالى عنهم فقدما علينا الكوفة فصعدا المنبر فكان الحسن بن على فوق المنبر فى اعلاه وقام
عمار اسفل من الحسن فاجتمعنا اليه فسمعت عمارا يقول ان عائشة قد سارت الى البصرة وانها لزوجة
نبيكم صلى الله تعالى عليه وسلم فى الدنيا والآخرة ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم ليعلم اياه تطيعون ام
هى ش هذا مطابق للحديث السابق من حيث المعنى فالمطابق للمطابق للشئ مطابق
لذلك الشئ وعبدالله بن محمد المعروف بالمسندى ويحيى بن آدم ابن سليمان الكوفى صاحب الثورى
وابوبكر بن عياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة المقرى وابوحصين بفتح
الحاء وكسر الصاد المهملتين اسمه عثمان بن عاصم الاسدى وابومريم عبدالله بن زياد بكسر الزاى وتخفيف
الياء آخر الحروف الاسدى الكوفى وثقه العجلى والدار قطنى وماله فى البخارى الاهذا الحديث قوله
لما سار طلحة هو ابن عبيدالله احد العشرة والزبير هو ابن العوام احد العشرة وعائشة ام المؤمنين
رضى الله تعالى عنهم واصل ذلك ان عائشة كانت بمكة لما قتل عثمان ولما بلغها الخبر قامت فى الناس
تحضهم على القيام بطلب دم عثمان وطاوعوها على ذلك واتفق رأيهم فى التوجه الى البصرة
ثم خرجوا فى سنة ست وثلاثين فى الف من الفرسان من اهل مكة والمدينة وتلاحق بهم آخرون
نصاروا الى ثلاثين الفا وكانت عائشة على جمل اسمه عسكر اشتراه يعلى ابن امية رجل من عرينة
بمأتى دينار فدفعه الى عائشة وكان على رضى الله تعالى عنه بالمدينة ولما بلغه الخبر خرج فى اربعة آلاف
فيهم اربعمائة ممن بايعوا تحت الشجرة وثمانمائة من الانصار وهو الذى ذكره البخارى بعث على عمار
بن ياسر وابنه الحسن فقدما الكوفة فصعدا المنبر يعنى عمارا والحسن صعدا منبر جامع الكوفة فكان
الحسن بن على فوق المنبر لانه ابن الخليفة وابن بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله
فسمعت عمارا القائل ابومريم الراوى يقول سمعت عمارا يقول ان عائشة قد سارت الى البصرة
والله انها لزوجة نبيكم صلى الله تعالى عليه وسلم فى الدنيا والآخرة اراد بذلك عمار رضى الله
تعالى عنه ان الصواب مع على وان صدرت هذه الحركة عن عائشة فانها بذلك لم تخرج عن الاسلام
ولا عن كونها زوجة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الجنة ولكن الله ابتلاكم ليعلم على صيغة
المجهول اى ليميز قوله اياه الضمير يرجع الى على قوله ام هى اى ام تطيعون هى يعنى
عائشة ووقع فى رواية ابن ابى شيبة من طريق بشر بن عطية عن عبدالله بن زياد قال قال عمار ان
امنا سارت مسيرها هذا وانها والله زوج محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فى الدنيا والآخرة ولكن الله
ابتلانا بها ليعلم اياه نطيع او اياها انتهى انما قال هى وكان المناسب ان يقول اياها لان الضمائر يقوم
بعضها مقام البعض والذى يفهم من كلام الشراح ان قوله ليعلم على بناء المعلوم فلذلك قال الكرمانى
فان قلت ان الله تعالى عالم ابدا وازلا وما هو كائن وسيكون قلت المراد به العلم الوقوعى او تعلق العلم

او اطلاقه على سبيل المجاز من التمييز لان التمييز لازم للعلم انتهى ثم ان وقوع الحرب بين الطائفتين كان
فى النصف من جمادى الاخرة سنة ست وثلاثين ولما تواثب الفريقان بعد استقرارهم فى البصرة وقد كان
مع على نحو عشرين الفا ومع عائشة نحو ثلاثين الفا كانت الغلبة لعسكر على و قال الزهرى
ماشوهدت وقعة مثلها فنى فيها الكماة من فرسان مضر فهرب ابن الزبير فقتل بوادى السباع وجاء
طلحة سهم غرب فحملوه الى البصرة ومات وحكى سيف عن محمد وطلحة قالا كان قتلى الجمل
عشرة آلاف نصفهم من اصحاب على ونصفهم من اصحاب عائشة وقيل قتل من اصحاب عائشة
ثمانية آلاف وقيل ثلاثة عشر الفا ومن اصحاب على الف وقيل من اهل البصرة عشرة آلاف
ومن اهل الكوفة خمسة آلاف وقيل سبعون شيخا من بنى عدى كلهم قراء القرآن
سوى الشباب ﴿ ص ﴾ باب ﴿ ش ﴾ وقع هذا بغير ترجمة فى رواية النسفى
و كذا للاسماعيلى و سقط فى رواية الباقين لان فيه الحديث الذى قبله وان كان فيه زيادة
فى القصة ﴿ ص ﴾ حدثنا ابونعيم حدثنا ابن ابى غنية عن الحكم عن ابى وائل قام عمار على
منبر الكوفة فذكر عائشة وذكر مسيرها وقال انها زوجة نبيكم صلى الله تعالى عليه وسلم فى الدنيا
والآخرة ولكنها مما ابتليتم ﴿ ش ﴾ ابونعيم الفضل بن دكين وابن ابى غنية بفتح العين المعجمة
وكسر النون وتشديد الياء آخر الحروف وهو عبد الملك بن حميد الكوفى اصله من اصفهان وليس له
فى البخارى الاهذا الحديث والحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وابو وائل شقيق بن
سلمة قوله قام عمار على منبر الكوفة هذا طرف من الحديث الذى قبله واراد البخارى بايراده
تقوية حديث ابى مريم لكونه مما انفرد به ابو حصين قوله ولكنها اى ولكن عائشة قوله
مما ابتليتم على صيغة المجهول اى امتحنتم بها ﴿ ص ﴾ حدثنا بدل بن المحبر حدثنا شعبة اخبرنى
عمرو سمعت اباوائل يقول دخل ابوموسى وابومسعود على عمار حيث بعثه على رضى الله تعالى
عنه الى اهل الكوفة يستنفرهم فقالا مارأيناك اتيت امرا اكره عندنا من اسراعك فى هذا الامر
منذ اسلمت فقال عمار مارأيت منكما منذ اسلمتما امرا اكره عندى من ابطائكما عن هذا الامر
وكساهما حلة حلة ثم راحوا الى المسجد ﴿ ش ﴾ بدل بفتح الباء الموحدة والدال المهملة ابن
المحبر بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وبالراء من التحبير اليربوعى البصرى وقيل
الواسطى وهو من افراده وعمرو وهو ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء وابووائل شقيق بن
سلمة وابوموسى الاشعرى عبد الله بن قيس وابومسعود عقبة بضم العين المهملة وسكون
القاف وبالباء الموحدة ابن عامر البدرى الانصارى قوله حيث بعثه على وفى رواية الكشميهنى
حين بعثه قوله يستنفرهم اى يطلب منهم الخروج لعلى على عائشة وفى رواية الاسماعيلى يستنفر اهل
الكوفة الى اهل البصرة قوله فقالا اى ابو موسى وابو مسعود قوله مارأيناك الخطاب
لعمار وجعل كل منهم الابطاء والاسراع عيبا بالنسبة لما يعتقده والباقى ظاهر قوله وكساهما
اى كسى ابومسعود والدليل على ان الذى كسى ابو مسعود ماصرح به فى الرواية الآتية وان كان
الضمير المرفوع فى كساهما ههنا محتملا له وكان ابو مسعود موسرا جوادا وقال ابن بطال كان
اجتماعهم عند ابى مسعود فى يوم الجمعة فكسى عمارا حلة ليشهد بها الجمعة لانه كان فى ثياب
السفر وهيئة الحرب فكره ان يشهد الجمعة فى تلك الثياب و كره ان يكسوه بحضرة ابى موسى ولا يكسو

ابا موسى فكسى ابا موسى ايضا والحلة اسم لثوبين من اى ثوب كان ازارا ورداء **قوله** ثم راحوا الى المسجد اى ثم راح عمار وابو موسى وعقبة الى مسجد الجامع بالكوفة

﴿ ص ﴾ حدثنا عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن شقيق بن سلمة قال كنت جالسا مع ابى مسعود وابى موسى وعمار رضى الله تعالى عنهم فقال ابو مسعود ما من اصحابك احد الا لوشئت لقلت فيه غيرك ومارأيت منك شيئا منذ صحبت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اعيب عندى من استسراعك فى هذا الامر قال عمار يا ابا مسعود ومارأيت منك ولا من صاحبك هذا شيئا منذ صحبتما النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اعيب عندى من ابطائكما فى هذا الامر فقال ابو مسعود وكان موسرا ياغلام هات حلتين فاعطى احداهما ابا موسى والاخرى عمارا وقال روحا فيه الى الجمعة

﴿ ش ﴾ عبدان لقب عبدالله بن عثمان وابو حمزة بالحاء المهملة والزاى محمد بن ميمون والاعمش سليمان وشقيق بن سلمة ابو وائل **قوله** لقلت فيه اى لقدحت فيه بوجه من الوجوه **قوله** اعيب افعل التفضيل من العيب وفيه رد على النحاة حيث قالوا افعل التفضيل من الالوان والعيوب لايستعمل من لفظه قال الكرمانى الابطاء فيه كيف يكون عيبا قلت لانه تأخر عن مقتضى (فاصلحوا بين اخويكم)

﴿ ص ﴾ باب اذا انزل الله بقوم عذابا

﴿ ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه اذا انزل الله بقوم عذابا وجواب اذا محذوف اكتفى به بما ذكر فى الحديث

﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن عثمان اخبرنا عبدالله اخبرنا يونس عن الزهرى اخبرنى حمزة بن عبدالله بن عمر انه سمع ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على اعمالهم

﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدالله بن عثمان هو عبدان المذكور فيما قبل الباب وعبدالله هو ابن المبارك المروزى ويونس هو ابن يزيد والزهرى محمد بن مسلم وحمزة بن عبدالله يروى عن ابيه عبدالله بن عمر بن الخطاب والحديث اخرجه مسلم فى صفة النار عن حرملة **قوله** من كان فيهم كلمة من من صيغ العموم يعنى يصيب لصالحين منهم ايضا لكن يبعثون يوم القيامة على حسب اعمالهم فيثاب الصالح بذلك لانه كان تمحيصا له ويعاقب غيره

﴿ ص ﴾ باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم للحسن بن على ان ابنى هذا لسيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين

﴿ ش ﴾ اى هذا باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الخ **قوله** لسيد اللام فيه للتأكيد وفى رواية المروزى والكشميهنى سيد بغير لام

﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان حدثنا اسرائيل ابو موسى ولقيته بالكوفة جاء الى ابن شبرمة فقال ادخلنى على عيسى فاعظه فكان ابن شبرمة خاف عليه فلم يفعل قال حدثنا الحسن قال لما سار الحسن بن على الى معاوية بالكتائب قال عمرو بن العاص لمعاوية ارى كتيبة لاتولى حتى تدبر اخراها قال معاوية من لذرارى المسلمين فقال انا فقال عبدالله بن عامر وعبدالرحمن بن سمرة نلقاه فنقول له الصلح قال الحسن ولقد سمعت ابا بكرة قال بينا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يخطب جاء الحسن فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان ابنى هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين من المسلمين

﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبدالله ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة واسرائيل هو ابن موسى وكنيته ابو موسى وهو ممن وافقت كنيته اسم ابيه وهو بصرى

كان يسافر فى التجارة الى الهند واقام بها مدة **قوله** ولقيته بالكوفة قائل هذا سفيان والجملة حالية **قوله** وجاء ابن شبرمة هو عبدالله قاضى الكوفة فى خلافة ابى جعفر المنصور ومات فى زمنه سنة اربع واربعين ومائة وكان صارما عفيفا ثقة فقيها **قوله** فقال ادخلنى على عيسى فاعظه عيسى هو ابن موسى بن محمد بن على بن عبدالله بن عباس بن اخى المنصور وكان اميرا على الكوفة اذ ذاك واعظه بفتح الهمزة وكسر العين المهملة وفتح الظاء المعجمة من الوعظ **قوله** فكأن بالتشديد اى فكأن ابن شبرمة خاف عليه اى على اسرائيل فلم يفعل اى فلم يدخله على عيسى بن موسى ولعل سبب خوفه عليه انه كان ناطقا بالحق فخشى ان لا يتلطف بعيسى فيبطش به لما عنده من عزة الشباب وعزة الملك وفيه دلالة على ان من خاف على نفسه سقط عنه الامر بالمعروف والنهى عن المنكر **قوله** بالكتائب جمع كتيبة على وزن عظيمة وهى طائفة من الجيش تجمع وهى فعيلة بمعنى مفعولة لان امير الجيش اذا رتبهم وجعل كل طائفة على حدة كتبهم فى ديوانه **قوله** لاتولى بالتشديد اى لاتدبر آخرها اى الكتيبة التى لخصومهم **قوله** قال معاوية من لذرارى المسلمين اى من يتكفل لهم حينئذ والذرارى بالتشديد والتخفيف جمع ذرية **قوله** فقال عبدالله بن عامر ابن كريز مصغر الكرز بالراء والزاى العبشمى وعبدالرحمن ابن سمرة نلقاه اى نجتمع به ونقول له نحن نطلب الصلح وهذا ظاهره انهما بدءآ بذلك والذى تقدم فى كتاب الصلح ان معاوية هو الذى بعثهما فيمكن الجمع بانهما عرضا انفسهما فوافقهما وآخر الامر وقع الصلح فقيل فى سنة اربعين وقيل فى سنة احدى واربعين والاصح انه تم فى هذه السنة ولهذا كان يقال له عام الجماعة لاجتماع الكلمة فيه على معاوية **قوله** قال الحسن اى البصرى وهو موصول بالسند المتقدم **قوله** ولقد سمعت ابابكرة هو نفيع بن الحارث الثقفى وفيه تصريح بسماع الحسن عن ابى بكرة **قوله** ابنى هذا اطلق الابن على ابن البنت **قوله** ولعل الله استعمل لعل استعمال عسى لاشتراكهما فى الرجاء والاشهر فى خبر لعل بغير ان كقوله تعالى (لعل الله يحدث بعد ذلك امرا) **قوله** فئتين زاد عبدالله بن محمد فى روايته عظيمتين وحديث الحسن هذا قد مضى فى كتاب الصلح باتم منه وفيه من الفوائد علم من اعلام النبوة ومنقبة للحسن بن على لانه ترك الخلافة لا لعلة ولا لذلة ولا لقلة بل لحقن دماء المسلمين وفيه ولاية المفضول الخلافة مع وجود الافضل لان الحسن ومعاوية ولى كل منهما الخلافة وسعد بن ابى وقاص وسعيد بن زيد فى الحياة وهما بدريان قاله ابن التين وفيه جواز خلع الخليفة نفسه اذا رأى فى ذلك صلاحا للمسلمين وجواز اخذ المال على ذلك واعطائه بعد استيفاء شرائطه بان يكون المنزول له اولى من النازل وان يكون المبذول من مال النازل

ص حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان قال قال عمرو اخبرنى محمد بن على ان حرملة مولى اسامة اخبره قال عمرو وقد رأيت حرملة قال ارسلنى اسامة الى على وقال انه سيسألك الآن فيقول ما خلف صاحبك فقل له يقول لك لو كنت فى شدق الاسد لاحببت ان اكون معك فيه ولكن هذا امر لم أره فلم يعطنى شيئا فذهبت الى حسن وحسين وابن جعفر رضى الله تعالى عنهم فاوقروا لى راحلتى

ش مطابقته للترجمة يمكن ان يؤخذ من قوله فذهبت الى حسن وحسين الى آخره فان فيه دلالة على غاية كرم الحسن وسيادته لان الكريم يصلح ان يكون سيدا واخرجه عن على بن عبدالله بن المدينى عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن محمد بن على بن الحسين بن على ابى جعفر الباقر عن حرملة مولى اسامة بن زيد وفى هذا السند ثلاثة

من التابعين فى نسق عمرو وابوجعفر وحرملة وهذا الحديث من افراده قوله ارسلنى اسامة الى على اى من المدينة الى على وهو بالكوفة ولم يذكر مضمون الرسالة ولكن قوله فلم يعطنى شيئا دل على انه كان ارسله يسأل عليا شيئا من المال قوله وقال انه اى وقال اسامة لحرملة انه اى عليا سيسألك الآن فيقول ماخلف صاحبك اى ما السبب فى تخلفه عن مساعدتى قوله فقل له اى لعلى يقول لك اسامة لوكنت فى شدق الاسد لاحببت ان اكون معك فيه اى فى شدق الاسد وهو بكسر الشين المعجمة ويجوز فتحها وسكون الدال المهملة وبالقاف وهو جانب الفم من داخل ولكل فم شدقان اليهما ينتهى شق الفم وهذا الكلام كناية عن الموافقة فى حالة الموت لان الذى يفترسه الاسد بحيث يجمله فى شدقه فى عداد من هلك قوله ولكن هذا امر لم أره يعنى قتال المسلمين وكان قد تخلف لاجل كراهته قتال المسلمين وسببه انه لما قتل مرداسا وعتبه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على ذلك قرر على نفسه ان لايقاتل مسلما قوله فلم يعطنى شيئا هذه الفاء فاء الفصيحة والتقدير فذهبت الى على رضى الله عنه فبلغته ذلك فلم يعطنى شيئا قوله فاوقروا لى راحلتى اى حملوا الى على راحلتى ما اطاقت حمله ولم يعين جنس ما اعطوه ولا نوعه والراحلة الناقة التى صلحت للركوب من الابل ذكرا كان اوانثى واكثر مايطلق الوقر بكسر الواو على مايحمل البغل والحمار واما حمل البعير فيقال له الوسق

(ص) باب اذا قال عند قوم شيئا ثم خرج فقال بخلافه (ش) اى هذا باب فيه اذا قال احد عند قوم شيئا ثم خرج من عندهم فقال بخلاف ما قاله وفى التوضيح معنى الترجمة انما هو فى خلع اهل المدينة يزيد بن معاوية ورجوعهم عن بيعته وما قالوا له وقالوا بغير حضرته خلاف ما قالوا بحضرته (ص) حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع قال لما خلع اهل المدينة يزيد بن معاوية جمع ابن عمر حشمه وولده فقال انى سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة وانا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله وانى لا اعلم غدرا اعظم من ان يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال وانى لا اعلم احدا منكم خلعه ولا تابع فى هذا الامر الا كانت الفيصل بينى وبينه (ش) مطابقته للترجمة من حيث ان فى القول فى الغيبة بخلاف ما فى الحضور نوع غدر وايوب هو السختيانى والحديث مضى فى الجزية واخرجه مسلم فى المغازى عن ابى الربيع قوله حشمه اى خاصته الذين يغضبون له قوله لكل غادر من الغدر وهو ترك الوفاء بالعهد قوله لواء اى راية قوله وانا قد بايعنا هذا الرجل اى يزيد قوله على بيع الله ورسوله اى على شرط ما امر الله به من البيعة قوله من ان يبايع من المبايعة واصله من البيعة وهى الصفقة من البيع وذلك ان من بايع سلطانه فقد اعطاه الطاعة واخذ منه العطية فاشبهت البيع الذى فيه المعاوضة من اخذ وعطاء قوله ثم ينصب له القتال بفتح اوله وفى رواية مؤمل نصب له القتال قوله ولا اعلم احدا منكم خلعه اى يزيد عن الخلافة ولم يبايعه فيها قوله ولا تابع بالتاء المثناة من فوق كذا قاله الكرمانى قلت هذا قول الاكثرين وفى رواية الكشميهنى ولا بايع بالباء الموحدة وبالياء آخر الحروف قوله الا كانت الفيصل انما انث كانت باعتبار الخلعة والمتابعة ويروى الا كان بالتذكير وهو الاصل والفيصل بفتح الصاد الحاجز والفارق والقاطع وقيل هو بمعنى القطع والياء فيه زائدة لانه من الفصل وهو القطع يقال فصل الشئ قطعه (ص) حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابو شهاب عن عوف عن ابى المنهال قال لما كان ابن زياد ومروان بالشام ووثب ابن الزبير بمكة ووثب القراء بالبصرة فانطلقت مع ابى الى ابى برزة الاسلمى حتى دخلنا عليه فى داره وهو جالس فى ظل علية له من قصب فجلسنا اليه فانشأ ابى يستطعمه

الحديث فقال يابابرزة الاترى ماوقع فيه النـاس فاول شئ سمعته تكلم به انى احتسبت عند الله انى اصبحت ساخطا على احياء قريش انكم يامعشر العرب كنتم على الحال الذى علمتم من الذلة والقلة والضلالة وان الله انقذكم بالاسلام وبمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم حتى بلغ بكم ماترون وهذه الدنيا التى افسدت بينكم ان ذاك الذى بالشام والله ان يقاتل الاعلى الدنيا ش مطـابقته للترجمة من حيث ان الذى عابهم ابو برزة كانوا يظهرون انهم يقاتلون لاجل القيام بامر الدين ونصر الحق وكانوا فى الباطن انما يقاتلون لاجل الدنيا واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس ابو عبد الله التميمى اليربوعى الكوفى وهو شيخ مسلم ايضا وابو شهاب هو عبد ربه بن نافع المداينى الحناط بالحاء المهملة والنون وهو ابو شهاب الاصغر وعوف بالفاء المشهور بالاعرابى وابو المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامة قوله لما كان ابن زياد بكسر الزاى وتخفيف الياء آخر الحروف ابن ابى سفيان الاموى بالاستلحاق ومروان هو ابن الحكم بن ابى العاص ابن عم عثمان رضى الله تعالى عنه قوله وثب ابن الزبير الواو فيه للحال اى وثب على الخلافة عبد الله بن الزبير ظاهر الكلام ان وثوب ابن الزبير وقع بعد قيام ابن زياد ومروان بالشام وليس كذلك وانما وقع فى الكلام حذف وتحريره ماوقع عند الاسماعيلى من طريق يزيد بن زريع عن عوف قال حدثنا ابو المنهال قال لما كان زمن خروج ابن زياد يعنى من البصرة وثب مروان بالشام ووثب ابن الزبير بمكة ووثب الذين يدعون القراء بالبصرة غم ابى غما شديدا وتصحيح ماوقع فى رواية ابن شهاب بان يزاد واو قبل قوله وثب ابن الزبير بان ابن زياد لما اخرج من البصرة توجه الى الشام فقام مع مروان قلت فلذلك وقع الواو فى بعض النسخ قبل قوله وثب ابن الزبير ووقع فى بعض بدون زيادة الواو فان قلت ماجواب لما فى قوله لما كان ابن زياد ومروان بالشام قلت على عدم زيادة الواو هو قوله وثب وعلى تقدير الواو يكون الجواب قوله فانطلقت مع ابى والفا يدخل فى جوابه كقوله تعالى (فلما نجاهم الى البر فمنهم مقتصد) قوله ووثب القراء بالبصرة والقراء جمع قارئ وهم طائفة سموا انفسهم توابين لتوبتهم وندامتهم على ترك مساعدة الحسين رضى الله تعالى عنه وكان اميرهم سليمان بن صرد بضم الصاد المهملة وفتح الراء الخزاعى كان فاضلا قارئا عابدا وكان دعواهم انا نطلب دم الحسين ولا نريد الاثارة غلبوا على البصرة ونواحيها وهذا كله عند موت معاوية بن يزيد بن معاوية قوله فانطلقت مع ابى قائله ابو المنهال وابو ه سلامة الرياحى قوله الى ابى برزة بفتح الباء الموحدة واسكان الراء وبالزاى واسمه نضلة بفتح النون وسكون الضاد المعجمة الاسلمى الصحابى غزا خراسان فمات بها قوله هو جالس الواو فيه للحال قوله فى ظل علية بضم العين المهملة وكسرها وتشديد اللام والياء آخر الحروف وهى الغرفة ويجمع على علالى واصل علية عليوة فابدلت الواو ياء قوله فانشأ ابى اى جعل ابى يستطعمه الحديث اى يستفتحه ويطلب منه التحديث قوله فقال يابابرزة فحذفت الالف للتخفيف قوله انى احتسبت عند الله اى تقربت اليه وفى رواية الكشميهنى احتسب قيل معناه انه يطلب بسخطه على الطوائف المذكورين من الله الاجر على ذلك لان الحب فى الله والبغض فى الله من الايمان قوله ساخطا حال ويروى لائما قوله على احياء قريش اى على قبائلهم قوله انكم معشر العرب وفى رواية ابن المبارك العريب قوله كنتم على الحال الذى علمتم وفى رواية يزيد بن زريع على الحال التى كنتم عليها فى جاهليتكم قوله حتى بلغ بكم ماترون اى من العزة والكثرة والهداية قوله ان ذاك الذى بالشام يعنى مروان بن الحكم والله ان يقاتل اى مايقاتل الاعلى الدنيا ص وان ذاك الذى بمكة والله ان يقاتل الاعلى الدنيا وان هؤلاء الذين بين

اظهركم والله ان يقاتلون الا على الدنيا ﴿ش﴾ هذا ايضا من جملة كلام ابي برزة ولا يوجد الا في بعض النسخ قوله وان ذاك الذي بمكة اراد به عبدالله بن الزبير قوله وان هؤلاء الذين بين اظهركم اراد بهم القراء توضحه رواية ابن المبارك ان الذين حولكم الذين يزعمون انهم قراؤهم قوله ان يكسر الهمزة وسكون النون بعد قوله والله كلمة النفي ﴿ص﴾ حدثنا آدم بن ابي اياس نا شعبة عن واصل الاحدب عن ابي وائل عن حذيفة بن اليمان قال ان المنافقين اليوم شر منهم على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كانوا يومئذ يسرون واليوم يجهرون ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان جهرهم بالنفاق وشهر السلاح على الناس بخلاف ما بذلوه من الطاعة حين بايعوا اولا وواصل هو ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف الاسدى الكوفي يقال له بياع السابري بضم الباء الموحدة وابو وائل هو شقيق بن سلمة والحديث اخرجه النسائي في التفسير عن اسحق ابن ابراهيم قوله على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتعلق بمقدر وهو نحو كائنين اذ لا يجوز ان يقال هو متعلق بالضمير القائم مقام المنافقين اذ الضمير لا يعمل قيل انما كان شرا لان سرهم لا يتعدى الى غيرهم وقال ابن التين اراد انهم اظهروا من السر ما لم يظهر اولئك فانهم لم يصرحوا بالكفر وانما هو النفث يلقونه بافواههم فكانوا يعرفون به ﴿ص﴾ حدثنا خلاد بن يحيى نا مسعر عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي الشعثاء عن حذيفة قال انما كان النفاق على عهد النبي صلى الله تعالى عليه سلم فاما اليوم فانما هو الكفر بعد الايمان ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان المنافق في هذا اليوم قال بكلمة الاسلام بعدان ولد فيه وعلى فطرته ثم اظهر كفرا فصار مرتدا فدخل في الترجمة من جهة قوله المختلفين وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام وبالدال المهملة ابن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي سكن مكة ومسعر بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن كدام الكوفي وحبيب ضد العدو واسم ابي ثابت قيس بن دينار الكوفي وابو الشعثاء بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة وبالثاء المثلثة مؤنث الاشعث واسمه سليم مصغر سلم بن اسود المحاربي قيل ليس في الكتب الستة لابي الشعثاء عن حذيفة الا هذا الحديث معنعنا قوله انما كان النفاق اى موجودا على عهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله فاما اليوم فانما هو الكفر بعد الايمان كذا في رواية الاكثرين وفي رواية فانما هو الكفر او الايمان وكذا حكى الحميدي في جمعه انهما روايتان قوله انما هو الكفر لان المسلم اذا ابطن الكفر صار مرتدا هذا ظاهره لكن قيل غرضه ان التخلف عن بيعة الامام جاهلية ولا جاهلية في الاسلام او هو تفرق وقال تعالى (ولا تفرقوا) او هو غير مستور اليوم فهو الكفر بعد الايمان ﴿ص﴾ ❊باب❊ لا تقوم الساعة حتى يغبط اهل القبور ﴿ش﴾ اى هذا باب فيه لا تقوم الساعة حتى يغبط على صيغة المجهول الغبطة تمنى مثل حال المغبوط من غير ارادة زوالها عنه بخلاف الحسد فان الحاسد يتمنى زوال نعمة المحسود تقول غبطته اغبطه غبطا وغبطة وتغبط اهل القبور تمنى الموت عند ظهور الفتن انما هو خوف ذهاب الدين لغلبة الباطل واهله وظهور المعاصي والمنكر ﴿ص﴾ حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل ابن ابي اويس اسمه عبدالله وابو الزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان والاعرج عبدالرحمن بن هرمز والحديث اخرجه مسلم في الفتن عن قتيبة قوله يا ليتني مكانه يعني يا ليتني كنت ميتا وقدمى الوجه في ذلك الآن وعن ابن مسعود قال سيأتي عليكم زمان لو وجد احدكم فيه الموت يباع لاشتراه ﴿ص﴾ ❊باب❊ تغير الزمان حتى يعبدوا الاوثان

ش اى هذا باب فى بيان تغير الزمان عن حاله الاول قوله حتى يعبدوا الاوثان وسقوط النون فيه من غير جازم لغة ويروى حتى تعبد الاوثان وهو جمع وثن وهو كل ماله جثة معمولة من جواهر الارض او من الخشب والحجارة كصورة الادمى يعمل وينصب فيعبد والصنم الصورة بلا جثة ومنهم من لم يفرق بينهما ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال قال سعيد بن المسيب اخبرنى ابو هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تضطرب اليات نساء دوس على ذى الخلصة وذو الخلصة طاغية دوس التى كانوا يعبدون فى الجاهلية ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان ذا الخلصة اسم صنم لدوس وعبادتهم اياها من تغيير الزمان وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابى حمزة والزهرى محمد بن مسلم والحديث من افراده قوله اخبرنى ابو هريرة ويروى ان اباهريرة قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول قوله حتى تضطرب اى يضرب بعضها بعضا وقال ابن التين فيه الاخبار بان نساء دوس يركبن الدواب من البلدان الى الصنم المذكور فهو المراد باضطراب الياتهن والالياة بفتح الهمزة واللام جمع الية وهى العجيزة وجمعها اعجاز وقال الكرمانى معناه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اى تتحرك اعجاز نسائهم من الطواف حول ذى الخلصة اى حتى يكفرن ويرجعن الى عبادة الاصنام قوله طاغية دوس بفتح الدال قبيلة ابى هريرة وذو الخلصة بفتح الخاء المعجمة وفتح اللام وقيل بسكونها وقيل بضمها وهو موضع ببلاد دوس كان فيه صنم يعبدونه اسمه الخلصة والطاغية الصنم ولفظ البخارى يشعر بان ذا الخلصة هى الطاغية نفسها الا ان يقال كلمة فيها اوكلمة هى محذوفة لكن تقدم فى كتاب الجهاد فى باب حرق الدور بانه بيت فى خثعم تسمى كعبة اليمانية ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنى سليمان عن ثور عن ابى الغيث عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه ش مطابقته للترجمة من حيث ان سوق رجل من قحطان الناس انما يكون فى تغيير الزمان وتبديل احوال الاسلام لان هذا الرجل ليس من رهط الشرف الذين جعل الله فيهم الخلافة ولا من فخذ النبوة وبهذا يرد على الاسماعيلى فى قوله هذا ليس من ترجمة الباب فى شئ وسليمان هو ابن بلال وثور بلفظ الحيوان المشهور ابن زيد الديلى وابو الغيث بفتح الغين وسكون الياء آخر الحروف اسمه سالم والسند كلهم كوفيون والحديث قدمضى فى مناقب قريش واخرجه مسلم فى الفتن عن قتيبة به قوله من قحطان هو قبيلة وهو ابو اليمن وقال الرشاطى قحطان بن عابر بن شالخ بن ارفخشد بن سام بن نوح وقال القرطبى قوله يسوق الناس بعصاه كناية عن غلبته عليهم وانقيادهم له ولم يرد نفس العصا وقيل انه يسوقهم بعصاه حقيقة كما يساق الابل والماشية لشدة عنفه على الناس ص

باب خروج النار

ش اى هذا باب فى بيان خروج النار من ارض الحجاز ص وقال انس رضى الله تعالى عنه قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اول اشراط الساعة نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب ش مطابقته للترجمة ظاهرة هذا التعليق وصله فى اسلام عبد الله ابن سلام من طريق حميد عن انس ولفظه واما اول اشراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق الى المغرب ووصله فى احاديث الانبياء عليهم السلام من وجه آخر عن حميد والاشراط العلامات واحدها شرط بفتحتين وقال ابن التين يريد بقوله اول اشراط الساعة انها تخرج من اليمن حتى

تؤديهم الى بيت المقدس فان قلت جاء فى حديث حذيفة بن اسيد لاتقوم الساعة حتى تكون عشر
ذكرها وعد فى الاولى خروج الدجال وفى آخره واخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس الى
محشرهم وفى التوضيح وقد جاء فى حديث ان النار آخر اشراط الساعة قلت يجوز ان يقال لكل
واحد اول لتقارب بعضه من بعض اوان الاول امر نسبى يطلق على مابعده باعتبار الذى يليه

﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال سعيد بن المسيب اخبرنى ابو هريرة
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاتقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضئ
اعناق الابل ببصرى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله عن قريب ذكروا والحديث
من افراده **قوله** قال سعيد بن المسيب وفى رواية ابى نعيم عن سعيد بن المسيب **قوله** نار من ارض
الحجاز قال القرطبى فى التذكرة خرجت نار بالحجاز بالمدينة وكان بدؤها زلزلة عظيمة فى ليلة الاربعاء
بعد العتمة الثالث من جمادى الآخرة سنة اربع وخمسين وستمائة واستمرت الى ضحى النهار يوم الجمعة
فسكنت وظهرت النار بقريظة عند قاع التنعيم بطرف الحرة ترى فى صورة البلد العظيم عليها سور محيط
بها عليه شراريف كشراريف الحصون وابراج ومآذن ويرى رجال يقودونها لاتمر على جبل الادكته
واذابته ويخرج من مجموع ذلك نهر احمر ونهر ازرق له دوى كدوى الرعد يأخذ الصخور والجبال
بين يديه وينتهى الى محط الركب العراقى فاجتمع من ذلك ردم صار كالجبل العظيم وانتهت النار الى
قرب المدينة وكان يأتى ببركة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة نسيم بارد وشوهد لهذه
النار غليان كغليان البحر وانتهت الى قرية من قرى اليمن فاحرقتها وقال بعض اصحابنا لقد
رأيتها صاعدة فى الهواء من نحو خمسة ايام من المدينة وسمعت انها رؤيت من مكة ومن
جبال بصرى وقال النووى تواتر العلم بخروج هذه النار عند جميع اهل الشام وقال ابو شامة
فى ذيل الروضتين وردت فى اوائل شعبان سنة اربع وخمسين كتب من المدينة فيها شرح
امر عظيم حدث بها فيه تصديق لما فى الصحيحين فذكر هذا الحديث وفى بعض الكتب ظهر فى اول
جمعة من جمادى الاخرة فى شرقى المدينة نار عظيمة بينها وبين المدينة نصف يوم انفجرت من الارض
وسال منها واد من نار حتى حاذى جبل احد وفى كتاب آخر سال منها واد مقداره
اربعة فراسخ وعرضه اربعة اميال يجرى على وجه الارض يخرج منها مهاد وجبال صغار
وفى كتاب آخر ظهر ضوءها الى ان رأوها من مكة **قوله** تضئ اعناق الابل تضئ فعل وفاعل
واعناق الابل مفعوله وتضئ يأتى لازما ومتعديا **قوله** ببصرى بضم الباء الموحدة واسكان
الصاد المهملة وبالراء مقصورا مدينة معروفة وهى مدينة حوران بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل

﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن سعيد الكندى حدثنا عقبة بن خالد حدثنا عبيد الله عن خبيب بن
عبد الرحمن عن جده حفص بن عاصم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يوشك الفرات ان يحسر عن كنز من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا قال عقبة وحدثنا
عبيد الله حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مثله الاانه
قال يحسر عن جبل من ذهب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه ذكر عقيب الحديث
السابق وبينهما مناسبة فى كون كل منهما من اشراط الساعة والمناسب للمناسب للشئ مناسب لذلك
الشئ وشيخه عبد الله بن سعيد هو ابو سعيد الاشج مشهور بكنيته وصفته وهو من الطبقة الوسطى
الثالثة من شيوخ البخارى وعاش بعد البخارى سنة واحدة ومات سنة سبع وخمسين ومائتين وعقبة

(بالقاف)

بالقاف ابن خالد الكوفى وعبد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنهم المشهور بالعمرى وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة ابن عبدالرحمن بن خبيب بن يساف الانصارى والحديث اخرجه مسلم فى الفتن عن سهل بن عثمان عن عقبة واخرجه ابوداود فى الملاحم والترمذى فى صفة الجنة جميعا عن ابى سعيد عن عبدالله بن سعيد الاشج به **قوله** عن جده حفص بن عاصم اى ابن عمر بن الخطاب والضمير لعبيدالله بن عمر لا لشيخه **قوله** يوشك اى يقرب وهو بكسر الشين المعجمة **قوله** الفرات نهر مشهور بالتاء المجرورة وقيل يجوز ان يكتب بالهاء كالتابوت والتابوه والعنكبوت والعنكبوه **قوله** ان يحسر بفتح اوله وسكون الحاء المهملة وكسر السين المهملة وفتحها اى ينكشف عن الكنز لذهاب مائه وهو لازم ومتعد **قوله** فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا هذا يشعر بأن الاخذ منه ممكن بأن يكون دنانير اوقطعا اوتبرا ولكن وجه منع الاخذ لانه مستعقب للبليات وهو آية من الآيات وقال ابن التين انما نهى عن الاخذ منه لانه للمسلمين فلا يؤخذ الابحقه واعترض بانه غير ظاهر وانما النهى لما ينشأ عن اخذه من الفتنة والقتال عليه واخرج مسلم من حديث ابى بن كعب سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يوشك ان يحسر الفرات عن جبل من ذهب فاذا سمع الناس ساروا اليه فيقتتلون عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون فان قلت وقع عند ابن ماجة فيه فيقتل من كل عشرة تسعة قلت هذه رواية شاذة والمحفوظ رواية مسلم ويمكن الجمع بأختلاف تقسيم الناس الى طائفتين **قوله** قال عقبة هو ابن خالد المذكور وهو موصول بالسند المذكور وحدثنا عبيدالله هو العمرى المذكور واشار بهذا الى ان لعبيدالله المذكور اسنادين (احدهما) فيه من كنز من ذهب (والآخر) عن جبل من ذهب رواه عبيدالله عن ابى الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان عن عبدالرحمن بن هرمز الاعرج عن ابى هريرة ﴿ص * باب * ش﴾ اى هذا باب وهو كالفصل لما قبله ووقع بلا ترجمة عند جميع الرواة وسقط من شرح ابن بطال وذكر احاديثه فى الباب الذى قبله ﴿ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة حدثنا معبد سمعت حارثة بن وهب قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول تصدقوا فسيأتى على الناس زمان يمشى الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها قال مسدد حارثة اخو عبيدالله بن عمر لامه قاله ابوعبدالله ش﴾ لما كان هذا الباب المجرد كالفصل كانت احاديثه ملحقة بالباب المترجم الذى قبله والمطابقة بينهما ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد القطان ومعبد بفتح الميم وسكون العين وفتح الباء الموحدة ابن خالد القاص وحارثة بالحاء المهملة وبالثاء المثلثة ابن وهب الخزاعى يعد فى الكوفيين والحديث مضى فى الزكاة عن على واخرجه مسلم فيه عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره **قوله** فلا يجد من يقبلها لكثرة الاموال وقلة الرغبات للعلم بقرب قيام الساعة وقصر الامال **قوله** اخو عبيدالله لامه هى ام كلثوم بنت جرول بن مالك ابن المسيب بن ربيعة بن اصرم الخزاعية ذكرها ابن سعد قال وكان الاسلام فرق بينها وبين عمر **قوله** قاله ابوعبدالله ليس بمذكور فى اكثر النسخ وابو عبدالله هو البخارى نفسه ﴿ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن عبدالرحمن عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان تكون بينهما مقتلة عظيمة دعوتهما واحدة وحتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين كلهم يزعم انه رسول الله وحتى يقبض العلم وتكثر الزلازل ويتقارب

الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو القتل وحتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم رب المال من يقبل صدقته وحتى يعرضه عليه فيقول الذى يعرضه عليه لاارب لى به وحتى يتطاول الناس فى البنيان وحتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول ياليتنى مكانه وحتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت ورآها الناس آمنوا اجمعون فذلك حين (لاينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل اوكسبت فى ايمانها خيرا) ولتقومن الساعة وقدنشر الرجلان ثوبهما بينهما فلايتبايعانه ولايطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلايطعمه ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه فلايسقى فيه ولتقومن الساعة وقدرفع اكلته الى فيه فلايطعمها ﴿ش﴾ هذا الاسناد بهؤلاء الرجال قدتكرر جدا قريبا و بعدا وابواليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابى حمزة وابوالزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان وعبدالرحمن هو ابن هرمز الاعرج والحديث من افراده **قوله** فئتان عظيمتان قال الكرمانى طائفتان على ومعاوية وعن ابن مندة اخرجه ابن عساكر فى ترجمة معاوية من طريقه ثم من طريق ابى القاسم ابن اخى ابى زرعة الرازى قال جاء رجل الى عمى فقال له انى ابغض معاوية قال لم قال لانه قاتل عليا بغير حق فقال له ابوزرعة رب معاوية رب رحيم وخصم معاوية خصم كريم فادخولك بينهما وقتل الفئتان الخوارج وعلى بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه **قوله** دعوتهما واحدة اى يدعيان الاسلام ويتأول كل منهما انه محق **قوله** حتى يبعث اى حتى يظهر دجالون جمع دجال اى خلاطون بين الحق والباطل مموهون والفرق بينهم وبين الدجال الاكبر انهم يدعون النبوة وهو يدعى الالهية لكنهم كلهم مشتركون فى التمويه وادعاء الباطل العظيم وقدوجد كثير منهم فضحهم الله واهلكهم **قوله** قريب مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف اى عددهم قريب قال الكرمانى اومنصوب مكتوب بلاالف على اللغة الربيعية وقدوقع فى حديث ثوبان بالجزم انهم ثلاثون وهو سيكون فى امتى كذابون ثلاثون كلهم يزعم انه نبى وانا خاتم النبيين لانبى بعدى اخرجه ابوداود والترمذى وصححه ابن حبان وروى ابويعلى من حديث عبدالله بن عمرو بين يدى الساعة ثلاثون دجالا كذابا رواه احمد من حديث على رضى الله تعالى عنه والطبرانى من حديث ابن مسعود وروى احمد والطبرانى من حديث سمرة المصدر بالكسوف وفيه ولاتقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا آخرهم الاعور الدجال وروى الطبرانى من حديث عبدالله بن عمر ولاتقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابا وسنده ضعيف وكذا عند ابى يعلى من حديث انس وهو ايضا ضعيف وهو وان ثبت فمحمول على المبالغة فى الكثرة لاعلى التحديد وروى احمد بسند جيد عن حذيفة يكون فى امتى دجالون كذابون سبعة وعشرون منهم اربع نسوة وانى خاتم النبيين ولانبى بعدى **قوله** وكلهم يزعم انه رسول الله ظاهره يدل على ان كلا منهم يدعى النبوة وهذا هو السر فى قوله ويقبض العلم يعنى يقبض العلماء وقدتقدم فى كتاب العلم من اشراط الساعة ان يرفع العلم وفى رواية ان يقل العلم **قوله** وتكثر الزلازل وقد استمرت الزلزلة فى بلدة من بلاد الروم التى هى للمسلمين ثلاثة عشر شهرا **قوله** ويتقارب الزمان اى اهله بان يكون كلهم جهالا ويحتمل الحمل على الحقيقة بان يعتدل الليل والنهار دائما وذلك بان تنطبق منطقة البروج على معدل النهار **قوله** حتى يكثر فيكم المال اشارة الى ماوقع من الفتوح واقتسامهم اموال الفرس والروم فى زمن الصحابة **قوله** فيفيض من الفيضان وهو ان يكثر حتى يسيل كالوادى وهذا اشارة الى ماوقع فى زمن عمر بن عبدالعزيز لانه وقع فى زمنه

ان الرجل كان يعرض ماله للصدقة فلا يجد من يقبل صدقته قوله حتى يهم بضم الياء وكسر الهاء قال ابن بطال رب هو مفعول ومن يقبل فاعله ويهمه اى يحزنه وقال النووى بضم الياء وكسر الهاء وبفتح الياء وضم الهاء وحينئذ يكون رب فاعلا اى يقصده قوله من يقبل قال الكرمانى ظاهره ان يقال من لا يقبل قلت يريد به من شانه ان يكون قابلا لها قوله لا ارب بفتحتين اى لا حاجة لى به وهذا اشارة الى ما سيقع فى زمن عيسى عليه السلام قوله به للمبالغة قوله لقحته بكسر اللام القريبة العهد بالولادة والناقة الحلوب قوله فلا يطعمه اى فلا يشرب به قوله وهو يليط يقال لاط ويليط اذا طينه واصلحه والصقه يقال لاط حبه بقلبى يليط ويلوط ليطا ولوطا ولياطة وقال الجوهرى لطت الحوض بالطين الوطه لوطا اى طينته وقال الهروى كل شئ لصق بشئ فقد لاط به يلوط لوطا ويليط ايضا قوله اكلته بضم الهمزة وهى اللقمة وبفتحها المرة الواحدة الى فيه الى فمه ﴿ ص ﴾ باب ✽ ذكر الدجال ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ذكر الدجال وقد مضى الكلام فيه عن قريب ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد نا يحيي حدثنا اسماعيل حدثنى قيس قال قال لى المغيرة بن شعبة ماسأل احد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الدجال اكثر ماسألته وانه قال لى مايضرك منه قلت لانهم يقولون ان معه جبل خبز ونهر ماء قال هو اهون على الله من ذلك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان واسماعيل هو ابن ابى خالد والحديث اخرجه مسلم فى الفتن عن شهاب بن عباد وآخرين واخرجه ابن ماجة فيه عن محمد بن عبد الله بن نمير قوله عن الدجال قال الكرمانى هو شخص بعينه ابتلى الله عباده به واقدره على اشياء من مقدورات الله تعالى من احياء الميت واتباع كنوز الارض وامطار السماء وانبات الارض بامره ثم يعجزه الله عز وجل بعد ذلك فلا يقدر على شئ من ذلك وهو يكون مدعيا للالهية وهو فى نفس دعواه مكذب لها بصورة حاله من انتقاصه بالعور وعجزه عن ازالته عن نفسه وعن ازالة الشاهد بكفره المكتوب بين عينيه فان قلت اظهار المعجزة على يد الكذاب ليس بممكن قلت انه يدعى الالهية واستحالته ظاهرة فلا محذور فيه بخلاف مدعى النبوة فانها ممكنة فلو اتى الكاذب فيها بمعجزة لالتبس النبى بالمتنبى وفائدة تمكينه من هذه الخوارق امتحان العباد قوله وانه اى وان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لى مايضرك منه اى من الدجال قوله لانهم اى لان الناس ويروى انهم وهو رواية المستملى قال الكرمانى هو متعلق بمقدر يناسب المقام وقدر بعضهم الخشية منه مثلا وفيه تأمل قوله جبل وفى رواية مسلم معه جبال من خبز ولحم قوله ونهر بسكون الهاء وفتحها قوله هو اهون على الله من ذلك قال القاضى هو اهون على الله من ان يجعل ذلك سببا لضلال المؤمنين بل هو ليزداد الذين امنوا ايمانا وليس معناه انه ليس معه شئ من ذلك ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا وهيب حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر اراه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اعور العين اليمنى كأنها عنبة طافئة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ووهيب مصغر وهب ابن خالد وايوب هو السختيانى قوله اراه بضم الهمزة القائل به هو البخارى وقد سقط قوله اراه الى آخره فى رواية المستملى وابى زيد المروزى وابى احمد الجرجانى فصارت صورته موقوفة وبذلك جزم الاسماعيلى والحديث فى الاصل مرفوع فقد اخرجه مسلم من رواية حماد بن زيد عن ايوب فقال فيه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله اعور العين اليمنى اى اعور عين الجهة اليمنى وفى رواية ابى ذر اعور عين اليمنى بلا الف ولام قوله طافئة بالهمزة وهى التى ذهب نورها وبلا همزة الناتئة الشاخصة

﴿ص حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيى عن اسحق بن عبدالله بن ابى طلحة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يجئ الدجال حتى ينزل فى ناحية ثم ترجف المدينة ثلاث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وسعد بن حفص ابو محمد الطلحى الكوفى وشيبان هو ابو معاوية النحوى ويحيى هو ابن ابى كثير بالثاء المثلثة والحديث من افراده قوله حتى ينزل فى ناحية المدينة ويأتى عن قريب بعد باب ينزل بعض السباخ التى تلى المدينة وفى رواية حماد بن سلمة عن اسحق عن انس فيأتى سبخة الجرف فيضرب رواقه فيخرج اليه كل منافق ومنافقة والجرف بضم الجيم والراء وبالفاء مكان بطريق المدينة من جهة الشام على ميل وقيل ثلاثة اميال والرواق الفسطاط وفى رواية ابن ماجه من حديث ابى امامة ينزل عند الطريق الاحمر عند منقطع السبخة قوله ثم ترجف المدينة ويروى فترجف المدينة وهو اوجه ومعناه تتحرك المدينة ويضطرب اهلها قوله فيخرج اليه اى الى الدجال كل كافر ومنافق قلت الذى يظهر لى ان المراد بالكافر غلاة الروافض لانهم كفرة وفى المدينة رفضة وفى حديث محجن بن الادرع عند احمد والحاكم فلا يبقى منافق ولا منافقة ولا فاسق ولا فاسقة الا خرج اليه ﴿ص حدثنا على بن عبدالله حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر حدثنا سعد بن ابراهيم عن ابيه عن ابى بكرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يدخل المدينة رعب المسيح لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان وقال ابن اسحق عن صالح بن ابراهيم عن ابيه قال قدمت البصرة فقال لى ابو بكرة سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبدالله هو ابن المدينى ومحمد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة العبدى ومسعر بكسر الميم ابن كدام الكوفى وسعد بن ابراهيم يروى عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن ابن عوف عن ابى بكرة نفيع الثقفى والحديث مضى فى الحج عن عبد العزيز بن عبدالله وهنا ثابت للمستملى وحده وسقط للكل غيره قوله رعب بضم الراء والعين وبسكون الثانى وهو الفزع قوله وقال ابن اسحق اى محمد بن اسحق صاحب المغازى روى عنه مسلم واستشهد به البخارى وصالح هو ابن كيسان وابراهيم هو ابن عبدالرحمن بن عوف وهو اخو سعد بن ابراهيم واراد بهذا التعليق ثبوت لقاء ابن عبدالرحمن بن عوف لابى بكرة لان ابراهيم مدنى وقد تستنكر روايته عن ابى بكرة لانه نزل البصرة على عهد عمر رضى الله تعالى عنه الى ان مات ووصل هذا التعليق الطبرانى فى الاوسط من رواية محمد بن سلمة الحرانى عن محمد بن اسحق بهذا السند قوله بهذا اى بالحديث المذكور ﴿ص حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله حدثنا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله ان عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما قال قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال انى لانذركموه ومامن نبى الا وقد انذره قومه ولكنى سأقول لكم فيه قولا لم يقله نبى لقومه انه اعور وان الله ليس باعور ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى وسالم هو ابن عبدالله يروى عن ابيه عبدالله بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنهم قوله ومامن نبى الا وقد انذره قومه زاد فى رواية معمر لقد انذره نوح قومه وفى رواية ابى داود والترمذى لم يكن نبى بعد نوح الا وقد انذر قومه الدجال فان قلت هذا مشكل

لان الاحاديث قد ثبتت انه يخرج بعد امور ذكرت وان عيسى يقتله بعد ان ينزل من السماء فيحكم بالشريعة المحمدية قلت كان وقت خروجه اخفى عن نوح ومن بعده فكأنهم انذروا به ولم يذكر لهم وقت خروجه فحذروا قومهم من فتنته **قوله** انه اعور انما اقتصر على هذا مع ان ادلة الحدوث فى الدجال ظاهرة لكن العور اثر محسوس يدركه العالم والعامى ومن لا يهتدى الى الادلة العقلية فاذا ادعى الربوبية وهو ناقص الخلقة والآله يتعالى عن النقص علم انه كذاب **ص** حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن عبدالله بن عمران رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينا انا نائم اطوف بالكعبة فاذا رجل آدم سبط الشعر ينطف او يهراق رأسه ماء قلت من هذا قالوا ابن مريم ذهبت التفت فاذا رجل جسيم احمر جعد الرأس اعور العين كأن عينه عنبة طافية قالوا هذا الدجال اقرب الناس به شبها ابن قطن رجل من خزاعة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا قد مضى فى كتاب التعبير فى باب الطواف بالكعبة فى المنام فانه اخرجه هناك عن ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى عن سالم بن عبدالله الى آخره ومضى الكلام فيه فليراجع اليه لان المسافة قريبة **ص** حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يستعيذ فى صلاته من فتنة الدجال **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدالعزيز وابراهيم وصالح وابن شهاب قدمروا الآن والحديث قد مضى فى باب الدعاء قبل السلام قبل كتاب الجمعة مطولا **ص** حدثنا عبدان اخبرنى ابى عن شعبة عن عبدالملك عن ربعى عن حذيفة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال فى الدجال ان معه ماء ونارا فناره ماء بارد وماؤه نار قال ابومسعود انا سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبدالله بن عثمان يروى عن ابيه عثمان بن جبلة بن ابى رواد بفتح الراء وتشديد الواو وعبدالملك هو ابن عمير وربعى بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وكسر العين المهملة اسم بلفظ النسبة وهو ابن حراش بكسر الحاء المهملة وبالشين المعجمة وحذيفة هو ابن اليمان رضى الله تعالى عنه كذا ذكره شعبة مختصرا وقد تقدم فى اول ذكر بنى اسرائيل من طريق ابى عوانة عن عبدالملك عن ربعى الى آخره **قوله** قال فى الدجال اى فى شأنه وحكايته **قوله** فناره ماء قيل النار كيف تكون ماء وهما حقيقتان مختلفتان واجيب بان معناه ما صورته نعمة ورحمة فهو بالحقيقة لمن مال اليه نقمة ومحنة وبالعكس وابو مسعود هو عقبة بن عمرو البدرى الانصارى **ص** حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن قتادة عن انس رضى الله تعالى عنه قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ما بعث نبى الا انذر امته الاعور الكذاب الا انه اعور وان ربكم ليس باعور وان بين عينيه مكتوب كافر **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه ايضا فى التوحيد عن حفص بن عمر واخرجه مسلم فى الفتن عن ابى موسى وغيره واخرجه الترمذى فيه عن بندار به **قوله** الا انه اعور بفتح الهمزة واللام المخففة لانه حرف التنبيه **قوله** وان بين عينيه مكتوب كافر كذا فى رواية الاكثرين ويروى مكتوبا كافرا قال بعضهم ولا اشكال فيه لانه اما اسم ان واما حال قلت نعم مكتوبا نصب على انه اسم ان واما قوله واما حال فغير صحيح بل قوله كافرا عمل فيه مكتوبا واما اعراب الاول فهو ان اسم ان محذوف ومكتوب كافر فى موضع الخبر والتقدير وانه اى وان الدجال بين عينيه مكتوب كافر وكافر اما حروف هجائه

هى المكتوبة غير مقطعة واما المكتوب (ك ا ف ر) وفى رواية مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة مكتوب بين عينيه (ك ا ف ر) ﴿ ص فيه ابوهريرة وابن عباس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ش ﴾ اى فى الباب يدخل ابوهريرة اى حديث ابى هريرة وابن عباس اما حديث ابى هريرة فقد تقدم فى ترجمة نوح عليه السلام فى احاديث الانبياء عليهم السلام من رواية يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الا احدثكم حديثا عن الدجال ماحدث به نبي قومه انه اعور الحديث واما حديث ابن عباس فهو ماتقدم فى الملائكة من طريق ابى العالية عن ابن عباس فى ذكر صفة موسى عليه السلام وذكر انه رأى الدجال ﴿ ص ﴾ باب ﴿ لايدخل الدجال المدينة ش ﴾ اى هذا باب فيه لايدخل الدجال المدينة النبوية ﴿ ص حدثنا ابواليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ابن مسعود ان اباسعيد قال حدثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوما حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما يحدثنا به انه قال يأتى الدجال وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة فينزل بعض السباخ التى تلى المدينة فيخرج اليه يومئذ رجل هو خير الناس اومن خير الناس فيقول اشهد انك الدجال الذى حدثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حديثه فيقول الدجال أرأيتم ان قتلت هذا ثم احييته هل تشكون فى الامر فيقولون لافيقتله ثم يحييه فيقول والله ماكنت فيك اشد بصيرة منى اليوم فيريد الدجال ان يقتله فلا يسلط عليه ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة وابواليمان الحكم بن نافع وابوسعيد هو الخدرى واسمه سعد بن مالك والحديث قدمضى فى آخر الحج فى باب من ابواب حرم المدينة وذكر فيه احاديث منها هذا الحديث بعينه اخرجه عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله الى آخره ومضى الكلام فيه قوله نقاب المدينة جمع نقب وهو الطريق بين الجبلين وقيل هو بقعة بعينها قوله فيخرج اليه رجل قيل هو الخضر عليه السلام قوله ماكنت فيك اشد بصيرة لان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اخبر بان ذلك من جملة علاماته قوله فلايسلط عليه اى لايقدر على قتله بان لايخلق القطع فى السيف اويجعل بدنه كالنحاس مثلا اوغير ذلك ﴿ ص حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن نعيم بن عبدالله المجمر عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على انقاب المدينة ملائكة لايدخلها الطاعون ولا الدجال ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ونعيم بضم النون وفتح العين المهملة مصغر نعم ابن عبدالله المجمر على صيغة اسم الفاعل من الاجمار بالجيم والراء وهو صفة نعيم لاصفة عبدالله والحديث قدمضى فى الباب الذى ذكرناه فى الحديث السابق قوله على انقاب المدينة الانقاب جمع القلة والنقاب جمع الكثرة وقدمر الكلام فى الباب المذكور ﴿ ص حدثنى يحيى بن موسى حدثنا يزيد بن هارون حدثنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن موسى ابن عبد ربه ابوزكريا السختيانى البلخى يقال له خت وحديث انس مضى فى الباب المذكور باتم منه وليس فيه فلايقربها الى آخره قوله يحرسونها اى يحفظونها وروى احمد والحاكم من حديث محجن بن الادرع لايدخلها الدجال

(ان شاء)

ان شاء الله كلما اراد دخولها تلقاه بكل نقب من نقابها ملك مصلت سيفه يمنعه عنها وقال ابن العربي يجمع بين هذا وبين قوله على كل نقب ملكان بان سيف احدهما مسلول والاخر بخلافه **قوله** ان شاء الله قيل هذا الاستثناء يحتمل للتعليق ويحتمل للتبرك وهو اولى وقيل انه يتعلق بالطاعون وفيه نظر وحديث محجن المذكور الآن يؤيد انه لكل منهما ﴿ ص ﴾ باب ياجوج ومأجوج ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر يأجوج ومأجوج ومضى الكلام فيهما فى ترجمة ذى القرنين من احاديث الانبياء عليهم السلام ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى (ح) وحدثنا اسمعيل حدثنى اخى عن سليمان عن محمد بن ابى عتيق عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان زينب ابنة ابى سلمة حدثته عن ام حبيبة بنت ابى سفيان عن زينب ابنة جحش ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دخل عليها يوما فزعا يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتى تليها قالت زينب بنت جحش فقلت يارسول الله أفنهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين (احدهما) عن ابى اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابى حمزة عن محمد بن مسلم الزهرى عن عروة (والاخر) عن اسمعيل بن ابى اويس عن اخيه عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله ابن ابى عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابى بكر وهذا الحديث قد مضى فى اوائل الفتن فى باب ويل للعرب ومضى الكلام فيه مبسوطا **قوله** فزعا اى خائفا مضطربا قيل قد تقدم فى اول كتاب الفتن انها قالت استيقظ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من النوم يقول لا اله الا الله واجيب بانه لا منافاة لجواز تكرار ذلك القول وقال الكرمانى وخصص العرب بالذكر لان شرهم بالنسبة اليها اكثر لما وقع ببغداد من قتلهم الخليفة انتهى قلت لم يقتل الخليفة العرب وانما قتله هلاكو من اولاد جنكيزخان والخليفة هو المستعصم بالله وكان قتله فى سنة ست وخمسين وستمائة **قوله** من ردم هو السد الذى بناه ذو القرنين **قوله** أفنهلك بكسر اللام **قوله** الخبث بفتح الخاء المعجمة وهو الفسق وقيل هو الزنا خاصة ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال يفتح الردم ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وعقد وهيب تسعين ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه عن موسى بن اسماعيل عن وهيب بن خالد عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابى هريرة والحديث مضى فى احاديث الانبياء عليهم السلام عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم فى الفتن عن ابى بكر بن ابى شيبة **قوله** وعقد وهيب تسعين قال الكرمانى فان قلت قال ههنا عقد وهيب تسعين وفى اول الفتن عقد سفيان وفى الانبياء فى باب ذى القرنين وعقد اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلت لا منع للجمع بان عقد كلهم واما عقده فهو تحليق الابهام والمسبحة بوضع خاص يعرفه الحساب انتهى قلت قد شرحنا ذلك فيما مضى فى الفتن فليراجع اليه والله اعلم

﴿ ص ﴾ بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاحكام ﴿ ش ﴾

اى هذا كتاب فى بيان الاحكام وهو جمع حكم وهو اسناد امر الى اخر اثباتا اونفيا وفى اصطلاح الاصوليين خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء او التخيير واما خطاب السلطان للرعية

وخطاب السيد لعبده فوجوب طاعته هو بحكم الله تعالى ﴿ ص ﴾ باب ❊ قول الله عز وجل اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم ﴿ ش ﴾ لم يثبت لفظ باب الا لابى ذر ولا يوجد فى كثير من النسخ والطاعة هى الاتيان بالمأمور به والانتهاء عن المنهى عنه والمعصية خلافه والمراد من قوله (واولى الامر منكم) الامراء قاله ابو هريرة وقال الحسن العلماء وقال مجاهد الصحابة وقال زيد بن اسلم هم الولاة وقرأ ماقبلها (واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل) وقال بعضهم فى هذا اشارة من المصنف الى ترجيح القول الصائر الى ان الآية نزلت فى طاعة الامراء خلافا لمن قال نزلت فى العلماء قلت ليت شعرى مادليله على ماقاله لان فى هذا اقوالا كثيرة فترجيح قول منها يحتاج الى دليل ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهرى اخبرنى ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من اطاعنى فقد اطاع الله ومن عصانى فقد عصى الله ومن اطاع اميرى فقد اطاعنى ومن عصى اميرى فقد عصانى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان وعبد الله هو ابن المبارك المروزى ويونس هو ابن يزيد والزهرى هو محمد بن مسلم والحديث اخرجه مسلم فى المغازى عن ابى الطاهر وحرملة قوله من اطاعنى فقد اطاع الله مأخوذ من قوله تعالى (من يطع الرسول فقد اطاع الله) لان الله امر بطاعته فاذا اطاعه فقد اطاع الله قوله ومن اطاع اميرى الى آخره فى رواية همام والاعرج وغيرهما ومن اطاع الامير وقال ابن التين قيل كانت قريش ومن يليها من العرب لا يعرفون الامارة فكانوا يمتنعون على الامراء فقال هذا القول يحثهم على طاعة من يؤمر عليهم والانقياد لهم اذا بعثهم فى السرايا واذا ولاهم البلاد فلا يخرجوا عليهم لئلا تفترق الكلمة ﴿ ص ﴾ حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فالامام الذى على الناس راع وهو مسؤل عن رعيته والرجل راع على اهل بيته وهو مسئول عن رعيته والمرأة راعية على اهل بيت زوجها وولده وهى مسئولة عنهم وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسؤل عنه الا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الترجمة تدل على وجوب طاعة الائمة واقامة حقوقهم فكذلك هنا على وجوب امور الرعية على الائمة ففى هذا المقدار كفاية لوجه المطابقة واسماعيل هو ابن ابى اويس عبد الله والحديث مضى فى كتاب الجمعة فى باب الجمعة فى القرى والمدن مطولا ومضى الكلام فيه قوله الا بفتحتين وتخفيف اللام كلمة تنبيه واستفتاح قوله عن رعيته الرعية كل من شمله حفظ الراعى ونظره واصل الرعاية حفظ الشئ وحسن التعهد فيه لكن يختلف فرعاية الامام هى ولاية امور الرعية واقامة حقوقهم ورعاية المرأة حسن التعهد فى امر بيت زوجها ورعاية الخادم هو حفظ مافى يده والقيام بالخدمة ونحوها ومن لم يكن اما ماولاله اهل ولا سيد ولا اب وامثال ذلك فرعايته على اصدقائه واصحاب معاشرته وقال الطيبى شيخ شيخى فى هذا الحديث ان الراعى ليس مطلوبا لذاته وانما اقيم لحفظ مااسترعاه فينبغى ان لا يتصرف الا بما اذن الشارع فيه وهو تمثيل ليس فى الباب الطف ولا اجمع ولا ابلغ منه فانه اجمل اولا ثم فصل واتى بحرف التنبيه مكررا قال والفاء فى قوله الا فكلكم جواب شرط محذوف وختم بمايشبه الفذلكة اشارة الى استيفاء التفصيل ﴿ ص ﴾ ❊ باب ❊ الامراء من قريش ﴿ ش ﴾ اى هذا باب مترجم بقوله الامراء من

قريش الامراء مبتدأ ومن قريش خبره اى الامراء كائنون من قريش وقال عياض نقل عن ابن ابى صفرة الامر امر قريش قال وهو تصحيف قلت وقع فى نسخة لابى ذر عن الكشميهنى مثل ذلك لكن الاول هو المعروف قيل لفظ الترجمة لفظ حديث اخرجه يعقوب بن سفيان وابويعلى والطبرانى من طريق مسكين بن عبدالعزيز حدثنا سيار بن سلامة ابو المنهال قال دخلت مع ابى على ابى برزة الاسلمى فذكر الحديث وفيه الامراء من قريش وروى عن انس بلفظ الائمة من قريش ما اذا حكموا فعدلوا رواه البزار وروى عن انس بطرق متعددة منها ما رواه الطبرانى من رواية قتادة عنه بلفظ ان الملك فى قريش واخرجه احمد بهذا اللفظ عن ابى هريرة ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى قال كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث انه بلغ معاوية وهو عنده فى وفد من قريش ان عبدالله بن عمرو يحدث انه سيكون ملك من قحطان فغضب فقام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فانه بلغنى ان رجالا منكم يحدثون احاديث ليست فى كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واولئك جهالكم فاياكم والامانى التى تضل اهلها فانى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان هذا الامر فى قريش لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه ما اقاموا الدين ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وشيخ البخارى واثنان بعده قد ذكروا عن قريب ومحمد بن جبير بن مطعم ابن عدى بن نوفل بن عدى بن عبد مناف القرشى المدنى مات بالمدينة زمن عمر بن عبدالعزيز رضى الله عنهما قاله الواقدى والحديث مضى فى مناقب قريش عن ابى اليمان ايضا **قوله** وهو عنده اى والحال ان محمد بن جبير عند معاوية ويروى وهم عنده اى محمد بن جبير ومن كان معه من الوفد الذين كانوا معه ارسلهم اهل المدينة الى معاوية ليبايعوه وذلك حين بويع له بالخلافة لما سلم له الحسن بن على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنهما **قوله** ان عبدالله بن عمرو فى محل الرفع لانه فاعل بلغ ومعاوية بالنصب مفعوله وعمرو بالواو وهو ابن العاص **قوله** يحدث جملة فى محل الرفع لانها خبران **قوله** انه اى ان الشان سيكون ملك من قحطان قدمر ان قحطان ابو اليمن **قوله** فغضب اى معاوية قال ابن بطال سبب انكار معاوية انه حمل حديث عبدالله بن عمرو على ظاهره وقد يكون معناه ان قحطانيا يخرج فى ناحية من النواحى فلا يعارض حديث معاوية **قوله** احاديث جمع حديث على غير قياس قال الفراء نرى ان واحد الاحاديث احدوثة ثم جعلوه جمعا للحديث والحديث الخبر الذى يأتى على قليل وكثير **قوله** ولا تؤثر على صيغة المجهول اى لا تنقل عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا ترى **قوله** واولئك جهالكم بضم الجيم وتشديد الهاء جمع جاهل **قوله** فاياكم والامانى اى احذروا الامانى بتشديد الياء وتخفيفها وهى جمع امنية واصله من منى يمنى اذا قدر وقال الجوهرى فلان يتمنى الاحاديث اى يفتعلها مقلوب من المين وهو الكذب **قوله** التى تضل اهلها صفة للامانى وتضل بضم التاء المثناة من فوق وكسر الضاد المعجمة من الاضلال وروى بفتح اوله ورفع اهلها **قوله** ان هذا الامر اى الخلافة **قوله** لا يعاديهم احد اى لا ينازعهم احد فى الامر الا كبه الله فى النار على وجهه يعنى الا كان مقهورا فى الدنيا معذبا فى الآخرة **قوله** كبه الله من الغرائب اذا كب لازم وكب متعد عكس المشهور **قوله** ما اقاموا الدين اى مدة اقامتهم امور الدين قيل يحتمل ان يكون مفهومه فاذا لم يقيموه لا يسمع لهم وقيل يحتمل ان لا يقام عليهم وان كان لا يجوز ابقاؤهم على ذلك ذكرهما ابن التين وقال الكرمانى هذا يعنى ما رواه معاوية لا ينافى كلام عبدالله يعنى ابن عمرو لامكان ظهوره عند عدم اقامتهم الدين قلت غرضه ان لا اعتبار له اذ ليس فى كتاب ولا فى سنة فان قلت

مرفى تغيير الزمان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاتقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه قلت هذا رواية ابى هريرة ورجاما بلغ معاوية واما عبدالله فلم يرفعه انتهى قلت قد ذكرنا فيه مافيه الكفاية فى باب تغيير الزمان ثم قال الكرمانى فان قلت خلا زماننا عن خلافتهم قلت لم يخل اذ فى العرب خليفة منهم على ماقيل وكذا فى مصر انتهى قلت لم يشتهر اصلا ان فى العرب خليفة من بنى العباس ولكن كان فيه من الحفصيين من ذرية ابى حفص صاحب ابن تومرت وقد انتسبوا الى عمر بن الخطاب وهو قرشى وفى مصر موجود من بنى العباس ولكن ليس بحاكم بل تحت حكم ﴿ص تابعه نعيم عن ابن المبارك عن معمر عن الزهرى عن محمد بن جبير ش﴾ اى تابع شعيبا فى روايته عن الزهرى عن محمد بن جبير نعيم بن حماد عن عبدالله بن المبارك عن معمر بن راشد عن الزهرى عن محمد بن جبير انما ذكر البخارى هذا تقوية لصحة رواية الزهرى عن محمد بن جبير وقال صالح الحافظ الملقب بجزرة لم يقل احد فى روايته عن الزهرى عن محمد بن جبير الاماوقع فى رواية نعيم بن حماد الذى ذكره البخارى قال ولا اصل له من حديث ابن المبارك وكانت عادة الزهرى اذا لم يسمع الحديث يقول كان فلان يحدث ورد عليه البيهقى بما اخرجه من طريق يعقوب بن سفيان عن حجاج بن ابى منيع الرصافى عن جده عن الزهرى عن محمد بن جبير بن مطعم واخرجه الحسن بن رشيق فى فوائده من طريق عبدالله بن وهب عن ابن لهيعة عن عقيل عن الزهرى عن محمد بن جبير ﴿ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا عاصم بن محمد سمعت ابى يقول قال ابن عمر قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايزال هذا الامر فى قريش مابقى منهم اثنان ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعاصم بن محمد ابن زيد بن عبدالله بن عمر والحديث مضى فى مناقب قريش عن ابى الوليد واخرجه مسلم فى المغازى عن احمد بن يونس قوله قال ابن عمر هو جد الراوى عنه قوله لايزال هذا الامر اى الخلافة فى قريش يعنى لايزال الذى يليها قرشيا قوله مابقى منهم اثنان قال ابن هبيرة يحتمل ان يكون على ظاهره وانهم لايبقى منهم فى آخر الزمان الا اثنان امير ومؤمر عليه والناس تبع لهم وقيل ليس المراد حقيقة العدد وانما المراد به انتفاء ان يكون الامر فى غير قريش وقال النووى حكم حديث ابن عمر مستمر الى الآن لم تزل الخلافة فى قريش من غير مزاحمة لهم على ذلك ومن تغلب على الملك بطريق الشوكة لاينكر ان الخلافة فى قريش وانما يدعى ان ذلك بطريق النيابة منهم وقال القرطبى هذا الحديث عن المشروعية اى لاتنعقد الامامة الكبرى الا لقرشى مهما وجد احد منهم انتهى اذا اجتمع قرشيان جمعا شروط الامامة نظر اقربهما لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فان استويا فاشبههما قاله ابن التين ﴿ص باب * اجر من قضى بالحكمة لقول الله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون ش﴾ اى هذا باب فى بيان اجر من قضى بالحكمة وفى رواية ابى زيد المروزى باب من قضى بالحكمة بدون لفظ اجر اى من قضى بحكم الله تعالى ولهذا اوقضى بغير حكم الله فسق لقوله تعالى (ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون) واقتصر البخارى من الآية على ماذكره ولم يذكر (فاولئك هم الظالمون) ولا (فاولئك هم الكافرون) لانه قيل انما انزل ذلك فى اليهود والنصارى وقال النحاس واحسن ماقيل فيه انهما كلها فى الكفار ولاشك ان من رد حكما من احكام الله تعالى فقد كفر وقيل الآية عامة فى المسلمين والكفار ﴿ص حدثنا شهاب بن

(عباد)

عباد حدثنا ابراهيم بن حميد عن اسماعيل عن قيس عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاحسد الافى اثنتين.رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته فى الحق وآخر آتاه الله حكمة فهو يقضى بها ويعلمها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله آتاه الله حكمة فهو يقضى بها وشهاب بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة العبدى الكوفى وهو شيخ مسلم ايضا وابراهيم بن حميد الرواسى بضم الراء وتخفيف الهمزة وبالسين المهملة واسماعيل بن ابى خالد وقيس هو ابن ابى حازم وعبدالله هو ابن مسعود والحديث مضى فى العلم عن الحميدى عن سفيان ابن عيينة وفى الزكاة عن محمد بن المثنى وسيأتى فى الاعتصام ايضا عن شهاب المذكور ومضى الكلام فيه قوله الافى اثنتين اى خصلتين قوله رجل قال بعضهم رجل بالجر وسكت عليه ولم يبين وجهه وبينا وجهه فى كتاب العلم ووجه الرفع والنصب ايضا قوله آتاه الله اى اعطاه الله قوله على هلكته بالمفتوحات اى على هلاكه قوله وآخر اى ورجل اخر قوله حكمة اى علما وافيا والمراد به علم الدين قاله الكرمانى وقيل القرآن وبسطنا الكلام فيه فى العلم

﴿ص﴾ * باب * السمع والطاعة للامام مالم تكن معصية ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان وجوب السمع والطاعة للامام وانما قيده بالامام وان كان فى احاديث الباب الامر بالطاعة لكل امير ولو لم يكن اماما لان طاعة الامراء الذين تأمروا من جهة الامام طاعة للامام والطاعة للامام بالاصالة ولمن امره الامام بالتبعية قوله مالم تكن اى السمع والطاعة معصية لانه لاطاعة للمخلوق فى معصية الخالق والاخبار الواردة بالسمع والطاعة للائمة مالم يكن خلافا لامر الله تعالى ورسوله فاذا كان خلاف ذلك فغير جائز لاحد ان يطيع احدا فى معصية الله ومعصية رسوله وبنحو ذلك قالت عامة السلف ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة عن ابى التياح عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشى كأن رأسه زبيبة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد القطان وابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة واسمه يزيد من الزيادة ابن حميد الضبعى بضم الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة وبالعين المهملة البصرى والحديث مر فى الصلاة عن بندار وعن محمد بن ابان قوله وان استعمل على صيغة المجهول اى جعل عاملا بان امر امارة عامة على بلد مثلا اوولى فيها ولاية خاصة كالامامة فى الصلاة اوجباية الخراج اومباشرة الحرب فقد كان فى ايام الخلفاء الراشدين من تجمع له الامور الثلاثة ومن يختص ببعضها قوله حبشى مرفوع بقوله وان استعمل المجهول ويروى حبشيا بالنصب على ان يكون استعمل على بناء المعلوم والضمير فيه يرجع الى الامام بدلالة القرينة والحبشى بياء النسبة منسوب الى الحبشة وهم جيل مشهور من السودان قوله زبيبة هى واحدة الزبيب المشهور وجه التشبيه فى تجمع رأسه وسواد شعره وهو تمثيل فى الحقارة وبشاعة الصورة على سبيل المبالغة وهذا فى الامراء والعمال دون الخلفاء لان الحبشى لايتولى الخلافة لان الائمة من قريش وقال الخطابى قد يضرب المثل بما لايقع فى الوجود وهذا من ذاك اطلق العبد الحبشى مبالغة فى الامر بالطاعة وان كان لايتصور شرعا ان يلى ذلك وقال الخطابى ايضا العرب لايعرفون الامامة فحضهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على طاعتهم والانقياد لهم فى المعروف اذا بعثهم فى السرايا واذا ولاهم البلدان لئلا تتفرق الكلمة ﴿ص﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن الجعد عن ابى رجاء عن ابن عباس يرويه قال قال النبى صلى الله

تعالى عليه وسلم من رأى من اميره شيئا فكرهه فليصبر فانه ليس احد يفارق الجماعة شبرا فيموت الامات ميتة جاهلية ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فليصبر الى آخره لانه يدل على وجوب السمع والطاعة للائمة وحماد هو ابن زيد والجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة وبالدال المهملة ابن دينار الصيرفي وابورجاء ضد اليأس اسمه عمران العطاردي والحديث مضى في الفتن عن ابي النعمان واخرجه مسلم في المغازي عن حسن بن الربيع وغيره قوله يرويه فائدته الاشعار بان الرفع الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اعم من ان يكون بالواسطة اوبدونها قوله شبرا اى قدر شبر قوله فيموت بالنصب والرفع نحو ماتأتينا فتحدثنا قوله ميتة بكسر الميم اى كالميتة الجاهلية حيث لاامام لهم ولا يراد به ان يكون كافرا وقدم الكلام فيه عن قريب ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله حدثني نافع عن عبدالله عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال السمع والطاعة على المرء المسلم فيما احب اوكره مالم يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية فلا سمع ولاطاعة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن سعيد القطان وعبيدالله هو ابن عمر العمري وعبدالله هو ابن عمر والحديث مضى في الجهاد عن مسدد ايضا واخرجه مسلم في المغازي عن زهير بن حرب وغيره واخرجه ابو داود في الجهاد عن مسدد قوله على المرء المسلم اى ثابت عليه او واجب قوله فيما احب اوكره هكذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره فيما احب وكره قوله فاذا امر على صيغة المجهول فلا سمع اى حينئذ ولا طاعة لما مر فيما مضى ﴿ ص ﴾ حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابي حدثنا الاعمش حدثنا سعيد بن عبيدة عن ابي عبدالرحمن عن علي رضي الله تعالى عنه قال بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سرية وامر عليهم رجلا من الانصار وامرهم ان يطيعوه فغضب عليهم وقال اليس قد امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان تطيعوني قالوا بلى قال عزمت عليكم لما جمعتم حطبا واوقدتم نارا ثم دخلتم فيها فجمعوا حطبا فاوقدوا نارا فلما هموا بالدخول فقاموا ينظر بعضهم الى بعض فقال بعضهم انما تبعنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فرارا من النار افندخلها فبينماهم كذلك اذ خمدت النار وسكن غضبه فذكر للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لو دخلوها ماخرجوا منها ابدا انما الطاعة في المعروف ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والاعمش سليمان وسعد بن عبيدة بضم العين وفتح الباء الموحدة ابوحمزة بالزاي ختن ابي عبدالرحمن الذي يروي عنه وابوعبدالرحمن اسمه عبدالله بن حبيب السلمي ولابيه صحبة وعلي هو ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه والحديث مر في المغازي في باب بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الوليد فانه اخرجه هناك عن مسدد عن عبد الواحد عن الاعمش عن سعد بن عبيدة الى اخره ومر الكلام فيه هناك مستوفى قوله سرية هي قطعة من الجيش نحو ثلاثمائة او اربعمائة قوله رجلا هو عبدالله بن حذافة السهمي قوله لما جمعتم بالتخفيف وجاء بالتشديد اى الاجمعتم وجاء لما بمعنى كلمة الا للاستثناء ومعناه ماطلب منكم الا جمعكم ذكره الزمخشري في المفصل قوله افندخلها الهمزة فيه للاستفهام قوله خمدت بالخاء المعجمة وفتح الميم وقال ابن التين في بعض الروايات بكسر الميم ولايعرف في اللغة قال ومعنى خمدت سكن لهيبها وان لم يطفأ جمرها فان طفئ قيل همدت قوله لو دخلوها ماخرجوا منها ابدا قال الداودي يريد تلك النار لانهم يموتون بتحريقها فلا يخرجون منها احياء وليس المراد بالنار نار جهنم ولا انهم يخلدون فيها وقال الكرماني قوله لما خرجوا فان قلت ماوجه الملازمة قلت الدخول فيها معصية فاذا استحلوها كفروا وهذا جزاء من جنس العمل

قوله انما الطاعة فى المعروف يعنى تجب الطاعة فى المعروف لا فى المعصية وقدمر ص
باب من لم يسأل الامارة اعانه الله ش اى هذا باب فى بيان حال من لم يسأل الامارة
قوله اعانه الله جواب من ويروى فى بعض النسخ اعانه الله عليها ص حدثنا حجاج بن
منهال حدثنا جرير بن حازم عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال النبى صلى الله تعالى عليه
وسلم يا عبد الرحمن لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير
مسألة اعنت عليها واذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر يمينك وائت الذى هو خير
ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحسن هو البصرى والحديث
مضى فى النذور عن ابى النعمان وفى الكفارات عن محمد بن عبد الله ومضى الكلام فيه مستوفى قوله
وكلت على صيغة المجهول بالتخفيف ومعناه صرف اليها ومن وكل الى نفسه هلك ومنه الدعاء
ولا تكلنى الى نفسى ووكله بالتشديد استحفظه ويستفاد منه ان طلب ما يتعلق بالحكم مكروه وان
من حرص على ذلك لا يعان فان قلت يعارضه فى ذلك ما رواه ابو داود عن ابى هريرة رفعه من
طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله جوره فله الجنة ومن غلب جوره عدله فله النار قلت
الجمع بينهما بانه لا يلزم من كونه لا يعان بسبب طلبه ان لا يحصل منه العدل اذا ولى او يحمل الطلب
هنا على القصد وهناك على التولية قوله واذا حلفت الى آخره تقدم فى كتاب اليمين وفيه الكفارة
قبل الاتيان وكذا فى الحديث الذى يأتى بعده ص باب من سأل الامارة وكل اليها ش
اى هذا باب فى بيان حال من سأل الامارة قوله وكل على صيغة المجهول جواب من ومعناه لم يعن
على ما اعطى ص حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا يونس عن الحسن حدثنى
عبد الرحمن بن سمرة قال قال لى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة
لا تسأل الامارة فان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسألة اعنت عليها واذا
حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فأت الذى هو خير وكفر عن يمينك ش هذا
طريق آخر فى الحديث المذكور فى الباب الذى قبله وهو حديث واحد غير انه جعل له ترجمتين باعتبار
اختلاف رواته وباعتبار قسمته على شطرين فجعل لكل شطر ترجمة وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن
عمرو المقعد البصرى وعبد الوارث ابن سعيد ويونس ابن يزيد والحسن البصرى وهنا صرح الحسن
بالتحديث عن عبد الرحمن بن سمرة ص باب ما يكره من الحرص على الامارة ش
اى هذا باب فى بيان كراهة الحرص على طلب الامارة وتحصيلها لان من حرص عليها وسولت له
نفسه انه قائم بها يخذل فى اغلب الاحوال ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابن ابى ذئب
عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال انكم
ستحرصون على الامارة وستكون ندامة يوم القيامة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وابن ابى ذئب بكسر الذال المعجمة محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابى ذئب
هشام المدنى والحديث اخرجه النسائى فى الفضائل وفى البيعة وفى السير عن محمد بن آدم به قوله انكم
ستحرصون بكسر الراء وفتحها ووقع فى رواية شبابة عن ابن ابى ذئب ستعرضون بالعين واشار الى انها
خطأ وقال الجوهرى الحرص الجشع ثم فسر الجشع بقوله الجشع اشد الحرص تقول منه جشع بالكسر
قوله على الامارة بكسر الهمزة ويدخل فيها الامارة العظمى وهى الخلافة والصغرى وهى الولاية
على البلدة وستكون الامارة ندامة يوم القيامة يعنى لمن لم يعمل فيها بما ينبغى قوله فنعم المرضعة

وبئست الفاطمة قال الكرمانى نعم المرضعة اى نعم اولها وبئست الفاطمة اى بئس آخرها وذلك لان معها المال والجاه واللذات الحسية والوهمية اولا لكن آخرها القتل والعزل ومطالبات التبعات فى الاخرة وقال الداودى نعمت المرضعة فى الدنيا وبئست الفاطمة اى بعد الموت لانه يصير الى المحاسبة على ذلك فيصير كالذى يفطم قبل ان يستغنى فيكون ذلك هلاكه اعلم ان نعم وبئس فعلان لا يتصرفان لانهما ازيلا عن موضوعهما فنعم منقول من قولك نعم فلان اذا اصاب نعمة وبئس منقول من بئس اذا اصاب بؤسا فنقلا الى المدح والذم فشابها الحروف وقيل انهما استعملا للحال بمعنى الماضى وفى نعم اربع لغات بفتح اوله وكسر ثانيه وكسرهما وسكون العين وكسر النون وفتحها وسكون العين تقول نعم المرأة هند وان شئت نعمت المرأة هند وقال الطيبى انما لم تلحق التاء بنعم لان المرضعة مستعارة للامارة وتأنيثها غير حقيقى فترك الحاق التاء بها والحقت ببئس نظرا الى كون الامارة حينئذ داهية دهياء قال وانما اتى بالتاء فى الفاطمة والمرضعة اشارة الى تصوير تينك الحالتين المتجددتين فى الارضاع والفطام

ص وقال محمد بن بشار حدثنا عبدالله بن حمران حدثنا عبدالحميد بن جعفر عن سعيد المقبرى عن عمر بن الحكم عن ابى هريرة قوله ش محمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة وهو الذى يقال له بندار وعبدالله بن حمران بضم الحاء المهملة وسكون الميم وبعد الالف نون البصرى صدوق وقال ابن حبان فى الثقات مخطئ وماله فى الصحيح الا هذا الموضع وعبد الحميد بن جعفر المدنى لم يخرج له البخارى الا تعليقا وعمر بن الحكم بفتحتين ابن ثوبان المدنى الثقة اخرج له البخارى فى غير هذا الموضع تعليقا وهذا كما رأيت قد وقع بين سعيد المقبرى وبين ابى هريرة بخلاف الطريقة السابقة قوله عن ابى هريرة قوله اى موقوفا عليه ص حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى رضى الله تعالى عنه قال دخلت على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انا ورجلان من قومى فقال احد الرجلين امرنا يارسول الله وقال الآخر مثله فقال انا لا نولى هذا من سأله ولا من حرص عليه ش مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وابو اسامة حماد بن سلمة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء اخر الحروف ابن عبدالله بن ابى بردة بضم الباء الموحدة اسمه عامر او الحارث وبريد يروى عن جده ابى بردة وابو بردة يروى عن ابيه ابى موسى الاشعرى واسمه عبدالله بن قيس والحديث اخرجه مسلم فى المغازى عن ابى بكر وابى كريب كلاهما عن ابى اسامة قوله امرنا بفتح الهمزة وتشديد الميم المكسورة وهو صيغة امر من التأمير اراد ولنا موضعا قوله حرص عليه بفتح الراء ص *باب* من استرعى رعية فلم ينصح ش اى هذا باب فى بيان من استرعى على صيغة المجهول يعنى جعل راعيا على رعية قال الكرمانى استحفظ ولم ينصح الرعية اما بتضييعه تعريفهم مايلزمهم من دينهم واما باهمال حدودهم وحقوقهم او ترك حماية حوزتهم او ترك العدل فيهم وجواب من محذوف اكتفى عن ذكره بما فى حديث الباب

ص حدثنا ابو نعيم حدثنا ابو الاشهب عن الحسن ان عبيدالله بن زياد عاد معقل بن يسار فى مرضه الذى مات فيه فقال له معقل انى محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول مامن عبد استرعاه الله رعية فلم يحطها بنصيحة الا لم يجد رائحة الجنة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وابو الاشهب جعفر ابن حيان بالحاء المهملة والياء آخر الحروف المشددة العطاردى والحسن هو البصرى وعبيدالله

ابن زياد بن ابى سفيان الذى كان امير البصرة فى زمن معاوية وولده يزيد ومعقل بفتح الميم واسكان العين وكسر القاف ابن يسار ضد اليمين المزنى بالزاى والنون سكن البصرة وابتنى بها دارا واليه ينسب نهر معقل الذى بالبصرة شهد بيعة الحديبية وتوفى بالبصرة فى آخر خلافة معاوية وقيل انه توفى ايام يزيد بن معاوية والحديث اخرجه مسلم فى الايمان عن القاسم بن زكريا وعن يحيى بن يحيى **قوله** استرعاه اى استحفظه **قوله** فلم يحطها بفتح الياء وضم الحاء وسكون الطاء المهملتين من الحياطة وهى الحفظ والتعهد اى لم يحفظها ولم يتعهد امرها **قوله** بنصيحة كذا فى رواية المستملى وفى رواية غيره بنصحه بضم النون وضم الصاد وبالضمير فى آخره **قوله** الا لم يجد رائحة الجنة وفى رواية مسلم الاحرم الله عليه الجنة وفى رواية الطبرانى من حديث عبد الله بن مغفل وعرفها يوجد يوم القيامة من مسيرة سبعين عاما ويروى بدون لفظ الا وهو مشكل لان مفهوم الحديث انه يجدها وهو عكس المقصود قال الكرمانى الا مقدار اى لم يجد او الخبر محذوف اى ما من عبد كذا الاحرم الله عليه الجنة وقوله لم يجد استيناف كالمفسر له او ماليست للنفى وجاز زيادة من للتأكيد عند بعض النحاة والكلام عند وجود الاظاهر ﴿ ص ﴾ حدثنا اسحق بن منصور اخبرنا حسين الجعفى قال زائدة ذكره عن هشام عن الحسن قال اتينا معقل بن يسار نعوده فدخل علينا عبيد الله بن زيادة فقال له معقل احدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ما من وال يلى رعية من المسلمين فيموت وهو غاش لهم الاحرم الله عليه الجنة ﴿ ش ﴾ هذا طريق آخر فى الحديث السابق اخرجه عن اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج ابى يعقوب المروزى عن حسين بن على الجعفى بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء نسبة الى جعف بن سعد العشيرة من مذحج وقال الجوهرى ابو قبيلة من اليمن والنسبة اليه كذلك **قوله** قال زائدة اى ابن قدامة وفيه قال الثانية محذوف تقديره قال الحسين الجعفى قال زائدة ذكره اى الحديث الذى سيأتى هشام بن حسان عن الحسن البصرى ووقع فى رواية مسلم عن القاسم بن زكريا عن حسين الجعفى بالعنعنة فى جميع السند **قوله** ما من وال وفى رواية ابى المليح ما من امير بدل وال وقال فيه ثم لا يجدله بجيم ودال مشددة من الجد بالكسر ضد الهزل وقال فيه الالم يدخل معهم الجنة وقال ابن بطال هذا وعيد شديد على ائمة الجور ممن ضيع من استرعاه الله او خانهم او ظلمهم فقد توجه اليه الطلب بمظالم العباد يوم القيامة فكيف يقدر على التحلل من ظلم امة عظيمة ومعنى حرم الله عليه الجنة ان انفذ الله عليه الوعيد ولم يرض عنه المظلومين ونقل ابن التين عن الداودى نحوه قال ويحتمل ان يكون هذا فى حق الكافر لان المؤمن لابد له من نصيحة قيل هذا احتمال بعيد جدا والتعليل بالكافر مردود لان الكافر لا يدخل الجنة ولو كان ناصحا وقال الكرمانى معنى حرم الله اى فى اول الحال او هو للتغليظ او عند الاستحلال ﴿ ص ﴾ باب * من شاق شق الله عليه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان من شاق على الناس شق الله عليه لان الجزاء من جنس العمل ومعنى شق الله عليه ثقل الله عليه يقال شققت عليه اى ادخلت عليه المشقة واصل شاق شاقق لانه من باب المفاعلة فادغمت القاف فى القاف هكذا رواية الاكثرين وفى رواية النسفى من شق ﴿ ص ﴾ حدثنا اسحق الواسطى حدثنا خالد عن الجريرى عن طريف ابى تميمة قال شهدت صفوان وجندبا واصحابه وهو يوصيهم فقالوا هل سمعت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا قال سمعته يقول من سمع سمع الله به يوم القيامة قال ومن يشاقق يشقق الله عليه

يوم القيامة فقالوا اوصنا فقال ان اول ماينتن من الانسان بطنه فمن استطاع ان لايأكل الا طيبا فليفعل ومن استطاع ان لايحال بينه وبين الجنة بملء كفه من دم اهراقه فليفعل قلت لابي عبدالله من يقول سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جندب قال نعم جندب **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق شيخ البخاري هو اسحق بن شاهين ابو بشر الواسطي روى عنه في مواضع ولم يزد على قوله حدثنا اسحق الواسطي يروي هنا عن خالد بن عبدالله الطحان والجريري بضم الجيم وفتح الراء وسكون الياء آخر الحروف نسبة الى جرير بن عباد اخي الحارث بن عباد بن ضبيعة بن قيس بن بكر بن وائل ومن المنسوبين اليه هو سعيد بن اياس الجريري وطريف بالطاء المهملة على وزن كريم ابن مجالد بضم الميم وتخفيف الجيم الجهيمي بالجيم مصغرا نسبة الى بني الجهيم بطن من تميم وكان مولاهم وهو بصري وماله في البخاري عن احد من الصحابة الا هذا الحديث وحديث آخر مضى في الادب من روايته عن ابي عثمان النهدي **قوله** ابي تميمة كنية طريف وصفوان هو ابن محرز بن زياد التابعي الثقة المشهور من اهل البصرة **قوله** وجندبا هو ابن عبدالله البجلي الصحابي المشهور **قوله** واصحابه اي اصحاب صفوان **قوله** وهو يوصيهم اي صفوان بن محرز يوصيهم كذا قاله بعضهم فجعل الضمير راجعا الى صفوان وقال الكرماني وهو ان جندب كان يوصي اصحابه فجعل الضمير راجعا الى جندب والصواب مع الكرماني يدل عليه ايضا ماذكره المزي في الاطراف بلفظ شهدت صفوان واصحابه وجندبا يوصيهم **قوله** فقالوا اي فقال صفوان واصحابه لجندب هل سمعت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا قال اي جندب سمعته اي سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من سمع بالتشديد اي من عمل للسمعة يظهر الله للناس سريرته ويملأ اسماعهم بما ينطوي عليه من خبث السرائر جزاء لفعله وقيل اي يسمعه الله ويريه ثوابه من غير ان يعطيه وقيل من اراد بعمله الناس اسمعه الله الناس وذلك ثوابه فقط وفيه ان الجزاء من جنس الذنب وقال الخطابي من رايا بعمله وسمع الناس يعظموه بذلك شهره الله يوم القيامة وفضحه حتى يرى الناس ويسمعون مايحل به من الفضيحة عقوبة على ما كان منه في الدنيا من الشهرة وقال الداودي يعني من سمع بمؤمن شيئا بشهرته اقامه الله يوم القيامة مقاما يسمع به وقال صاحب العين سمعت بالرجل اذا اذعت عنه عيبا والسمعة ما يسمع به من طعام اوغيره ليرى ويسمع وقال ابو عبيد في حديث الباب من سمع الله بعمله سمع الله به خلقه وحقره وصغره **قوله** ومن يشاقق يشقق الله عليه كذا في رواية السرخسي والمستملي بصيغة المضارع وفك القاف في الموضعين وفي رواية الكشميهني ومن شاق شق الله عليه بصيغة الماضي والادغام في الموضعين وفي رواية الطبراني عن احمد بن زهير عن اسحق بن شاهين شيخ البخاري ومن شاق يشقق الله عليه بصيغة الماضي في الاول والمضارع في الثاني والمعنى ان يضل الناس ويحملهم على مايشق من الامر وقيل المعنى ان يكون ذلك من شقاق الخلاف وهو بان يكون في شق منهم وفي ناحية من جماعتهم وقيل المعنى النهي عن القول القبيح في المؤمنين وكشف مساويهم وعيوبهم **قوله** فقال اي جندب ان اول ماينتن من الانسان بطنه وهذا موقوف وكذا اخرجه الطبراني من طريق قتادة عن الحسن البصري عن جندب موقوفا **قوله** ينتن بضم الياء وسكون النون من الانتان وماضيه انتن والنتن الرائحة الكريهة وقال الجوهري نتن الشيء وانتن بمعنى فهو منتن ومنتن بكسر الميم اتباعا لكسرة التاء **قوله** الا طيبا اي حلالا **قوله** ان لايحال وفي رواية الكشميهني ان لايحول **قوله** بملء كفه

وفى رواية الكشميهنى ملء كفه بغير باء موحدة قوله كفه كذا فى رواية الاصيلى وكريمة بالضمير
وفى رواية غيرهما بملء كف بدون الضمير قوله من دم كلمة من بيانية قوله اهراقه اى صبه
وقال ابن التين وقع فى روايتنا اهراقه والاصل اراقه والهاء فيه زائدة قوله وان لا يحال الى آخره
موقوف ايضا وكذا اخرجه الطبرانى من طريق قتادة عن الحسن عن جندب موقوفا وزاد
الحسن بعد قوله اهراقه كانما يذبح دجاجة كلما يقدم لباب من ابواب الجنة حال بينه
وبينه ووقع مرفوعا عند الطبرانى ايضا من طريق اسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جندب
ولفظه تعلمون انى سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يحول بين احدكم
وبين الجنة وهو يراها ملء كف دم من مسلم اهراقه بغير حله وهذا اولم يرد مصرحا برفعه
فكأنه فى حكم المرفوع لانه لا يقال بالرأى وهو وعيد شديد لقتل المسلم قوله قلت لابى عبدالله ابو عبدالله
هو البخارى والقائل له هو الفربرى وليس هذا فى رواية النسفى ص باب القضاء
والفتيا فى الطريق ش اى هذا باب فى بيان القضاء اى الحكم والفتيا بضم الفاء يقال استفتيت
الفتيا فافتانى والاسم الفتيا والفتوى قوله فى الطريق اى حال كون القضاء والفتيا فى الطريق
وقال المهلب الفتوى فى الطريق على الدابة ومايشا كلهما من التواضع لله فان كانت لضعيف او جاهل
فمحمودة عندالله والناس وان تكلف ذلك لرجل من اهل الدنيا ولمن يخشى لسانه فكروه وان ينزل
مكانه واختلف اصحاب مالك فى القضاء سائرا اوماشيا فقال اشهب لا بأس بذلك اذا لم يشغله
السير او المشى عن الفهم وقال سحنون لا ينبغى ان يقضى وهو يسير او يمشى وقال ابن حبيب ما كان
من ذلك يسيرا كالذى يأمر بسجن من وجب عليه او يأمر بشئ او يكف عن شئ فلا بأس بذلك
واما الابتداء بالنظر ونحوه فلا وقال ابن بطال وهو حسن وقول اشهب اشبه بالدليل. وقال
ابن التين لا يجوز الحكم فى الطريق فيما يكون غامضا ص وقضى يحيى بن يعمر فى الطريق
ش يعمر بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح الميم وبالراء التابعى الجليل
المشهور وكان من اهل البصرة فانتقل الى مرو بامر الحجاج فولى قضاء مرو لقتيبة بن مسلم وكان
من اهل الفصاحة والورع وقال الحكم وقضى فى اكثر مدن خراسان وكان اذا تحول الى بلدة
استخلف فى التى انتقل منها وفى التوضيح يحيى بن يعمر قضى فى الطريق لعله فيما كان نص فيه
او مسألة لا يحتاج الى فكر دون ماغمض قوله فى الطريق اى حال كونه فى الطريق ووصل
هذا محمد بن سعد فى الطبقات عن شبابة عن موسى بن يسار قال رأيت يحيى بن يعمر على القضاء
بمرو فربما رأيته يقضى فى السوق وفى الطريق وربما جاءه الخصمان وهو على حمار فيقضى
بينهما ص وقضى الشعبى على باب داره ش الشعبى هو عامر بن شراحيل
ابن عبدالله ابو عمرو ونسبته الى شعب من همدان مات فى اول سنة ست ومائة وهو ابن سبع
وسبعين سنة وقال منصور بن عبدالرحمن الفدانى عن الشعبى ادركت خمسمائة من اصحاب رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم يقولون على وطلحة والزبير فى الجنة وروى عنه جماعة كثيرون منهم
الامام ابو حنيفة رضى الله تعالى عنه قوله على باب داره اى حال كونه على باب داره وقال ابن سعد
فى الطبقات اخبرنا ابو نعيم اخبرنا ابو اسرائيل رأيت الشعبى يقضى عند باب الفيل بالكوفة
ص حدثنا عثمان بن ابى شيبة حدثنا جرير عن منصور عن سالم بن ابى الجعد حدثنا انس

ابن مالك رضى الله تعالى عنه قال بينما انا والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم خارجان من المسجد فلقينا رجل عند سدة المسجد فقال يارسول الله متى الساعة قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ما اعددت لها فكأن الرجل استكان ثم قال يارسول الله ما اعددت لها كبير صيام ولا صلاة ولا صدقة ولكنى احب الله ورسوله قال انت مع من احببت **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله عند سدة المسجد لان السدة فى قوله هى الساحة امام البيت وقيل هى باب الدار وقيل هى المظلة على الباب اوقاية المطر والشمس وقيل عتبة الدار وقيل لاسماعيل بن عبدالرحمن السدى لانه كان يبيع المقانع عند سدة مسجد الكوفة وهى بضم السين وتشديد الدال المهملتين وعثمان شيخ البخارى اخو ابى بكر بن ابى شيبة وجرير هو ابن عبدالحميد ومنصور هو ابن المعتمر وسالم ابن ابى الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة واسم ابى الجعد رافع الاشجعى مولاهم الكوفى مات فى سنة تسع اوثمان وتسعين فى ولاية سليمان بن عبدالملك والحديث مضى فى الادب عن عبدان عن ابيه ومضى الكلام فيه **قوله** ما اعددت لها كذا فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره ما عددت بالتشديد مثل جمع مالا وعدده اى ماهيأت للساعة واستعددت لها **قوله** استكان اى خضع وهو من باب استفعل من السكون الدال على الخضوع وقال الداودى اى سكن وقال الكرمانى استكان افتعل من السكون فالمد شاذ وقيل استفعل من الكون فالمد قياس **قوله** كثير صيام بالثاء المثلثة عند البعض وعند الاكثرين بالباء الموحدة **ص** باب ماذكر ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن له بواب **ش** اى هذا باب فى بيان ماذكر ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن له بواب ليمنع الناس وقال المهلب لم يكن للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم بواب راتب فان قلت قد تقدم ان ابا موسى كان بوابا للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما جلس على القف قلت الجمع بينهما انه اذا لم يكن فى شغل من اهله ولا انفرد لشئ من امره انه كان يرفع حجابه بينه وبين الناس ويبرز لطالب الحاجة اليه وقد تقدم فى النكاح انه كان فى وقت خلوته يتخذ بوابا **ص** حدثنا اسحق اخبرنا عبدالصمد حدثنا شعبة حدثنا ثابت البنانى عن انس بن مالك يقول لامرأة من اهله تعرفين فلانة قالت نعم قال فان النبى صلى الله عليه وسلم مر بها وهى تبكى عند قبر فقال اتقى الله واصبرى فقالت اليك عنى فانك خلو من مصيبتى قال فجاوزها ومضى فمر بها رجل فقال ماقال لك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قالت ماعرفته قال انه لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال فجاءت الى بابه فلم تجد عليه بوابا فقالت يارسول الله والله ماعرفتك فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الصبر عند اول صدمة **ش** مطابقته للترجمة فى قوله فجاءت الى بابه فلم تجد عليه بوابا واسحق شيخ البخارى هو ابن منصور وعبدالصمد هو ابن عبدالوارث والحديث مضى فى الجنائز عن آدم بن ابى اياس وعن بندار عن غندر ومضى الكلام فيه **قوله** عند قبر وكان قبرابنها **قوله** وهى تبكى الواو فيه للحال **قوله** فلانة غير منصرف كناية عن اعلام اناث الاناسى **قوله** اليك عنى اى تنح عنى وكف نفسك منى **قوله** خلو بكسر الخاء المعجمة وهو الخالى **قوله** فمر بها رجل هو الفضل بن عباس **قوله** الصبر ويروى ان الصبر **قوله** عند اول صدمة وفى رواية الكشميهنى عند الصدمة الاولى اى عند فورة المصيبة وشدتها والصدم ضرب الشئ الصلب بمثله والصدمة المرة منه واختلف فى مشروعية الحاجب للحاكم فقال الشافعى وجماعة ينبغى للحاكم ان لا يتخذ

حاجبا وذهب آخرون الى جوازه وقال آخرون بل يستحب ذلك لترتيب الخصوم ومنع المستطيل ودفع الشرير ونقل ابن التين عن الداودى قال الذى احدثه بعض القضاة من شدة الحجاب وادخال بطائق الخصوم لم يكن من فعل السلف ولن يأتى آخر هذه الامة بافضل ماأتى به اولها وهذا من التكبر كان عمر رضى الله تعالى عنه يرقد فى الافنية نهارا ﴿ ص ﴾ * باب * الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الامام الذى فوقه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب مترجم بقوله الحاكم الى آخره فقوله الحاكم مرفوع على الابتداء وقوله يحكم بالقتل خبره وليس لفظ الباب مضافا الى الحاكم واختلف العلماء فى هذا الباب فقال ابن القاسم فى المجموعة لايقيم الحدود فى القتل ولاة المياه ليجلب الى الامصار ولايقام القتل بمصر كلها الا بالفسطاط اويكتب الى والى الفسطاط بذلك وقال اشهب من ولاه الامير وجعله واليا على بعض المياه وجعل ذلك اليه فليقم الحد فى القتل والقطع وغير ذلك وان لم يجعله اليه فلايقيمه وذكر الطحاوى عن اصحابنا الكوفيين قال لايقيم الحدود الا امراء الامصار وحكامها ولايقيمها عامل السواد ونحوه وقال الشافعى اذا كان الوالى عدلا يضع الصدقة مواضعها فله عقوبة من غل الصدقة وان لم يكن عدلا فله ان يعزره ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن خالد الذهلى حدثنا الانصارى حدثنا ابى عن ثمامة عن انس ان قيس بن سعد كان يكون بين يدى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرط من الامير ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان قيس ابن سعد لماقدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان فى تعديته وينفذ فى اموره ويدخل فى الترجمة وان كان لايخلى عن النظر ومحمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد بن فارس الذهلى وقد ذكرنا غير مرة عن الكلاباذى وغيره اخرج عن محمد هذا فلم يصرح به فتارة يقول حدثنا محمد وتارة محمد بن عبدالله فينسبه الى جده وتارة محمد بن خالد فينسبه الى جد ابيه وقد ذكر السبب فيه والانصارى هو محمد بن عبدالله الانصارى ووقع هكذا فى رواية الاكثرين ووقع فى رواية ابى زيد المروزى حدثنا الانصارى محمد فقدم النسبة على الاسم ولم يسم اباه وابوه عبدالله بن المثنى عن عبدالله بن انس وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم هو عم ابيه وهو ابن عبدالله بن انس بن مالك وقد اخرج البخارى عن الانصارى بلا واسطة عدة احاديث فى الزكاة والقصاص وغيرهما وروى عنه بواسطة فى عدة فى الاستسقاء وفى بدء الخلق وفى شهود الملائكة بدرا وغيرها **قوله** ان قيس بن سعد زاد فى رواية المروزى ابن عبادة وهو الانصارى الخزرجى الذى كان والده رئيس الخزرج **قوله** كان يكون بين يدى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الكرمانى فائدة تكرار الكون بيان الاستمرار والدوام وقال بعضهم بعد ان نقل هذا الكلام من الكرمانى قد وقع فى رواية الترمذى وابن حبان والاسماعيلى وابى نعيم وغيرهم من طرق عن الانصارى بلفظ كان قيس بن سعد من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال فظهر ان ذلك من تصرف الرواة انتهى قلت غرضه الغمز على الكرمانى لان ماقاله الكرمانى اولى واحسن من نسبة هذا الى تصرف الرواة وليس للرواة الانقل ماحفظوه من الاحاديث وليس لهم ان يتصرفوا فيها من عند انفسهم وفى رواية الترمذى ومن ذكر معه بلفظ كان قيس بن سعد ولايستلزم نفى رواية كان يكون وكل منهم لايروى الا ماحفظه **قوله** صاحب الشرط بضم الشين المعجمة وفتح الراء جمع شرطة وهم اول الجيش سموا بذلك لانهم اعلموا انفسهم بعلامات والاشراط الاعلام وصاحب الشرط معناه العلامات يعرف بها الواحد شرطة والنسبة

اليها شرطى بضمتين وقد تفتح الراء وقيل المراد بصاحب الشرطة كبيرهم وقال الازهرى شرطة كل شئ خياره ومنه الشرطة لانهم نخبة الجند وقيل سموا بذلك لانهم اعدوا انفسهم لذلك يقال اشرط فلان نفسه لامر كذا اذا اعدها قاله ابو عبيدة وقيل مأخوذ من الشريط وهو الحبل المبرم لما فيهم من الشدة وفى الحديث تشبيه ما مضى بما حدث بعده لان صاحب الشرطة لم يكن موجودا فى العهد النبوى عند احد من العمال وانما حدث فى دولة بنى امية فاراد انس بن مالك تقريب حال قيس بن سعد عند السامعين فشبهه بما يعهدونه ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن قرة حدثنى حميد بن هلال حدثنا ابو بردة عن ابى موسى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعثه واتبعه بمعاذ ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان هذا الحديث قطعة من الحديث الذى اخرجه مطولا فى كتاب استتابة المرتدين بهذا الاسناد بعينه عن مسدد عن يحيى القطان عن قرة بن خالد السدوسى عن حميد بن هلال عن ابى بردة بضم البـاء الموحدة عامر او حارث عن ابى موسى الاشعرى عبـدالله بن قيس وفيه قتـل معاذ المرتدون ان يرفع امره الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبه احتج من رأى ان للحاكم والوالى اقامة الحدود دون الامام الذى فوقه قوله بعثه اى ارسله الى اليمن قاضيا ثم اتبعه بمعاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه ﴿ ص ﴾ حدثنى عبدالله بن الصباح حدثنا محبوب بن الحسن حدثنـا خالد عن حميد بن هلال عن ابى بردة عن ابى موسى ان رجلا اسلم ثم تهود فاتاه معاذ بن جبل وهو عند ابى موسى فقال مالهذا قال اسلم ثم تهود قال لا اجلس حتى اقتله قضاء الله ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة مثل ما ذكرناه فى الحديث السـابق على انه ايضا اخرجه من طريق آخر عن عبدالله بن الصباح بتشديد الباء الموحدة العطاردى البصرى عن محبوب ضد المبغوض ابن الحسن القرشى البصرى ويقال اسمه محمد ومحبوب لقبـه وهو به اشهر وهو مختلف فى الاحتجاج به وليس له فى البخارى سوى هذا الموضع وهو فى حكم المتابعة لانه قد تقدم فى استتابة المرتدين من وجه آخر عن حميد بن هلال وخالد الذى روى عنه محبوب هو الحذاء ﴿ ص ﴾ ✻ باب ✻ هل يقضى الحاكم او يفتى وهو غضبان ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان هل يقضى الحاكم هكذا رواية الكشميهنى وفى رواية غيره هل يقضى القاضى وجواب الاستفهام محذوف يوضحه حديث البـاب ﴿ ص ﴾ حدثنـا آدم حدثنا شعبة حدثنا عبدالملك بن عمير سمعت عبد الرحمن بن ابى بكرة قال كتب ابو بكرة الى ابنه وكان بسجستان بان لاتقضى بين اثنين وانت غضبان فانى سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لايقضين حكم بين اثنين وهو غضبان ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة وابو بكرة اسمه نفيع بن الحارث الثقفى والحديث اخرجه مسلم فى الاحكام ايضا عن قتيبة وغيره واخرجه ابن ماجة فى الاحكام عن هشام بن عمار وغيره قوله كتب ابو بكرة الى ابنه وفى رواية الترمذى عن عبدالرحمن بن ابى بكرة قال كتب ابى الى عبيدالله بن ابى بكرة وهـذا يفسر رواية البخارى المبهمة وكذا وقع فى اطراف المزى الى ابنه عبيدالله ووقع فى رواية مسلم عن عبدالرحمن قال كتب ابى وكتبت الى عبيدالله بن ابى بكرة قيل معناه كتب ابو بكرة بنفسه مرة وامر ولده عبـدالرحمن ان يكتب لاخيـه فكتب له مرة اخرى انتهى وقال بعضـهم ولايتعين ذلك بل الذى يظهر ان قوله كتب ابى اى امر بالكتابة قوله وكتبت اى باشرت

(الكتابة)

الكتابة التى امر بها والاصل عدم التعدد انتهى قلت الاصل عدم التعدد والاصل عدم ارتكاب المجاز والعدول عن ظاهر الكلام لالعلة وما المانع من التعدد **قوله** وكان بسجستان وفى رواية مسلم وهو قاضى بسجستان وهى جملة حالية وهى فى الاصل اسم اقليم من الاقاليم المعرفية وهو اقليم عظيم واسم قصبته زرنج بفتح الزاى والراء وسكون النون وبالجيم وهى مدينة كبيرة من سجستان وقال ابن حوقل وقد يطلق على زرنج نفسها سجستان قلت اسم سجستان انسى هذا اليوم واطلق اسم اقليم على المدينة وهى بين خراسان ومكران والسند وبين كرمان بينها وبين كرمان مائة فرسخ منها اربعون فرسخا مفازة ليس فيها ماء والنسبة اليها سجستانى وسجزى بزاى بدل السين الثانية والتاء وهو على غير قياس **قوله** غضبان الغضب غليان دم القلب لطلب الانتقام وروى الترمذى من حديث ابى سعيد مرفوعا الا وان الغضب جمرة فى قلب ابن آدم اما ترون الى حمرة عينيه وانتفاخ او داجه **قوله** حكم بفتحتين هو الحاكم وقال المهلب سبب هذا النهى ان الحكم حالة الغضب قد يتجاوز الى غير الحق فنع وبذلك قال فقهاء الامصار وقال الغزالى فهم من هذا الحديث انه لايقضى حاقنا او جائعا او متألما بمرض وقال الرافعى وكذلك لايقضى بكل حال يسوء خلقه فيها ويتغير عقله فيها بجوع وشبع مفرط ومرض مؤلم وخوف مزعج وحزن وفرح شديدين وكغلبة نعاس وملال وكذا لو حضره طعام ونفسه تتوق اليه قال والمقصود ان يتمكن من استيفاء الفكر والنظر فان قلت هل هذا النهى نهى تحريم او كراهة قلت نهى تحريم عند اهل الظاهر وحمله العلماء على الكراهة حتى لو حكم فى حال غضبه بالحق نفذ حكمه وهو مذهب الجمهور فان قلت قد صح عنه صلى الله تعالى عليه وسلم انه حكم فى حالة غضبه كحكمه للزبير فى شراج الحرة حين قال له الانصارى ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال اسق يازبير الحديث وفى الصحيح ايضا فى قصة عبدالله بن عمر حين طلق امرأته وهى حائض فذكره عمر رضى الله تعالى عنه لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتغيظ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلت اجابوا عنه باجوبة احسنها انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان معصوما فلايتطرق اليه احتمال مايخشى من غيره فى الحكم وغيره ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبدالله اخبرنا اسمعيل ابن ابى خالد عن قيس بن ابى حازم عن ابى مسعود الانصارى قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله انى والله لا تأخر عن صلاة الغداة من اجل فلان مما يطيل بنا فيها قال فما رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قط اشد غضبا فى موعظة منه يومئذ ثم قال يا ايها الناس ان منكم منفرين فايكم ماصلى بالناس فليوجز فان فيهم الكبير والضعيف وذا الحاجة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدالله الذى روى عنه شيخ البخارى عبدالله بن المبارك وابو مسعود عقبة ابن عمرو والحديث مضى فى كتاب العلم فى باب الغضب فى الموعظة عن محمد بن كثير ومضى ايضا فى كتاب الصلاة فى باب تخفيف الامام فى القيام عن احمد بن يونس ومضى الكلام فيه **قوله** فليوجز اى فليختصر ويروى فليتجوز ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن ابى يعقوب الكرمانى حدثنا حسان بن ابراهيم حدثنا يونس قال محمد اخبرنى سالم ان عبدالله بن عمر اخبره انه طلق امرأته وهى حائض فذكر عمر للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ليراجعها

ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فان بداله ان يطلقها فليطلقها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة و اسم ابى يعقوب اسحق الكرمانى نسبته الى كرمان قال الكرمانى المشهور عند المحدثين فتح الكاف لكن اهلها يقولون بالكسر واهل مكة اعرف بشعابها و هو بلد اهل السنة والجماعة ولايكاد يوجد فيها شئ من العقائد الفاسدة وهى مولدى واول ارض مس جلدى ترابها ويونس هو ابن يزيد الايلى ومحمد هو الزهرى قوله فتغيظ فيه وفى رواية الكشميهنى فتغيظ عليه والضمير فى فيه يرجع الى الفعل المذكور وهو الطلاق الموصوف وفى عليه للفاعل و هو ابن عمر والحديث مضى فى الطلاق فى مواضع فى اوائله ﴿ ص ﴾ باب ※ من رأى للقاضى ان يحكم بعلمه فى امر الناس اذا لم يخف الظنون والتهمة كما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لهند خذى مايكفيك وولدك بالمعروف وذلك اذا كان امر مشهور ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان من رأى من الفقهاء ان للقاضى ويروى للحاكم ان يحكم بعلمه فى امر الناس واشار بهذا الى قول الامام ابى حنيفة رضى الله تعالى عنه فان مذهبه ان للقاضى ان يحكم بعلمه فى حقوق الناس وقيد به لانه ليس له ان يقضى بعلمه فى حقوق الله كالحدود قوله اذا لم يخف اى القاضى الظنون والتهمة بفتح الهاء وشرط شرطين فى جواز ذلك احدهما عدم التهمة والاخر وجود شهرة القضية اشار اليه بقوله اذا كان امر مشهور قوله كما قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره ذكره فى معرض الاحتجاج لمن رأى ان للقاضى ان يحكم بعلمه فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قضى لهند بنفقتها ونفقة ولدها على ابى سفيان لعلمه بوجوب ذلك وهند هى بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف ام معاوية زوجة ابى سفيان بن حرب اسلمت عام الفتح بعد اسلام زوجها وهذا وصله البخارى فى النفقات ثم هذه المسألة فيها اقوال للعلماء فقال الشافعى يجوز للقاضى ذلك فى حقوق الناس سواء علم ذلك قبل القضاء او بعده وبه قال ابو ثور وقال ابو حنيفة ما علمه قبل القضاء من حقوق الناس لايحكم فيه بعلمه ويحكم فيما اذا علمه بعد القضاء وقال ابو يوسف ومحمد يحكم فيما علمه قبل القضاء وقال شريح والشعبى ومالك فى المشهور عنه واحمد واسحق وابو عبيد لايقضى بعلمه اصلا وقال الاوزاعى ما اقر به الخصمان عنده اخذهما به وانفذه عليهما الا الحد وقال عبد الملك يحكم بعلمه فيما كان فى مجلس حكمه وقال الكرابيسى الذى عندى ان شرط جواز الحكم بالعلم ان يكون الحاكم مشهورا بالصلاح والعفاف والصدق ولم يعرف بكثير ذلة ولم يوجد عليه جريمة بحيث تكون اسباب التقى فيه موجودة واسباب التهم فيه مفقودة فهذا الذى يجوز له ان يحكم بعلمه مطلقا ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى حدثنى عروة ان عائشة رضى الله تعالى عنها قالت جائت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت يارسول الله والله ما كان على ظهر الارض اهل خباء احب الى ان يذلوا من اهل خبائك وما اصبح اليوم على ظهر الارض اهل خباء احب الى ان يعزوا من اهل خبائك ثم قالت ان اباسفيان رجل مسيك فهل على من حرج ان اطعم الذى له عيالنا قال لها لاحرج عليك ان تطعميهم من معروف ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من آخر الحديث فان فيه قضاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعلمه كما ذكرناه عن قريب وابو اليمان الحكم بن نافع وقد مضت فى كتاب النفقات قضية هند حيث قال البخارى باب اذا لم ينفق الرجل فللمرأة ان تأخذ الى آخره واخرجه عن محمد بن المثنى عن يحيى عن هشام عن ابيه الى آخره وهنا من طريق

الزهري عن عروة عن عائشة و فيه زيادة على ذلك **قوله** خبائك بالمدهي الخيمة قيل ارادت بقولها اهل خبائك نفسه صلى الله تعالى عليه وسلم وكنت عنه باهل الخباء اجلالا له ويحتمل انها ارادت به اهل بيته او صحابته وقيل الدار يسمى خباء والقبيل يسمى خباء وهذا من الاستعارة والمجاز **قوله** ان يذلوا كلمة ان مصدرية اى ذلتهم وكذلك الكلام فى ان يعزوا **قوله** مسيك بكسر الميم وتشديد السين المهملة صيغة مبالغة فى مسك اليد يعنى بخيل جدا ويجوز فتح الميم وكسر السين المخففة **قوله** من حرج اى من اثم **قوله** ان طعم اى بان اطعم وعيالنا منصوب لانه مفعول اطعم **قوله** لاحرج عليك اى لا اثم عليك ولامنع من ان تطعميهم من معروف يعنى لايكون فيه اسراف ونحوه فان قلت كيف يصح الاستدلال بهذا الحديث على جواز حكم القاضى بعلمه لانه خرج مخرج الفتيا قلت الاغلب من احوال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الحكم والالزام ﴿ ص ﴾ باب * الشهادة على الخط المختوم وما يجوز من ذلك ومايضيق عليهم وكتاب الحاكم الى عماله والقاضى الى القاضى ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان حكم الشهادة على الخط المختوم بالخاء المعجمة والتاء المثناة من فوق هكذا فى رواية الاكثرين وفى رواية الكشميهنى المحكوم بالحاء المهملة والكاف وليست هذه اللفظة بموجودة عند ابن بطال ومعناه هل تصح الشهادة على خط بانه خط فلان وقيد بالمختوم لانه اقرب الى عدم التزوير على الخط **قوله** ومايجوز من ذلك اى من الشهادة على الخط **قوله** ومايضيق اى مالايجوز من ذلك وحاصل المعنى ان القول بجواز الشهادة على الخط ليس على العموم نفيا واثباتا لانه لو منع مطلقا تضيع الحقوق ولايعمل به مطلقا لانه لايؤمن فيه التزوير فحينئذ يجوز ذلك بشروط **قوله** وكتاب الحاكم الى عماله عطف على قوله باب الشهادة اى وفى بيان جواز كتاب الحاكم الى عماله بضم العين وتشديد الميم جمع عامل **قوله** وكتاب القاضى الى القاضى اى وفى بيان جواز كتاب القاضى الى القاضى وهذه الترجمة مشتملة على ثلاثة احكام كما رأيتها ويجىء الآن بيان حكم كل منها مع بيان الخلاف فيها ﴿ ص ﴾ وقال بعض الناس كتاب الحاكم جائز الا فى الحدود ثم قال ان كان القتل خطأ فهو جائز لان هذا مال بزعمه وانما صار مالا بعد ان ثبت القتل فالخطأ والعمد واحد ﴿ ش ﴾ اراد ببعض الناس الحنفية وليس غرضه من ذكر هذا ونحوه مما مضى الا التشنيع على الحنفية لامر جرى بينه وبينهم حاصل غرض البخارى من هذا الكلام اثبات المناقضة فيما قاله الحنفية فانهم قالوا كتاب القاضى الى القاضى جائز الا فى الحدود ثم قالوا ان كان القتل خطأ يجوز فيه كتاب القاضى الى القاضى لان قتل الخطأ فى نفس الامر مال لعدم القصاص فيلحق بسائر الاموال فى هذا الحكم **وقوله** وانما صار مالا الى آخره بيان وجه المناقضة فى كلام الحنفية حاصله انما يصير قتل الخطأ مالا بعد ثبوته عند الحاكم والخطأ والعمد واحد يعنى فى اول الامر حكمهما واحد لاتفاوت فى كونهما حدا والجواب عن هذا ان يقال لانسلم ان الخطأ والعمد واحد وكيف يكونا واحدا ومقتضى العمد القصاص ومقتضى الخطأ عدم القصاص ووجوب المال لئلا يكون دم المقتول خطأ هدرا وسواء كان هذا قبل الثبوت او بعده ﴿ ص ﴾ وقد كتب عمر الى عامله فى الحدود ﴿ ش ﴾ اى كتب عمر بن الخطاب الى عامله فى الحدود وغرضه من ايراد هذا الرد على

الحنفية ايضا فى عدم رؤيتهم جواز كتاب القاضى الى القاضى فى الحدود ولا يرد على ماذكره
وذكر هذا الاثر عن عمر للرد عليهم فيما قالوه قوله فى الحدود رواية الاكثرين وفى رواية
ابى ذر عن المستملى والكشميهنى فى الجارود بالجيم وبالراء المضمومة وفى آخره الدال المهملة وهو
الجارود بن المعلى يكنى اباغياث كان سيدا فى عبد القيس رئيسا قال ابن اسحق قدم على رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى سنة عشر فى وفد عبد القيس وكان نصرانيا فاسلم وحسن اسلامه ويقال
ان اسمه بشر بن عمرو وانما قيل له الجارود لانه اغار فى الجاهلية على بكر بن وائل ومن معه فاصابهم
وجردهم وسكن البصرة الى ان مات وقيل بارض فارس وقيل قتل بارض نها وند مع النعمان بن مقرن
فى سنة احدى وعشرين وله قصة مع قدامة بن مظعون عامل عمر رضى الله تعالى عنه على
البحرين اخرجهما عبد الرزاق من طريق عبد الله بن عامر بن ربيعة قال استعمل عمر قدامة بن
مظعون فقدم الجارود سيد عبد القيس على عمر فقال ان قدامة شرب فسكر فكتب عمر الى
قدامة فى ذلك فذكر القصة بطولها فى قدوم قدامة وشهادة الجارود وابى هريرة عليه وجلده
الحد والجواب عنه ان كتاب عمر رضى الله تعالى عنه الى عامله لم يكن فى اقامة الحد وانما
كان لاجل كشف الحال الا يرى ان عمر هو الذى اقام الحد فيه بشهادة الجارود وابى
هريرة ﴿ ص وكتب عمر بن عبد العزيز رضى الله تعالى عنه فى سن كسرت ش ﴾
اى كتب الى عامله زريق بن حكيم فى شأن سن كسرت وكان كتب اليه كتابا اجاز فيه
شهادة رجل على سن كسرت وهذا وصله ابو بكر الخلال فى كتاب القصاص والديات
من طريق عبد الله بن المبارك عن حكيم بن زريق عن ابيه فذكر ماذكرناه ﴿ ص
وقال ابراهيم كتاب القاضى الى القاضى جائز اذا عرف الكتاب والخاتم ش ﴾
ابراهيم هو النخعى ووصله ابن ابى شيبة عن عيسى بن يونس عن عبيدة عنه
﴿ ص وكان الشعبى يجيز الكتاب المختوم بما فيه من القاضى ش ﴾ الشعبى
هو عامر بن شراحيل التابعى الكبير ووصله ابن ابى شيبة من طريق عيسى بن ابى عزة قال
كان عامر يعنى الشعبى يجيز الكتاب المختوم يجيئه من القاضى ﴿ ص ويروى عن ابن عمر نحوه
ش ﴾ اى يروى عن عبد الله بن عمر نحو ماروى عن الشعبى ولم يصح هذا فلذلك ذكره
بصيغة التمريض ﴿ ص وقال معاوية بن عبد الكريم الثقفى شهدت عبد الملك بن يعلى قاضى
البصرة واياس بن معاوية والحسن وثمامة بن عبد الله بن انس وبلال بن ابى بردة وعبد الله بن ابى
بريدة الاسلمى وعامر بن عبيدة وعباد بن منصور يجيزون كتب القضاة بغير محضر من الشهود فان
قال الذى جئ عليه بالكتاب انه زور قيل له اذهب فالتمس المخرج من ذلك ش ﴾ معاوية
ابن عبد الكريم الثقفى المعروف بالضال بالضاد المعجمة واللام المشددة سمى بذلك لانه ضل فى طريق
مكة وثقه احمد وابو داود والنسائى ومات سنة ثمانين ومائة ووصل اثره وكيع فى مصنفه عنه
قوله شهدت اى حضرت عبد الملك بن يعلى بوزن يرضى التابعى الثقة ولاه يزيد بن هبيرة
قضاء البصرة لما ولى امارتها من قبل يزيد بن عبد الملك بن مروان ومات على القضاء بعد المائة
بسنتين اوثلاث ويقال بل عاش الى خلافة هشام بن عبد الملك فعزله قوله واياس بكسر الهمزة
وتخفيف الياء آخر الحروف وبالسين المهملة ابن معاوية المزنى المعروف بالذكاء وكان قد ولى قضاء

البصرة فى خلافة عمر بن عبدالعزيز رضى الله تعالى عنه ولاه عدى بن ارطاة عامل عمر عليها بعد امتناع منه مات سنة ثنتين ومائة وهو ثقة عند الجميع **قوله** والحسن هو البصرى الامام المشهور وكان ولى قضاء البصرة مدة لطيفة ولاه عدى بن ارطاة عاملها وابوه يسار رأى مائة وعشرين من اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مات فى شهر رجب سنة عشر ومائة وهو ابن تسع وثمانين سنة **قوله** وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميمين ابن عبدالله بن انس بن مالك وكان تابعيا ثقة ولى قضاء البصرة فى اوائل خلافة ابن هشام بن عبدالملك ولاه خالد القسرى سنة ست ومائة وعزله سنة عشر وولى بلال بن ابى بردة ومات ثمامة بعد ذلك روى عن جده انس ابن مالك والبراء ابن عازب **قوله** وبلال بن ابى بردة بضم الباء الموحدة اسمه عامر او حارث بن ابى موسى الاشعرى وكان صديق خالد بن عبدالله القسرى فولاه قضاء البصرة لما ولى امرتها من قبل هشام بن عبدالملك وضم اليه الشرطة وكان اميرا وقاضيا الى ان قتله يوسف بن عمر الثقفى لما ولى الامرة بعد خالد ولم يكن محمودا فى احكامه **قوله** وعبد الله بن بريدة بضم الباء الموحدة وفتح الراء الاسلمى التابعى المشهور وكان ولى قضاء مرو بعد اخيه سليمان سنة خمس ومائة الى ان مات وهو على قضائها سنة خمس عشرة ومائة وذلك فى ولاية اسد بن عبدالله القسرى على خراسان وهو اخو خالد القسرى وحديث عبدالله بن بريدة الحصيب هذا فى الكتب الستة **قوله** وعامر بن عبيدة بضم العين وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وقيل عبدة بفتحتين وقيل عبدة بفتح العين وسكون الباء وهو تابعى قديم ثقة وحديثه عند النسائى وعامر كان ولى القضاء بالكوفة مرة **قوله** وعباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن منصور الناجى بالنون والجيم ابو سلمة البصرى قال ابو داود ولى قضاء البصرة خمس مرات وكان يرمى بالقدر فلذلك ضعفوه وحديثه فى السنن الاربعة وعلق له البخارى شيئا مات سنة اثنتين وخمسين ومائة **قوله** يجيزون جلة حالية **قوله** فالتمس المخرج بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة اى اطلب الخروج من عهدة ذلك اما بالقدح فى البينة بما يقبل فتبطل الشهادة واما بما يدل على البراءة من المشهود به ﴿ ص ﴾ واول من سأل على كتاب القاضى البينة ابن ابى ليلى وسوار بن عبدالله ﴿ ش ﴾ ابن ابى ليلى هو محمد بن عبدالرحمن بن ابى ليلى واسم ابى ليلى يسار قاضى الكوفة واول ما وليها فى زمن يوسف بن عمر الثقفى فى خلافة الوليد بن يزيد ومات سنة اربعين ومائة وهو صدوق اتفقوا على ضعف حديثه من قبل سوء حفظه وحديثه فى السنن الاربعة وسوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو ابن عبدالله العنبرى نسبة الى بنى العنبر من بنى تميم قال ابن حبان فى الثقات كان فقيها ولاه المنصور قضاء البصرة سنة ثمان وثلاثين ومائة فبقى على قضائها الى ان مات فى ذى القعدة سنة ست وخمسين ومائة ﴿ ص ﴾ وقال لنا ابو نعيم حدثنا عبيدالله بن محرز جئت بكتاب من موسى بن انس قاضى البصرة واقمت عنده البينة ان لى عند فلان كذا وكذا وهو بالكوفة وجئت به القاسم بن عبد الرحمن فاجازه ﴿ ش ﴾ ابو نعيم الفضل بن دكين احد مشايخ البخارى نقله عنه مذاكرة وعبيدالله بن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الراء وفى آخره زاى هو كوفى وماله فى البخارى سوى هذا الاثر وموسى بن انس ابن مالك قاضى البصرة التابعى المشهور ثقة وحديثه فى الكتب الستة وكان ولى القضاء بالبصرة فى ولاية حكم بن ايوب الثقفى والقاسم بن عبدالرحمن ابن عبدالله بن مسعود وكان على قضاء البصرة زمن عمر بن عبدالعزيز رضى الله تعالى عنه وكان لا يأخذ على

القضاء اجرا وكان ثقة صالحا من التابعين لقى جابر بن سمرة قيل انه مات سنة ست عشرة ومائة قوله فاجازه بالجيم اى امضاه وعمل وفى مغنى الحنابلة يشترط فى قول ائمة الفتوى ان يشهد بكتاب القاضى الى القاضى شاهدان عدلان ولا يكفى معرفة خط القاضى وختمه وحكى عن الحسن وسوار والحسن العنبرى انهم قالوا اذا كان يعرف خطه وختمه قبله وهو قول ابى ثور ايضا وفى التوضيح واختلفوا اذا اشهد القاضى شاهدين على كتابه ولم يقرأه عليهما ولا عرفهما بما فيه فقال مالك يجوز ذلك ويلزم القاضى المكتوب اليه قبوله بقول الشاهدين هذا كتابه دفعه الينا مختوما وقال ابو حنيفة والشافعى وابو ثور اذا لم يقرأه عليهما القاضى ولم يحرره لم يعمل القاضى المكتوب اليه بما فيه وروى عن مالك مثله واختلفوا اذا انكسر ختم الكتاب فقال ابو حنيفة وزفر لا يقبله الحاكم وقال ابو يوسف يقبله ويحكم به اذا شهدت به البينة وبه قال الشافعى ﴿ص﴾ وكره الحسن وابو قلابة ان يشهد على وصية حتى يعلم ما فيها لانه لا يدرى لعل فيها جورا ﴿ش﴾ الحسن هو البصرى وابو قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام هو عبد الله بن زيد الجرمى بفتح الجيم وسكون الراء قوله ان يشهد بفتح الياء وفاعله محذوف تقديره ان يشهد احد على وصية الى آخره قوله جورا بفتح الجيم وهو فى الاصل الظلم والمراد به هنا غير الحق وقال الداودى هذا هو الصواب الذى لا شك فيه انه لا يشهد على وصية حتى يعلم ما فيها وتعقبه ابن التين فقال لا ادرى لم صوبه وهى ان كان فيها جور يوجب الحكم ان لا يمضى لا يمض وان كان يوجب الحكم امضاءه يمض ومذهب مالك جواز الشهادة على الوصية وان لم يعلم الشاهد ما فيها ﴿ص﴾ وقد كتب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى اهل خيبر اما ان تدوا صاحبكم واما ان تؤذنوا بحرب ﴿ش﴾ هذا قطعة من حديث سهل بن ابى حثمة فى قصة حويصة ومحيصة وقتل عبد الله بن سهل بخيبر وسيأتى هذا بعد عدة ابواب فى باب كتاب الحاكم الى عماله قوله اما ان تدوا اى اما ان تعطوا الدية وهو من ودى يدى اذا اعطى الدية واصل تدوا تودیوا فحذفت الواو التى هى فاء الفعل فى المفرد لوقوعها بين الياء والكسرة ثم حذفت فى التثنية والجمع تبعا للمفرد ثم نقلت ضمة الياء الى الدال فالتقى ساكنان وهما الياء والواو فحذفت الياء ولم يحذف الواو لانه علامة الجمع فصار تدوا على وزن تعوا ﴿ص﴾ وقال الزهرى فى شهادة على المرأة من وراء الستر ان عرفتها فاشهد والا فلا تشهد ﴿ش﴾ اى قال محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى فى حكم الشهادة على المرأة ان عرفها الشاهد يشهد لها او عليها وان لم يعرفها فلا يشهد قوله فى شهادة ويروى فى الشهادة بالالف واللام قوله من وراء الستر اما بالتنقب واما بغير ذلك وحاصله انه اذا عرفها بأى طريق كان يجوز الشهادة عليها ولا يشترط ان يراها حال الاشهاد واثر الزهرى هذا وصله ابن ابى شيبة من طريق جعفر بن برقان عنه ومذهب مالك جواز شهادة الاعمى فى الاقرار وفى كل ما طريقه الصوت سواء عنده تحملها اعمى او بصيرا ثم عمى وقال ابو حنيفة والشافعى لا تقبل اذا تحملها اعمى ودليل مالك ان الصحابة والتابعين رووا عن امهات المؤمنين من وراء حجاب وميزوا اشخاصهن بالصوت وكذا آذان ابن ام مكتوم ولم يفرقوا بين ندائه ونداء بلال الا بالصوت ولان الاقدام على الفروج اعلى من الشهادة بالحقوق والاعمى له وطء زوجته وهو لا يعرفها الا بالصوت وهذا لم يمنع منه احد ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك قال لما اراد النبى صلى الله تعالى

عليه وسلم ان يكتب الى الروم قالوا انهم لايقرؤن كتابا الا مختوما فاتخذ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خاتما من فضة كأني انظر الى وبيصه ونقشه محمد رسول الله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انها مشتملة على احكام منها الشهادة على الخط المختوم وهذا الحديث فيه الخط والختم وقال الطحاوى حديث انس رضى الله تعالى عنه يستفاد منه ان الكتاب اذا لم يكن مختوما فالحجة بمافيه قائمة لكونه صلى الله تعالى عليه وسلم اراد ان يكتب اليهم قالوا انهم لايقرؤن كتابا الامختوما فلذلك اتخذ خاتما من فضة والحديث تقدم بيانه فى شرح حديث ابى سفيان مطولا فى بدء الوحى واخرجه هنا عن محمد بن بشار الذى يقال له بندار عن غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وهو لقب محمد بن جعفر قوله وبيصه بفتح الواو وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالصاد المهملة اى بريقه ولمعانه ﴿ص﴾ باب * متى يستوجب الرجل القضاء ﴿ش﴾ اى هذا باب يذكر فيه متى يستوجب الرجل اى متى يستحق ان يكون قاضيا وقال الكرمانى اى متى يصير اهلا للقضاء اومتى يجب عليه القضاء ﴿ص﴾ وقال الحسن اخذ الله على الحكام ان لايتبعوا الهوى ولايخشوا الناس ولايشتروا بآياته ثمنا قليلا ثم قرأ (ياداود انا جعلناك خليفة فى الارض فاحكم بين الناس بالحق ولاتتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب) وقرأ (انا انزلنا التورية فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين اسلموا للذين هادوا والربانيون والاحبار بما استحفظوا) استودعوا (من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلاتخشوا الناس واخشونى ولاتشتروا بآياتى ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون) وقرأ (وداود وسليمان اذ يحكمان فى الحرث اذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما) فحمد سليمان ولم يلم داود ولولا ماذكر الله من امر هذين لرأيت ان القضاة هلكوا فانه اثنى على هذا بعلمه وعذر هذا باجتهاده ﴿ش﴾ اى قال الحسن البصرى رحمه الله اخذ الله اى الزم الله على الحكام بضم الحاء جمع حاكم ان لايتبعوا الهوى اى هوى النفس وهو ماتحبه وتشتهيه من هوى يهوى من باب علم يعلم هوى والنهى عن اتباع الهوى امر بالحكم بالحق قوله ولايخشوا الناس نهى عن خشيتهم وفى النهى عن خشيتهم امر بخشية الله ومن لازم خشية الله الحكم بالحق قوله ولايشتروا باياته اى بايات الله ثمنا قليلا وهكذا فى بعض النسخ وفى بعضها ولاتشتروا باياتى وفى النهى عن بيع آياته الامر باتباع مادلت عليه وانما وصف الثمن بالقلة اشارة الى انه وصف لازم له بالنسبة للعوض فانه اعلى من جميع ماحوته الدنيا قوله ثم قرأ اى ثم قرأ الحسن البصرى قوله تعالى (ياداود اناجعلناك خليفة) اى صيرناك خلفا عمن كان قبلك فى الارض اى على الملك من الارض كمن يستخلفه بعض السلاطين على بعض البلاد ويملكه عليها قوله فاحكم بين الناس بالحق اى بالعدل الذى هو حكم الله قوله ولاتتبع الهوى اى لاتمل مع ماتشتهى اذا خالف امر الله تعالى قوله فيضلك منصوب على الجواب وقيل مجزوم عطفا على النهى وفتح اللام لالتقاء الساكنين قوله ان الذين يضلون عن سبيل الله اى عن دلائله التى نصبها فى العقول او عن شرائعه التى شرعها واوحى بها قوله بما نسوا اى بنسيانهم يوم الحساب ويوم الحساب متعلق بنسوا او بقوله لهم اى لهم عذاب شديد يوم القيامة بسبب نسيانهم وهو ضلالهم عن سبيل الله قوله وقرأ اى الحسن البصرى قوله فيها هدى اى بيان ونور القتيا الكاشف

الشبهات وذلك ان اليهود استفتوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في امر الزانيين فانزل الله هذه **قوله** يحكم بها النبيون الذين اسلموا وصفهم بالاسلام لاعلى ان غيرهم من النبيين لم يكونوا مسلمين وهو كقوله النبي الامي الآية لاان غيره لم يؤمن بالله وقيل اراد الذين انقادوا لحكم الله لا الاسلام الذي هو ضد الكفر وقيل اسلموا انفسهم لله وقيل بما في التورية **قوله** للذين هادوا اى تابوا من الكفر قاله ابن عباس وقال الحسن هم اليهود ويجوز ان يكون فيها تقديم وتأخير اى للذين هادوا يحكم بها النبيون **قوله** والربانيون العلماء الحكماء وهو جمع ربني واصله رب العلم والالف والنون فيه للمبالغة وقال مجاهد هم فوق الاحبار والاحبار العلماء لانهم يحبرون الشيء وهو في صدورهم محبر **قوله** بما استحفظوا استودعوا من كتاب الله هذا تفسير ابي عبيدة وقد ثبت هذا المستملي يقال استحفظته كذا استودعته اياه **قوله** وكانوا عليه اى على الكتاب او على ما في التورية **قوله** فلا تخشوا الناس اى في اظهار صفة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واخشوني في كتمان صفته والخطاب لعلماء اليهود وقيل ليهود المدينة بان لا يخشوا يهود خيبر وقيل نهي للحكام عن خشيتهم غير الله تعالى في حكوماتهم **قوله** ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا اى ولا تستبدلوا باحكامي وفرائضي وقيل بصفة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** ومن لم يحكم الى آخره هذه والآيات بعدها نزلت في الكفار ومن غير حكم الله من اليهود وليس في اهل الاسلام منها شيء لان المسلم وان ارتكب كبيرة لا يقال له كافر **قوله** وقرأ اى الحسن البصري وداود وسليمان اذ يحكمان يعني يحكمان في الحرث وخرج عبد الرزاق بسند صحيح عن مسروق قال كان حرثهم عنبا نفشت فيه الغنم اى رعت ليلا يقال نفشت الدابة تنفش نفوشا اذا رعت ليلا بلا راع وهملت اذا رعت نهارا بلا فتحاكم اصحاب الحرث مع اصحاب الغنم عند داود عليه السلام فقضى بالغنم لاصحاب الحرث فمروا بسليمان فاخبروه الخبر فقال سليمان لا ولكن اقضي بينهم ان يأخذوا الغنم فيكون لهم لبنها وصوفها وسمنها ومنفعتها ويقوم هؤلاء على حرثهم حتى اذا عاد كما كان ردوا عليهم غنمهم فدخل اصحاب الغنم على داود فاخبروه فارسل الى سليمان نعزم عليه بحق النبوة والملك والولد كيف رأيت فيما قضيت فقال عدل الملك واحسن وغيره كان ارفق بهما جميعا قال ما هو فاخبره بما حكم به فقال داود عليه السلام نعم ما قضيت **قوله** ففهمناها يعني القضية **قوله** وكلا اى كل واحد من داود وسليمان آتينا اى اعطينا حكما وعلما وقال الداودي اثنى الله عليهما بذلك فحمد سليمان ولم يذم داود من الاثم وفي بعض النسخ ولم يذم من الذم قيل قول الحسن البصري ولم يذم داود بان فيه نقص لحق داود عليه السلام وذلك ان الله تعالى قال و(كلا آتينا حكما وعلما) فجمعهما في الحكم والعلم وميز سليمان بالفهم وهو علم خاص زاد على العام بفصل الخصومة قال والاصح في الواقعة ان داود اصاب الحكم وسليمان ارشد الى الصلح وقيل الاختلاف بين الحكمين في الاولوية لا في العمد والخطأ ومعنى قول الحسن فحمد سليمان يعني لموافقته الطريق الارجح ولم يذم داود لاقتصاره على الطريق الراجح واستدل بهذه القصة على ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يجتهد في الاحكام ولا ينتظر نزول الوحي لان داود عليه السلام اجتهد في المسألة المذكورة قطعا لانه لو كان قضى فيها بالوحي ما خص الله سليمان بفهمها دونه وقد اختلف من اجاز للنبي ان يجتهد هل يجوز عليه الخطأ في اجتهاده فاستدل من اجاز ذلك بهذه القصة ورد عليه

بان الله تعالى اثنى على داود فيهما بالحكم والعلم والخطأ ليس حكما ولا علما وانما هو ظن غير مصيب قوله ولولا ماذكر الله من امر هذين يعنى داود وسليمان عليهم السلام قوله لرأيت جواب لو واللام فيه للتأكيد وهى مفتوحة وفى رواية الكشميهنى لرؤيت على صيغة المجهول قوله ان القضاة اى قضاة هذا الزمان هلكوا لما تضمنه قوله عزوجل (ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون) ودخل فى عمومه العامد والمخطئ فاستدل بقوله ففهمناها سليمان الآية على ان الوعيد خاص بالعامد واشار الى ذلك بقوله فان الله اثنى على هذا اى على سليمان بعلمه قوله وعذر بالذال المعجمة قوله هذا يعنى داود باجتهاده فلذلك لم يلمه ﴿ص﴾ وقال مزاحم بن زفر قال لنا عمر بن عبدالعزيز رضى الله تعالى عنه خمس اذا اخطأ القاضى منهن خطة كانت فيه وصمة ان يكون فهما حليما عفيفا صليبا عالما سؤلا عن العلم ﴿ش﴾ مزاحم بضم الميم وبالزاى وكسر الحاء المهملة ابن زفر بضم الزاى وفتح الفاء وبالراء الكوفى وهو ممن اخرج له مسلم وعمر بن عبدالعزيز الخليفة المشهور العادل قوله خمس اى خمس خصال قوله اذا اخطأ اى تجاوز وفات منهن اى من الخمس المذكورة وقال الكرمانى ويروى منهم اى من القضاة قوله خطة بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء كذا فى رواية ابى ذر عن غير الكشميهنى وفى روايته عنه خصلة بفتح الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة وهما بمعنى قوله وصمة بفتح الواو وسكون الصاد المهملة اى عيب وعار قوله ان يكون تفسير لحال القاضى المذكور وهو جملة فى محل الرفع على الخبرية تقديره وهى ان يكون قوله فهما بفتح الفاء وكسر الهاء قال بعضهم هو من صيغ المبالغة قلت هو من الصفات المشبهة ووقع فى رواية المستملى فقيها قوله حليما يعنى على من يؤذيه ولا يبادر بالانتقام وقيل الحلم هو الطمانينة يعنى متحملا لسماع كلام المحاكمين واسع الخلق غير ضجور ولا غضوب قوله عفيفا اى يكف عن الحرام فانه اذا كان عالما ولم يكن عفيفا كان ضرره اشد من ضرر الجاهل ويقال العفة النزاهة عن القبائح اى لا يأخذ الرشوة بصورة الهدية ولا يميل الى ذى جاه ونحوه قوله صليبا على وزن فعيل من الصلابة اى قويا شديدا يقف عند الحق ولا يميل مع الهوى ويستخلص حق المحق من المبطل ولا يتهاون فيه ولا يحابيه قوله سؤلا على وزن فعول اى كثير السؤال عن العلم مذاكرا مع اهل العلم لانه ربما يظهر له من غيره ماهو اقوى مما عنده وهذا الاثر وصله سعيد بن منصور فى السنن عن عبادة بن عباد ومحمد بن سعد فى الطبقات عن عفان كلاهما قال حدثنا مزاحم بن زفر قال قدمنا على عمر ابن عبدالعزيز فى خلافته وفدا من اهل الكوفة فسألنا عن بلادنا وقاضينا وامره وقال خمس اذا اخطأ الى آخره فان قلت هذه ستة لا خمسة قلت السادس من تتمة الخامس لان كمال العلم لا يحصل الا بالسؤال ﴿ص﴾ باب رزق الحكام والعاملين عليها ﴿ش﴾ اى هذا باب فيه بيان رزق الحكام بضم الحاء وتشديد الكاف جمع حاكم والعاملين جمع عامل وهو الذى يتولى امرا من اعمال المسلمين كالولاة وجباة الفئ وعمال الصدقات ونحوهم وفى بعض النسخ باب رزق الحاكم وفى بعضها باب رزق القاضى والرزق ما يرتبه الامام من بيت المال لمن يقوم بمصالح المسلمين قوله عليها قال بعضهم اى على الحكومات قلت الصواب ان يقال على الصدقات بقرينة ذكر الرزق والعاملين ﴿ص﴾ وكان شريح القاضى يأخذ على القضاء اجرا ﴿ش﴾ شريح هو ابن الحارث بن قيس النخعى الكوفى قاضى الكوفة ولاه عمر رضى الله تعالى عنه ثم قضى

من بعده بنكوده دهرا طويلا ثقة مخضرم ادرك الجاهلية والاسلام ويقال ان له صحبة مات قبل الثمانين وقد جاوز المائة ﴿قوله﴾ اجرا اى اجرة وفى التلويح هذا التعليق ضعيف وهو يرد على من قال التعليق المجزوم به عند البخارى صحيح قلت رواه عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طريق مجالد عن الشعبى بلفظ كان مسروق لا يأخذ على القضاء اجرا وكان شريح يأخذ وروى ابن ابى شيبة عن الفضل بن دكين عن الحسن بن صالح عن ابن ابى ليلى قال بلغنا او قال بلغنى ان عليا رضى الله تعالى عنه رزق شريحا خمسمائة قلت هذا يؤيد قول من قال التعليق المذكور ضعيف لان القاضى اذا كان له شئ من بيت المال ليس له ان يأخذ شيئا من الاجرة وقال الطبرى ذهب الجمهور الى جواز اخذ القاضى الاجرة على الحكم لكونه يشغله الحكم عن القيام بمصالحه غير ان طائفة من السلف كرهت ذلك ولم يحرموه مع ذلك وقال ابو على الكرابيسى لا بأس للقاضى ان يأخذ الرزق على القضاء عند اهل العلم قاطبة من الصحابة ومن بعدهم وهو قول فقهاء الامصار ولا اعلم بينهم اختلافا وقد كره ذلك قوم منهم مسروق ولا اعلم احدا منهم حرمه وقال صاحب الهداية ثم ان القاضى اذا كان فقيرا فالافضل بل الواجب اخذ كفايته وان كان غنيا فالافضل الامتناع عن اخذ الرزق من بيت المال رفقا ببيت المال وقيل الاخذ هو الاصح صيانة للقضاء عن الهوان ونظرا لمن يولى بعده من المحتاجين ويأخذ بقدر الكفاية له ولعياله ﴿ص﴾ وقالت عائشة رضى الله تعالى عنها يأكل الوصى بقدر عمالته ﴿ش﴾ العمالة بضم العين وتخفيف الميم وقيل هو من المثلثات وهى اجرة العمل ووصل ابن ابى شيبة هذا التعليق من طريق هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة فى قوله تعالى (ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) قالت انزل ذلك فى ولى مال اليتيم يقوم عليه بما يصلحه ان كان محتاجا يأكل منه ﴿ص﴾ واكل ابوبكر وعمر رضى الله تعالى عنهما ﴿ش﴾ اكلهما كان فى ايام خلافتهما لاشتغالهما بامور المسلمين ولهما من ذلك حق واثر ابى بكر رضى الله تعالى عنه وصله ابوبكر بن ابى شيبة من طريق ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت لما استخلف ابوبكر قال قد علم قومى ان حرفتى لم تكن تعجز عن مؤنة اهلى وقد شغلت بامر المسلمين وفيه فيأكل آل ابى بكر من هذا المال واثر عمر وصله ابن ابى شيبة ايضا وابن سعد من طريق حارثة بن مضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء المكسورة بعدها باء موحدة قال قال عمر انى انزلت نفسى من مال الله منزلة قيم اليتيم ان استغنيت عنه تركت وان افتقرت اليه اكلت بالمعروف ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى السائب بن يزيد ابن اخت نمر ان حويطب بن عبد العزى اخبره ان عبد الله بن السعدى اخبره انه قدم على عمر رضى الله تعالى عنه فى خلافته فقال له عمر الم احدث انك تلى من اعمال الناس اعمالا فاذا اعطيت العمالة كرهتها فقلت بلى فقال عمر ما تريد الى ذلك فقلت ان لى افراسا واعبدا وانا بخير فاريد ان تكون عمالتى صدقة على المسلمين قال عمر لا تفعل فانى كنت اردت الذى اردت فكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعطينى العطاء فاقول اعطه افقر اليه منى حتى اعطانى مرة مالا فقلت اعطه افقر اليه منى فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به فما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل فخذه والا فلا تتبعه نفسك وعن الزهرى قال حدثنى سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال سمعت عمر يقول كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعطينى العطاء فاقول اعطه افقر اليه منى

حتى اعطانى مرة مالا فقلت اعطه من هو افقر اليه منى فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به فما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل فخذه ومالا فلا تتبعه نفسك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب ابن ابى حمزة والزهرى محمد بن مسلم والسائب بن يزيد من الزيادة ابن اخت نمر بفتح النون وكسر الميم بعدها راء هو الصحابى المشهور وادرك من زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ست سنين وحفظ عنه وهو من اواخر الصحابة موتا وآخر من مات منهم بالمدينة وقال ابو عمر قيل انه توفى سنة ثمانين وقيل ست وثمانين وقيل سنة احدى وتسعين وهو ابن اربع وتسعين وقيل ست وتسعين وحويطب تصغير الحاطب بالمهملتين ابن عبد العزى اسم الصنم المشهور العامرى من الطلقاء كان من مسلمة الفتح وهو واحد المؤلفة قلوبهم ادرك الاسلام وهو ابن ستين سنة اونحوها واعطى من غنائم بدر مائة بعير وكان ممن دفن عثمان ابن عفان رضى الله تعالى عنه وباع من معاوية دارا بالمدينة باربعين الف دينار مات بالمدينة فى آخر خلافة معاوية وهو ابن مائة وعشرين سنة وعبد الله بن السعدى هو عبد الله بن وقدان بن عبد شمس بن عبدود وانما قيل له ابن السعدى لان اباه كان مسترضعا فى بنى سعد مات بالمدينة سنة سبع وخمسين وليس له فى البخارى الا هذا الحديث الواحد وهذا الاسناد من الغرائب اجتمع فيه اربعة من الصحابة رضى الله تعالى عنهم والحديث اخرجه مسلم فى الزكاة عن ابى الطاهر بن السرح وغيره واخرجه ابو داود فيه وفى الخراج عن ابى الوليد الطيالسى عن ليث به واخرجه النسائى فى الزكاة عن قتيبة به وغيره **قوله** الم احدث بضم الهمزة وفتح الحاء وتشديد الدال **قوله** تلى من اعمال الناس اى الولايات من امرة او قضاء اونحوهما ووقع فى رواية بشر بن سعيد عند مسلم استعملنى عمر رضى الله تعالى عنه على الصدقة فمن الولاية **قوله** فاذا اعطيت على صيغة المجهول **قوله** العمالة بالضم اجرة العمل وبالفتح نفس العمل **قوله** ماتريد الى ذلك يعنى ماغاية قصدك بهذا الرد **قوله** افراسا جمع فرس **قوله** واعبدا جمع عبد كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية الكشميهنى اعتدا بضم التاء المثناة من فوق جمع عتيد وهو المال المدخر **قوله** الذى اردت بفتح التاء **قوله** يعطينى العطاء اى المال الذى يقسمه الامام فى المصالح **قوله** اعطه افقر اليه منى اى اعط بهمزة القطع الذى هو افقر اليه منى وفصل بين افعل التفضيل وبين كلمة من لانه انما لم يجز عند النحاة اذا كان اجنبيا وهنا هو الصق به من الصلة لان ذلك محتاج اليه بحسب جوهر اللفظ والصلة محتاج اليها بحسب الصيغة **قوله** غير مشرف اى غير طامع ولا ناظر اليه **قوله** والا اى وان لم يجئ اليك فلا تتبعه نفسك فى طلبه واتركه قيل لم منعه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الايثار اجيب بانه اراد الافضل والاعلى من الاجر لان عمر وان كان مأجورا بايثاره الاحوج لكن اخذه ومباشرته الصدقة بنفسه اعظم وذلك لان التصدق بعد التمول انما هو دفع الشح الذى هو مستول على النفوس **قوله** وعن الزهرى حدثنى سالم هو موصول بالسند المذكور اولا الى الزهرى وقد اخرج النسائى عن عمرو بن منصور عن ابى اليمان شيخ البخارى الحديثين المذكورين الى عمر رضى الله تعالى عنه وفيه اخذ الرزق لمن اشتغل بشئ من مصالح المسلمين وذكر ابن المنذر ان زيد بن ثابت رضى الله تعالى عنه كان يأخذ الاجر على القضاء وروى ذلك عن ابن سيرين وشريح وهو قول الليث واسحق وابى عبيد

وقال الشافعي اذا اخذ القاضى جعلا لم يجز عندى وقال ابن المنذر وحديث ابن السعدى حجة فى جواز ارزاق القضاة من وجوهها وفيه ان اخذ ماجاء من المال بغير مسألة افضل من تركه لانه يقع فى اضاعة المال وقد نهى الشرع عن ذلك وذهب بعض الصوفية الى ان المال اذا جاء من غير اشراف نفس ولا سؤال لايرد فان رد عوقب بالحرمان ويحكى عن احمد ايضا واهل الظاهر وقال ابن التين فى هذا الحديث كراهة اخذ الرزق على القضاء مع الاستغناء وان كان المال طيبا ﴿ص باب من قضى ولاعن فى المسجد ش﴾ اى هذا باب فى بيان من قضى ولاعن فى المسجد قوله قضى ولاعن فعلان تنازعا فى المسجد ومعنى لاعن امر باللعان على سبيل المجاز نحو كسى الخليفة الكعبة ﴿ص ولاعن عمر رضى الله تعالى عنه عند منبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ش﴾ اى امر عمر رضى الله تعالى عنه باللعان عند منبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وانما خص عمر المنبر لانه كان يرى التحليف عند المنبر ابلغ فى التغليظ ويؤخذ منه التغليظ فى الايمان بالمكان وقاسوا عليه الزمان وفى التوضيح يغلظ فى اللعان بالزمان والمكان وهى سنة عند الاكثر على الاصح وقال مالك بالتغليظ وابو حنيفة رضى الله تعالى عنه منعه وروى ابن كنانة عن مالك يجزى فى المال العظيم والدماء وزمن اللعان بعد العصر عندنا وعند المالكية اثر الصلاة واختصاص العصر لاختصاصه بالملائكة اعنى ملائكة الليل والنهار ﴿ص وقضى شريح والشعبى ويحيى بن يعمر فى المسجد ش﴾ شريح هو القاضى المشهور والشعبى هو عامر بن شراحيل ويحيى بن يعمر بفتح الياء والميم بينهما عين مهملة البصرى القاضى بمرو واثر شريح وصله ابن ابى شيبة من طريق اسمعيل بن ابى خالد قال رأيت شريحا يقضى فى المسجد وعليه برنس خز واثر الشعبى وصله سعيد بن عبدالرحمن المخزومى فى جامع سفيان عن طريق عبدالله بن شبرمة قال رأيت الشعبى جلد يهوديا فى فرية فى المسجد واثر يحيى بن يعمر وصله ابن ابى شيبة من رواية عبدالرحمن ابن قيس قال رأيت يحيى بن يعمر يقضى فى المسجد ﴿ص وقضى مروان على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر ش﴾ مروان هو ابن الحكم قوله عند المنبر وفى رواية الكشميهنى على المنبر وهذا طرف من اثر مضى فى كتاب الشهادات ﴿ص وكان الحسن وزرارة بن اوفى يقضيان فى الرحبة خارجا من المسجد ش﴾ الحسن هو البصرى وزرارة بضم الزاى وتخفيف الراء الاولى ابن اوفى بفتح الهمزة وسكون الواو وبالفاء مقصورا العامرى قاضى البصرة قوله فى الرحبة بفتح الحاء وسكونها قاله الكرمانى والظاهر ان التى بالسكون هى المدينة المشهورة وهى الساحة والمكان المتسع امام باب المسجد غير منفصل عنه وحكمها حكم المسجد فيصح فيها الاعتكاف فى الاصح بخلاف ما اذا كانت منفصلة ﴿ص حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان قال الزهرى عن سهل بن سعد قال شهدت المتلاعنين وانا ابن خمس عشرة سنة وفرق بينهما ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ذكر اللعان وعلى بن عبدالله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وسهل بن سعد الساعدى الانصارى المدنى قد مضى هذا مطولا فى اللعان وقال مالك وابن القاسم يقع الفراق بنفس اللعان ولاتحل له ابدا وقال ابن ابى صفرة اللعان لايرفع العصمة حتى يوقع الزوج الطلاق ﴿ص حدثنا يحيى حدثنا عبدالرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرنى ابن شهاب عن سهل اخى بنى ساعدة ان رجلا من الانصار جاء الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ارأيت رجلا وجد مع امرأته

رجلا أيقتله فتلاعنا في المسجد وانا شاهد ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث ويحيي هذا يحتمل ان يكون يحيي بن جعفر بن اعين البخاري البيكندي وان يكون يحيي بن موسى بن عبد ربه السختياني البلخي الذي يقال له خت لان كلا منهما روى عن عبدالرزاق بن همام وروى البخاري عن كل منهما وهذا طريق آخر في حديث سهل اخرجه عن يحيي عن عبدالرزاق عن عبدالملك بن جريج عن محمد ابن مسلم بن شهاب الزهري عن سهل بن سعد الى آخره قوله اخبرني ابن شهاب وفي الطريق الاول قال الزهري اشارة الى ان قوله قال فلان دون قوله اخبرني فلان اوعن فلان قوله اخي بني ساعدة اي واحد منهم كما يقال هو اخو العرب اي واحد منهم و بنو ساعدة ينسب الى ساعدة ابن كعب بن الخزرج قوله ان رجلا هو عويمر العجلاني والحديث مر مطولا في اللعان ومضى الكلام فيه ص باب من حكم في المسجد حتى اذا اتى على حد امر ان يخرج من المسجد فيقام ش اي هذا باب فيه بيان من كان لايكره الحكم في المسجد اذا حكم فيه ثم اتى الى حكم فيه اقامة حد من الحدود ينبغي ان يأمر ان يخرج من وجب عليه الحد من المسجد فيقام الحد عليه خارج المسجد وقد فسر بعضهم هذه الترجمة بقوله كأنه يشير بهذه الترجمة الى من خصص جواز الحكم في المسجد بما اذا لم يكن هناك شئ يتأذى به من في المسجد اويقع به نقص للمسجد كالتلويث انتهى قلت تفسير هذه الترجمة بماذكرناه وليس ماذكره تفسيرها اصلا يقف عليه من له ادنى ذوق من معاني التراكيب نعم الذي ذكره ينبغي ان يحترز عنه ولكن لامناسبة له في معنى الترجمة واختلف العلماء في اقامة الحدود في المسجد فروى عن عمر وعلى رضي الله تعالى عنهما منع ذلك كما يجئ الآن وهو قول مسروق والشعبي وعكرمة والكوفيين والشافعي واحمد واسحق وروى عن الشعبي انه اقام على رجل من اهل الذمة حدا في المسجد وهو قول ابن ابي ليلى وروى عن مالك الرخصة في الضرب بالاسواط اليسيرة في المسجد فاذا كثرت الحدود فلا تقام فيه وهو قول ابي ثور ايضا وقال ابن المنذر ولا الزم من اقام الحد في المسجد مأثما لاني لااجد دليلا عليه وفي التوضيح واما الاحاديث التي فيها النهي عن اقامة الحدود في المسجد فضعيفة ص وقال عمر رضي الله تعالى عنه اخرجاه من المسجد ش اي قال عمر بن الخطاب اخرجاه اي الذي وجب عليه الحد من المسجد وفي بعض النسخ وضربه بعد قوله من المسجد وهذا الاثر وصله ابن ابي شيبة وعبدالرزاق كلاهما من طريق طارق بن شهاب قال اتى عمر بن الخطاب برجل في حد فقال اخرجاه من المسجد ثم اضرباه وسنده على شرط الشيخين ص ويذكر عن على رضي الله تعالى عنه نحوه ش اي يذكر عن على بن ابي طالب نحو ماذكر عن عمر بن الخطاب ووصله ابن ابي شيبة من طريق ابن معقل بسكون العين المهملة والقاف المكسورة ان رجلا جاء الى على فساره فقال ياقنبر اخرجه من المسجد فاقم عليه الحد وفي سنده من فيه مقال فلذلك ذكره بصيغة التمريض ص حدثنا يحيي بن بكير حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال اتى رجل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يارسول الله اني زنيت فاعرض عنه فلما شهد على نفسه اربعا قال أبك جنون قال لا قال اذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فاخبرني من سمع جابر بن عبدالله قال كنت فيمن رجمه بالمصلى ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قدتكرر ذكرهم جدا قربا وبعدا ومضى الحديث ايضا في باب رجم المحصن

من كتاب الحدود والرجل المذكور فيه هو ماعز قوله فاعرض عنه اى كراهة ذلك وارادة الستر وفيه تأويلان احدهما ان ذلك انما يكون اذا قام به من له حق والثاني انه لم يحضره احد من الشهود قوله بالمصلى اى فى المصلى وهو مصلى الجنائز عند البقيع وفى التوضيح قيل لمالك أترى للامام اذا اعترف عنده احد بالزنا ان يعرض عنه اربع مرات فقال ما اعرف هذا اذا اعترف مرة واقام على اعترافه اقيم عليه الحد والحديث يرده واختلف اذا جحد الاقرار ولم يأت بعذر فقال مالك مرة يقبل منه وقال اخرى لا وابعد من قال يحتمل ان يكون صلى الله تعالى عليه وسلم امر برجمه قبل ان يستكمل الاربع ﴿ص﴾ رواه يونس ومعمر وابن جريج عن الزهرى عن ابى سلمة عن جابر رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى الرجم ﴿ش﴾ اى روى الحديث المذكور يونس بن يزيد ومعمر بن راشد وعبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج عن محمد بن مسلم الزهرى عن ابى سلمة بن عبدالرحمن بن عوف عن جابر بن عبدالله واراد البخارى بهذا ان هؤلاء خالفوا عقيلا فى الصحابى فانه جعل اصل الحديث من رواية ابى سلمة عن ابى هريرة وهؤلاء جعلوا الحديث كله عن جابر ورواية معمر وصلها البخارى فى الحدود وكذلك رواية يونس قوله فى الرجم اشعار بعدم روايتهم الاقرار اربعا ﴿ص﴾ باب * موعظة الامام للخصوم ﴿ش﴾ اى هذا باب فيه بيان موعظة الامام للخصوم عند الدعوى ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن ابيه عن زينب ابنة ام سلمة رضى الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال انما انا بشر مثلكم وانكم تختصمون الى ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته فاقضى نحو ما اسمع فمن قضيت له بحق اخيه شيئا فلا يأخذه فانما اقطع له قطعة من النار ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهشام يروى عن ابيه عروة بن الزبير واسم ام سلمة هند المخزومية ام المؤمنين والحديث قد مضى فى المظالم واوائل كتاب الحيل ومضى الكلام فيه قوله انما انا بشر على معنى الاقرار على نفسه بصيفة البشرية من انه لا يعلم الغيب الا ما علمه الله منه قوله انكم تختصمون الى يريد والله اعلم وانا لا اعرف المحق منكم من المبطل حتى يميز المحق منكم من المبطل فلا يأخذ المبطل ما اعطيه قوله الحن بحجته يعنى افطن لها واجدل وقال ابن حبيب انطق واقوى مأخوذ من قوله تعالى (ولتعرفنهم فى لحن القول) اى فى بطن القول وقيل معناه ان يكون احدهما اعلم بمواقع الحجج واهدى لايرادها ولا يخلطها بغيرها وقال ابو عبيد اللحن بفتح الحاء النطق وبالاسكان الخطأ فى القول وذكر ابن سيدة لحن الرجل لحنا تكلم بلعب ولحن له يلحن لحنا قال له قولا يفهمه عنه ويخفى على غيره والحنه القول افهمه اياه ولحنه لحنا فهمه ورجل لحن عالم بعواقب الكلام ظريف ولحن لحنا فطن لحجته وانتبه لها ولاحن الناس فالحنهم قوله فاقضى نحو ما اسمع فيه ان الحاكم مأمور بان يقضى بما يقربه الخصم عنده قوله فمن قضيت له خطاب للمقضى له لانه يعلم من نفسه هل هو محق اومبطل ﴿ص﴾ * باب * الشهادة تكون عند الحاكم فى ولايته القضاء او قبل ذلك للخصم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان حكم الشهادة التى تكون عند الحاكم يعنى اذا كان الحاكم شاهدا للخصم الذى هو احد المتحاكمين عنده سواء تحملها قبل توليته للقضاء او فى زمان التولى هل له ان يحكم بها اختلفوا فى ان له ذلك ام لا فلذلك لم يجزم بالجواب لقوة الخلاف فى المسألة وان كان آخر كلامه يقتضى اختيار ان لا يحكم بعلمه فيها وبيان الخلاف فيه يأتى عن قريب ان شاء

الله تعالى وفي التوضيح ترجمة البخاري فيها دليل على ان الحاكم انما يشهد عند غيره بما تقدم عنده من شهادة في ولايته اوقبلها وهو قول مالك واكثر اصحابه وقال بعض اصحابنا يعني من الشافعية يحكم بما علمه فيما اقربه احد الخصمين عنده في مجلسه ﴿ ص ﴾ وقال شريح القاضي وسأله انسان الشهادة فقال ائت الامير حتى اشهد لك ﴿ ش ﴾ هذا وصله عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن شبرمة قال قلت للشعبي ياابا عمرو ارأيت رجلين استشهدا على شهادة فمات احدهما واستقضى الاخر فقال اتى شريح فيها وانا جالس فقال ائت الامير وانا اشهد لك قوله ائت الامير اي السلطان اومن هو فوقه ﴿ ص ﴾ وقال عكرمة قال عمر رضي الله تعالى عنه لعبدالرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه لورأيت رجلا على حد زنا اوسرقة وانت امير فقال شهادتك شهادة رجل من المسلمين قال صدقت قال عمر لولا ان يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت آية الرجم بيدي ﴿ ش ﴾ عكرمة هو مولى ابن عباس قال عمر اي ابن الخطاب الى آخره واخرجه ابن ابي شيبة عن شريك عن عبدالكريم الجزري عن عكرمة بلفظ ارأيت لوكنت القاضي والوالي وابصرت انسانا أكنت مقيمه عليه قال لاحتى يشهد معي غيري قال اصبت لو قلت غير ذلك لم تجد بضم التاء المثناة من فوق وكسر الجيم وسكون الدال من الاجادة وهذا السند منقطع لان عكرمة لم يدرك عبدالرحمن فضلا عن عمر رضي الله تعالى عنه قوله قال عمر لولا ان يقول الناس الى آخره قال المهلب رحمه الله استشهد البخاري بقول عبدالرحمن ابن عوف المذكور بقول عمر هذا انه كانت عنده شهادة في آية الرجم انها من القرآن فلم يلحقها بنص المصحف بشهادته فيه وحده وافصح بالعلة في ذلك بقوله لولا ان يقول الناس زاد عمر في كتاب الله فاشار الى ان ذلك من قطع الذرائع لئلا يجد حكام السوء السبيل الى ان يدعوا العلم لمن احبوا له الحكم بشيء ﴿ ص ﴾ واقر ماعز عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالزنا اربعا فامر برجمه ولم يذكر ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشهد من حضره ﴿ ش ﴾ اشار بهذا الى ان حكم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على ماعز بالرجم كان باقراره دون ان يشهد من حضره وحديث ماعز قد تكرر ذكره ﴿ ص ﴾ وقال حماد اذا اقر مرة عند الحاكم رجم وقال الحكم اربعا ﴿ ش ﴾ حماد هو ابن سليمان فقيه الكوفة والحكم بفتحتين ابن عتيبة مصغر عتبة الباب فقيه الكوفة ايضا قوله اربعا يعني لايرجم حتى يقر اربع مرات ووصله ابن ابي شيبة قال سألت حمادا عن الرجل يقر بالزنا كم يرد قال مرة قال وسألت الحكم فقال اربع مرات ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يحيى عن عمر بن كثير عن ابي محمد مولى ابي قتادة ان اباقتادة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم حنين من له بينة على قتيل قتله فله سلبه فقمت لالتمس بينة فلم اراحدا يشهد لي فجلست ثم بدالي فذكرت امره الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال رجل من جلسائه سلاح هذا القتيل الذي يذكر عندي قال فارضه منه فقال ابوبكر كلا لايعطه اصيبغ من قريش ويدع اسدا من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله قال فامر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاداه الي فاشتريت منه خرافا فكان اول مال تأثلته ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فامر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هكذا في رواية كريمة فامر بفتح الهمزة والميم بعدها راء وفي رواية فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاداه الي وفي رواية ابي ذر عن غير الكشميهني فحكم

وكذا لاكثر رواة الفربرى ويحيى هوابن سعيد الانصارى وعمر بن كثير ضد القليل مولى ابى ايوب الانصارى وابومحمد هو نافع مولى ابى قتادة الحارث الانصارى الخزرجى والحديث مضى فى الخمس والبيوع عن القعنبى وفى المغازى فى غزوة حنين عن عبد الله بن يوسف وقد مر الكلام فيه **قوله** سلبه بفتح اللام مال مع القتيل من الثياب والاسلحة ونحوهما **قوله** فارضه منه هى رواية الاكثرين وعند الكشميهنى منى **قوله** كلا كلمة ردع **قوله** اضيبغ بضم الهمزة وفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة تصغير اصبغ صغره تحقيراله بوصفه باللون الردى وقال الخطابى الاصيبغ بالصاد المهملة نوع من الطير ونبات ضعيف كالثمام ويروى بالضاد المعجمة والعين المهملة مصغر الضبع على غير قياس كأنه لما عظم اباقتادة بانه اسد صغر هذا وشبهه بالضبع لضعف افتراسه بالنسبة الى الاسد واصيبغ منصوب لانه مفعول ثان لقوله لايعطه **قوله** ويدع قال الكرمانى بالرفع والنصب والجزم ولم يبين وجه ذلك اعتمادا على ان القارئ الذى له يد فى العربية لايخفى عليه ذلك **قوله** اسدا بفتحتين ومن اسدالله بضم الهمزة وسكون السين جمع اسد **قوله** يقاتل فى محل النصب لانه صفة قوله اسدا **قوله** فاداه الى بتشديد الياء **قوله** خرافا بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الراء هو البستان **قوله** تأثلته اى اتخذته اصل المال واقتنيته ويقال مال مؤثل ومجد مؤثل اى مجموع ذو اصل وقال الكرمانى فان قلت اول القصة وهو طلب البينة تخالف آخرها حيث حكم بدونها قلت لاتخالف لان الخصم اعترف بذلك مع ان المال لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم له ان يعطى من شاء ويمنع من شاء ﴿ص﴾ قال عبدالله عن الليث فقام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاداه الى ﴿ش﴾ عبدالله هو ابن صالح كاتب الليث ابن سعد والبخارى يعتمده فى الشواهد **قوله** فقام يعنى موضع فامر ﴿ص﴾ وقال اهل الحجاز الحاكم لايقضى بعلمه شهد بذلك فى ولايته او قبلها ولو اقر خصم عنده لآخر بحق فى مجلس القضاء فانه لايقضى عليه فى قول بعضهم حتى يدعو بشاهدين فيحضرهما اقراره وقال بعض اهل العراق ماسمع اورآه فى مجلس القضاء قضى به وما كان فى غيره لم يقض الا بشاهدين وقال آخرون منهم بل يقضى به لانه مؤتمن وانما يراد من الشهادة معرفة الحق فعلمه اكثر من الشهادة وقال بعضهم يقضى بعلمه فى الاموال ولايقضى فى غيرها ﴿ش﴾ اراد باهل الحجاز مالكا ومن وافقه فى هذه المسألة **قوله** ولو اقر خصم الى قوله فيحضرهما اقراره بضم الياء من الاحضار وهو قول ابن القاسم واشهب **قوله** وقال بعض اهل العراق اراد بهم اباحنيفة ومن تبعه وهو قول مطرف وابن الماجشون واصبغ وسحنون من المالكية وقال ابن التين وجرى به العمل ويوافقه ما اخرجه عبدالرزاق بسند صحيح عن ابن سيرين قال اعترف رجل عند شريح بامر ثم انكره فقضى عليه باعترافه فقال أتقضى على بغير بينة فقال شهد عليك ابن اخت خالتك يعنى نفسه **قوله** وقال آخرون منهم اى من اهل العراق واراد بهم ابا يوسف ومن تبعه ووافقهم الشافعى رحمه الله تعالى **قوله** وقال بعضهم يعنى من اهل العراق واراد بهم اباحنيفة وابا يوسف فيما نقله الكرابيسى عنه ﴿ص﴾ وقال القاسم لاينبغى للحاكم ان يمضى قضاء بعلمه دون علم غيره مع ان علمه اكثر من شهادة غيره ولكن فيه تعرضا لتهمة نفسه عند المسلمين وايقاعا لهم فى الظنون وقد كره النبى صلى الله

تعالى عليه وسلم الظن فقال انمـا هذه صفية ش القاسم اذا اطلق يراد به ابن محمد بن ابى بكر الصـديق رضى الله تعالى عنـه قاله الكرمانى وقال بعضهم كنت اظن انه ابن محمد بن ابى بكر الصديق احدا لفقهاء السبعة من اهل المدينة لانه اذا اطلق فى الفروع الفقهية انصرف الذهن اليـه لكن رأيت فى رواية عن ابى ذر انه القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود فان كان كذلك فقد خالف اصحـابه الكوفيين ووافق اهل المدينة انتهى قلت الكلام فى صحة رواية ابى ذر على ان هذه المسألة فقهية وعند الفقهاء اذا اطلق القاسم يراد به القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق ولئن سلمنـا صحة رواية ابى ذر فاطباق الفقهاء على انه اذا اطلق يراد به ابن محمد بن ابى بكر ارجح من كلام غيرهم قوله ان يمضى بضم الياء آخر الحروف من الامضـاء هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره ان يقضى قوله دون علم غيره اى اذا كان وحده عالمـا به لا غيره قوله ولكن فيه تعرضا بتشـديد النون وتعرضا منصوب لانه اسم لكن و فى بعض النسخ بالتخفيف فعلى هذا قوله تعرض بالرفع وارتفاعه على انه مبتدأ وخبره قول فيه مقدما قوله وايقاعا نصب عطفا على تعرضـا وقال الكرمانى منصوب بانه مفعول معه و العامل ههنـا مايلزم الظرف قوله وقد كره النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الظن ذكره فى معرض الاستدلال فى نفى قضاء الحاكم فى امر بعلمه دون علم غيره لان فيه ايقـاع نفسه فى الظن والنبى صلى الله تعالى عليه وسـلم كره الظن الا يرى انه قال للرجلين مرا به وصفية بنت حى زوجتـه معه انمـا هذه صفية على ما يأتى الآن عقيب هـذا الاثر انمـا قال ذلك خوفا من وقوع الظن الفاسـد لهما فى قلبهمـا لان الشيطان يوسوس فقـال ذلك دفعـا لذلك ص حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله حدثنا ابراهيم عن ابن شهاب عن على بن حسين ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اتته صفية بنت حى فلما رجعت انطلق معها فمربه رجلان من الانصـار فدعاهما فقـال انما هى صفية قالا سبحان الله قال ان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم ش ذكر هذا الحديث بيانا لقوله فى الاثر المذكور انما هذه صفية اخرجه عن عبدالعزيز بن عبدالله الاويسى عن ابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن على بن حسين بن على بن ابى طالب وهو الملقب بزين العابدين وهذا مرسـل لان على بن حسين تابعى ولاجل ذلك عقبه البخـارى بقوله رواه شعيب الى آخره قوله اتته صفية كانت اتته وهو معتكف فى مسجد وزارته فلما رجعت انطلق النبى صلى الله عليه وسلم معها فيه زيارة المرأة زوجها وجواز حديث المعتكف مع امرأته وخروجه معها ليشيعها قوله فدعاهمـا اى طلبهما فقال انما هى صـفية انما قال ذلك لئلا يظنا ظنا فاسدا قوله قالا سبحان الله تعجبا من قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان الشيطان يوسوس فخفت ان يوقع فى قلبكما شيئا من الظنون الفاسدة فتأثمان به فقلته دفعـا لذلك وقال الخطابى وقد بلغنى عن الشافعى انه قال فى معنى هذا الحديث اشفق عليهما من الكفر او ظنا به ظن التهمة فبادر لاعلامهما دفعا لوسواس الشيطان وقيل قولهما سبحان الله بعده ص رواه شعيب وابن مسـافر وابن ابى عتيق واسحق بن يحيى عن الزهرى عن على يعنى ابن حسـين عن صفية عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ش اى روى الحديث المذكور شعيب بن ابى حمزة وابن مسافر

هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي مولى الليث بن سعد وابن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضى الله تعالى عنه واسحق بن يحيى ابن الكلبي الحمصي كلهم رووه عن ابن محمد بن مسلم الزهري عن علي بن حسين بن علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه ورواية شعيب وصلها البخاري في الاعتكاف ورواية ابن مسافر وصلها ايضا في الصوم وفي فرض الخمس ورواية ابن ابي عتيق وصلها البخاري في الاعتكاف واوردها في الادب ايضا مقرونة برواية شعيب ورواية اسحق بن يحيي وصلها الذهلي في الزهريات ﴿ ص ﴾ باب ٭ امر الوالي اذا وجه اميرين الى موضع ان يتطاوعا ولايتعاصيا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان امر الوالي الى اخره **قوله** ان يتطاوعا كلمة ان مصدرية اى تطاوعهما يعني كل منهما يطيع الاخر ولايخالفه **قوله** ولايتعاصيا اى لايظهر احدهما العصيان للآخر لانه متى وقع الخلاف بينهما يفسد الحال ويروى يتغاضبا بالغين والضاد المعجمتين وبالباء الموحدة قيل قد ذكر هذين اللفظين من باب التفاعل وكان الذى ينبغي ان يذكرهما من باب المفاعلة لان التفاعل يكون بين القوم على ماعرف في موضعه قلت تبع لفظ الحديث فانه ذكر فيه من باب التفاعل ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا العقدي حدثنا شعبة عن سعيد بن ابي بردة قال سمعت ابي قال بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابي ومعاذ بن جبل الى اليمن فقال يسرا ولاتعسرا وبشرا ولاتنفرا وتطاوعا فقال له ابو موسى انه يصنع بارضنا البتع فقال كل مسكر حرام ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله وتطاوعا والعقدي هو عبدالملك بن عمرو بن قيس ونسبته الى العقد بفتحتين وهم قوم من قيس وهم صنف من الازد وسعيد بن ابي بردة بضم الباء الموحدة عامر بن عبدالله ابي موسى الاشعري والحديث مرسل لان ابابردة من التابعين سمع اباه وجماعة آخرين من الصحابة كان على قضاء الكوفة فعزله الحجاج وجعل اخاه مكانه مات سنة اربع ومائة والحديث مضى في اواخر المغازي في بعث ابي موسى ومعاذ بن جبل الى اليمن قبل حجة الوداع فانه اخرجه هناك عن طرق ومضى الكلام فيه **قوله** بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابي القائل هو ابو بردة وابوه ابو موسى الاشعري **قوله** يسرا ولا تعسرا اى خذا بما فيه اليسر واخذهما ذلك هو عين تركهما للعسر **قوله** وبشرا اى بما فيه تطييب للنفوس ولاتنفرا بما لايقصد الى مافيه الشدة **قوله** وتطاوعا اى تحابا فانه متى وقع الخلاف وقع التباغض **قوله** فقال له اى فقال للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه يصنع بارضنا البتع والدليل على ان القائل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابوموسى ماتقدم في آخر المغازي الذى ذكرناه الآن عن ابي موسى ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعثه الى اليمن فسأله عن اشربة تصنع بها فقال وماهي قال البتع والمزر والبتع بكسر الباء الموحدة وسكون التاء المثناة من فوق وبالعين المهملة وقد فسره ابو بردة في الحديث الذى تقدم بانه نبيذ العسل والمزر بكسر الميم وسكون الزاى وبالراء نبيذ الشعير **قوله** فقال اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كل مسكر حرام وقال صاحب التوضيح فيه رد على ابي حنيفة ومن وافقه قلت هذا كلام ساقط سمج ففي اى موضع قال ابو حنيفة ان المسكر ليس بحرام حتى يشنع هذا

التشنيع الباطل ﴿ص﴾ وقال النضر وابوداود ويزيدبن هرون ووكيع عن شعبة عن سعيد عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اشاربهذا التعليق الى ان الحديث السابق قدرفعه هؤلاء المذكورون وهم النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل مصغر شمل بالشين المعجمة ابن حرشة ابوالحسن المازني مات اول سنة اربع ومأتين وابوداود سليمان بن داود الطيالسي من رجال مسلم ويزيد من الزيادة ابن هرون الواسطي ووكيع ابن الجراح الكوفي اربعتهم رووا عن شعبة بن الحجاج عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه ابي بردة عن جده ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والضمير في جده يرجع الى سعيد ورواية النضر وابي داود ووكيع تقدمت في اواخر المغازي في باب بعث ابي موسى ومعاذ الى اليمن ورواية يزيد بن هرون وصلها ابو عوانة في صحيحه وفيه تقديم افاضل الصحابة على العمل واختصاص العلماء منه وفي التوضيح وفي الحديث اشتراكهما في العمل في اليمن والمذكور في غيره انه قدم كل واحد منهما على مخلاف والمخلاف الكورة واليمن مخلافان قلت كان عمل معاذ النجود وماتعالى من بلاد اليمن وعمل ابي موسى التهايم وماانخفض منها ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ اجابة الحاكم الدعوة ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان اجابة الحاكم الدعوة بفتح الدال وبالكسر في النسب وادعى ابن بطال الاتفاق على وجوب اجابة دعوة الوليمة واختلافهم في غيرها من الدعوات ونظروا فيه ﴿ص﴾ وقد اجاب عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه عبدا للمغيرة بن شعبة ﴿ش﴾ هذا يوضح معنى الترجمة فانه لم يذكر فيها الحكم واجابة عثمان لعبد المغيرة دليل الوجوب وظاهر الامر ايضا في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم (اجيبوا الداعي) ولكن لايجاب الاجابة شرائط مذكورة في الفروع الفقهية والاثر المذكور وصله ابومحمد بن صاعد في فوائده بسند صحيح الى ابي عثمان النهدي ان عثمان بن عفان اجاب عبدالمغيرة بن شعبة دعاه وهو صائم فقال اردت ان اجيب الداعي وادعو بالبركة ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني منصور عن ابي وائل عن ابي موسى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال فكوا العاني واجيبوا الداعي ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان وسفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة والحديث قدمضى في الوليمة وغيرها باتم من هذا **قوله** العاني اي الاسير في ايدي الكفار **قوله** الداعي اي الى الطعام ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ هدايا العمال ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان حكم الهدايا التي تهدى الى العمال بضم العين وتشديد الميم جمع عامل وهو الذي يتولى امرا من امور المسلمين وروى احمد من حديث ابي حميد رفعه هدايا العمال غلول ويروى هدايا الامراء غلول ﴿ص﴾ حدثنا علي بن عبدالله حدثنا سفيان عن الزهري انه سمع عروة اخبرنا ابوحميد الساعدي قال استعمل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا من بني اسد يقال له ابن الاتبية على صدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا اهدي لي فقام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على المنبر قال سفيان ايضا فصعد المنبر فحمد الله واثنى عليه ثم قال مابال العامل نبعثه فيأتي فيقول هذا لك وهذا لي فهلا جلس في بيت ابيه وامه فينظر أيهدى له ام لا والذي نفسي بيده لايأتي بشيء الاجاءبه يوم القيامة يحمله على رقبته ان كان بعيرا له رغاء اوبقرة لها خوار اوشاة تيعر ثم رفع يديه حتى رأينا عفرة ابطيه الاهل بلغت ثلاثا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبدالله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وابوحميد اسمه عبد

الرحمن وقيل المنذر والحديث قدمضى فى الزكاة عن يوسف بن موسى وفى الجمعة والنذور عن ابى اليمان وفى الهبة عن عبدالله بن محمد وفى ترك الحيل عن عبيد بن اسماعيل واخرجه مسلم فى المغازى عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره واخرجه ابوداود فى الخراج عن ابى الطاهر وغيره **قوله** من بنى اسد قيل وقع هنا بفتح الهمزة وسكون السين المهملة ووقع فى الهبة من بنى الازد والسين تقلب زايا ووقع فى رواية الاصيلى من بنى الاسد بالالف واللام **قوله** ابن الاتبية بضم الهمزة وسكون التاء المثناة من فوق وكسر الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف ويقال اللتبية بضم اللام وسكون التاء المثناة من فوق وبفتحها وكسر الباء الموحدة ووقع لمسلم باللام وهى اسم امه وقال ابن دريد بنولتب بطن من العرب منهم ابن اللتبية رجل من الازد ويقال فيه الاسد بالسين واسمه دراء على وزن فعال **قوله** قال سفيان ايضا اى قال سفيان بن عيينة تارة قام وتارة صعد **قوله** ان كان بعيراله رغاء اى ان كان الذى غله بعيرا البعير يقع على الذكر والانثى من الابل ويجمع على ابعرة وبعران والرغاء بضم الراء وتخفيف الغين المعجمة مع المد وهو صوت البعير والخوار بضم الخاء المعجمة وتخفيف الواو صوت البقرة ويروى جؤار بالجيم والهمزة من يجأرون كصوت البقرة وسيأتى هذا **قوله** اوشاة تيعر بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وبفتح العين المهملة ويجوز كسرها ووقع عند ابن التين اوشاة لهايعار بفتح الياء آخر الحروف وتخفيف العين المهملة وهو صوت الشاة الشديد قاله القزاز وقال غيره بضم اوله صوت المعز يعرت العنز تيعر بالفتح والكسر تعار اذا صاحت **قوله** عفرة ابطيه بضم العين المهملة وسكون الفاء وبالراء البياض المخالط للحمرة ونحوه ويروى عفرتى ابطيه وفى رواية ابى ذر عفرابطيه بفتح العين وسكون الفاء ويروى بفتح الفاء ايضا بلاهاء **قوله** الا بالتخفيف وبلغت بالتشديد **قوله** ثلاثا اى قالها ثلاث مرات وفى الهبة اللهم هل بلغت ثلاثا وفى رواية مسلم هل بلغت مرتين والمعنى بلغت حكم الله اليكم امتثالا لقوله تعالى (بلغ) ﴿ص﴾ قال سفيان قصه علينا الزهرى وزاد هشام عن ابيه عن ابى حميد قال سمع اذناى وابصرته عينى وسلوا زيد بن ثابت فانه سمعه معى ولم يقل الزهرى سمع اذنى ﴿ش﴾ سفيان هو ابن عيينة **قوله** وزاد هشام عن ابيه اى عروة هو ايضا من مقول سفيان وليس تعليقا من البخارى **قوله** سمع اذناى بالتثنية ويروى بالافراد وسمع بصيغة الماضى وقال عياض بسكون الصاد والميم وفتح الراء والعين للاكثر وفى رواية لمسلم بصر وسمع بالسكون فيهما والتثنية فى اذنى وعينى وفى رواية له بصر عيناى وسمع اذناى وفى رواية ابى عوانة بصر عينا ابى حميد وسمع اذناه فى رواية لمسلم عن عروة قلت لابى حميد أسمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من فيه الى اذنى قال النووى معناه انى اعلمه علما يقينيا لاشك فى علمى به **قوله** وسلوا اى اسألوا **قوله** فانه اى فان زيد بن ثابت سمعه معى وفى رواية الحميدى فانه كان حاضرا معى **قوله** ولم يقل الزهرى سمع اذنى هو ايضا مقول سفيان ﴿ص﴾ خوار صوت والجؤار من تجأرون كصوت البقرة ﴿ش﴾ هذا من كلام البخارى ووقع هنا فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى **قوله** خوار بضم الخاء المعجمة وفسره بقوله صوت **قوله** والجؤار بضم الجيم وبالهمزة واشار بقوله من تجأرون الى مافى سورة قد افلح (بالعذاب اذا هم يجأرون) قال ابوعبيدة اى يرفعون ابصارهم كما يجأر الثور والحاصل انه بالجيم وبالخاء المعجمة بمعنى الا انه بالخاء للبقر وغيرها من الحيوان وبالجيم للبقر والناس

(قال)

قال الله تعالى (فانه نجأرون) وقيد انماهدى الى العمال وخدمة السلطان بسبب السلطنة انه لبيت المال الا ان الامام اذا اباح له قبول الهدية لنفسه فهو يطيب له كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم لمعاذ حين بعثه الى اليمن قد علمت الذى دار عليك فى مالك وانى قد طيبت لك الهدية فقبلها معاذ واتى بما اهدى اليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فوجده قد توفى فاخبر بذلك الصديق رضى الله تعالى عنه فاجازه ذكره ابن بطال وقال ابن التين هدايا العمال رشوة وليست بهدية اذ لولا العمل لم يهد له كما نبه عليه الشارع وهدية القاضى سحت ولا تملك ﴿ص﴾

﴿باب﴾ استقضاء الموالى واستعمالهم ﴿ش﴾ اى هذا باب استقضاء الموالى اى توليتهم القضاء واستعمالهم اى على امرة البلاد حربا او خراجا او صلاة والمراد بالموالى العتقاء والاصل فى هذا الباب ماذكره الله عز وجل فى كتابه الكريم (ان اكرمكم عند الله اتقاكم) وقد قدم الشارع فى العمل والصلاة والسعاية المفضول مع وجود الفاضل توسعة منه على الناس ورفقا بهم ﴿ص﴾ حدثنا عثمان بن صالح حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرنى ابن جريج ان نافعا اخبره ان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما اخبره قال كان سالم مولى ابى حذيفة يؤم المهاجرين الاولين واصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى مسجد قباء فيهم ابو بكر وعمر وابو سلمة وزيد وعامر بن ربيعة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة وهو ان سالما تقدم وهو مولى على من ذكر من الاحرار ظاهرة وعثمان بن صالح السهمى المصرى وابن جريج عبد الملك والحديث من افراده وسالم مولى ابى حذيفة قال ابو عمر سالم ابن معقل بفتح الميم وكسر القاف مولى ابى حذيفة ابن عتبة من اهل فارس من اصطخر وقيل انه من العجم وكان من فضلاء الموالى ومن خيار الصحابة وكبارهم ويعد فى القراء وكان عبد الثبينة بنت يعار زوج ابى حذيفة فاعتقته سائبة فانقطع الى ابى حذيفة فتبناه وزوجه من بنت اخته فاطمة بنت الوليد بن عتبة **قوله** يؤم المهاجرين الاولين هم الذين صلوا الى القبلتين وفى الكشاف هم الذين شهدوا بدرا **قوله** قباء ممدودا وغير ممدود منصرفا وغير منصرف **قوله** وابو سلمة ابن عبد الاسد المخزومى زوج ام سلمة قبل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ام المؤمنين وزيد ابن حارثة كذا قاله بعضهم وقال الكرمانى زيد ابن الخطاب العدوى من المهاجرين الاولين شهد المشاهد كلها والظاهر ان الصواب معه وعامر بن ربيعة العنزى بالنون والزاى اسلم قديما وشهد بدرا والمشاهد كلها ومات سنة ثلاث وقيل خمس وثلاثين فان قلت عد ابى بكر رضى الله تعالى عنه فى هؤلاء مشكل جدا لانه انما هاجر فى صحبة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قلت لا اشكال الا على قول ابن عمر ان ذلك كان قبل مقدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واجاب البيهقى بانه يحتمل ان يكون سالم استمر يؤمهم بعد ان تحول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى المدينة ونزل بدار ابى ايوب قبل بناء مسجده بها فيحتمل ان يقال وكان ابو بكر يصلى خلفه اذا جاء الى قباء ﴿ص﴾ ﴿باب﴾ العرفاء للناس ﴿ش﴾ اى هذا باب فى امر العرفاء وهو جمع عريف وهو القائم بامر طائفة من الناس وفى التوضيح اتخاذ العرفاء النظار سنة لان الامام لا يمكنه ان يباشر بنفسه جميع الامور فلابد من قوم يختارهم لعونه وكفايته ﴿ص﴾ حدثنا اسماعيل بن ابى اويس حدثنى اسماعيل بن ابراهيم عن عمه موسى بن عقبة قال ابن شهاب حدثنى عروة بن الزبير ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين اذن لهم المسلمون فى عتق سبى هوازن فقال انى لا ادرى من اذن منكم ممن لم يأذن فارجعوا

حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه ان الناس قد طيبوا واذنوا **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل بن ابراهيم ابن عقبة بن ابى عياش يروى عن عمه موسى بن عقبة ورجال هذا الحديث كلهم مدنيون والمسور بكسر الميم ابن مخرمة بفتح الميمين وبالخاء المعجمة والحديث مضى فى غزوة حنين **قوله** حين اذن لهم المسلمون اى للنبى ومن تبعه او من اقامه فى ذلك ويروى حين اذن له بالافراد وكذا فى رواية النسائى **قوله** هوازن قبيلة **قوله** من اذن منكم ممن لم يأذن كذا فى رواية غير الكشميهنى وكذا للنسائى وفى رواية الكشميهنى من اذن فيكم **قوله** قد طيبوا اى تركوا السبايا بطيب انفسهم واذنوا فى اعتاقهم واطلاقهم

ص * باب * مايكره من ثناء السلطان واذا خرج قال غير ذلك **ش** اى هذا باب فى بيان مايكره من ثناء السلطان اى من ثناء الناس السلطان والاضافة فيه اضافة الى المفعول اى الثناء بحضرته بقرينة قوله واذا خرج يعنى من عنده قال غير ذلك اى غير الثناء بالمدح وغيره الهجو والخوض فيه بذكر مساويه **ص** حدثنا ابونعيم حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر عن ابيه قال اناس لابن عمر رضى الله تعالى عنهما انا ندخل على سلطاننا فنقول لهم خلاف ماتتكلم اذا خرجنا من عندهم قال كنا نعده نفاقا **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابونعيم الفضل بن دكين **قوله** قال اناس سمى منهم عروة بن الزبير ومجاهد وابواسحق الشيبانى ووقع عند الحسن بن سفيان من طريق معاذ عن عاصم عن ابيه دخل رجل على ابن عمر اخرجه ابونعيم من طريقه **قوله** على سلطاننا وفى رواية الطيالسى عن عاصم سلاطيننا بصيغة الجمع **قوله** فنقول لهم اى نثنى عليهم وفى رواية الطيالسى فنتكلم بين ايديهم بشئ وفى رواية عروة بن الزبير عند الحارث بن ابى اسامة قال اتيت ابن عمر فقلت انا نجلس الى ائمتنا هؤلاء فيتكلمون بشئ نعلم ان الحق غيره فنصدقهم فقال كنا نعدهذا نفاقا فلاادرى كيف هو عندكم **قوله** كنا نعده من العد هكذا فى رواية ابى ذر وله عن الكشميهنى كنا نعدهذا وعند ابن بطال كنا نعد ذلك بدل هذا **قوله** نفاقا لانه ابطان امر واظهار امر آخر ولا يراد به انه كفر بل انه كالكفر ولا ينبغى لمؤمن ان يثنى على سلطان او غيره فى وجهه وهو عنده مستحق للذم ولا يقول بحضرته خلاف مايقوله اذا خرج من عنده لان ذلك نفاق كما قال ابن عمر وقال فيه صلى الله تعالى عليه وسلم شر الناس ذو الوجهين الحديث لانه يظهر لاهل الباطل الرضى عنهم ويظهر لاهل الحق مثل ذلك ليرضى كل فريق منهم ويريد انه منهم وهذه المذاهب محرمة على المؤمنين فان قلت هذا الحديث وحديث ابى هريرة الذى يأتى الآن يعارضان قوله صلى الله تعالى عليه وسلم للذى يستأذن عليه بئس ابن العشيرة ثم تلقاه بوجه طلق وترحيب قلت لايعارضه لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقل خلاف ماقاله عنه بل ابقاه على التجريح عند السامع ثم تفضل عليه بحسن اللقاء والترحيب لما كان يلزمه صلى الله تعالى عليه وسلم من الاستيلاف وكان يلزمه التعريف لخاصته باهل التخليط والتهمة بالنفاق **ص** حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يزيد بن ابى حبيب عن عراك عن ابى هريرة انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان شر الناس ذو الوجهين الذى يأتى هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان ذا الوجهين ايضا يثنى على قوم ثم يأتى الى قوم آخر فيتكلم بخلافه ويزيد من الزيادة ابن حبيب المصرى من صغار التابعين وعراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وبالكاف ابن مالك الغفارى المدنى والحديث اخرجه

اخرجه مسلم فى الادب عن قتيبة ومحمد بن رمح كلاهما عن الليث قوله ذو الوجهين ليس المراد منه حقيقة الوجه بل هو مجاز عن الجهتين مثل المدحة والمذمة قال الله تعالى (واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزؤن) اى شر الناس المنافقون قال الكرمانى فان قلت هذا عام لكل نفاق سواء كان كفرا ام لا فكيف يكون سواء فى القسم الثانى قلت هو للتغليظ او للمستحل او المراد شر الناس عند الناس لان من اشتهر بذلك لايحبه احد من الطائفتين

ص ※ باب ※ القضاء على الغائب ش اى هذا باب فى بيان القضاء اى الحكم على الغائب اى فى حقوق الآدميين دون حقوق الله بالاتفاق حتى لو قامت البينة على غائب بسرقة مثلا حكم بالمال دون القطع وقال ابن بطال اجاز مالك والليث والشافعى وابو عبيد والجماعة الحكم على الغائب واستثنى ابن القاسم عن مالك مايكون للغائب فيه حجج كالارض والعقار الا ان طالت غيبته او انقطع خبره وانكر ابن الماجشون صحة ذلك عن مالك وقال العمل بالمدينة على الغائب مطلقا حتى لو غاب بعد ان يتوجه عليه الحكم قضى عليه وقال ابن ابى ليلى وابو حنيفة لايقضى على الغائب مطلقا واما من هرب او استتر بعد اقامة البينة فينادى القاضى عليه ثلاثا فان جاء والا انفذ الحكم عليه وقال ابن قدامة اجازه ايضا ابن شبرمة والاوزاعى واسحق وهو احدى الروايتين عن احمد ومنعه ايضا الشعبى والثورى وهى الرواية الآخرى عن احمد ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان هند قالت للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان اباسفيان رجل شحيح واحتاج ان آخذ من ماله قال خذى مايكفيك وولدك بالمعروف ش لامطابقة بين الترجمة وحديث الباب لانه لاحكم فيه على الغائب لان اباسفيان كان حاضرا فى البلد وايضا فان الحديث استفتاء وجواب وليس بحكم لان الحكم له شروط واحتجاج الشافعى ومن تبعه بهذا الحديث على جواز القضاء على الغائب غير موجه اصلا على مالايخفى وقال صاحب التوضيح وقد تناقض الكوفيون فى ذلك فقالوا لو ادعى رجل عند حاكم ان له على غائب حقا وجاء رجل فقال انه كفيله واعترف له الرجل بانه كفيله الا انه قال لاشئ له عليه وقال ابو حنيفة يحكم على الغائب ويأخذ الحق من الكفيل وكذلك اذا قامت وطلبت النفقة من مال زوجها فانه يحكم لها عليه بها عندهم انتهى قلت سبحان الله كيف يقول صاحب التوضيح وقال ابو حنيفة يحكم على الغائب ويأخذ الحق من الكفيل وابو حنيفة لم يحكم على الغائب وانما حكم على الكفيل وهو حاضر وفى ضمن هذا يقع على الغائب والضمنيات لاتعلل وايضا انكار المدعى عليه شرط جواز القضاء بالبينة ليقع قاطعا للخصومة ولم يوجد الانكار فلايجوز الا ان يحضر من يقوم مقامه كالكفيل والوكيل والوصى وكذلك فى المسألة الثانية لايحكم القاضى على الغائب بل يفرض فى ماله المودع عند احد او الدين او المضاربة ولكن بشروط وهى ان يعلم القاضى بذلك المال وبالنكاح او باعتراف من كان المال فى يده بالمال والنكاح وبتحليفه اياها على عدم النفقة واخذ الكفيل منها وشيخ البخارى محمد بن كثير ضد القليل وسفيان هو ابن عيينة وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة والحديث قد مضى عن قريب فى باب من رأى للقاضى ان يحكم بعلمه ص ※ باب ※ من قضى له بحق اخيه فلايأخذه فان قضاء الحاكم لايحل

حراما ولايحرم حلالا ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه من قضى له على صيغة المجهول قوله بحق اخيه انما ذكر بالاخوة باعتبار الجنسية لان المراد خصمه وهو اعم من ان يكون مسلما او ذميا او معاهدا او مرتدا لان الحكم فى الكل سواء وقيل يحتمل ان يكون هذا من باب التهييج وعبر بقوله بحق اخيه مراعاة للفظ الخبر الذى تقدم فى ترك الحيل من طريق الثورى عن هشام بن عروة قوله فان قضاء الحاكم الى اخره هذا الكلام من كلام الشافعى فانه لما ذكر هذا الحديث قال فيه دلالة على ان الامة انما كلفوا القضاء على الظاهر وفيه ان قضاء القاضى لايحرم حلالا ولايحل حراما وتحرير هذا الكلام ان مذهب الشافعى واحمد وابى ثور وداود وسائر الظاهرية ان كل قضاء قضى به الحاكم من تمليك مال او ازالة ملك او اثبات نكاح او من حله بطلاق او بما اشبه ذلك ان ذلك كله على حكم الباطن فان كان ذلك فى الباطن كهو فى الظاهر وجب ذلك على ماحكم به وان كان ذلك فى الباطن على خلاف ماشهد به الشاهدان وعلى خلاف ماحكم به بشهادتهما على الحكم الظاهر لم يكن قضاء القاضى موجبا شيئا من تمليك ولا تحريم ولا تحليل وهو قول الثورى والاوزاعى ومالك وابى يوسف ايضا وقال ابن حزم لايحل ما كان حراما قبل قضائه ولايحرم ما كان حلالا قبل قضائه انما القاضى منفذ على الممتنع فقط لا مزية له سوى هذا وقال الشعبى وابو حنيفة ومحمد ماكان من تمليك مال فهو على حكم الباطن وما كان من ذلك من قضاء بطلاق او نكاح بشهود ظاهرهم العدالة وباطنهم الجراحة فحكم الحاكم بشهادتهم على ظاهرهم الذى تعبدالله ان يحكم بشهادة مثلهم معه فذلك يجزيهم فى الباطن لكفايته فى الظاهر ﴿ص حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرنى عروة بن الزبير ان زينب ابنة ابى سلمة اخبرته ان ام سلمة زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اخبرتها عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه سمع خصومة بباب حجرته فخرج اليهم فقال انما انا بشر وانه يأتينى الخصم فلعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض فاحسب انه صادق فاقضى له بذلك فمن قضيت له بحق مسلم فانما هى قطعة من النار فليأخذها اوليتركها ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاقضى له بذلك الى آخر الحديث وابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان والحديث قدمضى فى المظالم عن عبدالعزيز بن عبدالله ايضا وفى الشهادات وفى الاحكام عن القعنبى وعن ابى اليمان وفى ترك الحيل عن محمد بن كثير ومضى الكلام فيه قوله خصومة وفى رواية شعيب عن الزهرى جلبة بفتح الجيم واللام وهو اختلاط الاصوات وفى رواية الطحاوى جلبة خصام عند بابه والخصام جمع خصيم كالكرام جمع كريم وفى رواية مسلم جلبة خصم وله فى رواية من طريق معمر عن هشام لجبة بتقديم اللام على الجيم وهى لغة فى جلبة ولم يعين اصحاب الجلبة وفى رواية ابى داود اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجلان يختصمان واما الخصومة ففى رواية عبدالله بن رافع انها كانت فى مواريث لهما وروى الطحاوى بسنده الى عبدالله بن رافع مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت جاء رجلان من الانصار يختصمان الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انما انا بشر الحديث قوله بباب حجرته وفى رواية مسلم عند بابه والحجرة هى منزل ام سلمة وكانت الخصومة فى مواريث واشياء بينهما قد درست وليست لهما بينة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفى رواية مسلم فى رواية معمر بباب ام سلمة قوله انما انا بشر البشر يطلق على الجماعة والواحد يعنى انه منهم والمراد انه مشارك للبشر فى اصل الخلقة ولو زاد عليهم بالمزايا التى

اختص بها فى ذاته وصفاته وقدذكرت فى شرح معانى الاثار فى قوله انما انا بشر اى من البشر ولا ادرى باطن ماتحاكمون فيه عندى وتختصمون فيه لدى وانما اقضى بينكم على ظاهر ماتقولون فاذاكان الانبياء عليهم السلام لايعلمون ذلك فغيرجائز ان يصح دعوى غيرهم من كاهن او منجم العلم وانما يعلم الانبياء من الغيب ما اعلموا به بوجه من الوحى **قوله** فلعل استعمل استعمال عسى وبينهما مقارضة **قوله** ابلغ من بعض اى افصح فى كلامه واقدر على اظهار حجته وفى رواية سفيان الثورى فى ترك الحيل لعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض **قوله** فاحسب انه صادق هذا يؤذن ان فى الكلام حذفا تقديره هو فى الباطن كاذب وفى رواية معمر فاظنه صادقا **قوله** فاقضى له بذلك اى احكم له بما ذكره بظنى انه صادق وفى رواية ابى داود من طريق النووى فاقضى له عليه على نحوما اسمع وفى رواية عبدالله بن رافع انى انما اقضى بينكم برأيى فيما لم ينزل على فيه **قوله** فمن قضيت له بحق مسلم وفى رواية مالك ومعمر فمن قضيت له بشئ من حق اخيه وفى رواية الثورى فمن قضيت له من اخيه شيئا وكأنه ضمن قضيت معنى اعطيت وعند ابى داود عن محمد بن كثير شيخ البخارى فيه فمن قضيت له من حق اخيه بشئ فلا يأخذه **قوله** فانما هى الضمير للحكومة التى تقع بينكم على هذا الوجه يعنى بحسب الظاهر **قوله** قطعة من النار تمثيل يفهم منه شدة التعذيب وهو من مجاز التشبيه كقوله تعالى (انما يأكلون فى بطونهم نارا) **قوله** فليأخذها اوليتركها وفى رواية يونس فليحملها اوليذرها وزاد عبدالله بن رافع فى آخر الحديث فى رواية الطحاوى بعد ان قال فليأخذها اوليدعها فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما حقى لاخى الاخر فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اما اذفعلتما هذا فاذهبا فاقتسما وتوخيا الحق ثم استهما ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه **قوله** توخيا الحق اى تحرياه **قوله** ثم استهما اى ثم اقترعا فان قلت مامعنى او هنا قلت التخيير على سبيل التهديد اذ معلوم ان العاقل لايختار اخذ النار التى تحرقه وفيه من الفوائد ان البشر لايعلمون ماغيب عنهم وستر من الضمائر وان بعض الناس ادرى بمواضع الحجة وتصرف القول من بعض وان القاضى انما يقضى على الخصم بما يسمع منه من اقرار وانكار او بينات على حسب ما احكمته السنة فى ذلك وان التحرى جائز فى اداء المظالم وان الحاكم يجوزله الاجتهاد فيما لم يكن فيه نص وان الصلح على الانكار جائز خلافا للشافعى قاله ابو عمر وان الاقتراع والاستهام جائز وقال ابو عمر قد احتج اصحابنا بهذا الحديث فى رد حكم القاضى بعلمه ﴿ص﴾ حدثنا اسمعيل قال حدثنى مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله تعالى عنها زوج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انها قالت كان عتبة بن ابى وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابى وقاص ان ابن وليدة زمعة منى فاقبضه اليك فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال ابن اخى قدكان عهد الى فيه فقام اليه عبد بن زمعة فقال اخى وابن وليدة ابى ولد على فراشه فتساوقا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال سعد يارسول الله ابن اخى كان عهد الى فيه وقال عبد بن زمعة اخى وابن وليدة ابى ولد على فراشه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هولك ياعبد بن زمعة ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة احتجبى منه لمارأى من شبهه بعتبة فمارآها حتى لقى الله تعالى ﴿ش﴾ وجه ايراد هذا الحديث السابق ان الحكم بحسب الظاهر ولوكان فى نفس الامر خلاف ذلك فانه

صلى الله تعالى عليه وسلم حكم فى ابن وليدة زمعة بحسب الظاهر وان كان فى نفس الامر ليس من زمعة ولا يسمى ذلك خطأ فى الاجتهاد فيدخل هذا فى معنى الترجمة واسمعيل هو ابن ابى اويس والحديث قد مضى فى البيوع فى باب تفسير المشتبهات فانه اخرجه هناك عن قزعة عن مالك وفى الفرائض عن قتيبة وفى المحاربين عن ابى الوليد ومضى الكلام فيه **قوله** كان عتبة بضم العين وسكون التاء المثناة من فوق **قوله** ابن وليدة زمعة الوليدة الجارية وزمعة بسكون الميم وفتحها واسم الابن عبدالرحمن **قوله** عهد الى بتشديد الياء وعهد اوصى **قوله** فتساوقا من التساوق وهو مجئ واحد بعد واحد والمراد هنا المسارعة **قوله** هو لك اى انه ابن امته **قوله** وللعاهر اى الزانى **قوله** الحجر اى الخيبة كما يقال بفية الحجر وقيل يراد به الحجر الذى يرجم به المحصن وليس بظاهر **قوله** احتجبى منه اى من الابن المتنازع فيه انما قال ذلك تورعا واحتياطا ﴿ص﴾ باب الحكم فى البئر ونحوها ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان الحكم فى البئر ونحوها مثل الحوض والشرب بكسر الشين المعجمة ﴿ص﴾ حدثنا اسحق بن نصر حدثنا عبدالرزاق اخبرنا سفيان عن منصور والاعمش عن ابى وائل قال قال عبدالله قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا يحلف على يمين صبر يقتطع مالا وهو فيها فاجر الا لقى الله وهو عليه غضبان فانزل الله ان الذين يشترون بعهدالله وايمانهم ثمنا قليلا الآية فجاء الاشعث وعبدالله يحدثهم فقال فى نزلت وفى رجل خاصمته فى بئر فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الك بينة قلت لا قال فليحلف قلت اذا يحلف فنزلت ان الذين يشترون بعهدالله الآية ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وقيل وجه دخول هذه الترجمة فى القصة مع انه لافرق بين البئر والدار والعبد حتى ترجم على البئر وحدها انه اراد الرد على من زعم ان الماء لا يملك فحقق بالترجمة انه يملك لوقوع الحكم بين المتخاصمين فيها انتهى قلت فى اول كلامه نظر لانه لم يقتصر فى الترجمة على البئر وحدها بل قال ونحوها وفى آخر كلامه ايضا نظر لانه ليس فى الخبر تصريح بذكر الماء فكيف يصح الرد واسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدى البخارى روى عنه البخارى فتارة يقول حدثنا اسحق بن نصر وتارة يقول اسحق بن ابراهيم بن نصر وعبدالرزاق ابن همام بالتشديد وسفيان هو الثورى ومنصور هو ابن المعتمر والاعمش هو سليمان وابو وائل هو شقيق بن سلمة وعبدالله هو ابن مسعود رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى الشرب **قوله** على يمين صبر اى يمين حبس الشخص عندها **قوله** يقتطع اى يكتسب قطعة من المال لنفسه **قوله** وهو فيها فاجر اى كاذب والجملة حالية **قوله** غضبان المراد من الغضب لازمه وهو العذاب لان الغضب لا يصح على الله لانه غليان دم القلب لارادة الانتقام **قوله** الاشعث بالشين المعجمة وبالثاء المثلثة ابن قيس الكندى **قوله** وعبدالله يحدثهم الواو فيه للحال **قوله** فى بتشديد الياء **قوله** وفى رجل اسمه الجفشيش الكندى ويقال الحضرمى قال ابو عمر يقال فيه بالجيم وبالحاء وبالخاء يكنى اباالخير ويقال اسمه جرير بن معدان قدم على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى وفد كندة **قوله** يحلف بالنصب ﴿ص﴾ باب القضاء فى كثير المال وقليله ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان القضاء اى الحكم فى كثير المال وقليله يعنى لافرق فى الحكم بين الكثير والقليل لان كل ذلك مال ولكن الاقل من درهم لا يعد مالا فى العرف حتى انه لو قال لفلان على مال فانه لا يصدق فى اقل من درهم والكثير ماله حد والمال الكثير

نصاب الزكاة وقيل نصاب السرقة عشرة دراهم ثم قوله باب مبتدأ محذوف الخبر وقوله القضاء مبتدأ وقوله فى كثير المال خبره تقديره القضاء واقع او ثابت او سواء فى كثير المال وقليله وفى بعض النسخ باب القضاء فى كثير المال وقليله سواء بالخبر البارز وقال بعضهم باب بالتنوين قلت لا يقال بالتنوين الا اذا قدر مبتدأ قبله نحو هذا باب كما ذكرناه لان الاعرب لا يكون الا فى المركب ﴿ص﴾ وقال ابن عيينة عن ابن شبرمة القضاء فى قليل المال وكثيره سواء ﴿ش﴾ اى قال سفيان ابن عيينة عن عبدالله بن شبرمة قاضى الكوفة وهكذا ذكر سفيان فى جامعه عن ابن شبرمة ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى عروة بن الزبير ان زينب بنت ابى سلمة اخبرته عن امها ام سلمة قالت سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم جلبة خصام عند بابه فخرج اليهم فقال لهم انما انا بشر وانه يأتينى الخصم فلعل بعضا ان يكون ابلغ من بعض اقضى له بذلك واحسب انه صادق فمن قضيت له بحق مسلم فانما هى قطعة من النار فليأخذها او ليدعها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله بحق مسلم لان الحق يتناول القليل والكثير والحديث مضى قبل هذا الباب ومضى الكلام فيه هناك ﴿ص﴾ باب ❊ بيع الامام على الناس اموالهم وضياعهم وقد باع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مدبرا من نعيم بن النحام ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان حكم بيع الامام على الناس اموالهم وضياعهم وهو جمع ضيعة وهى العقار قاله الكرمانى وقال ايضا هو من عطف الخاص على العام قلت وقد فسر الجوهرى الضيعة بالعقار ايضا وقال صاحب دستور اللغة الضيعة القرية قلت وفى اصطلاح الناس كذلك لا يطلقون الضيعة الا على القرية واليه اشار ابن الاثير ايضا ما يكون منه معاش الرجل كالضيعة والتجارة والزراعة ونحو ذلك وذكره فى باب الضاد مع الياء ثم قيل انما اضاف البيع الى الامام ليشير الى ان ذلك يقع منه فى مال السفيه او فى وفاء دين الغائب او من يمتنع او غير ذلك ليتحقق ان للامام التصرف فى الاموال فى الجملة وقال المهلب انما يبيع الامام على الناس اموالهم اذا رأى منهم سفها فى احوالهم فاما من ليس بسفيه فلا يباع عليه شئ من ماله الا فى حق يكون عليه قوله وقد باع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مدبرا من نعيم بن النحام انما ذكره فى معرض الاستدلال لما ذكره قبله وانما باع مدبره لانه انفق جميع ذات يده فى المدبر لانه تعرض للهلكة فنقض صلى الله تعالى عليه وسلم فعله وانما لم ينقض على الذى قال له لا خلابة لانه لم يفوت على نفسه جميع ماله ونعيم مصغرا هو النحام لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال سمعت نحمة نعيم اى سعلته فى الجنة ولفظ الا ابن زائد وقال ابو عمر نعيم بن عبدالله النحام القرشى العدوى وانما سمى النحام لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال دخلت الجنة فسمعت نحمة من نعيم فيها والنحمة السعلة وقيل النحنحة الممدود آخرها فسمى بذلك النحام كان قديم الاسلام يقال انه اسلم بعد عشرة انفس قبل اسلام عمر رضى الله عنه وكان يكتم اسلامه وكانت هجرته عام خيبر وقيل بل هاجر فى ايام الحديبية وقيل اقام بمكة حتى كان قبل الفتح قتل باجنادين شهيدا سنة ثلاث عشرة فى آخر خلافة ابى بكر رضى الله عنه وقيل قتل يوم اليرموك فى رجب سنة خمس عشرة ﴿ص﴾ حدثنا ابن نمير حدثنا محمد بن بشر حدثنا اسماعيل حدثنا سلمة بن كهيل عن عطاء عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه قال بلغ النبى صلى الله عليه وسلم ان رجلا من اصحابه اعتق غلاما عن دبر لم يكن له مال غيره فباعه بثمانمائة درهم ثم ارسل بثمنه اليه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن نمير هو محمد بن عبدالله بن نمير مصغر نمر الحيوان المشهور

ومحمد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة واسماعيل هو ابن ابي خالد وسلمة بن كهيل مصغر كهل وعطاء هو ابن ابي رباح بفتح الراء وتخفيف الباء الموحدة وجابر هو ابن عبدالله وكذا وقع في بعض النسخ والحديث مضى في البيوع واخرجه ابوداود في العتق عن احمد بن حنبل واخرجه النسائي فيه عن ابي داود الحراني وغيره واخرجه ابن ماجة عن شيخ البخاري وغيره **قوله** عن دبر يعني علق عتقه بعد موته ووقع هنا للكشميهني عن دين بفتح الدال وسكون الياء آخر الحروف وبالنون قيل هو تصحيف والمشهور هو الاول والرجل المذكور هو ابومذكور واسم الغلام يعقوب والمشتري نعيم النحام **ص**

باب من لم يكترث بطعن من لا يعلم في الامراء حديثا **ش** اى هذا باب في ذكر من لم يكترث اى لم يبال ولم يلتفت واصله من الكرث بفتح الكاف وسكون الراء وبالثاء المثلثة يقال ما اكترثت اى ما باليت ولا يستعمل الا في النفي واستعماله في الاثبات شاذ وقال المهلب معنى هذه الترجمة ان الطاعن اذا لم يعلم حال المطعون عليه فرماه بما ليس فيه لا يعبأ بذلك الطعن ولا يعمل به **قوله** بطعن من لا يعلم اشارة الى ان من طعن فعلم انه يعمل به فلو طعن بامر محتمل كان ذلك راجعا الى رأى الامام **ص** حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عبدالعزيز بن مسلم حدثنا عبدالله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعثا وامر عليهم اسامة بن زيد فطعن في امارته وقال ان تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبله وايم الله ان كان لخليقا للامرة وان كان لمن احب الناس الي وان هذا لمن احب الناس الي بعده **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في آخر المغازي في باب بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اسامة بن زيد في مرضه الذي توفي فيه ومضى الكلام فيه **قوله** بعثا اى جيشا **قوله** وامر بتشديد الميم اى جعله اميرا على الجيش **قوله** فطعن على صيغة المجهول **قوله** في امارته بكسر الهمزة **قوله** ان تطعنوا في امارته اى في امارة اسامة فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه اى ابي اسامة وهو زيد **قوله** من قبله وذلك انهم طعنوا في امارة زيد من قبل طعن اسامة وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعث اسامة الى الحرقات من جهينة وبعثه اميرا في غزوة موته فاستشهد هناك وقال الكرماني قالت النحاة الشرط سبب للجزاء مقدم عليه وههنا ليس كذلك ثم اجاب بانه يؤول مثله بالاخبار عندهم اى ان طعنتم فيه فاخبركم بانكم طعنتم من قبل في ابيه ويلازمه عند البيانيين اى ان طعنتم فيه تأثمتم بذلك لانه لم يكن حقا والغرض انه كان خليقا بالامارة اشار اليه بقوله وايم الله الى آخره ولفظ ايم الله من الفاظ القسم كقولك لعمر الله وفيها لغات كثيرة تفتح همزتها وتكسر وهمزتها همزة وصل وقد تقطع واهل الكوفة من النحاة يزعمون انها جمع يمين وغيرهم يقول هو اسم موضوع للقسم **قوله** ان كان لفظة ان مخففة من المثقلة اصله انه كان اى ان زيد بن اسامة كان لخليقا اى لائقا للامرة ومستحقا لها وفي رواية الكشميهني للامارة **قوله** وان كان اى وانه كان لمن احب الناس الي بتشديد الياء **قوله** وان هذا اى وان زيدا هذا واشار اليه لمن احب الناس الي بعده اى بعد اسامة فان قلت قد طعن على اسامة وابيه ما ليس فيهما ولم يعزل الشارع واحدا منهما بل بين فضلهما ولم يعتبر عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه بهذا القول في سعد وعزله حين قذفه اهل الكوفة بما هو برئ منه قلت عمر رضي الله تعالى عنه لم يعلم من مغيب امر سعد ما علمه الشارع من امر زيد واسامة وانما قال عمر لسعد حين ذكر ان صلاته تشبه صلاة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك الظن بك ولم يقطع على

ذلك كما قطع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى امر زيد انه خليق للامارة وقيل الطاعنون فيهما من استصغار سنهما على من قدما عليه من مشيخة الصحابة وقيل هم المنافقون الذى كانون يطعنون على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويقبحون آراءه ﴿ ص ﴾ باب ☼ الالد الخصم وهو الدائم الخصومة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر الالد بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال الخصم بفتح الخاء المعجمة وكسر الصاد المهملة وفسره البخارى بقوله وهو الدائم الخصومة اراد ان خصومته لاتنقطع ﴿ ص ﴾ لداعوجا ﴿ ش ﴾ اشار به الى قوله (لتنذر به قوما لدا) واللد بضم اللام جمع الدو العوج بضم العين جمع اعوج وفسره به وفى رواية الكشميهنى الداعوج وفى تفسير عبد بن حميد من طريق معمر عن قتادة فى قوله (قوما لدا) قال جدلا بالباطل ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج سمعت بن ابى مليكة يحدث عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ابغض الرجال الى الله الالد الخصم ﴿ ش ﴾ الترجمة والحديث واحد ويحيى هو القطان وابن جريج هو عبد الملك ابن عبد العزيز بن جريج وابن ابى مليكة هو عبد الله واسم ابى مليكة بضم الميم زهير والحديث مضى فى المظالم عن ابى عاصم وفى التفسير عن قبيصة عن سفيان الثورى ومضى الكلام فيه قال الكرمانى الابغض هو الكافر ثم قال معناه ابغض الكفار الكافر المعاند وابغض الرجال المخاصمين الالد الخصم قيل المعنى الثانى هو الاصوب واعم من ان يكون كافرا اومسلما ﴿ ص ﴾ باب ☼ اذا قضى الحاكم بجور اوخلاف اهل العلم فهورد ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه اذا قضى الحاكم بجور اى بظلم اوقضى بحكم هو يخالف اهل العلم قوله فهو رد جواب اذا اى مردود يعنى ينقض وهذا لاخلاف فيه بين اهل العلم فان كان على وجه الاجتهاد والتأويل كما صنع خالد بن الوليد رضى الله تعالى عنه على ما يأتى الآن فان الاثم فيه ساقط والضمان لازم فى ذلك عند عامة اهل العلم الا انهم اختلفوا فيه فقالت طائفة اذا اخطأ الحاكم فى حكمه فى قتل اوجراح فدية ذلك فى بيت المال وكذا عند الثورى وابى حنيفة واحمد واسحق وعند الاوزاعى وابى يوسف ومحمد والشافعى على عاقلة الامام ﴿ ص ﴾ حدثنا محمود حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر بعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خالدا (ح) وحدثنى نعيم بن حماد اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهرى عن سالم عن ابيه قال بعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خالد بن الوليد رضى الله تعالى عنه الى بنى جذيمة فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فقالوا صبأنا صبأنا فجعل خالد يقتل ويأسر ودفع الى كل رجل منا اسيره فامر كل رجل منا ان يقتل اسيره فقلت والله لااقتل اسيرى ولايقتل رجل من اصحابى اسيره فذكرنا ذلك للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اللهم انى ابرأ اليك مما صنع خالد بن الوليد مرتين ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم انى ابرأ اليك مما صنع خالد يعنى من قتله الذين قالوا صبأنا قبل ان يستفسرهم عن مرادهم بذلك القول فان فيه اشارة الى تصويب فعل ابن عمر ومن تبعه فى تركهم متابعة خالد على قتل من امرهم بقتلهم من المذكورين وقال الخطابى الحكمة فى تبريه صلى الله تعالى عليه وسلم من فعل خالد مع كونه لم يعاقبه على ذلك لكونه مجتهدا ان يعرف انه لم يأذن له فى ذلك خشية ان يعتقد احد انه كان باذنه ولينزجر غير خالد بعد ذلك عن قتل مثله وقال ابن بطال الاثم وان كان ساقطا عن المجتهد فى الحكم اذا تبين انه

بخلاف جماعة اهل العلم لكن الضمان لازم للمخطئ عندالاكثر مع الاختلاف وقد بيناه الآن ثم انه اخرج هذا الحديث من طريقين (احدهما) عن محمود بن غيلان عن عبدالرزاق بن همام عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهرى عن سالم بن عبدالله عن ابيه عبدالله بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه (والاخر) عن نعيم بضم النون وفتح العين المهملة ابن حماد الرفاء بتشديد الفاء المروزى الاعور ذو التصانيف امتحن فى القرآن وقيد فمات بسامرا سنة تسع وعشرين ومأتين وفى رواية ابى ذر وحدثنى ابو عبدالله نعيم بن حماد وفى رواية غيره قال ابو عبدالله حدثنى وابو عبدالله هذا هو البخارى ونعيم يروى عن عبدالله بن المبارك المروزى عن معمر الى آخره والحديث مضى فى المغازى فى باب بعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خالد بن الوليد الى بنى جذيمة وهى قبيلة من عبدقيس **قوله** صبأنا من صبأ الرجل اذا خرج من دين الى دين **قوله** مما صنع خالد اى فى العجلة بقتلهم وترك التثبت فى امورهم ﴿ ص ﴾ باب ۞ الامام يأتى قوما فيصلح بينهم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه الامام الى آخره وارتفاع الامام بالابتداء وخبره يأتى **قوله** فيصلح وفى رواية الكشميهنى ليصلح بينهم باللام بدل الفاء ويجوز اضافة الباب الى الامام اى هذا باب فى امر الامام حال كونه يأتى قوما لاجل الاصلاح بينهم ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد حدثنا ابو حازم المدنى عن سهل بن سعد الساعدى قال كان قتال بين بنى عمرو فبلغ ذلك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فصلى الظهر ثم اتاهم يصلح بينهم فلما حضرت صلاة العصر فاذن بلال رضى الله تعالى عنه واقام وامر ابابكر رضى الله تعالى عنه فتقدم وجاء النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وابو بكر فى الصلاة فشق الناس حتى قام خلف ابى بكر فتقدم فى الصف الذى يليه قال وصفح القوم وكان ابو بكر اذا دخل فى الصلاة لم يلتفت حتى يفرغ فلما رأى التصفيح لايمسك عليه التفت فرأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خلفه فاومأ اليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان امضه واومأ بيده هكذا ولبث ابو بكر هنية يحمد الله على قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثم مشى القهقرى فلما رأى صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك تقدم فصلى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالناس فلما قضى صلاته قال يا ابابكر ما منعك اذ اومأت اليك ان لاتكون مضيت قال لم يكن لابن ابى قحافة ان يؤم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقال للقوم اذا نابكم امر فليسبح الرجال وليصفح النساء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو النعمان محمد بن الفضل وحماد بن زيد وكذا فى بعض النسخ وابو حازم بالحاء المهملة والزاى سلمة المدنى والحديث مضى فى الصلاة فى باب من دخل ليؤم الناس **قوله** بين بنى عمرو اى ابن عوف بالفاء وهى قبيلة **قوله** فاذن بلال قيل ليس هذا محل الفاء سواء كان لما للشرط او للظرفية واجيب بان جزاءه محذوف وهو جاء المؤذن والفاء للعطف عليه **قوله** فشق الناس فان قلت جاء عنه صلى الله عليه وسلم انه نهى عن التخطى الحديث قلت الامام مستثنى من ذلك فله ان يتخطى الى موضعه وقال المهلب الشارع ليس كغيره فى امر الصلاة وغيرها فانه ليس لاحد ان يتقدم عليه فيها **قوله** وصفح القوم بتشديد الفاء من التصفيح وهو التصفيق وهو التصويت باليد **قوله** لايمسك عليه بلفظ المجهول ويروى عنه **قوله** امضه من الامضاء وهو الانفاذ **قوله** هكذا اى مشيرا بالمكث فى مكانه **قوله** هنية مصغر الهنة اصلها الهنوة اى زمانا يسيرا **قوله** يحمد الله حال اى يحمد الله على قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المستفاد من الاشارة بالامضاء والمكث فى المكان وفى رواية الكشميهنى فحمد الله بالفاء **قوله** القهقرى نوع من المشى وهو رجوع الى خلف **قوله** يا ابابكر اصله يا ابابكر

(حذفت)

حذفت الالف للتخفيف قوله اداى حين او مأت اليك قوله مضيت اى تقدمت قوله لم يكن لابن ابى
قحافة بضم القاف وفتح الحاء المهملة وبالفاء وهو كنية والد ابى بكر واسمه عثمان التيمى اسلم عام
الفتح وعاش الى خلافة عمر رضى الله تعالى عنه انما قال هكذا ولم يقل لى او لابى بكر تحقيرا لنفسه
واستصغارا لمرتبته عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله اذا نابكم بالنون اى اذا اصابكم
امر ويروى اذارابكم اى سنح لكم حاجة فليسبح الرجال اى ليقولوا سبحان الله قوله وليصفح النساء
من التصفيح وقدم تفسيره وهو ان تضرب بيدها على ظهر يدها الاخرى ﴿ص﴾ باب ۞ ما يستحب
للكاتب ان يكون امينا عاقلا ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان ما يستحب لكاتب الحكم ان يكون امينا فى
كتابته بعيدا من الطمع ولا يأخذ اكثر من اجرة المثل فى موضع يجوز له الاخذ ولا يأخذ مثل ما يأخذ
غالب شهود مصر قوله عاقلا يعنى لا يكون مغفلا مثل بعض قضاة مصر لان المغفل يخدع ويضيع
حقوق الناس ولاسيما اذا كان لا يخرج من كلام بعض خواصه من اكالين اموال الناس المفسدين
وعن الشافعى رضى الله تعالى عنه ينبغى لكاتب القاضى ان يكون عاقلا لئلا يخدع ويحرص
على ان يكون فقيها لئلا يؤتى من جهالة ويكون بعيدا ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن عبيد الله
ابو ثابت حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد بن السباق عن زيد بن ثابت رضى الله
تعالى عنه قال بعث الى ابو بكر رضى الله تعالى عنه لمقتل اهل اليمامة وعنده عمر رضى الله تعالى عنه
فقال ابو بكر ان عمر اتانى فقال ان القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن وانى اخشى ان يستحر القتل
بقراء القرآن فى المواطن كلها فيذهب قرآن كثير وانى ارى ان تأمر بجمع القرآن قلت كيف افعل
شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال عمر هو والله خير فلم يزل عمر يراجعنى فى ذلك
حتى شرح الله صدرى للذى شرح له صدر عمر ورأيت فى ذلك الذى رأى عمر قال زيد قال ابو بكر
وانك رجل شاب عاقل لا نتهمك قد كنت تكتب الوحى لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتتبع
القرآن فاجمعه قال زيد فوالله لو كلفنى نقل جبل من الجبال ما كان باثقل على مما كلفنى من جمع القرآن
قلت كيف تفعلان شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابو بكر هو والله خير فلم يزل
يحث مراجعتى حتى شرح الله صدرى للذى شرح الله له صدر ابى بكر وعمر ورأيت فى ذلك الذى
رأيا فتتبعت القرآن اجمعه من العسب والرقاع واللخاف وصدور الرجال فوجدت آخر سورة
التوبة (لقد جاءكم رسول من انفسكم) الى آخرها مع خزيمة او ابى خزيمة فالحقتها فى سورتها وكانت
الصحف عند ابى بكر حياته حتى توفاه الله عز وجل ثم عند عمر حياته حتى توفاه الله تعالى ثم عند حفصة
بنت عمر رضى الله تعالى عنهما قال محمد بن عبيد الله اللخاف يعنى الخزف ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله وانك رجل شاب عاقل لا نتهمك ومحمد بن عبيد الله بتصغير العبد ابو ثابت مولى عثمان
رضى الله تعالى عنه وابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وابن شهاب هو محمد بن
مسلم الزهرى وعبيد مصغر عبد ابن السباق بالسين المهملة وتشديد الباء الموحدة الثقفى والحديث
مضى فى تفسير سورة براءة وفى فضائل القرآن ومضى الكلام فيه قوله اليمامة بفتح الياء آخر الحروف
وتخفيف الميم الاولى جارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة ايام وبلاد الجو منسوبة
اليها وهى من اليمن وفيها قتل مسيلمة الكذاب وقتل من القراء سبعون او سبعمأة قوله استحر اى اشتد
وكثر قوله خير يحتمل ان يكون افعل التفضيل وان لا يكون قيل كيف يكون فعلهم خيرا مما كان فى

زمن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واجيب يعني هو خير في زمانهم وكذا الترك كان خيرا في زمن عدم تمام النزول واحتمال النسخ فلو جمعت بين الدفتين وسارت به الركبان الى البلدان ثم نسخ لأدى ذلك الى اختلاف عظيم قوله من العسب بضم العين وسكون السين المهملتين جمع عسيب وهو جريد النخل اذا نزع منه الخوص قوله والرقاع جمع رقعة قوله واللخاف بالخاء المعجمة جمع اللخفة وهو الحجر الابيض وقيل الخزف قوله مع خزيمة بن ثابت الانصاري قوله او ابي خزيمة شك من الراوي وابو خزيمة ابن اوس بن زيد بن اصرم شهد بدرا وما بعدها من المشاهد وتوفي في خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه قيل قدم في باب جمع القرآن ان الآية التي مع خزيمة (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) من سورة الاحزاب اجيب بان آية التوبة كانت عند النقل من العسب الى الصحف وآية الاحزاب عند النقل من الصحيفة الى المصحف قيل كيف الحقهما بالقرآن وشرطه التواتر قيل له معناه لم اجدها مكتوبة عند غيره قيل لما كان متواترا فما هذا التتبع اجيب للاستظهار لاسيما وقد كتبت بين يدي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وليعلم هل فيها قراءة اخرى ام لا قيل ما وجه ما اشتهر ان عثمان هو جامع القرآن اجيب بان الصحف كانت مشتملة على جميع احرفه ووجوهه التي نزل بها فجرد عثمان اللغة القرشية منها او كانت صحفا فجعلها مصحفا واحدا جمع الناس عليها واما الجامع الحقيقي سورا وآيات فهو رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالوحي قوله قال محمد بن عبيد الله هو شيخ البخاري فانه فسر اللخاف بالخزف ﴿ ص ﴾ باب ❊ كتاب الحاكم الى عماله والقاضي الى امنائه ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان كتاب الحاكم الى عماله بضم العين وتشديد الميم جمع عامل وهو الذي يوليه الحاكم على بلد لجمع خراجها او زكاتها او الصلاة باهلها او التأمير على جهاد عدوها وكتاب القاضي الى امنائه جمع امين وهو الذي يوليه القاضي في ضبط اموال الناس نحو الجباة والشهود الذين يكتبون معهم ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي ليلى (ح) حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن ابي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن ابي حثمة انه اخبره هو ورجال من كبراء قومه ان عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا الى خيبر من جهد اصابهم فاخبر محيصة ان عبد الله قتل وطرح في فقير او عين فاتى يهود فقال انتم والله قتلتموه قالوا ما قتلناه والله ثم اقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم فاقبل هو واخوه حويصة وهو اكبر منه وعبد الرحمن بن سهل فذهب ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لمحيصة كبر كبر يريد السن فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اما ان يدوا صاحبكم واما ان يؤذنوا بحرب فكتب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليهم به فكتب ما قتلناه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن اتحلفون وتستحقون دم صاحبكم قالوا لا قال افتحلف لكم يهود قالوا ليسوا بمسلمين فوداه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من عنده مائة ناقة حتى ادخلت الدار قال سهل فركضتني منها ناقة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الى اهل خيبر به اي بالخبر الذي نقل اليه واخرجه من طريقين (احدهما) عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابي ليلى بفتح اللامين مقصورا ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل بن ابي حثمة وقيل ابو ليلى هو عبد الله بن سهل بن عبد الرحمن بن سهل قال الكرماني وقيل لم يرو عنه الا مالك فقط فهو نقض على قاعدة البخاري حيث قالوا شرطه ان يكون لراويه

راويان (والطريق الآخر) عن اسماعيل بن ابى اويس عن مالك الى آخره والحديث مضى فى القسامة قوله من كبراء قومه اى عظمائهم قوله ان عبدالله بن سهل اى ابن زيد بن كعب الحارثى محيصة بضم الميم وفتح الحاء المهملة واما الياء آخر الحروف فمشددة مكسورة او مخففة ساكنة و باهمال الصاد ابن مسعود بن كعب الحارثى قوله من جهد بالفتح الفقر والاشتداد ونكاية العيش قوله وطرح فى فقير بالفاء المفتوحة والقاف المكسورة والياء آخر الحروف الساكنة والراء وهو فم القناة والحفيرة التى يغرس فيها الفسيلة قوله واخوه حويصة بالمهملتين على وزن محيصة فى الوجهين قوله وهو اى حويصة قوله كبر اى قدم الاسن فى الكلام قوله اما ان يدوا اى اما ان يعطى اليهود الدية من ودى اذا اعطى الدية ومضارعه يدى اصله يودى حذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة فصار على وزن يعل قوله فكتب ماقتلناه فى رواية الكشميهنى فكتبوا وهذا اوجه قال الكرمانى فكتب اى كتب الحى المسمى باليهود وفيه تكلف وقال بعضهم واقرب منه ان يراد الكاتب عنهم لان الذى يباشر الكتابة انما هو واحد قلت هذا ايضا فيه تكلف والاقرب والاصوب كتبوا بصيغة الجمع والاولى ان يكون كتب على صيغة المجهول ولفظ ماقتلناه مرفوع به محلا اى كتب هذا اللفظ قوله أتحلفون قال الكرمانى كيف عرضت اليمين على الثلاثة وانما هى للوارث خاصة وهو اخوه قلت كان معلوما عندهم ان اليمين يختص به فاطلق الخطاب لهم لانه كان لايعمل شيئا الا بمشورتهما اذ هو كان كالولد لهما قوله فوداه اى فاعطى ديته رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما اعطاه من عنده قطعا للنزاع وجبرا لخاطرهم والا فاستحقاقهم لم يثبت ﴿ ص

* باب * هل يجوز للحاكم ان يبعث رجلا وحده للنظر فى الامور ش ﴾ اى هذا باب يذكر فيه هل يجوز للحاكم ان يبعث رجلا حال كونه وحده للنظر فى الامور اى فى امور المسلمين وفى رواية المستملى والكشميهنى ان يبعث رجلا وحده ينظر فى الامور وجواب الاستفهام محذوف لم يذكره اكتفاء بما يوضح ذلك فى حديث الباب وفيه خلاف فعند محمد بن الحسن لايجوز للقاضى ان يقول اقر عندى فلان بكذا لايقضى به عليه من قتل او مال او عتق او طلاق حتى يشهد معه على ذلك غيره واجاب عن حديث الباب انه خاص بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال وينبغى ان يكون فى مجلس القاضى ابدا عدلان يسمعان من يقر و يشهدان على ذلك فينفذ الحكم بشهادتهما وقال ابو حنيفة وابو يوسف اذا اقر رجل عند القاضى باى شئ كان وسعه ان يحكم به وقال ابن القاسم على مذهب مالك ان كان القاضى عدلا وحكم به ينفذ و به قال الشافعى وقال ابن القاسم وان لم يكن عدلا لم يقبل قوله وقال المهلب فى هذا الحديث حجة لمالك فى جواز انفاذ الحاكم رجلا واحدا يثق به يكشف له عن حال الشهود فى السر كما يجوز قبول الفرد فيما طريقه الخبر لا الشهادة وقال وقد استدل به قوم فى جواز تنفيذ الحكم دون اعذار الى المحكوم عليه قال وهذا ليس بشئ لان الاعذار يشترط فيما كان الحكم فيه بالبينة لا ما كان بالاقرار كما فى هذه القصة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فان اعترفت ﴿ ص حدثنا آدم حدثنا ابن ابى ذئب حدثنا الزهرى عن عبيدالله ابن عبدالله عن ابى هريرة وزيد بن خالد الجهنى قالا جاء اعرابى فقال يارسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق فاقض بيننا بكتاب الله فقال الاعرابى ان ابنى كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فقالوا لى على ابنك الرجم ففديت ابنى منه بمائة من الغنم ووليدة ثم سألت

اهل العلم فقالوا انما على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لاقضين بينكما بكتاب الله اما الوليدة والغنم فرد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس لرجل فاغد على امرأة هذا فارجمها فغدا عليها انيس فرجمها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاغد يا انيس على امرأة هذا وشيخ البخارى آدم بن اياس واسمه عبدالرحمن اصله من خراسان سكن عسقلان وهو من افراده وابن ابى ذئب محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة ابن الحارث بن ابى ذئب بكسر الذال المعجمة واسمه هشام والزهرى محمد بن مسلم وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة والحديث مضى مكررا فى الشروط عن قتيبة وفى الوكالة عن ابى الوليد وفى الصلح عن آدم وفى النذور عن اسماعيل وفى المحاربين عن عبدالله بن يوسف وعن عاصم بن على وعن مالك بن اسماعيل وغير ذلك ومضى الكلام فيه **قوله** كان عسيفا اى اجيرا **قوله** لاقضين بينكما بكتاب الله اى بحكم الله وليس هو فى كتاب الله صريحا **قوله** وليدة هى الجارية **قوله** فرد اى مردود يجب الرد عليك **قوله** يا انيس مصغر انس ابن الضحاك الاسلمى على الاصح والمرأة كانت اسلمية **قوله** فارجمها يعنى ان اعترفت فارجمها صرح به فى سائر الروايات ﴿ ص ﴾ باب * ترجمة الحكام وهل يجوز ترجمان واحد ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ترجمة الحكام جمع حاكم وفى رواية الكشميهنى ترجمة الحاكم بالافراد الترجمة تفسير الكلام بلسان غير لسانه يقال ترجم كلامه اذا فسره بلسان آخر ومنه الترجمان والجمع التراجم قال الجوهرى ولك ان تضم التاء لضم الجيم فتقول ترجمان **قوله** وهل يجوز ترجمان واحد انما ذكره بالاستفهام لاجل الخلاف الذى فيه فعند ابى حنيفة واحمد يكتفى بواحد واختاره البخارى وابن المنذر وآخرون وقال الشافعى واحمد فى الاصح اذا لم يعرف الحاكم لسان الخصم لايقبل فيه الاعدلان كالشهادة وقال اشهب وابن نافع عن مالك وابن حبيب عن مطرف وابن الماجشون اذا اختصم الى القاضى من لايتكلم بالعربية ولايفقه كلامه فليترجم له عنهم ثقة مسلم مأمون واثنان احب الى والمرأة تجزى ولايقبل ترجمة كافر وشرط المرأة عند من يراه ان تكون عدلة ولايترجم من لايجوز شهادته ﴿ ص ﴾ وقال خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد بن ثابت ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امره ان يتعلم كتاب اليهود حتى كتبت للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم كتبه واقرأته كتبهم اذا كتبوا اليه ﴿ ش ﴾ هذا التعليق من الاحاديث التى لم يخرجها البخارى الا معلقة وقد وصله مطولا فى كتاب التاريخ عن اسماعيل بن ابى اويس حدثنى عبدالرحمن بن ابى الزناد عن ابيه عن خارجة ابن زيد عن زيد بن ثابت الحديث **قوله** كتاب اليهود اى كتابتهم يعنى خطهم وفى رواية الكشميهنى كتاب اليهودى بياء النسبة **قوله** حتى كتبت بلفظ المتكلم **قوله** كتبه يعنى اليهم **قوله** واقرأته كتبهم يعنى الذى يكتبونها اليه ﴿ ص ﴾ وقال عمر وعنده على وعبدالرحمن وعثمان رضى الله تعالى عنهم ماذا تقول هذه قال عبدالرحمن بن حاطب فقلت تخبرك بصاحبهما الذى صنع بهما ﴿ ش ﴾ اى قال عمر بن الخطاب والحال ان عنده على بن ابى طالب وعبدالرحمن بن عوف وعثمان بن عفان رضى الله تعالى عنهم **قوله** ماذا تقول هذه مقول عمر رضى الله تعالى عنه واشار بقوله هذه الى امرأة كانت حاضرة عندهم فترجم

(عبدالرحمن)

عبدالرحمن بن حاطب بن ابى بلتعة مترجما عنها لعمر رضى الله تعالى عنه باخبارها عن فعل صاحبهما وهى كانت نوبية بضم النون وسكون الواو وكسر الباء الموحدة وتشديد الياء آخر الحروف اعجمية من جملة عتقاء حاطب وقد زنت وحملت فاقرت ان ذلك من عبد اسمه برغوس بالراء والغين المعجمة وبالسين المهملة بدرهمين وهذا التعليق وصله عبدالرزاق وسعد بن منصور من طرق عن يحيى بن عبدالرحمن حاطب عن ابيه نحوه ﴿ ص وقال ابو جمرة كنت اترجم بين ابن عباس وبين الناس ش ﴾ ابو جمرة بالجيم والراء واسمه نصربن عمران الضبعى البصرى واخرجه النسائى بزيادة بعد قوله وبين الناس واتته امرأة فسألته عن نبيذ الجر فنهى عنه الحديث ﴿ ص وقال بعض الناس لابد للحاكم من مترجين ش ﴾ قال الكرمانى قال مغلطاى المصرى كأنه يريد ببعض الناس الشافعى وهو رد لقول من قال ان البخارى اذا قال بعض الناس اراد به ابا حنيفة ثم قال الكرمانى اقول غرضهم بذلك غالب الامر او فى موضع تشنيع عليه وقبح الحال او اراد به ههنا ايضا بعض الحنفية لان محمد بن الحسن قال بانه لابد من اثنين غاية ما فى الباب ان الشافعى ايضا قائل به لكن لم يكن مقصودا بالذات انتهى وقال بعضهم المراد ببعض الناس محمد بن الحسن فانه الذى اشترط انه لابد فى الترجمة من اثنين ونزلها منزلة الشهادة ووافقه الشافعى فتعلق بذلك مغلطاى فقال فيه ماذكره البخارى قلت سبحان الله ماهذا التعصب الباطل حتى يوقعوا به انفسهم فى المحذور فاآله الكرمانى الذى طرح جلباب الحياء ويقول او فى موضع تشنيع عليه وقبح الحال وما التشنيع وقبح الحال الا على من يتكلم فى الائمة الكبار الذين سبقوهم بالاسلام وقوة الدين وكثرة العلم وشدة الورع والقرب من زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومع هذا فالكرمانى ماجزم بان مراد البخارى ببعض الناس ابوحنيفة ومحمد بن الحسن لانه ردد فى كلامه والعجب من بعضهم الذى جزم بان المراد به محمد بن الحسن فهرو بهم عن المراد به الشافعى مثل ماذكره الشيخ علاء الدين مغلطاى لماذا والحال ان المراد به لوكان الشافعى لما يلزم به النقص للشافعى ولاينقص من جلالة قدره شئ على ان البخارى لايراع الشافعى قط والدليل عليه انه ماروى عنه قط فى جامعه الصحيح ولو كان يعترف به لروى عنه كما روى عن الامام مالك جملة مستكثرة وكذلك روى عن احمد بن حنبل فى آخر المغازى فى مسند بريدة انه غزا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ست عشرة غزوة وقال فى كتاب الصدقات حدثنا محمد بن عبدالله الانصارى حدثنا ابى حدثنا ثمامة الحديث ثم قال عقيبه وزادنى احمد بن حنبل عن محمد بن عبدالله الانصارى وقال فى كتاب النكاح قال انا احمد بن حنبل ﴿ ص حدثنا ابواليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى عبيدالله بن عبدالله ان عبدالله بن عباس اخبره ان اباسفيان بن حرب اخبره ان هرقل ارسل اليه فى ركب من قريش ثم قال لترجمانه قل لهم انى سائل هذا فان كذبنى فكذبوه فذكر الحديث فقال للترجمان قل له ان كان ماتقول حقا فسيملك موضع قدمى هاتين ش ﴾ قال الكرمانى ذكر ترجمة الحاكم ولاحكم فيها ونصب الادلة فى غير ماترجم عليه قلت غرض البخارى ذكر لفظ الترجمة ليس الاوليس مراده الحكم بالترجمة ورجال الحديث قد تكرر ذكرهم وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث مضى فى اول الكتاب مطولا وابو سفيان اسمه صخر بن حرب ﴿ ص ؏ باب ٭ محاسبة الامام عماله ش ﴾ اى هذا باب

في بيان محاسبة الامام عماله بضم العين جمع عامل ﴿ص﴾ حدثنا محمد اخبرنا عبدة حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه عن ابي حميد الساعدي رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استعمل ابن الاتبية على صدقات بني سليم فلما جاء الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وحاسبه قال هذا الذي لكم وهذه هدية اهديت لي فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فهلا جلست في بيت ابيك وبيت امك حتى تأتيك هديتك ان كنت صادقا ثم قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فخطب الناس وحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فاني استعمل رجالا منكم على امور مما ولاني الله فيأتي احدكم فيقول هذا لكم وهذه هدية اهديت لي فهلا جلس في بيت ابيه وبيت امه حتى تأتيه هديته ان كان صادقا فوالله لا يأخذ احدكم منها شيئا قال هشام بغير حقه الا جاء الله يحمله يوم القيامة الا فلاعرفن ما جاء الله رجل ببعير له رغاء او ببقرة لها خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رأيت بياض ابطيه الا هل بلغت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن سلام وعبدة هو ابن سليمان والحديث مضى عن قريب في باب هدايا العمال ومضى الكلام فيه مستوفى **قوله** ابن الاتبية بضم الهمزة وسكون التاء المثناة من فوق ويقال ابن اللتبية باللام بدل الهمزة واسمه عبد الله **قوله** فهلا جلس هكذا رواية الكشميهني في الموضعين وفي رواية غيره الا وهما بمعنى **قوله** فلاعرفن بلفظ النهي ويروى فلاعرفن واللام جواب القسم **قوله** ما جاء الله اي بمجيئه ربه وكلمة ما مصدرية او موصوفة اي رجل جاء الله **قوله** رجل ببعير اي يجيء رجل ببعير او هو خبر مبتدأ اي هو رجل **قوله** تيعر بكسر العين المهملة وفتحها من اليعارة وهو صوت الغنم **قوله** الا كلمة تنبيه وحث على ما يجيء بعدها

﴿ص﴾ باب بطانة الامام واهل مشورته ﴿ش﴾ اي هذا باب في بيان بطانة الامام ويجيء تفسير البطانة الآن **قوله** واهل مشورته من عطف الخاص على العام والمشورة بفتح الميم وضم الشين المعجمة وسكون الواو وفتح الراء وهو اسم من شاورت فلانا في كذا وتشاوروا واستشوروا والشورى التشاور وقال الجوهري المشورة الشورى وكذا المشورة بضم الشين تقول منه شاورته في الامر واستشرته بمعنى انتهى قلت قد ينكر سكون الشين فيه وهذا كلام الجوهري يدل على صحته وحاصل معنى شاورته عرضت عليه امري حتى يدلني على الصواب منه ﴿ص﴾ البطانة الدخلاء ﴿ش﴾ البطانة بكسر الباء الموحدة الصاحب الوليجة والدخيل والمطلع على السريرة وفسره البخاري بقوله الدخلاء وهو جمع دخيل وهو الذي يدخل على الرئيس في مكان خلوته ويفضي اليه بسره ويصدقه فيما يخبره مما يخفى عليه من امر رعيته ويعمل بمقتضاه ﴿ص﴾ حدثنا اصبغ اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة الا كانت له بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه فالمعصوم من عصم الله تعالى ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واصبغ هو ابن الفرج المصري وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري ويونس هو ابن يزيد الايلي وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه وابو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك والحديث مضى في القدر عن عبدان واخرجه النسائي في البيعة وفي السير عن يونس بن عبد الاعلى عن عبد الله بن وهب به **قوله** ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة وفي رواية صفوان بن سليم ما بعث الله من نبي ولا بعده

(من)

من خليفة ووقع فى رواية الاوزاعى ومعاوية بن سلام مامن وال وهو اعم **قوله** بالمعروف فى رواية سليمان بالخير **قوله** وتحضه بالحاء المهملة والضاد المعجمة المشددة اى ترغبه فيه وتؤكده عليه فان قلت هذا التقسيم مشكل فى حق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قلت فى بقية الحديث الاشارة الى سلامة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من بطانة الشر بقوله والمعصوم من عصم الله وهو معصوم لاشك فيه ولا يلزم من وجود من يشير على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالشر ان يقبل منه وقيل المراد بالبطانتين فى حق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الملك والشيطان وشيطانه قد اسلم فلا يأمره الا بخير **قوله** والمعصوم من عصم الله اى من عصمه الله وكذا فى بعض الرواية وقال الكرمانى اى لكل نبى وخليفة جلساء صالحة وجلساء طالحة والمعصوم من عصمه الله من الطالحة او لكل منهما نفس امارة بالسوء ونفس لوامة والمعصوم من اعطاه الله نفسا مطمئنة او لكل قوة ملكية وقوة حيوانية والمعصوم من رجح الله له جانب الملكية قال المهلب غرضه اثبات الامور لله تعالى فهو الذى يعصم من نزغات الشياطين والمعصوم من عصمه الله لا من عصم نفسه ﴿ص﴾ وقال سليمان عن يحيي اخبرنى ابن شهاب بهذا ﴿ش﴾ سليمان هو ابن بلال ويحيي هو ابن سعيد الانصارى **قوله** بهذا اى بالحديث المذكور ووصله الاسمعيلى من طريق ايوب بن سليمان بن بلال عن ابى بكر بن ابى اويس عن سليمان بن بلال قال قال يحيي بن سعيد اخبرنى ابن شهاب فذكره ﴿ص﴾ وعن ابن ابى عتيق وموسى عن ابن شهاب مثله ﴿ش﴾ هذا عطف على يحيي بن سعيد وابن ابى عتيق هو محمد بن عبد الرحمن ابن ابى بكر الصديق وموسى هو ابن عقبة ووصله البيهقى من طريق ابى بكر بن ابى اويس عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابى عتيق وموسى بن عقبة به **قوله** مثله اى مثل الحديث المذكور وقال الكرمانى والفرق بينهما اى بين قوله بهذا وبين قوله مثله ان المروى فى الطريق الاول هو الحديث المذكور بعينه وفى الثانى هو مثله وقال بعضهم ولا يظهر بين هذين فرق قلت كيف ينفى الفرق ومثل الشئ غير عينه ﴿ص﴾ وقال شعيب عن الزهرى حدثنى ابو سلمة عن ابى سعيد قوله ﴿ش﴾ شعيب هو ابن ابى حمزة الحمصى يعنى روى شعيب عن محمد بن مسلم الزهرى قال حدثنى ابو سلمة بن عبد الرحمن عن ابى سعيد الخدرى قوله يعنى لم يرفعه بل جعله من كلام ابى سعيد وانتصاب قوله بنزع الخافض اى من قوله قيل هذه الرواية الموقوفه وصلها الذهلى فى الزهريات ﴿ص﴾ وقال الاوزاعى ومعاوية بن سلام حدثنى الزهرى حدثنى ابو سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ الاوزاعى هو عبد الرحمن ابن عمرو ومعاوية ابن سلام بتشديد اللام الدمشقى اشار بهذا الى ان الاوزاعى ومعاوية خالفا من تقدم فجعلا الحديث عن ابى هريرة بدل ابى سعيد وخالفا شعيبا ايضا فان شعيبا وقفه وهما رفعاه فرواية الاوزاعى وصلها احمد من رواية الوليد بن مسلم عنه ورواية معاوية بن سلام وصلها النسائى من رواية معمر بالتشديد ابن يعمر بفتح الياء وسكون العين المهملة حدثنا معاوية بن سلام حدثنا الزهرى حدثنى ابو سلمة ان اباهريرة قال فذكره ﴿ص﴾ وقال ابن ابى حسين وسعيد ابن ابى زياد عن ابى سلمة عن ابى سعيد قوله ﴿ش﴾ ابن ابى حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن ابى حسين النوفلى المكى وسعيد بن زياد الانصارى المدنى من صغار التابعين روى عن جابر وحديثه عنه عند ابى داود والنسائى وماله راو الا سعيد بن ابى هلال وقد قال فيه ابو حاتم الرازى مجهول وماله فى البخارى ذكر الا فى هذا

الموضع ﴿ ص ﴾ وقال عبيدالله بن ابى جعفر حدثنى صفوان عن ابى سلمة عن ابى ايوب قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ عبيدالله بن ابى جعفر اسمه يسار ضد اليمين المصرى من التابعين الصغار وصفوان هو ابن سليم بالضم مولى آل عوف وابو ايوب الانصارى اسمه خالد بن زيد ووصل هذه الطريقة النسائى من طريق الليث عن عبيدالله بن ابى جعفر عن صفوان عن ابى سلمة عن ابى ايوب قال الكرمانى والحديث مرفوع من ثلاثة انفس من الصحابة قلت هم ابو سعيد وابو هريرة وابو ايوب ﴿ ص ﴾ باب كيف يبايع الامام الناس ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فيه كيف يبايع الامام الناس قيل المراد بالكيفية الصيغ القولية لا الفعلية بدليل ما ذكره فيه ست احاديث وهى البيعة على السمع والطاعة وعلى الهجرة وعلى الجهاد وعلى الصبر وعلى عدم الفرار ولو وقع الموت وعلى بيعة النساء وعلى الاسلام وكل ذلك وقع عند البيعة بينهم بالقول ﴿ ص ﴾ حدثنا اسمعيل حدثنى مالك عن يحيى بن سعيد قال اخبرنى عبادة بن الوليد قال اخبرنى ابى عن عبادة بن الصامت قال بايعنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على السمع والطاعة فى المنشط والمكره وان لا ننازع الامر اهله وان نقوم او نقول بالحق حيث ما كنا لا نخاف فى الله لومة لائم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لان فيه كيفية المبايعة واسمعيل هو ابن ابى اويس ويحيى ابن سعيد الانصارى وعبادة بالضم وتخفيف الباء الموحدة ابن الوليد بن عبادة بن الصامت الانصارى وقال الكرمانى لم يتقدم ذكره والحديث اخرجه مسلم فى المغازى عن ابى بكر بن ابى شيبة وغيره قوله بايعنا قيل كان هذا فى بيعة العقبة الثانية وقال ابن اسحق وكانوا فى العقبة الثانية ثلاثة وسبعين رجلا من الاوس والخزرج وامرأتين قوله فى المنشط بفتح الميم مصدر ميمى من النشاط وهو الامر الذى ينشط له ويخف اليه ويؤثر فعله والمكره ايضا مصدر ميمى يعنى بايعنا على المحبوب والمكروه قوله وان لا ننازع الامر اهله اى وفى ان لا نقاتل الامراء والائمة وعلى اهل الاسلام الطاعة والسمع فان عدل فله الاجر وعلى الرعية الشكر وان جار فعليه الوزر وعلى الرعية الصبر والتضرع الى الله فى كشف ذلك قوله او نقول شك من الراوى ﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن على حدثنا خالد بن الحارث حدثنا حميد عن انس رضى الله تعالى عنه قال خرج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى غداة باردة والمهاجرون والانصار يحفرون الخندق فقال اللهم ان الخير خير الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة فاجابوا (نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد ما بقينا ابدا) ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو ابن على الصيرفى البصرى وخالد بن الحارث الهجيمى البصرى وحميد الطويل والحديث مضى باتم منه فى غزوة الخندق قوله فاجابوا اى المهاجرين والانصار ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر رضى الله تعالى عنهما قال كنا اذا بايعنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعت ﴿ ش ﴾ مطابقته ظاهرة والحديث من افراده قوله فيما استطعت هكذا فى رواية المستملى والسرخسى بالافراد وفى رواية غيرهما فيما استطعتم بالجمع قاله النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اشفاقا ورحمة لهم ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثنا عبدالله بن دينار قال شهدت ابن عمر حيث اجتمع الناس على عبدالملك قال كتب انى اقر بالسمع والطاعة لعبدالله عبدالملك امير المؤمنين على سنة الله وسنة رسوله ما استطعت وان بنى قد اقروا بمثل ذلك ﴿ ش ﴾ ويحيى هو القطان وسفيان هو الثورى

والحديث من افراده قوله عبدالملك هوابن مروان بن الحكم الاموى والمراد باجتماع الناس عليه عقدهم له بالخلافة وكان بويع له فى حياة ابيه فلما مات ابوه فى ثالث رمضان فى سنة خمس وستين جددت لعبدالملك البيعة بدمشق ومصر واعمالهما واستقرت يده على ماكانت يدابيه عليه قوله كتب اى ابن عمر انى اقر بالسمع والطاعة الى آخره قوله مااستطعت اى قدر استطاعتى قوله وان بنى قد اقروا بذلك اى بالسمع والطاعة وابناؤه هم عبدالله وابوبكر وابوعبيدة وبلال وعمر امهم صفية بنت ابى عبيد بن مسعود الثقفى وعبدالرحمن امه ام علقمة بنت نافس بن وهب وسالم وعبيدالله وحمزة امهم ام ولد وزيد امه ام ولد ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن مسلمة حدثنا حاتم عن يزيد قال قلت لسلمة على اى شئ بايعتم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الحديبية قال على الموت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وحاتم بالحاء المهملة ابن اسماعيل الكوفى سكن المدينة ويزيد من الزيادة ابن ابى عبيد مولى سلمة بن الاكوع يروى عن مولاه سلمة بن الاكوع وهو القائل له على اى شئ بايعتم قوله على الموت يعنى لانفر وان قتلنا وهذا الحديث مختصر وتمامه فى كتاب الجهاد فى باب البيعة على الحرب ان لايفروا ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن محمد بن اسماء حدثنا جويرية عن مالك عن الزهرى ان حميد بن عبدالرحمن اخبره ان المسور بن مخرمة اخبره ان الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا فقال لهم عبدالرحمن لست بالذى انافسكم على هذا الامر ولكنكم ان شئتم اخترت لكم منكم فجعلوا ذلك الى عبدالرحمن فلما ولوا عبدالرحمن امرهم فمال الناس على عبدالرحمن حتى ماارى احدا من الناس يتبع اولئك الرهط ولايطأ عقبه ومال الناس على عبدالرحمن يشاورونه تلك الليالى حتى اذا كانت الليلة التى اصبحنا منها فبايعنا عثمان قال المسور طرقنى عبدالرحمن بعد هجع من الليل فضرب الباب حتى استيقظت فقال اراك نائما فوالله ما اكتحلت هذه الليلة بكثير نوم انطلق فادع الزبير وسعدا فدعوتهما له فشاورهما ثم دعانى فقال ادع لى عليا فدعوته فناجاه حتى ابهار الليل ثم قام على من عنده وهو على طمع وقد كان عبدالرحمن يخشى من على شيئا ثم قال ادع لى عثمان فدعوته فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى للناس الصبح واجتمع اولئك الرهط عند المنبر فارسل الى من كان حاضرا من المهاجرين والانصار وارسل الى امراء الاجناد وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر رضى الله تعالى عنه فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال امابعد يا على انى قد نظرت فى امر الناس فلم ارهم يعدلون بعثمان فلا تجعلن على نفسك سبيلا فقال ابايعك على سنة الله وسنة رسوله والخليفتين من بعده فبايعه عبدالرحمن وبايعه الناس المهاجرون والانصار وامراء الاجناد والمسلمون ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا آخر الاحاديث الستة التى اخرج كلا منها لكل من البيعة الستة وجويرية مصغر جارية ابن اسماء الضبعى وهو عم عبدالله بن محمد بن اسماء الراوى عنه وحميد بن عبد الرحمن ابن عوف والمسور بكسر الميم ابن مخرمة بفتح الميم بن نوفل بن اخت عبد الرحمن بن عوف يكنى ابا عبدالرحمن سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله ان الرهط الذين ولاهم عمر رضى الله تعالى عنهم عثمان وعلى وطلحة والزبير وعبدالرحمن بن عوف وسعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنهم وقال ان عجل بى امر فالشورى فى هؤلاء الستة الذين توفى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو عنهم راض وقال الطبرى فلم يكن احد من اهل الاسلام يومئذ له منزلتهم من الدين والهجرة السابقة والفضل والعلم بسياسة الامر قوله فقال لهم عبدالرحمن

هو ابن عوف قوله انا فسكم اى انا زعكم فيه اذ ليس لى فى الاستقلال بالخلافة رغبة قوله على هذا الامر هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره عن هذا الامر اى من جهته ولاجله قوله فلما ولوا عبدالرحمن امرهم يعنى امر الاختيار منهم قوله فال الناس على عبدالرحمن من الميل وفى رواية سعيد بن عامر فانثال الناس بنون وثاء مثلثة اى قصدوه كلهم شيئا بعد شئ واصل النثل الصب يقال نثل كنانته اى صب مافيها من السهام قوله ولايطأ عقبه بفتح العين المهملة وبكسر القاف وبالباء الموحدة اى ولا يمشى خلفه وهى كناية عن الاعراض قوله فال الناس على عبدالرحمن كرر هذه اللفظة لبيان سبب الميل وهو قوله يشاورونه تلك الليالى قوله بعد هجع بفتح الهاء وسكون الجيم وبالعين المهملة اى بعد قطعة من الليل يقال لقيته بعد هجع من الليل والهجع والهجعة والهجيع والهجوع بمعنى وقال صاحب العين الهجوع النوم بالليل خاصة يقال هجع يهجع وقوم هجع وهجوع قوله هذه الليلة كذا فى رواية المستملى وفى رواية غيره ما اكتحلت هذه الثلاث ويؤيده رواية سعيد بن عامر والله ماحلمت فيهما غمضا منذ ثلاث قوله بكثير نوم بالثاء المثلثة و بالباء الموحدة وهو مشعر بانه لم يستوعب الليل سهرا بل نام لكن يسيرا منه والاكتحال فى هذا كناية عن دخول النوم جفن العين كما يدخلها الكحل ووقع فى رواية يونس ماذاقت عيناى كثير نوم قوله فشاورهما من المشاورة وفى رواية المستملى فسارهما بالسين المهملة وتشديد الراء فان قلت ليس لطلحة ذكر ههنا قلت لعله كان شاوره قبلها قوله حتى ابهار الليل بالباء الموحدة الساكنة وتشديد الراء اى حتى انتصف الليل و بهرة كل شئ وسطه وقيل معظمه قوله على طمع اى ان يوليه قوله وقد كان عبدالرحمن يخشى من على شيئا اى من المخالفة الموجبة للفتنة قوله وكانوا وافوا تلك الحجة اى قدموا الى مكة فحجوا مع عمرو رافقوه الى المدينة وامراء الاجنادهم معاوية امير الشام وعمير بن سعد امير حمص والمغيرة بن شعبة اميرا لكوفة وابو موسى الاشعرى امير البصرة وعمرو بن العاص امير مصر قوله تشهد عبدالرحمن وفى رواية ابراهيم بن طهمان جاس عبدالرحمن على المنبر وفى رواية سعيد بن عامر فلما صلى صهيب بالناس صلاة الصبح جاء عبد الرحمن يتخطى حتى صعد المنبر قوله فلا تجعلن على نفسك سبيلا اى من الخلافة اذا لم يوافق الجماعة وهذا ظاهران عبدالرحمن لم يتردد عند البيعة فى عثمان فان قلت فى رواية عمرو بن ميمون التصريح بانه بدا بعلى فاخذ بيده فقال لك قرابة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والقدم فى الاسلام ماقد علمت والله عليك ان امرتك لتعدلن وان امرت عثمان لتسمعن ولتطيعن ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما اخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمان فبايعه وبايع له على رضى الله تعالى عنه قلت طريق الجمع بينهما ان عمرو بن ميمون حفظ مالم يحفظه الآخر ويحتمل ان يكون الآخر حفظه ولكن طوى ذكره بعض الرواة قوله فبايعه عبدالرحمن فيه حذف تقديره قال نعم بعد ان قال له ابايعك على سنة الله الى آخره قوله والمسلمون من عطف العام على الخاص وفيه فائدة جليلة ذكرها ابن المنير وهى ان الوكيل المفوض له ان يوكل وان لم ينص له على ذلك لان الخمسة اسندوا الامر لعبدالرحمن وافردوه به فاستقل مع ان عمر رضى الله تعالى عنه لم ينص لهم على الانفراد ﴿ ص ﴾ باب ﴿ من بايع مرتين ش ﴾

اى هذا باب فى ذكر من بايع مرتين يعنى حالة واحدة للتأكيد ﴿ص﴾ حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة قال بايعنا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تحت الشجرة فقال لى يا سلمة الاتبايع قلت يا رسول الله قد بايعت فى الاول قال وفى الثانى ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عاصم الضحاك ابن مخلد المشهور بالنبيل والبخارى يروى عنه كثيرا بالواسطة ويزيد بن ابى عبيد مولى سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى عنه والحديث اخرجه فى الجهاد عن مكى بن ابراهيم وهذا هو الحادى والعشرون من ثلاثيات البخارى قوله تحت الشجرة وهى التى فى الحديبية وهى التى نزل فيها (لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة) وهذه تسمى بيعة الرضوان قوله فى الاول اى فى الزمان الاول وفى رواية الكشميهنى فى الاولى بالتأنيث اى الساعة الاولى او فى الطائفة الاولى قوله وفى الثانى اى تبايع ايضا فى الثانى اى فى الوقت الثانى وقال المهلب اراد ان يؤكد بيعة سلمة لعلمه بشجاعته وغنائه فى الاسلام وشهرته بالثبات فلذلك امره بتكرير المبايعة ليكون له فى ذلك فضيلة ﴿ص﴾ * باب * بيعة الاعراب ﴿ش﴾ اى هذا باب فى ذكر بيعة الاعراب على الاسلام والجهاد والاعراب ساكنوا البادية من العرب الذين لايقيمون فى الامصار ولايدخلونها الالحاجة والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسواء اقام بالبادية او المدن والنسبة اليهما اعرابى وعربى ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على الاسلام فاصابه وعك فقال اقلنى بيعتى فابى ثم جاءه فقال اقلنى بيعتى فابى فخرج فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة كالكير تنفى خبثها وتنصع طيبها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى فى اواخر الحج فى باب المدينة تنفى الخبث وايضا يأتى فى الاعتصام عن اسمعيل واخرجه مسلم فى المناسك عن يحيى بن يحيى واخرجه الترمذى فى المناقب عن قتيبة بن سعيد واخرجه النسائى فى البيعة وفى السير عن قتيبة به قوله وعك بفتح الواو وسكون العين المهملة وقد يفتح بعدها كاف وهو الحمى وقيل المها وقيل ارعادها قوله اقلنى بيعتى تقدم فى فضل المدينة من رواية الثورى عن ابن المنكدر انه اعاد ذلك ثلاث مرات قوله فابى اى فامتنع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن اقالته لان البيعة كانت فرضا على جميع المسلمين اعرابا كانوا او غيرهم واباؤه صلى الله تعالى عليه وسلم بعد طلب الاقالة لانه لايعين على معصية قوله فخرج اى الاعرابى من المدينة قوله كالكير بكسر الكاف وهو ماينفخ الحداد فيه قوله تنفى خبثها بالفتحات وبالضم والسكون وهو الردى والغش اى تنفى من لاخير فيه قوله وتنصع بضم التاء المثناة من فوق وسكون النون من انصع اذا اظهر مافى نفسه وطيبها بكسر الطاء مفعوله اى تظهر طيبها وتخلصه ويروى وينصع بفتح الياء آخر الحروف وسكون النون اى يظهر طيبها وهو مرفوع على انه فاعل ينصع ويروى وتبضع بضم التاء المثناة من فوق وسكون الباء الموحدة وكسر الضاد المعجمة كذا ذكره الزمخشرى وقال هو من ابضعته بضاعة اذا دفعتها اليه يعنى ان المدينة تعطى طيبها ساكنها وقد روى بالضاد والخاء المعجمتين وبالحاء المهملة من النضخ والنضح وهو رش الماء ﴿ص﴾ * باب * بيعة الصغير ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان حكم بيعة الصغير ولم يذكر الحكم فيه على عادته غالبا اما اكتفاء بما بين فى حديث الباب واما المحل

الخلاف فيه فقال جماعة من العلماء البيعة لاتلزم الا من تلزمه عقود الاسلام كانها من البالغين وقال بعض العلماء انها تلزم الاصاغر بمبايعة آبائهم وقد بايع عبدالله بن الزبير رضى الله تعالى عنهما ومات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا عبدالله ابن يزيد حدثنا سعيد هو ابن ابى ايوب قال حدثنى ابو عقيل زهرة بن معبد عن جده عبدالله بن هشام وكان قد ادرك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وذهبت به امه زينب ابنة حميد الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله بايعه فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هو صغير فمسح رأسه ودعا له وكان يضحى بالشاة الواحدة عن جميع اهله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه اوضح الابهام الذى فيها حيث قال صلى الله تعالى عليه وسلم وهو صغير يعنى لاتلزمه البيعة لانه صغير الا انه مسح رأسه ودعا له فببركة دعائه عاش زمانا كثيرا بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى بن عبدالله هو ابن المدينى وعبدالله بتكبير العبد ابن يزيد ابو عبدالرحمن مولى آل عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه اصله من ناحية البصرة وسكن مكة روى عنه البخارى فى غير موضع وروى هنا عن على بن عبدالله عنه وعن محمد غير منسوب عنه فى البيوع وسعيد بن ابى ايوب الخزاعى المصرى واسم ابى يعقوب مقلاص وانما قال هو ابن ابى يعقوب اشعارا بان ذكر نسبه منه لامن شيخه وابو عقيل هو زهرة بضم الزاى وسكون الهاء ابن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة ابن عبدالله بن هشام ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف القرشى المصرى سمع جده عبدالله بن هشام الصحابى وقال ابو عمر عبدالله بن هشام بن عثمان بن عمرو القرشى التيمى جد زهرة بن معبد يعد فى اهل الحجاز وهذا الحديث طرف من حديث مضى فى كتاب الشركة من رواية عبدالله بن وهب عن سعيد بن ابى ايوب **قوله** وكان يضحى اى وكان عبدالله ابن هشام يضحى الى آخره وهذا اثر موقوف صحيح بالسند المذكور الى عبدالله ومضى الكلام فيه فى باب الاضحية عن المسافر والنساء وكانت عادة البخارى حذف الموقوفات غالبا ولم يحذف هنا لان المتن قصير ﴿ص﴾ * باب * من بايع ثم استقال البيعة ﴿ش﴾ اى هذا باب فيه ذكر من بايع ثم استقال اى ثم طلب اقالة البيعة ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابى وعك بالمدينة فاتى الاعرابى الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله أقلنى بيعتى فابى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم جاءه فقال أقلنى بيعتى فابى ثم جاءه فقال أقلنى بيعتى فابى فخرج الاعرابى فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما المدينة كالكير تنفى خبثها وتنصع طيبها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مضى قبل باب ومضى الكلام فيه ﴿ص﴾ * باب * من بايع رجلا لايبايعه الا للدنيا ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان من بايع رجلا لايقصد من مبايعته طاعة الله بل يبايعه لاجل الدنيا ﴿ص﴾ حدثنا عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاثة لايكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بالطريق يمنع منه ابن السبيل ورجل بايع اماما لايبايعه الا لدنياه ان اعطاه مايريد وفى له والا لم يف له ورجل يبايع رجلا بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطى بها كذا وكذا فصدقه فاخذها ولم يعط بها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان

(لقب)

لقب عبدالله بن عثمان بن جبلة المروزى وابوحمزة بالحاء المهملة والزاى محمد بن ميمون اليشكرى والاعمش سليمان وابوصالح ذكوان السمان الزيات والحديث مر فى الشرب فى باب اثم من منع ابن السبيل من الماء فانه اخرجه هناك عن موسى بن اسماعيل عن عبدالواحد بن زياد عن الاعمش الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** ثلاثا اى ثلاثة اشخاص **قوله** لايكلمهم الله عدم تكليم الله اياهم عبارة عن عدم الالتفات اليهم وعدم تزكيته اياهم عبارة عن عدم قبول اعمالهم **قوله** رجل اى احد الثلاثة رجل كان على فضل ماء **قوله** ورجل اى الثانى رجل بايع اماما **قوله** لدنياه ويروى لدنيا بلاضمير ولاتنوين **قوله** والا اى وان لم يعط له مايريده لم يف له **قوله** ورجل اى الثالث رجل يبايع رجلا بسلعة بعد العصر قيد بقوله بعد العصر تغليظا لان اشرف الاوقات فى النهار بعد العصر لرفع الملائكة الاعمال واجتماع ملائكة الليل والنهار فيه ولهذا تغلظ الايمان فيه **قوله** اعطى على بناء المجهول **قوله** بها اى فى مقابلتها والباء للمقابلة نحو بعت هذا بذاك **قوله** فاخذها اى المشترى بالقيمة التى ذكر البايع انه اعطى فيها كذا اعتمادا على كلامه **قوله** ولم يعط بها اى والحال انه لم يعط ذلك المقدار مقابل سلعته ويجوز فى لم يعط بناء المجهول وبناء المعلوم والضمير للحالف فيهما ووقع فى رواية عبدالواحد بلفظ لقد اعطيت بها وفى رواية ابى معاوية فحلف له بالله لاخذها بكذا اى لقد اخذها وقال الكرمانى ماملخصه ان المذكور فى الشرب مكان البايع للامام الحالف لاقتطاع مال رجل مسلم فهم اربعة لاثلاثة ثم اجاب بان التخصيص بعدد لاينفى الزائد عليه انتهى وقيل يحتمل ان يكون كل من الراويين حفظ مالم يحفظ الآخر لان المجتمع من الحديثين اربع خصال وكل واحد من الحديثين مصدر بثلاثة فكأنه كان فى الاصل اربعة فاقتصر كل من الراويين على واحد منه مع الاثنين اللتين توافقا عليهما فصار فى رواية كل منهما ثلاثة

ص ﴿ باب ﴾ بيعة النساء ش اى هذا باب فى بيان بيعة النساء ص رواه ابن عباس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ش اى روى ذكر بيعة النساء عبدالله ابن عباس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واشار بذلك الى ماذكر من حديث ابن عباس الذى تقدم فى العيدين من رواية طاوس عنه وفيه فقال اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (يا ايها النبى اذا جاءك المؤمنات يبايعنك) الآية الحديث ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى وقال الليث حدثنى يونس عن ابن شهاب اخبرنى ابو ادريس الخولانى انه سمع عبادة بن الصامت يقول قال لنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ونحن فى مجلس تبايعونى على ان لاتشركوا بالله شيئا ولاتسرقوا ولاتزنوا ولاتقتلوا اولادكم ولاتأتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولاتعصوا فى معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب فى الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله فامره الى الله ان شاء عاقبه وان شاء عفا عنه فبايعناه على ذلك ش وجه ذكر هذا الحديث فى ترجمة بيعة النساء لانها وردت فى القرآن فى حق النساء فعرفت بهن ثم استعملت فى الرجال قلت وقد وقع فى بعض طرقه عن عبادة قال اخذ علينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما اخذ على النساء ان لانشرك بالله شيئا ولا نسرق ولانزنى الحديث وابو اليمان الحكم بن نافع **قوله** وقال الليث بن سعد الامام المشهور وابو ادريس عائذ الله بن عبدالله بن عمر والخولانى بفتح الخاء المعجمة الدمشقى قاضى دمشق

مات سنة ثمانين والحديث مضى بهذا الاسناد والمتن فى الايمان فى باب مجرد ومضى الكلام فيه وفى التوضيح وهذه البيعة فى احاديث الباب كانت بيعة العقبة الاولى بمكة قبل ان يفرض عليه الحرب ذكره ابن اسحق واهل السير وكانوا اثنى عشر رجلا **قوله** فهو كفارة له هذا صريح فى الرد على من قال ان الحدود زواجرات لامكفرات ﴿ **ص** ﴾ حدثنا محمود حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يبايع النساء بالكلام بهذه الاية لايشركن بالله شيئا قالت وما مست يد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يد امرأة الا امرأة يملكها ﴿ **ش** ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمود هو ابن غيلان والحديث اخرجه الترمذى عن عبد الرحمن بن حميد عن عبد الرزاق نحوه **قوله** بالكلام لان المصافحة ليست شرطا فى صحة البيعة وقال الكرمانى فيه اشارة الى ان بيعة الرجال كانت باليد ايضا **قوله** بهذه الاية وهى قوله عز وجل (ياايها النبى اذا جاءك المؤمنات يبايعنك) الآية **قوله** يملكها امابالنكاح واما بملك اليمين ﴿ **ص** ﴾ حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث عن ايوب عن حفصة عن ام عطية قالت بايعنا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقرأ علينا ان لايشركن بالله شيئا ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة منا يدها فقالت فلانة اسعدتنى وانا اريد ان اجزيها فلم يقل شيئا فذهبت ثم رجعت فما وفت امرأة الا ام سليم وام العلاء وابنة ابى سبرة امرأة معاذ وابنة ابى سبرة وامرأة معاذ ﴿ **ش** ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث هو ابن سعيد وايوب هو السختيانى وحفصة هى بنت سيرين اخت محمد بن سيرين وام عطية اسمها نسيبة بضم النون وفتح السين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة الانصارية وقيل بفتح النون ايضا ومر فى كتاب الزكاة مايوهم انها غير ام عطية حيث قالت عن ام عطية قالت بعث الى نسيبة الانصارية بشاة لكن الصحيح انها هى اياها لاغيرها والحديث قد مضى فى الجنائز فى باب ماينهى من النوح والبكاء ولكن هناك عن ايوب عن محمد عن ام عطية **قوله** بايعنا بصيغة المتكلم وان صحت الرواية بصيغة الغائب فالمعنى صحيح **قوله** فقبضت امرأة يدها قال الكرمانى فان قلت هذا مشعر بان البيعة لهن كانت ايضا باليد قلت لعلهن كن يشرن باليد عند المبايعة بلا مماسة **قوله** فلانة غير منصرف اى اسعدتنى فى النياحة وانا اريد ان اجزيها اى اكافيها بالنياحة وذهبت لان تساعدها اولغيره ورجعت وبايعها فان قلت لم ماقال صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا لها وسكت عنها ولم يزجرها قلت لعله عرف انه ليس من جنس النياحات المحرمة اوما التفت الى كلامها حيث بين حكمها لهن اوكان جوازها من خصائصها والمفهوم من كلام مسلم ان فلانة كناية عن ام عطية الراوية للحديث **قوله** ام سليم بضم السين ام انس واسمها مليكة وام العلاء بنت الحارث بن حارثة بن ثعلبة الانصارية وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعودها فى مرضها وابنة ابى سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة وهى امرأة معاذ بن جبل **قوله** اوابنة ابى سبرة وامرأة معاذ شك من الراوى وقدمر فى الجنائز فما وفت منا امرأة غير خمس نسوة ام سليم وام العلاء وابنة ابى سبرة امرأة معاذ وامرأتان اوابنة ابى سبرة وامرأة معاذ وامرأة اخرى وهناك ايضا شك الراوى وقد حققنا الكلام هناك ﴿ **ص** ﴾ ❊ باب ❊ من نكث بيعة ﴿ **ش** ﴾ اى هذا باب فى بيان من نكث بيعة اى نقضها وفى رواية الكشميهنى بيعته بزيادة الضمير ﴿ **ص** ﴾ وقوله تعالى ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله يد الله فوق ايديهم فمن نكث فانما ينكث على نفسه ومن

اوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه اجرا عظيما ش وقوله تعالى باجر عطف على من نكث اى وفى بيان قوله تعالى وهكذا هو رواية ابى ذر وفى رواية غيره وقال الله تعالى وساق الاية كلها وفى رواية كريمة وابى زيد ساق الى قوله فانما ينكث على نفسه ثم قال الى قوله فسيؤتيه اجرا عظيما **قوله** يبايعونك الخطاب للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعنى بالحديبية وكانوا الفا واربعمائة **قوله** يد الله فوق ايديهم يعنى عند المبايعة **قوله** فمن نكث اى فمن نقض البيعة فانما ينقض على نفسه وقال جابر بايعنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تحت الشجرة على الموت وعلى ان لا نفر فانكث احدنا البيعة الاجد بن قيس وكان منافقا اختبى تحت ابط بعيره ولم يسر مع القوم **قوله** اجرا عظيما يعنى الجنة ص حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابرا قال جاء اعرابى الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال بايعنى على الاسلام فبايعه على الاسلام ثم جاء من الغد محموما فقال اقلنى فابى فلما ولى قال المدينة كالكير تنفى خبثها وينصع طيبها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وسفيان هو ابن عيينة والحديث مضى عن قريب فى باب بيعة الاعراب ومضى الكلام فيه مستوفى ص باب الاستخلاف ش اى هذا باب فى بيان الاستخلاف اى تعيين الخليفة عند موته خليفة بعده او تعين جماعة ليختاروا واحدا منهم ص حدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم بن محمد قال قالت عائشة رضى الله تعالى عنها وارأساه فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذاك لو كان وانا حى فاستغفر لك وادعو لك فقالت عائشة واثكلياه والله انى لاظنك تحب موتى ولو كان ذلك لظللت آخر يومك معرسا ببعض ازواجك فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بل انا وارأساه لقد هممت او اردت ان ارسل الى ابى بكر وابنه فاعهد ان يقول القائلون او يتمنى المتمنون ثم قلت يأبى الله ويدفع المؤمنون او يدفع الله ويأبى المؤمنون ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لقد هممت او اردت ان ارسل الى ابى بكر وابنه فاعهد الى آخره قال المهلب فيه دليل قاطع على خلافة الصديق وهذا مما وعد به لابى بكر رضى الله تعالى عنه فكان كما وعد ذلك من اعلام نبوته وشيخ البخارى يحيى بن يحيى ابن ابى بكر ابو زكريا التميمى الحنظلى وهو شيخ مسلم ايضا ويحيى بن سعيد هو الانصارى والقاسم بن محمد ابن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى الطب **قوله** وارأساه هو قول المتفجع على الرأس من الصداع ونحوه **قوله** لو كان ذاك اى موتك والسياق يدل عليه والواو فى وانا حى للحال **قوله** واثكلياه اى وافقدان المرأة ولدها وهذا كلام كان يجرى على لسانهم عند اصابة مصيبة او خوف مكروه ونحو ذلك ويروى واثكلتاه بزيادة التاء المثناة من فوق فى آخره ويروى ايضا بزيادة الياء آخر الحروف وكسر اللام ويروى واثكلاه بلفظ الصفة **قوله** لظللت بالكسر اى دنوت وقربت فى آخر يومك حال كونك معرسا ويقال اظلك شهر كذا اى دنى منك واظلك فلان اذا دنى منك كأنه القى عليك ظله ومعرسا بكسر الراء من اعرس باهله اذا بنى بها ويقال اعرس الرجل فهو معرس اذا دخل بامرأته عند بنائها **قوله** بل انا وارأساه هذا اضراب عن كلام عائشة اى اضرب انا عن حكاية وجع رأسك واشتغل بوجع رأسى اذ لا بأس بك وانت تعيشين بعدى عرفه بالوحى **قوله** او اردت شك من الراوى **قوله** الى ابى بكر وابنه قيل مافائدة ذكر الابن اذ لم يكن له دخل فى الخلافة واجيب بان المقام مقام استمالة قلب عائشة يعنى كما

ان الامر مفوض الى والدك كذلك الايتمار فى ذلك بحضور اخيك فاقاربك هم اهل امرى واهل مشورتى اولما اراد تفويض الامر اليه بحضورهما اراد احضار بعض محارمه حتى لو احتاج الى رسالة الى احدا وقضاء حاجة لتصدى لذلك ويروى اواتيه من الاتيان قاله فى المطالع قيل انه هو الصواب **قوله** فاعهد اى اوصى بالخلافة **قوله** ان يقول اى كراهة ان يقول القائلون الخلافة لى اولفلان **قوله** اويتمنى المتمنون اى اومخافة ان يتمنى احدذلك اى اعينه قطعا للنزاع والاطماع **قوله** يأبى الله اى يأبى الله الخلافة لغير ابى بكر ويدفع المؤمنون ايضا غيره **قوله** اويدفع الله ويأبى المؤمنون شك من الراوى وفى مسلم يأبى الله ويدفع المؤمنون الا ابا بكر رضى الله تعالى عنه

ص حدثنا محمد بن يوسف اخبرنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبدالله بن عمر قال قيل لعمر رضى الله تعالى عنه الا تستخلف قال ان استخلف فقد استخلف من هو خير منى ابوبكر وان اترك فقد ترك من هو خير منى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاثنوا عليه فقال راغب وراهب وددت انى نجوت منها كفافا لالى ولاعلى لا اتحملها حيا ولاميتا **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن يوسف هو الفريابى وسفيان هو الثورى وهشام بن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما **قوله** الا تستخلف الا كلمة تنبيه وتحضيض اى الا تجعل خليفة بعدك وفى مسلم عن ابن عمر حضرت ابى حين اصيب قالوا استخلف **قوله** فقد ترك اى التصريح بالشخص المعين وعقد الامر له **قوله** فاثنوا عليه اى اثنت الصحابة الحاضرون على عمر رضى الله تعالى عنه **قوله** فقال اى عمر راغب وراهب اى راغب فى الثناء فى حسن رأيى وراهب من اظهار ما بنفسه من الكراهة وقيل راغب فى الخلافة راهب منها فان وليت الراغب خشيت ان لايعان عليها وان وليت الراهب خشيت ان لايقوم بها ولهذا توسط حاله بين الحالتين جعلها لاحد من الطائفة الستة ولم يجعلها لواحد معين منهم وقال الكرمانى ويحتمل ان يراد انى راغب فيما عندالله راهب من عذابه ولا اعول على نياتكم وفيه دليل على ان الخلافة تحصل بنص الامام السابق **قوله** كفافا اى يكف عنى واكف عنها اى رأسا برأس لالى ولاعلى **قوله** لا اتحملها اى الخلافة حيا ولاميتا اى فلا اجمع فى تحملها بينهما فلا اعين شخصا بعينه وقال النووى وغيره اجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف وعلى انعقادها بعقد اهل الحل والعقد لانسان حيث لايكون هناك استخلاف غيره وعلى جواز جعل الخليفة الامر شورى بين عدد محصور او غيره واجمعوا على انه يجب نصب خليفة وعلى ان وجوبه بالشرع لابالعقل وقال الاصم وبعض الخوارج لايجب نصب الخليفة وقال بعض المعتزلة يجب بالعقل لابالشرع

ص حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام عن معمر عن الزهرى اخبرنى انس بن مالك رضى الله تعالى عنه انه سمع خطبة عمر الآخرة حين جلس على المنبر وذلك الغد من يوم توفى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فتشهد وابوبكر رضى الله تعالى عنه صامت لايتكلم قال كنت ارجو ان يعيش رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى يدبرنا يريد بذلك ان يكون آخرهم فان يك محمد صلى الله تعالى عليه وسلم قدمات فان الله تعالى قدجعل بين اظهركم نورا تهتدون به بما هدى الله محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم وان ابابكر صاحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثانى اثنين فانه اولى المسلمين باموركم فقوموا فبايعوه وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك فى سقيفة بنى ساعدة وكانت بيعة العامة على المنبر قال الزهرى عن انس بن مالك سمعت عمر رضى الله

(تعالى)

تعالى عنه يقول لابي بكر يومئذ اصعد المنبر فلم يزل به حتى صعد فبايعه الناس عامة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وانا اولى المسلمين باموركم وابراهيم بن موسى ابن يزيد الفراء ابو اسحق الرازى يعرف بالصغير وهو شيخ مسلم ايضا وهشام هو ابن يوسف ومعمر هو ابن راشد قوله الآخرة منصوب على انه صفة الخطبة واما الخطبة الاولى فهى التى خطب بها يوم الوفاة وقال ان محمدا لم يمت وانه سيرجع وهى كالاعتذار من الاولى قوله وذلك الغد منصوب على الظرفية اى اتيانه بالخطبة فى الغد من يوم توفى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله وابو بكر الواو فيه للحال قوله صامت اى ساكت قوله كنت ارجو اى قال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قوله حتى يدبرنا بضم الباء الموحدة اى يموت بعدنا ويخلفنا يقال دبرنى فلان خلفنى وقد فسره فى الحديث بقوله يريد بذلك ان يكون آخرهم ووقع فى رواية عقيل ولكن رجوت ان يعيش رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى يدبر امرنا بتشديد الباء الموحدة من التدبير قوله فان يك محمد صلى الله تعالى عليه وسلم من كلام عمر رضى الله تعالى عنه قوله نورا اى قرآنا ووقع بيانه فى رواية معمر عن الزهرى فى اوائل الاعتصام بلفظ وهذا الكتاب الذى هدى الله به رسوله فخذوا به تهتدوا فانما هدى الله محمدا به قوله صاحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ابن التين قدم الصحبة لشرفها ولما كان غيره قد شاركه فيها عطف عليه ما انفرد به وهو كونه ثانى اثنين وهو اعظم فضائله التى استحق بها ان يكون خليفة من بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولذلك قال وانه اولى الناس باموركم قوله فقوموا من كلام عمر رضى الله تعالى عنه ايضا يخاطب به الحاضرين من الصحابة قوله فى سقيفة بنى ساعدة السقيفة الساباط والطاق كانت مكان اجتماعهم للحكومات وبنو ساعدة ابن كعب بن الخزرج قال ابن دريد ساعدة اسم من اسماء الاسد قوله وكانت بيعة العامة على المنبر اى فى اليوم المذكور قوله قال الزهرى عن انس موصول بالاسناد المذكور قوله صعد المنبر وفى رواية الكشميهنى حتى اصعده قوله فبايعه الناس عامة اراد ان البيعة الثانية كانت اعم واشهر من البيعة التى وقعت فى سقيفة بنى ساعدة ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن محمد بن جبير ابن مطعم عن ابيه قال اتت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امرأة فكلمته فى شئ فامرها ان ترجع اليه قالت يا رسول الله ارأيت ان جئت ولم اجدك كانها تريد الموت قال ان لم تجدينى فأتى ابا بكر ش مطابقته للترجمة فى آخر الحديث فانه مشعر بان ابا بكر هو الخليفة بعده وابراهيم بن سعد يروى عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه ومحمد بن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة يروى عن ابيه جبير بن مطعم بن عدى بن نوفل القرشى النوفلى والحديث مضى فى فضل ابى بكر عن الحميدى ويأتى فى الاعتصام عن عبيد الله بن سعد والحديث من ابين الدلائل على خلافة ابى بكر رضى الله تعالى عنه ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثنى قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابى بكر رضى الله تعالى عنه قال لوفد بزاخة تتبعون اذناب الابل حتى يرى الله خليفة نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم والمهاجرين امرا يعذرونكم به ش مطابقته للترجمة فى قوله حتى يرى الله خليفة نبيه الى آخره ويحيى هو القطان وسفيان هو الثورى والحديث من افراده ولكنه اخرجه مختصرا قوله لوفد بزاخة الوفد بفتح الواو وسكون الفاء هم القوم يجتمعون ويردون البلاد واحدهم وافد وكذلك الذين يقصدون الامراء لزيارة واسترفاد وانتجاع وغير

دلاث وبزاخة بضم الباء الموحدة وتخفيف الزاى وبالخاء المعجمة موضع بالبحرين اوماء لبنى اسد وغطفان كان فيها حرب للمسلمين فى ايام الصديق رضى الله تعالى عنه ووفد بزاخة ارتدوا ثم تابوا وارسلوا وفدهم الى الصديق يعتذرون اليه فاحب ابوبكر ان لايقضى فيهم الا بعد المشاورة فى امرهم فقال لهم ارجعوا واتبعوا اذناب الابل فى الصحارى حتى يرى الله خليفة نبيه الى آخره وذكر يعقوب ابن محمد الزهرى قال حدثنى ابراهيم بن سعد عن سفيان الثورى عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قدم وفد اهل بزاخة وهم من طى يسألونه الصلح فقال ابوبكر اختاروا اما الحرب المجلية واما السلم المخزية فقالوا قد عرفنا الحرب فاالسلم المخزية قال ينزع منكم الكراع والحلقة وتدون قتلانا وقتلاكم فى النار ويغنم ما اصبنا منكم وتردون الينا ما اصبتم منا وتتركون اقواما تتبعون اذناب الابل حتى يرى الله خليفة نبيه والمهاجرين امرا يعذرونكم به فخطب ابوبكر الناس فذكر ما قال وقالوا فقال عمر رضى الله تعالى عنه قد رأيت وسنشير عليك اما ما ذكرت من ان ينزع منهم الكراع والحلقة فنعم ما رأيت واما ما ذكرت من ان تدون قتلانا ويكون قتلاكم فى النار فان قتلانا قاتلت على امر الله واجورها على الله فليس لها ديات فتتابع الناس على قول عمر رضى الله عنه قلت الكراع اسم لجميع الخيل والحلقة بسكون اللام السلاح عاما وقيل هى الدروع خاصة **قوله** من ان تدوا بالدال المهملة اى تعطوا الدية ﴿ص﴾ باب ﴿ش﴾ اى هذا باب وليس له ترجمة وقد ذكرنا غير مرة انه كالفصل لما قبله وليس لفظ باب فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى والسرخسى ﴿ص﴾ حدثنى محمد بن المثنى حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الملك سمعت جابر بن سمرة قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يكون اثنى عشر اميرا فقال كلمة لم اسمعها فقال ابى انه قال كلهم من قريش ﴿ش﴾ مطابقته لما قبله ظاهرة وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون هو محمد ابن جعفر وعبد الملك هو ابن عمير وصرح به فى رواية مسلم وفى رواية سفيان بن عيينة لايزال امر الناس ماضيا ما وليهم اثنى عشر رجلا وفى رواية ابى داود لايزال هذا الدين عزيزا الى اثنى عشر خليفة وقال المهلب لم الق احدا يقطع فى هذا الحديث بمعنى فقوم يقولون يكون اثنى عشر اميرا بعد الخلافة المعلومة مرضيين وقوم يقولون يكونون متواليين امارتهم وقوم يقولون يكونون فى زمن واحد كلهم من قريش يدعى الامارة فالذى يغلب عليه الظن انه انما اراد ان يخبر باعاجيب مايكون بعده من الفتن حتى يفترق الناس فى وقت واحد على اثنى عشر اميرا وما زاد على الاثنى عشر فهو زيادة فى التعجب كأنه انذر بشرط من الشروط وبعضه يقع ولو اراد صلى الله تعالى عليه وسلم غير هذا لقال يكون اثنى عشر اميرا يفعلون كذا ويصنعون كذا فلما اعراهم من الخبر علمنا انه اراد ان يخبر بكونهم فى زمن واحد قيل هذا الحديث له طرق غير الرواية التى ذكرها البخارى مختصرة واخرج ابوداود فى هذا الحديث من طريق اسمعيل بن ابى خالد عن ابيه عن جابر بن سمرة بلفظ لايزال هذا الدين قائما حتى يكون عليكم اثنى عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الامة واخرجه الطبرانى من وجه آخر عن الاسود ابن سعيد عن جابر بن سمرة بلفظ لايضرهم عداوة من عاداهم وقيل فى هذا العدد سؤالان (احدهما) انه يعارضه ظاهر قوله فى حديث سفينة الذى اخرجه اصحاب السنن الاربعة وصححه ابن حبان وغيره الخلافة بعدى ثلاثون سنة ثم يكون ملكا لان الثلاثين لم يكن فيها الا الخلفاء الاربعة وايام الحسن بن على رضى الله عنهما (والثانى) انه ولى الخلافة اكثر من هذا العدد واجيب عن الاول انه اراد

(فى)

فی حدیث سفینة خلافة النبوة ولم یقیده جابر بن سمرة بذلك وعن الثانی انه لم یقل لایلی الاثنی عشر وانما قال یکون اثنی عشر فلا یمنع الزیادة علیه وقیل المراد من اثنی عشر هم عدد الخلفاء من بنی امیة ثم عند خروج الخلافة من بنی امیة وقعت الفتن العظیمة والملاحم الکثیرة حتی استقرت دولة بنی العباس فتغیرت الاحوال عما کانت علیه تغییرا بینا وقیل یحتمل ان یکون اثنی عشر بعد المهدی الذی یخرج فی آخر الزمان وقیل وجد فی کتاب دانیال اذا مات المهدی ملك بعده خمسة رجال من ولد السبط الاکبر ثم خمسة من ولد السبط الاصغر ثم یوصی آخرهم بالخلافة لرجل من ولد السبط الاکبر ثم یملك بعده ولده فیتم بذلك اثنی عشر ملکا کل واحد منهم امام مهدی وعن کعب الاحبار یکون اثنی عشر مهدیا ثم ینزل روح الله فیقتل الدجال وقیل المراد من وجود اثنی عشر خلیفة فی جمیع مدة الاسلام الی یوم القیامة یعملون بالحق وان تتوالی ایامهم ویؤید هذا ما اخرجه مسدد فی مسنده الکبیر من طریق ابی بحران ابا الجلد حدثه انه لایهلك هذه الامة حتی یکون منها اثنی عشر خلیفة کلهم یعمل بالهدی ودین الحق منهم رجلان من اهل بیت محمد صلی الله تعالی علیه وسلم یعیش احدهما اربعین سنة والآخر ثلاثین سنة وقیل جمیع من ولی الخلافة من الصدیق الی عمر بن عبدالعزیز اربعة عشر نفسا منهم اثنان لم تصح ولایتهما ولم تطل مدتهما وهما معاویة بن یزید ومروان بن الحکم والباقون اثنی عشر نفسا علی الولاء کما اخبر صلی الله تعالی علیه وسلم وکانت وفاة عمر بن عبدالعزیز رضی الله تعالی عنه سنة احدی ومائة وتغیرت الاحوال بعده وانقضی القرن الاول الذی هو خیر القرون **قوله** فقال ابی یعنی سمرة والوالد والولد کلاهما صحابیان **قوله** وانه ای وان رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم **ص** ﴿ باب ﴾ اخراج الخصوم واهل الریب من البیوت بعد المعرفة **ش** ای هذا باب فی بیان اخراج الخصوم ای اهل المخاصمات والنزاع واهل الریب بکسر الراء جمع ریبة وهی التهمة والمعصیة **قوله** بعد المعرفة ای بعد شهرتهم بذلك یعنی لایتجسس علیهم وذلك الاخراج لاجل تأذی الجیران ولاجل تجاهرتهم بالمعاصی وقد ذکر فی الاشخاص باب اخراج اهل المعاصی والخصوم من البیوت بعد المعرفة وقد اخرج عمر اخت ابی بکر حین ناحت ثم ذکر الحدیث الذی ذکره هنا ومضی الکلام فیه مستوفی وقال المهلب اخراج اهل الریب والمعاصی من دورهم بعد المعرفة بهم واجب علی الامام لاجل تأذی من جاورهم ومن اجل تجاهرتهم بالعصیان واذا لم یعرفوا باعیانهم فلا یلزم البحث عن امرهم لانه من التجسس الذی نهی الله عنه وقیل لیس اخراج اهل المعاصی بواجب فمن ثبت علیه ما یوجب الحد اقیم علیه **ص** وقد اخرج عمر رضی الله تعالی عنه اخت ابی بکر حین ناحت **ش** ای اخرج عمر بن الخطاب رضی الله تعالی عنه اخت ابی بکر رضی الله تعالی عنه حین ناحت من النیاحة وانما اخرجها من البیت لانه نهاها فلم تنته وقیل انه ابعدها عن نفسه ثم بعد ذلك رجعت الی بیتها **ص** حدثنا اسماعیل حدثنی مالك عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم قال والذی نفسی بیده لقد هممت ان آمر بحطب یحتطب ثم آمر بالصلاة فیؤذن لها ثم آمر رجلا فیؤم الناس ثم اخالف الی رجال فاحرق علیهم بیوتهم والذی نفسی بیده لو یعلم احدکم انه یجد عرقا سمینا او مرماتین حسنتین لشهد العشاء **ش** مطابقته للترجمة من حیث انه ابلغ

من معناها فان فيها الاخراج من البيوت وفيه احراقها بالنار واسماعيل هو ابن ابى اويس وابو الزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان والاعرج عبدالرحمن بن هرمز ومضى الحديث فى الاشخاص وقبله فى الصلاة فى باب الصلاة بالجماعة ومضى الكلام فيه **قوله** يحتطب ويروى يحطاب بالتشديد اى يجمع الحطب **قوله** ثم اخالف الى رجال اى آتيهم اى اخالف المشتغلين بالصلاة قاصدا الى بيوت الذين لم يخرجوا عنها الى الصلاة واحرقها عليهم **قوله** عرقا بفتح العين المهملة وسكون الراء هو العظم الذى اخذ عنه اللحم **قوله** اومرماتين تثنية مرماة بكسر الميم وهى مابين ظلفى الشاة من اللحم وقيل هى الظلف وقيل هى سهم يتعلم عليه الرمى وهو ارذل السهام اى لو علم انه لوحضر صلاة العشاء لوجد نفعا دنيويا وان كان خسيسا حقيرا لحضرها لقصور همته ولا يحضرها لمالها من الاجور والمثوبات ص وقال محمد بن يوسف قال يونس قال محمد بن سليمان قال ابوعبدالله مرماة مابين ظلف الشاة من اللحم مثل منساة وميضاة الميم مخفوضة **ش** هذا لم يثبت الا لابى ذر عن المستملى وحده ومحمد بن يوسف هو الفربرى ويونس ماوقفت عليه ومحمد بن سليمان ابواحمد الفارسى راوى التاريخ الاكبر عن البخارى **قوله** مثل منساة بغير همزة فى قراءة ابى عمرو ونافع فى قوله تعالى (تأكل منساته) وقراءة الباقين بهمزة مفتوحة وهى العصا وكذلك الوجهان فى الميضاة **قوله** الميم مخفوضة اى مكسورة فى كل من المنساة والميضاة وروى ابوزيد عن ابن القاسم فى رجل فاسد يأوى اليه اهل الفسق والشر مايصنع به قال يخرج من منزله ويحرق عليه الدار قلت لايباع عليه قال لالعله يتوب فيرجع الى منزله وعن ابن القاسم يتقدم اليه مرة اومرتين اوثلاثا فان لم ينته اخرج واكريت عليه وقال بعض اصحابنا الحنفية اذا لم ينته بعد النهى مرارا يهدم بيته وحديث الباب من اقوى الحجج فيه ص

باب ۞ هل للامام ان يمنع المجرمين واهل المعصية من الكلام معه والزيارة ونحوه

ش اى هذا باب فيه هل يجوز للامام ان يمنع المجرمين من الاجرام وفى رواية ابى احمد الجرجانى المجنونين والاول اولى لان المجنون لايتحقق عصيانه **قوله** واهل المعصية من عطف العام على الخاص

ص حدثنى يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبدالرحمن بن عبدالله ابن كعب بن مالك ان عبدالله بن كعب بن مالك وكان قائد كعب من بنيه حين عمى قال سمعت كعب ابن مالك قال لما تخلف عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى غزوة تبوك فذكر حديثه ونهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المسلمين عن كلامنا فلبثنا على ذلك خمسين ليلة وآذن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بتوبة الله علينا **ش** مطابقته للجزء الاخير للترجمة ظاهرة والحديث بطوله قدمر فى المغازى فى غزوة تبوك ومضى الكلام فيه **قوله** وآذن بالمد اى اعلم بان الله تاب علينا قال الله تعالى (وعلى الثلاثة الذين خلفوا) الآية

ص بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب التمنى

ش

اى هذا كتاب فى بيان التمنى وهو تفعل من الامنية والجمع امانى والتمنى ارادة تتعلق بالمستقبل فان كان فى خير من غير ان يتعلق بحسد فهو مطلوب والافهو مذموم والفرق بين التمنى والترجى ان بينهما عموما وخصوصا فالترجى فى الممكن والتمنى اعم من ذلك ص ۞باب۞ من تمنى

الشهادة ش اى هذا باب فى بيان امر من تمنى الشهادة وفى رواية ابى ذر عن المستملى باب ماجاء فى التمنى ومن تمنى الشهادة وكذا لابن بطال لكن بغير بسملة واثبتها ابن التين لكن حذف لفظ باب وفى رواية النسفى بعد البسملة ماجاء فى التمنى واقتصر الاسمعيلى على باب ماجاء فى تمنى الشهادة ص حدثنا سعيد بن عفير حدثنى الليث حدثنى عبدالرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن ابى سلمة وسعيد ابن المسيب ان اباهريرة قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول والذى نفسى بيده لولا ان رجالا يكرهون ان يتخلفوا بعدى ولا اجدما احملهم ماتخلفت لوددت انى اقتل فى سبيل الله ثم احيي ثم اقتل ثم احيي ثم اقتل ثم احيي ثم اقتل ش مطابقته للترجمة ظاهرة فان قلت ماوجه ظهوره ومن اين يستفاد التمنى فى الحديث قلت من لفظ وددت اذا التمنى اعم من ان يكون بحرف ليت وغيرها ونصف السند من الاول بصريون ونصف الثانى مدنيون وعبدالرحمن ابن خالد بن مسافر الفهمى والحديث مضى فى كتاب الجهاد فى باب تمنى الشهادة قوله بيده من المتشابهات والائمة فى امثالها طائفتان مفوضة ومأولة قوله ماتخلفت اى من سرية قوله لوددت من الودادة وهى ارادة وقوع شئ على وجه مخصوص يراد وقال الراغب الود محبة الشئ وتمنى حصوله ص حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال والذى نفسى بيده وددت انى لاقاتل فى سبيل فاقتل ثم احيي ثم اقتل ثم احيي ثم اقتل ثم احيي ثم اقتل وكان ابوهريرة يقولهن ثلاثا اشهدبالله ش هذا طريق آخر اخرجه عن عبدالله بن يوسف عن مالك عن ابى الزناد عبدالله بن ذكوان عن عبدالرحمن بن هرمز الاعرج عن ابى هريرة قوله لاقاتل بلام التأكيد من باب المفاعلة هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره بدون اللام قوله يقولهن اى كلمة اقتل ثلاثا قوله اشهدبالله انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ذلك وفائدته التأكيد وظاهره انه من كلام الراوى عن ابى هريرة اى اشهد بالله ان اباهريرة كان يقول كلمات اقتل ثلاث مرات ص باب تمنى الخير وقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لوكان لى احد ذهبا ش اى هذا باب فى بيان تمنى الخير وهذه الترجمة اعم من الترجمة التى قبلها لان تمنى الشهادة فى سبيل الله من جملة الخير واشار بهذا العموم الى ان التمنى لاينحصر فى طلب الشهادة قوله وقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالجر عطف على قوله تمنى الخير قوله لوكان لى احد ذهبا جواب لو هو قوله لاحببت على مايأتى الآن ولكن فى حديث الباب لوكان عندى على ماتقف عليه وباللفظ المذكور هنا مضى فى الرقاق موصولا ص حدثنا اسحق بن نصر نا عبدالرزاق عن معمر عن همام سمع اباهريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لوكان عندى احد ذهبا لاحببت ان لايأتى ثلاث وعندى منه دينار ليس شئ ارصده فى دين على اجد من يقبله ش قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لانه لايشبه التمنى ورد عليه بان فى قوله لاحببت معنى التمنى وقيل انها بمعنى وددت وقال الكرمانى ايضا الحديث لايوافق الترجمة لان لو تدل على امتناع الشئ لامتناع غيره لا للتمنى ثم اجاب بقوله لو بمعنى ان لمجرد الملازمة ومحبة كون غير الواقع واقعا هو نوع من التمنى ففائدته ان هذا تمن على هذا التقدير قال السكاكى الجملة الجزائية جملة خبرية مقيدة بالشرط فعلى هذا هو تمن بالشرط ورجاله قدذكروا غير مرة قريبا وبعيدا والحديث مضى فى الرقاق فى باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ما احب

ان لى مثل احد ذهبا قوله ثلاث اى ثلاثة ايام والواو فى وعندى للحال قوله ارصده من الرصد اومن الارصاد قوله من يقبله الضمير فيه راجع الى الدينار اوالى الدين والجملة حال فافهم

ص ﴿ باب ﴾ قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لواستقبلت من امرى مااستدبرت

ش ﴿ اى هذا باب فى بيان قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لواستقبلت من امرى ما استدبرت اى الذى استدبرته وجواب لو محذوف تقديره ماسقت الهدى على ماياتى الآن فى حديث الباب ﴾ ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب حدثنى عروة ان عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لواستقبلت من امرى مااستدبرت ماسقت الهدى ولحللت مع الناس حين حلوا ش ﴿ الترجمة جزء الحديث والحديث مضى فى الحج قوله لواستقبلت اى لو علمت فى اول الحال ماعلمت آخرا من جواز العمرة فى اشهر الحج ماسقت معى الهدى اى ماقارنت اومافردت قوله ولحللت اى لتمتعت لان صاحب الهدى لايمكن له الاحلال حتى يبلغ الهدى محله ﴾ ص حدثنا الحسن بن عمر حدثنا يزيد عن حبيب عن عطاء عن جابر بن عبدالله قال كنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلبينا بالحج وقدمنا مكة لاربع خلون من ذى الحجة فامرنا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان نطوف بالبيت والصفا والمروة وان نجعلها عمرة ولنحل الا من كان معه هدى قال ولم يكن مع احد منا هدى غير النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وطلحة وجاء على رضى الله تعالى عنه من اليمن معه الهدى فقال اهللت بما اهل به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا انطلق الى منى وذكر احدنا يقطر قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انى لو استقبلت من امرى مااستدبرت مااهديت ولولا ان معى الهدى لحللت قال ولقيه سراقة وهو يرمى جمرة العقبة فقال يارسول الله لنا هذه خاصة قال لابل للابد قال وكانت عائشة رضى الله تعالى عنها قدمت مكة وهى حائض فامرها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان تنسك المناسك كلها غير انها لاتطوف ولاتصلى حتى تطهر فلما نزلوا البطحاء قالت عائشة يارسول الله اتنطلقون بحجة وعمرة وانطلق بحجة قال ثم امر عبدالرحمن بن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنهما ان ينطلق معها الى التنعيم فاعتمرت عمرة فى ذى الحجة بعد ايام الحج ش ﴿ مطابقته للترجمة من حيث انها جزء منه وشيخه الحسن بن عمر ابن شقيق البصرى ويزيد من الزيادة هو ابن زريع البصرى وحبيب ضد العدو ابن ابى قريبة ابو محمد المعلم البصرى وعطاء بن ابى رباح والحديث مضى فى الحج فى باب تقضى الحائض المناسك كلها الا الطواف بالبيت ومضى الكلام فيه مستوفى قوله فلبينا بالحج اى كنا مفردين قوله وطلحة هو ابن عبيدالله احد العشرة المبشرة قوله فقالوا اى الصحابة المأمورون بالاحلال قوله يقطر اى منيا بسبب قرب عهدنا بالجماع قوله وسراقة بالضم هو ابن مالك الكنانى بالنونين ﴾

ص ﴿ باب ﴾ قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليت كذا وكذا ش ﴿ اى هذا باب فى بيان قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الخ وكلمة ليت حرف تمن يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا ومنه حديث الباب فان كلا من الحراسة والمبيت بالمكان الذى تمناه قد وجد ﴾ ص حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال حدثنى يحيى بن سعيد سمعت عبدالله بن عامر بن ربيعة قال قالت عائشة رضى الله تعالى عنها ارق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذات ليلة فقال ليت رجلا صالحا من اصحابى يحرسنى الليلة اذ سمعنا صوت السلاح قال من هذا قيل سعد يارسول الله جئت احرسك فنام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حتى سمعنا غطيطه قال ابو عبدالله وقالت عائشة قال بلال (الا ليت شعرى هل ابيتن ليلة * بواد

وحولى اذخر وجليل) فاخبرت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة على ماقلناه الآن وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام البجلى الكوفى ويحيى بن سعيد الانصارى والحديث مضى فى الجهاد عن اسماعيل بن الخليل ومضى الكلام فيه قوله ارق اى سهر قوله ذات ليلة لفظ ذات مقحم قوله سعد هو سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه قيل لم احتاج الى الحراسة والله عز وجل قال (والله يعصمك من الناس) اجيب لعله كان قبل نزول الآية قوله غطيطه بفتح الغين المعجمة صوت النائم ونفخه قوله قال ابو عبدالله هو البخارى قوله قالت عائشة هو تعليق منه تقدم موصولا تمامه فى مقدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى كتاب الهجرة قوله اذخر حشيش طيب الرائحة والجليل بفتح الجيم الثمام واحده جليلة والثمام بضم الثاء المثلثة وقال ابن الاثير الثمام نبت ضعيف قصير لا يطول

ص * باب * تمنى القرآن والعلم ش اى هذا باب فى بيان تمنى قراءة القرآن وتحصيل العلم واضاف اليه العلم بطريق الالحاق به فى الحكم وهذا حسن وكذا كل تمن فى ابواب الخير ولكن انما يجوز منها ما كان فى معنى هذا الحديث اذا خلصت النية فى ذلك وخلص ذلك من البغى والحسد ص حدثنا عثمان بن ابى شيبة اخبرنا جرير عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تحاسدوا الا فى اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل والنهار يقول لو اوتيت مثل ما اوتى هذا لفعلت كما يفعل ورجل آتاه الله مالا ينفقه فى حقه فيقول لو اوتيت مثل ما اوتى هذا لفعلت كما يفعل ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لو اوتيت لان فيه التمنى وجرير هو ابن عبدالحميد والاعمش سليمان وابو صالح ذكوان الزيات والحديث يأتى فى التوحيد واخرجه النسائى فى كتاب العلم عن اسحاق بن ابراهيم قوله الا فى اثنتين اى فى خصلتين ويروى فى اثنين اى فى شيئين قوله رجل اتاه الله المضاف فيه محذوف اى خصلة رجل قوله آناء الليل وفى رواية المستملى من آناء الليل بزيادة من قوله يقول لو اوتيت اى سامعه يقول لو اوتيت اى لو اعطيت وظاهره ان القائل هو الذى اوتى القرآن وليس كذلك وانما معناه ما ذكرناه واوضحه فى فضائل القرآن ولفظه فسمعه جاره فقال ليتنى اوتيت الى آخره قوله لفعلت اى لقرأت اولا ولانفقت ثانيا قيل هذا غبطة لا حسد واجيب بان معناه لا حسد الا فيهما ولكن هذان لا حسد فيهما فلا حسد كقوله تعالى (لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى) قال الكرمانى والحديث مر فى كتاب العلم قلت ليس كذلك لان الذى مضى فى كتاب العلم من حديث عبدالله بن مسعود لا حسد الا فى اثنتين رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته فى الحق ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضى بها ويعلمها ص حدثنا قتيبة حدثنا جرير بهذا ش اى حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير بن عبد الحميد بهذا الحديث المذكور واشار بهذا الى انه له شيخان فى هذا الحديث احدهما عثمان بن ابى شيبة عن جرير والآخر قتيبة بن سعيد عن جرير ايضا ص * باب * ما يكره من التمنى ش اى هذا باب فى بيان ما يكره من التمنى واشار بهذا الى ان التمنى الذى فيه الاثم يكره وعن الشافعى لولا انا نأثم بالتمنى لتمنينا ان يكون كذا والتمنى الذى فيه الاثم هو الذى يكون داعيا الى الحسد والبغضاء ص ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن واسألوا الله من فضله ان الله كان بكل شئ عليما ش سيقت الآية بكمالها فى رواية كريمة وفى رواية ابى ذر (ولا تتمنوا ما فضل الله

بعضكم على بعض) الى قوله (ان الله كان بكل شئ عليما) وقال المهلب بين الله تعالى فى هذه الآية مالايجوز تمنيه وذلك ما كان من عرض الدنيا واشباهه وقال الطبرى قيل ان هذه الآية نزلت فى نساء تمنين منازل الرجال وان يكون لهن مالهم فنهى الله سبحانه عن الامانى الباطلة اذا كانت الامانى الباطلة تورث اهلها الحسد والبغى بغير الحق وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما فى هذه الآية لايتمنى الرجل بان يقول ليت لى مال فلان واهله فنهى الله عن ذلك وامر عباده ان يسألوا من فضله ﴿ ص ﴾ حدثنا الحسن بن الربيع حدثنا ابو الاحوص عن عاصم عن النضر ابن انس قال قال انس رضى الله تعالى عنه لولا انى سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لاتتمنوا الموت لتمنيت ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحسن بن الربيع ابن سليمان البجلى الكوفى يعرف بالبورانى وهو شيخ مسلم ايضا وابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفى والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن انس بن مالك والحديث اخرجه مسلم فى الدعوات عن حامد بن عمر قوله لاتتمنوا بتائين فى اوله وهى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره بحذف التاء الاولى للتخفيف ومعنى النهى عن تمنى الموت هو ان الله عز وجل قدر الآجال فتمنى الموت غير راض بقدر الله ولا يسلم لقضائه ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد حدثنا عبدة عن ابن ابى خالد عن قيس قال اتينا خباب بن الارت نعوده وقد اكتوى سبعا فقال لولا ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن سلام بالتشديد والتخفيف وعبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة هو ابن سليمان وابن ابى خالد هو اسماعيل واسم ابى خالد سعد البجلى وقيس هو ابن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى والحديث مضى فى الطب عن آدم وفى الدعوات عن مسدد وفى الرقاق عن ابى موسى ومضى الكلام فيه قوله نعوده جملة حالية وكذلك وقد اكتوى قيل الكى منهى عنه اجيب بانه عند عدم الضرورة او عند اعتقاد ان الشفاء منه قلت فى الجواب الاول نظر لايخفى ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهرى عن ابى عبيد اسمه سعد بن عبيد مولى عبد الرحمن بن ازهر عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يتمنى احدكم الموت اما محسنا فلعله يزداد واما مسيئا فلعله يستعتب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث مضى فى الطب عن ابى اليمان واخرجه النسائى فى الجنائز عن عمرو بن عثمان قوله اما محسنا تقديره اما ان يكون محسنا وكذا التقدير فى قوله واما مسيئا ووقع فى رواية احمد عن عبد الرزاق بالرفع فيهما وهذا هو الاصل ويحتمل ان يكون الحذف من بعض الرواة وقد بين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مال المحسن والمسيئ فى ان لايتمنى الموت وذلك ازدياد المحسن من الخير ورجوع المسيئ عن الشر وذلك نظر من الله للعبد واحسان منه اليه خير له من تمنيه الموت قوله يستعتب اى يسترضى الله بالتوبة وهو مشتق من الاستعتاب الذى هو طلب الاعتاب والهمزة للازالة اى يطلب ازالة العتاب وهو على غير قياس اذ الاستفعال انما بنى من الثلاثى لامن المزيد فيه ﴿ ص ﴾ باب ✻ قول الرجل لولا الله مااهتدينا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان قول الرجل لولا الله مااهتدينا هكذا الترجمة فى رواية الاكثرين وفى رواية المستملى والسرخسى باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ص ﴾ حدثنا

(عبدان)

عبدان اخبرنى ابى عن شعبة حدثنا ابو اسحق عن البراء بن عازب قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ينقل معنا التراب يوم الاحزاب ولقد رأيته وارى التراب بياض بطنه يقول * لولا انت ما اهتدينا * نحن ولا تصدقنا ولا صلينا * فانزلن سكينة علينا * ان الاولى وربما قال ان الملا قد بغوا علينا * اذا ارادوا فتنة ابينا ابينا * يرفع بها صوته ﴿ ش ﴾ الترجمة جزء لما فى الحديث لان فيه لولا الله ايضا فى رواية شعبة وعبدان لقب عبدالله بن عثمان يروى عن ابيه عثمان بن جبلة بن ابى رواد البصرى وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعى الكوفى وقد مضى هذا باب حفر الخندق فى غزوة الخندق من حديث شعبة باتم سياقا ومضى فى الجهاد ايضا قوله ولقد رأيته اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله وارى اى غطى التراب بياض بطنه وهى جملة حالية بحذف حرف قد كما فى قوله تعالى (او جاؤكم حصرت صدورهم) قوله بطنه ويروى ابطيه قوله فانزلن بالنون الخفيفة للتأكيد قوله سكينة هى الوقار والطمانينة قوله ان الاولى اى ان الذين وربما قال ان الملا وتقدم فى الجهاد ان الاعداء قوله بغوا اى ظلموا قوله ابينا من الاباء وهو الامتناع وهو مكرر وقد مضى الكلام مستوفى فى المواضع المذكورة ﴿ ص ﴾ باب * كراهية التمنى لقاء العدو ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان كراهية تمنى لقاء العدو ومضى فى اواخر الجهاد باب لا تمنوا لقاء العدو فان قلت يجوز تمنى الشهادة لان تمنيها محبوب فكيف ينهى عن لقاء العدو قلت حصول الشهادة اخص من اللقاء لامكان تحصيل الشهادة مع نصرت الاسلام ودوام عزه واللقاء هذا يفضى الى عكس ذلك فنهى عن تمنية ولا ينافى ذلك تمنى الشهادة وقيل لعل الكراهة مختصة بمن يثق بقوته ويعجب بنفسه ونحو ذلك ﴿ ص ﴾ ورواه الاعرج عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اى وروى المذكور من كراهية تمنى لقاء العدو عبدالرحمن بن هرمز الاعرج عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقدم هذا فى الجهاد معلقا من رواية عبدالملك العقدى عن مغيرة بن عبدالرحمن عن ابى الزناد عن الاعرج ومضى الكلام فيه فليراجع اليه هناك ﴿ ص ﴾ حدثنى عبدالله بن محمد حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا ابو اسحق عن موسى بن عقبة عن سالم ابى النضر مولى عمر بن عبيدالله وكان كاتبا له قال كتب اليه عبدالله بن ابى اوفى فقرأته فاذا فيه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدالله بن محمد المعروف بالمسندى ومعاوية ابن عمرو ابن المهلب الازدى البغدادى اصله كوفى وهو ايضا احد مشايخ البخارى روى عنه فى الجمعة وروى عبدالله المسندى ومحمد بن عبدالرحيم واحمد بن ابى رجاء عنه فى مواضع وابو اسحق هو ابراهيم ابن محمد الفزارى بفتح الفاء والزاى وموسى بن عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف الامام فى المغازى وسالم ابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة مولى عمر بن عبيدالله قوله وكان كاتبا له اى وكان سالم ابو النضر كاتبا لعمر بن عبيدالله القرشى قوله قال كتب اليه اى قال سالم كتب الى عمر بن عبيدالله عبدالله بن ابى اوفى الصحابى واسم ابى اوفى علقمة والحديث مضى فى الجهاد فى باب لا تمنوا لقاء العدو قوله وسلوا الله العافية اى السلامة من المكروهات والبليات فى الدنيا والآخرة وفى الحديث دلالة على جواز الرواية بالكتابة دون السماع ﴿ ص ﴾ باب * ما يجوز من اللو ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ما يجوز ان يقال لو كان كذا لكان كذا قوله من اللو بسكون الواو ويروى بالتشديد ولما ارادوا اعرابها جعلوها اسما بالتعريف ليكون علامة لذلك وبالتشديد ليصير متمكنا قال الشاعر

الام على او واو كنت عالما بادبار او لم تفتقى او اتاله * وقال ابن الاثير الاصل لو ساكنة الواو وهى حرف من حروف المعانى يمتنع بها الشئ لامتناع غيره غالبا فلما ارادوا اعرابها اتوا فيها بالتعريف ليكون علامة لذلك ومن ثمه شدد الواو وقد سمع بالتشديد منونا قال الشاعر وذكر البيت المذكور وقال فى بعض النسخ وتبعه الكرمانى فى باب مايجوز من لو بغير الف ولام ولاتشديد على الاصل وقال بعضهم لعله من اصلاح بعض الرواة لكونه لم يعرف وجهه قلت هذا هو الصواب لان معناه باب مايجوز من ذكر لو فى كلامه لايحتاج الى تكلفات بعيدة واما الشاعر فانه شدد لو للضرورة ونسبة بعض الرواة الى عدم معرفة وجه ذلك من سوء الادب ﴿ص﴾ وقوله تعالى لو ان لى بكم قوة ﴿ش﴾ هذا حكاية عن قول لوط عليه السلام وتمامه او آوى الى ركن شديد واحتج به البخارى على جواز استعمال لو فى الكلام وقال عياض الذى يفهم من ترجمة البخارى ومما ذكره فى الباب من الاحاديث انه يجوز استعمال لو ولو لا فيما يكون للاستقبال مما فعله لوجود غيره ثم قال النهى على ظاهره وعمومه لكنه نهى تنزيه وقال النووى الظاهر ان النهى عن اطلاق ذلك فيما لافائدة فيه واما من قاله تأسفا على مافاته من طاعة الله اوماهو متعذر عليه ونحو هذا فلا بأس به وعليه يحمل اكثر الاستعمال الموجود فى الاحاديث ثم ان جواب لو فى قوله (لو ان لى بكم قوة) محذوف تقديره لقابلتكم والمعنى لو كان لى قوة اى منعة وشيعة تنصرنى وقصته مشهورة فى التفسير ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان حدثنا ابو الزناد عن القاسم بن محمد قال ذكر ابن عباس المتلاعنين فقال عبدالله بن شداد هى التى قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو كنت راجما امرأة من غير بينة قال لا تلك امرأة اعلنت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة فى قوله لو كنت راجما وعلى بن عبدالله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وابو الزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان والقاسم ابن محمد ابن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه قوله ذكر ابن عباس المتلاعنين اى قصتهما قوله فقال عبدالله بن شداد بفتح الشين المعجمة وتشديد الدال ابن الهاد واسمه اسامة بن عمرو الليثى الكوفى قوله هى التى اى اهى المرأة التى قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره ويوضحه ماقد مضى فى اللعان فى باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لو كنت راجما بغير بينة وهو الذى رواه القاسم بن محمد عن ابن عباس انه ذكر التلاعن عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث وفيه فاتاه رجل من قومه يشكو اليه قد وجد مع امرأته رجلا الى آخره وهى المرأة التى قال عبدالله بن شداد هى التى قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو كنت راجما امرأة من غير بينة وجواب لو محذوف اى لرجمتها قوله قال لا اى قال ابن عباس ليست تلك المرأة وقال تلك امرأة اعلنت اى اعلنت السوء فى الاسلام ﴿ص﴾ حدثنا على حدثنا سفيان قال عمرو حدثنا عطاء قال اعتم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالعشاء فخرج عمر رضى الله تعالى عنه فقال الصلاة يارسول الله رقد النساء والصبيان فخرج ورأسه يقطر يقول لولا ان اشق على امتى او على الناس وقال سفيان ايضا على امتى لامرتهم بالصلاة هذه الساعة قال ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس اخر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذه الصلاة فجاء عمر فقال يارسول الله رقد النساء والولدان فخرج وهو يمسح الماء عن شقه يقول انه للوقت لولا ان اشق على امتى وقال عمرو حدثنا عطاء ليس فيه ابن عباس اما عمرو فقال رأسه يقطر وقال ابن جريج يمسح الماء عن شقه وقال عمرو لولا ان اشق على امتى وقال ابن جريج

(انه)

انه للوقت لولا ان اشق على امتى و قال ابراهيم بن المنذر حدثنا معن حدثنى محمد بن مسلم عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** قيل لا مطابقة هنا بين الحديث والترجمة لان الترجمة معقودة على لو وفى هذا الحديث لولا ولولا امتناع الشئ لامتناع غيره ولولا لامتناع الشئ لوجود غيره فبينهما بون بعيد واجيب بان مآل لولا الى لو اذمعناه لو لم تكن المشقة لامرتهم ويحتمل ان يقال اصله لو زيد عليه لا وقد ذكر فى هذا الباب تسعة احاديث فى بعضها النطق بلو وفى بعضها لولا وشيخ البخارى هنا على بن عبدالله ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وعطاء هو ابن ابى رباح **قوله** قال اعتم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى قال عطاء اعتم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى قوله قال ابن جريج مرسل وشرح المتن فيه مضى فى الصلاة ولنذكر بعض شئ قوله اعتم اى ابطأ واحتبس او دخل فى ظلمة الليل **قوله** الصلاة منصوب على الاغراء ويجوز الرفع على تقدير هى الصلاة اى وقتها **قوله** يقطر اى ماء **قوله** لولا ان اشق بضم الشين اى لولا ان اثقل عليهم وادخلهم فى المشقة **قوله** وقال سفيان هو ابن عيينة الراوى **قوله** قال ابن جريج الى قوله وقال عمرو مسند وابن جريج هو عبدالملك بن عبدالعزيز ابن جريج وهو ليس بتعليق بل هو موصول بالسند المذكور **قوله** والولدان جمع وليد وهو الصبى **قوله** انه للوقت اى ان هذا الوقت وقت الصلاة واللام مفتوحة اى لولا ان اشق عليهم لحكمت بان هذه الساعة هى وقت صلاة العشاء **قوله** وقال عمرو اى ابن دينار حدثنا عطاء اى ابن ابى رباح ليس فيه اى فى سنده عبدالله بن عباس **قوله** اما عمرو الى قوله وقال ابراهيم اشارة الى اختلاف لفظ عمرو ولفظ ابن جريج فيما روياه فقال عمرو رأسه يقطر وقال ابن جريج يمسح الماء عن شقه وكذا اختلافهما فيما بعد ذلك حيث قال عمرو لولا ان اشق على امتى وقال ابن جريج انه للوقت **قوله** وقال ابراهيم بن المنذر على وزن اسم فاعل من الانذار ابن عبدالله بن المنذر ابو اسحق الحزامى المدينى وهو احد مشايخ البخارى روى عنه فى غير موضع وروى عن محمد بن ابى غالب عنه حديثا فى الاستيذان وابراهيم هذا يروى عن معن بفتح الميم وسكون العين المهملة وبالنون ابن عيسى القزاز بالقاف وتشديد الزاى الاولى عن محمد بن مسلم الطائفى عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابى رباح عن عبدالله بن عباس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا موصول بذكر ابن عباس وهو مخالف لتصريح سفيان بن عيينة عن عمرو بان حديثه ليس فيه ابن عباس قيل هذا يعد من اوهام الطائفى وهو موصوف بسوء الحفظ قلت اذا كان الامر كما قال هذا القائل فكيف رضى البخارى باخراجه عنه موصولا

ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبدالرحمن سمعت اباهريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك **ش** وجه المطابقة قد ذكرناه وعبدالرحمن هو ابن هرمز الاعرج والحديث من افراده **ص** تابعه سليمان بن مغيرة عن ثابت عن انس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** قد ذكر هذه المتابعة فى كثير من النسخ بعد حديث انس الذى يأتى قيل كذا وقع فى رواية كريمة وهو غلط والصواب ثبوتها بعد حديث انس فحينئذ معنى تابعه تابع حميدا عن ثابت سليمان ابن المغيرة القيسى البصرى ووصل هذه المتابعة مسلم من طريق ابى النضر عن سليمان بن المغيرة **ص** حدثنا عياش بن الوليد حدثنا عبدالاعلى حدثنا حميد عن

ثابت عن انس رضى الله تعالى عنه قال واصل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم آخر الشهر وواصل اناس من الناس فبلغ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لو مدبى الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم انى لست مثلكم انى اظل يطعمنى ربى ويسقينى **ش** مطابقته للترجمة فى قوله لو مدبى الشهر اى لو كمل بى الشهر وجواب لو هو قوله لواصلت وعياش بتشديد الياء آخر الحروف وبالشين المعجمة ابن الوليد الرقام البصرى وعبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى السامى البصرى وحميد بن ابى حميد الطويل يروى عن ثابت البنانى عن انس بن مالك وتارة يروى حميد عن انس بلا واسطة فى الاكثر والحديث مضى فى الصوم **قوله** اناس بضم الهمزة هو الناس قال الكرمانى مامعناه قلت التنوين فيه للتبعيض كما قال الزمخشرى فى قوله تعالى اسرى بعبده ليلا او للتعليل كما فى قوله ورضوان من الله اكبر **قوله** يدع اى يترك المتعمقون اى المتكلفون المتشددون **قوله** اظل اى اصير خال كونى يطعمنى ربى ويسقينى قال الكرمانى فى هذه الرواية اظل فكيف صح الصيام مع الاطعام بالنهار وفى التى بعده ابيت فكيف صح الوصال قلت الغرض من الاطعام لازمه وهو التقوية **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى وقال الليث حدثنى عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب اخبره ان اباهريرة قال نهى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الوصال قالوا فانك تواصل قال ايكم مثلى انى ابيت يطعمنى ربى ويسقينى فلما ابوا ان ينتهوا واصل بهم يوما ثم رأوا الهلال فقال لو تأخر لزدتكم كالمنكل لهم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وبقية الرجال تقدموا غير مرة والحديث مضى فى الصوم **قوله** وقال الليث حدثنى عبد الرحمن بن خالد هو ابن مسافر الفهمى امير مصر وهذا التعليق وصله الدار قطنى من طريق ابى صالح عن الليث **قوله** كالمنكل لهم بضم الميم وفتح النون وكسر الكاف المشددة اى كالمعذب لهم **ص** حدثنا مسدد حدثنا ابو الاحوص حدثنا شعيب عن الاسود ابن يزيد عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت سألت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الجدر امن البيت هو قال نعم قلت فالهم لم يدخلوه فى البيت قال ان قومك قد قصرت بهم النفقة قلت فما شأن بابه مرتفعا قال فعل ذاك قومك ليدخلوا من شاؤا ولولا ان قومك حديث عهد بالجاهلية فاخاف ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدر فى البيت وان الصق بابه فى الارض **ش** مطابقته للترجمة فى قوله لولا ووجهها ماذكرناه عن قريب وابو الاحوص سلام بالتشديد ابن سليم واشعث بالشين المعجمة والثاء المثلثة ابن ابى الشعثاء الكوفى والاسود بن يزيد من الزيادة والحديث مضى فى الحج ومضى الكلام فيه **قوله** عن الجدر بفتح الجيم يعنى الحجر بكسر الحاء ويقال له الحطيم ايضا **قوله** فالهم ويروى مابالهم **قوله** لم يدخلوه بضم الياء من الادخال والضمير المنصوب يرجع الى الجدر **قوله** قصرت بهم النفقة اى آلات العمارة من الحجر وغيره ولم يريدوا ان يضيقوا البيهان خارج ما كان فى زمان ابراهيم عليه السلام **قوله** فعل ذاك اى ارتفاع الباب **قوله** ليدخلوا اى لان يدخلوا من الادخال **قوله** من شاؤا مفعوله **قوله** ان قومك يعنى قريشا ويروى ان قومى **قوله** حديث عهد اى جديد عهد بالاضافة ويروى حديث عهدهم برفع عهدهم بقوله حديث بالتنوين وجواب لولا محذوف اى لفعلت **قوله** ان ادخل بضم الهمزة وهو فعل المتكلم من المضارع وكذا **قوله** ان الصق من الالصاق **ص** حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال قال رسول الله

صلى الله تعالى عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار ولو سلك الناس واديا وسلكت الانصار واديا او شعبا لسلكت وادى الانصار او شعب الانصار **ش** وجه مطابقته للترجمة ماذكرناه فيما مضى وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب ابن ابى حمزة وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله ابن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز ومضى الحديث فى مناقب الانصار **قوله** لولا الهجرة قال محيى السنة ليس المراد منه الانتقال عن النسب الولادى لانه حرام مع ان نسبه افضل الانساب وانما اراد النسب البلادى اى لولا ان الهجرة امر دينى وعبادة مأمور بها لانتسبت الى داركم والغرض منه التعريض بان لا فضيلة اعلى من النصرة بعد الهجرة وبيان انهم بلغوا من الكرامة مبلغا لولا انه من المهاجرين لعد نفسه من الانصار **قوله** شعبا بكسر الشين المعجمة الطريق فى الجبل وما انفرج بين الجبلين والانصار هم الصحابة المدنيون الذين آووا ونصروا اتابعهم فى طرائقهم ومقاصدهم فى الخيرات والفضائل **ص** حدثنا موسى حدثنا وهيب عن عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله ابن زيد عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار ولو سلك الناس واديا او شعبا لسلكت وادى الانصارى وشعبها **ش** وجه مطابقته للترجمة ماذكر وشيخ البخارى موسى بن اسماعيل البصرى يقال له التبوذكى ووهيب مصغر وهب ابن خالد البصرى وعمرو بن يحيى المازنى الانصارى وعباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن تميم بن زيد سمع عمه عبد الله بن زيد المدنى الانصارى المازنى رضى الله تعالى عنه ومضى الحديث فى غزوة الطائف بعين هذا الاسناد باتم منه مطولا **ص** تابعه ابو التياح عن انس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الشعب **ش** اى تابع عباد بن تميم ابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة يزيد بن حميد الضبعى بضم الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة وبالعين المهملة البصرى عن انس فى الشعب يعنى فى قوله لو سلك الناس واديا او شعبا لسلكت وادى الانصار او شعبهم

ص بسم الله الرحمن الرحيم ❊ باب ❊ ماجاء فى اجازة خبر الواحد الصدوق فى الاذان والصلاة والصيام والفرائض والاحكام **ش**

اى هذا باب فى بيان ماجاء فى اجازة خبر الواحد الخ الاجازة هو الانفاذ والعمل به والقول بحجيته **قوله** الصدوق بيناء المبالغة والمراد ان يكون له ملكة الصدق يعنى يكون عدلا وهو من باب اطلاق اللازم وارادة الملزوم **قوله** فى الاذان الخ انما ذكر هذه الاشياء ليعلم ان انفاذ الخبر انما هو فى العمليات لا فى الاعتقاديات والمراد بقبول خبره فى الاذان انه اذا كان مؤتمنا فاذن تضمن دخول الوقت فجازت صلاة ذلك الوقت وفى الصلاة الاعلام بجهة القبلة وفى الصوم الاعلام بطلوع الفجر او غروب الشمس **قوله** والفرائض من عطف العام على الخاص **قوله** والاحكام جمع الحكم وهو خطاب الله تعالى المتعلق بافعال المكلفين بالاقتضاء او التخيير وهو من عطف العام على عام اخص منه لان الفرائض فرد من الاحكام ثم اعلم انه عند جميع الرواة هكذا باب ماجاء الخ بلفظ باب ووقع فى بعض النسخ قبل البسملة كتاب خبر الواحد وكذا وقع عند الكرمانى وثبتت البسملة قبل لفظ باب فى رواية كريمة والاصيلى وسقطت لابى ذر والقابسى والجرجانى **ص** وقول الله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون **ش** وقول الله تعالى بالجر عطف على المضاف اليه فى باب ماجاء اى وفى بيان قول الله تعالى وساق الآية

كلها فى رواية كريمة وفى رواية غيرها وقول الله تعالى (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة) الآية واول الآية قوله تعالى (وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر) الآية وسبب نزول هذه الآية ان الله لما نزل فى حق المنافقين ما نزل بسبب تخلفهم عن الغزاة مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال المؤمنون والله لانتخلف غزوة يغزوها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا سرية ابدا فلما ارسل السرايا بعد تبوك نفر المؤمنون جميعا وتركوه صلى الله تعالى عليه وسلم وحده فنزلت هذه الآية ولفظها لفظ الخبر ومعناه الامر والمعنى ما كان لهم ان ينفروا جميعا بل ينفر بعضهم ويبقى مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعض قوله فلولا نفر يعنى فحين لم يكن نفير الكافة ولم يكن مصلحة فهلا نفر (من كل فرقة منهم طائفة) قال الزمخشرى اى من كل جماعة كثيرة جماعة قليلة منهم يكفونهم النفير (ليتفقهوا فى الدين) اى ليتكلفوا الفقاهة فيه (ولينذروا قومهم) بعلمهم اذا رجعوا اليهم اى النافرين (اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون) ارادة ان يحذروا الله فيعملوا اعمالا صالحا والكلام فى الطائفة ومراد البخارى ان لفظ طائفة يتناول الواحد فما فوقه ولا يختص بعدد معين وهو منقول عن ابن عباس والنخعى ومجاهد وعطاء وعكرمة وعن ابن عباس ايضا من اربعة الى اربعين وعن الزهرى ثلاثة وعن الحسن عشرة وعن مالك اقل الطائفة اربعة وعن عطاء اثنان فصاعدا وقال الراغب لفظ طائفة يراد بها الجمع والواحد طائف ويراد بها الواحد ﴿ ص ويسمى الرجل طائفة لقوله تعالى (وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فلو اقتتل رجلان دخل فى معنى الآية ش ﴾ لو قال ويسمى الواحد او الشخص لكان اولى قوله لقوله تعالى (وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) استدلال منه بهذه الآية على ان الواحد يسمى طائفة قوله فلو اقتتل رجلان دخل فى معنى الآية لاطلاق الطائفة على الواحد وعن مجاهد فى الآية المذكورة انهما كانا رجلين ويروى فلو اقتتل الرجلان بالالف واللام قوله دخل ويروى دخلا وهو الصواب ﴿ ص وقوله تعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ش ﴾ قال الكرمانى وجه الاستدلال به انه اوجب الحذر عند مجئ فاسق بنبأ اى بخبر وامر بالتبين عند الفسق فحيث لافسق لايجب التبين فيجب العمل به وقال بعضهم وجه الدلالة منها تؤخذ من مفهومى الشرط والصفة فانهما يقتضيان قبول خبر الواحد العدل انتهى قلت كلام الكرمانى كاد ان يقرب وكلام الآخر كاد ان يبعد جدا لان الخصم لايقول بالمفهوم والذى يظهر انه انما ذكر هذه الآية لقوله فى الترجمة خبر الواحد الصدوق واحتج بها على ان خبر الواحد الفاسق لايقبل فافهم ﴿ ص وكيف بعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امرائه واحدا بعد واحد فان سها احد منهم رد الى السنة ش ﴾ استدل بهذا ايضا على اجازة خبر الواحد الصادق فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يبعث امراءه الى الجهاد واحدا بعد واحد لان خبر الواحد لو لم يكن مقبولا لما كان فى ارساله معنى وقال الكرمانى اذا كان خبر الواحد مقبولا فما فائدة بعث الآخر بعد الاول قلت لرده الى الحق عند سهوه وهو معنى قوله فان سها واحد منهم اى من الامراء المبعوثين رد الى السنة وهو على صيغة المجهول واراد بالسنة الطريق الحق والمنهج الصواب وقال الكرمانى والسنة هى الطريقة المحمدية يعنى شريعته واجبا ومندوبا وغيرهما ﴿ ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب حدثنا ايوب عن ابى قلابة حدثنا مالك بن الحويرث قال اتينا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ونحن شببة متقاربون فاقمنا عنده

عشرين ليلة وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رقيقا فلما ظن انا قد اشتهينا اهلنا او قد استقنا سألنا عمن تركنا بعدنا فاخبرناه قال ارجعوا الى اهليكم فاقيموا فيهم وعلموهم ومروهم وذكر اشياء احفظها اولا احفظها وصلوا كما رأيتموني اصلي فاذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فليؤذن احدكم لان اذان الواحد يؤذن بدخول الوقت والعمل به وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي ومالك هو ابن الحويرث بضم الحاء المهملة وفي آخره ثاء مثلثة ابن حشيش بشينين معجمتين على وزن عظيم من بني سعد بن بكر بن عبد مناة بن كنانة حجازي سكن البصرة ومات بها سنة اربع وسبعين والحديث بعين هذا الاسناد والمتن قد مضى في الصلاة في باب الاذان للمسافر وقد كرر هذا الحديث بلا فائدة جديدة ومضى الكلام فيه هناك قوله اتينا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اى وافدين عليه قوله ونحن شببة بشين معجمة وبائين موحدتين وفتحات جمع شاب وهو من كان دون الكهولة قوله متقاربون اى في السن ووقع عند ابي داود متقاربون في العلم وعند مسلم متقاربون في القراءة قوله رقيقا بقافين ويروى بفاء وقاف وعند مسلم بقافين فقط قوله اشتهينا اهلنا وفي رواية الكشميهني اهلينا بكسر اللام وزيادة الياء جمع اهل وفي الصلاة اشتقنا الى اهلنا والمراد بالاهل الزوجات او اعم من ذلك قوله سألنا بفتح اللام والضمير المرفوع فيه يرجع الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله ارجعوا الى اهليكم انما اذن لهم بالرجوع لان الهجرة كانت قد انقطعت بعد الفتح فكانت الاقامة بالمدينة باختيار الوافد قوله وعلموهم اى الشرائع ومروهم بالاتيان بالواجبات والاجتناب عن المحرمات قوله احفظها اولا احفظها ليس شكا بل هو تنويع وقائل هذا هو ابو قلابة قوله وصلوا كما رأيتموني اصلي اى من جملة الاشياء التي حفظها ابو قلابة عن مالك هو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم هذا قوله فاذا حضرت الصلاة اى فاذا دخل وقتها قوله اكبركم اى افضلكم او اسنكم وعند النسائي في الفضيلة ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد عن يحيى عن التيمي عن ابي عثمان عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن او قال ينادي بليل ليرجع قائمكم وينبه نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا وجمع يحيى كفيه حتى يقول هكذا ومد يحيى اصبعيه السبابتين ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه يخبر ان هذا الوقت الذي يؤذن فيه من الليل حتى يجوز التسحر في ذلك الوقت وهو خبر واحد صدوق في هذا الاذان ويحيى هو ابن سعيد القطان والتيمي هو سليمان بن طرخان وابو عثمان هو عبد الرحمن النهدي بفتح النون وسكون الهاء والحديث مضى في الاذان قبل الفجر قوله من سحوره بالضم وهو التسحر وبالفتح ما يتسحر به من الطعام قوله او قال ينادي شك من الراوي قوله ليرجع من الرجع وهو متعد ومن الرجوع لازم قوله هكذا اى مستطيلا غير منتشر وهو الصبح الكاذب قوله وجمع يحيى هو يحيى القطان الراوي قوله حتى يقول هكذا اى حتى يصير مستطيلا منتشرا في الافق ممدودا من الطرفين اليمين والشمال وهو الصبح الصادق ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان بلالا ينادي بليل

فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن ام مكتوم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان بلالا ينادى بليل على الوجه الذى ذكرناه فى رأس الحديث السابق وهو ايضا فى الباب المذكور وابن ام مكتوم اسمه عبدالله وقيل عمرو بن قيس القرشى العامرى واسم ام مكتوم عاتكة بنت عبدالله وهو ابن خال خديجة بنت خويلد رضى الله تعالى عنها هاجر الى المدينة قبل مقدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم استخلفه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على المدينة ثلاث عشرة مرة وكان اعمى ﴿ ص ﴾ حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله قال صلى بنا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الظهر خمسا فقيل ازيد فى الصلاة قال وماذاك قالوا صليت خمسا فسجد سجدتين بعدما سلم ﴿ ش ﴾ قال ابن التين ماحاصله ان هذا الحديث ليس بمطابق للترجمة لان المخبر فيه ليس بواحد وانما كانوا جماعة واجاب عنه الكرمانى بماحاصله ان هذا لم يخرج باخبار الجماعة عن الاحاد نعم صار من الاخبار المفيدة لليقين بسبب انه صار محفوظا بالقرائن انتهى قلت هذا جواب غير مشبع بل الجواب الكافى هو ان حديث عبدالله بن مسعود رواه البخارى عن شيخين (احدهما) هذا رواه عن حفص بن عمر بن غياث عن شعبة عن الحكم بفتح الكاف ابن عتيبة مصغر عتبة الباب عن ابراهيم النخعى عن علقمة بن قيس عن عبدالله بن مسعود وفيه قالوا صليت خمسا (والآخر) اخرجه فى الصلاة فى باب ماذا صلى خمسا رواه عن ابى الوليد عن شعبة الى آخره مثله سواء غير ان فيه قال وماذاك قال صليت خمسا فالقائل واحد فصدقه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لكونه صدوقا عنده فهذا مطابق للترجمة فلا يضر ايراد الحديث الذى فيه القائلون جماعة فى هذه الترجمة لان الحديثين حديث واحد عن صحابى واحد فى حادثة واحدة واما حكم الحديث فقد مضى بيانه هناك ﴿ ص ﴾ حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن ايوب عن محمد عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين اقصرت الصلاة يارسول الله ام نسيت فقال أصدق ذو اليدين فقال الناس نعم فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فصلى ركعتين آخريين ثم سلم ثم كبر ثم سجد مثل سجوده اواطول ثم رفع ثم كبر فسجد مثل سجوده ثم رفع ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لانه صلى الله تعالى عليه وسلم عمل بخبر ذى اليدين وهو واحد فان قلت لم يكتف صلى الله تعالى عليه وسلم بمجرد اخباره حتى قال أصدق ذو اليدين فقالوا نعم قلت لم يكن سؤاله صلى الله تعالى عليه وسلم عنهم الا لاجل استثبات خبره لكونه انفرد دون من صلى معه لاحتمال خطائه فى ذلك ولا يلزم من ذلك رد خبره مطلقا وشيخ البخارى اسماعيل بن ابى اويس واسمه عبدالله ابن اخت مالك وايوب هو السختيانى ومحمد هو ابن سيرين والحديث مضى فى الصلاة فى باب من لم يتشهد فى سجدتى السهو فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن يوسف عن مالك الى آخره ومضى الكلام فيه مستوفى واسم ذى اليدين خرباق بكسر الخاء المعجمة واسكان الراء وبالباء الموحدة وبالقاف ولقب به لطول فى يده ﴿ ص ﴾ حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر قال بينا الناس بقباء فى صلاة الصبح اذجاءهم آت فقال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل القبلة فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهى فى قوله اذ اتاهم آت لان

(الصحابة)

الصحابة قدعملوا بخبره واستداروا الى الكعبة وكانت وجوههم الى الشام ومضى الحديث فى اوائل الصلاة فى باب ماجاء فى القبلة فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن يوسف عن مالك الخ ومضى الكلام فيه ص حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابى اسحق عن البراء قال لما قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة عشر اوسبعة عشر شهرا وكان يحب ان يوجه الى الكعبة فانزل الله تعالى قد نرى تقلب وجهك فى السماء فلنولينك قبلة ترضاها فوجه نحو الكعبة وصلى معه رجل العصر ثم خرج فمر على قوم من الانصار فقال هو يشهد انه صلى مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وانه قدوجه الى الكعبة فانحرفوا وهم ركوع فى صلاة العصر ش مطابقته للترجمة فى معنى قوله وصلى معه رجل الخ وشيخ البخارى يحيى بن موسى البلخى ووكيع هو ابن الجراح واسرائيل هو ابن يونس يروى عن جده ابى اسحق عن عمرو بن عبدالله السبيعى عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى الصلاة فى باب التوجه نحو القبلة عن عبدالله بن رجاء واخرجه الترمذى فى الصلاة وفى التفسير عن هناد عن وكيع ومضى الكلام فيه قوله وصلى معه رجل العصر الصحيح ان الرجل لم يعرف اسمه وقال الكرمانى فان قلت فى الحديث السابق انها صلاة الفجر قلت التحويل كان عند صلاة العصر وبلوغ الخبر الى قباء فى اليوم الثانى وقت صلاة الصبح فان قلت فصلاة اهل قباء فى المغرب والعشاء قبل وصول الخبر اليهم صحيحة قلت نعم لان النسخ لايؤثر فى حقهم الا بعد العلم به قوله وهم ركوع اى راكعون ص حدثنا يحيى بن قزعة حدثنى مالك عن اسحق بن عبدالله بن ابى طلحة عن انس بن مالك قال كنت اسقى اباطلحة الانصارى واباعبيدة بن الجراح وابى بن كعب رضى الله تعالى عنهم شرابا من فضيخ وهو تمر فجاءهم آت فقال ان الخمر قدحرمت فقال ابوطلحة يا انس قم الى هذه الجرار فاكسرها قال انس فقمت الى مهراس لنا فضربتها باسفله حتى انكسرت ش مطابقته للترجمة فى قوله فجاءهم آت لم يعرف اسمه وورد فى بعض طرق هذا الحديث فوالله ماسئلوا عنها ولاراجعوا بعد خبر الرجل وهو حجة قوية فى قبول خبر الواحد لانهم اثبتوا نسخ الشئ الذى كان مباحا حتى اقدموا من اجله على تحريمه والعمل بمقتضى ذلك والحديث مضى فى اوائل كتاب الاشربة فى باب نزول تحريم الخمر وهى من البسر والتمر ويحيى بن قزعة بالقاف والزاى والعين المهملة المفتوحات واسحق بن عبدالله بن ابى طلحة واسمه زيد بن سهل الانصارى بن ابى انس بن مالك روى عن انس بن مالك واسم ابى عبيدة عامر بن عبدالله بن الجراح قوله من فضيخ بالضاد والخاء المعجمتين شراب يتخذ من البسر قوله وهو تمر اى الفضيخ تمر منضوخ اى مكسور قوله الى مهراس بكسر الميم ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن ابى اسحق عن صلة عن حذيفة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاهل نجران لابعثن اليكم رجلا امينا حق امين فاستشرف لها اصحاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فبعث اباعبيدة رضى الله تعالى عنه ش مطابقته للترجمة فى قوله لابعثن اليكم رجلا امينا وابواسحق هو عمرو بن عبدالله السبيعى وصلة بكسر الصاد المهملة وفتح اللام المخففة ابن زفر وحذيفة ابن اليمان العبسى والحديث مضى فى مناقب ابى عبيدة عن مسلم بن ابراهيم وفى المغازى عن بندار وعن عباس بن الحسين قوله لاهل نجران وقصتهم مارواه البخارى فى المغازى حدثنى عباس بن الحسين حدثنا يحيى بن آدم عن اسرائيل عن ابى اسحق

عن صلة بن زفر عن حذيفة قال جاء العاقب والسيد صاحبا نجران الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث وفيه ابعث معنا رجلا امينا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لابعثن اليكم رجلا امينا الحديث قوله لاهل نجران بفتح النون وسكون الجيم وهو بلد باليمن قوله فاستشرف لها اى تطلع لها ورغبوا فيها حرصا على ان يكون كل منهم هو الامين الموعود الموصوف لاحرصا على الولاية والامانة وان كانت مشتركة بين الكل لكن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خص بعضهم بصفات غلبت عليهم وكان بها اخص كالحياء بعثمن رضى الله تعالى عنه ﴿ص﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن خالد عن ابى قلابة عن انس قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيدة ﴿ش﴾ ذكر هذا لكونه مناسبا للحديث الذى قبله فيكون مناسبا للترجمة لان المناسب للمناسب للشئ مناسب لذلك الشئ وخالد هو ابن مهران الحذاء البصرى وابو قلابة عبد الله بن زيد والحديث مضى فى مناقب ابى عبيدة ﴿ص﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن عبيد بن حنين عن ابن عباس عن عمر رضى الله تعالى عنهما قال وكان رجل من الانصار اذا غاب عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وشهدته اتيته بما يكون من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واذا غبت عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وشهد اتانى بما يكون من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان عمر رضى الله تعالى عنه كان يقبل خبر الشخص الواحد ويحيى بن سعيد الانصارى وعبيد بن حنين كلاهما مصغر مولى زيد بن الخطاب والحديث مضى فى العلم فى باب التناوب فى العلم باتم منه مطولا ومضى الكلام فيه قوله وشهدته اى وحضرته قوله بما يكون اى من اقواله وافعاله واحواله قوله وشهد وفى رواية الكشميهنى والمستملى وشهده بالضمير فى آخره اى وحضر عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وشاهد ما كان عنده من الاقوال والافعال ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن زبيد عن سعد بن عبيدة عن ابى عبد الرحمن عن على رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعث جيشا وامر عليهم رجلا فاوقد نارا وقال ادخلوها فأرادوا ان يدخلوها وقال آخرون انما فررنا منها فذكروا للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال للذين ارادوا ان يدخلوها لو دخلوها لم يزالوا فيها الى يوم القيامة وقال للآخرين لاطاعة فى معصية انما الطاعة فى المعروف ﴿ش﴾ قال ابن التين ما حاصله انه لامطابقة بين هذا الحديث والترجمة لانهم لم يطيعوه ورد عليه بانهم كانوا مطيعين له فى غير دخول النار وبه يتم المقصود قوله غندر هو لقب محمد بن جعفر وزبيد بضم الزاى وفتح الباء الموحدة مصغر زبد بن الحارث اليامى بالياء آخر الحروف وسعد بن عبيدة بالضم ختن ابى عبد الرحمن السلمى واسمه عبد الله والحديث مضى فى اوائل الاحكام فى باب السمع والطاعة للامام فانه اخرجه هناك باتم منه عن عمر بن حفص ومضى الكلام فيه ﴿ص﴾ حدثنا زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله اخبره ان اباهريرة وزيد بن خالد اخبراه ان رجلين اختصما الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم (ح) وحدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان اباهريرة قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذ قام رجل من الاعراب فقال يارسول الله اقض لى بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق يارسول الله اقض له بكتاب الله وأذن لى فقال له النبى صلى الله

(تعالى)

تعالى عليه وسلم قل فقال ان ابنى كان عسيفا على هذا و العسيف الاجير فزنى بامرأته فاخبرونى ان على ابنى الرجم فافتديت منه بمأة من الغنم و وليدة ثم سألت اهل العلم فاخبرونى ان على امرأته الرجم وانما على ابنى جلد مأته وتغريب عام فقال والذى نفسى بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما الوليدة و الغنم فردوها واما ابنك فعليه جلد مأة وتغريب عام واما انت يا انيس لرجل من اسلم فاغد على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا عليها انيس فاعترفت فرجمها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من تصديق احد المتخاصمين الآخر وقبول خبره وقد اخرجه من طريقين (احدهما) عن زهير مصغر زهر ابن حرب بن شداد ويعقوب بن ابراهيم يروى عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى (والآخر) عن ابى اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابى حمزة عن الزهرى الى آخره والحديث قد مضى فى مواضع كثيرة منها عن قريب فى المحاربين فى باب اذا رمى امرأته او امرأة غيره بالزنا عند الحاكم و اسفل منه بسبعة ابواب فى باب هل يأمر الامام رجلا فيضرب الحد غائبا عنه ومضى الكلام فيه مرارا **قوله** وائذن لى عطف على قول الاعرابى اى ايذن فى التكلم وعرض الحال **قوله** فقال اى الاعرابى ان ابنى الى آخره **قوله** والعسيف الاجير مدرج **قوله** يا انيس بضم الهمزة مصغر انس بالنون ﴿ ص ﴾ باب * بعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الزبير طليعة وحده ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان بعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الزبير بن العوام حال كونه طليعة حال كونه وحده والطليعة بفتح الطاء هو من يبعث ليطلع على احوال العدو ويجمع على طلائع ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله قال ندب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير فقال لكل نبى حوارى وحوارى الزبير قال سفيان حفظته من ابن المنكدر وقال له ايوب يا بابكر حدثهم عن جابر فان القوم يعجبهم ان تحدثهم عن جابر فقال فى ذلك المجلس سمعت جابرا فتابع بين احاديث سمعت جابرا قلت لسفيان فان الثورى يقول يوم قريظة فقال كذا حفظته منه كانك جالس يوم الخندق قال سفيان هو يوم واحد وتبسم سفيان ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ندب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فانتدب الزبير رضى الله تعالى عنه و على بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة يروى عن محمد بن المنكدر عن جابر رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى الجهاد فى باب هل تبعث الطليعة وحده **قوله** ندب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقال ندب الى الامر اى دعا اليه وحث عليه **قوله** يوم الخندق قال موسى بن عقبة كانت فى شوال سنة اربع **قوله** فانتدب الزبير اى اجابه واسرع اليه **قوله** حوارى بفتح الحاء المهملة وتخفيف الواو وكسر الراء وتشديد الياء آخر الحروف ومعناه الناصر وقال ابن الاثير يقال حوارى من اصحابى اى خاصتى من اصحابى وناصرى قيل كل الصحابة كانوا انصار الله صلى الله تعالى عليه وسلم واجيب بانه كان له اختصاص بالنصرة وزيادة فيها على اقرانه لاسيما فى ذلك اليوم وهو لفظ مفرد منصرف واذا اضيف الى ياء المتكلم جاز حذفها والاكتفاء بالكسرة وتبديلها فتحة للتخفيف اذ فيه استثقال **قوله** قال سفيان هو ابن عيينة **قوله** وقال له ايوب اى قال لابن المنكدر ايوب السختيانى **قوله** يا بابكر اصله يا ابابكر حذفت الهمزة للتخفيف وهو كنية محمد بن المنكدر قوله ان تحدثهم اى

بنصب ثلاثهم وهذا ان مصدرية قوله فتابع بتثين فى رواية الاكثرين وفى رواية المستملى فتابع بين واحدة قوله بين احاديث وفى رواية الكشميهنى اربعة احاديث قوله قلت لسفيان القائل هو علي بن عبدالله بن المديني شيخ البخارى وسفيان هو ابن عيينة قوله فان الثورى اى سفيان الثورى يقول يوم قريظة يعنى موضع يوم الخندق قوله قال كذا حفظته اى قال سفيان بن عيينة كذا حفظته من ابن المنكدر يعنى يوم الخندق حفظا ظاهرا محققا كظهور جلوسك هنا قوله يوم الخندق ظرف لقوله كذا حفظته قوله قال سفيان اى ابن عيينة هو يوم واحد يعنى يوم الخندق ويوم قريظة يوم واحد وقال الكرمانى يوم الاحزاب ايضا اذ الثلاثة كانوا فى زمن واحد قلت قريظة بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة قبيلة من اليهود وسمى يوم الاحزاب لاجتماع طوائف الناس فيه جمع حزب بالكسر ﴿ ص ﴾ باب * قول الله تعالى لاتدخلوا بيوت النبى الا ان يؤذن لكم فاذا اذن له واحد جاز ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر قول الله تعالى الى آخره كان ينبغى ان يذكر هذا فى التفسير قال قتادة ومقاتل دخلت جماعة فى بيت ام سلمة رضى الله تعالى عنها فاكلوا ثم اطالوا الجلوس فتأذى بهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واستحى منهم ان يأمرهم بالخروج والله لايستحيى من الحق فانزل الله هذه الآية قوله الا ان يؤذن لكم اى الا ان تدعوا الى طعام فيؤذن لكم فتأكلونه قوله فاذا اذن له واحد جاز لعدم تعيين العدد فى النص فصار الواحد من جملة مايصدق عليه وجود الاذن ﴿ ص ﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن ايوب عن ابى عثمان عن ابى موسى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم دخل حائطا وامرنى بحفظ الباب فجاء رجل يستأذن فقال ائذن له وبشره بالجنة فاذا ابوبكر رضى الله عنه ثم جاء عمر رضى الله تعالى عنه فقال ائذن له وبشره بالجنة ثم جاء عثمان رضى الله تعالى عنه فقال ائذن له وبشره بالجنة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وحماد هو ابن زيد وايوب هو السختيانى وابو عثمان هو عبدالرحمن النهدى وابو موسى عبدالله بن قيس الاشعرى والحديث مضى فى مناقب عمر بن الخطاب فانه اخرجه هناك باتم منه حدثنا يوسف بن موسى حدثنا ابو اسامة حدثنى عثمان بن غياث حدثنا ابو عثمان النهدى عن ابى موسى واخرجه ايضا فى مناقب ابى بكر باطول منه حدثنا محمد بن مسكين ابو الحسن حدثنا يحيى بن حسان حدثنا شريك ابن ابى نمر عن سعيد بن المسيب اخبرنا ابو موسى الاشعرى الحديث قوله حائطا هو بستان اريس بفتح الهمزة وكسر الراء قوله وامرنى بحفظ الباب قال ابن التين قول ابى موسى هنا وامرنى بحفظ الباب وقال فى الرواية الماضية ولم يأمرنى بحفظه فاحدهما وهم واجاب الكرمانى بانه لم يأمره اولا وامره آخرا ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى عن عبيد بن حنين سمع ابن عباس عن عمر رضى الله تعالى عنهم قال جئت فاذا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى مشربة له وغلام لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اسود على رأس الدرجة فقلت قل هذا عمر بن الخطاب فاذن لى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد الانصارى وعبيد بن حنين كلاهما بالتصغير والحديث مضى فى سورة التحريم مطولا جدا قوله فى مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء وفتحها الغرفة قوله وغلام اسمه رباح بفتح الراء وتخفيف الباء الموحدة وبالحاء الموحدة ﴿ ص ﴾ باب * ماكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يبعث من الامراء والرسل واحدا بعد واحد ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان

ما كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يبعث وفى بعض النسخ باب ما كان يبعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم آما الامراء فانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان امر على مكة عتاب بن اسيد وعلى الطائف عثمان بن ابى العاص وعلى البحرين ابن العلاء الحضرمى وعلى عمان عمرو بن العاص وعلى نجران اباسفيان بن حرب وعلى صنعاء وسائر بلاد اليمن باذان ثم ابنه شهر وفيروز والمهاجر بن ابى امية وابان بن سعيد بن العاص وامر على السواحل اباموسى الاشعرى وعلى الجند وما معها معاذ بن جبل وكان كل منهما يقضى فى عمله ويسير فيه وكانا ربما التقيا وامر يزيد بن ابى سفيان على تيماء وثمامة بن اثال على اليمامة وسنذكر قصة باذان عن قريب واما الرسل فانه صلى الله تعالى عليه وسلم بعث ستة نفر مصطحبين فى سنة ستة من الهجرة رسلا منه الى من نذكر وهم حاطب بن ابى بلتعة ارسله الى المقوقس صاحب الاسكندرية واسمه جريج بن مينى فمضى بكتاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليه فقبل الكتاب واكرم حاطبا واحسن نزله وسرحه الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واهدى له مع حاطب كسوة وبغلة بسرجها وجاريتين احديهما مارية ام ابراهيم عليه الصلاة والسلام واخرى وهبها صلى الله تعالى عليه وسلم لمحمد بن قيس العبدرى وشجاع ابن وهب ارسله الى الحارث بن ابى شمر الغسانى ملك البلقاء من ارض الشام وقيل توجه لجبلة وقيل لهما معا وقال ابن اسحق ثم بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شجاع بن وهب الى المنذر بن الحارث بن ابى شمر الغسانى صاحب دمشق قال شجاع فانتهيت اليه وهو بغوطة دمشق فقرأ كتاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ورمى به وقال هاانا اسير اليه وعزم على ذلك فمنعه قيصر ولما بلغ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك قال باد ملكه ودحية بن خليفة ارسله الى قيصر ملك الروم فاكرمه قيصر ووضع كتاب رسول الله على فخذه وسأله عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وثبت عنده صحة نبوته فهم بالاسلام فلم توافقه الروم فخافهم على ملكه فامسك ورد دحية ردا جميلا وسليط بن عمرو العامرى ارسله الى هوذة بن على ملك اليمامة فاكرمه وانزله ورد الجواب بقوله ان جعلت لى بعض الامر سرت اليك واسلمت ونصرتك والاقصدت حربك فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لاولا كرامة اللهم اكفنيه فمات وعمرو بن امية الضمرى ارسله الى النجاشى ملك الحبشة واسمه اصحمة فاخذ كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضعه على عينيه ونزل عن سريره وجلس على الارض واسلم على يد جعفر بن ابى طالب ولما مات صلى عليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعبد الله بن حذافة ارسله الى كسرى برويز بن هرمز فمزق كتابه وقال يكاتبنى وهو عبدى ولما بلغ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك قال مزق الله ملكه ثم كتب كسرى الى باذان وهو نائبه على اليمن ان ابعث الى هذا الرجل بالحجاز رجلين من عندك جلدين فليأتيانى به فبعث باذان قهرمانه وكان كاتبا حاسبا بكتاب فارس وبعث معه رجلا من الفرس يقال له خرخرة وكتب معهما الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يأمره ان ينصرف معهما الى كسرى فخرجا حتى قدما على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ودخلا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقد حلقا لحاهما واعفيا شواربهما فكره النظر اليهما وقال لهما ارجعا حتى تأتيانى غدا واتى الخبر من السماء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بان الله عزوجل سلط على كسرى ابنه شيرويه فقتله فى شهر كذا وكذا فى ليلة كذا وكذا من الليل فدعاهما النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبرهما واعطى خرخرة

منطقة فيها ذهب وفضة كان اهداها له بعض الملوك فخرجا من عنده حتى قدما على باذان واخبراه
الخبر فقال والله ما هذا بكلام ملك وانى لارى الرجل نبيا كما يقول وليكونن ما قد قال فلم ينشب
باذان ان قدم عليه كتاب شيرويه فيه انه قتل كسرى فى تاريخ كذا وكذا فلما وقف عليه قال ان هذا
الرجل لرسول فاسلم واسلمت الابناء من فارس وقرره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى موضعه
وهو اول نائب من نوابه صلى الله تعالى عليه وسلم ويقال انه صلى الله تعالى عليه وسلم ارسل
العلاء بن الحضرمى الى المنذر بن ساوى العبدى ملك البحرين من قبل الفرس فاسلم واسلم جميع
العرب بالبحرين وارسل الحارث بن عمير الى ملك بصرى فلما نزل ارض موته عرض له عمرو بن
شرحبيل الغسانى فقتله ولم يقتل لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رسول غيره وارسل جرير بن
عبدالله البجلى الى ذى الكلاع وذى عمرو فاسلما وتوفى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وجرير
عندهما وارسل السائب بن العوام اخو الزبير الى فروة عمرو الجذامى وكان عاملا لقيصر بمعان
فاسلم وكتب الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وبعث اليه هدية مع مسعود وهى بغلة شهباء
يقال لها فضة وفرس يقال لها الظرب وقباء سندس مخوص بالذهب فقبل صلى الله تعالى عليه
وسلم هديته واجاز مسعودا اثنى عشر اوقية وارسل عياش بن ابى ربيعة المخزومى الى الحارث
ومسروح ونعيم بنى عبد كلال من حمير والله اعلم ﴿ص﴾ وقال ابن عباس بعث النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم دحية الكلبى بكتابه الى عظيم بصرى ان يدفعه الى قيصر ﴿ش﴾ هذا
قطعة من الحديث الطويل المذكور فى بدء الوحى وهذا التعليق لم يثبت الا فى رواية الكشميهنى وحده
﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنى الليث عن يونس عن ابن شهاب انه قال اخبرنى عبيدالله بن عبدالله
ابن عتبة ان عبدالله بن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى
فامره ان يدفعه الى عظيم البحرين يدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه كسرى مزقه فحسبت ان
ابن المسيب قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق ﴿ش﴾
قد مرت الآن قضية كسرى وذكرنا ان الرسول كان عبدالله بن حذافة ويونس هو ابن يزيد الايلى
قوله فامره اى امر حامله وهو عبدالله بن حذافة قوله فحسبت القائل هو ابن شهاب الزهرى
قوله كل ممزق اى كل تمزيق وكذا جرى ولم يبق من الاكاسرة احد وآخرهم يزدجرد فقتل فى ايام
عمر رضى الله تعالى عنه وقيل فى ايام عثمان رضى الله تعالى عنه ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا
يحيى عن يزيد بن ابى عبيد حدثنا سلمة بن الاكوع ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لرجل
من اسلم اذن فى قومك او فى الناس يوم عاشوراء ان من اكل فليتم بقية يومه ومن لم يكن اكل فليصم
﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله قال لرجل من اسلم اذن فى قومك فانه من جملة الرسل الذين
ارسلهم واسم الرجل هند بن اسماء بن حارثة ويحيى هو ابن سعيد القطان ويزيد من الزيادة ابن ابى
عبيد مولى سلمة بن الاكوع والحديث مضى فى آخر كتاب الصوم عن المكى بن ابراهيم ثلاثيا
قوله فليتم بقية يومه اى ليصم تمام يومه ﴿ص﴾ باب وصاة النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم وفود العرب ان يبلغوا من وراءهم قاله مالك بن الحويرث ﴿ش﴾ اى هذا باب
فى بيان وصاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بفتح الواو وبالقصر ويجوز كسرها اى وصية النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم قوله وفود العرب الوفود جمع وفد وقدم تفسيره عن قريب قوله ان يبلغوا

ای بان يبلغوا وكلمة ان مصدرية ويبلغوا من التبليغ **قوله** من وراءهم فی محل النصب على المفعولية **قوله** قاله مالك بن الحويرث اشار به الى حديثه الذي مضى فی اوائل باب ما جاء فی اجازة خبر الواحد فليراجع اليه **ص** حدثنا على بن الجعد اخبرنا شعبة (ح) وحدثنی اسحق اخبرنا النضر اخبرنا شعبة عن ابی جمرة قال كان ابن عباس رضی الله عنهما يقعدنی على سريره فقال ان وفد عبد القيس لما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الوفد قالوا ربيعة قال مرحبا بالوفد او القوم غير خزايا ولا ندامى قالوا يا رسول الله ان بيننا وبينك كفار مضر فمرنا بامر ندخل به الجنة ونخبر به من وراءنا فسألوا عن الاشربة فنهاهم عن اربع وامرهم باربع امرهم بالايمان بالله قال هل تدرون ما الايمان بالله قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة واظن فيه صيام رمضان وتؤتوا من المغانم الخمس ونهاهم عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير وربما قال المقير قال احفظوهن وابلغوهن من وراءكم **ش** مطابقته للترجمة فی آخر الحديث وهو ظاهر واخرجه من طريقين (احدهما) عن على بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن عبيد الجوهری البغدادی عن شعبة عن ابی جمرة بفتح الجيم وبالراء نصر بن عمران الضبعی البصری (والآخر) عن اسحق قال الكرمانی هو اما ابن منصور واما ابن ابراهيم وقال بعضهم اسحق ابن راهويه كذا ثبت فی رواية ابی ذر فاغنى عن تردد الكرمانی قلت ثبوته فی رواية ابی ذر لا ينافی ثبوت غيره فی رواية غيره والحديث مضى فی كتاب الايمان فی باب اداء الخمس من الايمان فانه اخرجه هناك عن على بن الجعد الى آخره ومضى الكلام فيه هناك مستوفى **قوله** يقعدنی من الاقعاد وكان ترجمانا بينه وبين الناس فيما يستفتونه فلذلك كان يقعده على سريره **قوله** عبد القيس هو ابو قبيلة كانوا ينزلون البحرين وحوالى القطيف بفتح القاف **قوله** ربيعة فخذ من عبد القيس لانهم من اولاده **قوله** خزايا جمع خزيان وهو المفتضح والذليل **قوله** ولا ندامى ای وغير ندامى وهو جمع ندمان بمعنى النادم **قوله** مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وبالراء قبيلة ويقال ربيعة ومضر اخوان يقال ربيعة الخيل ومضر الحمراء لانهما لما اقتسما الميراث اخذ مضر الذهب وربيعة الفرس ولم يكن لهم الوصول الى المدينة الا عليهم وكانوا يخافون منهم الا فی الشهر الحرام **قوله** من وراءنا بحسب المكان من البلاد البعيدة او بحسب الزمان من الاولاد ونحوهم ويروى من وراءنا بكسر الميم **قوله** وتؤتوا من المغانم قال الكرمانی لم عدل عن اسلوب اخواته قلت للاشعار بمعنى التجدد لان سائر الاركان كانت ثابتة قبل ذلك بخلاف الخمس فان فرضيته كانت متجددة ولم يذكر الحج لانه لم يفرض حينئذ او لانهم لا يستطيعون الحج بسبب لقاء مضر فان قلت المذكور خمس لا اربع قلت لم يجعل الشهادة من الاربع لعلمهم بذلك وانما امرهم باربع لم يكن فی علمهم انها من دعائم الايمان **قوله** والدباء بتشديد الباء الموحدة وبالمد اليقطين والمزفت بتشديد الفاء المطلی بالزفت والنقير بفتح النون وكسر القاف الجذع المنقور الوسط كانوا ينبذون فيه **قوله** وربما قال ای قال ابن عباس المقير ای المطلی بالقار وهو الزفت والنهی عن الظروف لكن المراد منه النهی عن شرب الانبذة التی فيها **ص** باب خبر المرأة الواحدة **ش** ای هذا باب فی بيان خبر المرأة الواحدة هل يعمل به ام لا وفی التوضيح فيه الامساك على شك فيه حتى يتيقن امره **ص** حدثنا محمد بن الوليد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن توبة العنبری قال قال لی الشعبی أرأيت حديث الحسن عن النبی صلى الله تعالى عليه وسلم وقاعدت ابن عمر قريبا من سنتين او سنة ونصف فلم

اسمعه يحدث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غير هذا قال كان ناس من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيهم سعد فذهبوا يأكلون من لحم فنادتهم امرأة من بعض ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه لحم ضب فامسكوا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلوا واطعموا فانه حلال اوقال لابأس به شك فيه ولكنه ليس من طعامي ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فامسكوا حيث سمعوا من كلام تلك المرأة تركوا الاكل فدل ذلك على ان خبر المرأة الواحدة العدلة يعمل به وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم كلوا غير متوجه الى نفي كلامها بل هو اعلام بانها تؤكل وانما منعتهم المرأة لكونها علمت ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما كان يأكل فبنت على هذا ومنعتهم وماعلمت ان ترك اكل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من ذلك لكونه يعافه بل لكونه حراما وتوبة بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الواو وبالباء الموحدة ابن كيسان العنبري نسبة الى بني العنبر بطن مشهور من بني تميم والشعبي عامر بن شراحيل من كبار التابعين قيل انه ادرك خمسمأة صحابي قوله ارأيت من رؤية البصر والاستفهام للانكار قوله حديث الحسن اى البصري عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان الشعبي ينكر على من يرسل الاحاديث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشارة الى ان الحامل لفاعل ذلك طلب الاكثار من التحديث عنه والا لكان يكتفي بما سمعه موصولا وقال الكرماني غرضه ان الحسن مع انه تابعي يكثر الحديث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعني جرئ على الاقدام عليه وعبدالله بن عمر مع انه صحابي يقلل فيه محتاط محترز ما امكن قوله وقاعدت ابن عمر قال بعضهم الجملة حالية قلت ليس كذلك بل هو ابتداء كلام لبيان تقليل ابن عمر في الحديث اى جالست معه قريبا من سنتين اوقريبا من سنة ونصف فلم اسمعه يحدث عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غير هذا واشاربه الى الحديث الذي بعده وهو قوله كان ناس من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيهم سعد هو ابن ابي وقاص قوله فنادتهم امرأة هي ميمونة احدى زوجات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله شك فيه اى قال شعبة شك فيه توبة العنبري قوله لكنه اى لكن الضب ليس من طعامي اى من الطعام المألوف به فاعافه

ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ش

اى هذا باب في بيان الاعتصام وهو افتعال من العصمة وهذه الترجمة مقتبسة من قوله تعالى (واعتصموا بحبل الله) اذ المراد بالحبل الكتاب والسنة على سبيل الاستعارة المصرحة والقرينة الاضافة الى الله والجامع كونهما سببا للمقصود الذي هو الثواب كان الحبل سبب للمقصود من السقي ونحوه والمراد بالكتاب القرآن المتعبد بتلاوته وبالسنة ماجاء عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من اقواله وافعاله وتقريره وماهم بفعله ص حدثنا الحميدي حدثنا سفيان عن مسعر وغيره عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال رجل من اليهود لعمر رضى الله تعالى عنه ياامير المؤمنين لو ان علينا نزلت هذه الآية (اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا) لاتخذنا ذلك اليوم عيدا وقال عمر اني لاعلم اى يوم نزلت هذه الآية نزلت يوم عرفة في يوم جمعة سمع سفيان من مسعر ومسعر قيسا وقيس طارقا ش وجه ذكر هذا الحديث عقيب هذه الترجمة من حيث ان الآية تدل على ان هذه الامة معتصمة بالكتاب والسنة لان الله تع من عليهم بهذه الآية

باكمال الدين واتمام النعمة وبرضاه لهم بدين الاسلام والحميدى عبدالله بن الزبير بن عيسى منسوب الى احد اجداده حميد بالضم وسفيان هو ابن عيينة ومسعر بكسر الميم ابن كدام بكسر الكاف وتخفيف الدال **قوله** وغيره قيل يحتمل ان يكون سفيان الثورى فان احمد اخرجه من روايته عن قيس بن مسلم الجدلى بفتح الجيم والدال المهملة الكوفى كان عابدا ثقة ثبتا لكنه نسب الى الارجاء وهو يروى عن طارق بن شهاب الاحمسى معدود فى الصحابة لانه رأى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لكن لم يثبت له منه سماع والحديث مضى فى كتاب الايمان فى باب زيادة الايمان ونقصانه ومضى الكلام فيه **قوله** يوم عرفة هو غير منصرف وعرفات منصرف لان عرفة علم للزمان المعين وعرفات اسم جنس له **قوله** سمع سفيان من مسعر الى آخره من كلام البخارى واشار به الى ان العنعنة المذكورة من هذا السند محمولة عنده على السماع لاطلاعه على سماع كل منهم من شيخه فافهم ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرنى انس ابن مالك انه سمع عمر رضى الله تعالى عنه الغد حين بايع المسلمون ابابكر رضى الله تعالى عنه واستوى على منبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تشهد قبل ابى بكر فقال امابعد فاختار الله لرسوله صلى الله تعالى عليه وسلم الذى عنده على الذى عندكم وهذا الكتاب الذى هدى الله به رسولكم فخذوا به تهتدوا وانما هدى الله به رسوله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وهذا الكتاب الى آخره يفهمه من له ذوق من دقائق التراكيب والحديث مضى فى كتاب الاحكام فى باب الاستخلاف باتم منه **قوله** الغداى فى اليوم الثانى من يوم المبايعة الاولى الخاصة ببعض الصحابة **قوله** الذى عنده اى فى الآخرة على الذى عندكم اى فى الدنيا ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا وهيب عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال ضمنى اليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقال اللهم علمه الكتاب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم دعا له بان يعلمه الله الكتاب ليعتصم به ووهيب مصغر وهب ابن خالد بن عجلان البصرى يروى عن خالد الحذاء والحديث قد مضى فى كتاب العلم فى باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم علمه الكتاب ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن صباح حدثنا معتمر قال سمعت عوفا ان ابا المنهال حدثه انه سمع ابا برزة قال ان الله يغنيكم او نعشكم بالاسلام وبمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث اغناء الله عباده بالاسلام وبنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم وهو عبارة عن الاعتصام بالدين وبرسوله وعبدالله بن صباح بتشديد الباء الموحدة العطار البصرى ومعتمر هو ابن سليمان بن طرخان البصرى وعوف بالفاء فى آخره هو المشهور بعوف الاعرابى وابو المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامة وابو برزة بفتح الباء الموحدة وسكون الراء وبالزاى اسمه نضلة بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن عبيد الاسلمى سكن البصرة والحديث مضى فى الفتن فى باب اذا قال عند قوم شيئا **قوله** يغنيكم من الاغناء بالغين المعجمة والنون **قوله** او نعشكم بنون ثم عين مهملة وشين معجمة اى رفعكم او جبركم من الكسر او اقامكم من العثر ﴿ص﴾ حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن عبدالله بن دينار ان عبدالله بن عمر كتب الى عبدالملك بن مروان يبايعه واقر بذلك بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله على سنة الله وسنة رسوله فقد اعتصم بهما والحديث مضى باتم من هذا فى اواخر كتاب الاحكام فى باب

كيف يأتم الامام قوله بسائر حال قوله واقربذلك ويروى واقرلك وهو عطف على متقدم عليه كان فى مكتوب ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قوله فيما استطعت يعنى قدر استطاعتى

﴿ ص ﴾ باب ﴿ قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعثت بجوامع الكلم ﴾ ش ﴿

اى هذا باب فى ذكر قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بعثت بجوامع الكلم اى بجوامع الكلمات القليلة الجامعة للمعانى الكثيرة وحاصله انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير المعانى وقيل المراد بجوامع الكلم القرآن بدليل قوله بعثت والقرآن هو الغاية فى ايجاز اللفظ واتساع المعانى ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب وبينا انا نائم رأيتنى اتيت بمفاتيح خزائن الارض فوضعت فى يدى قال ابو هريرة فقد ذهب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانتم تلغثونها او ترغثونها اوكلمة تشبهها ﴿ ش ﴾ الترجمة جزء من الحديث وابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف يروى عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى والحديث من افراده قوله ونصرت على بناء المجهول قوله بالرعب اى الخوف اى بمجرد الخبر واصل الى العدو يفزعون منى ويؤمنون قوله وبينا اصله بين اشبعت فتحة النون فصارت الفا ويضاف الى جملة قوله رأيتنى بضم التاء المثناة اى رأيت نفسى قوله اتيت على بناء المجهول اى اعطيت قوله فوضعت اى مفاتيح خزائن الارض بها فتح الله على امته والخزائن جمع خزانة وهى الموضع الذى يخزن فيها قوله قال ابو هريرة موصول بالسند المذكور اولا قوله فقد ذهب اى مات قوله وانتم تلغثونها بلام ساكنة وغين معجمة مفتوحة ثم بتاء المثلثة مأخوذة من اللغيث بوزن عظيم وهو الطعام المخلوط بالشعير ذكره صاحب المحكم عن ثعلب والمراد تأكلونها كيف ما اتفق ويقال معنى تلغثونها تأكلونها يعنى الدنيا من اللغيث وهو طعام يخلط بالشعير قوله او ترغثونها شك من الراوى وهو مثل تلغثونها ولكنه بالراء بدل اللام ومعناه ترضعونها من رغث الجدى امه اذا رضعها قاله القزاز وقال ابو عبدالملك اما باللام فلا نعرف له معنى واما بالراء فمعناه ترضعونها يقال ناقة رغوث اى غزيرة اللبن وكذلك الشاة وفى المنتهى لابى المعالى اللغوى لغث طعامه ولعث بالغين المعجمة والعين المهملة اذا فرقه قال واللغيث ما يبقى فى الكيل من الحب فعلى هذا المعنى وانتم تأخذون المال فتفرقونه بعد ان تحوزوه قوله اوكلمة تشبهها اى او قال كلمة تشبه احدى الكلمتين المذكورتين نحو تنتثلونها من الانتثال بتاء الافتعال او تنثلونها من النثل بالنون والثاء المثلثة وهو الاستخراج يقال نثل كنانته اذا استخرج ما فيها من السهام ونثل جرابه اذا نفض ما فيه وقال الداودى المحفوظ فى هذا الحديث تنتثلونها وفى التلويح فى بعض النسخ الصحيحة وانتم تلعقونها بعين مهملة ثم قاف قال بعضهم وهو تصحيف ولو كان له بعض اتجاه قلت مجرد دعوى التصحيف لا يسمع ولا يبعد لصحة المعنى ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله حدثنا الليث عن سعيد عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما من الانبياء نبى الا اعطى من الآيات ما مثله اومن اوآمن عليه البشر وانما كان الذى اوتيت وحيا اوحاه الله الى فارجو انى اكثرهم تابعا يوم القيامة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وانما كان الذى اوتيت وحيا الى آخره فانه صلى الله

(تعالى)

تعالى عليه وسلم اراد بقوله وحيا اوحاه الله الى القرآن ولاشك ان فيه جوامع الكلم وهو فى القرآن كثير منها قوله تعالى (ولكم فى القصاص حيوة) الآية وقوله (ومن يطع الله ورسوله) الآية وسعيد هذا يروى عن ابيه ابى سعيد المقبرى واسمه كيسان والحديث مضى فى فضائل القرآن عن عبدالله بن يوسف **قوله** الا اعطى على صيغة المجهول **قوله** من الآيات اى المعجزات **قوله** مامثله فى محل الرفع لاستناد اعطى اليه **قوله** اومن بضم الهمزة وسكون الواو وكسر الميم من الامن **قوله** اوآمن شك من الراوى بالمد وفتح الميم من الايمان وحكى ابن قرقول ان فى رواية القابسى بفتح الهمزة وكسر الميم بغير مد من الايمان **قوله** عليه اى مغلوبا عليه يعنى فيه تضمين معناها والا فاستعماله بالباء اوباللام **قوله** وانما كان الذى اوتيت هكذا رواية المستملى وفى رواية غيره اوتيته بالهاء ومعنى الحصر فيه ان القرآن اعظم المعجزات بدوامه الى آخر الدهر ولما كان لاشئ يقاربه فضلا عن ان يساويه كان ماعداه بالنسبة اليه كأن لم يقع ويقال معناه ان كل نبى اعطى من المعجزات ماكان مثله لمن كان قبله من الانبياء فآمن به البشر واما معجزتى العظمى فهى القرآن الذى لم يعط احد مثله فلهذا انا اكثرهم تبعا ويقال ان الذى اوتيته لايتطرق اليه تخييل بسحر وشبهه بخلاف معجزة غيرى فانه قد يخيل الساحر بشئ مما يقارب صورته كما خيلت السحرة فى صورة العصا والخيال قد يروج على بعض العوام الناقصة العقول **قوله** تابعا نصب على التميز ﴿ص﴾ باب ۞ الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان وجوب الاقتداء بسنن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسننه اقواله وافعاله وامر الله عزوجل عباده باتباع نبيه والاقتداء بسننه فقال (فآمنوا بالله ورسوله) وقال (فالذين آمنوا به وعزروه ونصروه) الآية وتوعد من خالف سبيله ورغب عن سنته فقال (فليحذر الذين يخالفون عن امره) الآية ﴿ص﴾ وقول الله تعالى (واجعلنا للمتقين اماما) قال ائمة نقتدى بمن قبلنا ويقتدى بنا من بعدنا ﴿ش﴾ وقول الله بالجر عطف على الاقتداء **قوله** ائمة لم يعلم القائل من هو ولكن ذكر فى التفسير قال مجاهد اى اجعلنا ائمة نقتدى بمن قبلنا حتى يقتدى بنا من بعدنا **قوله** ائمة يعنى استعمل الامام هنا بمعنى الجمع بدليل اجعلنا وقال الكرمانى فان قلت الامام المقتدى فمن اين استفاد المأمومية حتى ذكر المقدمة الاولى ايضا قلت هى لازمة اذلايكون متبوعا الا اذاكان تابعا لهم اى مالم يتبع الانبياء لايتبعه الاولياء ولهذا لم يذكر الواو بين المقدمتين ﴿ص﴾ وقال ابن عوف ثلاث احبهن لنفسى ولاخوانى هذه السنة ان يتعلموها ويسألوا عنها والقرآن ان يتفهموه ويسألوا عنه ويدعوا الناس الامن خير ﴿ش﴾ اى وقال عبدالله بن عوف البصرى من صغار التابعين ووصل تعليقه هذا محمد بن نصر المروزى فى كتاب السنة والجوزقى من طريقه قال محمد بن نصر حدثنا يحيى حدثنا سليم بن اخضر سمعت ابن عوف يقول غير مرة ولا مرتين ولا ثلاث ثلاث احبهن لنفسى الخ **قوله** ولاخوانى وفى رواية حماد ولاصحابى **قوله** هذه السنة اشار الى طريقة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اشارة نوعية لاشخصية وقال فى القرآن يتفهموه وفى السنة يتعلموها لان الغالب على حال المسلم ان يتعلم القرآن فى اول امره فلايحتاج الى الوصية بتعلمه فلهذا اوصى بفهم معناه وادراك منطوقه وفحواه **قوله** ان يتفهموه وفى رواية يحيى فيتدبروه **قوله** ويدعوا الناس بفتح الدال اى يتركوا الناس ووقع فى رواية الكشميهنى بسكون الدال من الدعاء

وفى روايته ويدعوا الناس الى خير قال الكرمانى فى قوله ويدعوا الناس اى يتركوا الناس اى لايتعرضوا الهم رحم الله امرأ شغله خويصة نفسه عن الغير نعم ان قدر على ايصال خير فيها ونعمت والاترك الشر ايضا خير ﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن عباس حدثنا عبدالرحمن حدثنا سفيان عن واصل عن ابى وائل قال جلست الى شيبة فى هذا المسجد قال جلس الى عمر رضى الله تعالى عنه فى مجلسك هذا فقال لقد هممت ان لاادع فيها صفراء ولابيضاء الاقسمتها بين المسلمين قلت ماانت بفاعل قال لم قلت لم يفعله صاحباك قال هما المرآن يقتدى بهما ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله هما المرآن يقتدى بهما اى بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وبابى بكر رضى الله تعالى عنه والاقتداء بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم اقتداء بسنته وعمرو بفتح العين ابن عباس بالباء الموحدة الاهوازى وعبدالرحمن ابن مهدى وسفيان هو الثورى وواصل هو ابن حيان بتشديد الياء آخر الحروف وبالنون وابووائل بالهمزة بعد الالف شقيق بن سلمة قوله الى شيبة بفتح الشين وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الموحدة هو ابن عثمان الحجبىّ العبدرى اسلم بعد الفتح وبقى الى زمان يزيد بن معاوية وليس له فى البخارى ولافى مسلم الاهذا الحديث قوله هذا المسجد اى مسجد الحرام قوله لقد هممت اى قصدت ان لاادع اى ان لااترك فيها اى فى الكعبة صفراء اى ذهبا ولابيضاء اى فضة قوله قلت القائل هو شيبة قوله ماانت بفاعل اى ماانت تفعل ذلك قوله قال لم اى قال عمر لم لاافعل قوله لم يفعله صاحباك اراد بهما النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واابابكر رضى الله تعالى عنه وجواب لو محذوف اى لفعلت ولكنهما مافعلاه فقال عمر هما المرآن يقتدى بهما وقال ابن بطال اراد عمر رضى الله تعالى عنه قسمة المال فى مصالح المسلمين فلما ذكر شيبة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واابابكر بعده لم يتعرضاله لم يسعه خلافهما ورأى ان الاقتداء بهما واجب فربما يهدم البيت او يحتاج الى ترميمه فيصرف ذلك المال فيه ولو صرف فى منافع المسلمين لكان كأنه قد خرج عن وجهه الذى عين فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان قال سألت الاعمش فقال عن زيد بن وهب سمعت حذيفة يقول حدثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الامانة نزلت من السماء فى جذر قلوب الرجال ونزل القرآن فقرأوا القرآن وعلموا من السنة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وهو ظاهر وعلى بن عبدالله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة والاعمش سليمان وزيد بن وهب الهمدانى الجهنى الكوفى من قضاعة خرج الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقبض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى الطريق سمع جماعة من الصحابة والحديث مضى مطولا فى الرقاق وفى الفتن عن محمد بن كثير عن الثورى قوله الامانة قيل المراد بها الايمان وشرائعه قوله جذر بفتح الجيم واسكان الذال المعجمة الاصل والرجال المؤمنون قوله ونزل القرآن يعنى كان فى طباعهم الامانة بحسب الفطرة التى فطر الناس عليها ووردت الشريعة بذلك فاجتمع الطبع والشرع فى حفظها ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم بن ابى اياس حدثنا شعبة اخبرنا عمرو بن مرة سمعت مرة الهمدانى يقول قال عبدالله ان احسن الحديث كتاب الله واحسن الهدى هدى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وان ماتوعدون لآت ومااانتم بمعجزين ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله واحسن الهدى هدى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم لان الهدى هو السمت والطريقة وهى من سنن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعمرو بن مرة الجملى بفتح الجيم وتخفيف الميم وشيخه مرة بن شراحيل ويقال له مرة الطيب بالتشديد

وعبدالله هو ابن مسعود رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى كتاب الادب قوله واحسن الهدى بفتح الهاء وسكون الدال كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية الكشميهنى بضم الهاء وفتح الدال مقصورا وهو ضد الضلال قوله وشر الامور الى آخره زيادة على الرواية المتقدمة فى الادب والبخارى اختصره هناك وظاهر سياق هذا الحديث انه موقوف لكن القدر الذى له حكم الرفع منه واحسن الهدى هدى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فان فيه اخبارا عن صفة من صفاته صلى الله تعالى عليه وسلم وهو احد اقسام المرفوع على ماقالوه ولكن قد جاء هذا عن ابن مسعود مصرحا فيه بالرفع من وجه آخر اخرجه اصحاب السنن الاربعة لكن ليس هو على شرط البخارى قوله محدثاتها جمع محدثة والمراد به ما احدث وليس له اصل فى الشرع وسمى فى عرف الشرع بدعة وما كان له اصل يدل عليه الشرع فليس ببدعة قوله وان ماتوعدون الى آخره من كلام ابن مسعود اخذه من القرآن للموعظة التى تناسب الحال ﴿ ص حدثنا مسدد حدثنا سفيان حدثنا الزهرى عن عبيدالله عن ابى هريرة وزيد بن خالد قالا كنا عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لاقضين بينكما بكتاب الله ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان قوله صلى الله تعالى عليه وسلم بكتاب الله السنة يعنى يطلق عليها كتاب الله لانها توجبه فاذا كان المراد هو السنة يدخل فى الترجمة وسفيان هو ابن عيينة والزهرى محمد بن مسلم وعبيدالله هو ابن عبدالله بن عتبة بن مسعود وهذا قطعة من حديث العسيف والذى استأجره وقدم بتمامه غير مرة قوله بينكما الخطاب لوالد العسيف والذى استأجره وليس خطابا لابى هريرة وزيد بن خالد لانه قد يتوهم ذلك ظاهرا ﴿ ص حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا هلال بن على عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال كل امتى يدخلون الجنة الا من ابى قالوا يارسول الله ومن ابى قال من اطاعنى دخل الجنة ومن عصانى فقد ابى ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله من اطاعنى لان من اطاعه يعمل بسنته وفليح بضم الفاء وفتح اللام وبالحاء المهملة ابن سليمان المدنى وهلال بن على هو الذى يقال له ابن ابى ميمونة وهلال بن هلال وهلال بن اسامة المدنى وعطاء بن يسار ضد اليمين والحديث من افراده قوله الا من ابى اى امتنع عن قبول الدعوة او عن امتثال الامر فان قلت العاصى يدخل الجنة ايضا اذ لا يبقى مخلدا فى النار قلت يعنى لايدخل فى اول الحال او المراد بالاباء الامتناع عن الاسلام ﴿ ص حدثنا محمد بن عبادة اخبرنا يزيد حدثنا سليم ابن حيان واثنى عليه سعيد بن ميناء حدثنا او سمعت جابر بن عبدالله يقول جاءت ملائكة الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو نائم فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فقالوا ان لصاحبكم هذا مثلا فاضربوا له مثلا فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فقالوا مثله كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها مأدبة وبعث داعيا فمن اجاب الداعى دخل الدار واكل من المأدبة ومن لم يجب الداعى لم يدخل الدار ولم يأكل من المأدبة فقالوا اولوها له يفقهها فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فقالوا فالدار الجنة والداعى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم فمن اطاع محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم فقد اطاع الله ومن عصى محمدا فقد عصى الله ومحمد صلى الله تعالى عليه وسلم فرق بين الناس ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فمن اطاع محمدا فقد اطاع الله لان من اطاعه يعمل بسنته ومحمد بن عبادة بفتح العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة وبالدال المهملة الواسطى وماله فى البخارى الا هذا

الحديث وآخرمضى فى كتاب الادب ويزيد من الزيادة ابن هارون وسليم بفتح السين المهملة على وزن كريم ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف **قوله** اثنى عليه اى على سليم بن حيان سعيد بن ميناء القائل بهذا هو محمد شيخ البخارى وفاعل اثنى هو يزيد **قوله** قال حدثنا او سمعت القائل ذاك سعيد بن ميناء والشاك هو سليم بن حيان شك فى اى الصيغتين قالها شيخه سعيد ويجوز فى جابر النصب والرفع اما النصب فعلى تقدير سمعت جابرا واما الرفع فعلى تقدير حدثنا جابر **قوله** جاءت ملائكة لم يدر اساميهم وجاء فى رواية الترمذى على ما نذكره عن قريب ان الذين حضروا فى هذه القصة جبريل وميكائيل عليهما السلام ولفظه خرج علينا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوما فقال انى رأيت فى المنام كان جبريل عند رأسى وميكائيل عند رجلى **قوله** ان لصاحبكم اى لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم **قوله** فاضربوا له مثلا وفى رواية الاكثر قال فاضربوا له وسقط لفظ قال فى رواية ابى ذر **قوله** مثله بفتح الميم والمثلثة اى صفته ويمكن ان يراد به ما عليه اهل البيان وهو ما نشاء من الاستعارات التمثيلية **قوله** مأدبة بسكون الهمزة وضم الدال بعدها باء موحدة وحكى الفتح فى الدال وقال ابن التين عن ابى عبد الملك الضم والفتح لغتان فصيحتان وقال ابو موسى الحامض من قال بالضم اراد الوليمة ومن قال بالفتح اراد ادب الله الذى ادب به عباده ويتعين الضم هنا **قوله** اولوها اى فسروها واكشفوها له كما هو تعبير الرؤيا حتى يفهم الحق وقال الكرمانى فان قلت التشبيه يقتضى ان يكون مثل البانى هو مثل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حيث قال مثله كمثل رجل بنى دار الامثل الداعى قلت هذا ليس من باب تشبيه المفرد بالمفرد بل تشبيه المركب بالمركب من غير ملاحظة مطابقة المفردات من الطرفين كقوله تع (انما مثل الحيوة الدنيا كماء) **قوله** فرق * بفتح الراء المشددة على انه فعل ماض كذا فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره بسكون الراء وبتنوين القاف بمعنى فارق بين المطيع والعاصى **قوله** ومحمد مرفوع على انه مبتدأ وفرق او فرق على الوجهين خبره ﴿ص﴾ تابعه قتيبة عن ليث عن خالد عن سعيد بن ابى هلال عن جابر خرج علينا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اى تابع محمد بن عبادة قتيبة بن سعيد كلاهما من مشايخ البخارى وليث هو ابن سعد وخالد هو ابن يزيد ابو عبد الرحيم المصرى احد الثقات وسعيد بن ابى هلال الليثى المدنى وروى الترمذى هذه المتابعة حدثنا قتيبة قال نا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابى هلال ان جابر بن عبد الله الانصارى قال خرج علينا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يوما فقال انى رأيت فى المنام كان جبريل عند رأسى وميكائيل عند رجلى يقول احدهما لصاحبه اضرب له مثلا فقال اسمع سمعت اذنك واعقل عقل قلبك انما مثلك ومثل امتك كمثل ملك اتخذ دارا ثم بنى فيها بيتا ثم جعل فيها مائدة ثم بعث رسولا يدعو الناس الى طعامه فمنهم من اجاب الرسول ومنهم من تركه فالله هو الملك والدار الاسلام والبيت الجنة وانت يا محمد رسول من اجابك دخل الاسلام ومن دخل الاسلام دخل الجنة ومن دخل الجنة اكل مما فيها هذا حديث مرسل لان سعيد بن ابى هلال لم يدرك جابر بن عبد الله انتهى قيل فائدة ايراد البخارى هذه المتابعة لرفع توهم من يظن ان طريق سعيد بن ميناء موقوف لانه لم يصرح برفع ذلك الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر هذه المتابعة لتصريحها بالرفع ﴿ص﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن همام عن حذيفة قال يا معشر القراء استقيموا فقد سبقتم سبقا بعيدا فان اخذتم يمينا وشمالا لقد ضللتم ضلالا بعيدا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله استقيموا لان الاستقامة هى الاقتداء بسنن الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان الثورى والاعمش هو سليمان وابراهيم هو

(النخعى)

النخعي وهمام بتشديد الميم هو ابن الحارث ورجال السند كلهم كوفيون **قوله** يامعشر القراء بضم القاف جمع قارئ والمراد بهم العلماء بالقرآن والسنة والعباد وكان فى الصدر الاول اذا اطلقوا القراء ارادوا بهم العلماء **قوله** استقيموا اى اسلكوا طريق الاستقامة وهو كناية عن التمسك بامر الله فعلا وتركا **قوله** فقد سبقتم على صيغة المجهول يعنى لازموا الكتاب والسنة فانكم مسبوقون سبقا بعيدا اى قويا متمكنا فربما يلحقون بهم بعض اللحوق **قوله** فان اخذتم يمينا وشمالا اى خالفتم الامر واخذتم غير طريق الاستقامة فقد ضللتم ضلالا بعيدا اى قويا متمكنا قال الله تعالى (وان هذا صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله) **ص** حدثنا ابو كريب حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال انما مثلى ومثل مابعثنى الله به كمثل رجل اتى قوما فقال ياقوم انى رأيت الجيش بعينى وانى انا النذير العريان فالنجاء فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا فانطلقوا على مهلهم فنجوا وكذبت طائفة منهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم فذلك مثل من اطاعنى فاتبع ماجئت به ومثل من عصانى وكذب بما جئت به الحق **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاطاعه من قومه لان اطاعة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اقتداء بسنته وابو كريب محمد بن العلاء وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء هو ابن عبد الله يروى عن جده ابى بردة عامرا والحارث وابو بردة يروى عن ابيه ابى موسى الاشعرى عبدالله بن قيس والحديث مضى فى الرقاق فى باب الانتهاء عن المعاصى **قوله** العريان اى المجرد عن الثياب كانت عادتهم ان الرجل اذا رأى العدو واراد انذار قومه يخلع ثوبه ويديره حول رأسه اعلاما لقومه من البعيد بالغارة ونحوها **قوله** فالنجاء ممدودا ومقصورا بالنصب على انه مفعول مطلق اى الاسراع والادلاج بكسر الهمزة السير اول الليل ومن باب الافتعال السير آخر الليل **قوله** على مهلهم اى على سكينتهم **قوله** فصبحهم الجيش اى اتوهم صباحا واغاروا عليهم **قوله** واجتاحهم بالجيم ثم الحاء المهملة اى استأصلهم **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن عقيل عن الزهرى اخبرنى عبيدالله بن عبدالله بن عتبة عن ابى هريرة قال لما توفى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضى الله تعالى عنه بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر رضى الله تعالى عنه لابى بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لااله الا الله فمن قال لااله الا الله عصم منى ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله فقال والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعونى عقالا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر فوالله ماهو الا ان رأيت الله قد شرح صدر ابى بكر للقتال فعرفت انه الحق قال ابن بكير وعبدالله عن الليث عناقا وهو اصح **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان من فرق بينهما خرج عن الاقتداء بسنته صلى الله تعالى عليه وسلم ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث قد مضى فى اول الزكاة ومضى الكلام فيه **قوله** واستخلف على صيغة المجهول **قوله** الناس هم طائفة منعوا الزكاة بشبهة ان صلاة ابى بكر رضى الله تعالى عنه ليست سكنا لهم بخلاف صلاة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم فانها كانت سكنا قال تعالى (وصل عليهم ان صلاتك

سكن لهم) قوله الزكاة حق المال اى هذا داخل تحت الاستثناء الرافع للعصمة المبيح للقتال
قوله قال ابن بكير اى يحيى بن عبدالله بن بكير المصرى و عبدالله هو ابن صالح كاتب الليث
يعنى حدثه به يحيى بن بكير و عبدالله عن الليث بالسند المذكور بلفظ عناقا بدل عقالا ـ ص
حدثنى اسماعيل حدثنى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب حدثنى عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ان عبدالله بن
عباس قال قدم عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر فنزل على ابن اخيه الحر بن قيس بن حصن وكان من النفر
الذين يدنيهم عمر رضى الله تعالى عنه وكان القراء اصحاب مجلس عمر ومشاورته كهولا كانوا
او شبانا فقال عيينة لابن اخيه يا ابن اخى هل لك وجه عند هذا الامير فتستأذن لى عليه قال سأستأذن
لك عليه قال ابن عباس فاستأذن لعيينة فلما دخل قال يا ابن الخطاب والله ما تعطينا الجزل وما تحكم
بيننا بالعدل فغضب عمر حتى هم ان يقع به فقال الحر يا امير المؤمنين ان الله تعالى قال لنبيه صلى الله
تعالى عليه وسلم (خذ العفو وأمر بالعرف واعرض عن الجاهلين) وان هذا من الجاهلين فوالله
ماجاوزها عمر حين تلاها عليه وكان وقافا عند كتاب الله ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
وكان وقافا عند كتاب الله فان الذى يقف عند كتاب الله هو الذى يقتدى بسنن رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم والوقوف عند كتاب الله عبارة عن العمل بما فيه واسماعيل هو ابن ابى اويس
يروى عن عبدالله بن وهب عن يونس بن يزيد الايلى عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى والحديث
مضى فى التفسير فى سورة الاعراف عن ابى اليمان عن شعيب قوله عيينة مصغر عينة بفتح العين
المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالنون ابن حصن بكسر الحاء المهملة وسكون الصاد المهملة
وبالنون ابن حذيفة بن بدر الفزارى معدود فى الصحابة وكان فى الجاهلية موصوفا بالشجاعة والجهل
والجفاء وله ذكر فى المغازى ثم اسلم فى الفتح وشهد مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حنينا فاعطاه مع المؤلفة
وسماه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الاحمق المطاع ووافق طليحة الاسدى لما ادعى النبوة فلما
غلبهم المسلمون فى قتال اهل الردة فر طليحة واسر عيينة فاتى به ابو بكر رضى الله تعالى عنه فاستتابه
فتاب قوله الحر بضم الحاء المهملة وتشديد الراء ابن قيس بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزارى
قال ابو عمر الحر كان من الوفد الذين قدموا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من فزارة مرجعه
من تبوك قوله وكان من النفر اى وكان الحر بن قيس من الطائفة الذين يدنيهم عمر اى يقربهم ثم بين
ابن عباس سبب ادنائه الحر بقوله وكان القراء اصحاب مجلس عمر واراد بالقراء العلماء والعباد فدل
ذلك على ان الحر المذكور كان يتصف بذلك فلذلك كان عمر يدنيه قوله ومشاورته اى واصحاب مشاورته
يعنى كان يشاورهم فى الامور وقال الكرمانى ومشاورته بلفظ المصدر و بلفظ المفعول قوله
كهولا كانوا او شبانا الكهول جمع كهل والشبان جمع شاب اراد ان هؤلاء المذكورين اصحاب
مجلسه واصحاب مشورته سواء فيهم الكهول والشبان لان كلهم كانوا على خير قوله هل لك وجه
اى وجاهة ومنزلة قوله عند هذا الامير اراد به امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه لكن
لم يقل هذا الامير الا من قوة جفائه وعدم معرفته بمنازل الاكابر قوله فتستأذن لى بالنصب اى
وتطلب منه الاذن فى خلوة لان عمر كان لا يحتجب الا عند خلوته وراحته ولاجل ذلك قال الحر
سأستأذن لك حتى تجتمع به وحدك قوله قال ابن عباس موصول بالسند المذكور قوله يا ابن
الخطاب هذا ايضا من جفائه حيث لم يقل يا امير المؤمنين او يا عمر بن الخطاب وقد تقدم فى سورة

الاعراف فلما دخل عليه قال هي يا ابن الخطاب بكسر الهاء وسكون الباء وهذه كلمة يقال في الاستزادة وبمعنى التهديد واشار صاحب التوضيح الى المعنى الثاني **قوله** الجزل بفتح الجيم وسكون الزاى بعدها لام اى العطاء الكثير واصل الجزل ماعظم من الحطب **قوله** ومايحكم وفي رواية الكشميهني ولاتحكم **قوله** حتى هم ان يقع به اى حتى قصد ان يبالغ في ضربه وفي رواية التفسير حتى هم ان يوقع به **قوله** وان هذا من الجاهلين اى اعرض عنه **قوله** فوالله ماجاوزها قيل انه من كلام ابن عباس وقيل من كلام الحر بن قيس ومعنى ماجاوزها ماعمل بغير مادلت عليه الآية بل عمل بمقتضاها فلذلك قال وكان وقافا عند كتاب الله اى يعمل بمافيه ولايتجاوزه ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء ابنة ابى بكر رضى الله تعالى عنهما انها قالت اتيت عائشة رضى الله تعالى عنها حين خسفت الشمس والناس قيام وهي قائمة تصلى فقلت ماللناس فاشارت بيدها نحو السماء فقالت سبحان الله فقلت آية قالت برأسها ان نعم فلما انصرف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حمدالله واثنى عليه ثم قال مامن شئ لم اره الا وقد رأيته في مقامى هذا حتى الجنة والنار واوحى الى انكم تفتنون في القبور قريبا من فتنة الدجال فاما المؤمن او المسلم لا ادرى اى ذلك قالت اسماء فيقول محمد جاءنا بالبينات فاجبنا وآمنا فيقال نم صالحا علمنا انك موقن واما المنافق او المرتاب لا ادرى اى ذلك قالت اسماء فيقول لا ادرى سمعت الناس يقولون شيئا فقلته ﴿ ش ﴾ وجه مطابقته للترجمة يمكن ان يؤخذ من قوله محمد جاءنا بالبينات فاجبنا لان الذى اجاب وآمن هو الذى اقتدى بسنته صلى الله تعالى عليه وسلم وفاطمة بنت المنذر زوجة هشام بن عروة واسماء جدتهما والحديث مضى في كتاب العلم في باب من اجاب الفتيا باشارة اليد والرأس **قوله** حين خسفت الشمس وروى كسفت الشمس فدل على ان الخسوف والكسوف كليهما يستعملان للشمس وفيه رد على من قال ان الكسوف مختص بالشمس والخسوف بالقمر **قوله** تفتنون اى تمتحنون وذلك بسؤال منكر ونكير **قوله** فاجبنا اى دعوته وآمنا به ﴿ ص ﴾ حدثنا اسمعيل حدثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال دعونى ماتركتكم انما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لان الذى يجتنب عما نهاه نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويأتمر بما امره به يكون ممن اقتدى بسنن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واسماعيل هو ابن ابى اويس ابن اخت مالك وابوالزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان والاعرج عبدالرحمن بن هرمز والحديث من افراده بهذا الوجه **قوله** دعونى اى اتركونى **قوله** ماتركتكم اى مدة تركى اياكم وانما غاير بين اللفظين لان الماضى اميت من باب يدع واما قراءة ماودعك ربك وماقلى بالتخفيف فشاذة **قوله** هلك على صيغة المعلوم من الماضى ومن فاعله وهو رواية الكشميهني وفي رواية غيره انما اهلك على صيغة المعلوم ايضا من الثلاثى المزيد فيه ويكون سؤالهم مرفوعا فاعله **وقوله** من كان مفعوله وليس فيه الباء واما على رواية غير الكشميهني بالباء بسؤالهم اى بسبب سؤالهم **قوله** واختلافهم بالرفع والجر بسبب العطف على ماقبله **قوله** واذا امرتكم بامر وفي رواية مسلم بشئ **قوله** فأتوا منه مااستطعتم اى افعلوا قدر استطاعتكم وقال النووى هذا

من جوامع الكلم وقواعد الاسلام ويدخل فيه كثير من الاحكام كالصلاة لمن عجز عن ركن او شرط فيأتي بالمقدور وكذا الوضوء وستر العورة وحفظ بعض الفاتحة والامساك في رمضان لمن افطر بالعذر ثم قدر في اثناء النهار الى غير ذلك من المسائل التي يطول شرحها ﴿ ص ﴾ باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان ما يكره من كثرة السؤال عن امور معينة ورد الشرع بالايمان بها مع ترك كيفيتها والسؤال عما لا يكون له شاهد في عالم الحس كالسؤال عن قرب الساعة وعن الروح وعن مدة هذه الامة الى امثال ذلك مما لا يعرف الا بالنقل الصرف قوله وتكلف ما لا يعنيه اى ما لا يهمه ﴿ ص ﴾ وقوله تعالى لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم ﴿ ش ﴾ وقوله بالجر عطفا على قوله ما يكره وكأنه استدل بهذه الآية على المدعى من الكراهة وفي سبب نزولها اختلاف فقال سعيد بن جبير نزلت في الذين سألوا عن البحيرة والسائبة والوصيلة الا ترى ان ما بعدها (ما جعل الله من بحيرة) وقال الحسن البصري سألوه عن امور الجاهلية التي عفى الله عنها ولا وجه للسؤال عما عفى الله عنها. وقيل كان الذى سأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ابيه ينازعه رجلان فاخبره بانه منهما و اعلم ان السؤال عن مثل هذا لا ينبغي وانه اظهر فيه الجواب ساء ذلك السائل وادى ذلك الى فضيحة وقيل انما نهى في هذه الآية لانه احب الستر على عباده رحمة منه لهم واحب ان لا يقترحوا المسائل وقال المهلب واصل النهي عن كثرة السؤال والتنطع في المسائل مبين في قوله تعالى في بقرة بني اسرائيل حين امرهم الله بذبح بقرة فلو ذبحوا اى بقرة كانت لكانوا مؤتمرين غير عاصين فلما شدد واشدد الله عليهم وقيل اراد النهي عن اشياء سكت عنها فكره السؤال عنها ئلا يحرم شيئا كان مسكوتا عنه ﴿ ص ﴾ حدثنا عبد بن يزيد المقرى حدثنا سعيد حدثني عقيل عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان اعظم المسلمين جرما من سأل عن شئ لم يحرم فحرم من اجل مسألته ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة وسعيد هو ابن ابي ايوب الخزاعي المصري واسم ابي ايوب مقلاص بكسر الميم وسكون القاف وفي آخره صاد مهملة وكان ثقة ثبتا قوله عن ابيه هو سعد بن ابي وقاص والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود في المسند عن عثمان بن ابي شيبة قوله ان اعظم المسلمين جرما اى من حيث الجرم اى الذنب وفي رواية مسلم ان اعظم الناس في المسلمين جرما قال الطيبي شيخ شيخي فيه من المبالغة انه جعله عظيما ثم فسره بقوله جرما ليدل على انه نفس الجرم وقوله في المسلمين اى في حقهم قوله عن شئ وفي رواية سفيان عن امر قوله لم يحرم على صيغة المجهول من التحريم صفة لقوله شئ قوله فحرم على صيغة المجهول ايضا من التحريم وفي رواية مسلم عليهم وله من رواية سفيان عليهم وقال ابن بطال عن المهلب ظاهر الحديث يتمسك به القدرية في ان الله يفعل شيئا من اجل شئ وليس كذلك بل هو على كل شئ قدير فهو فاعل السبب والمسبب كل ذلك بتقديره ولكن الحديث محمول على التحذير مما ذكر فعظم جرم من فعل ذلك لكثرة الكارهين لفعله وقال غيره اهل السنة لا ينكرون امكان التعليل وانما ينكرون وجوبه فلا يمتنع ان يكون المقدر الشئ الفلاني يتعلق به الحرمة ان سئل عنه وقد سبق القضاء بذلك لان السؤال علة للتحريم فان قلت قوله تعالى (فاسألوا اهل الذكر ان كنتم

لا تعلمون) يدل على وجوب السؤال قلت هو معارض بقوله (لا تسألوا عن اشياء) فالتحقيق ان المأمور به هو ما تقرر حكمه من وجوب ونحوه والمنهى هو ما لم يتعبد الله به عباده ولم يتكلم بحكم فيه فان قلت السؤال ليس يتعلق به حرمة ولئن تعلقت به فليس بكبيرة ولئن كانت فليست باكبر الكبائر قلت السؤال عن الشئ بحيث يصير سبب التحريم شئ مباح هو اعظم الجرائم لانه صار سبب التضييق الامر على جميع المسلمين فالقتل مثلا مضرته راجعة الى المقتول وحده بخلافه فانه عام للكل ﴿ ص ﴾ حدثنا اسحق اخبرنا عفان حدثنا وهيب حدثنا موسى بن عقبة سمعت ابا النضر يحدث عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اتخذ حجرة فى المسجد من حصير فصلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيها ليالى حتى اجتمع اليه ناس ففقدوا صوته ليلة فظنوا انه قد نام فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج اليهم فقال ما زال بكم الذى رأيت من صنيعكم حتى خشيت ان يكتب عليكم ولو كتب عليكم ما قمتم به فصلوا ايها الناس فى بيوتكم فان افضل صلاة المرء فى بيته الا المكتوبة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة للجزء الثانى وهى انكاره صلى الله تعالى عليه وسلم ما صنعوا من تكلف ما لم يأذن لهم فيه من الجمعية فى المسجد فى صلاة الليل وشيخه اسحق هو ابن منصور وقال الجيانى لعله ابن منصور او ابن راهويه وعفان هو ابن مسلم الصفار ووهيب هو ابن خالد وابو النضر بفتح النون وسكون المعجمة سالم بن ابى امية وبسر بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة ابن سعيد مولى الحضرمى من اهل المدينة والحديث مضى فى كتاب الصلاة عن عبد الاعلى بن حماد ومضى الكلام فيه **قوله** اتخذ حجرة بالراء وفى رواية المستملى بالزاى وهما بمعنى قال الكرمانى اتخذ حجرة اى حوط موضعا فى المسجد بحصير يستره من الناس ليصلى فيه **قوله** ليالى اى من رمضان وذلك كان فى التراويح **قوله** من صنيعكم بفتح الصاد وكسر النون وفى رواية السرخسى من صنعكم بضم الصاد وسكون النون **قوله** ان يكتب اى ان يفرض **قوله** الا المكتوبة اى المفروضة فان قلت صلاة العيد ونحوها شرع فيه الجماعة فى المسجد قلت لها حكم الفريضة لانها من شعار الشرع فان قلت تحية المسجد وركعتا الطواف ليس البيت فيهما افضل قلت العام قد يخص بالادلة الخارجية وتحية المسجد لتعظيم المسجد فلا تصح الا فيه وما من عام الا وقد خص الا قوله تع (والله بكل شئ عليم) ﴿ ص ﴾ حدثنا يوسف بن موسى حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى الاشعرى رضى الله تعالى عنه قال سئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن اشياء كرهها فلما اكثروا عليه المسألة غضب وقال سلونى فقام رجل فقال يا رسول الله من ابى قال ابوك حذافة ثم قام آخر فقال يا رسول الله من ابى فقال ابوك سالم مولى شيبة فلما رأى عمر رضى الله تعالى عنه ما بوجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الغضب قال انا نتوب الى الله عز وجل ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة وشيخه يوسف بن موسى ابن راشد القطان الكوفى سكن بغداد ومات بها سنة اثنتين وخمسين ومائتين وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله يروى عن جده ابى بردة عامرا والحارث عن ابى موسى الاشعرى والحديث مضى فى كتاب العلم فى باب الغضب فى الموعظة فانه اخرجه هناك عن محمد بن العلاء عن ابى اسامة ومضى الكلام فيه **قوله** انا نتوب الى الله عز وجل زاد فى رواية الزهرى فبرك عمر رضى الله تعالى عنه على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا وفى رواية قتادة من الزيادة نعوذ بالله من شر الفتن

وفي مرسل السدى عند الطبري في نحو هذه القصة فقام اليه عمر فقبل رجله وقال رضينا بالله ربا
ذكر مثله وزاد بالقرآن اما ماقاعف عفاالله عنك فلم يزل به حتى رضى ص حدثنا
موسى حدثنا ابوعوانة حدثنا عبدالملك عن وراد كاتب المغيرة قال كتب معاوية الى المغيرة اكتب
لي ما سمعت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكتب اليه ان نبي الله صلى الله تعالى عليه
وسلم كان يقول في دبر كل صلاة لااله الاالله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ
قدير اللهم لامانع لما اعطيت ولامعطى لما منعت ولاينفع ذا الجد منك الجد وكتب اليه انه كان ينهى
عن قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال وكان ينهى عن عقوق الامهات ووأد البنات ومنع
وهات ش مطابقته للجزء الاول للترجمة في قوله وكثرة السؤال وموسى هو ابن اسماعيل
وابوعوانة بفتح العين المهملة اسمه الوضاح اليشكري وعبد الملك هو ابن عمير ووراد بفتح الواو
وتشديد الراء كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه والحديث اخرجه البخاري في مواضع في الصلاة في
باب الذكر بعد الصلاة فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف الى قوله منك الجد وفي الرقاق عن
علي بن مسلم وفي القدر عن محمد بن سنان وفي الدعوات عن قتيبة ومضى الكلام فيه في هذه المواضع
قوله في دبر اى في عقيب كل صلاة قوله الجد البخت والحظ او اب الاب وبالكسر الاجتهاد اى
لاينفع الغنى او النسب او الكد والسعي منك غناه وانما ينفعه الايمان والطاعة وقال الخطابي من
ههنا بمعنى البدل وقال الجوهري معنى منك ههنا عندك تقديره ولاينفع هذا الغنى عندك غنى
وانما ينفعهم العمل بطاعتك قوله وكتب اليه عطف على قوله فكتب اليه وهو موصول بالسند
المذكور قوله عن قيل وقال بلفظ الاسمين وبلفظ الفعلين الماضيين اى نهى عن الجدال والخلاف
او عن اقوال الناس قوله وكثرة السؤال اى عن المسائل التي لاحاجة اليها او عن اخبار الناس او عن
احوال تفاصيل معاش صاحبك او هو سؤال للاموال والانتجاع من الامور الدنياوية قوله واضاعة
المال هو صرفه في غير ماينبغي قوله عن عقوق الامهات جمع ام واصلها امهة فلذلك تجمع على
امهات وقال بعضهم الامهات للناس والامات للبهائم قاله الجوهري وانما اقتصر على الامهات لان
حرمتهن آكد من الاباء ولان اكثر العقوق يقع للامهات قوله ووأد البنات هو دفنهن احياء
تحت التراب وهذا كان من عادتهم في الجاهلية قوله ومنع اى ومنع الرجل ماتوجه عليه
من الحقوق قوله وهات اى ونهى عن طلب الرجل ماليس له حاجة اليه وقال الجوهري تقول هات
يارجل بكسر التاء اى اعطني وللاثنين هاتيان وللجمع هاتوا وللمرأة هاتي وللمرأتين هاتيا وللنساء
هاتين مثل عاطين وقال الخليل اصل هات من آتى يؤتى فقلبت الالف هاء ص حدثنا
سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال كنا عند عمر رضي الله تعالى عنه
فقال نهينا عن التكلف ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة وهكذا اورده البخاري
مختصرا واخرجه ابونعيم في المستخرج من طريق ابي مسلم الكجي عن سليمان بن حرب شيخ البخاري
ولفظه عن انس كنا عند عمر رضي الله تعالى عنه وعليه قميص في ظهره اربع رقاع فقرأ وفاكهة
وابا فقال هذه الفاكهة قد عرفناها فما الاب ثم قال مه نهينا عن التكلف قيل اخراج البخاري هذا الحديث
في هذا الباب اشارة منه الى ان قول الصحابي امرنا ونهينا في حكم المرفوع ولو لم يضفه الى النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ومن ثم اقتصر على قوله نهينا عن التكلف وحذف القصة ص

حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى (ح) وحدثنى محمود حدثنا عبدالرزاق اخبرنا معمر عن الزهرى اخبرنى انس بن مالك رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خرج حين زاغت الشمس فصلى الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر ان بين يديها امورا عظاما ثم قال من احب ان يسأل عن شئ فليسأل عنه فوالله لاتسألونى عن شئ الا اخبرتكم به مادمت فى مقامى هذا قال انس فاكثر الناس البكاء واكثر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقول سلونى فقال انس فقام اليه رجل فقال اين مدخلى يارسول الله قال النار فقام عبدالله بن حذافة فقال من ابى يارسول الله قال ابوك حذافة قال ثم اكثر ان يقول سلونى سلونى فبرك عمر رضى الله تعالى عنه على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم رسولا قال فسكت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين قال عمر ذلك ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اولى والذى نفسى بيده لقد عرضت على الجنة والنار آنفا فى عرض هذا الحائط وانا اصلى فلم اركاليوم فى الخير والشر **ش** مطابقته للجزء الاول للترجمة واخرجه من طريقين (الاول) عن ابى اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابى حمزة عن محمد بن مسلم الزهرى عن انس بن مالك (والثانى) عن محمود بن غيلان عن عبدالرزاق ابن همام عن معمر بن راشد عن الزهرى والحديث مضى فى الصلاة فى باب وقت الظهر عند الزوال اخرجه عن ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى عن انس وهنا ساقه على لفظ معمر ومضى الكلام فيه **قوله** فاكثر الناس البكاء وفى رواية الكشميهنى فاكثر الانصار البكاء لما سمعوا من الامور العظام الهائلة التى بين ايديهم **قوله** واكثر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقول سلونى كلمة ان مصدرية اى اكثر من قوله سلونى وذلك على سبيل الغضب **قوله** النار بالرفع ووجه ذلك انه كان منافقا او عرف رداءة خاتمة حاله كما عرف حسن خاتمة العشرة المبشرة **قوله** فبرك من البروك وهو للبعير فاستعمل للانسان كما استعمل المشفر للشفة مجازا **قوله** آنفا يقال فعلت الشئ آنفا اى فى اول وقت يقرب منى وهنا معناه الآن **قوله** فى عرض هذا الحائط بضم العين اى فى جانبه او ناحيته **قوله** وانا اصلى جملة حالية **قوله** كاليوم صفة لمحذوف اى فلم ار يوما مثل هذا اليوم **ص** حدثنا محمد بن عبدالرحيم اخبرنا روح بن عبادة حدثنا شعبة اخبرنى موسى بن انس قال سمعت انس بن مالك قال قال رجل يانبى الله من ابى قال ابوك فلان ونزلت (ياايها الذين آمنوا لاتسألوا عن اشياء) الآية **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد ابن عبدالرحيم ابو يحيى كان يقال له صاعقة وروح بفتح الراء ابن عبادة بالضم وتخفيف الباء والحديث مضى فى التفسير عن المنذر بن الوليد الجارودى وفى الرقاق عن محمد بن عبدالرحيم مثل ماهنا **ص** حدثنا الحسن بن صباح حدثنا شبابة حدثنا ورقاء عن عبدالله بن عبدالرحمن سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لن يبرح الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله خالق كل شئ فمن خلق الله **ش** مطابقته للترجمة فى الجزء الاول وشيخه الحسن بن الصباح بتشديد الباء الواسطى وشبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة الاولى ابن سوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو وورقاء مؤنث الاورق ابن عمر وعبدالله بن عبدالرحمن ابو طوالة بضم الطاء المهملة وتخفيف الواو الانصارى قاضى المدينة والحديث من افراده من هذا الوجه **قوله** لن يبرح اى لن يزال **قوله** يتساءلون وفى رواية المستملى يساءلون بتشديد

السين قال الكرماني معرفة الله بالدليل فرض عين او فرض كفاية والسؤال عنها واجب والجواب
يحتمل ان يراد ان كونه تعالى غير مخلوق ضروري او كسبي يقارب الضروري فالسؤال عنه
تعنت او هو مذمة للسؤال الذي يكون على سبيل التعنت والا فهو صريح الايمان اذ لا بد من الانقطاع
الى من لا يكون له خالق دفعا للتسلسل او ضرورة قوله حتى يقولوا اى حتى ان يقولوا قوله
هذا الله خالق كل شئ وفي رواية مسلم هذا خلق الله الخلق ثم انه يحتمل ان يكون هذا مفعولا
والمعنى حتى يقال هذا القول وان يكون مبتدأ حذف خبره اى هذا الامر قد علم ويحتمل
ان يكون هذا الله مبتدأ وخبرا وخالق كل شئ خبر مبتدأ محذوف اى هو خالق كل شئ ويحتمل
ان يكون هذا مبتدأ والله عطف بيان وخالق كل شئ خبره وفي مسلم فمن وجد من ذلك شيئا
فليقل آمنت بالله وزاد في رواية اخرى ورسله وفي رواية ابي داود فقولوا الله احد الله الصمد
السورة ثم يتفل عن يساره ثم ليستعذ بالله ﴿ص﴾ حدثنا محمد عبيد بن ميمون حدثنا عيسى بن يونس
عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال كنت مع النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم في حرث بالمدينة وهو يتوكأ على عسيب فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم سلوه
عن الروح وقال بعضهم لا تسألوه لا يسمعكم ما تكرهون فقاموا اليه فقالوا يا ابا القاسم حدثنا
عن الروح فقام ساعة ينظر فعرفت انه يوحى اليه فتأخرت عنه حتى صعد الوحي ثم قال
ويسألونك عن الروح قل الروح من امر ربي ﴿ش﴾ مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة
ومحمد بن عبيد مصغر عبد والاعمش سليمان وابراهيم النخعي وعلقمة ابن قيس والحديث مضى في
تفسير سورة سبحان فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة
عن عبد الله بن مسعود ومضى الكلام فيه قوله في حرث بالثاء المثلثة اى زرع ويروى في خرب
بالخاء المعجمة والباء الموحدة قوله عسيب بفتح العين وكسر السين المهملتين وهو جريد النخل
قوله لا يسمعكم بالرفع والجزم قوله حتى صعد الوحي بكسر العين المهملة ﴿ص﴾ باب * الاقتداء
بافعال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اى هذا باب في بيان الاقتداء بافعال النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ولم يوضح ما حكم الاقتداء بافعاله صلى الله تعالى عليه وسلم لمكان الاختلاف فيه
فقال قوم يجب اتباعه في فعله كما يجب في قوله حتى يقوم دليل على الندب او الخصوصية كذا قاله
الداودي وبه قال ابن شريح وابو سعيد الاصطخري وقال آخرون يحتمل الوجوب والندب
والاباحة فيحتاج الى القرينة وبه قال ابو بكر بن ابي الطيب وقال آخرون للندب اذا ظهر وجه القربة
وقيل ولو لم يظهر وقال آخرون ما فعله ان كان بيانا لمجمل فحكمه حكم ذلك المجمل وجوبا او ندبا
او اباحة وقال الشافعي انه يدل على الندب وقال مالك يدل على الاباحة ﴿ص﴾ حدثنا ابو نعيم
حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال اتخذ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خاتما من ذهب
فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اني اتخذت خاتما من ذهب فنبذه
وقال اني لن البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الناس اقتدوا
بفعله صلى الله تعالى عليه وسلم حيث نبذوا خواتيمهم التي صنعوها من ذهب لما نبذ النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم خاتمه وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثوري كما نص عليه الحافظ المزي
والحديث مضى من وجه آخر في كتاب اللباس في باب خواتيم الذهب قوله خواتيم يعني اتخذ كل

واحد خاتما لان مقابلة الجمع بالجمع مفيدة للتوزيع قوله اتخذت ويروى اخذت ﴿ ص ﴾ باب مايكره من التعمق والتنازع فى العلم والغلو فى الدين والبدع ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان مايكره من التعمق وهو التشدد فى الامر حتى يتجاوز الحد فيه قوله والتنازع فى العلم اى التجادل فيه يعنى عند الاختلاف فى الحكم اذا لم يتضح الدليل فيه قوله والغلو بضم الغين المعجمة واللام وتشديد الواو وهو التجاوز فى الحد قاله الكرمانى قلت الغلو فوق التعمق وهو من غلا فى الشئ يغلو غلوا وغلا فى السعر يغلو غلاء وورد النهى عنه صريحا فيما اخرجه النسائى وابن ماجة والحاكم من طريق ابى العالية عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر حديثا وفيه واياكم والغلو فى الدين فانما اهلك من قبلكم الغلو فى الدين وهو مثل البحث فى الربوبية حتى يحصل نزغة من نزعات الشيطان فيؤدى الى الخروج عن الحق والذين غلوا فى الفكرة آل بهم الامر الى ان جعلوا آلهة ثلاثة تعالى الله عن ذلك قوله البدع جمع بدعة وهى مالم يكن له اصل فى الكتاب والسنة وقيل اظهار شئ لم يكن فى عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا فى زمن الصحابة رضى الله تعالى عنهم ﴿ ص ﴾ لقوله تعالى يا اهل الكتاب لاتغلوا فى دينكم ولاتقولوا على الله الا الحق ﴿ ش ﴾ احتج بهذه الآية على تحريم الغلو فى الدين واهل الكتاب اليهود والنصارى واذا قلنا ان لفظ اهل الكتاب للتعميم يتناول غير اليهود والنصارى بالالحاق ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاتواصلوا قالوا انك تواصل قال انى لست مثلكم انى ابيت يطعمنى ربى ويسقينى فلم ينتهوا عن الوصال قال فواصل بهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يومين وليلتين ثم رأوا الهلال فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لو تأخر الهلال لزدتكم كالمنكل لهم ﴿ ش ﴾ قيل لامطابقة بين الحديث والترجمة هنا اصلا ورد بان عادته جرت بايراد مالايطابق الترجمة ظاهرا لكن يناسبها طريق من طرق الحديث الذى يورده وهنا كذلك ومضى فى حديث انس فى كتاب التمنى قال واصل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم آخر الشهر وواصل اناس من الناس فبلغ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لو مدبى الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم انى لست مثلكم اظل يطعمنى ربى ويسقينى فان هذا يطابق الترجمة وحديث الوصال واحد وان كان رواية الصحابة متعددة وقد رواه فى كتاب الصيام فى ثلاثة ابواب عن انس وابن عمر وابن سعيد وعن عائشة وابى هريرة وحديث الباب رواه فى باب التنكيل لمن اكثر الوصال اخرجه هناك عن ابى اليمان عن شعيب عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة وهنا اخرجه عن عبدالله بن محمد المعروف بالمسندى عن هشام بن يوسف اليمانى قاضيها عن معمر بفتح الميمين ابن راشد عن محمد بن مسلم الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قوله لاتواصلوا اى فى الصوم قوله انى ابيت يطعمنى ربى ويسقينى قيل اذا كان يطعمه الله لايكون مواصلا بل مفطرا واجيب بان المراد بالاطعام لازمه وهو التقوية او المراد من طعام الجنة وهو لايفطر آكله قوله فلم ينتهوا عن الوصال قيل لم خالفوا النهى واجيب بانهم ظنوا انه ليس للتحريم قوله لزدتكم اى فى المواصلة حتى تعجزوا عنه وعن سائر الطاعات قوله كالمنكل اى كالمعاقب من التنكيل وهو التعذيب ومنه النكال هكذا رواية الاكثرين والكشميهنى ويروى

كالمكى بضم الميم وسكون النون وبعد الكاف ياء آخر الحروف ساكنة من النكاية والانكاء وهو رواية ابى ذر عن السرخسى وعن المستملى كالمنكر من الانكار ومضى فى كتاب الصوم من طريق شعيب عن الزهرى كالتنكيل لهم حين ابوا ان ينتهوا ﴿ ص ﴾ حدثنا عمر بن حفص بن غياث عن ابيه حدثنا الاعمش حدثنى ابراهيم التيمى حدثنى ابى قال خطبنا على رضى الله تعالى عنه على منبر من آجر وعليه سيف فيه صحيفة معلقة فقال والله ما عندنا من كتاب يقرأ الا كتاب الله وما فى هذه الصحيفة فنشرها فاذا فيها اسنان الابل واذا فيها المدينة حرم من عير الى كذا فمن احدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لايقبل الله منه صرفا ولا عدلا واذا فيه ذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لايقبل الله منه صرفا ولا عدلا واذا فيها من والى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لايقبل الله منه صرفا ولا عدلا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ماقاله الكرمانى لعله استفاد من قول على رضى الله عنه تبكيت من تنطع فى الكلام وجاء بغير ما فى الكتاب والسنة وقال بعضهم الغرض من ايراد الحديث هنا لعن من احدث حدثا فانه وان قيد فى الخبر بالمدينة فالحكم عام فيها اذا كان من متعلقات الدين انتهى قلت الذى قاله الكرمانى هو المناسب لالفاظ الترجمة والذى قاله هذا القائل بعيد من ذلك يعرف بالتأمل وشيخ البخارى يروى عن ابيه حفص بن غياث بالغين المعجمة والثاء المثلثة عن سليمان الاعمش عن ابراهيم التيمى وابراهيم يروى عن ابيه يزيد بن شريك التيمى والحديث مضى فى آخر الحج فى باب حرم المدينة ومضى الكلام مستوفى فيه ولنذكر بعض شئ لبعد المسافة **قوله** من آجر قال الكرمانى الآجر بالمد وضم الجيم وتشديد الراء معرب وقال الجوهرى الآجر الذى يبنى به فارسى معرب ويقال ايضا آجور على فاعول وقال فى باب الدال الترميد الآجر قلت فى لغة اهل مصر هو الطوب المشوى **قوله** اسنان الابل اى ابل الديات لاختلافها فى العمد **قوله** عير بفتح العين المهملة وسكون الياء آخر الحروف وبالراء جبل بمكة **قوله** الى كذا كناية عن موضع او جبل **قوله** حدثا اى بدعة او ظلما **قوله** لعنة الله المراد باللعنة هنا البعد عن الجنة اول الامر بخلاف لعنة الكفار فانها البعد عنها كل الابعاد اولا واخرا **قوله** صرفا ولا عدلا الصرف الفريضة والعدل النافلة وقيل بالعكس **قوله** واذا فيها ذمة المسلمين اى فى الصحيفة ويروى فيه اى فى الكتاب والذمة العهد والامان يعنى امان المسلم للكافر صحيح والمسلمون كنفس واحدة فيعتبر امان ادناهم من العبد والمرأة ونحوهما **قوله** فمن اخفر اى نقض عهده **قوله** والى اى نسب نفسه اليهم كانتمائه الى غير ابيه او انتمائه الى غير معتقه وذلك لما فيه من كفر النعمة وتضييع حقوق الارث والولاء وقطع الرحم ونحوه ولفظ بغير اذن مواليه ليس لتقييد الحكم به وانما هو ايراد الكلام على ما هو الغالب ﴿ ص ﴾ حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش حدثنا مسلم عن مسروق قال قالت عائشة رضى الله تعالى عنها صنع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا ترخص فيه وتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فحمد الله ثم قال ما بال اقوام يتنزهون عن الشئ اصنعه فوالله انى اعلمهم بالله واشدهم له خشية ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الاول للترجمة تؤخذ من قوله ترخص فيه وتنزه قوم لان تنزيههم عما رخص فيه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تعمق والثلاثة الاولى من رجال الحديث قد ذكروا الآن ومسلم قال الكرمانى

(يحتمل)

يحتمل ان يكون ابن صبيح مصغر الصبح ويحتمل ان يكون ابن ابى عمران البطين بفتح الباء الموحدة لانهما يرويان عن مسروق والاعرج يروى عنهما وقال غيره هو مسلم بن صبيح ابو الضحى مشهور بكنيته اكثر من اسمه وقد وقع عند مسلم مصرحا به فى رواية جرير عن الاعمش فقال عن ابى الضحى به قلت وكذا نص عليه الحافظ المزى فقال مسلم بن صبيح ابو الضحى عن مسروق عن عائشة ثم ذكر الحديث المذكور وقد مضى فى الادب فى باب من لم يواجه بالعتاب **قوله** صنع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا فرخص فيه اى اسهل فيه مثل الافطار فى بعض الايام والصوم فى بعضها من غير رمضان ومثل التزوج وتنزه قوم عنه اى احترزوا عنه بان سردوا الصوم واختاروا العزوبة واشار ابن بطال الى ان الذى تنزهوا عنه القبلة للصائم وقال الداودى التنزه عما رخص به الشارع من اعظم الذنوب لان هذا يرى نفسه اتقى فى ذلك من رسوله وهذا الحاد وكذا قال ابن التين ولا شك انه الحاد اذا اعتقد ذلك **قوله** اعلمهم بالله اشارة الى القوة العلمية واشدهم خشية الى القوة العملية اى يتوهمون ان رغبتهم عما فعلت افضل لهم عندالله وليس كما توهموا اذ انا اعلمهم واولاهم بالعمل **ص** حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا وكيع عن نافع بن عمر عن ابن ابى مليكة قال كاد الخيران ان يهلكا ابوبكر وعمر رضى الله تعالى عنهما لما قدم على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفد بنى تميم اشار احدهما بالاقرع بن حابس التميمى الحنظلى اخى بنى مجاشع واشار الآخر بغيره فقال ابوبكر لعمر انما اردت خلافى فقال عمر ما اردت خلافك فارتفعت اصواتهما عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فنزل يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم الى قوله عظيم وقال ابن ابى مليكة قال ابن الزبير فكان عمر بعد ولم يذكر ذلك عن ابيه يعنى ابابكر اذا حدث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بحديث حدثه كاخى السرار لم يسمعه حتى يستفهمه **ش** مطابقته للجزء الثانى وهو التنازع فى العلم تؤخذ من قوله فارتفعت اصواتهما اى اصوات ابى بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما كما يجيء الآن وكان تنازعهما فى تولية اثنين فى الامارة كل منهما كان يريد تولية خلاف ما يريده الآخر فتحاربا على ذلك عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وارتفعت اصواتهما فانزل الله تعالى (يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم) الى قوله عظيم وانما قلنا تنازعهما فى العلم لان كلا منهما اشار بالتولية لكل واحد من الاثنين واختلفا وقد ذكرنا ان معنى التنازع فى العلم الاختلاف وشيخ البخارى محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزى المجاور بمكة ونافع بن عمر الجمحى يروى عن عبدالله بن ابى مليكة بضم الميم واسمه زهير الاحول المكى القاضى على عهد عبدالله بن الزبير والحديث قد مضى فى تفسير سورة الحجرات فانه اخرجه هناك عن بسرة بن صفوان عن نافع بن عمر الى آخره **قوله** الخيران تثنية خير بفتح الخاء المعجمة وتشديد الياء آخر الحروف المكسورة واراد بهما ابابكر وعمر وفسرهما بقوله ابوبكر وعمر اى هما ابوبكر وعمر **قوله** لما قدم على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وفد بنى تميم وفى الرواية المتقدمة ركب بنى تميم **قوله** اشار احدهما اى احد الخيرين وهو عمر رضى الله تعالى عنه بتأمير الاقرع بن حابس الحنظلى اخى بنى مجاشع اى واحد منهم وبنو مجاشع بضم الميم وبالجيم والشين المعجمة المكسورة ابن دارم بن مالك بن زيد مناة بن تميم وكانت عامتهم بالبصرة **قوله** واشار الآخر اراد به ابابكر رضى الله تعالى عنه **قوله** بغيره اى بغير الاقرع وهو القعقاع بن

معبد بن زرارة التميمي احد وفد بني تميم وكانا يطلبان الامارة ولما تنازع ابوبكر وعمر رضي الله تعالى عنهما في ذلك وارتفعت اصواتهما عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نزلت (يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم) الى قوله عظيم وقيل نزلت في غير ذلك على ماذكره في التفسير **قوله** ولا تجهروا له بالقول اي في المخاطبة وقيل لا تدعوه باسمه يا محمد كما يدعو بعضكم بعضا **قوله** ان تحبط اعمالكم اي خشية ان تحبط اعمالكم والحال انتم لا تشعرون اي لا تعلمون **قوله** ان الذين يغضون اصواتهم الغض النقص من كل شئ **قوله** للتقوى اي اخلص من المعصية **قوله** قال ابن الزبير اي عبدالله بن الزبير فكان عمر بعد اي بعد نزول هذه الآية اذا حدث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره **قوله** ولم يذكر عن ابيه يعني ابابكر معترض بين **قوله** بعد وقوله اذا حدث وفسر **قوله** عن ابيه بقوله يعني ابابكر ولم يكن ابوبكر ابا لعبدالله بن الزبير حقيقة وانما كان جده للام واطلق عليه الاب وفهم منه ان الجد للام يسمى ابا كما في قوله تعالى (ولا تنكحوا مانكح آباؤكم من النساء) والجد للام داخل في ذلك **قوله** كاخي السرار قال ابو العباس النحوي لفظ اخي صلة اي صاحب المشاورة والسرار بكسر السين وقال ابن الاثير والمعنى كاخي السرار لصاحب السرار وكمثل المشاورة لخفض صوته **قوله** لم يسمعه بضم الياء اي لم يسمع عمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حديثه حتى يستفهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم منه من الاستفهام وهو طلب الفهم ﴿ ص ﴾ حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال في مرضه مروا ابابكر يصلي بالناس قالت عائشة قلت ان ابابكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل فقال مروا ابابكر فليصل بالناس فقالت عائشة فقلت لحفصة قولي ان ابابكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل بالناس ففعلت حفصة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انكن لانتن صواحب يوسف مروا ابابكر فليصل بالناس فقالت حفصة لعائشة ماكنت لاصيب منك خيرا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه المراددة والمراجعة في الامر وهو مذموم داخل في معنى التعمق لان التعمق المبالغة في الامر والتشديد فيه واسماعيل هو بن ابي اويس والحديث مضى في الصلاة في ثلاثة ابواب من ابواب الامامة آخرها باب اذا بكى الامام في الصلاة واخرجه هناك عن اسماعيل ايضا الى آخره **قوله** ففعلت حفصة اي قالت لان الفعل اعم الافعال **قوله** صواحب يوسف اي انتن تشوشن الامر علي كما انهن شوشن على يوسف عليه السلام ﴿ ص ﴾ حدثنا آدم حدثنا ابن ابي ذئب حدثنا الزهري عن سهل بن سعد الساعدي قال جاء عويمر العجلاني الى عاصم بن عدي فقال ارأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا فيقتله اتقتلونه به سل لي ياعاصم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسأله فكره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المسائل وعاب فرجع عاصم فاخبره ان النبي كره المسائل فقال عويمر والله لآتين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فجاء وقد انزل الله تع القرآن خلف عاصم فقال له قد انزل الله فيكم قرآنا فدعا بهما فتقدما فتلاعنا ثم قال عويمر كذبت عليها يارسول الله ان امسكتها ففارقها ولم يأمره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بفراقها فجرت السنة في المتلاعنين وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انظروها فان جاءت به احمر قصيرا مثل وحرة فلا اراه الا قد كذب وان جاءت به اسحم اعين ذا اليتين فلا احسب الا قد صدق عليها فجاءت به على الامر المكروه ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الاول للترجمة لان عويمرا تعمق في السؤال فلهذا كره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المسائل وعابها وادم هو ابن ابي

اياس يروى عن محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابى ذئب بكسر الذال المعجمة واسمه هشام بن سعيد والحديث قدمضى فى كتاب اللعان فى مواضع ومضى الكلام فيه **قوله** خلف عاصم اى بعد رجوعه واراد بالقرآن قوله تعالى (والذين يرمون ازواجهم) الآية **قوله** فدعا بهما اى بعويمر وزوجته **قوله** ولم يأمره لان نفس اللعان يوجب المفارقة وفيه خلاف **قوله** فجرت السنة اى صار الحكم بالفراق بينهما شريعة **قوله** وحرة بفتح الواو والحاء المهملة والراء وهى دويبة فوق العدسة حمراء وقيل دويبة حمراء تلزق بالارض كالوزغة تقع فى الطعام فتفسده **قوله** اسحم اى اسود اعين اى واسع العين **قوله** ذا اليتين هو على الاصل والا فالاستعمال على حذف النون منه قيل كل الناس ذو اليتين اى عجيزتين واجيب بان معناه اليتين كبيرتين **قوله** على الامر المكروه اى الاسحم الاعين لانه متضمن لثبوت زناها مادة ص حدثنا عبدالله بن يوسف حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرنى مالك بن اوس النصرى وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لى ذكرا من ذلك فدخلت على مالك فسألته فقال انطلقت حتى ادخل على عمر اتاه حاجبه يرفا فقال هل لك فى عثمان وعبدالرحمن والزبير وسعد يستأذنون قال نعم فدخلوا وسلموا وجلسوا فقال هل لك فى على وعباس فاذن لهما قال العباس ياامير المؤمنين اقض بينى وبين الظالم استبا فقال الرهط عثمان واصحابه ياامير المؤمنين اقض بينهما وارح احدهما من الآخر فقال اتئدوا انشدكم بالله الذى باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لانورث ماتركنا صدقة يريد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نفسه قال الرهط قدقال ذلك فاقبل عمر على على وعباس رضى الله تعالى عنهم فقال انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ذلك قالا نعم قال عمر رضى الله تعالى عنه فانى محدثكم عن هذا الامر ان الله كان خص رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى هذا المال بشئ لم يعطه احدا غيره فان الله يقول (ماافاء الله على رسوله منهم فما اوجفتم) الآية فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم والله مااختارها دونكم ولا استأثر بها عليكم وقد اعطاكموها وبثها فيكم حتى بقى منها هذا المال وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم يأخذ مابقى فيجعله مجعل مال الله فعمل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك حياته انشدكم بالله هل تعلمون ذلك فقالوا نعم ثم قال لعلى وعباس انشدكما الله هل تعلمان ذلك قالا نعم ثم توفى الله نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ابوبكر انا ولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقبضها ابوبكر فعمل فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانتما حينئذ واقبل على على وعباس فقال تزعمان ان ابا بكر فيها كذا وكذا والله يعلم انه فيها صادق باررا شد تابع للحق ثم توفى الله ابابكر فقلت انا ولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابى بكر فقبضتها سنتين اعمل فيها بما عمل به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابوبكر ثم جئتمانى وكلمتكما على كلمة واحدة وامركما جميع جئتنى تسألنى نصيبك من ابن اخيك واتانى هذا يسألنى نصيب امرأته من ابيها فقلت ان شئتما دفعتها اليكما على ان عليكما عهدالله وميثاقه تعملان فيها بما عمل به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبما عمل فيها ابوبكر وبما عملت فيها منذ وليتها والا فلا تكلمانى فيها فقلتما ادفعها الينا بذلك فدفعتها اليكما بذلك انشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك قال الرهط نعم فاقبل على على وعباس فقال انشدكما بالله هل دفعتها

اليكما ذلك قالا نعم قال افتلتمسان مني قضاء غير ذلك والذي باذنه تقوم السماء والارض لا اقضي فيها قضاء
غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها الى فاني اكفيكماها ﴿ ش ﴾ مطابقته
للجزء الاول للترجمة لان منازعة علي وعباس قد طالت واشتدت عند عمر وفيه نوع من التعمق الا ترى
الى قول عثمان ومن معه يا امير المؤمنين اقض بينهما وارح احدهما من الآخر ومالك بن اوس
النضري بفتح النون وسكون الضاد المعجمة نسبة الى النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن
الياس بن مضر وفي همدان ايضا النضر بن ربيعة قال ابن دريد النضر الذهب والحديث مضى
في باب فرض الخمس بطوله ومضى الكلام فيه مبسوطا قوله يرفا بفتح الياء آخر الحروف وسكون
الراء وبالفاء مهموزا وغير مهموز اسم حاجب عمر رضي الله تعالى عنه ومولاه قوله الظالم انما
جاز للعباس مثل هذا القول لان عليا كان كالولد له وللوالد ما ليس لغيره او هي كلمة لا تراد بها
حقيقتها او الظلم وضع الشيء في غير موضعه وهو متناول للصغيرة وللخصلة المباحة التي لا تليق به
عرفا وبالجملة حاشا لعلي ان يكون ظالما ولا يصير ظالما بالنسبة اليه ولا بد من التأويل قال بعضهم
ههنا مقدر اي هذا الظالم ان لم ينصف او كالظالم وقال المازري هذا اللفظ لا يليق بالعباس وحاشا
علي من ذلك فهو سهو من الرواة وان كان لا بد من صحته فيأول بان العباس تكلم بما لا يعتقد ظاهره
مبالغة في الزجر وردعا لما يعتقد انه مخطئ فيه ولهذا لم ينكره احد من الصحابة لا الخليفة ولا غيره
مع تشددهم في انكار المنكر وما ذاك الا انهم فهموا بقرينة الحال انه لا يريد به الحقيقة قوله واستبا اي
تخاشنا في الكلام وتكلما بغليظ القول كالمستبين قوله اتئدوا من الافتعال اي اصبروا وامهلوا قوله
انشدكم بالله وفي رواية الكشميهني انشدكم الله بحذف الباء اسألكم بالله قوله لا نورث بفتح الراء قوله صدقة
بالرفع يريد به نفسه اي لا يريد به الامة وقيل انما جمع لان ذلك حكم عام لكل الانبياء قوله هذا الامر اي
قصة ما تركه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكيفية تصرفه فيه في حياته وتصرف ابي بكر فيه
ودعوى فاطمة والعباس الارث ونحوه قوله في هذا المال اي الفيء قوله لم يعط احدا غيره لانه
اباح الكل له لا لغيره قوله احتازها بالحاء المهملة والزاي يعني جمعها وفي رواية الكشميهني بالجيم
والزاي قوله استأثر بها اي استقل واستبد قوله وبثها اي فرقها قوله مجعل مال الله اي ما هو لمصالح
المسلمين قوله وانتما مبتدأ قوله تزعمان خبره قوله كذا وكذا اي ليس محقا ولا فاعلا بالحق فان
قلت كيف جاز لهما مثل هذا الاعتقاد في حقه قلت قالا باجتهادهما قبل وصول حديث لا نورث
اليهما وبعد ذلك رجعا عنه واعتقدا انه محق بدليل ان عليا رضي الله تعالى عنه لم يغير الامر عما
كان عليه حين انتهت نوبة الخلافة اليه قوله على كلمة واحدة يعني لم يكن بينكما مخالفة وامركما مجتمع
لا تفرق فيه ولا تنازع عليه قوله عنها اي فان عجزتما عن التصرف فيها مشتركا فانا اكفيكماها والتصرف
فيها لكما ﴿ ص ﴾ باب اثم من آوى محدثا ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان اثم من
آوى بالمد محدثا بضم الميم وكسر الدال اي مبتدعا او ظالما او آوى محدث المعصية ﴿ ص ﴾ رواه
علي رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اي روى اثم من آوى
محدثا علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال بعضهم تقدم موصولا في الباب الذي
قبله قلت ليس في الباب الذي قبله ما يطابق الترجمة وانما الذي يطابقها ما تقدم في باب الجزية في
باب اثم من عاهد ثم غدر فان فيه فمن احدث حدثا او آوى محدثا فعليه لعنة الله الحديث ﴿ ص ﴾

حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عبدالواحد حدثنا عاصم قال قلت لانس أحرم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة قال نعم مابين كذا الى كذا لا يقطع شجرها من احدث فيها حدثا فعليه لعنة الله و الملائكة والناس اجمعين قال عاصم فاخبرني موسى بن انس انه قال او آوى محدثا ش مطابقته للترجمة في آخر الحديث وعبد الواحد هو ابن زياد وعاصم هو ابن سليمان الاحول والحديث مضى في الحج عن ابي النعمان محمد بن الفضل ومضى الكلام فيه قوله قال عاصم فاخبرني هو موصول بالسند المذكور قوله موسى بن انس قال الدار قطني في كتاب العلل موسى بن انس وهم من البخاري او من موسى بن اسماعيل شيخه والصواب النضر بسكون المعجمة ابن انس كما رواه مسلم في صحيحه ص * باب * ماذكر من ذم الرأى وتكلف القياس ش اى هذا باب في بيان ماذكر من ذم الرأى الذي يكون على غير اصل من الكتاب او السنة او الاجماع واما الرأى الذي يكون على اصل من هذه الثلاثة فهو محمود وهو الاجتهاد قوله وتكلف القياس الذي لا يكون على هذه الاصول لانه ظن واما القياس الذي يكون على هذه الاصول فغير مذموم وهو الاصل الرابع المستنبط من هذه والقياس هو الاعتبار والاعتبار مأمور به فالقياس مأمور به وذلك لقوله تعالى (فاعتبروا يا اولى الابصار) فالقياس اذا مأمور به فكان حجة فان قلت روى البيهقي من طريق مجاهد عن الشعبي عن عمرو بن حريث عن عمر قال اياكم واصحاب الرأى فانهم اعداء السنن اعيتهم الاحاديث ان يحفظوها فقالوا بالرأى فضلوا واضلوا قلت في صحته نظر ولئن سلمنا فانه اراد به الرأى مع وجود النص ص ولاتقف لاتقل ماليس لك به علم ش احتج به لماذكره من ذم التكلف ثم فسر القفو بالقول وهو من كلام ابن عباس اخرجه الطبرى وابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه وقال ابو عبيدة معناه لاتتبع مالاتعلم ومالا يعنيك وقال الراغب الاقتفاء اتباع القفا كما ان الارتداف اتباع الردف ويكنى بذلك عن الاغتياب وتتبع المعائب ومعنى ولاتقف ماليس لك به علم لاتحكم بالقيافة والظن وهو حجة على من يحكم بالقائف ص حدثنا سعيد بن تليد حدثني ابن وهب حدثني عبدالرحمن بن شريح وغيره عن ابي الاسود عن عروة قال حج علينا عبدالله بن عمرو فسمعته يقول سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ان الله لاينزع العلم بعد ان اعطاهموه انتزاعا ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم فيبقى ناس جهال يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون فحدثت به عائشة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم ان عبدالله بن عمرو حج بعد فقالت يا ابن اختي انطلق الى عبدالله فاستثبت لي منه الذي حدثتني عنه فجئته فسألته فحدثني به كنحو ماحدثني فاتيت عائشة فاخبرتها فعجبت فقالت والله لقد حفظ عبدالله بن عمرو ش مطابقته للترجمة في قوله يفتون برأيهم الذي هو غير مبني على اصل من الكتاب او السنة او الاجماع وسعيد ابن تليد بفتح التاء المثناة من فوق وكسر اللام على وزن عظيم وهو سعيد بن عيسى بن تليد نسب الى جده ابو عثمان المصري يروى عن عبدالله بن وهب عن عبدالرحمن بن شريح الاسكندراني عن ابي الاسود محمد بن عبدالرحمن قوله وغيره هو عبدالله بن لهيعة ابهمه البخاري لضعفه عنده واعتمد على عبدالرحمن بن شريح والحديث مضى في كتاب العلم في باب كيف يقبض العلم واخرجه مسلم في القدر عن قتيبة وآخرين واخرجه الترمذي في العلم عن هرون بن اسحق واخرجه النسائي فيه عن محمد بن رافع وغيره واخرجه ابن ماجة في السنة عن ابي كريب وغيره قوله حج علينا اى مارا علينا قوله عبدالله بن عمرو اى ابن العاص قوله اعطاهموه كذا في رواية ابي ذر

عن المستملى والكشميهنى وفى رواية غيرهم اعطاكموه قوله انتزاعا نصب على المصدرية ووقع فى رواية حرملة لاينزع العلم من الناس ، فى الرواية المتقدمة فى كتاب العلم من طريق مالك ان الله لايقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد وفى رواية الحميدى فى مسنده من قلوب العباد وعند الطبرانى ان الله لاينزع العلم من صدور الناس بعد ان يعطيهم اياه قوله مع قبض العلماء بعلمهم اى يقبض العلماء مع علمهم وقال الكرمانى اويراد من لفظ بعلمهم بكتبهم بان يمحى العلم من الدفاتر ويبقى مع على المصاحبة اومع بمعنى عند قوله يستفتون على صيغة المجهول اى يطلب منهم الفتوى قوله فيفتون بضم الياء على صيغة المعلوم من الافتاء قوله فيضلون بفتح الياء ويضلون بضم الياء من الاضلال قوله فحدثت به عائشة ام المؤمنين قوله بعد اى بعد تلك السنة والحجة قوله فقالت يا ابن اختى اى فقالت عائشة لعروة يا ابن اختى لان عروة ابن اسماء اخت عائشة قوله فاستثبت لى منه اى من عبدالله بن عمرو قوله كنحو ما حدثنى اى فى مرته الاولى قوله فعجبت اى عائشة من جهة انه ماغير حرفا منه ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدان اخبرنا ابو حمزة سمعت الاعمش قال سألت اباوائل هل شهدت صفين قال نعم فسمعت سهل بن حنيف يقول (ح) وحدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابوعوانة عن الاعمش عن ابى وائل قال قال سهل بن حنيف ياايها الناس اتهموا رأيكم على دينكم لقد رأيتنى يوم ابى جندل ولو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا الى امر يفظعنا الا اسهلن بنا الى امر نعرفه غير هذا الامر قال وقال ابووائل شهدت صفين وبئست صفون ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله اتهموا رأيكم على دينكم قال الكرمانى وذلك ان سهلا كان يتهم بالتقصير فى القتال فى صفين فقال اتهموا رأيكم فانى لا اقصر وما كنت مقصرا وقت الحاجة كما فى يوم الحديبية فانى رأيت نفسى يومئذ لوقدرت على مخالفة حكم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لقاتلت قتالا لا مزيد عليه لكنى اتوقف اليوم لمصالح المسلمين انتهى وقال بعضهم قوله اتهموا رأيكم على دينكم اى لاتعملوا فى امر الدين بالرأى المجرد الذى لايستند الى اصل من الدين انتهى قلت ماقاله الكرمانى اقرب الى معنى التركيب وماقاله غيره اقرب الى الترجمة واخرج الحديث المذكور من طريقين (الاول) عن عبدان لقب عبدالله بن عثمان عن ابى حمزة بالحاء المهملة والزاى محمد بن ميمون السكرى عن سليمان الاعمش عن ابى وائل شقيق بن سلمة عن سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون (والطريق الثانى) عن موسى بن اسماعيل عن ابى عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكرى عن سليمان الاعمش الى آخره والحديث مر فى كتاب الجزية فى باب مجرد بعد باب اثم من عاهد ثم غدر فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش ومضى ايضا فى غزوة الحديبية قوله هل شهدت صفين اى هل حضرت وقعة صفين التى كانت بين على بن ابى طالب ومعاوية بن ابى سفيان وصفين بكسر الصاد المهملة وتشديد الفاء المكسورة وسكون الياء آخر الحروف وبالنون وهو موضع بين الشام والعراق بشاطئ الفرات قوله اتهموا رأيكم مر تفسيره الآن قوله لقد رأيتنى اى لقد رأيت نفسى يوم ابى جندل وهو يوم من ايام غزوة الحديبية وقصتها مختصرة انها كانت فى ذى القعدة سنة ست بلا خلاف وخرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليها فى رمضان وساق معه الهدى واحرم بالعمرة ليأمن الناس من حربه ومعه المهاجرون والانصار وكان الهدى سبعين بدنة والناس سبعمائة رجل فكانت كل بدنة عن عشرة نفر

(ولما)

و لمابلغ الخبر قريشاخرجوا و نزلوا بذى طوى و عاهدوا الله ان محمدالا يدخلها ابدا ثم ان بديل بن ورقاء اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فى رجال من خزاعة فسألوه ماالذى جاءبه فاخبرهم انه لم يأت للحرب بل زائرا للبيت ورجعوا الى قريش فاخبروه به ثم جرى امور كثيرة من مراسلات وغيرها الى ان بعث قريش سهيل بن عمرو الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالمصالحة وان يرجع عامه هذا وجرى كلام كثير حتى جرى الصلح على وضع الحرب عشر سنين على ان من اتى من قريش بغير اذن وليه رده عليهم و من جاء قريشا ممن مع محمد لم يردوه عليه فبينا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يكتب الكتاب هو و سهيل بن عمرو اذ جاء ابو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف فى الحديد قد انفلت منهم ولما رأى سهيل اباجندل قام اليه فضرب وجهه واخذ بتلبيبه وقال يا محمد قد لجت القضية بينى و بينك قبل ان يأتيك هذا قال صدقت فجعل يجر اباجندل ليرده الى قريش وجعل ابو جندل يصرخ باعلى صوته يامعشر المسلمين ارد الى المشركين يفتنونني فى دينى فزاد الناس ذلك هما الى همهم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ياابا جندل اصبر واحتسب فان الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين بمكة فرجا و مخرجا و لما فرغ الصلح قام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى هديه فنحره و حلق رأسه وقام الصحابة كلهم ينحرون و يحلقون رؤسهم ثم قفل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى المدينة **قوله** ولو استطيع ان ارد امر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لرددته قد ذكرنا انهم لما اتهموا سهل بن حنيف بالتقصير فى القتال فى قصة صفين صعب عليه و قال لهم انا لست بمقصر فى القتال وقت الحاجة و لما جاء ابو جندل الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مسلما فرده الى المشركين لاجل الصلح المذكور بينهم و بين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صعب على سهل ذلك جدا فقال لهم حين اتهموه بالتقصير فى القتال لو كنت استطيع رد ابى جندل لرددته ولكنى قصرت لاجل امر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانه امر برده ولم يكن يسعنى ان ارد امر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الكرمانى لم نسب اليوم الى ابى جندل لا الى الحديبية قلت لان رده الى المشركين كان شاقا على المسلمين وكان ذلك اعظم ماجرى عليهم من سائر الامور وارادوا القتال بسببه وان لا يردوا اباجندل ولا يرضون بالصلح **قوله** وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا جمع عاتق **قوله** الى امر يفظعنا بضم الياء وسكون الفاء وكسر الظاء المعجمة اى يخوفنا ويهولنا قاله الكرمانى وقال ابن الاثير اى يوقعنا فى امر فظيع اى شديد شنيع وقد فظع يفظع فهو مفظع و فظع الامر فهو فظيع و قال الجوهرى وافظع الرجل على مالم يسم فاعله اى نزل به امر عظيم وافظعت الشئ واستفظعته وجدته فظيعا **قوله** الا اسهلن بنا اى افضين بنا الى سهولة يعنى السيوف افضين بنا الى امر سهل نعرفه خيرا غير هذا الامر اى الذى نحن فيه من هذه المقاتلة فى صفين فانه لا يسهل بنا وفى رواية الكشميهنى بها و قال بعضهم الا اسهلن اى انزلتنا فى السهل من الارض اى افضين بنا وهو كناية عن التحول من الشدة الى الفرج قلت هذا معنى بعيد على مالا يخفى على المتأمل **قوله** قال وقال ابو وائل اى قال الاعمش قال ابو وائل المذكور شهدت صفين وبئست صفون اى بئست المقاتلة التى وقعت فيها واعرب هذا اللفظ كاعراب الجمع كقوله تعالى (كلا ان كتاب الابرار لفى عليين وما ادراك ما عليون) والمشهور ان يعرب بالنون ويكون بالياء فى الاحوال الثلاث تقول هذه صفين برفع النون ورأيت صفين ومررت بصفين بفتح النون فيهما وكذلك تقول فى قنسرين وفلسطين ويبرين والحاصل ان فيها لغتان احديهما اجراء الاعراب على ماقبل النون وتركها مفتوحة كجمع السلامة والثانية ان يجعل النون حرف الاعراب كما ذكرنا و وقع فى رواية ابى ذر شهدت صفين وبئست

صفين وفى رواية النسفى وبئست الصفون بالالف واللام وهو لاينصرف للعلمية والتأنيث والمشهور كسر الصاد وقيل جاء بفتحها ايضا ﴿ ص ﴾ باب * ماكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يسأل مما لم ينزل عليه الوحى فيقول لاادرى اولم يجب حتى ينزل عليه الوحى ولم يقل برأى ولا قياس لقوله بما اراك الله ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ماكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الخ قوله يسأل على صيغة المجهول قوله لاادرى قال الكرمانى فيه خزازة حيث قال لاادرى اذليس فى الحديث مايدل عليه ولم يثبت عنده صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك وقال بعضهم هو تساهل شديد منه لانه اشار فى الترجمة الى ماورد فى ذلك ولكنه لم يثبت عنده منه شئ على شرطه ثم ذكر حديث ابن مسعود من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم وذكر حديث ابن عمر جاء رجل الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اى البقاع خير قال لاادرى فاتاه جبريل عليه السلام فسأله فقال لاادرى فقال سل ربك فانتفض جبريل انتفاضة وحديث ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ماادرى الحدود كفارة لاهلها انتهى قلت نسبة الكرمانى الى التساهل الشديد تساهل اشد منه لان قوله ليس فى الحديث مايدل عليه صحيح وقوله ولم يثبت عنه ذلك ايضا صحيح لان مراده انه لم يثبت عنده فاذا كان كذلك فقول البخارى لاادرى غير واقع فى محله قوله ولم يقل برأى ولا قياس قال الكرمانى قيل لافرق بينهما وهما مترادفان وقيل الرأى هو التفكر اى لم يقل بمقتضى العقل ولا بالقياس وقيل الرأى اعم لتناوله مثل الاستحسان وقال المهلب ماحاصله الرد على البخارى فى قوله ولم يقل برأى ولا قياس لان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد علم امته كيفية القياس والاستنباط فى مسائل لها اصول ومعان فى كتاب الله عز وجل ليريهم كيف يصنعون فيما عد موافيه النصوص والقياس هو تشبيه مالا حكم فيه بما فيه حكم فى المعنى وقد شبه صلى الله تعالى عليه وسلم الحمر بالخيل فقال ماانزل الله على فيهما بشئ غير هذه الآية الفاذة الجامعة (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره) وقال للتى اخبرته ان اباها لم يحج ارأيت لوكان على ابيك دين اكنت قاضيته فالله احق بالقضاء وهذا هو عين القياس عند العرب وعند العلماء بمعانى الكلام واما سكوته صلى الله تعالى عليه وسلم حتى نزل الوحى فانما سكت فى اشياء معضلة ليست لها اصول فى الشريعة فلا بد فيها من اطلاع الوحى ونحن الآن قد فرغت لنا الشرائع واكمل الله الدين فانما ننظر ونقيس موضوعاتها فيما اعضل من النوازل قوله لقوله بما اراك الله اى لقول الله تعالى ويروى هكذا لقول الله وهو رواية المستملى واحتج البخارى بقوله تعالى (لتحكم بين الناس بما اراك الله) اى بما اعلمك الله واجيب عن هذا بانه صلى الله تعالى عليه وسلم اذا حكم بين الناس بالقياس فقد حكم ايضا بما اراه الله ونقل ابن التين عن الداودى ماحاصله ان الذى احتج به البخارى بما ادعاه من النفى حجة فى الاثبات لان المراد بقوله بما اراك الله ليس محصورا فى النصوص بل فيه اذن بالقول فى الرأى قلت فحينئذ تنقلب الحجة عليه ﴿ ص ﴾ وقال ابن مسعود سئل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الروح فسكت حتى نزلت الآية ﴿ ش ﴾ ذكر هذا التعليق عن عبد الله بن مسعود دليلا لقوله فى الترجمة ولم يجب لان عدم الاجابة السكوت ولاينهض هذا دليلا لما ادعاه لانا قد ذكرنا ان سكوته فى مثل هذا الموضع لكونه فى اشياء معضلة وليس لها اصول فى الشريعة فلا بد فى مثل هذا من الوحى ومع هذا مااطلعه الله

(فى)

فى هذه الآية وهى ويسألونك عن الروح الآية على حقيقة كيفية الروح بل قال قل الروح من امر ربى وهذا التعليق مضى موصولا فى آخر باب مايكره من كثرة السؤال لكنه ذكر فيه فقام ساعة ينتظر واورده فى كتاب العلم بلفظ فسكت واورده فى تفسير سبحان بلفظ فامسك وفى رواية مسلم فاسكت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان قال سمعت ابن المنكدر يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول مرضت فجاءنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعودنى وابو بكر وهما ماشيان فاتانى وقد اغمى على فتوضأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم صب وضوءه على فافقت فقلت يارسول الله وربما قال سفيان اى رسول الله كيف اقضى فى مالى كيف اصنع فى مالى قال فما اجابنى بشئ حتى نزلت آية الميراث ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة على زعمه تؤخذ من آخر الحديث وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة يروى عن محمد بن المنكدر والحديث مضى فى سورة النساء فى قوله تعالى (يوصيكم الله) ولفظه فى آخر الحديث فنزلت يوصيكم الله فى اولادكم **قوله** وقد اغمى على اى غشى والواو فيه للحال **قوله** وضوءه بفتح الواو وهو الماء الذى يتوضأ به قال الداودى وفى هذا الحديث الوضوء للمريض شفاء **قوله** وقال سفيان هو ابن عيينة الراوى قال الداودى فيه جواز الرواية بالمعنى ورد عليه بان هذا لايتضمن حكما وليس من قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ص﴾ باب ٭ تعليم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امته من الرجال والنساء مما علمه الله ليس برأى ولا تمثيل ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان تعليم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امته الى آخره قال المهلب مراده ان العالم اذا كان يمكنه ان يحدث بالنصوص لايحدث بنظره ولاقياسه انتهى وقال صاحب التوضيح ترجم فى كتاب العلم باب هل يجعل للنساء يوما على حدة فى العلم ثم نقل كلام المهلب ثم قال بهذا معنى الترجمة لانه صلى الله تعالى عليه وسلم حدثهم حديثا عن الله لايبلغه قياس ولانظر وانما هو توقيف ووحى وكذلك ماحدثهم به من سننه فهو عن الله تعالى ايضا لقوله وماينطق عن الهوى **قوله** ليس برأى قد مر تفسير الرأى **قوله** ولاتمثيل اى قياس وهو اثبات مثل حكم معلوم فى معلوم آخر لاشتراكهما فى علة الحكم وهذا يدل على انه من نفاة القياس وقد قلنا فيما مضى ان القياس اعتبار والاعتبار مأمور به لقوله تعالى فاعتبروا فالقياس مأمور به ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا ابو عوانة عن عبد الرحمن بن الاصبهانى عن ابى صالح ذكوان عن ابى سعيد رضى الله تعالى عنه جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يارسول الله ذهب الرجال بحديثك فاجعل لنا من نفسك يوما نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله فقال اجتمعن فى يوم كذا وكذا فى مكان كذا وكذا فاجتمعن فأتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله ثم قال مامنكن امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة الا كان لها حجابا من النار فقالت امرأة منهن يارسول الله اثنين قال فاعادتها مرتين ثم قال واثنين واثنين واثنين ﴿ش﴾ قال الكرمانى ماحاصله ان موضع الترجمة هو قوله لها حجابا من النار لان هذا امر توقيفى تعليم من الله تعالى ليس قولا برأى ولاتمثيل لادخل لهما فيه انتهى قلت هذا الحديث لايدل على مطابقة الترجمة اصلا لان عدم دلالته على الرأى والتمثيل لايستلزم نفيهما وابو عوانة بالفتح هو الوضاح اليشكرى وعبد الرحمن بن الاصبهانى هو عبد الرحمن بن عبد الله الاصبهانى الكوفى واصله من اصبهان وقال الكرمانى فى اصبهان اربع لغات فتح الهمزة وكسرها وبالباء الموحدة وبالفاء وقد مضى الحديث فى كتاب العلم فى باب هل يجعل للنساء يوم

على حدة فى العلم فانه اخرجه هناك عن ادم عن شعبة عن ابن الاصبهانى الى آخره و فى الجنائز عن مسلم ابن ابراهيم ومضى الكلام فيه **قوله** جاءت امرأة قيل يحتمل ان تكون هى اسماء بنت يزيد بن السكن **قوله** من نفسك اى من اوقات نفسك **قوله** اجتمعن اولا بلفظ الامر وثانيا بالماضى **قوله** تقدم من التقديم اى الى يوم القيامة **ص** باب * قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاتزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق يقاتلون وهم اهل العلم **ش** اى هذا باب فى بيان قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره وروى مسلم مثل هذه الترجمة عن ثوبان قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ايوب عن ابى قلابة عن ابى اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق لايضرهم من خذلهم حتى يأتى امر الله وهم على ذلك وروى ايضا مثله عن المغيرة بن شعبة وجابر بن سمرة **قوله** وهم اهل العلم من كلام البخارى وقال الترمذى سمعت محمد بن اسمعيل هو البخارى يقول سمعت على بن المدينى يقول هم اصحاب الحديث **ص** حدثنا عبيدالله بن موسى عن اسمعيل عن قيس عن المغيرة بن شعبة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لايزال طائفة من امتى ظاهرين حتى يأتيهم امر الله وهم ظاهرون **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة و عبيدالله بن موسى ابن باذام الكوفى و اسمعيل هو ابن ابى خالد وقيس هو ابن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى والحديث مضى فى علامات النبوة واخرجه مسلم كما ذكرناه آنفا **قوله** ظاهرين اى معاونين على الحق وقيل غالبين وقيل عالين **قوله** امر الله اى القيمة **قوله** وهم ظاهرون اى غالبون على من خالفهم قيل فيه حجية الاجماع وامتناع خلو العصر عن المجتهدين فان قلت يعارض هذا الحديث حديث عبدالله بن عمرو لاتقوم الساعة الا على شرار الناس هم شر من اهل الجاهلية لايدعون الله بشئ الارده عليهم رواه مسلم قلت المراد من شرار الناس الذين تقوم عليهم الساعة قوم يكونون بموضع مخصوص وبموضع آخر تكون طائفة يقاتلون على الحق لايضرهم من خالفهم ويؤيده مارواه ابوامامة مرفوعا لاتزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق لعدوهم قاهرين حتى يأتيهم امر الله وهم كذلك قيل يارسول الله واين هم قال هم ببيت المقدس واكناف بيت المقدس قلت الاكناف جمع كنف بالتحريك وهو الجانب والناحية **ص** حدثنا اسماعيل حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب اخبرنى حميد قال سمعت معاوية بن ابى سفيان يخطب قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين وانما انا قاسم ويعطى الله ولن يزال امر هذه الامة مستقيما حتى تقوم الساعة اوحتى يأتى امر الله **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وقال الكرمانى ليس فى الباب مايدل على انهم اهل العلم على ماترجم عليه واجاب بقوله نعم فيه اذ من جملة الاستقامة ان يكون فيهم التفقه والمتفقه ولابد منه لترتيط الاخبار المذكور بعضها بالبعض وتحصل جهة جامعة بينهما معنى واسماعيل هو ابن ابى اويس يروى عن عبدالله بن وهب عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن حميد بالضم ابن عبدالرحمن بن عوف والحديث اخرجه فى العلم عن سعيد بن عفير وفى الخمس عن حبان عن ابن المبارك واخرجه مسلم فى الزكاة عن حرملة عن ابن وهب به **قوله** خيرا عام لان النكرة فى سياق النفى تفيد العموم اى جميع الخيرات ويحتمل ان يكون التنوين للتعظيم **قوله** انا قاسم اى اقسم بينكم فالقى الى كل واحد ما يليق به من احكام الدين والله يوفق من يشاء منهم للفقه والتفهم

(منه)

منه والتفكر فى معانيه قوله او حتى يأتى امر الله شك من الراوى وفيه ان امته آخر الامم ﴿ ص ﴾ باب قوله الله تعالى او يلبسكم شيعا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر قول الله عز وجل (او يلبسكم شيعا) واوله (قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم او من تحت ارجلكم او يلبسكم شيعا) وفى الآية اقوال قال ابن عباس من فوقكم ائمة السوء وقيل الاتباع وقال الضحاك من فوقكم اى كباركم او من تحت ارجلكم من سفلتكم وقال ابو العباس من فوقكم يعنى الرجم ومن تحت ارجلكم يعنى الخسف قوله او يلبسكم شيعا الشيع الفرق والمعنى شيعا منفرقة مختلفة لامتفقة يقال لبست الشئ خلطته والبست عليه اذا لم تبينه وقال ابن بطال اجاب الله دعاء نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم فى عدم استيصال امته العذاب ولم يجبه فى ان لايلبسهم شيعا اى فرقا مختلفين وان لايذيق بعضهم بأس بعض اى بالحرب والقتل بسبب ذلك وان كان ذلك من عذاب الله لكنه اخف من الاستيصال وفيه للمؤمنين كفارة ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو سمعت جابر بن عبد الله يقول لما نزل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال اعوذ بوجهك او من تحت ارجلكم قال اعوذ بوجهك فلما نزلت او يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض قال هاتان اهون او ايسر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وعمرو بالفتح هو ابن دينار والحديث مضى فى سورة الانعام واخرجه الترمذى فى التفسير عن محمد بن يحيى بن ابى عمر قوله من فوقكم كامطار الحجارة عليهم كما كان على قوم لوط عليه السلام او من تحت ارجلكم كالخسف كما فعل بقارون قوله او يلبسكم شيعا اى يخلطكم فرقا اصحاب اهواء مختلفة قوله ويذيق بعضكم اى يقتل بعضكم بعضا قوله بوجهك من المتشابهات قوله هاتان اى المحنتان او الخصلتان وهما اللبس والاذاقة اهون من الاستيصال والانتقام من عذاب الله وان كانت الفتنة من عذاب الله ولكن هى اخف لانها كفارة للمؤمنين قوله او ايسر شك من الراوى ﴿ ص ﴾ باب ﴿ من شبه اصلا معلوما باصل مبين قد بين الله حكمهما ليفهم السائل ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان من شبه اصلا معلوما الخ وهذا الباب للدلالة على صحة القياس وانه ليس مذموما فان قلت الباب المتقدم يشعر بالذم والكراهة قلت القياس على نوعين صحيح مشتمل على جميع شرائطه المذكورة فى فن الاصول وفاسد بخلاف ذلك فالمذموم هو الفاسد واما الصحيح فلا مذمة فيه بل هو مأمور به كما ذكرناه عن قريب قوله من شبه اصلا معلوما قال الكرمانى لو قال من شبه امرا معلوما لوافق اصطلاح اهل القياس وهذا المذكور من الترجمة رواية الكشميهنى والاسماعيلى والجرجانى ورواية غيرهم من شبه اصلا معلوما باصل مبين وقد بين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حكمهما وفى رواية النسفى من شبه اصلا معلوما باصل مبهم قد بين الله حكمهما ليفهم السائل ﴿ ص ﴾ حدثنا اصبغ بن الفرج حدثنى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة ان اعرابيا اتى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان امرأتى ولدت غلاما اسود وانى انكرته فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هل لك من ابل قال نعم قال فما الوانها قال حمر قال هل فيها من اورق قال ان فيها لورقا قال فانى ترى ذلك جاءها قال يا رسول الله عرق نزعها قال ولعل هذا عرق نزعه ولم يرخص له فى الانتفاء منه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان النبى صلى الله

عليه وسلم شبه الاعرابى ماانكر من لون الغلام بما عرف فى نتاج الابل فقال له هل لك من ابل الى قوله لعل عرقا نزعه فابان له بما يعرف ان الابل الحمر تنتج الاورق اى الاغبر وهو الذى فيه سواد وبياض فكذلك المرأة البيضاء تلد الاسود واصبغ بن الفرج ابو عبدالله المصرى روى عن عبدالله بن وهب المصرى عن يونس بن يزيد الايلى عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن ابى سلمة بن عبدالرحمن عن ابى هريرة والحديث قدمضى فى اللعان ولكن عن يحيى بن قزعة عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ومضى الكلام فيه **قوله** وانى انكرته لانى ابيض وهو اسود **قوله** لورقا بضم الواو جمع الاورق وهو ما فى لونه بياض الى سواد **قوله** عرق اى اصل **قوله** نزعها اى اجتذبه اليه حتى ظهر لونه عليه **قوله** فى الانتفاء اى فى اللعان ونفى الولد من نفسه ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا ابوعوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان امرأة جاءت الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت ان امى نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افأحج عنها قال نعم حجى عنها ارأيت لو كان على امك دين أكنت قاضيته قالت نعم قال فاقضوا الذى له فان الله احق بالوفاء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم شبه لتلك المرأة التى سألته الحج عن امها بدين الله بما تعرف غيره من دين العباد غير انه قال فدين الله احق وابو عوانة بالفتح الوضاح وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابى وحشية والحديث قدمر فى كتاب الحج فى باب الحج والنذور عن الميت ومضى الكلام فيه **قوله** قاضيته بالضمير ويروى قاضية بدون الضمير **قوله** فاقضوا اى اقضوا ايها المسلمون الحق الذى لله تعالى ودخلت المرأة فى هذا الخطاب دخولا بالقصد الاول وقد علم فى الاصول ان النساء يدخلن فى خطاب الرجال لاسيما عند القرينة المدخلة قيل قال الفقهاء حق الآدمى مقدم على حق الله تعالى واجيب بان التقديم بسبب احتياجه لاينافى الاحقية بالوفاء واللزوم واحتج المزنى بهذين الحديثين على من انكر القياس قال واول من انكر القياس ابراهيم النظام وتبعه بعض المعتزلة وداود بن على وماانفق عليه الجماعة هو الحجة فقد قاس الصحابة ومن بعدهم من التابعين وفقهاء الامصار وقيل دعوى الاولية فى انكار القياس بابراهيم مردود لانه ثبت عن ابن مسعود فى الصحابة ومن عامر الشعبى التابعى من فقهاء الكوفة ومحمد بن سيرين من فقهاء البصرة والله اعلم ﴿ص﴾ ※ باب ※ ماجاء فى اجتهاد القضاة بما انزل الله تعالى لقوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاؤلئك هم الظالمون ﴿ش﴾ اى هذا باب فى بيان ماجاء فى اجتهاد القضاة فى حكمهم بما انزل الله تعالى وفى رواية ابى ذر والنسفى وابن بطال وطائفة باب ماجاء فى اجتهاد القضاء والاجتهاد لغة المبالغة فى الجهد واصطلاحا استفراغ الوسع فى درك الاحكام الشرعية **قوله** لقوله (ومن لم يحكم بما انزل الله فاؤلئك هم الظالمون) وفى القرآن ايضا (فاؤلئك هم الفاسقون وفاؤلئك هم الكافرون) وتخصيص آية الظلم من حيث ان الظلم عام شامل للفسق والكفر لانه وضع الشئ فى غير موضعه وهو يشملهما ﴿ص﴾ ومدح النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صاحب الحكمة حين يقضى بها ويعلمها لايتكلف من قبله ومشاورة الخلفاء وسؤالهم اهل العلم ﴿ش﴾ يجوز فى قوله ومدح النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وجهان احدهما ان يكون مصدرا مجرورا عطفا على **قوله** ماجاء فى اجتهاد القضاة ويكون

(المصدر)

المصدر مضافا الى فاعله وقوله صاحب الحكمة منصوب على انه مفعوله والثانى ان يكون فعلا ماضيا من المدح ويكون النبى مرفوعا على انه فاعل له وصاحب الحكمة منصوب على المفعولية والحكمة العلم الوافى المتقن قوله حين يقضى بها اى بالحكمة قوله من قبله بكسر القاف وفتح الموحدة اى من جهته وفى رواية الكشميهنى من قيله بكسر القاف وسكون الياء آخر الحروف اى من كلامه وفى رواية النسفى من قبل نفسه قوله ومشاورة الخلفاء بالجر عطفا على قوله فى اجتهاد القضاة اى وفيما جاء فى مشاورة الخلفاء اراد ان مشاورة الخلفاء وسؤالهم اهل العلم عما انزل الله تعالى فى الاحكام وذكر الخلفاء ليس بقيد لان سائر الحكام فى ذلك سواء وقوله اهل العلم منصوب تنازع فيه العاملان اعنى قوله مشاورة وقوله وسؤالهم ﴿ص﴾ حدثنا شهاب بن عباد حدثنا ابراهيم بن حميد عن اسمعيل عن قيس عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا حسد الا فى اثنتين رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته فى الحق وآخر آتاه الله حكمة فهو يقضى بها ويعلمها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة الثانية ظاهرة وشهاب بن عباد بالفتح وتشديد الباء الموحدة العبدى الكوفى وابراهيم بن حميد بالضم الرؤاسى واسمعيل ابن ابى خالد البجلى واسم ابى خالد سعد وقيس ابن ابى حازم وعبدالله هو ابن مسعود والحديث مضى فى اوائل الاحكام فى باب اجر من قضى بالحكمة فانه اخرجه هناك عن شهاب بن عباد ايضا الخ ومضى الكلام فيه ﴿ص﴾ حدثنا محمد اخبرنا ابومعاوية حدثنا هشام عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال سأل عمر بن الخطاب عن املاص المرأة وهى التى يضرب بطنها فتلقى جنينا فقال ايكم سمع من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فيه شيئا فقلت انا فقال ماهو قلت سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول فيه غرة عبد او امة فقال لا تبرح حتى تجيئنى بالمخرج فيما قلت فخرجت فوجدت محمد بن مسلمة فجئت به فشهد معى انه سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول فيه غرة عبد او امة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة الثانية ظاهرة ومحمد شيخ البخارى قال الكلاباذى ابن سلام وابن المثنى يرويان عن ابى معاوية محمد بن حازم بالمعجمة قلت لم يجزم باحدهما والمشهور انه محمد بن سلام لان اختصاصه به مشهور والحديث مضى فى آخر الديات فى باب جنين المرأة قوله عن املاص المرأة الاملاص القاء المرأة الجنين ميتا وهى التى يضرب بطنها قوله ايكم سمع قيل خبر الواحد حجة يجب العمل به فلم الزمه بالشاهد واجيب للتأكيد وليطمئن قلبه بذلك مع انه لم يخرج بانضمام آخر اليه عن كونه خبر الواحد قوله غرة بالتنوين قوله عبد عطف بيان ﴿ص﴾ تابعه ابن ابى الزناد عن ابيه عن عروة عن المغيرة ﴿ش﴾ اى تابع هشام بن عروة فى روايته عن ابيه عروة ابن ابى الزناد هو عبدالرحمن عن ابيه هو عبدالله بن ذكوان عن عروة بن الزبير عن المغيرة ابن شعبة واخرج المحاملى هذه المتابعة موصولة فقال حدثنا محمد بن اسماعيل البخارى حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله الاويسى حدثنى ابن ابى الزناد عن ابيه عن عروة عن المغيرة فذكره قيل وقع فى رواية الكشميهنى عن الاعرج عن ابى هريرة وهو غلط والصواب عن عروة عن المغيرة وذكر هذه المتابعة سقط فى رواية النسفى ﴿ص﴾ باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لتتبعن سنن من كان قبلكم ﴿ش﴾ اى هذا باب فى ذكر قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لتتبعن بفتح اللام للتأكيد وفتح التائين المدغم احديهما فى الاخرى وكسر الباء الموحدة وضم العين وبالنون الثقيلة واصله تتبعون من الاتباع قوله سنن من كان بفتح السين والنون اى طريقة من كان قبلكم يعنى فى كل

شيء مما نهى الشرع عنه وذمه وقال ابن التين في شرح هذا اللفظ في الحديث قرأناه بضمها يعني بضم السين وقال المهلب الفتح اولى لانه هو الذي يستعمل فيه الذراع والشبر على ما يأتي الآن ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن يونس حدثنا ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لاتقوم الساعة حتى تأخذ امتي باخذ القرون قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع فقيل يارسول الله كفارس والروم فقال ومن الناس الا اولئك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله حتى تأخذ امتي باخذ القرون قبلها اي حتى تسير امتي بسير القرون قبلها الاخذ بفتح الهمزة وكسرها السيرة يقال اخذ فلان باخذ فلان اي سار بسيرته وحكى ابن بطال عن الاصيلي بما اخذ القرون بالباء الموحدة وما الموصولة واخذ بصورة الفعل الماضي وهو رواية الاسماعيلي ايضا وفي رواية النسفي بمأخذ القرون على وزن مفعل بفتح الميم والقرون جمع قرن بفتح القاف وسكون الراء وهو الامة من الناس وشيخ البخاري احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وابن ابي ذئب بكسر الذال المعجمة وهو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث ابن ابي ذئب القرشي المدني واسم ابي ذئب هشام بن سعيد والمقبري بفتح الميم وسكون القاف وضم الباء الموحدة هو سعيد بن ابي سعيد بن ابي كيسان والحديث من افراده **قوله** شبرا بشبر وذراعا بذراع تمثيل وفي رواية الكشميهني شبرا شبرا وذراعا ذراعا **قوله** كفارس والروم اراد هؤلاء الذين يتبعونهم كفارس والروم وهما جيلان مشهوران من الناس والفارس هم الفرس وملكهم كسرى وملك الروم قيصر **قوله** ومن الناس الا اولئك اي فارس والروم وكلمة من للاستفهام على سبيل الانكار قيل الناس ليسوا منحصرين فيهما واجيب بان المراد حصر الناس المتبوعين المعهودين المتقدمين وانما عين هذين الجيلين لكونهما كانا اذ ذاك اكبر ملوك الارض واكثرهم رعية واوسعهم بلادا ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن عبد العزيز حدثنا ابو عمر الصنعاني من اليمن عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا شبرا وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم قلنا يارسول الله اليهود والنصارى قال فمن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لان الترجمة جزء منه ومحمد بن عبد العزيز الرملي وابو عمر حفص بن ميسرة الصنعاني من صنعاء اليمن احترز عن صنعاء الشام وعطاء بن يسار خلاف اليمين وابو سعيد سعد بن مالك والحديث مضى في ذكر بني اسرائيل عن سعيد بن ابي مريم **قوله** جحر ضب بضم الحاء المهملة والضب بفتح الضاد المعجمة وتشديد الباء الموحدة هو الحيوان المشهور **قوله** اليهود بالرفع اي الذين قبلناهم اليهود وبالجر عطف على انه بدل عمن قبلكم **قوله** فمن استفهام انكار فالتقدير فمن هم غير اولئك وقال الكرماني هذا مغاير لما تقدم آنفا انهم كفارس قلت الروم نصارى وفي الفرس كان يهود مع ان ذلك لا على سبيل المثال وقال ابن بطال اعلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان امته ستتبع المحدثات من الامور والبدع والاهواء كما وقع للامم قبلهم انتهى قلت قد وقع معظم ما ذكره خصوصا في الديار المصرية وخصوصا في ملوكها وعلمائها وقضاتها ﴿ ص ﴾ ❊ باب ❊ اثم من دعا الى ضلالة او من سن سنة سيئة لقول الله تعالى ومن اوزار الذين يضلونهم الآية ﴿ ش ﴾ اي هذا باب في بيان اثم من دعا الناس الى ضلالة اراد عليه اثم مثل اثم من تبعه فيها وقد ورد بذلك حديث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك

من اجورهم شيئا ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيئا
اخرجه مسلم وابوداود والترمذى **قوله** اومن سن سنة سيئة كذلك ورد حديث اخرجه مسلم عن
جرير بن عبدالله البجلى وهو حديث طويل وفيه قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من سن
فى الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من غير ان ينقص من اجورهم شيئا ومن
سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من اوزارهم
شيئا **قوله** لقول الله تعالى (ومن اوزار الذين يضلونهم) الآية واولها (ليحملوا اوزارهم كاملة
يوم القيمة ومن اوزار الذين يضلونهم) قال مجاهد حملهم ذنوب انفسهم وذنوب من اطاعهم ولا يخفف
ذلك عمن اطاعهم شيئا **ص** حدثنا الحميدى حدثنا سفيان حدثنا الاعمش عن عبدالله بن
مرة عن مسروق عن عبدالله قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليس من نفس تقتل ظلما
الا كان على ابن آدم الاول كفل منها وربما قال سفيان من دمها لانه اول من سن القتل اولا
ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه السنة السيئة وهى قتل النفس والحميدى عبدالله
ابن الزبير بن عيسى منسوب الى حميد احدا جداده وسفيان هو ابن عيينة يروى عن سليمان
الاعمش عن عبدالله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء عن مسروق بن الاجدع عن عبدالله بن
مسعود والحديث مضى فى خلق آدم عن عمر بن حفص بن غياث عن ابيه وفى الديات عن
قبيصة عن سفيان الثورى ومضى الكلام فيه **قوله** يقتل على صيغة المجهول **قوله** على ابن آدم
الاول وهو قابيل وهو اول من سن القتل لانه قتل اخاه هابيل وهو اول قتيل وقع فى العالم **قوله**
كفل بكسر الكاف اى نصيب **ص** * باب * ماذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
وحض على اتفاق اهل العلم وما اجتمع عليه الحرمان مكة والمدينة وماكان بها من مشاهد النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم والمهاجرين والانصار ومصلى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والمنبر
والقبر **ش** اى هذا باب فى بيان ماذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وحض اى حرض
فقوله ذكر و **قوله** حض تنازعا فى العمل فى **قوله** اتفاق اهل العلم ويروى وماحض عليه
من اتفاق اهل العلم قاله الكرمانى واذا اتفق اهل عصر من اهل العلم على قول حتى ينقرضوا
ولم يتقدم فيه اختلاف فهو اجماع واختلف اذا كان من الصحابة اختلاف ثم اجمع من بعدهم على
احد اقوالهم هل يكون ذلك اجماعا والصحيح انه ليس باجماع واختلف فى الواحد اذا خالف
الجماعة هل يؤثر فى اجماعهم وكذلك فى اثنين وثلاثة من العدد الكثير **قوله** وما اجتمع عليه الحرمان
عطف على ماقبله و**قوله** مكة والمدينة اى احد الحرمين مكة والآخر مدينة اراد ان مااجمع عليه
اهل الحرمين من الصحابة ولم يخالف صاحب من غيرهما فهو اجماع كذا قيده ابن التين ثم نقل عن
سحنون انه اذا خالف ابن عباس اهل المدينة لم ينعقد لهم اجماع وقال ابن بطال اختلف اهل العلم
فيما هم فيه اهل المدينة حجة على غيرهم من الامصار فكان الابهرى يقول اهل المدينة حجة على غيرهم
من طريق الاستنباط ثم رجع فقال قولهم من طريق النقل اولى من طريق غيرهم وهم وغيرهم سواء
فى الاجتهاد وهذا قول الشافعى وذهب ابوبكر بن الطيب الى ان قولهم اولى من طريق الاجتهاد
والنقل جميعا وذهب اصحاب ابى (ح) رضى الله تعالى عنه الى انهم ليسوا حجة على غيرهم لا من طريق
النقل ولا من طريق الاجتهاد وقال المهلب غرض البخارى فى الباب تفضيل المدينة بما خصها الله به من معالم

الدين وانها دار الوحى ومهبط الملائكة بالهدى والرحمة وبقعة شرفها الله عز وجل بسكنى رسوله وجعل فيها قبره ومنبره وبينهما روضة من رياض الجنة **قوله** وما كان الى آخره اشارة ايضا الى تفضيل المدينة بفضائل وهى ما كان من مشاهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وانما جمع المشهد بقوله من مشاهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اشارة الى ان المدينة مشهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومشهد المهاجرين ومشهد الانصار واصله من شهد المكان شهودا اذا حضره **قوله** ومصلى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عطف على مشاهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والمنبر والقبر معطوفان عليه وهذه ايضا اشارة الى فضيلة المدينة بامور منها ان فيها مصلى النبى صلى الله عليه وسلم وهو موضع يصلى فيه ومنها ان فيها منبره وقال فيه منبرى على حوضى ومنها ان فيها قبره الذى بينه وبين منبره روضة من رياض الجنة كما ذكرناه ﴿ ص ﴾ حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله السلمى ان اعرابيا بايع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابى وعك بالمدينة فجاء الاعرابى الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله اقلنى بيعتى فابى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم جاءه فقال اقلنى بيعتى فابى ثم جاءه فقال اقلنى بيعتى فابى فخرج الاعرابى فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما المدينة كالكير تنفى خبثها وتنصع طيبها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث الفضيلة التى اشتمل على ذكرها كل منها واسمعيل ابن ابى اويس والحديث مضى فى الاحكام فى باب من بايع ثم استقال البيعة ومضى الكلام فيه مبسوطا ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا معمر عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله حدثنى ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال كنت اقرئ عبد الرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه فلما كان آخر حجة حجها عمر رضى الله تعالى عنه فقال عبد الرحمن بمنى لو شهدت امير المؤمنين اتاه رجل قال ان فلانا يقول لو مات امير المؤمنين لبايعنا فلانا فقال عمر لاقومن العشية فاحذر هؤلاء الرهط الذين يريدون ان يغصبوهم قلت لا تفعل فان الموسم يجمع رعاع الناس ويغلبون على مجلسك فاخاف ان لا ينزلوها على وجهها فيطير بها كل مطير فامهل حتى تقدم المدينة دار الهجرة ودار السنة فتخلص باصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من المهاجرين والانصار فيحفظوا مقالتك وينزلوها على وجهها فقال والله لاقومن به فى اول مقام اقومه بالمدينة قال ابن عباس فقدمنا المدينة فقال ان الله بعث محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان فيما انزل آية الرجم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله دار الهجرة ودار السنة فتخلص باصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من المهاجرين والانصار وذكر فى الترجمة ما يتعلق بوصف المدينة بهذه الاشياء وموسى بن اسمعيل البصرى التبوذكى يروى عن عبد الواحد بن زياد عن معمر بفتح الميمين ابن راشد عن محمد بن مسلم الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وهذا الحديث قطعة من حديث طويل قد مضى فى كتاب الحدود فى باب رجم الحبلى من الزنا اذا احصنت ومضى الكلام فيه مبسوطا **قوله** اقرئ بضم الهمزة من الاقراء **قوله** فلما كان آخر حجة جواب لما محذوف نحو رجع عبد الرحمن ابن عوف من عند عمر رضى الله تعالى عنهما **قوله** بمنى يحتمل ان يتعلق بقوله كنت اقرئ **قوله** لو شهدت كلمة لو اما للتمنى واما جزاؤه محذوف **قوله** الذين يريدون ان يغصبوهم اى الذين يقصدون امورا ليس ذلك وظيفتهم ولا لهم مرتبة ذلك فيريدون ان يباشروها بالظلم والغصب **قوله**

(رعاع)

رعاع الناس بفتح الراء وتخفيف العين المهملة الاولى وهم احداث الناس وارادلهم قوله ويغلبون على مجلسك اى يكثرون فى مجلسك قوله لاينزلوها بضم الياء اى لاينزلون خطبتك او وصيتك او كلماتك او مقالاتك والقرينة على ذلك قوله على وجهها اى على ماينبغى حق كلامك قوله فيطير بها كل مطير قال صاحب التوضيح اى يتأول على خلاف وجهها قلت معناه ينقلها كل ناقل بالسرعة والانتشار لابالتأنى والضبط وقوله يطير بفتح الياء مضارع من طار وقوله كل مطير فاعله والمطير بضم الميم اسم فاعل من اطار وقال الكرمانى ويروى فيطيروا بها بصيغة المجهول من التطير مفردا وجمعا وكل مطير بفتح الميم وكسر الطاء ويروى مطار بضم الميم قوله فامهل امر من الامهال اى اصبر ولاتستعجل قوله دار الهجر بالنصب على البدلية من المدينة قوله فتخلص بالنصب اى حتى تقدم المدينة فتصل باصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله فيحفظوا عطف على قوله فتخلص قوله قال ابن عباس موصول بالسند المذكور قوله بعث محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم بالحق حذف منه قطعة كبيرة بين قوله فقال الى آخره مضى بيانها فى الباب المذكور فى الحدود قوله آية الرجم وهى قوله الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما وهو منسوخ التلاوة باق الحكم ﴿ ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد عن ايوب عن محمد قال كنا عند ابى هريرة وعليه ثوبان ممشقان من كتان فتمخط فقال بخ بخ ابوهريرة يتمخط فى الكتان لقد رأيتنى وانى لاخر فيما بين منبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى حجرة عائشة رضى الله عنها مغشيا على فيجئ الجائى فيضع رجله على عنقى ويرى انى مجنون ومابى من جنون ومابى الا الجوع ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وانى لاخر فيمابين منبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى حجرة عائشة وهى مكان القبر الشريف وحماد هو ابن زيد يروى عن ايوب السختيانى عن محمد بن سيرين والحديث اخرجه الترمذى فى الزهد عن قتيبة قوله وعليه الواو فيه للحال قوله ممشقان بضم الميم وفتح الميم الثانية والشين المعجمة المشددة وبالقاف اى مصبوغان بالمشق بكسر الميم وسكون الشين وهو الطين الاحمر قوله فتمخط اى استنثر قوله بخ بخ بفتح الباء الموحدة فيها وتشديد الخاء المعجمة وبتخفيفها وهى كلمة تقال عند الرضاء والاعجاب وقال الجوهرى هى كلمة تقال عند المدح والرضاء بالشئ وقدتكون للمبالغة قوله لقد رأيتنى بضميرى المتكلم وهو من خصائص افعال القلوب اى لقد رأيت نفسى قوله لاخر اى اسقط قوله مغشيا على حال اى مغمى عليه قوله ويرى انى مجنون اى يظن انى مجنون والحال مابى من الجنون ومابى الا الجوع ﴿ ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان عن عبدالرحمن بن عابس قال سئل ابن عباس اشهدت العيد مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال نعم ولولا منزلتى منه ما شهدته من الصغر فاتى العلم الذى عند دار كثير بن الصلت فصلى ثم خطب ولم يذكر اذانا ولا اقامة ثم امر بالصدقة فجعل النساء يشرن الى آذانهن وحلوقهن فامر بلالا رضى الله تعالى عنه فاتاهن ثم رجع الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاتى العلم الذى عند دار كثير بن الصلت لان العلم بفتحتين هو المصلى وفى الترجمة من مشاهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مصلاه الذى كان يصلى فيه صلاة العيد والجنائز ودار كثير بن الصلت بنيت بعد العهد النبوى وانما عرف المصلى بها لشهرتها وقال ابوعمر كثير بن الصلت ابن معدى كرب

الكندى ولد على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وسماه كثيرا وكان اسمه قليلا يروى عن ابى بكر وعمر وعثمن وزيد بن ثابت رضى الله تعالى عنهم وقال الذهبى الاصح ان الذى سماه كثيرا عمر رضى الله تعالى عنه وشيخ البخارى محمد بن كثير بالثاء المثلثة وسفيان هو الثورى وعبدالرحمن بن عابس بالعين المهملة وبعد الالف باء موحدة مكسورة وبالسين المهملة ابن ربيعة النخعى والحديث مضى فى الصلاة عن عمرو بن على وفى العيدين عن مسدد ومضى الكلام فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا ابونعيم حدثنا سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يأتى قباء ماشيا وراكبا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من حيث ان قباء مشهد من مشاهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وابونعيم الفضل بن دكين وسفيان هو ابن عيينة والحديث مضى فى آواخر الصلاة فى ثلاثة ابواب متوالية اولها باب مسجد قباء ﴿ ص ﴾ حدثنا عبيد بن اسماعيل حدثنا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت لعبدالله بن الزبير ادفنى مع صواحبى ولا تدفنى مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى البيت فانى اكره ان ازكى وعن هشام عن ابيه ان عمر رضى الله تعالى عنه ارسل الى عائشة ايذنى لى ان ادفن مع صاحبى فقالت اى والله وكان الرجل اذا ارسل اليها من الصحابة قالت لا والله لا اوثرهم باحد ابدا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان ادفن مع صاحبى يعنى فى قبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وابواسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير رضى الله تعالى عنهم والحديث من افراده **قوله** ادفنى مع صواحبى اى امهات المؤمنين يعنى ادفنى فى مقبرة البقيع معهن **قوله** فى البيت اراد حجرتها التى دفن فيها النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وصاحباه **قوله** ان ازكى على على صيغة المجهول من التزكية المعنى انها كرهت ان يظن انها افضل الصحابة بعد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وصاحبيه حيث جعلت نفسها ثالثة الضجيعين **قوله** مع صاحبى اراد بهما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واابابكر رضى الله تعالى عنه **قوله** اى والله بكسر الهمزة وسكون الياء وهو حرف جواب بمعنى نعم ولا يقع الا بعد القسم **قوله** من الصحابة فيه حذف تقديره اذا ارسل اليها احد من الصحابة يسألها ان يدفن معهم **قوله** قالت جواب الشرط **قوله** لا اوثرهم بالثاء المثلثة يقال آثر كذا بكذا اى اتبعه اياه اى لا اتبعهم بدفن آخر عندهم وقال صاحب المطالع هو من باب القلب اى لا اوثر بهم احدا ويحتمل ان يكون لا اثيرهم باحد اى لا انبشهم لدفن احد والباء بمعنى اللام واستشكله ابن التين بقول عائشة فى قصة عمر رضى الله تعالى عنه لاوثرنه على نفسى ثم اجاب باحتمال ان يكون الذى اثرت عمر به المكان الذى دفن فيه من وراء قبر ابيها بقرب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وذلك لا ينفى وجود مكان آخر فى الحجرة وذكر ابن سعد من طرق ان الحسن بن على رضى الله تعالى عنهما اوصى اخاه ان يدفنه عندهم ان لم تقع بذلك فتنة فصده عن ذلك بنوا امية فدفن بالبقيع واخرجه الترمذى من حديث عبدالله بن سلام وقال مكتوب فى التورية صفة محمد وعيسى عليهما السلام يدفن معه قال ابو داود احد رواته وبقى فى البيت موضع قبر وفى رواية الطبرانى يدفن عيسى مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وابى بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما فيكون قبرا رابعا ﴿ ص ﴾ حدثنا ايوب بن سليمان حدثنا ابو بكر ابن ابى اويس عن سليمان بن بلال عن صالح بن كيسان قال ابن شهاب اخبرنى انس بن مالك

(ان)

ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يصلى العصر فيأتى العوالى والشمس مرتفعة وزاد الليث عن يونس وبعد العوالى اربعة اميال او ثلاثة **ش** ﴿ مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من قوله فيأتى العوالى لان اتيانه الى العوالى يدل على ان العوالى من جملة مشاهده فى المدينة وايوب بن سليمان ابن بلال وابو بكر بن ابى اويس اسمه عبد الحميد وابو اويس اسمه عبدالله الاصبحى الاعشى المدنى والحديث من افراده **قوله** والشمس الواو فيه للحال **قوله** وزاد الليث اى زاد الليث فى رواية عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن انس ووصل هذه الزيادة البيهقى من طريق عبدالله بن صالح كاتب الليث حدثنى الليث عن يونس اخبرنى ابن شهاب عن انس فذكر الحديث بتمامه وزاد فى آخره وبعد العوالى من المدينة اربعة اميال **قوله** او ثلاثة شك من الراوى اى او ثلاثة اميال والعوالى جمع عالية وهى مواضع مرتفعة على غيرها قرب المدينة وذكر هنا بعدها من المدينة اربعة اميال وقيل ثلاثة والاميال جمع ميل وهو ثلث الفرسخ وقيل هو مد البصر ﴾ **ص** حدثنا عمرو بن زرارة حدثنا القاسم بن مالك عن الجعيد سمعت السائب بن يزيد كان الصاع على عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مدا وثلثا بمدكم اليوم وقد زيد فيه **ش** ﴿ لم يذكر احد هنا وجه المطابقة بين الحديث والترجمة اصلا ويمكن ان يكون الصاع النبوى داخلا فى قوله وما اجتمع عليه الحرمان لان الصاع النبوى كان مما اجتمع عليه اهل الحرمين فى ايام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو انه كان مدا وثلث مد وقد زيد بعده صلى الله تعالى عليه وسلم فى زمن عمر بن عبدالعزيز رضى الله تعالى عنه مد وثلث وهو معنى قوله وقد زيد فيه وهى جملة حالية وشيخ البخارى عمرو بالفتح ابن زرارة بضم الزاى وفتح الرائين بينهما الف والقاسم بن مالك ابو جعفر المزنى الكوفى والجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة مصغر جعد وقد يستعمل مكبرا وهو ابن عبدالرحمن بن اويس الكندى المدنى والسائب بن يزيد ابن اخت النمر الكندى ويقال غيره الصحابى والحديث مضى فى الحج عن عمرو بن زرارة وفى الكفارات عن عثمان بن ابى شيبة واخرجه النسائى فى الزكاة عن عمرو بن زرارة **قوله** مدا وثلثا ويروى مد وثلث ووجهه ان يكون على اللغة الربيعية يكتبون المنصوب بدون الالف وقال الكرمانى او يكون فى كان ضمير الشان قلت فعلى هذا يكون مد وثلث مرفوعان على الخبرية عن الصاع المرفوع على الابتداء ﴾ **ص** حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبدالله بن ابى طلحة عن انس بن مالك رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اللهم بارك لهم فى مكيالهم وبارك لهم فى صاعهم ومدهم يعنى اهل المدينة **ش** ﴿ هذا الحديث متعلق بالحديث السابق لان فيه الدعاء بالبركة فى صاعهم فطابقة ذلك للترجمة تشد مطابقة هذا والحديث مضى فى البيوع عن عبدالله بن سلمة ايضا وفى الكفارات عن عبدالله بن يوسف واخرجه مسلم والنسائى كلاهما عن قتيبة ﴾ **ص** حدثنا ابراهيم ابن المنذر حدثنا ابو ضمرة حدثنا موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان اليهود جاؤا الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم برجل وامرأة زنيا فامر بهما فرجما قريبا من حيث توضع الجنائز عند المسجد **ش** ﴿ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله من حيث توضع الجنائز وفى رواية المستملى حيث موضع الجنائز اى للصلاة عليها وهو المصلى وابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم وبالراء واسمه انس بن عياض والحديث مضى فى المحاربين فى باب احكام

اهل الذمة عن اسماعيل بن عبدالله باتم منه ومضى الكلام فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن عمرو مولى المطلب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طلع له احد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم ان ابراهيم حرم مكة وانا احرم مابين لابتيها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان احدا ايضا من مشاهده صلى الله تعالى عليه وسلم واسماعيل هو ابن ابى اويس وعمرو مولى المطلب بن عبدالله المخزومى والحديث مضى فى الجهاد عن عبد العزيز بن عبدالله وفى احاديث الانبياء عن القعنبى وفى المغازى فى آخر غزوة احد عن عبدالله بن يوسف ومضى الكلام فيه قوله يحبنا اى يحبنا اهله ويحتمل ان يكون حقيقة بان الله يخلق فيه الحياة والادراك والمحبة كحنين الجذع قوله مابين لابتيها تثنية لابة بفتح الباء الموحدة المخففة وهى الحرة وهى الحجارة السوداء مابين طرفيها من الحجارة السود ﴿ ص ﴾ تابعه سهل عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى احد ﴿ ش ﴾ اى تابع انس بن مالك سهل بن سعد فى رواية الحديث المذكور لكن تابعه سهل بن سعد من غير التحريم اشار به الى ماذكر فى كتاب الزكاة معلقا من حديث سهل بن سعيد ولفظه وقال سليمان عن سهل بن سعيد عن عمارة بن غزية عن عباس عن ابيه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال احد جبل يحبنا ونحبه وعباس هو ابن سهل بن سعد يروى عنه ﴿ ص ﴾ حدثنا ابن ابى مريم حدثنا ابو غسان حدثنى ابو حازم عن سهل انه كان بين جدار المسجد مما يلى القبلة وبين المنبر ممر الشاة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن ابى مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابى مريم المصرى وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف وابو حازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن سعد والحديث مر فى اوائل الصلاة ﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن على حدثنا عبدالرحمن بن مهدى حدثنا مالك عن خبيب بن عبدالرحمن عن حفص بن عاصم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مابين بيتى ومنبرى روضة من رياض الجنة ومنبرى على حوضى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وحفص بن عاصم ابن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى آخر الصلاة وفى آخر الحج عن مسدد وفى الحوض عن ابراهيم ابن المنذر واخرجه مسلم فى الحج عن زهير بن حرب وغيره قوله روضة من رياض الجنة يجوز ان يكون حقيقة وانها تنتقل الى الجنة او العمل فيها موصل الى الجنة واحتج به فى المعونة على تفضيل المدينة لانه قد علم انه انما خص ذلك الموضع منها بفضيلة على بقيتها فكان بان يدل على فضلها على ماسواها اولى وقال الكرمانى روضة اى كروضة او هو حقيقة وكذا حكم المنبر قالوا معناه من من لزم العبادة فيما بينهما فله روضة منها ومن لزمها عند المنبر يشرب من الحوض ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبدالله قال سابق النبى صلى الله عليه وسلم بين الخيل فارسلت التى ضمرت منها وامدها الى الحفياء الى ثنية الوداع والتى لم تضمر امدها ثنية الوداع الى مسجد بنى زريق وان عبدالله كان فيمن سابق ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان المواضع المذكورة فيه تدخل فى لفظ المشاهد فى الترجمة المذكورة وجويرية مصغر جارية ابن اسماء البصرى والحديث مضى فى الصلاة فى باب هل يقال مسجد بنى فلان قوله سابق من المسابقة وهى المراهنة فى اعداء الخيل قوله فارسلت على صيغة المجهول وفى رواية الكشميهنى فارسل اى فارسل النبى صلى الله

(تعالى)

تعالى عليه وسلم اى بامره قوله ضمرت على صيغة المجهول من التضمير وقال الخطابى تضمير الخيل ان يظاهر عليها بالعلف مدة ثم تغشى بالجلال ولا تعلف الا قوتا حتى تعرق فيذهب كثرة لحمها وتصلب وزيد فى المسافة للخيل المضمرة لقوتها ونقص منها الم تضمر لقصورها عن شأو ذات التضمير ليكون عدلا بين النوعين وكله اعداد للقوة فى اعزاز كلمة الله امتثالا لقوله تعالى (واعدوا لهم مااستطعتم) قوله منها اى من الخيول قوله وامدهـا الامد الغاية قوله الى الحفياء بفتح المهملة واسكان الفاء وبالياء آخر الحروف وبالمد وهو موضع بينه وبين ثنية الوداع خمسة اميال او ستة والثنية اضيفت الى الوداع لان الخارج من المدينة يمشى معه المودعون اليها قوله بنى زريق بضم الزاى وفتح الراء وبنو زريق من الانصار قوله وان عبدالله هو عبدالله بن عمر رضى الله عنهما ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة عن ليث عن نافع عن ابن عمر (ح) وحدثنى اسحق اخبرنا عيسى وابن ادريس وابن ابى غنية عن ابى حيان عن الشعبى عن ابن عمر قال سمعت عمر رضى الله عنه على منبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله على منبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واقتصر من الحديث هذا المقدار لكون الذى يحتاج اليه هنا هو ذكر المنبر وتمامه مضى فى كتاب الاشربة فى باب ماجاء فى ان الخمر ماخامر العقل حدثنا احمد بن ابى رجاء اخبرنا يحيى عن ابى حيان التيمى عن الشعبى عن ابن عمر قال خطب عمر على منبر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انه قد نزل تحريم الخمر وهى من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل الحديث وهنا اخرجه من طريقين (احدهما) عن قتيبة بن سعيد عن ليث بن سعد عن نافع عن عبدالله بن عمر (والآخر) عن اسحق قال الكلاباذى هو ابن ابراهيم الحنظلى المعروف بابن راهويه وهو يروى عن عيسى بن يونس بن ابى اسحق عمرو بن عبدالله الهمدانى السبيعى وعن عبدالله بن ادريس بن يزيد الكوفى وعن ابن ابى غنية بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد اليـاء اخر الحروف واسمه يحيى بن عبدالملك بن حميد بن ابى غنية الخزاعى الكوفى واصله من اصبهان تحولوا عنها حين افتتحها ابوموسى الاشعرى الى الكوفة وهو يروى عن ابى حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبالنون واسمه يحيى بن سعيد بن حيان ابوحيان التيمى تيم الرباب الكوفى وهو يروى عن عامر بن شراحيل الشعبى عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما ﴿ص﴾ حدثنا ابواليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى السائب بن يزيد سمع عثمان بن عفان رضى الله عنه خطيبا على منبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ مطـابقته للترجمة فى المنبر وابواليمـان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن ابى حمزة يروى عن محمد بن مسلم الزهرى عن السائب بن يزيد الصحابى واقتصر عـلى هذا المقدار من الحديث لاجل لفظ المنبر قوله خطيبا حال من عثمان ويروى خطبنا بنون المتكلم مع غيره بلفظ الماضى اى خطبنا عثمان وقد اخرج ابوعبيد فى كتاب الاموال من وجه آخر عن الزهرى فزاد فيه يقول هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤده الحديث ونقل فيه عن ابراهيم بن سعد انه اراد شهر رمضان وقال ابوعبيد وجاء من وجه آخر انه شهر الله المحرم ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبدالاعلى حدثنا هشام بن حسان ان هشام بن عروة حدثه عن ابيه ان عائشة قالت قد كان يوضع لى ولرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هذا المركن فنشرع فيه جميعا ﴿ش﴾ لم ار احدا من الشراح ذكر وجه دخول هذا الحديث فى هذا الباب غير ان واحدا منهم ذكر وقال ان مركن عائشة الذى كانت تشرع فيه مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومقدار مايكفيهما من الماء سنة ولا يوجد ذلك المركن

[illegible] ترجمة في [illegible] وعبد الاعلى هو ابن
[illegible] الشامي [illegible] السمري والحديث مضى في كتاب الغسل في باب غسل الرجل مع
امرأته قوله المركن بكسر الميم قال الكرماني الاجانة وقال بعضهم وابعد من فسره بالاجانة بكسر
الهمزة وتشديد الجيم ثم نون وشبه القصرية بكسر القاف قلت قال ابن الاثير المركن الاجانة التي يغسل
فيها الثياب والميم زائدة وكذا فسره الاصمعي ﴿ص﴾ حدثنا مسدد اخبرنا عباد بن عباد حدثنا عاصم
الاحول عن انس قال حالف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بين الانصار وقريش في داري التي بالمدينة
وقنت شهرا يدعو على احياء من بني سليم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله في داري التي بالمدينة
وعباد بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة فيهما والحديث مضى في الكفالة عن محمد بن
الصباح وعنه روى مسلم في الفضائل واخرجه ابو داود عن مسدد في الفرائض قوله حالف من المحالفة
وهي المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق فان قلت ورد لا حلف في الاسلام قلت هذا على
الحلف الذي كان في الجاهلية على الفتن والقتال والغارات ونحوها فهذه هي التي نهى عنها قوله وقنت الخ
حديث مستقل مضى في كتاب الوتر واخاد عاعلى احياء من بني سليم لانهم غدروا وقتلوا القراء وقد مر بيانه
فيما مضى ﴿ص﴾ حدثنا ابو كريب حدثنا ابو اسامة حدثنا بريد عن ابي بردة قال قدمت المدينة
فلقيني عبد الله بن سلام فقال لي انطلق الى المنزل فاسقيك في قدح شرب فيه رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم وتصلي في مسجد صلى فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانطلقت معه فسقاني
سويقا واطعمني تمرا وصليت في مسجده ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله وصليت في مسجده
وابو كريب بضم الكاف محمد بن العلاء وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة ابن
عبد الله بن ابي بردة بضم الباء ايضا ابن ابي موسى الاشعري واسم ابي بردة عامر او الحارث
وقد مر غير مرة وعبد الله بن سلام بالتخفيف وبين في رواية عبد الرزاق سبب قدوم ابي بردة
المدينة واخرجه من طريق سعيد بن ابي بردة عن ابي بردة قال ارسلني ابي الى عبد الله بن سلام لاتعلم منه فسألني
من انت فاخبرته فرحب بي قوله انطلق الى المنزل اي انطلق معي الى منزلي فالالف واللام بدل
من المضاف اليه قوله فسقاني ويروى فاسقاني ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن الربيع حدثنا علي بن
المبارك عن يحيى بن ابي كثير حدثني عكرمة عن ابن عباس ان عمر رضي الله تعالى عنه حدثه
قال حدثني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اتاني الليلة آت من ربي وهو بالعقيق ان صل في هذا
الوادي المبارك وقل عمرة وحجة وقال هرون بن اسماعيل حدثنا علي عمرة في حجة ﴿ش﴾
مطابقته للترجمة في قوله وهو بالعقيق لانه داخل في مشاهده صلى الله تعالى عليه وسلم وسعيد بن
الربيع ابو زيد الهروي كان يبيع الثياب الهروية فنسب اليها وهو من اهل البصرة والحديث
مضى في اوائل الحج في باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم العقيق واد مبارك ومضى
الكلام فيه هناك قوله آت هو الملك والظاهر انه جبريل عليه الصلاة والسلام قوله بالعقيق
وهو واد بظاهر المدينة قوله ان صل قال الكرماني لعل المراد بالصلاة سنة الاحرام وفيه
دليل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان قارنا قوله عمرة وحجة منصوبان اي نويت او اردت قوله
وقال هرون بن اسماعيل هو ابو الحسن الخزاز بالخاء المعجمة والزايين المعجمتين البصري قوله
حدثنا علي هو علي بن المبارك قوله عمرة في حجة معناه عمرة مع حجة او عمرة مدرجة في حجة يعني القران

ص حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر وقت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قرنا لاهل نجد والجحفة لاهل الشام وذا الحليفة لاهل المدينة قال سمعت هذا من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وبلغنى ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ولاهل اليمن يلملم وذكر العراق فقال لم يكن عراق يومئذ ش مطابقته للترجمة لاتخفى لمن يتأملها ومحمد بن يوسف ابواحمد البخارى البيكندى وسفيان هو ابن عيينة والحديث قدمضى فى اوائل الحج عن ابن عمر من وجوه قوله وقت اى عين الميقات قوله قرنا بسكون الراء وقال الجوهرى هو بفتحها وهو على مرحلتين من مكة ويروى قرن باعتبار انه غير منصرف اوباعتبار اللغة الربيعية قوله وبلغنى فان قلت هذه رواية عن مجهول قلت لاقدح بذلك لانه يروى عن صحابى آخر والصحابة كلهم عدول قوله وذكر على صيغة المجهول قوله فقال اى ابن عمر لم يكن عراق يومئذ يعنى لم يكن اهل العراق فى ذلك الوقت مسلمين حتى يوقت لهم ميقات وكانت العراق يومئذ بايدى كسرى وعماله من الفرس والعرب وقال بعضهم يعكر على هذا الجواب ذكر اهل الشام فلعل مراد ابن عمر نفى العراقين وهما المصران المشهوران الكوفة والبصرة وكل منهما انما صار مصرا جامعا بعد فتح المسلمين بلاد الفرس انتهى قلت هذا كلام واه لان ابن عمر يقول وقت النبى صلى الله عليه وسلم ففى ذلك الوقت لم يكن اسم الكوفة ولااسم البصرة مذكورا ولاخطر بخاطر احد ان فى العراق بلدين الكوفة والبصرة وانما تمصرتا فى ايام عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه والجواب عن قوله ويعكر ان الحج فرض فى سنة ست من الهجرة كما قرره الشافعى فلهذا ذهب الى انه للتراخى لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يحج الا فى سنة عشر وبينهما اربع سنين وفى هذه المدة دخل ناس فى الاسلام من القاطنين فيما وراء المدينة من ناحية الشام وتوقيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المواقيت كان فى زمن حجه

ص حدثنا عبدالرحمن بن المبارك حدثنا الفضيل حدثنا موسى بن عقبة حدثنى سالم بن عبدالله عن ابيه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه ارى وهو فى معرسه بذى الحليفة فقيل له انك ببطحاء مباركة ش مطابقته للترجمة لا تخفى لان ذا الحليفة ايضا من اعظم مشاهده صلى الله تعالى عليه وسلم ولهذا قيل له انك فى بطحاء مباركة وبطحاء الوادى والبطحة حصاة اللين فى بطن المسيل وذوالحليفة على ستة اميال من المدينة وقيل سبعة وهو ماء من مياه بنى جشم بينهم وبين خفاجة وهى ميقات اهل المدينة التى تسميها العوام ابار على رضى الله تعالى عنه وعبدالرحمن بن المبارك ابن عبدالله والفضيل بضم الفاء ابن سليمان النميرى البصرى والحديث مضى فى اوائل الحج قوله ارى بضم الهمزة على بناء المجهول قوله فى معرسه وهو اسم المكان من التعريس وهو المنزل الذى كان فى آخر الليل انتهت احاديث هذا الباب وهى اربعة وعشرون حديثا كلها داخلة تحت ترجمته فبعون الله ولطفه ذكرنا وجوه المطابقات فيها على الفتح الالهى والفيض الربانى فلله الحمد اولا وآخرا ابدا دائما ص ﴿باب﴾ قول الله تعالى ليس لك من الامر شئ ش اى هذا باب فى ذكر قول الله عز وجل (ليس لك من الامر شئ) اى ليس لك من امر خلقى شئ وانما امرهم والقضاء فيهم بيدى دون غيرى واقضى الذى اشاء من التوبة على من كفر بى وعصانى اوالعذاب اما فى عاجل الدنيا بالقتل واما فى الآجل بما اعددت لاهل الكفر ومضى ذكر سبب نزولها فى تفسير سورة آل عمران ويجئ الآن ايضا وقال ابن بطال دخول

هذه الترجمة فى كتاب الاعتصام من جهة دعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على المذكورين لكونهم لم يذعنوا للايمان ليعتصموا به من اللعنة وان معنى قوله ليس لك من الامر شئ هو معنى قوله ليس عليك هداهم ولكن الله يهدى من يشاء ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن محمد اخبرنا عبدالله اخبرنا معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر انه سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول فى صلاة الفجر ورفع رأسه من الركوع قال اللهم ربنا ولك الحمد فى الآخرة ثم قال اللهم العن فلانا وفلانا فانزل الله عز وجل (ليس لك من الامر شئ او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون) ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن محمد السمسار المروزى وعبدالله هو ابن المبارك ومعمر ابن راشد والحديث مضى فى سورة آل عمران ومضى الكلام فيه **قوله** يقول قال الكرمانى اين مقول يقول ثم اجاب بقوله جعله كالفعل اللازم اى يفعل القول ويحققه او هو محذوف وقال بعضهم يحتمل ان يكون بمعنى قائلا او لفظ قال المذكور زائد قلت هذا الاحتمال لا يمنع السؤال لانه وان كان حالا فلابد له من مقول ودعواه زيادة قال غير صحيحة لانه واقع فى محله **قوله** ورفع رأسه الواو فيه للحال **قوله** ربنا ولك الحمد ويروى بدون الواو **قوله** فى الآخرة من كلام ابن عمر اى فى الركعة الآخرة ووهم فيه الكرمانى وهما فاحشا وظن انه متعلق بالحمد حتى قال وجه التخصيص بالآخرة مع ان له الحمد فى الدنيا ايضا لان نعيم الآخرة اشرف فالحمد عليه هو الحمد حقيقة او المراد بالآخرة العاقبة اى قال كل المحمود اليك انتهى وفى جمع الحمد على المحمود نظر **قوله** فلانا وفلانا قال الكرمانى يعنى رعلا وذكوان قيل وهم فيه ايضا لانه سمى ناسا باعيانهم لا القبائل ﴿ ص ﴾

❊ باب ❊ قوله تعالى وكان الانسان اكثر شئ جدلا وقوله تعالى ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتى هى احسن ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى ذكر قوله تعالى (وكان الانسان اكثر شئ جدلا) وفى التفسير بين سبب نزولها **قوله** وقوله تعالى (ولا تجادلوا) الآية اختلف العلماء فى تأويل هذه الآية فقالت طائفة هى محكمة ويجوز مجادلة اهل الكتاب بالتى هى احسن على معنى الدعاء لهم الى الله والتنبيه على حججه وآياته رجاء اجابتهم الى الايمان هذا قول مجاهد وسعيد بن جبير وقال ابن زيد معناه ولا تجادلوا اهل الكتاب يعنى اذا اسلموا واخبروكم بما فى كتبهم الا بالتى هى احسن فى المخاطبة الا الذين ظلموا باقامتهم على الكفر فخاطبوهم بالسيف وقال قتادة هى منسوخة بآية القتال ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى (ح) وحدثنى محمد بن سلام اخبرنا عتاب ابن بشير عن اسحق عن الزهرى اخبرنى على بن حسين ان حسين بن على رضى الله تعالى عنهم اخبره ان على بن ابى طالب قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طرقه وفاطمة رضى الله تعالى عنها بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لهم الا تصلون فقال على فقلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال له ذلك ولم يرجع اليه شيئا ثم سمعه وهو مدبر يضرب فخذه وهو يقول وكان الانسان اكثر شئ جدلا ﴿ ش ﴾ مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين (احدهما) عن ابى اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابى حمزة عن محمد بن مسلم الزهرى عن على بن الحسين (والآخر) عن محمد بن سلام بالتخفيف ووقع عند النسفى غير منسوب عن عتاب بفتح العين المهملة وتشديد التاء المثناة من فوق وبالباء الموحدة ابن بشير بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة الجزرى بالجيم والزاى والراى عن اسحق

(بن راشد)

ابن راشد الجزرى ايضا ووقع اسحق عند النسفى وابى ذر غير منسوب ونسب عند الباقين وساق المتن على لفظه عن الزهرى عن على بن حسين بن على بن ابى طالب عن ابيه الحسين بن على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنهم والحديث مضى فى الصلاة عن ابى اليمان ايضا وفى التفسير عن على بن عبدالله **قوله** طرقه اى طرق عليا وفاطمة منصوب بطرقه ومعناه اتاه ليلا وسيأتى مزيد الكلام فيه **قوله** فقال لهم الاتصلون اى لعلى وفاطمة ومن عندهما او ان اقل الجمع اثنان وفى رواية شعيب الاتصليان بالتثنية على الاصل **قوله** بعثنا اى من النوم للصلاة **قوله** حين قال له ذلك فيه التفات وفى رواية شعيب حين قلت ذلك **قوله** وهو مدبر بضم اوله وكسر الباء الموحدة اى مول ظهره بتشديد اللام وفى رواية الكشميهنى وهو منصرف **قوله** يضرب فخذه جملة وقعت حالا وكذلك **قوله** وهو يقول وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرضهم على الصلاة باعتبار الكسب والقدرة واجابه على رضى الله تعالى عنه باعتبار القضاء والقدر قالوا وكان يضرب فخذه تعجبا من سرعة جوابه والاعتبار بذلك او تسليما لقوله وقال المهلب لم يكن لعلى رضى الله تعالى عنه ان يدفع ما دعاه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من الصلاة بقوله بل كان عليه الاعتصام بقبوله ولا حجة لاحد فى ترك المأمور به بمثل ما احتج به على قيل له ما فائدة قوله رفع القلم عن النائم **ص** قال ابو عبدالله يقال ما اتاك ليلا فهو طارق ويقال الطارق النجم والثاقب المضئ يقال اثقب نارك للموقد **ش** ابو عبدالله هو البخارى **قوله** يقال ما اتاك ليلا فهو طارق كذا لابى ذر وسقط من رواية النسفى وثبت للباقين لكن بدون لفظ يقال وقيل معنى طرقه جاءه ليلا وقال ابن فارس حكى بعضهم ان ذلك قد يقال فى النهار ايضا وقيل اصل الطروق من الطرق وهو الدق وسمى الآتى بالليل طارقا لحاجته الى دق الباب **قوله** ويقال الطارق النجم والثاقب المضئ قال تعالى (وما ادراك ما الطارق النجم الثاقب) كأنه يثقب الظلام بضوئه فينفذ فيه ووصف بالطارق لانه يبدو بالليل **قوله** اثقب امر من الثقب وهو متعد يقال ثقبت الشئ ثقبا وهو من باب نصر ينصر والامر منه اثقب بضم الهمزة **قوله** للموقد بكسر القاف وهو الذى يوقد النار **ص** حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن سعيد عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه بينا نحن فى المسجد خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس فقام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر يهود اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم قال فقال لهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك اريد اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك اريد ثم قالها الثالثة فقال اعلموا انما الارض لله ورسوله وانى اريد ان اجليكم من هذه الارض فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه والا فاعلموا انما الارض لله ورسوله **ش** مطابقته للجزء الثانى للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم بلغ اليهود ودعاهم الى الاسلام فقالوا بلغت ولم يذعنوا لطاعته فبالغ فى تبليغهم وكرره وهذه مجادلة بالتى هى احسن وسعيد هو المقبرى يروى عن ابيه كيسان والحديث مضى فى الجزية عن عبدالله بن يوسف وفى الاكراه عن عبدالعزيز بن عبدالله واخرجه مسلم وابو داود والنسائى كلهم عن قتيبة فمسلم فى المغازى وابو داود فى الخراج والنسائى فى السير **قوله** بيت المدراس بكسر الميم وهو الذى يقرأ فيه التورية وقيل هو الموضع الذى كانوا يقرؤن فيه واضافة البيت اليه اضافة العام الى الخاص ويروى المدراس بضم الميم قاله الكرمانى **قوله** اسلموا بفتح الهمزة من الاسلام وتسلموا

من السلامة **قوله** ذلك اريد بضم الهمزة وكسر الراء اى التبليغ هو مقصودى وماعلى الرسول الا البلاغ وفى رواية ابى زيد المروزى فيما ذكره القابسى بفتح الهمزة وبزاى من الزيادة واطبقوا على انه تصحيف ووجهه بعضهم بان معناه اكرر مقالتى مبالغة فى التبليغ **قوله** ان اجليكم اى اطردكم من تلك الارض وكان خروجهم الى الشام وقال الجوهرى جلوا عن اوطانهم وجلوتهم انا يتعدى ولايتعدى واجلوا عن البلد واجليتهم انا كلاهما بالالف وزاد فى الغريبين وحلى عن وطنه بالتشديد **قوله** بماله الباء للمقابلة نحو بعته بذلك ﴿ص﴾ باب قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا ﴿ش﴾ اى هذا باب فى ذكر قوله تعالى وكذلك الخ معناه مثل الجعل الغريب الذى اختصصناكم فيه بالهداية (جعلناكم امة وسطا) اى عدلا (لتكونوا شهداء على الناس يوم القيمة) كما جاء فى حديث نوح يقول قوم نوح عليه السلام كيف يشهدون علينا ونحن اول الامم وهم آخر الامم فيقولون نشهد ان الله عزوجل بعث الينا رسولا وانزل الينا كتابا فكان فيما انزل الينا خبركم ﴿ص﴾ وما امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بلزوم الجماعة وهم اهل العلم ﴿ش﴾ هذا عطف على ماقبله تقديره وفيما امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بلزوم الجماعة المراد بالجماعة اهل الحل والعقد فى كل عصر وقال الكرمانى مقتضى الامر بلزوم الجماعة انه يلزم المكلف متابعة مااجتمع عليه المجتهدون وهم المراد بقوله وهم اهل العلم ﴿ص﴾ حدثنا اسحق بن منصور حدثنا ابو اسامة حدثنا الاعمش حدثنا ابو صالح عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يجاء بنوح يوم القيمة فيقال له هل بلغت فيقول نعم يارب فتسأل امته هل بلغكم فيقولون ماجاءنا من نذير فيقول من شهودك فيقول محمد وامته فيجاء بكم فتشهدون ثم قرأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (وكذلك جعلناكم امة وسطا) قال عدلا (لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا) ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن منصور ابن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزى وابو اسامة حماد بن اسامة والاعمش سليمان وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضى فى ذكر نوح عليه السلام عن موسى بن اسماعيل وفى التفسير عن يونس بن راشد ومضى الكلام فيه **قوله** حدثنا الاعمش ويروى قال الاعمش حذف منه قال الثانية **قوله** فيقول محمد ويروى فيقال ﴿ص﴾ وعن جعفر بن عون حدثنا الاعمش عن ابى صالح عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا ﴿ش﴾ جعفر بن عون بالنون ابن جعفر المخزومى القرشى الكوفى وهو معطوف على قوله ابو اسامة والقائل هو اسحق بن منصور فروى هذا الحديث عن ابى اسامة بصيغة التحديث وعن جعفر بن عون بالعنعنة وابو نعيم جزم بان رواية جعفر بن عون معلقة واخرجه من طريق ابى مسعود الرازى عن ابى اسامة وحده ومن طريق بندار عن جعفر بن عون وحده ﴿ص﴾ باب * اذا اجتهد العامل او الحاكم فاخطأ خلاف الرسول من غير علم فحكمه مردود لقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد ﴿ش﴾ اى هذا باب فيه اذا اجتهد العامل وفى رواية الكشميهنى اذا اجتهد العالم **قوله** العامل قال الكرمانى اى عامل الزكاة قلت لفظ العامل اعم من آخذ الزكاة وقال الحاكم اى القاضى وهذا ايضا اعم من القاضى **قوله**

او الحاكم كلمة او فيه للتنويع فان قلت قدمضى فى كتاب الاحكام باب اذاقضى الحاكم بجور وخلاف اهل العلم فهو مردود فمافائدة ذكر هذه الترجمة هنا قلت تلك الترجمة معقودة لمخالفة الاجماع وهذه الترجمة معقودة لمخالفة الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** فأخطأ اى فى اخذ واجب الزكاة او فى قضائه قاله الكرمانى قلت هو اعم من ذلك **قوله** خلاف الرسول اى مخالفا السنة **قوله** من غير علم اى جاهلا قال الكرمانى وحاصله ان حكم بغير السنة ثم تبين له ان السنة تخلاف حكمه وجب عليه الرجوع منه اليها وهو الاعتصام بالسنة ثم قال وفى الترجمة نوع انجراف قلت كانه اشار بذلك الى قوله فاخطأ لان ظاهره ينافى المقصود لان من اخطأ خلاف الرسول لايذم بخلاف من اخطأ وفاقه وقال بعضهم ردا عليه تمام الكلام عند قوله فاخطأ وهو يتعلق بقوله اجتهدو **قوله** خلاف الرسول اى فقال خلاف الرسول فاى عجرفة فى هذا انتهى قلت فيما قاله عجرفة اكثر مما قاله الكرمانى لان تقديره بقوله فقال خلاف الرسول يكون عطفا على اخطأ فيؤدى الى نفى المقصود الذى ذكرناه الآن ووجد بخط الدمياطى فى حاشية نسخته الصواب فاخطأ بخلاف الرسول **قوله** لقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره قد تقدم هذا موصولا فى كتاب الصلح عن عائشة رضى الله تعالى عنها بلفظ آخر ورواه مسلم بهذا اللفظ ومضى الكلام فيه هنالك وقال ابن بطال مراده ان من حكم بغير السنة جهلا او غلطا يجب عليه الرجوع الى حكم السنة وترك ماخالفها امتثالا لامر الله بايجاب طاعة رسوله وهذا هو نفس الاعتصام بالسنة **ص**

حدثنا اسماعيل عن اخيه عن سليمان بن بلال عن عبدالمجيد بن سهيل بن عبدالرحمن بن عوف انه سمع سعيد بن المسيب يحدث ان اباسعيد الخدرى واباهريرة حدثاه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعث اخابنى عدى الانصارى واستعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يارسول الله انا لنشترى الصاع بالصاعين من الجمع فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتفعلوا ولكن مثلا بمثل او بيعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا وكذلك الميزان **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان الصحابى اجتهد فيما فعل من غير علم فرده النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ونهاه عما فعل واسماعيل هو ابن ابى اويس واخوه ابوبكر واسمه عبدالحميد بتقديم الحاء المهملة على الميم وهو يروى عن سليمان بن بلال ابى ايوب القرشى التيمى عن عبدالمجيد بالميم قبل الجيم ابن سهيل بن عبدالرحمن بن عوف الزهرى المدنى وقال الغسانى سقط من كتاب الفربرى من هذا الاسناد سليمان بن بلال وذكر ابوزيد المروزى انه لم يكن فى اصل الفربرى والصواب رواية النسفى فانه ذكره ولايتصل السند الابه والحديث مضى فى كتاب البيوع فى باب اذا اراد بيع تمر بتمر خير منه **قوله** اخابنى عدى يعنى واحدا منهم كما يقال يااخاهمدان اى واحدا منهم واسم هذا المنعوت سواد بن غزية بفتح الغين المعجمة وكسر الزاى وتشديد التحتية **قوله** جنيب بفتح الجيم وكسر النون هو نوع من التمر وهو اجود تمورهم والجمع ردى وقال الاصمعى كل لون من النخل لايعرف اسمه فهو جمع وقال الجوهرى الجمع الدقل وقال القزاز الجمع اخلاط اجناس التمر **قوله** لاتفعلوا اى هذا الفعل وفى مسلم هو الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا هذا **قوله** وكذلك الميزان يعنى كل مايوزن يباع وزنا بوزن وقال الكرمانى الحديث تقدم فى البيع وليس فيه ذكر هذه الجملة فامعناها واجاب بقوله يعنى الموزونات حكمها حكم المكيلات لايجوز فيها ايضا

التفاضل فلابد فيها من البيع ثم الاشتراء بثمنه ﴿ ص ﴾ باب ۞ اجر الحاكم اذا اجتهد فاصاب او اخطأ ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان اجر الحاكم اذا اجتهد فى حكمه فاصاب او اخطأ اما اذا اصاب فله اجران واما اذا اخطأ فله اجر وتفاوت الاجر مع التساوى فى العمل لكون المصيب فاز بالصواب وفاز بتضاعف الاجر وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ولعل للمصيب زيادة فى العمل اما كمية واما كيفية قيل لم يكون الاجر للمخطئ واجيب لاجل اجتهاده فى طلب الصواب لا على خطائه وقال ابن المنذر وانما يؤجر الحاكم اذا اخطأ اذا كان عالما بالاجتهاد فاجتهد فاما اذا لم يكن عالما فلا ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن يزيد حدثنا حيوة حدثنى يزيد بن عبدالله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن بشر بن سعيد عن ابى قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد ثم اخطأ فله اجر قال فحدثت بهذا الحديث ابابكر بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثنى ابو سلمة بن عبدالرحمن عن ابى هريرة وقال عبدالعزيز بن المطلب عن عبدالله بن ابى بكر عن ابى سلمة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مثله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه يوضح الابهام الذى فيه لانه لم يبين فيها كمية الاجر ولا كيفيته وعبدالله بن يزيد من الزيادة المقرئ من الاقراء وحيوة ابن شريح بضم الشين المعجمة ويزيد من الزيادة ابن عبدالله بن اسامة بن الهاد ومحمد بن ابراهيم ابن الحارث التيمى المدنى التابعى ولابيه صحبة وبسر بضم الباء الموحدة ابن سعيد وابو قيس من الفقهاء قال فى الطبقات اسمه سعد وقال البخارى لايعرف له اسم وتبعه الحاكم ابو احمد وجزم ابن يونس فى تاريخ مصر بانه عبدالرحمن ابن ثابت وهو اعرف بالمصريين من غيره وليس لابى قيس هذا فى البخارى الا هذا الحديث وفى هذا السند اربعة من التابعين اولهم يزيد بن عبدالله والحديث اخرجه مسلم فى الاحكام عن يحيى ابن يحيى وغيره واخرجه ابوداود فى القضاء عن القواريرى واخرجه النسائى فيه عن اسحق بن ابراهيم واخرجه ابن ماجة فى الاحكام عن هشام بن عمار **قوله** اذا حكم الحاكم فاجتهد القياس ان يقال اذا اجتهد فحكم لان الحكم متأخر عن الاجتهاد ولكن معنى حكم اذا اراد ان يحكم **قوله** ثم اصاب وفى رواية احمد فاصاب وهو الاصوب ومعناه صادف ما فى نفس الامر من حكم الله **قوله** فاخطأ اى ظن ان الحق فى جهته فصادف ان الذى فى نفس الامر بخلاف ذلك **قوله** قال فحدثت اى قال عبدالله بن يزيد احد رواة الحديث **قوله** هكذا حدثنى ابو سلمة يعنى مثل حديث عمرو بن العاص **قوله** وقال عبدالعزيز بن المطلب بضم الميم وتشديد الطاء ابن عبدالله بن حنطب المخزومى قاضى المدينة وكنيته ابو طالب وهو من اقران مالك ومات قبله وليس له فى البخارى سوى هذا الموضع الواحد المعلق المرسل لان اباسلمة تابعى وعبدالله بن ابى بكر يروى عن شيخ ابيه وهو ولد الراوى المذكور فى السند الذى قبله ابوبكر بن محمد بن عمرو بن حزم وكان قاضى المدينة ايضا ﴿ ص ﴾ ۞ باب ۞ الحجة على من قال ان احكام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كانت ظاهرة وما كان يغيب بعضهم عن مشاهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وامور الاسلام ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان الحجة الى اخره عقد هذا الباب لبيان ان كثيرا من اكابر الصحابة كان يغيب عن مشاهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويفوت عنهم ما يقوله صلى الله تعالى عليه وسلم او يفعله من الافعال التكليفية فيستمرون على ما كانوا اطلعوا عليه اما على المنسوخ لعدم اطلاعهم

(على)

على الناسخ واما على البراءة الاصلية ثم اخذ بعضهم من بعض مما رواه عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فهذا الصديق رضى الله تعالى عنه على جلالة قدره لم يعلم النص فى الجدة حتى اخبره محمد بن مسلمة والمغيرة بالنص فيها وهذا عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه رجع الى ابى موسى الاشعرى رضى الله تعالى عنه فى الاستيذان وهو حديث الباب وامثال هذا كثيرة ويرد بهذا الباب على الرافضة وقوم من الخوارج زعموا ان احكامه صلى الله تعالى عليه وسلم وسننه منقولة عنه نقل تواتر وانه لايجوز العمل بمالم ينقل متواترا وهو مردود بما صح ان الصحابة كان يأخذ بعضهم من بعض ويرجع بعضهم الى رواية غيره عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانعقد الاجماع على القول بالعمل باخبار الآحاد **قوله** كانت ظاهرة اى للناس لاتخفى الا على النادر **قوله** وما كان يغيب عطف على مقول القول وكلمة ما نافية او عطف على الحجة فاموصولة **قوله** عن مشاهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ووقع فى رواية النسفى مشاهدة ويروى عن مشهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالافراد ووقع فى مستخرج ابى نعيم وما كان يفيد بعضهم بعضا بالفاء والدال من الافادة ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن ابن جريج حدثنى عطاء عن عبيد بن عمير قال استأذن ابو موسى على عمر فكأنه وجده مشغولا فرجع فقال عمر الم اسمع صوت عبدالله بن قيس ايذنوا له فدعى له فقال ماحملك على ماصنعت فقال انا كنا نؤمر بهذا فقال فأتنى على هذا ببينة اولافعلن بك فانطلق الى مجلس من الانصار فقالوا لايشهد الا اصاغرنا فقام ابوسعيد فقال قدكنا نؤمر بهذا فقال عمر رضى الله تعالى عنه خفى على هذا من امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الهانى الصفق بالاسواق ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان عمر رضى الله تعالى عنه لما خفى عليه امر الاستيذان رجع الى قول ابى موسى الاشعرى فى قوله قدكنا نؤمر بهذا اى بالاستيذان فدل هذا على ان خبر الواحد يعمل به وان بعض السنن كان يخفى على بعض الصحابة وان الشاهد منهم يبلغ الغائب ماشهد وان الغائب كان يقبله ممن حدثه ويعتمده ويعمل به فان قلت طلب عمر رضى الله تعالى عنه البينة يدل على انه لايحتج بخبر الواحد قلت فيه دليل على انه حجة لانه بانضمام خبر ابى سعيد اليه لايصير متواترا وقال البخارى فى كتاب بدء الاسلام اراد عمر التثبيت لا انه لايجيز خبر الواحد ويحيى فى السند هو القطان يروى عن عبدالملك بن عبدالعزيز ابن جريج عن عطاء بن ابى رباح عن عبيد بن عمير الليثى المكى قال استأذن ابوموسى وهو عبدالله بن قيس الاشعرى رضى الله تعالى عنه وقدمضت قضية ابى موسى مع عمر بن الخطاب فى كتاب الاستيذان فى باب التسليم والاستيذان ثلاثا **قوله** ماحملك على ماصنعت اى من الرجوع وعدم التوقف **قوله** قدكنا نؤمر قال الاصوليون مثله يحمل على ان الآمر به هو النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو قوله اذا استأذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع **قوله** فقالوا القائل اولا هو ابى بن كعب ثم تبعه الانصار فى ذلك **قوله** فقام ابوسعيد هو الخدرى سعد بن مالك **قوله** الهانى اى شغلنى الصفق وهو ضرب اليد على اليد للبيع ﴿ ص ﴾ حدثنا على حدثنا سفيان حدثنى الزهرى انه سمع من الاعرج يقول اخبرنى ابوهريرة قال انكم تزعمون ان اباهريرة يكثر الحديث على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والله الموعد انى كنت امرأ مسكينا الزم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على ملء بطنى وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالاسواق وكانت الانصار يشغلهم القيام على

اموالهم فشهدت من رسول الله ذات يوم وقال من يبسط رداءه حتى اقضى مقالتى ثم يقبضه فلن ينسى شيئا سمعه منى فبسطت بردة كانت على فوالذى بعثه بالحق مانسيت شيئا سمعته منه **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان اباهريرة اخبر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من اقواله وافعاله ماغاب عنه كثير من الصحابة ولما بلغهم ماسمعه قبلوه وعملوا به فدل على ان خبر الواحد يقبل ويعمل به وفيه حجة على الذين شرطوا التواتر فى اخبار النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى هو ابن عبدالله بن المدينى وسفيان هو ابن عيينة والزهرى محمد بن مسلم والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث قدمضى فى اول كتاب البيوع باطول منه من وجه آخر ومضى ايضا فى كتاب العلم فى باب حفظ العلم من حديث مالك عن الزهرى عن الاعرج **قوله** والله الموعد جملة معترضة ومراده من هذا يوم القيامة يعنى يظهر انكم على الحق فى الانكار اوانى عليه فى الاكثار **قوله** على ملء بطنى بكسر الميم والهمزة فى آخره اراد به سد جوعه **قوله** على اموالهم اى على مزارعهم والمال وان كان عاما لكنه قد يخص بنوع منه ولم يكن للانصار الا المزارع **قوله** ثم يقبضه بالرفع **قوله** فلن ينسى هكذا رواية الكشميهنى ونقل ابن التين انه وقع فى الرواية فلن ينس بالنون والجزم وروى عن الكسائى انه قال الجزم بلن لغة لبعض العرب ويروى فلم ينس **قوله** سمعه منى ويروى يسمعه بصورة المضارع **ص** * باب * من رأى ترك النكير من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حجة لا من غير الرسول **ش** اى هذا باب فى بيان من رأى ترك النكير اى الانكار وهو بفتح النون وكسر الكاف مبالغة فى الانكار غرضه ان تقرير الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم حجة اذ هو نوع من فعله ولانه لو كان منكرا للزمه التغيير ولا خلاف بين العلماء فى ذلك لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لايجوز له ان يرى احدا من امته يقول قولا اويفعل فعلا محظورا فيقرره عليه لان الله تعالى فرض عليه النهى عن المنكر **قوله** لا من غير الرسول يعنى ليس بحجة ترك الانكار من غير الرسول لجواز انه لم يتبين له ح وجه الصواب وقال ابن التين الترجمة تتعلق بالاجماع السكوتى وان الناس اختلفوا فيه وقد علم ذلك فى موضعه **ص** حدثنا حماد بن حميد حدثنا عبيدالله بن معاذ حدثنا ابى حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن المنكدر قال رأيت جابر بن عبدالله يحلف بالله ان ابن الصياد الدجال قلت تحلف بالله قال انى سمعت عمر رضى الله تعالى عنه يحلف على ذلك عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فلم ينكره النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وحماد بن حميد بالضم الخراسانى وذكر الحافظ المزى فى التهذيب ان فى بعض النسخ القديمة من البخارى حدثنا حماد بن حميد صاحب لنا حدثنا بهذا الحديث وعبيدالله بن معاذ فى الاحياء وقد اخرج مسلم هذا الحديث عن عبيدالله بن معاذ بلا واسطة قيل هو احد الاحاديث التى نزل فيها البخارى عن مسلم اخرجها مسلم عن شيخ واخرجها البخارى بواسطة بينه وبين ذلك الشيخ قلت عبيدالله بن معاذ من مشايخ مسلم روى عنه فى غير موضع وروى البخارى عن محمد بن النضر وحماد بن حميد واحمد غير منسوب عنه فى ثلث مواضع فى كتابه فى تفسير سورة الانفال فى موضعين وفى آخر الاعتصام وروى البخارى هنا عن حماد عن عبيدالله عن ابيه معاذ بن حسان العنبرى البصرى عن شعبة عن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف عن محمد بن المنكدر عن جابر واخرجه مسلم وابوداود كلاهما عن عبيدالله بن معاذ فسلم

(اخرجه)

اخرجه فى الفتن وابو داود فى الملاحم قوله ان ابن الصياد كذا لابى ذر بصيغة المبالغة ووقع عندابن بطال مثله لكن بغير الالف واللام وكذا فى رواية مسلم وفى رواية الباقين ابن الصائد بوزن الظالم واسمه صاف وانما حلف عمر بالظن ولعله سمعه من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم او فهمه بالعلامات والقرائن فان قلت جاء فى خبره ان عمر قال لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دعنى اضرب عنقه فقال ان يكن هو فلن تسلط عليه وان لم يكن فلا خير لك فى قتله فهذا يدل على شكه صلى الله تعالى عليه وسلم فيه وترك القطع عليه انه الدجال قلت يمكن ان يكون هذا الشك منه كان متقدما على يمين عمر بانه الدجال ثم اعلمه الله انه الدجال وجواب آخر ان الكلام وان خرج مخرج الشك فقد يجوز ان يراد به اليقين والقطع كقوله (لئن اشركت ليحبطن عملك) وقد علم تعالى ان ذلك لا يقع منه فانما خرج هذا منه صلى الله تعالى عليه وسلم على المتعارف عند العرب فى مخاطبتها (قال الشاعر) ايا ظبية الوعساء بين جلاجل) وبين النقا أأنت ام ام سالم) فاخرج كلامه مخرج الشك مع كونه غير شاك فى انها ليست بام سالم وكذلك كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم خرج مخرج الشك لطفا منه بعمر فى صرفه عن عزمه على قتله ﴿ ص ﴾ باب ﴾ الاحكام التى تعرف بالدلائل وكيف معنى الدلالة وتفسيرها ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان الاحكام التى تعرف بالدلائل اى بالملازمات الشرعية او العقلية وقال ابن الحاجب وغيره المتفق عليها خمسة الكتاب والسنة والاجماع والقياس والاستدلال وذلك كما علم ثبوت الملزوم شرعا او عقلا علم ثبوت لازمه عقلا او شرعا قوله بالدلائل كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية الكشميهنى بالدليل بالافراد والدليل مايرشد الى المطلوب ويلزم من العلم به العلم بوجود المداول قوله وكيف معنى الدلالة بفتح الدال وكسرها وحكى ضمها ايضا والفتح اعلى ومعنى الدلالة هو كارشاد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان الخاص وهو الحمير حكمه داخل تحت حكم العام وهو (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره) فان من ربطها فى سبيل الله فهو عامل الخير يرى جزاءه خيرا ومن ربطها فخرا ورياء فهو عامل الشر يرى جزاءه شرا قوله وتفسيرها يجوز بالرفع والجر وتفسيرها يعنى تبيينها كتعليم عائشة رضى الله تعالى عنها للمرأة السائلة التوضوء بالفرصة ﴿ ص ﴾ وقد اخبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم امر الخيل وغيرها ثم سئل عن الحمر فدلهم على قوله تعالى (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره) ﴿ ش ﴾ قد بينا معناه الآن ﴿ ص ﴾ وسئل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الضب فقال لا آكله ولا احرمه واكل على مائدة النبى الضب فاستدل ابن عباس بانه ليس بحرام ﴿ ش ﴾ فيه ايضا بيان تقريره عليه الصلاة والسلام وانه يفيد الجواز الى ان يوجد منه قرينة تصرفه الى غير ذلك قوله فاستدل ابن عباس بانه اى بان اكل الضب ليس بحرام وذلك لما رأى انه يؤكل على مائدته بحضرته ولم ينكره ولا منع منه ولقائل ان يقول لا آكله قرينة على عدم جواز اكله مع قوله تعالى (ويحرم عليهم الخبائث) ولا شك ان الضب من الخبائث لان النفس الزكية لا يقبله الا ترى كيف قال صلى الله تعالى عليه وسلم انى اعافه واما قوله ولا احرمه فيحتمل ان يكون قبل نزول الآية ويحتمل ان كان الذين اكلوه فى ذلك الوقت فى مجاعة وكان الوقت فى ضيق شديد من عدم ما يؤكل من الحيوان ﴿ ص ﴾ حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن زيد بن اسلم عن ابى صالح السمان عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الرجل الذى له اجر فرجل

ربطها في سبيل الله فاطال في مرج اوروضة فما اصابت في طيلها ذلك المرج و الروضة كان له حسنات ولو انها قطعت طيلها فاستنت شرفا او شرفين كانت آثارها وارواثها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقى به كان ذلك حسنات له وهى لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهى له ستر ورجل ربطها فخرا ورياء فهى على ذلك وزر وسئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الحمر قال ما انزل الله على فيها الا هذه الآية الفاذة الجامعة (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره)

ش مطابقته للترجمة من حيث ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لما بين امور الخيل وسئل عن الحمير عرف حكم الحمير بالدليل وهو قوله تعالى (فمن يعمل مثقال ذرة الآية) وقد ذكرناه الآن واسماعيل هو ابن ابى اويس وابو صالح ذكوان الزيات السمان والحديث قد مضى في الشرب عن عبدالله بن يوسف وفي الجهاد وفي علامات النبوة عن القعنبى وفي التفسير عن اسماعيل وعن يحيى بن سليمان ومضى الكلام فيه **قوله** وزر هو الاثم **قوله** فاطال مفعوله محذوف اى اطال لها الذى يشدبه **قوله** في مرج هو الموضع الذى ترعى فيه الدواب **قوله** او روضة شك من الراوى **قوله** في طيلها بكسر الطاء وفتح الياء آخر الحروف وهو الحبل الطويل الذى تشدبه الدابة عند الرعى **قوله** فاستنت من الاستنان وهو العدو **قوله** شرفا بفتحتين وهو الشوط **قوله** يسقى به اى يسقيه والباء زائدة ويروى تسق بلفظ المجهول **قوله** تغنيا قال ابن نافع اى يستغنى بها عما في ايدى الناس وانتصابها على التعليل **قوله** وتعففا اى يتعفف بها عن الافتقار اليهم بما يعمل عليها ويكسبه على ظهرها **قوله** في رقابها فيه دليل على ان فيها الزكاة واعتمد عليه الحنفية في ايجاب الزكاة في الخيل والخصم فسره بقوله لا ينسى التصدق بعض كسبه عليها لله تعالى **قوله** وسئل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قيل يمكن ان يكون السائل هو صعصعة بن معاوية عم الاحنف التميمى لان له حديثا رواه النسائى في التفسير وصححه الحاكم و لفظه قدمت على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فسمعته يقول من يعمل مثقال ذرة خيرا يره الى آخر السورة قال ما ابالى ان لا اسمع غيرها حسبى حسبى **قوله** الفاذة بتشديد الذال المعجمة المفردة في معناها ومعنى الجامعة التى تجمع اعمال البر كلها دقيقها وجليلها وكذلك اعمال المعاصى ص حدثنا يحيى حدثنا ابن عيينة عن منصور ابن صفية عن امه عن عائشة ان امرأة سألت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ش اخرج هذا الحديث من طريقين (احدهما) اخرجه مختصرا عن يحيى قال الكلاباذى هو يحيى بن جعفر البيكندى وقال بعضهم صنيع ابن السكن يقتضى انه يحيى بن موسى البلخى قلت تبع الكلاباذى في هذا جماعة منهم البيهقى وابن عيينة هو سفيان ومنصور ابن عبدالرحمن ابن طلحة بن الحارث ابن ابى طلحة بن عبد الدار العبدرى الحجبى يروى عن امه صفية بنت شيبة بن عثمان بن ابى طلحة ولصفية ولابيها صحبة والطريق الثانى هو **قوله** ص حدثنا محمد هو ابن عقبة حدثنا الفضيل بن سليمان النميرى حدثنا منصور بن عبدالرحمن بن شيبة حدثتنى امى عن عائشة ان امرأة سألت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الحيض كيف تغتسل منه قال تأخذين فرصة ممسكة فتوضئين بها قالت كيف اتوضأ بها يارسول الله قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم توضأى قالت كيف اتوضأ بها يارسول الله قال صلى الله تعالى عليه وسلم توضئين بها قالت عائشة فعرفت الذى يريد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فجذبتها

فعلتيا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما سألته المرأة المذكورة عن كيفية الاغتسال علمها بالدليل وشيخ البخاري محمد بن عقبة الشيباني الكوفي قال ابوحاتم ليس بالمشهور ورد عليه بانه روى عنه مع البخاري يعقوب بن سفيان وابو كريب وآخرون ووثقه جماعة منهم ابن عدي وقال الكلاباذي هو من قدماء شيوخ البخاري وماله عنده سوى هذا الموضع ورد عليه بان له موضعا آخر مضى في الجمعة وآخر في غزوة المريسيع وله في الاحاديث الثلاثة عنده متابع فالخرج له شيئا استقلالا ولكنه ساق المتن هنا بلفظه واما لفظ ابن عيينة فقد مضى في الطهارة قاله بعضهم وليس كذلك بل هو في كتاب الحيض في باب ذلك المرأة نفسها اذا طهرت من الحيض اخرجه عن يحيى المذكور في الطريق الاول عن ابن عيينة الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** ان امرأة هي اسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف واللام **قوله** كيف تغتسل منه على صيغة المجهول **قوله** تأخذين ويروى تأخذي والاول هو الصواب **قوله** فرصة بتثليث الفاء وسكون الراء وبالصاد المهملة وهي القطعة من القطن او الخزوق تتمسح بها المرأة من الحيض **قوله** ممسكة اي مطيبة بالمسك وقال الخطابي قد تأول الممسكة على معنى الامساك دون الطيب يريد انها تمسكها بيدها فتستعملها **قوله** فتوضئين بها اي تنظفين وتطهرين اي اراد معناها اللغوي **قوله** فجذبتها الي بتشديد الياء ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل حدثنا ابوعوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان ام حفيد بنت الحارث بن حزن اهدت الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سمنا واقطا واضبا فدعا بهن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاكلن على مائدته فتركهن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كالمتقذر لهن ولو كن حراما ماكان على مائدته ولا امر باكلهن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما تركهن كالمتقذر لهن ربما امتنعوا عن اكلها ثم انه لما دعا بهن واكلن على مائدته صار ذلك دليلا على اباحتهن وابوعوانة بفتح المهملة الوضاح اليشكري وابوبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابي وحشية والحديث مضى في الاطعمة في باب الاقط عن مسلم بن ابراهيم **قوله** ان ام حفيد بضم الحاء المهملة وفتح الفاء وسكون الياء آخر الحروف وبالدال المهملة واسمها هزيلة مصغر هزلة بالزاي بنت الحارث الهلالية اخت ميمونة ام المؤمنين وهي خالة ابن عباس وخالة خالد بن الوليد واسم ام كل منهما لبابة بضم اللام وتخفيف الباء الموحدة الاولى **قوله** واضبا بفتح الهمزة وضم الضاد المعجمة وتشديد الباء الموحدة جمع ضب وفي رواية الكشميهني وضبا بالافراد وقال صاحب التوضيح اصل اضب اضببا على وزن افلس اجتمع مثلان متحركان واسكن الاول ونقلت حركته الى الساكن الذي قبله انتهى قلت كأنه استغرب هذا وطول الكلام فيه ومن قرأ مختصرا في علم التصريف يعلم هذا ومع هذا لم يكمل ماقاله فيه وتتمته انه لما اجتمع فيه حرفان مثلان نقلت حركة الاول الى الضاد وادغم في الثاني **قوله** كالمتقذر بالقاف والذال المعجمة **قوله** لهن اي لهذه المذكورات الثلاث وفي رواية الكشميهني له بالافراد وهو الاوجه لانه لم يكن يتقذر السمن والاقط وكذا الكلام في دعا بهن وفي الباقي وذكرنا الخلاف في النصب فيما مضى ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني عطاء بن ابي رباح عن جابر بن عبدالله قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته وانه اتى ببدر قال ابن وهب يعني طبقا فيه خضرات من بقول فوجدلها ريحا فسأل عنها فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوها فقربوها الى بعض اصحابه كان معه فلما رآه كره اكلها قال كل فاني اناجي من لا تناجي ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما امتنع من الخضرات المذكورة لاجل ريحها امتنع الرجل الذي كان معه فلما رآه قد امتنع قال له كل وفسر كلامه بقوله فاني اناجي من لا تناجي وابن وهب هو عبدالله بن وهب المصري ويونس هو ابن يزيد الايلي والحديث مضى في الصلاة عن سعيد بن عفير ومضى الكلام فيه قوله وليقعد في بيته وفي رواية الكشميهني اوليقعد بزيادة الالف في اوله قوله ببدر بفتح الباء الموحدة وهو الطبق على ما يأتي سمي بدر الاستدارته تشبيها بالقمر قوله قال ابن وهب موصول بسند الحديث المذكور قوله فيه خضرات بفتح اوله وكسر ثانيه وقال ابن التين وضبط في بعض الروايات بفتح الضاد وضم الخاء قوله قربوها بكسر الراء امر للجماعة وقوله فقربوها بصيغة الجمع للماضي قوله الى بعض اصحابه منقول بالمعنى لان لفظه صلى الله تعالى عليه وسلم قربوها لابي ايوب رضي الله تعالى عنه فكأن الراوي لم يحفظه فكنى عنه بذلك وعلى تقدير ان لا يكون عينه ففيه التفات لان نسق العبارة ان يقول الى بعض اصحابي قوله كان معه من كلام الراوي اي مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله فلما رآه كره اكلها فاعل كره بمقتضى ظاهر الكلام هو بعض اصحابه ولكنه في الحقيقة هو ابو ايوب وفيه حذف تقديره فلما رآه امتنع من اكلها وامر بتقريبها اليه كره اكلها ويحتمل ان يكون التقدير فلما رآه لم يأكل منها كره اكلها قال ابن بطال قوله قربوها نص على جواز الاكل وكذا قوله اناجي الى آخره وقالوا يدخل في حكم الثوم والبصل الكراث والفجل وقد ورد في الفجل حديث وعلل ذلك بان الملائكة تتأذى مما يتأذى به بنوآدم قيل يريد غير الحافظين ﴿ص﴾ وقال ابن عفير عن ابن وهب بقدر فيه خضرات ولم يذكر الليث وابو صفوان عن يونس قصة القدر فلا ادري هو من قول الزهري او في الحديث ﴿ش﴾ اي قال سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء نسب لجده عن عبدالله بن وهب بقدر بكسر القاف وسكون الدال قوله ولم يذكر الليث اي ابن سعد وابو صفوان عبدالله بن سعيد الاموي قال الكرماني والظاهر ان لفظ وام يذكر وكذا لفظ فلا ادري لاحمد بن صالح ويحتمل ان يكون لعبدالله بن وهب اولابن عفير وللبخاري تعليقا قوله فلا ادري هو من قول الزهري او في الحديث معناه ان الزهري نقله مرسلا عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولهذا لم يروه يونس لليث وابي صفوان اومسندا كذا في الحديث ولهذا نقله يونس لابن وهب ومضى الحديث في آخر كتاب الجماعة في باب ماجاء في الثوم ﴿ص﴾ حدثني عبيدالله بن سعد بن ابراهيم حدثنا ابي وعمي قالا حدثنا ابي عن ابيه اخبرني محمد بن جبير ان اباه جبير بن مطعم اخبره ان امرأة من الانصار اتت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكلمته في شيء فامرها بامر فقالت ارأيت يارسول الله ان لم اجدك قال ان لم تجديني فأتي ابابكر ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال للمرأة المذكورة فيه انها ان لم تجده تأتي ابابكر رضي الله عنه قال الكرماني ما وجه مناسبة هذين الحديثين بالترجمة قلت (اما الاول) فيستدل منه ان الملك يتأذى بالرائحة الكريهة (واما الثاني) فيستدل به على خلافة ابي بكر رضي الله تعالى عنه قلت باب الاحكام التي تعرف بالدلائل ليس بينهما وبين الحديثين

(مطابقة)

مطابقة بالوجه الذى ذكره من استنباط الحكم من الحديثين وانما وجه المطابقة ما ذكرته من الفيض الرحمانى وشيخه عبدالله بن سعد بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف وابوه سعد وعمه يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف وقال الدمياطى مات يعقوب سنة ثمان ومائتين وكان اصغر من اخيه سعد انفرد به البخارى واتفقا على اخيه وجبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة ابن مطعم اسم فاعل من الاطعام ابن عدى بن نوفل القرشى النوفلى والحديث مضى فى فضل ابى بكر رضى الله تعالى عنه عن الحميدى وفى الاحكام عن عبدالعزيز بن عبدالله ومضى الكلام فيه **قوله** ان امرأة لم يدر اسمها **قوله** فى شئ يعنى سألته فى شئ يعطيها

﴿ص زاد الحميدى عن ابراهيم بن سعد كأنها تعنى الموت ش﴾ يروى زادلنا الحميدى اى زاد الحميدى عبدالله بن الزبير بن عيسى المنسوب الى احد اجداده حميد يعنى زاد على الحديث الذى قبله لفظ كأنها تعنى الموت يعنى تعنى بعدم وجدانها النبى موته صلى الله تعالى عليه وسلم وقد مضى فى مناقب الصديق حدثنا الحميدى ومحمد بن عبدالله قالا حدثنا ابراهيم بن سعد وساقه بتمامه وفيه الزيادة ويستفاد منه انه اذا قال زادنا او زادلنا او زادنى او زادلى فهو كقوله حدثنا وكذلك قال لنا وقال لى ونحو ذلك

بسم الله الرحمن الرحيم ﴿ص * باب * قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا تسألوا اهل الكتاب عن شئ ش﴾

اى هذا باب فى قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره هذه الترجمة حديث اخرجه احمد وابن ابى شيبة والبزار من حديث جابر رضى الله تعالى عنه ان عمر رضى الله عنه اتى بكتاب اصابه من بعض اهل الكتاب فقرأه عليه فغضب فقال لقد جئتكم بها بيضاء نقية لا تسألوهم عن شئ فيخبرونكم بحق فتكذبوا به او بباطل فتصدقوا به والذى نفسى بيده لو ان موسى كان حيا ماوسعه الا ان يتبعنى ورجاله ثقات الا ان فى مجالد ضعفا **قوله** لا تسألوا اهل الكتاب اى اليهود والنصارى **قوله** عن شئ اى مما يتعلق بالشرائع لان شرعنا مكتف ولا يدخل فى النهى سؤالهم عن الاخبار المصدقة لشرعنا وعن الاخبار عن الامم السالفة واما قوله تعالى (فاسئل الذين يقرؤن الكتاب من قبلك) فالمراد به من آمن منهم والنهى انما هو عن سؤال من لم يؤمن منهم ﴿ص وقال ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى حميد بن عبدالرحمن سمع معاوية يحدث رهطا من قريش بالمدينة وذكر كعب الاحبار فقال ان كان من اصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن اهل الكتاب وان كنا مع ذلك لنبلو عليه الكذب ش﴾ مطابقته للترجمة فى ذكر كعب الاحبار الذى كان يحدث من الكتب القديمة ويسأل عنه من اخبارهم وكعب هو ابن ماتع بكسر التاء المثناة من فوق بعدها عين مهملة ابن عمرو بن قيس من آل ذى رعين وقيل ذى الكلاع الحميرى وقيل غير ذلك فى اسم جده ويكنى ابا اسحق كان فى حياة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا وكان يهوديا عالما بكتبهم حتى كان يقال له كعب الحبر وكعب الاحبار اسلم فى عهد عمر رضى الله عنه وقيل فى خلافة ابى بكر رضى الله تعالى عنه وقيل اسلم فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وتأخرت هجرته والاول اشهر وغزا الروم فى خلافة عمر ثم تحول فى خلافة عثمان رضى الله تعالى عنه الى الشام الى ان مات بحمص وقال الواقدى وغيره مات سنة اثنتين وثلاثين وقال ابن سعد ذكروه لابى الدرداء فقال ان عند ابن الحميرية لعلما كثيرا واخرج ابن سعد من طريق عبدالرحمن بن جبير بن نفير قال قال معاوية الا ان كعب الاحبار احد العلماء ان كان عنده لعلم

كالبحار وان كنا مفرطين وروى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مرسلا وعن عمر بن الخطاب وعائشة وآخرين من الصحابة رضى الله تعالى عنهم وروى عن عبدالله بن عمرو عبدالله بن عباس وعبدالله بن الزبير ومعاوية رضى الله تعالى عنهم وروى له البخارى والاربعة ابن ماجة فى التفسير وشيخ البخارى ابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابى حمزة والزهرى محمد بن مسلم وحميد بالضم ابن عبد الرحمن ابن عوف ومعاوية بن ابى سفيان **قوله** سمع معاوية اى انه سمع معاوية وحذف انه يقع كثيرا **قوله** بالمدينة يعنى لما حج فى خلافته **قوله** وذكر على صيغة المجهول **قوله** ان كان كلمة ان مخففة من المثقلة **قوله** من اصدق هؤلاء المحدثين ويروى لمن اصدق هؤلاء المحدثين بزيادة لام التأكيد **قوله** الكتاب يشمل التورية والانجيل والصحف **قوله** وان كنا مع ذلك اى مع كونه اصدق المحدثين اراد بالمحدثين انكار كعب ممن كان من اهل الكتاب لنبلو اى لنختبر عليه الكذب يعنى يقع بعض مايخبرنا عنه بخلاف مايخبرنا به وقال ابن حبان فى كتاب الثقات اراد معاوية انه يخطئ احيانا فيما يخبر به ولم يرد انه كان كذابا وقال غيره الضمير فى قوله لنبلو عليه الكذب للكتاب لا لكعب وانما يقع فى كتابهم الكذب لكونهم بدلوه وحرفوه وقال ابن الجوزى المعنى الذى يخبر به كعب عن اهل الكتاب يكون كذبا لا انه يتعمد الكذب والا فقد كان كعب من اخيار الاحبار ﴿ص﴾ حدثنى محمد بن بشار حدثنا عثمان بن عمر اخبرنا على بن المبارك عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال كان اهل الكتاب يقرؤن التورية بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وماانزل الينا وماانزل اليكم الآية ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله تعالى عليه وسلم امرهم بعدم التصديق وعدم التكذيب فيقتضى ترك السؤال عنهم ومحمد بن بشار بفتح البـاء الموحدة وتشديد الشين المعجمة وعثمان بن عمر ابن فارس البصرى وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف والحديث بعينه سندا ومتنا مضى فى تفسير سورة البقرة فى قوله (قولوا آمنا بالله) الآية ومضى الكلام فيه ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابراهيم اخبرنا ابن شهاب عن عبيدالله بن عبدالله ان ابن عباس قال كيف تسألون اهل الكتاب عن شئ وكتابكم الذى انزل على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم احدث تقرؤنه محضا لم يشب وقد حدثكم ان اهل الكتاب بدلوا كتاب الله وغيروه وكتبوا بايديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا الا ينهـاكم ماجاءكم من العلم عن مسألتهم لا والله مارأينـا منهم رجلا يسألكم عن الذى انزل عليكم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم ابن سعد بن ابراهيم المذكور قريبـا وعبيدالله بن عبدالله ابن عتبة بن مسعود والحديث مضى فى الشهادات عن يحيى بن بكير عن الليث ويأتى فى التوحيد عن ابى اليمـان **قوله** احدث اى الكتب وكذا تقدم فى كتاب الشهادات قيل كتابنا قديم فما معنى احدث اجيب بانه احدث نزولا مع ان اللفظ حادث وانمـا القديم هو المعنى القـائم بذات الله تعـالى **قوله** محضا اى حرفا خالصا **قوله** لم يشب اى لم يخلط من شاب يشوب شوبا لانه لم يتطرق اليه تحريف ولا تبديل بخلاف التورية **قوله** وقد حدثكم اى الكتاب الذى انزل على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويروى وقد حدثتم على صيغة المجهول **قوله** الا ينهاكم كلمة الا للتنبيه ويروى لا ينهـاكم بدون الهمزة فى اوله استفهام محذوف الاداة بدليل ماتقـدم فى الشهادات

اولا ينهاكم **قوله** ماجاءكم فاعل ينهاكم والاسناد مجازى **قوله** من العلم اى الكتاب والسنة **قوله** لاوالله كلمة لاتأكيد للنفى والمقصود انهم لايسألونكم مع ان كتابهم محرف فانتم بالطريق الاولى ان لاتسألوهم لكن يجوز لكم السؤال عنهم **ص** * باب * كراهية الخلاف **ش** اى هذا باب فى بيان كراهية الخلاف اى فى الاحكام الشرعية وقد وقع هذا الباب فى كثير من النسخ بعد بابين وسقط بالكلية لابن بطال فصار حديثه من جملة باب النهى على التحريم **ص** حدثنا اسحق اخبرنا عبدالرحمن بن مهدى عن سلام بن ابى مطيع عن ابى عمران الجونى عن جندب بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقرؤا القرآن ماائتلفت قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق هو ابن راهويه قاله الكلاباذى وسلام بتشديد اللام ابن ابى مطيع الخزاعى وابو عمران عبد الملك بن حبيب الجونى بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون نسبة الى احد اجداده الجون بن عوف وقال ابن الاثير الجون بطن من كندة منهم ابو عمران الجونى والحديث مضى فى فضائل القرآن عن ابى النعمان واخرجه مسلم فى القدر عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه النسائى فى فضائل القرآن عن عمر بن على به وعن غيره **قوله** ماائتلفت اى ماتوا فقت عليه القراءة **ص** قال ابو عبدالله سمع عبد الرحمن سلاما **ش** اى قال ابو عبدالله البخارى سمع عبدالرحمن بن مهدى سلام بن ابى مطيع واشار بهذا الى مااخرجه فى فضائل القرآن عن عمر بن على عن عبدالرحمن قال حدثنا سلام بن ابى مطيع ووقع هذا الكلام للمستملى وحده **ص** حدثنا اسحق اخبرنا عبد الصمد حدثنا همام حدثنا ابو عمران الجونى عن جندب بن عبدالله ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال اقرأوا القرآن ماائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه **ش** هذا طريق آخر فى الحديث المذكور عن اسحق ايضا عن عبدالصمد بن عبدالوارث عن همام بتشديد الميم الاولى عن يحيى البصرى عن ابى عمران الخ وامرهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بالائتلاف وحذرهم الفرقة وعند حدوث الشبهة التى توجب المنازعة فيه امرهم بالقيام عن الاختلاف ولم يأمرهم بترك قراءة القرآن اذا اختلفوا فى تأويله لاجماع الامة على ان قراءة القرآن لمن فهمه ولمن لم يفهمه فدل على ان قوله قوموا عنه على وجه الندب لاعلى وجه التحريم للقراءة عند الاختلاف **ص** قال ابو عبدالله وقال يزيد بن هرون عن هرون الاعور حدثنا ابو عمران عن جندب عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** هذا تعليق وصله الدارمى عن يزيد بن هرون فذكره **ص** حدثنا ابراهيم بن موسى اخبرنا هشام عن معمر عن الزهرى عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال لما حضر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال وفى البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال هلم اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده قال عمر ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم غلبه الوجع وعندكم القرآن فحسبنا كتاب الله واختلف اهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ماقال عمر فلما اكثروا اللغط والاختلاف عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال قوموا عنى قال عبيدالله فكان ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ماحال بين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم **ش** مطابقته

لترجمة ظاهرة وشيخ البخارى ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء ابواسحق الرازى يعرف بالصغير روى عند مسلم ايضا وهشام بن يوسف ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وعبيدالله بن عبدالله ذكر عن قريب والحديث مضى فى العلم فى باب كتابة العلم عن يحيى بن سليمان وفى المغازى عن على بن عبدالله وفى الطب عن عبدالله بن محمد واخرجه مسلم فى الوصايا عن محمد بن رافع واخرجه النسائى فى العلم عن اسحق ابن ابراهيم بن راهويه قوله لما حضر بلفظ المجهول اى لما حضره الموت قوله هلم اى تعالوا وعند الحجازيين يستوى فيه المفرد والجمع المؤنث والمذكر قوله اللغط هو الصوت بلا فهم المقصود قوله ان الرزية بالراء ثم الزاى وهى المصيبة قوله من اختلافهم بيان لقوله ما حال ص

باب نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن التحريم الا ما تعرف اباحته ش اى هذا باب فى بيان نهى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واقع على التحريم وهو حقيقة فيه الا ما تعرف اباحته بقرينة الحال او بقيام الدليل عليه او بدلالة السياق فقوله نهى النبى كلام اضافى مرفوع بالابتداء وقوله عن التحريم خبره ومتعلقه حاصل او واقع او نحو ذلك ص وكذلك امره نحو قوله حين احلوا اصيبوا من النساء ش اى كحكم النهى حكم امره يعنى تحريم مخالفته او وجوب امتثاله ما لم يقم الدليل على ارادة الندب او غيره قوله نحو قوله اى قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى حجة الوداع حين احلوا من العمرة قوله اصيبوا امرلهم بالاصابة من النساء اى بجماعهن وقال اكثر الاصوليين النهى ورد لثمانية اوجه وهو حقيقة فى التحريم مجاز فى باقيها والامر لستة عشر وجها حقيقة فى الايجاب مجاز فى الباقى ص وقال جابر ولم يعزم عليهم ولكن احلهن لهم ش اى جابر بن عبدالله ولم يعزم اى لم يوجب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الجماع اى لم يأمرهم امر ايجاب بل امرهم امر احلال واباحة ص وقالت ام عطية نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا ش اسم ام عطية نسيبة مصغرة ومكبرة الانصارية قوله نهينا على صيغة المجهول ومثله يحمل على ان الناهى كان رسول الله تعالى عليه وسلم واراد ان النهى لم يكن للتحريم بل للتنزيه لقوله ولم يعزم اى ولم يوجب علينا وهذا التعليق قدمضى موصولا فى كتاب الجنائز ص حدثنا المكى بن ابراهيم عن ابن جريج قال عطاء قال جابر قال ابو عبدالله وقال محمد بن بكر حدثنا ابن جريج اخبرنى عطاء سمعت جابر بن عبدالله فى اناس معه قال اهللنا اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى الحج خالصا ليس معه عمرة قال عطاء قال جابر فقدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صبح رابعة مضت من ذى الحجة فلما قدمنا امرنا النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان نحل وقال احلوا واصيبوا من النساء قال عطاء قال جابر ولم يعزم عليهم ولكن احلهن لهم فبلغه انا نقول لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمس امرنا ان نحل الى نسائنا فنأتى عرفة تقطر مذاكيرنا المذى قال ويقول جابر بيده هكذا وحركها فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال قد علمتم انى اتقاكم لله واصدقكم وابركم ولولا هديى لحللت كما تحلون فحلوا فلو استقبلت من امرى ما استدبرت ما اهديت فحللنا وسمعنا واطعنا ش مطابقته للترجمة من حيث ان امره صلى الله تعالى عليه وسلم باصابة النساء لم يكن على الوجوب ولهذا قال ولم يعزم عليهم ولكن احلهن اى النساء لهم وابن جريج هو عبدالملك وعطاء هو ابن ابى رباح والحديث مر فى الحج قوله اصحاب منصوب على الاختصاص قوله قال جابر معطوف

على شئ محذوف يظاهر هذا ما مضى فى باب من اهل فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ولفظه امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عليا ان يقيم على احرامه فذكر الحديث ثم قال وقال جابر اهللنا بالحج خالصا قوله خالصا ليس معه عمرة هو محمول على ما كانوا ابتدأوا به ثم وقع الاذن بادخال العمرة فى الحج وبفسخ الحج الى العمرة فصاروا على ثلاثة انحاء مثل ما قالت عائشة منا من اهل بالحج ومنا من اهل بعمرة ومنا من جمع قال ابو عبدالله هو البخارى وقال محمد بن بكر البرسانى بضم الباء الموحدة نسبة الى برسان بطن من الازد وابن جريج عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج وعطاء ابن ابى رباح قوله فى اناس معه فيه التفات لان مقتضى الكلام كان ان يقول معى ووقع كذلك فى رواية يحيى القطان وقال الكرمانى ولعل البخارى ذكره تعليقا عن محمد بن بكر لانه مات سنة ثلاث ومأتين قوله فقدم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى مكة قوله امرنا بفتح الراء قوله ان نحل اى بان نحل اى بالاحلال اى بان نصير متمتعين بعد ان نجعله عمرة قوله واصيبوا من النساء هو ان لهم فى جماع نسائهم قوله الا خمس اى خمس ليال قوله امرنا بفتح الراء قوله مذاكيرنا جمع الذكر على غير قياس قوله المذى بفتح الميم وكسر الذال المعجمة وفى رواية المستملى المنى وكذا عند الاسمعيلى قوله ويقول جابر بيده هكذا وحركها اى امالها وهكذا اشارة الى التقطر وكيفيته ووقع فى رواية الاسماعيلى قال يقول جابر كانى انظر الى يده يحركها قوله ولولا هديى حللت كما تحلون وفى رواية الاسماعيلى لاحللت حل واحل لغتان والمعنى لولا ان معى الهدى لتمتعت لان صاحب الهدى لايجوز له التحلل حتى يبلغ الهدى محله وذلك فى يوم العيد قوله فلو استقبلت من امرى ما استدبرت اى لو علمت فى اول الامر ما علمت اخرا وهو جواز العمرة فى اشهر الحج ماسقت الهدى ﴿ ص

حدثنا ابو معمر حدثنا عبدالوارث عن الحسين عن ابن بريدة حدثنى عبدالله المزنى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال صلوا قبل صلاة المغرب قال فى الثالثة لمن شاء كراهية ان يتخذها الناس سنة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله لمن شاء فان فيه اشارة الى ان الامر حقيقة فى الوجوب الا اذا قامت قرينة تدل على التخيير بين الفعل والترك وقوله لمن شاء اشارة اليه فكان هذا صارفا عن الحمل على الوجوب وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصرى مات بالبصرة سنة اربع وعشرين ومأتين وعبدالوارث ابن سعيد والحسين ابن ذكوان المعلم وابن بريدة بضم الباء الموحدة وفتح الراء عبيدالله الاسلمى قاضى مرو وعبدالله المزنى بالزاى والنون هو ابن مغفل على صيغة اسم المفعول من التغفيل بالغين المعجمة والفاء والحديث مضى فى كتاب الصلاة فى باب كم بين الاذان والاقامة قوله كراهية اى لاجل كراهية ان يتخذها الناس اى طريقة لازمة لايجوز تركها او سنة راتبة يكره ﴿ ص ﴾ باب ﴿ قول الله وامرهم شورى بينهم وشاورهم فى الامر وان المشاورة قبل العزم والتبين لقوله فاذا عزمت فتوكل على الله ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قول الله تعالى (وامرهم شورى بينهم) الشورى على وزن فعلى المشورة تقول منه شاورته فى الامر واستشرته بمعنى ومعنى امرهم شورى بينهم اى يتشاورون قوله وشاورهم فى الامر اختلفوا فى امر الله عز وجل رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يشاور اصحابه فقالت طائفة فى مكائد الحروب وعند لقاء العدو تطييبا لنفوسهم وتأليفا لهم على دينهم وليروا انه يسمع منهم ويستعين بهم وان كان الله اغناه عن رأيهم بوحيه روى هذا عن قتادة والربيع وابن اسحق

وقالت طائفة فيما لم يأته فيه وحي ليبين لهم صواب الرأي وروى عن الحسن والضحاك قالا ما امر الله
نبيه بالمشاورة لحاجته الى رأيهم وانما اراد ان يعلمهم مافي المشورة من الفضل وقال آخرون انما
امر بها مع غناه عنهم لتدبيره تعالى له وسياسته اياه ليستن به من بعده ويقتدوا به فيما ينزل بهم
من النوازل وقال الثوري وقد سن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الاستشارة في غير موضع
استشار ابابكر وعمر رضي الله تعالى عنهما في اسارى بدر واصحابه يوم الحديبية قوله وان المشاورة
عطف على قول الله قوله قبل العزم اي على الشيء وقبل التبين اي وضوح المقصود لقوله تعالى
(فاذا عزمت) الآية ووجه الدلالة انه امر اولا بالمشاورة ثم رتب التوكل على العزم وعقبه عليه
اذ قال (وشاورهم في الامر فاذا عزمت فتوكل) وقال قتادة امر الله نبيه اذا عزم على امر ان
يمضي فيه ويتوكل على الله ص فاذا عزم الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن لبشر
التقدم على الله ورسوله ش يريد انه صلى الله تعالى عليه وسلم بعد المشورة اذا عزم هذا
فعل امر مما وقعت عليه المشورة وشرع فيه لم يكن لاحد من البشر التقدم على الله ورسوله
لورود النهي عن التقدم بين يدي الله ورسوله ص وشاور النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
اصحابه يوم احد في المقام والخروج فرأوا له الخروج فلما لبس لأمته وعزم قالوا اقم فلم يمل
اليهم بعد العزم وقال لا ينبغي لنبي يلبس لامته فيضعها حتى يحكم الله ش هذا مثال لما ترجم به
ان يشاور فاذا عزم لم يرجع قوله لأمته اي درعه وهو بتخفيف اللام وسكون الهمزة وقيل الاداة بفتح
الهمزة وتخفيف الدال وهي الآلة من درع وبيضة وغيرهما من السلاح والجمع لأم بسكون الهمزة قوله
اقم اي اسكن بالمدينة ولا تخرج منها اليهم قوله فلم يمل اي فلم يمل الى كلامهم بعد العزم وقال ليس ينبغي له
اذا عزم ان ينصرف منه لانه نقض للتوكل الذي امر الله به عند العزيمة ولبس اللأمة دليل العزيمة
ص وشاور عليا واسامة فيما رمى به اهل الافك عائشة رضي الله عنها فسمع منهما حتى نزل
القرآن فجلد الرامين ولم يلتفت الى تنازعهم ولكن حكم بما امره الله ش اي شاور النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة بن زيد ومضت قصة الافك مطولة في تفسير سورة
النور قوله منهما اي من علي واسامة يعني سمع كلامهما ولم يعمل به حتى نزل القرآن قوله فجلد الرامين
وسماهم ابو داود في روايته وهم مسطح بن اثاثة وحسان بن ثابت وحمنة بنت جحش وعن عمرة عن
عائشة قالت لما نزلت براءتي قام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على المنبر فدعا بهم وحدهم رواه
احمد واصحاب السنن من رواية محمد بن اسحق عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة عن
عائشة قوله ولم يلتفت الى تنازعهم قال ابن بطال عن القابسي كأنه اراد تنازعهما فسقطت الالف لان
المراد علي واسامة وقال الكرماني القياس تنازعهما الا ان يقال اقل الجمع اثنان او المراد هما ومن معهما
ووافقهما في ذلك ص وكانت الائمة بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يستشيرون الامناء من
اهل العلم في الامور المباحة ليأخذوا باسهلها فاذا وضح الكتاب او السنة لم يتعدوه الى غيره اقتداء بالنبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ش اي وكانت الائمة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم كانوا
يستشيرون الامناء وقيد به لان غير المؤتمن لا يستشار ولا يلتفت الى قوله قوله في الامور المباحة التي كانت
على اصل الاباحة قوله ليأخذوا باسهلها اي باسهل الامور اذا لم يكن فيها نص بحكم معين والباقي ظاهر
ص ورأى ابو بكر رضي الله عنه قتال من منع الزكاة فقال عمر رضي الله عنه كيف تقاتل وقد قال

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها فقال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق بين ما جمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم تابعه بعد عمر فلم يلتفت ابو بكر الى مشورة اذ كان عنده حكم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة وارادوا تبديل الدين واحكامه وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه ﴿ش﴾ هذا غير مناسب في هذا المكان لانه ليس من باب المشاورة وانما هو من باب الرأي وهذا مصرح فيه بقوله فلم يلتفت الى مشورة والعجب من صاحب التوضيح حيث يقول فعل الصديق وشاور اصحابه في مقاتلة مانعي الزكاة واخذ بخلاف ما اشاروا به عليه من الترك انتهى والذي هنا من قوله فلم يلتفت الى مشورة يرد ما قاله قوله من بدل دينه فاقتلوه مضى موصولا من حديث ابن عباس في كتاب المحاربين ﴿ص﴾ وكان القراء اصحاب مشورة عمر رضي الله عنه كهولا كانوا او شبابا وكان وقافا عند كتاب الله عز وجل ﴿ش﴾ وكان القراء اي العلماء وكان اصطلاح الصدر الاول انهم كانوا يطلقون القراء على العلماء قوله كهولا كانوا او شبابا يعني كان يعتبر العلم لا السن والشباب على وزن فعال بالموحدتين ويروى شبانا بضم الشين وتشديد الباء وبالنون قوله وقافا بتشديد القاف اي كثير الوقوف وقدم الكلام فيه عن قريب ﴿ص﴾ حدثنا الاويسي حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب حدثني عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله عن عائشة رضي الله تعالى عنها حين قال لها اهل الافك قالت ودعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة بن زيد حين استلبث الوحي يسألهما وهو يستشيرهما في فراق اهله فاما اسامة فاشار بالذي يعلم من براءة اهله واما علي فقال لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير وسل الجارية تصدقك فقال هل رأيت من شيء يريبك قالت ما رأيت امرا اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتأتي الداجن فتأكله فقام على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل بلغني اذاه في اهلي والله ما علمت على اهلي الا خيرا فذكر براءة عائشة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والاويسي بضم الهمزة وفتح الواو وسكون الياء وبالسين المهملة عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى ابو القاسم القرشي الاويسي المدني ونسبته الى اويس بن سعد والاويس اسم من اسماء الذئب وابراهيم بن سعد ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان وعروة ابن الزبير بن العوام وابن المسيب هو سعيد بن المسيب وعبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود وهذا الحديث طرف من حديث الافك المطول قد مضى في الشهادات عن ابي الربيع وفي المغازي وفي التفسير وفي الايمان والنذور عن عبد العزيز الاويسي وفي الجهاد وفي التوحيد وفي الشهادات وفي المغازي وفي التفسير وفي الايمان عن حجاج بن منهال وفي التفسير والتوحيد ايضا عن يحيى بن بكير وفي الشهادات ايضا ومضى الكلام فيه غير مرة قوله ودعا عطف على مقدر اي قالت عمل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كذا ودعا قوله حين استلبث الوحي اي تأخر وابطأ قوله اهله اي عائشة ﴿ص﴾ وقال ابو اسامة عن هشام (ح) حدثني محمد بن حرب حدثنا يحيى بن ابي ذكريا الغساني عن هشام عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خطب الناس فحمد الله واثنى عليه وقال ما تشيرون علي في قوم يسبون اهلي ما علمت عليهم من سوء قط قال لما اخبرت عائشة بالامر قالت يا رسول الله اتأذن لي ان انطلق الى اهلي فاذن لها وارسل معها الغلام وقال

رجل من الانصار سبحانك مايكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم **ش** هذا
تعليق من البخارى وابو اسامة حماد بن اسامة الكوفى وهشام هو ابن عروة **قوله** حدثنى محمد بن
حرب هذا طريق موصول وحرب ضد الصلح النشائى بياع النشا بالنون والشين المعجمة ويحيى بن
ابى زكريا مقصورا وممدودا الغسانى بالغين المعجمة وتشديد السين المهملة الشامى سكن واسطا
ويروى العشانى بضم العين المهملة وتخفيف الشين المعجمة وقال صاحب المطالع انه وهم **قوله**
ماتشيرون على هكذا بلفظ الاستفهام ومضى فى طريق ابى اسامة بصيغة الامر اشيروا على **قوله**
ماعلمت عليهم يعنى اهله وجمع باعتبار الاهل او يلزم من سبها سب ابويها **قوله** لما اخبرت بلفظ
المجهول **قوله** بالامر اى بكلام اهل الافك وشأنهم **قوله** وقال رجل من الانصار هو ابو ايوب
خالد رضى الله تعالى عنه والله اعلم

ص بسم الله الرحمن الرحيم — كتاب التوحيد ش

اى هذا كتاب فى بيان اثبات الوحدانية لله تع بالدليل وانما قلنا بالدليل لان الله عزوجل واحد
ازلا وابدا قبل وجود الموحدين وبعدهم وكذا وقعت الترجمة للنسفى وعليه اقتصر الاكثرون
عن الفربرى وفى رواية المستملى كتاب التوحيد والرد على الجهمية وغيرهم ووقع لابن بطال وابن
التين كتاب رد الجهمية وغيرهم التوحيد وقال بعضهم وضبطوا التوحيد بالنصب على المفعولية
وظاهره معترض لان الجهمية وغيرهم من المبتدعة لم يردوا التوحيد وانما اختلفوا فى تفسيره انتهى
قلت لا اعتراض عليها فان من الجهمية طائفة يردون التوحيد وهم طوائف ينتسبون الى جهم بن
صفوان من اهل الكوفة وعن ابن المبارك انا لنحكى كلام اليهود والنصارى ونستعظم ان نحكى قول
جهم وقال الكرمانى وفى بعض النسخ كتاب التوحيد ورد الجهمية بالاضافة الى المفعول ولم تثبت
البسملة قبل لفظ الكتاب الا لابى ذر **ص** باب ماجاء فى دعاء النبى صلى الله تعالى
عليه وسلم امته الى توحيد الله تبارك وتعالى **ش** اى هذا باب ماجاء فى بيان ماجاء فى دعاء النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم امته الى توحيد الله تعالى وهو الشهادة بان الله اله واحد والتوحيد فى الاصل
مصدر وحد يوحد ومعنى وحدت الله اعتقدته منفردا بذاته وصفاته لانظير له ولا شبيه وقيل التوحيد
اثبات ذات غير مشبهة بالذوات ولا معطلة عن الصفات **ص** حدثنا ابو عاصم حدثنا زكريا
ابن اسحق عن يحيى بن عبد الله بن صيفى عن ابى معبد عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن وحدثنى عبد الله بن ابى الاسود حدثنا الفضل بن العلاء حدثنا اسماعيل
ابن امية عن يحيى بن عبد الله بن صيفى انه سمع ابا معبد مولى ابن عباس يقول سمعت ابن عباس يقول لما بعث
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم معاذا نحو اليمن قال له انك تقدم على قوم من اهل الكتاب فليكن اول
ماتدعوهم الى ان يوحدوا الله تعالى فاذا عرفوا ذلك فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات فى
يومهم وليلتهم فاذا صلوا فاخبرهم ان الله افترض عليهم زكاة اموالهم تؤخذ من غنيهم فترد على
فقيرهم فاذا اقروا بذلك فخذ منهم وتوق كرائم اموال الناس **ش** مطابقته للترجمة فى قوله
تدعوهم الى ان يوحدوا الله تعالى واخرجه من طريقين (احدهما) عن ابى عاصم الضحاك
المشهور بالنبيل وكثيرا مايروى عنه البخارى بالواسطة وهو يروى عن زكريا بن اسحق

المكى عن يحيى بن عبدالله بن صيفى قال الكلاباذى هو يحيى بن عبدالله بن محمد بن صيفى مولى عمرو بن عثمان بن عفان المكى عن ابى معبد بفتح الميم والباء الموحدة و اسمه نافذ بالنون والفاء و بالذال المعجمة (والطريق الثانى) عن عبدالله بن ابى الاسود هوعبدالله بن محمد بن ابى الاسود واسمه حميد البصرى يروى عن الفضل بن العلاء الكوفى نزل البصرة وثقه على بن المدينى وقال ابوحاتم شيخ يكتب حديثه وقال الدار قطنى كثير الوهم وماله فى البخارى سوى هذا الموضع وقدقرنه بغيره ولكنه ساق المتن هنا على لفظه واسمعيل بن امية الاموى والحديث مر فى اول الزكاة عن ابى عاصم الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** سمعت ابن عباس يقول وفى بعض النسخ سمعت ابن عباس لمابعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بحذف قال او يقول وقدجرت العادة بحذفه خطا **قوله** نحو اليمن اى جهة اليمن ويروى نحو اهل اليمن و هذا من اطلاق الكل وارادة البعض لانه بعثه الى بعضهم لاالى جميعهم لان اليمن مخلافان وبعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم معاذا الى مخلاف واباموسى الاشعرى الى مخلاف كامر فى آخر المغازى ويحتمل ان يكون الخبر على عمومه فى الدعوى الى الامور المذكورة وان كانت امرة معاذ انما كانت على جهة من اليمن مخصوصة **قوله** تقدم بفتح الدال **قوله** من اهل الكتاب هم اليهود وكان ابتداء دخول اليهود اليمن فى زمن اسعدذى كرب وهو تبع الاصغر فقام الاسلام وبعض اهل اليمن على اليهودية وبعد ذلك دخل دين النصرانية لماغلبت الحبشة على اليمن وكان منهم ابرهة صاحب الفيل ولم يبق بعد باليمن احد من النصارى اصلا الابنجران وهى بين مكة واليمن وبقى ببعض بلادها قليل من اليهود **قوله** فليكن اول ماتدعوهم الى ان يوحدوا الله اى فليكن اول الاشياء دعوتهم الى التوحيد وكلمة مامصدرية ومضى فى الزكاة فليكن اول ماتدعوهم اليه عبادة الله **قوله** فاذا عرفوا ذلك اى التوحيد **قوله** فاذا اقروا بذلك اى صدقوا وآمنوابه فخذ منهم الزكاة **قوله** و توق كرائم اموال الناس اى احذر واجتنب خيار مواشيهم ان تأخذها فى الزكاة والكرائم جمع كريمة وهى الشاة الغريزة اللبن ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن ابى حصين والاشعث بن سليم سمعا الاسود بن هلال عن معاذ بن جبل قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يامعاذ اتدرى ماحق الله على العباد قال الله ورسوله اعلم قال ان يعبدوه ولايشركوا به شيئا اتدرى ماحقهم عليه قال الله ورسوله اعلم قال ان لايعذبهم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ان يعبدوه لان معناه ان يوحدوه ولهذا عطف عليه بالواو التفسيرية وغندر هو محمد بن جعفر وابوحصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدى والاشعث بن سليم بضم السين مصغر سلم وهو الاشعث بن ابى الشعثاء المحاربى والاسود بن هلال المحاربى الكوفى والحديث اخرجه مسلم فى الايمان عن ابى موسى وبندار ومر مثله من حديث انس عن معاذ فى اللباس وفى الرقاق عن هدبة بن خالد وفى الاستيذان عن موسى بن اسمعيل وفى الجهاد عن عمرو بن ميمون عن معاذ ابن جبل اخرجه عن اسحق بن ابراهيم **قوله** ماحقهم عليه اى ماحق العباد على الله هذا من باب المشاكلة كما فى قوله (ومكروا ومكر الله) واما ان يراد به الثابت او الواجب الشرعى باخباره عنه او كالواجب فى تحقق وجوبه وليس ذلك بايجاب العقل وبظاهره احتجت المعتزلة فى قولهم تجب على الله المغفرة ﴿ ص ﴾ حدثنا اسمعيل حدثنى مالك عن عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن بن ابى صعصعة عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى ان رجلا سمع رجلا يقرأ قل هو الله احد يرددها فلما اصبح جاء

الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر له ذلك وكأن الرجل يتقالها فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القرآن ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه صرح فيه من وصف الله بالاحدية واسمعيل هو ابن ابي اويس ومضى متن الحديث في فضائل القرآن عن عبدالله بن يوسف عن مالك الى آخره قوله يرددها اى يكررها ويعيدها قوله وكأن من الحروف المشبهة ويروى وكان بلفظ الماضي من الكون قوله يتقالها بتشديد اللام اى يعدها قليلة قوله لتعدل اللام فيه للتأكيد وانما تعدل ثلث القرآن لانه على ثلاثة انواع احكام وقصص وصفات وسورة الاخلاص في الصفات ﴿ص وزاد اسمعيل بن جعفر عن مالك عن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي سعيد اخبرني اخي قتادة بن النعمان عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ش ﴾ اسمعيل بن جعفر ابو ابراهيم الانصاري المدني كان يكون ببغداد وقد ذكر هذه الزيادة في فضائل القرآن في فضل (قل هو الله احد) لكن زاد في اوله راويا آخر حيث قال وزاد ابو معمر حدثنا اسمعيل بن جعفر عن مالك بن انس عن عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري اخبرني اخي قتادة بن النعمان ان رجلا قام في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ من السحر (قل هو الله احد) لا يزيد عليها فلما اصبحنا اتى الرجل الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نحوه ومضى الكلام فيه هناك وقتادة بن النعمان الانصاري اخو ابي سعيد لامه ﴿ ص حدثنا محمد حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن وهب حدثنا عمرو عن ابن ابي هلال ان ابا الرجال محمد بن عبدالرحمن حدثه عن امه عمرة بنت عبدالرحمن وكانت في حجر عائشة رضي الله تعالى عنها زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن عائشة ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعث رجلا على سرية وكان يقرأ لاصحابه في صلاته فيختم بقل هو الله احد فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال سلوه لاي شيء يصنع ذلك فسألوه فقال لانها صفة الرحمن وانا احب ان اقرأ بها فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخبروه ان الله يحبه ش ﴾ مطابقته للترجمة مثل ماذكرنا في ترجمة الحديث السابق ومحمد شيخ البخاري قال الكلاباذي هو فيما احسب محمد بن يحيي الذهلي ووقع في بعض النسخ احمد بن صالح وبه جزم ابو نعيم في المستخرج وابو مسعود في الاطراف وقال المزي في الاطراف في بعض النسخ حدثنا محمد حدثنا احمد بن صالح عن ابن وهب المصري عن عمرو بن الحارث المصري عن ابن ابي هلال وسماه مسلم في رواية الليثي المدني عن ابي الرجال بالجيم انما كني به لانه كان له عشرة اولاد ذكور رجال والحديث اخرجه مسلم في الصلاة عن احمد بن عبدالرحمن واخرجه النسائي فيه وفي اليوم والليلة عن ابي الربيع سليمان بن داود ومضى في الصلاة في باب الجمع بين السورتين في الركعة عن عبيدالله عن ثابت عن انس ما يشبهه مطولا وفي آخره حبك اياه ادخلك الجنة قوله في حجر عائشة بفتح الحاء وكسرها قوله على سرية اى اميرا عليهم قوله صفة الرحمن قال ابن التين انما قال انها صفة الرحمن لان فيها اسمائه وصفاته واسمائه مشتقة من صفاته قوله اخبروه ان الله يحبه اى يريد ثوابه لانه تعالى لا يوصف بالمحبة الموجودة في العباد ﴿ ص ⁂ باب ⁂ قول الله تبارك وتعالى قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الاسماء الحسنى ش ﴾ اى هذا باب في قول الله تبارك وتعالى وقال ابن بطال غرضه في اثبات الباب اثبات الرحمة وهى صفات الذات فالرحمن وصف وصف الله به نفسه وهو متضمن لمعنى الرحمة فالرحمن بمعنى المترحم والرحيم بمعنى المتعطف

وقيل الرحمن فى الدنيا والرحيم فى الآخرة ولما نزلت هذه الآية قالوا ندعوا اثنين فاعلم الله سبحانه وتعالى ان لا يدعى غيره فقال (اياما تدعوا فله الاسماء الحسنى) وقال ابن عباس فى قوله تعالى (هل تعلم له سميا) قال هل تعلم احدا اسمه الرحمن سواه قوله ايا كلمة اى بفتح الهمزة وتشديد الياء تأتى لمعان احدها ان يكون شرطا وهى اى هذه وسبب نزول هذه الآية ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تهجد ليلة بمكة فجعل يكثر فى سجوده يا الله يا رحمن فقال المشركون كان محمد يدعو الهنا فيدعو الهين ومانعرف رحمانا الارحمان اليمامة وقال الزمخشرى الدعاء بمعنى التسمية لابمعنى النداء وهو يتعدى الى مفعولين تقول دعوته زيدا ثم يترك احدهما استغناء عنه فيقال دعوت زيدا والله والرحمن المراد بهما الاسم لاالمسمى واو للتخيير يعنى ادعوا الله اوادعوا الرحمن بمعنى سموا بهذا الاسم اوبهذا واذكروا اما هذا واماهذا والتنوين فى اياما عوض عن المضاف اليه وماصلة للابهام المؤكد لما فى اى اى هذين الاسمين سميتم اوذكرتم فله الاسماء الحسنى ومعنى كونها احسن الاسماء انها مستقلة بمعنى التمجيد والتقديس والتعظيم ﴿ ص حدثنا محمد اخبرنا ابو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب وابى ظبيان عن جرير بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايرحم الله من لايرحم الناس ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من لفظ الرحمن ومحمد شيخ البخارى قال الكرمانى محمد اما ابن سلام واما ابن المثنى وقال بعضهم قال الكرمانى تبعا لابى على الجيانى هو اما ابن سلام واما ابن المثنى قلت لم يذكر الكرمانى ابا على الجيانى اصلا والامانة مطلوبة فى النقل قال وقد وقع التصريح بالثانى فى رواية ابى ذر عن شيوخه فتعين الجزم قلت دعوى الجزم مردودة على مالايخفى فافهم وابو معاوية محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاى يروى عن سليمان الاعمش عن زيد بن وهب الهمدانى الكوفى من قضاعة خرج الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقبض النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهو فى الطريق وابو ظبيان بفتح الظاء المعجمة وكسرها وسكون الباء الموحدة وبالياء آخر الحروف واسمه حصين مصغر الحصن بالمهملتين ابن جندب الكوفى والحديث مضى فى الادب عن عمر بن حفص واخرجه مسلم فى فضائل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن زهير بن حرب وغيره ﴿ ص حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن عاصم الاحول عن ابى عثمان النهدى عن اسامة بن زيد قال كنا عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته يدعوه الى ابنها فى الموت فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ارجع فاخبرها ان لله مااخذ وله ما اعطى وكل شئ عنده باجل مسمى فرها فلتصبر ولتحتسب فاعادت الرسول انها اقسمت ليأتينها فقام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقام معه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل فدفع الصبى اليه ونفسه تقعقع كأنها فى شن ففاضت عيناه فقال له سعد يارسول الله ماهذا قال هذه رحمة جعلها الله فى قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو النعمان محمد بن الفضل وابو عثمان النهدى عبدالرحمن بن مل والحديث مضى فى كتاب الجنائز فى باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء اهله قوله يدعوه الى ابنها قد تقدم فى كتاب المرض انها قالت ان ابنتى وقال ابن بطال هذا الحديث لم يضبطه الراوى فمرة قال صبية ومرة قال صبيا وقال الكرمانى يحتمل انهما قضيتان قلت احتمال بعيد قوله تقعقع اى تضطرب وتتحرك

وقال الداودى يعنى صارت فى صدره كانها فواق **قوله** شن بفتح الشين المعجمة وتشديد النون وهوالقربة الخلقة **قوله** ماهذا فيه استعمال الاشارة وهواستعمال العرب ويروى ماهذه **قوله** الرجاء منصوب بقوله يرحم الله وهو جمع رحيم كالكرماء جمع كريم ﴿ ص ﴾ * باب * قول الله تعالى ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قول الله تعالى (ان الله هو الرزاق) هذه هى القراءة المشهورة وبها رواية ابى ذر والاصيلى والنسفى ووقع فى رواية القابسى (انا الرزاق ذو القوة المتين) وعليه جرى ابن بطال وقال ان الذى وقع عند ابى ذر وغيره لظنهم انه خلاف القراءة قال وقد ثبت ذلك قراءة عن ابن مسعود وذكر ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأه كذلك اخرجه اصحاب السنن والحاكم صححه من طريق عبد الرحمن بن يزيد النخعى عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه اقرأنى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فذكره وقال بعضهم تبع الكرمانى ابن بطال فيما قاله قلت لم يقل الكرمانى هكذا وانما لفظه باب قول الله عزوجل (ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين) وفى بعضها انى انا الرزاق وقال بعضهم هو قراءة ابن مسعود ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابى عبد الرحمن السلمى عن ابى موسى الاشعرى قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ما احد اصبر على اذى سمعه من الله يدعون له الولد ثم يعافيهم ويرزقهم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزى وابو حمزة بالحاء المهملة والزاى محمد بن ميمون السكرى وابو عبد الرحمن عبد الله بن حبيب بن ربيعة السلمى بضم السين المهملة وابو موسى الاشعرى عبد الله ابن قيس والحديث مضى فى الادب عن مسدد عن يحيى ومضى الكلام فيه **قوله** اصبر افعل التفضيل قيل الصبر حبس النفس على المكروه والله تعالى منزه عنه واجيب بان المراد لازمه وهو ترك المعاجلة بالعقوبة **قوله** على اذى قيل انه منزه عن الاذى واجيب بان المراد به اذى يلحق انبيائه اذ فى اثبات الولد ايذاء للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم لانه تكذيب له وانكار لمقالته **قوله** يدعون له الولد اى ينسبون اليه وينسبونه له ثم يدفع عنهم المكروهات من العلل والبليات **قوله** ويرزقهم اختلفوا فى الرزق فالجمهور على انه ماينتفع به العبد غذاء او غيره حلالا او حراما وقيل هو الغذاء وقيل هو الحلال قيل القدرة قديمة واضافة الرزق حادثة واجيب بان التعلق حادث واستحالة الحدوث انما هى فى الصفات الذاتية لا فى الفعليات والاضافيات **قوله** من الله صلة لاصبر ووقع الفاصلة بينهما لانها ليست اجنبية ﴿ ص ﴾ * باب * قول الله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا وان الله عنده علم الساعة وانزله بعلمه وماتحمل من انثى ولا تضع الا بعلمه اليه يرد علم الساعة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قول الله عزوجل عالم الغيب الخ ذكر هنا خمس آيات (الاولى) قوله (عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا) يعنى الله عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول اختاره فيما يقوله والرسول اما جميع الرسل او جبريل عليه السلام لانه المبلغ لهم واختلف فى المراد بالغيب فقيل هو على عمومه وقيل مايتعلق بالوحى خاصة وقيل مايتعلق بعلم الساعة وهو ضعيف لان علم الساعة مما استأثر الله بعلمه الا ان ذهب قائل ذلك بان الاستثناء منقطع وفى الآية رد على المنجمين وعلى كل من يدعى انه يطلع على ماسيكون من حياة او موت او غير ذلك لانه مكذب للقرآن (الاية الثانية) قوله (ان الله عنده علم الساعة) روى عن مجاهد ان رجلا يقال له الوارث بن

(عمرو)

عمرو بن حارثة من اهل البادية اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فسأله عن الساعة ووقتها وقال ان ارضنا اجدبت فتى ينزل الغيث وتركت امرأتي حبلى فتى تلد وقد علمت اين ولدت فبأى ارض اموت وقد علمت ماعملت اليوم فاذا اعمل غدا فانزل الله تعالى هذه الآية (الآية الثالثة) فى الحجج القاطعة فى اثبات العلم لله تعالى وحرفه صاحب الاعتزال نصرة لمذهبه فقال انزله ملتبسا بعلمه الخاص وهو تأليفه على نظم واسلوب يعجز عنه كل بليغ ورد عليه بان نظم العبارات ليس هو نفس العلم القديم بل دال عليه (الآية الرابعة) كالآية الاولى فى اثبات العلم (والاية الخامسة) فعناها لايعلم متى وقت قيامها غيره فالتقدير اليه يرد علم وقت الساعة ﴿ ص قال يحيي بن زياد الظاهر على كل شئ علما والباطن على كل شئ علما ش ﴾ يحيي هذا هو ابن زياد الفراء النحوى المشهور ذكر ذلك فى كتاب معانى القرآن له وقال الكرمانى يحيي قيل هو ابن زياد بن عبدالله بن منظور الذهلى وهو الذى نقل عنه البخارى فى كتاب معانى القرآن قلت هو الفراء بعينه ولكن قوله الذهلى غلط لان الفراء ديلمى كوفى مولى بنى اسد وقيل مولى بنى منقر والظاهر ان هذا من الناسخ ومات الفراء فى سنة سبع ومأتين فى طريق مكة وعمره ثلاث وستون سنة وانما قيل له الفراء ولم يكن يعمل الفراء ولا يبيعها الانه كان يفرى الكلام ومنظور بالظاء المعجمة قوله الباطن على كل شئ ويروى الباطن بكل شئ يعنى العالم بظواهر الاشياء وبواطنها وقيل اى الظاهر دلائله الباطن بذاته عن الحواس اى الظاهر عند العقل الباطن عند الحس وهو تفسير لقوله تعالى (هو الاول والآخر والظاهر والباطن) ﴿ ص حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال حدثنى عبدالله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال مفاتيح الغيب خمس لايعلمها الا الله لايعلم ماتغيض الارحام الا الله ولايعلم مافى غد الا الله ولايعلم متى يأتى المطر احد الا الله ولاتدرى نفس بأى ارض تموت الا الله ولايعلم متى تقوم الساعة الا الله ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى فى آخر الاستسقاء فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف عن سفيان عن عبدالله بن دينار ومضى الكلام فيه قوله مفاتيح الغيب استعارة اما مكنيه واما مصرحة ولما كان جيع مافى الوجود محصورا فى علمه شبهه الشارع بالمخازن واستعار لبابها المفتاح والحكمة فى كونها خمسا الاشارة الى حصر العوالم فيها ففى قوله ماتغيض الارحام اشارة الى مايزيد فى النفس وينقص وخص الرحم بالذكر لكون الاكثر يعرفونها بالعادة ومع ذلك ينفى ان يعرف احد حقيقتها وفى قوله ولايعلم متى يأتى المطر اشارة الى العالم العلوى وخص المطر مع ان له اسبابا قد تدل بجرى العادة على وقوعه لكنه من غير تحقيق وفى قوله ولاتدرى نفس بأى ارض تموت اشارة الى امور العالم السفلى مع ان عادة اكثر الناس ان يموت ببلده ولكن ليس ذلك حقيقة بل لومات فى بلده لايعلم فى اى بقعة يدفن فيها ولو كان هناك مقبرة لاسلافه بل قبر اعده هوله وفى قوله ولايعلم مافى غد الا الله اشارة الى انواع الزمان ومافيها من الحوادث وعبر بلفظ غد لكون حقيقته اقرب الازمنة واذا كان مع قربه لايعلم حقيقة مايقع فيه وفى قوله ولايعلم متى تقوم الساعة الا الله اشارة الى علوم الآخرة فاذا لم يعلم اولها مع قربها فنفى علم مابعدها اولى ﴿ ص حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن اسمعيل عن الشعبى عن مسروق عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم رأى ربه فقد كذب وهو يقول لاتدركه الابصار ومن حدثك انه يعلم الغيب فقد كذب وهو يقول

لايعلم الغيب الاالله ش مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وسفيان هو ابن عيينة واسماعيل هو ابن ابى خالد البجلى يروى عن عامر الشعبى عن مسروق بن الاجدع والحديث مضى مطولا فى التفسير عن يحيى عن وكيع ومضى الكلام فيه **قوله** رأى ربه اى فى ليلة المعراج واختلفوا فى رؤيته فعائشة ممن انكرها لكنها لم تنقل عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بل قالته اجتهادا واستدلالا وقال الداودى انما انكرت ماقيل عن ابن عباس انه رآه بقلبه ومعنى الآية لاتحيط به الابصار وقيل لاتدركه الابصار وانما يدركه المبصرون وقيل لاتدركه فى الدنيا **قوله** ومن حدثك انه يعلم الغيب قال الداودى ماأظنه محفوظا وانما المحفوظ من حدثك ان محمدا كتم شيئا مما انزل الله اليه فقد كذب قال وانما قال ذلك لان الرافضة كانت تقول انه صلى الله تعالى عليه وسلم خص عليا رضى الله تعالى عنه بعلم لم يعلمه غيره واما علم الغيب فما احد يدعى لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان يعلم منه الا ماعلم ص باب قول الله تعالى السلام المؤمن ش اى هذا باب فى قوله عز وجل السلام المؤمن كذا فى رواية الجميع وزاد ابن بطال المهيمن وقال غرضه بهذا اثبات اسم من اسماء الله تعالى وكان اراد بهذا القدر الاشارة الى الآيات الثلث المذكورة فى آخر سورة الحشر قال شيخ شيخى الطيبى رحمه الله السلام مصدر نعت به والمعنى ذو السلامة من كل آفة ونقيصة اى الذى سلمت ذاته عن الحدوث والعيب وصفاته عن النقص وافعاله عن الشر المحض وهو من اسماء التنزيه وفى الحديث الصحيح انه اسم من اسماء الله تعالى وقد اطلق على المحبة الواقعة بين المؤمنين وقيل السلامة فى حقه تعالى الذى سلم المؤمنون من عقوبته واختلف فى تأويل قوله تعالى (والله يدعوا الى دار السلام) فقيل الجنة لانه لاآفة فيها ولا كدر فالسلام على هذا والسلامة بمعنى كاللذاذ واللذاذة وقال قتادة الله السلام وداره الجنة **قوله** المؤمن قال شيخ شيخى المؤمن فى الاصل الذى يجعل غيره آمنا وفى حق الله تعالى على وجهين (احدهما) ان يكون صفة ذات وهو ان يكون متضمنا لكلام الله تعالى الذى هو تصديقه لنفسه فى اخباره ولرسله فى صحة دعواهم للرسالة (والثانى) ان يكون متضمنا صفة فعل هى امانة رسله واوليائه المؤمنين به من عقابه واليم عذابه **قوله** المهيمن راجع الى معنى الحفظ والرعاية وذلك صفة فعل له عز وجل وقد روى البيهقى من حديث ابن عباس فى **قوله** مهينا عليه قال مؤتمنا عليه وفى رواية على بن ابى طلحة عنه المهين الامين القرآن امين على كل كتاب قبله وقيل الرقيب على الشئ والحافظ له وقال شيخ شيخى المهين الرقيب المبالغ فى المراقبة والحفظ من قولهم هيمن الطير اذا نشر جناحه على فرخه صيانة له وقيل اصله مؤيمن فقلبت الهمزة هاء فصار مهيمن قاله الخطابى وابن قتيبة ومن تبعهما واعترض امام الحرمين ونقل الاجماع على ان اسماء الله لاتصغر قلت هم ماادعوا انه مصغر حتى يصح الاعتراض عليهم ومهيمن غير مصغر لان وزنه مفيعل وليس هذا من اوزان التصغير ص حدثنا احمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا مغيرة حدثنا شقيق بن سلمة قال قال عبد الله كنا نصلى خلف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فنقول السلام على الله فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لااله الاالله واشهد ان محمدا عبده ورسوله ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفى روى عنه مسلم ايضا وزهير هو ابن معاوية الجعفى

ومغيرة بضم الميم وكسرها هو ابن المقسم بكسر الميم وعبد الله هو ابن مسعود والحديث قد مضى في كتاب الصلاة في باب التشهد في الاخيرة باتم منه ومضى الكلام فيه ﴿ ص ﴾ باب قول الله تعالى ملك الناس فيه ابن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في قول الله عز وجل (ملك الناس) فيه وجهان احدهما ان يكون راجعا الى صفة ذات وهو القدرة لان الملك بمعنى القدرة والآخر ان يكون راجعا الى صفة فعل وذلك بمعنى القهر والصرف لهم عما يريدونه الى ما يريده **قوله** فيه عن ابن عمران في هذا الباب عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو **قوله** ان الله يقبض يوم القيمة الارض ويكون السموات بيمينه ثم يقول انا الملك وسيأتي هذا بعد ابواب بسنده ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوى السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابن وهب هو عبد الله ويونس هو ابن يزيد وسعيد هو ابن المسيب والحديث مضى في الرقاق في باب يقبض الله الارض ومضى الكلام فيه **قوله** يقبض الله الارض اى يجمعها ويصير كلها شيئا واحدا **قوله** بيمينه من المتشابهات فاما ان يفوض واما ان يأول بقدرته وفيه اثبات اليمين لله تعالى صفة له من صفات ذاته وليست بجارحة خلافا للجهمية وعن احمد بن سلمة عن اسحق بن راهويه قال صح ان الله يقول بعد فناء خلقه (لمن الملك اليوم) فلا يجيبه احد فيقول لنفسه (لله الواحد القهار) وفيه الرد على من زعم ان الله يخلق كلاما فيسمعه من شاء بان الوقت الذي يقول لمن الملك اليوم ﴿ ص ﴾ وقال شعيب والزبيدي وابن مسافر واسحق بن يحيي عن الزهري عن ابي سلمة مثله ﴿ ش ﴾ وشعيب هو ابن ابي حمزة والزبيدي هو محمد بن الوليد صاحب الزهري نسبة الى زبيد بضم الزاى وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف قبيلة وابن مسافر هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي المصري واليها واسحق بن يحيي الكلبي الحمصي وابو سلمة عبد الرحمن بن عوف **قوله** مثله وقع لابي ذر وسقط لغيره وليس المراد ان ابا سلمة ارسله بل مراده انه اختلف على الزهري وهو محمد بن مسلم في شيخه فقال يونس سعيد بن المسيب وقال الباقون ابو سلمة وكل منهما يرويه عن ابي هريرة فرواية شعيب وصلها الدارمي قال حدثنا الحكم بن نافع وهو ابو اليمان فذكره وفيه سمعت ابا سلمة يقول قال ابو هريرة ورواية الزبيد وصلها ابن خزيمة من طريق عبد الله بن سالم عنه عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة ورواية ابن مسافر قد تقدمت موصولة في سورة الزمر من طريق الليث بن سعد عنه كذلك ورواية اسحق بن يحيي وصلها الذهلي في الزهريات ﴿ ص ﴾ باب قول الله تعالى وهو العزيز الحكيم سبحان ربك رب العزة ولله العزة ولرسوله ومن حلف بعزة الله وصفاته ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في قول الله عز وجل وهو العزيز الحكيم ذكر فيه ثلاث قطع من ثلاث آيات (الاولى) قوله تعالى (وهو العزيز الحكيم) فالعزيز متضمن العزة ويجوز ان يكون صفة ذات بمعنى القدرة والعظمة وان يكون صفة فعل بمعنى القهر لمخلوقاته والغلبة لهم وقال الحليمي معناه الذي لا يوصل اليه ولا يمكن ادخال مكروه عليه لأن العزيز في لسان العرب من العزة وهي الصلابة وقال الخطابي العزيز المنيع الذي لا يغلب والعز قد يكون من الغلبة يقال منه عز يعز بفتح العين وقد يكون بمعنى نفاسة القدر

يقال منه عزيعز بكسر العين فيأول بمعنى العز على هذا وانه لايعازه شئ * قوله الحكيم متضمن لمعنى الحكمة وهو اما صفة ذات يكون بمعنى العلم والعلم من صفات الذات واما صفة فعل بمعنى الاحكام (الآية الثانية) سبحان ربك رب العزة فى اضافة العزة الى الربوبية اشارة الى ان المراد ههنا القهر والغلبة ويحتمل ان يكون الاضافة للاختصاص كانه قيل ذو العزة وانها من صفات الذات والتعريف فى العزة للجنس فاذا كانت العزة كلها لله تعالى فلا يصح ان يكون احد معتزا الا به ولا عزة لاحد الا هو مالكها (والآية الثالثة) يعرف حكمها من الثانية وهى بمعنى الغلبة لانها جواب لمن ادعى انه الاعز وان ضده الاذل فرد عليه بان العزة لله ولرسوله وللمؤمنين فهو كقوله (كتب الله لاغلبن انا ورسلى ان الله قوى عزيز) قوله ومن حلف بعزة الله وصفاته كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية المستملى وسلطانه بدل وصفاته والاولى اولى وقد تقدم فى كتاب الايمان والنذور باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلامه وقد تقدم الكلام فيه وقال ابن بطال ما ملخصه الحالف بعزة الله التى هى صفة ذات يحنث والحالف بعزة الله التى هى صفة فعل لا يحنث بل هو منهى عن عن الحلف بها كما نهى عن الحلف بحق السماء وحق زيد انتهى لكن اذا اطلق الحالف انصرف الى صفة الذات وانعقد اليمين الا ان قصد خلاف ذلك ﴿ ص وقال انس قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تقول جهنم قط قط وعزتك ش ﴾ هذا طرف من حديث مطول مضى فى تفسير سورة (ق) والمراد به ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نقل عن جهنم انها تحلف بعزة الله واقرها على ذلك فيحصل المراد سواء كانت هى الناطقة حقيقة ام الناطق غيرها كالموكلين بها ﴿ ص وقال ابو هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يبقى رجل بين الجنة والنار آخر اهل النار دخولا الجنة فيقول رب اصرف وجهى عن النار لا وعزتك لا اسألك غيرها قال ابو سعيد ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله ش ﴾ مطابقة هذا والذى قبله للترجمة ظاهرة هذا طرف حديث طويل تقدم مع شرحه فى آخر كتاب الرقاق قوله يبقى رجل يروى ان اسمه جهينة بالجيم والنون قيل ليس كلام هذا حجة واجيب بان حكاية رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على سبيل التقرير والتصديق حجة قوله وقال ابو سعيد من تتمة حديث ابى هريرة قال الكرمانى قلت ليس لذلك بل المراد ان اباسعيد وافق اباهريرة على رواية الحديث المذكور الا ما ذكره من الزيادة فى قوله عشرة امثاله ﴿ ص وقال ايوب عليه السلام وعزتك لاغنى بى عن بركتك ش ﴾ هذا ايضا طرف من حديث لابى هريرة مضى فى كتاب الايمان والنذور وتقدمه ايضا موصولا فى كتاب الطهارة فى الغسل واوله بينا ايوب يغتسل وتقدم ايضا فى احاديث الانبياء عليهم السلام مع شرحه ووقع فى رواية الحاكم لما عافى الله ايوب امطر عليه جرادا من ذهب الحديث قوله لاغنى بى بالقصر فى رواية الاكثرين وفى رواية المستملى لاغناء ممدودا وكذا فى رواية ابى ذر للسرخسى ﴿ ص حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا حسين المعلم حدثنى عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقول اعوذ بعزتك الذى لا اله الا انت الذى لايموت والجن والانس يموتون ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصرى وعبد الوارث ابن سعيد وحسين هو ابن ذكوان وعبد الله بن بريدة بضم الباء

الموحدة ابن حصيب الاسلمى قاضى مرومات بمرو ويحيى بن يعمر بلفظ المضارع بفتح الميم وبضمها ايضا والفتح اشهر وهو القاضى بمر وايضا والحديث اخرجه مسلم فى الدعاء عن حجاج بن الشاعر واخرجه النسائى فى النعوت عن عثمان بن عبدالله **قوله** الذى لااله الاانت قيل ماالعائد للموصول واجيب بانه اذا كان المخاطب نفس المرجوع اليه يحصل الارتباط وكذلك المتكلم نحو (انا الذى سمتنى امى حيدرة **قوله** لايموت بلفظ الغائب ويروى بالخطاب **قوله** والجن والانس يموتون استدلت به طائفة على ان الملائكة لاتموت ولا يصح هذا الاستدلال لانه مفهوم لقب ولااعتبار به فيعارضه ماهو اقوى منه وهو عموم **قوله** تعالى (كل شئ هالك الاوجهه) وقال بعضهم لامانع من دخول الملائكة فى مسمى الجن لجامع مابينهم من الاستتار قلت هذا كلام واه لان مسمى الجن غير مسمى الملائكة ولايلزم من استتارهم عن اعين الناس صحة دخول الملائكة الذين هم من النور فى الجن الذين خلقوا من مارج من نار ﴿ص﴾ حدثنا ابن ابى الاسود حدثنا حرمى حدثنا شعبة عن قتادة عن انس رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لايزال يلقى فى النار (ح) وقال لى خليفة حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن انس وعن معتمر سمعت ابى عن قتادة عن انس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لايزال يلقى فيها وتقول هل من مزيد حتى يضع فيها رب العالمين قدمه فينزوى بعضها الى بعض ثم تقول قدقد بعزتك وكرمك ولاتزال الجنة تفضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله بعزتك وشيخ البخارى ابن ابى الاسود هو عبدالله بن محمد البصرى واسم ابى الاسود حميد بن الاسود وحرمى بفتح الحاء المهملة والراء وياء النسبة هو ابن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم واخرج هذا الحديث من طريقين (الاول) عن ابن ابى الاسود بالتحديث (والثانى) بالقول حيث قال وقال لى خليفة هو ابن خياط عن يزيد من الزيادة ابن زريع عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة وقال الكرمانى ماحاصله انه قال اخرجه من ثلاث طرق وذكر الطريقين وقال الطريق الثالث تعليق وهو **قوله** وعن معتمر سمعت ابى وهو سليمان بن طرخان عن قتادة وانكر عليهم بعضهم بان هذا ليس بتعليق لان قوله وعن معتمر معطوف على قوله حدثنا يزيد بن زريع موصول فالتقدير وقال لى خليفة عن معتمر وبهذا جزم اصحاب الاطراف قلت كونه معطوفا موصولا لاينافى كونه طريقا آخر على مالايخفى لاختلاف شيخى خليفة **قوله** وتقول هل من مزيد اى تقول النار واسناد القول اليها مجازا وحقيقة بان يخلق الله القول فيها ومزيد بمعنى الزيادة مصدر ميمى **قوله** قدمه قيل المراد بها المتقدم اى يضع الله فيها من قدمه لها من اهل العذاب اوثمة مخلوق اسمه القدم او اراد بوضع القدم الزجر عليها والتسكين لها كما تقول للشئ تريد محوه وابطاله جعلته تحت قدمى اوهو مفوض الى الله وقال النضر بن شميل القدم ههنا الكفار الذين سبق فى علم الله انهم من اهل النار وانهم يملأ بهم النار حتى ينزوى بعضها الى بعض من الملأ ولتضايق اهلها فتقول قط قط اى امتلأت حسبى حسبى **قوله** ينزوى مضارع من الانزواء ويروى تزوى على صيغة المجهول من زوى سره عنه اذا طواه اومن زوى الشئ اذا جمعه وقبضه **قوله** قد قد روى بسكون الدال وكسرها وهواسم مرادف لقط اى حسب **قوله** تفضل اى عن الداخلين فيها **قوله** حتى ينشئ من الانشاء اى حتى ينشئ الله خلقا فيسكنهم من الاسكان فضل الجنة اى الموضع الذى منها وبقى عنهم ويروى افضل بصيغة افعل التفضيل فقيل هو مثل الناقص

والاشج اعدلا بنى مروان يعنى عادلا بنى مروان وفيه ان دخول الجنة ليس بالعمل
ص * باب * قول الله تعالى وهو الذى خلق السموات والارض بالحق **ش**
اى هذا باب فى قوله تعالى (وهو الذى خلق السموات والارض بالحق) اى بكلمة الحق وهى قوله كن وقيل ملتبسا بالحق لا بالباطل وذكر ابن التين ان الداودى قال ان الباء ههنا بمعنى اللام اى لاجل الحق قلت ذكر النحاة ان الباء تأتى لاربعة عشرة معنى ولم يذكروا فيها انها تجئ بمعنى اللام وقال ابن بطال المراد بالحق ههنا ضد الهزل وقيل يقال لكل موجود من فعل الله تعالى يقتضى الحكمة حق ويطلق على الاعتقاد فى الشئ المطابق فى الواقع ويطلق على الواجب واللازم والثابت والجائز وعن الحليمى الحق مالايسع انكاره ويلزم اثباته والاعتراف به ووجود البارى اولى مايجب الاعتراف به ولايسع جحوده اذلامثبت تظاهرت عليه البينة ماتظاهرت على وجوده عزوجل ص حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن ابن جريج عن سليمان عن طاوس عن ابن عباس قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يدعو من الليل اللهم لك الحمد انت رب السموات والارض لك الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن لك الحمد انت نور السموات والارض قولك الحق ووعدك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق اللهم لك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لى ما قدمت وما اخرت واسررت واعلنت انت الهى لااله لى غيرك **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله انت رب السموات والارض لان معناه انت مالك السموات والارض وخالقهما وقبيصة بفتح القاف ابن عقبة وسفيان هو الثورى وابن جريج عبد الملك وسليمان الاحول والحديث مضى فى صلاة الليل عن على بن عبدالله وفى الدعوات عن عبدالله بن محمد ومضى الكلام فيه **قوله** من الليل اى فى الليل او من قيام الليل **قوله** رب السموات الرب السيد والمصلح والمالك **قوله** انت قيم السموات اى مدبرها ومقومها **قوله** نور السموات اى منورها وهو من جملة صفات الفعل وقدم تفسير الحق **قوله** ووعدك حق من عطف الخاص على العام لان الوعد ايضا قول **قوله** لقاؤك المراد بالقاء البعث **قوله** اليك انبت اى رجعت الى عبادتك **قوله** وبك خاصمت اى بيراهينك التى اعطيتنى خاصمت الاعداء **قوله** واليك حاكمت يعنى من جحد الحق حاكمته اليك اى جعلتك حاكما بينى وبينه لاغيرك مما كانت الجاهلية تحاكم الى الصنم ونحوه **قوله** فاغفر لى سؤاله صلى الله تعالى عليه وسلم المغفرة تواضع منه اوتعليم لامته ص حدثنا ثابت بن محمد حدثنا سفيان بهذا وقال انت الحق وقولك الحق **ش** اشار بهذا الى ان فى رواية قبيصة سقط منها انت الحق قبل قوله قولك الحق وثبت فى رواية ثابت بالثاء المثلثة فى اوله ابن محمد العابد البنانى بضم الباء الموحدة وتخفيف النون الاولى عن سفيان الثورى **قوله** بهذا اى بالسند المذكور والمتن وسيأتى بيانه فى باب قوله تعالى (وجوه يومئذ ناضرة) ص * باب * وكان الله سميعا بصيرا **ش** اى هذا باب فى قول الله تعالى وكان الله سميعا بصيرا غرضه من هذا الرد على المعتزلة حيث قالوا انه سميع بلاسمع وعلى من قال معنى السميع العالم بالمسموعات لاغير وقولهم هذا يوجب مساواته تعالى للاعمى والاصم الذى يعلم ان السماء خضراء ولايراها وان فى العالم اصواتا ولايسمعها وفساده ظاهر فوجب كونه سميعا بصيرا مفيدا امرا زائدا على مايفيد كونه عالما وقال البيهقى السميع من له سمع يدرك به المسموعات

والبصير من له بصر يدرك به المرئيات قيل كيف يتصور السمع له وهو عبارة عن وصول الهواء المتموج الى العصب المفروش فى مقعر الصماخ واجيب بانه ليس السمع ذلك بل هو حالة يخلقها الله فى الحى ثم جرت سنة الله تعالى انه لا يخلقه عادة الا عند وصول الهواء اليه ولا ملازمة عقلا بينهما والله تعالى يسمع المسموع بدون هذه الوسائط العادية كما انه يرى بدون المواجهة والمقابلة وخروج الشعاع ونحوه من الامور التى لا يحصل الابصار بها عادة الا بها ﴿ ص ﴾ وقال الاعمش عن تميم عن عروة عن عائشة قالت الحمد لله الذى وسع سمعه الاصوات فانزل الله تعالى على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها ﴿ ش ﴾ اى وقال سليمان الاعمش عن تميم بن سلمة الكوفى التابعى عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت الى آخره ووصل هذا التعليق احمد والنسائى باللفظ المذكور هنا واخرجه ابن ماجة من رواية ابى عبيدة ابن معن عن الاعمش بلفظ تبارك الذى اوعى سمعه كل شئ انى اسمع كلام خولة ويخفى على بعضه وهى تشتكى زوجها الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهى تقول اكل شبابى ونثرت له بطنى حتى اذا كبرت سنى وانقطع ولدى ظاهر منى اللهم انى اشكوا اليك فما برحت حتى نزل جبريل عليه السلام بهؤلاء الآيات (قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها وتشتكى) الى الله انتهى ومعنى قول عائشة اوعى ووسع سمعه الاصوات لانه اتسع صوته لها لان الموصوف بالسعة لا يصح وصفه بالضيق بدلا منه والوصفان جميعا من صفات الاجسام فيستحيل هذا فى حق الله فوجب صرف قولها عن ظاهره الى ما اقتضاه صحة الدليل ﴿ ص ﴾ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن ابى عثمان عن ابى موسى قال كنا مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى سفر فكنا اذا علونا كبرنا فقال اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا تدعون سميعا بصيرا قريبا ثم اتى على وانا اقول فى نفسى لا حول ولا قوة الا بالله فقال لى يا عبد الله بن قيس قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة او قال الا ادلك به ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله تدعون سميعا بصيرا وايوب هو السختيانى وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدى بفتح النون وابو موسى الاشعرى واسمه عبد الله بن قيس والحديث مضى فى كتاب الدعوات فى باب الدعاء اذا علا عقبة واخرجه هناك بعين هذا الاسناد عن سليمان بن حرب الى آخره وبعين هذا المتن ومضى الكلام فيه هناك **قوله** اربعوا بفتح الباء الموحدة اى ارفعوا ولا تبالغوا فى الجهر وحكى ابن التين انه وقع فى رواية بكسر الباء وانه فى كتب اهل اللغة وبعض كتب الحديث بفتحها قلت الفتح هو الصحيح لانه من الكلمة التى فى لام فعله حرف حلق ولا يجئ مضارعه الا بفتح عين الفعل **قوله** اصم ويروى اصما ولعله لمناسبة غائبا **قوله** ولا غائبا قال الكرمانى فان قلت المناسب ولا اعمى وقلت الاعمى غائب عن الاحساس بالبصر والغائب كالاعمى فى عدم رؤية ذلك المبصر فنفى لازمه ليكون ابلغ واعم وزاد القريب اذرب سامع وباصر لا يسمع ولا يبصر لبعده عن المحسوس فاثبت القريب لتبين وجود المقتضى وعدم المانع ولم يرد بالقرب قرب المسافة لانه تعالى منزه عن الحلول فى مكان بل القرب بالعلم او هو مذكور على سبيل الاستعارة **قوله** كنز اى كالكنز فى نفاسته **قوله** او قال شك من الراوى اى الا ادلك على كلمة هى كنز بهذا الكلام وقال ابن بطال فى هذا الحديث نفى الآفة المانعة من السمع والآفة المانعة من البصر واثبات كونه سميعا بصيرا قريبا مستلزم ان لا يصح اضداد هذه الصفات عليه

﴿ ص حدثنا يحيى بن سليمان حدثنى ابن وهب اخبره عمرو عن يزيد عن ابى الخير سمع عبدالله بن عمرو ان ابا بكر الصديق رضى الله تعالى عنه قال للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم يا رسول الله علمنى دعاء ادعو به فى صلاتى قال قل اللهم انى ظلمت نفسى ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لى من عندك مغفرة انك انت الغفور الرحيم ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان بعض الذنوب مما يسمع وبعضها مما يبصر لم تقع مغفرته الا بعد الاسماع والابصار وقال ابن بطال مناسبته للترجمة من حيث ان دعاء ابى بكر بما علمه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقتضى ان الله تعالى سمع لدعائه ويجازيه عليه وبما ذكرنا رد على من قال حديث ابى بكر ليس مطابقا للترجمة اذ ليس فيه ذكر صفتى السمع والبصر ويحيى بن سليمان ابن يحيى ابو سعيد الجعفى الكوفى نزل بمصر مات بها سنة سبع او ثمان وثلاثين ومائتين يروى عن عبدالله بن وهب المصرى عن عمرو بن الحارث المصرى عن يزيد من الزيادة ابن حبيب واسم ابى حبيب سويد عن ابى الخير مرثد بفتح الميم والثاء المثلثة ابن عبدالله وعبدالله بن عمرو بن العاص والحديث مضى فى كتاب الصلاة فى باب الدعاء قبل السلام ومضى الكلام فيه **قوله** كثيرا بالثاء المثلثة وهو المشهور من الروايات ووقع للقابسى بالباء الموحدة **قوله** مغفرة اى عظيمة ولفظ من عندك ايضا يدل على التعظيم لان عظمة المعطى تستلزم عظمة العطاء

﴿ ص حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا ابن وهب اخبرنى يونس عن ابن شهاب حدثنى عروة ان عائشة رضى الله تعالى عنها حدثته قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان جبريل عليه السلام نادانى قال ان الله قد سمع قول قومك وما ردوا عليك ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله مشهورون قد ذكروا غير مرة والحديث قد مضى باتم منه فى بدء الخلق **قوله** وما ردوا عليك اى اجابوك او ردهم الدين عليك وعدم قبولهم الاسلام وانما ناداه بعد رجوعه صلى الله تعالى عليه وسلم من الطائف ويأسه من اهله ﴿ ص ﴿ باب ﴾ قول الله تعالى قل هو القادر ش ﴾ اى هذا باب فى قول الله تعالى عز وجل قل هو القادر القدرة من صفات الذات والقدرة والقوة بمعنى واحد ﴿ ص حدثنى ابراهيم بن المنذر حدثنا معن بن عيسى حدثنى عبدالرحمن بن ابى الموالى قال سمعت محمد بن المنكدر يحدث عبدالله بن الحسن يقول اخبرنى جابر بن عبدالله السلمى قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعلم اصحابه الاستخارة فى الامور كلها كما يعلم السورة من القرآن يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم انى استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم فان كنت تعلم هذا الامر ثم يسميه بعينه خيرا لى فى عاجل امرى وآجله قال او فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى فاقدره لى ويسره لى ثم بارك لى فيه اللهم ان كنت تعلم انه شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى او قال فى عاجل امرى وآجله فاصرفنى عنه واقدر لى الخير حيث كان ثم رضنى به ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدالله بن الحسن بلفظ التكبير فيهما ابن على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنهم وكان عبدالله كبير بنى هاشم فى وقته وكان من العباد وثقه ابن معين والنسائى وهو من صغار التابعين مات فى حبس المنصور سنة ثلاث واربعين ومائة وله خمس وسبعون سنة وليس له ذكر فى البخارى الا فى هذا الموضع **قوله** السلمى بفتح السين المهملة واللام والحديث قد مضى فى كتاب التهجد فى باب ما جاء فى التطوع مثنى مثنى وفى كتاب الدعوات ومضى الكلام فيه **قوله** الاستخارة اى صلاة الاستخارة

ودعائها وهى طلب الخيرة بوزن العنبة اسم من قولك اختاره الله قوله واستقدرك اى اطلب منك ان تجعل لى قدرة عليه والباء فى بعلمك وبقدرتك يحتمل ان يكون للاستعانة وان يكون للاستعطاف كما فى قوله تعالى (رب بما انعمت على) اى بحق علمك ويقال قدرت الشئ اقدره بالضم والكسر فمعنى اقدره اجعله مقدورا لى قوله ثم يسميه بعينه اى يذكر حاجته معينة باسمها قوله ثم رضنى به اى اجعلنى راضيا به فافهم ص ﴿ باب ﴾ مقلب القلوب وقول الله تعالى ونقلب افئدتهم وابصارهم ش اى هذا باب فيه ذكر مقلب القلوب هذا تقدير اضافة الباب الى مقلب القلوب ويجوز قطع الباب عنه ويكون مقلب مرفوعا على انه خبر مبتدأ محذوف اى الله مقلب القلوب ويكون التقدير هذا باب يذكر فيه الله مقلب القلوب ومعناه مبدل الخواطر وناقض العزائم فان قلوب العباد تحت قدرته يقلبها كيف يشاء وقال الكرمانى فان قلت لم لا تحمله على حقيقته بان يكون معناه ياجاعل القلب قلبا قلت لان مظان استعماله تنبو عنه وفيه ان اعراض القلب كالارادة ونحوها بخلق الله تعالى وهذا من الصفات الفعلية ومرجعه الى القدرة وقيل سمى القلب به لكثرة تقلبه من حال الى حال قال الشاعر (وما سمى الانسان الا لانسه * ولا القلب الا انه يتقلب) ص حدثنا سعيد بن سليمان عن ابن المبارك عن موسى ابن عقبة عن سالم عن عبد الله قال اكثر ما كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يحلف لا ومقلب القلوب ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن سليمان الواسطى سكن بغداد يلقب بسعدويه يروى عن عبد الله بن المبارك المروزى وعبد الله هو ابن عمر بن الخطاب والحديث مضى فى القدر عن محمد بن مقاتل وفى الايمان والنذور عن محمد بن يوسف عن سفيان ومضى الكلام فيه قوله لا ومقلب القلوب الواو فيه للقسم وبعد لا يقدر نحو لا افعل او لا اقول وحق مقلب القلوب ص ﴿ باب ﴾ ان لله مأة اسم الا واحدا قال ابن عباس ذو الجلال العظمة البر اللطيف ش اى هذا باب فيه ان لله مأة اسم الا واحدا وقد مضى فى الدعوات باب لله مأة اسم غير واحد قوله قال ابن عباس اى قال عبد الله بن عباس تفسير الجلال العظمة وفى رواية الكشميهنى ذو الجلال العظيم قوله البر اللطيف اى قال ابن عباس تفسير البر اللطيف ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين اسما مأة الا واحدا من احصاها دخل الجنة احصيناه حفظناه ش مطابقته للترجمة من حيث المعنى ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى فى الشروط بعين هذا الاسناد والمتن ومضى الكلام فيه قوله الا واحدا كذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره الا واحدة ولعل التأنيث باعتبار الكلمة او هى للمبالغة فى الوحدة نحو رجل علامة وراوية وفائدة مأة الا واحدة التأكيد ووقع التصحيف لان تسعة تتصحف بسبعة وتسعين بسبعين والحكمة فى الاستثناء ان الوتر افضل من الشفع ان الله وتر يحب الوتر وقال الكرمانى الغرض من الباب اثبات الاسماء لله تعالى واختلفوا فيها فقيل الاسم عين المسمى وقيل غيره وقيل لا هو ولا غيره وهذا هو الاصح وذكر نعيم بن حماد ان الجهمية قالوا ان اسماء الله تعالى مخلوقة لان الاسم غير المسمى وادعوا ان الله كان ولا وجود لهذه الاسماء ثم خلقها فتسمى بها قال قلنا لهم ان الله قال (سبح اسم ربك الاعلى) وقال

(ذلكم الله ربكم فاعبدوه) فاخبر انه المعبود ودل كلامه على اسمه بما دل على نفسه فمن زعم ان اسم الله مخلوق فقد زعم ان الله امر نبيه ان يسبح مخلوقا **قوله** من احصاها اى من حفظها وعرفها لان العارف بها يكون مؤمنا والمؤمن يدخل الجنة لامحالة وقيل اى عددها معتقدا بها وقيل اطاق القيام بحقها والعمل بمقتضاها **قوله** احصيناه حفظناه هذا من كلام البخارى اشار به الى ان معنى الاحصاء هو الحفظ والاحصاء فى اللغة يطلق بمعنى الاحاطة بعلم عدد الشئ وقدره ومنه (واحصى كل شئ عددا) قاله الخليل وبمعنى الاطاقة له قال تعالى (علم ان لن تحصوه) اى لن تطيقوه **ص** باب السوال باسماء الله تعالى والاستعاذة بها **ش** اى هذا باب فى السؤال باسماء الله تعالى قال ابن بطال مقصوده بهذه الترجمة تصحيح القول بان الاسم هو المسمى فلذلك صحت الاستعاذة بالاسم كما تصح بالذات قلت كون الاسم هو المسمى لايمشى الا فى الله تعالى كما نبه عليه صاحب التوضيح هنا حيث قال غرض البخارى ان يثبت ان الاسم هو المسمى فى الله تعالى على ماذهب اليه اهل السنة **ص** حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله حدثنى مالك عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا جاء احدكم الى فراشه فلينفضه بصنفة ثوبه ثلاث مرات وليقل باسمك ربى وضعت جنبى وبك ارفعه ان امسكت نفسى فاغفر لها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين **ش** ذكر فى هذا الباب تسعة احاديث كلها فى التبرك باسم الله عزوجل والسؤال به والاستعاذة ومطابقة هذا الحديث للترجمة فى قوله باسمك ربى وضعت جنبى وبك ارفعه وقال ابن بطال اضاف الوضع الى الاسم والرفع الى الذات فدل على ان المراد بالاسم الذات وبالذات يستعان فى الوضع والرفع الا باللفظ وشيخ البخارى عبدالعزيز بن عبدالله بن يحيى بن عمرو بن اويس الاويسى المدنى يروى عن مالك بن انس عن سعيد بن ابى سعيد كيسان ونسبته الى مقبرة المدينة والحديث مضى فى كتاب الدعوات ومضى الكلام فيه **قوله** بصنفة ثوبه بفتح الصاد المهملة وكسر النون وبالفاء وهو اعلى حاشية الثوب الذى عليه الهدب وقيل جانبه وقيل طرفه وهو المراد هنا قاله عياض وقال ابن التين رويناه بكسر الصاد وسكون النون والحكمة فيه انه ربما دخلت فيه حية او عقرب وهو لايشعر ويده مستورة بحاشية الثوب لئلا يحصل فى يده مكروه ان كان هناك شئ وذكر المغفرة عند الامساك والحفظ عند الارسال لان الامساك كناية عن الموت فالمغفرة تناسبه والارسال كناية عن الابقاء فى الحياة فالحفظ يناسبه **ص** تابعه يحيى وبشر بن المفضل عن عبيدالله عن سعيد عن ابى هريرة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** اى تابع عبدالعزيز فى روايته عن مالك عن سعيد يحيى بن سعيد القطان وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن المفضل بتشديد الضاد المعجمة عن عبيدالله بن عبد الله العمرى عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة ومتابعة يحيى رواها النسائى عن عمرو بن على وابن مثنى عن يحيى عن عبيدالله به ومتابعة بشر بن المفضل فقد اخرجها مسدد فى مسنده **ص** وزاد زهير وابوضمرة واسماعيل ابن زكريا عن عبيدالله عن سعيد عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** اى زاد زهير بن معاوية وابوضمرة انس بن عياض واسماعيل بن زكريا الخلقانى الكوفى عن عبدالله بن عمر العمرى عن سعيد المقبرى عن ابيه كيسان عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واراد بالزيادة هى لفظة ابيه اما زيادة زهير فقد مضت فى الدعوات عن احمد بن يونس وكذلك

(اخرجها)

اخرجها ابوداود حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا عبيدالله ابن عمر عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره فانه لايدرى ماخلفه عليه ثم ليضطجع على شقه الايمن الحديث امازيادة ابى ضمرة فاخرجها مسلم عن اسحق بن موسى حدثنا انس بن عياض هو ابوضمرة حدثنا عبيدالله فذكره وامازيادة اسماعيل بن زكريا فرواها الحارث بن ابى اسامة فى مسنده عن يونس بن محمد عنه ﴿ص﴾ ورواه ابن عجلان عن سعيد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ اى روى الحديث المذكور محمد بن عجلان الفقيه المدنى عن سعيد عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكذلك رواه النسائى عن قتيبة عن يعقوب بن عبدالرحمن عن ابن عجلان عن سعيد به ﴿ص﴾ تابعه محمد عبدالرحمن والدراوردى واسامة بن حفص ﴿ش﴾ اى تابع محمد بن عجلان محمد بن عبدالرحمن وعبدالعزيز بن محمد الدراوردى نسبة الى دراورد قرية بخراسان واسامة بن حفص المدنى يعنى هؤلاء تابعوا محمد بن عجلان فى روايتهم باسقاط ذكر الاب بين سعيد وبين ابى هريرة رضى الله عنه امامتابعة محمد بن عبدالرحمن الطفاوى البصرى واما متابعة الدراوردى فاخرجها محمد بن يحيى بن ابى عمر المدنى عنه وامامتابعة اسامة ابن حفص ﴿ص﴾ حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا شعبة عن عبدالملك عن ربعى عن حذيفة قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اوى الى فراشه قال اللهم باسمك احيى واموت واذا اصبح قال الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله اللهم باسمك احيى واموت وعبدالملك ابن عمير وربعى بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وكسر السين المهملة وتشديد الياء ابن حراش بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالشين المعجمة الغطفانى وكان من العباد يقال انه تكلم بعد الموت والحديث مضى فى الدعوات فى باب وضع اليد اليمنى تحت الخد الايمن ومضى الكلام فيه ﴿ص﴾ حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن منصور عن ربعى ابن حراش عن خرشة بن الحر عن ابى ذر قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل قال باسمك نموت ونحيى واذا استيقظ قال الحمد لله الذى احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله باسمك نموت ونحيى وسعد بن حفص ابو محمد الطلحى الكوفى يقال له الضخم وشيبان ابن عبدالرحمن ابومعاوية ومنصور ابن المعتمر وخرشة بالمعجمتين والراء المفتوحات ابن الحر بضم الحاء وتشديد الراء الفزارى الكوفى عن ابى ذر جندب بن جنادة على المشهور والحديث مضى فى الدعوات عن عبدان عن ابى حمزة ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن منصور عن سالم عن كريب عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا اراد ان يأتى اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان مارزقتنا فانه ان يقدر بينهما ولد فى ذلك لم يضره شيطان ابدا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله بسم الله وجرير هو ابن عبدالحميد وسالم هو ابن ابى الجعد وكريب مولى عبدالله بن عباس والحديث مضى فى كتاب النكاح عن سعد بن حفص ومر ايضا فى كتاب الوضوء فى باب التسمية على كل حال وعند الوقاع فانه اخرجه هناك عن على بن عبدالله عن جرير **قوله** ان يقدر قيل التقدير ازلى فما وجه ان يقدر واجيب بان المراد به تعلقه **قوله** لم يضره شيطان ويروى الشيطان اى يكون من المخلصين

ص حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا فضيل عن منصور عن ابراهيم عن همام عن عدى بن حاتم قال سألت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قلت ارسل كلابي المعلمة قال اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فامسكن فكل واذا رميت بالمعراض فخزق فكل ش مطابقته للترجمة في قوله وذكرت اسم الله وفضيل مصغر فضل بالضاد المعجمة ابن عياض بكسر العين المهملة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالضاد المعجمة ابن موسى وابو على التميمى اليربوعى ولد بسمرقند ونشأ بابيورد وكتب الحديث بالكوفة وتحول الى مكة فاقام بها الى ان مات سنة سبع وثمانين ومأة وقبره بمكة مشهور يزار ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعى وهمام هو ابن الحارث النخعى والحديث مضى من وجوه كثيرة فى الصيد قوله كلابى المعلمة هى التى تنزجر بالزجر وتسترسل بالارسال ولاتأكل منه مرارا قوله المعراض بكسر الميم سهم بلا ريش ونصل وغالبا يصيب بعرض عوده دون حده وقيل هو نصل عريض له ثقل فان قتل الصيد بحده فجرحه ذكاءه وهو معنى الخزق بالخاء المعجمة والزاى فيحل اكله وان قتل بعرضه فهو وقيذ لان عرضه لا يسلك الى داخله فلا يحل وخزق بالزاى اى جرح ونفذ وطعن فيه ولو صحت الرواية بالراء فمعناه مزق ص حدثنا يوسف بن موسى حدثنا ابو خالد الاحمر قال سمعت هشام بن عروة يحدث عن ابيه عن عائشة قالت قالوا يا رسول الله ان هنا اقواما حديثا عهدهم بشرك يأتونا بلحمان لا ندرى يذكرون اسم الله عليها ام لا قال اذكروا انتم اسم الله وكلوا ش مطابقته للترجمة فى قوله اذكروا انتم اسم الله ويوسف بن موسى ابن راشد القطان الكوفى سكن بغداد ومات بها سنة خمسين ومائتين وابو خالد اسمه سليمان بن حيان الكوفى والحديث اخرجه ابو داود فى الذبائح عن يوسف بن موسى نحوه قوله حديثا بالتنوين وعهدهم مرفوع به قوله يأتونا قال الكرمانى بالادغام والفك قلت لاادغام هنا وانما هذا على لغة من يحذف نون الجمع بدون جازم وناصب واصله يأتوننا قوله بلحمان بضم اللام جمع لحم قال الكرمانى فيه جواز اكل متروك التسمية عند الذبح قلت كأنه لم يقرأ قوله تعالى (ولاتأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) ص تابعه محمد بن عبدالرحمن والدراوردى واسامة ابن حفص ش اى تابع اباخالد محمد بن عبدالرحمن الطفاوى وعبدالعزيز الدراوردى واسامة بن حفص فى روايته عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة اما متابعة محمد بن عبدالرحمن فقد اخرجها البخارى فى كتاب البيوع فى باب من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهات فانه اخرجه عن احمد بن المقدام العجلى عن محمد بن عبدالرحمن الطفاوى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة الحديث واما متابعة الدراوردى فاخرجها محمد بن يحيى العدنى عنه واما متابعة اسامة بن حفص فقد اخرجها البخارى ايضا فى كتاب الصيد فى باب ذبيحة الاعراب ونحوهم عن محمد بن عبيدالله عن اسامة بن حفص المدنى عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة الحديث ص حدثنا حفص بن عمر حدثنا هشام عن قتادة عن انس قال ضحى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بكبشين يسمى ويكبر ش مطابقته للترجمة فى قوله يسمى وهشام هو ابن عبدالله الدستوائى والحديث اخرجه ابو داود فى الاضاحى عن مسلم بن ابراهيم قوله يسمى اى يذكر اسم الله مثل البسملة قوله ويكبر اى يقول الله اكبر ص حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن الاسود

ابن قيس عن جندب انه شهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم النحر صلى ثم خطب فقال من ذبح قبل ان يصلي فليذبح مكانها اخرى ومن لم يذبح فليذبح باسم الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في آخر الحديث وهو قوله فليذبح باسم الله والحديث مضى في العيد في باب كلام الامام والناس في خطبة العيد فانه اخرجه هناك عن مسلم عن شعبة عن الاسود عن جندب الحديث ومضى الكلام فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو نعيم حدثنا ورقاء عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لاتحلفوا بآبائكم ومن كان حالفا فليحلف بالله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فليحلف بالله وابونعيم الفضل بن دكين وورقاء مؤنث الاورق ابن عمر الخوارزمي والحديث قدمضى في كتاب الايمان قوله لاتحلفوا بآبائكم كانوا يحلفون بهم فنهاهم عن ذلك قيل ثبت انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال افلح وابيه واجيب بانها كلمة تجرى على اللسان عمودا للكلام ولايقصد بها اليمين والحكمة في النهي هي ان الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى وهكذا حكم غير الآباء من سائر المخلوقات ﴿ ص ﴾ ❊باب❊ ما يذكر في الذات والنعوت واسامي الله وقال خبيب وذلك في ذات الآله فذكر الذات باسمه تعالى ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في بيان ما يذكر في الذات يريد ما يذكر في ذات الله ونعوته هل هو كما يذكر اسامي الله يعني هل يجوز اطلاقه كاطلاق الاسامي او يمنع والذي يفهم من كلامه انه لايمنع الايرى كيف استشهد على ذلك بقول خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وبالباء الاخرى ابن عدي الانصاري (وذلك في ذات الآله وان يشأ) يبارك على اوصال شلو ممزع) انشد ذلك وقبله بيت آخر على مايجيء الآن حين اسر وخرجوا به للقتل وقدمضت قصته في غزوة بدر و قال الكرماني ذكر حقيقة الله بلفظ الذات اوذكر الذات ملتبسا باسم الله وقدسمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قول خبيب هذا ولم ينكره فصار طريق العلم به التوقيف من الشارع قيل ليس فيه دلالة على الترجمة لانه لايراد بالذات الحقيقة التي هي مراد البخاري بقرينة ضم الصفة اليه حيث قال ما يذكر في الذات والنعوت واجيب بان غرضه جواز اطلاق الذات في الجملة قوله والنعوت اى الاوصاف جمع نعت وفرقوا بين الوصف والنعت بان الوصف يستعمل في كل شيء حتى يقال الله موصوف بخلاف النعت فلايقال الله منعوت ولوقال في الترجمة في الذات والاوصاف لكان احسن قوله واسامي الله قال بعضهم الاسامي جمع اسم قلت ليس كذلك بل الاسامي جمع اسماء واسماء جمع اسم فيكون الاسامي جمع الجمع ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عمرو بن ابي سفيان بن اسيد ابن جارية الثقفي حليف لبني زهرة و كان من اصحاب ابي هريرة ان اباهريرة قال بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عشرة منهم خبيب الانصاري فاخبرني عبيدالله بن عياض ان ابنة الحارث اخبرته حين اجتمعوا استعار منها موسى يستحدبها فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه قال خبيب الانصاري * ولست ابالي حين اقتل مسلما * على اى شق كان لله مصرعي * وذلك في ذات الاله وان يشأ * يبارك على اوصال شلو ممزع * فقتله ابن الحارث فاخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اصحابه خبرهم يوم اصيبوا ﴿ ش ﴾ اوضح بهذا الحديث قوله وقال خبيب وذلك في ذات الآله وابو اليمان الحكم بن نافع وعمرو بن ابي سفيان بن اسيد بفتح الهمزة وكسر السين ابن

جارية بالجيم الثقفى حليف بالحاء المهملة اى معاهدهم والحديث قدمضى فى الجهاد مطلقا فى باب هل يستأسر الرجل **قوله** عشرة اى عشرة انفس **قوله** فاخبرنى اى قال الزهرى فاخبرنى عبيدالله ابن عياض بكسر العين المهملة وتخفيف الياء آخرالحروف وبالضاد المعجمة ابن عمرو المكى وقال الحافظ المنذرى عبيدالله بن عياض بن عمر والقارى حجازى **قوله** ابنة الحارث بن عامر بن نوفل ابن عبدمناف كان خبيب قتل اباها **قوله** حين اجتمعوا اى اخوتها لقتله اقتصاصا لابيهم **قوله** استعار منها ويروى فاستعار منها بالفاء قال الكرمانى الفاء زائدة وجوز بعض النحاة زيادتها اوالتقدير استعار فاستعار والمذكور مفسر للمقدر **قوله** موسى مفعل او فعل منصرف على خلاف بين الصرفيين **قوله** يستحد من الاستحداد وهو حلق الشعر بالحديد **قوله** ولست ابالى ويروى مابالى وليس موزونا الاباضافة شئ اليه نحوانا **قوله** شق بكسر الشين المعجمة وتشديد القاف **قوله** مصرعى من الصرع وهو الطرح على الارض ويجوز ان يكون مصدرا ميميا ويجوز ان يكون اسم مكان **قوله** فى ذات الاله اى فى طاعة الله وسبيل الله **قوله** على اوصال جمع وصل ويريد بها المفاصل اوالعظام **قوله** شلو بكسر الشين المعجمة وهو العضو **قوله** ممزع بالزاى المفرق والمقطع **قوله** فقتله ابن الحارث هو عقبة بالقاف ابن الحارث بن عامر ﴿ص﴾ * باب * قول الله تعالى ويحذركم الله نفسه وقوله عزوجل تعلم مافى نفسى ولا اعلم فى نفسك ﴿ش﴾ اى باب فى ذكر قوله عزوجل (ويحذركم الله نفسه) ذكرهنا آيتين وذكر ثلاث احاديث لبيان اثبات نفس لله تعالى وفى القرأن جاء ايضا (كتب على نفسه الرحمة واصطنعتك لنفسى) وقال ابن بطال النفس لفظ يحتمل معانى والمراد بنفسه ذاته فوجب ان يكون نفسه هى هو وهواجماع وكذا قال الراغب نفسه ذاته وهذا وان كان يقتضى المغايرة من حيث انه مضاف ومضاف اليه فلا شئ من حيث المعنى سوى واحد سبحانه وتعالى وتنزه عن الاثنينية من كل وجه وقيل ان اضافة النفس هنا اضافة ملك والمراد بالنفس نفوس عباده وفى الاخير بعد لايخفى وقيل ذكر النفس هنا للمشاكلة والمقابلة قلت هذا يمشى فى الآية الثانية دون الاولى وقال الزجاج فى قوله تعالى (ويحذركم الله نفسه) اى اياه وقيل يحذركم عقابه وقال ابن الانبارى فى قوله تعالى (تعلم مافى نفسى ولا اعلم مافى نفسك) اى ولا اعلم مافى غيبك وقيل معناه تعلم مافى غيبى ولا اعلم غيبك ﴿ص﴾ حدثنا عمرو بن حفص بن غياث حدثنا ابى عن الاعمش عن شقيق عن عبدالله عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال مامن احد اغير من الله من اجل ذلك حرم الفواحش وما احد احب اليه المدح من الله ﴿ش﴾ قيل لامطابقة هنا بين الترجمة وهذا الحديث لانه ليس فيه ذكر النفس حتى قال الكرمانى الظاهر ان هذا الحديث كان قبل هذا الباب فنقله الناسخ الى هذا الباب ونسبه بعضهم الى ان هذا غفلة من مراد البخارى فان ذكر النفس ثابت فى هذا الحديث الذى اورده وان كان لم يقع فى هذا الطريق وهو فى هذا الحديث اورده فى سورة الانعام وفيه ولاشئ احب اليه المدح من الله وكذلك مدح نفسه قلت هذا ليس غفلة منه لان كلامه على الظاهر لان الذى ينبغى ان لايذكر حديث عقيب ترجمة الا ويكون فيه لفظ يطابق الترجمة والا يبقى بحسب الظاهر غير مطابق ومع هذا اعتذر الكرمانى عنه حيث قال لعله اقام استعمال احد مقام النفس لتلازمهما فى صحة استعمال كل واحد منهما مقام الآخر ويؤيده قول غيره وجه مطابقته انه صدر الكلام باحد

واحد الواقع فى النفى عبارة عن النفس على وجه مخصوص بخلاف احد الواقع فى قوله تعالى (قل هو الله احد) وهذا السند بعينه مر فى الكتاب غير مرة والاعمش سليمان وشقيق بن سلمة ابو وائل وعبدالله هو ابن مسعود رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى سورة الانعام ومضى ايضا فى اواخر النكاح فى باب الغيرة بغير هذا الاسناد والمتن **قوله** اغير من الله غيرة الله هى كراهية الاتيان بالفواحش اى عدم رضاه به لاعدم ارادته وقيل الغضب لازم الغيرة اى غضبه عليها ثم لازم الغضب ارادة ايصال العقوبة عليها **قوله** احب بالنصب والمدح بالرفع فاعله وهو مثل مسألة الكحل ويروى احب بالرفع وهو بمعنى المحبوب لا بمعنى المحب **ص** حدثنا عبدان عن ابى حمزة عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لما خلق الله الخلق كتب فى كتابه وهو يكتب على نفسه وهو وضع عنده على العرش ان رحمتى تغلب غضبى **ش** مطابقته للترجمة فى قوله على نفسه وعبدان لقب عبدالله بن عثمان المروزى وابو حمزة بالحاء المهملة والزاى اسمه محمد بن ميمون والاعمش سليمان وابو صالح ذكوان الزيات السمان والحديث اخرجه مسلم قال حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة يعنى الجزامى عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لما خلق الله الخلق كتب فى كتابه فهو عنده فوق العرش ان رحمتى تغلب غضبى **قوله** وهو وضع بمعنى موضوع عنده وكذا فى رواية اخرى لمسلم فهو موضوع عنده وقال الجوهرى وضعت الشئ من يدى وضعا وموضعا وموضوعا وهو مثل المعقول وزنا **ص** حدثنا عمر بن حفص حدثنا ابى حدثنا الاعمش سمعت ابا صالح عن ابى هريرة قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول الله تعالى انا عند ظن عبدى بى وانا معه اذا ذكرنى فان ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى وان ذكرنى فى ملأ ذكرته فى ملأ خير منهم وان تقرب الى بشبر تقربت اليه ذراعا وان تقرب الى ذراعا تقربت اليه باعا وان اتانى يمشى اتيته هرولة **ش** مطابقته للترجمة فى قوله ذكرته فى نفسى والحديث من افراده **قوله** انا عند ظن عبدى بى يعنى ان ظن انى اعفو عنه واغفر له فله ذلك وان ظن العقوبة والمؤاخذة فكذلك ويقال ان كان فيه شئ من الرجاء رجاه لانه لا يرجو الا مؤمن بان له ربا يجازى ويقال انى قادر على ان اعمل به ماظن انى عامله به وقال الكرمانى وفيه اشارة الى ترجيح جانب الرجاء على الخوف **قوله** وانا معه اى بالعلم اذ هو منزه عن المكان وقيل انا معه بحسب ما قصد من ذكره لى **قوله** فان ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى يعنى ان ذكرنى بالتنزيه والتقديس سرا ذكرته بالثواب والرحمة سرا وقيل معناه ان ذكرنى بالتعظيم اذكره بالانعام **قوله** وان ذكرنى فى ملأ اى فى جماعة ذكرته فى ملأ خير يعنى الملائكة المقربين وقال ابن بطال هذا الحديث نص من الشارع على ان الملائكة افضل من بنى آدم ثم قال وهو مذهب جمهور اهل العلم وعلى ذلك شواهد من كتاب الله تعالى منها قوله تعالى (ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا ملكين او تكونا من الخالدين) ولا شك ان الخلود افضل من الفناء فكذلك الملائكة افضل من بنى آدم والا فلا يصح معنى الكلام قلت ما وافقه احد على ان هذا مذهب الجمهور بل الجمهور على تفضيل البشر وفيه الخلاف المشهور بين اهل السنة والمعتزلة واصحابنا الحنفية فصلوا فى هذا تفصيلا حسنا وهو ان خواص بنى آدم افضل من خواص الملائكة وعوام بنى آدم افضل من

عوامهم وخواص الملائكة افضل من عوام بنى آدم واستدلالهم بهذا الحديث على تفضيل الملائكة على بنى آدم لايتم لانه يحتمل ان يراد بالملأ الخير الانبياء او اهل الفراديس قوله ان تقرب الى بشبر بزيادة الباء فى اوله وفى رواية غيرهما شبرا بالنصب اى مقدار شبر وكذلك تقدير ذراعا مقدار ذراع وتقدير باعا مقدار باع قوله هرولة اى اتيانا هرولة والهرولة الاسراع ونوع من العدو وامثال هذه الاطلاقات ليس الا على سبيل التجوز اذ البراهين العقلية القاطعة قائمة على استحالتها على الله تعالى فمعناه من تقرب الى بطاعة قليلة اجازيه بثواب كثير وكما زاد فى الطاعة ازيد فى الثواب وان كان كيفية اتيانه بالطاعة على التأنى يكون كيفية اتيانى بالثواب على السرعة فالغرض ان الثواب راجح على العمل مضاعف عليه كما وكيفا ولفظ النفس والتقرب والهرولة انما هو مجاز على سبيل الاستعارة او على قصد ارادة لوازمها وهو من الاحاديث القدسية الدالة على كرم اكرم الاكرمين وارحم الراحمين ﴿ ص ﴾ باب ❊ قول الله تعالى كل شئ هالك الاوجهه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قول الله عز وجل الى آخره قوله الاوجهه وكذا فى قوله ويبقى وجه ربك ذو الجلال وقال ابن بطال فى هذه الآية والحديث دلالة على ان لله وجها وهو من صفة ذاته وليس بجارحة ولا كالوجوه التى نشاهدها من المخلوقين كما نقول انه عالم ولا نقول انه كالعلماء الذين نشاهدهم وقال غيره دلت الآية على ان المراد بالوجه الذات المقدسة ولو كانت صفة من صفات العلم لشملها الهلاك كما شمل غيرها من الصفات وهو محال وقال الكرمانى ماحاصله ان المراد بالوجه الذات وقال ابو عبيدة الاجاهه واحتج بقوله لفلان جاه فى الناس اى وجه وقيل الااياه ولا يجوز ان يكون وجهه غيره لاستحالة مفارقته له بزمان او مكان او عدم او وجود فثبت ان له وجها لا كالوجوه لانه ليس كمثله شئ ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد بن زيد عن عمرو عن جابر بن عبدالله قال لما نزلت هذه الآية قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اعوذ بوجهك فقال او من تحت ارجلكم فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اعوذ بوجهك قال او يلبسكم شيعا فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذا ايسر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله اعوذ بوجهك وحماد هو ابن زيد وعمرو هو ابن دينار والحديث مر فى تفسير سورة الانعام فانه اخرجه هناك عن ابى النعمان عن حماد الى آخره نحوه ومضى ايضا فى كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة فى باب قول الله تعالى او يلبسكم شيعا فانه اخرجه هناك عن على بن عبدالله عن سفيان عن عمرو عن جابر ومضى الكلام فيه قوله هذا ايسر وفى رواية ابن السكن هذه وسقط فى رواية الاصيلى لفظ الاشارة ﴿ ص ﴾ باب ❊ قول الله ولتصنع على عينى تغذى وقوله جل ذكره تجرى باعيننا ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان قوله جل ذكره الى آخره واشار بالآيتين الى ان الله تعالى صفة سماها عينا ليست هو ولا غيره وليست كالجوارح المعقولة بيننا لقيام الدليل على استحالة وصفه بانه ذو جوارح واعضاء خلافا لما تقوله المجسمة من انه تعالى جسم لا كالاجسام وقيل على عينى اى على حفظى وتستعار العين لمعان كثيرة قوله تغذى كذا وقع فى رواية الاصيلى والمستملى بضم التاء وفتح الغين المعجمة بعدها ذال معجمة من التغذية ووقع فى نسخة الصغانى بالدال المهملة وليس بفتح اوله على حذف التاءين فانه تفسير تصنع وقال ابن التين هذا التفسير لعبادة ويقال صنعت الفرس اذا احسنت القيام عليه قوله تجرى باعيننا اى بعلمنا وقال

الكرمانى اماالعين فالمراد منها المرآى اوالحفظ وباعيننا اى وبمرآى منا او هو محمول على الحفظ اذ الدليل مانع عن ارادة العضو واماالجمع فهو للتعظيم ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبدالله قال ذكر الدجال عند النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان الله لايخفى عليكم ان الله ليس باعور واشار بيده الى عينه وان المسيح الدجال اعور عين اليمنى كأن عينه عنبة طافئة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان الله ليس باعور واشار بيده الى عينه لان فيه اثبات العين وجويرية هو ابن اسماء والحديث من افراده بهذا الوجه قال الحافظ المزى وفى كتاب ابى مسعود عن مسدد بدون موسى بن اسماعيل والذى فى الصحيح موسى بن اسماعيل هكذا منسوبا فى عدة اصول قوله ان الله ليس باعور قيل فى اشارته الى العين نفى العور واثبات العين ولما كان منزها عن الجسمية والحدقة ونحوهما لابد من الصرف الى مايليق به واحتجت المجسمة بقوله ان الله ليس باعور واشار بيده الى عينه على ان عينه كسائر الاعين قلنا اذاقامت الدلائل على استحالة كونه محدثا وجب صرف ذلك الى معنى يليق به وهو نفى النقص والعور عنه جلت عظمته وانه ليس كمن لايرى ولايبصر بل منتف عنه جميع النقائص والآفات قوله اعور عين اليمنى من باب اضافة الموصوف الى صفته قوله طافئة اى ناتئة شاخصة ضدراسبة ﴿ ص ﴾ حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة اخبرنا قتادة قال سمعت انسا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال مابعث الله من نبى الاانذر قومه الاعور الكذاب انه اعور وان ربكم ليس باعور مكتوب بين عينيه كافر ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق والحديث مضى فى الفتن عن سليمان بن حرب قوله الاعور الكذاب اى الدجال قيل معلوم انه ليس برب بدلائل متعددة واجيب بان ذلك معلوم للعلماء والمقصود ان يشير الى امر محسوس تدركه العوام ﴿ ص ﴾ باب * قول الله تعالى هو الخالق البارئ المصور ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قول الله عزوجل الى آخره قوله هو الخالق البارئ المصور كذا وقع فى رواية الاكثرين والتلاوة هو الله الخالق البارئ وثبت كذلك فى بعض النسخ من رواية كريمة وقال شيخ شيخى الطيبى قيل ان الالفاظ الثلاثة مترادفة وهو وهم فان الخالق من الخلق واصله التقدير المستقيم ويطلق على الابداع وهو ايجاد الشئ على غير مثال كقوله (خلق السموات والارض) وعلى التكوين كقوله (خلق الانسان من نطفة) والبارئ من البرء واصله خلوص الشئ عن غيره اماعلى سبيل التفصى منه كقولهم برئ فلان من مرضه والمديون من دينه واماعلى سبيل الانشاء ومنه برأ النسمة وقيل البارئ الخالق البرئ من التفاوت والتنافر المخلين بالنظام والمصور مبدع صور المخترعات ومرتبها بحسب مقتضى الحكمة والثلاثة من صفات الفعل الااذا اريد بالخالق المقدر فيكون من صفات الذات لان مرجع التقدير الى الارادة والخلق فى حق غير الله يقع بمعنى التقدير وبمعنى الكذب والبارئ خص بوصف الله تعالى والبرية الخلق قيل اصله الهمزة فهو من برأ وقيل اصله البرى من بريت العود وقيل البرية من البرى بالقصر وهو التراب ويحتمل ان يكون معناه موجد الخلق من البرى وهو التراب والمصور معناه المهئ قال تعالى (يصوركم فى الارحام كيف يشاء) والصورة فى الاصل مايتميز به الشئ عن غيره ﴿ ص ﴾ حدثنا اسحق حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا موسى هو ابن عقبة حدثنى محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن ابى سعيد الخدرى فى غزوة بنى المصطلق انهم اصابوا سبايا فارادوا ان يستمتعوا بهن ولايحملن فسألوا النبى صلى الله تعالى عليه

وسلم عن العزل فقال ماعليكم الاتفعلوا فان الله قدكتب من هوخالق الى يوم القيامة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله من هوخالق الى يوم القيامة واسحق قال الغسانى هو ابن منصور واما اسحق بن راهويه قيل يؤيده ان ابن منصور ان ابن راهويه لايقول الااخبرنا وهنا ثبت فى النسخ حدثنا وعفان هو ابن مسلم الصفار ووهيب مصغر وهب ابن خالد البصرى ومحمد بن يحيى بن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف الانصارى وابن محيريز هو عبدالله ابن محيريز بضم الميم وفتح الحاء المهملة وسكون الياء آخر الحروف وكسر الراء وسكون الياء آخر الحروف و بالزاى الجمحى القرشى السامى ومضى الحديث فى النكاح فى باب العزل قوله المصطلق بكسر اللام قوله عن العزل وهو نزع الذكر من الفرج وقت الانزال قوله ماعليكم الا تفعلوا اى ليس عليكم ضرر فى ترك العزل اوليس عدم العزل واجبا عليكم وقال المبرد لازائدة ﴿ ص ﴾ وقال مجاهد عن قزعة سمعت اباسعيد فقال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ليست نفس مخلوقة الا الله خالقها ﴿ ش ﴾ قزعة هوابن يحيى وهو من الاقران لان مجاهدا فى طبقة قزعة قوله سمعت وفى رواية ابى ذر سألت والمسؤل عنه محذوف وقد وصل هذا التعليق مسلم من رواية سفيان بن عيينة عن عبدالله بن ابى نجيح عن مجاهد بلفظ ذكر العزل عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ولم يفعل ذلك احدكم ولم يقل فلايفعل ذلك قوله مخلوقة اى مقدرة الخلق او معلومة الخلق عند الله اى لابدلها من مجيئها من العدم الى الوجود والخلق من صفات الفعل وهو راجع الى صفة القدرة ﴿ باب ﴾ قول الله عز وجل لما خلقت بيدى ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قول الله عزوجل لما خلقت بيدى واليد هنا القدرة وقال ابوالمعالى ذهب بعض ائمتنا الى ان اليدين والعينين والوجه صفات ثابتة للرب والسبيل الى اثباتها السمع دون قضية العقل والذى يصح عندنا حمل اليدين على القدرة والعينين على البصر والوجه على الوجود وقال ابن بطال فى هذه الآية اثبات اليدين لله تعالى وليستا بجارحتين خلافا للمشبهة من المثبتة وللجهمية من المعطلة ﴿ ص ﴾ حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن قتادة عن انس رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال يجمع الله المؤمنين يوم القيامة كذلك فيقولون لواستشفعنا الى ربنا حتى يريحنا من مكاننا هذا فيأتون آدم عليه السلام فيقولون يا آدم اما ترى الناس خلقك الله بيده واسجد لك ملئكته وعلمك اسماء كل شئ شفع لنا الى ربنا حتى يريحنا من مكاننا فيقول لست هناك ويذكر لهم خطيئته التى اصاب ولكن ائتوا نوحا فانه اول رسول بعثه الله الى اهل الارض فيأتون نوحا فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التى اصاب ولكن ائتوا ابراهيم خليل الرحمن فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر لهم خطاياه التى اصابها ولكن ائتوا موسى عبدا اتاه الله التورية وكلمه تكليما فيأتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر لهم خطيئته التى اصاب ولكن ائتوا عيسى عبدالله ورسوله وكلمته وروحه فيأتون عيسى فيقول لست هناكم ولكن ائتوا محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم عبدا غفرله ماتقدم من ذنبه وماتأخر فيأتونى فانطلق فاستأذن على ربى فيؤذن لى عليه فاذا رأيت ربى وقعت له ساجدا فيدعنى ماشاء الله ان يدعنى ثم يقال لى ارفع محمد وقل يسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاحمد ربى بمحامد علمنيها ثم اشفع فيحدلى حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع فاذا رأيت ربى وقعت ساجدا فيدعنى ماشاء الله ان يدعنى ثم

يقال ارفع محمد وقل يسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها ثم اشفع فيحد لي حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع فاقول يارب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه ما يزن من الخير ذرة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة في قوله خلقك الله بيده ومعاذ بن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة وحكي ضم الفاء وهشام هو الدستوائي والحديث مضى في اول تفسير البقرة عن مسلم بن ابراهيم عن هشام وعن خليفة عن يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة ومضى الكلام فيه **قوله** يجمع الله المؤمنين يتناول كل المؤمنين من الامم الماضية **قوله** كذلك اى مثل الجمع الذى نحن عليه **قوله** لو استشفعنا الجزاء محذوف او كلمة لو للتمني فلا يحتاج الى الجزاء **قوله** يريحنا بضم الياء وكسر الراء من الاراحة **قوله** من مكاننا هذا اى من الموقف بان يحاسبوا و يخلصوا من حر الشمس والغموم والكروب وسائر الاهوال مالا يطيقون ولا يحملون **قوله** اماترى الناس اى فيماهم فيه **قوله** شفع امر من التشفيع وهو قبول الشفاعة قال الكرماني وهو لايناسب المقام الاهم الا ان يقال هو تفعيل للتكثير والمبالغة وفي بعض النسخ اشفع امر من شفع يشفع **قوله** لست هناك اى ليس لي هذه المرتبة والمنزلة هكذا رواية الاكثرين في الموضعين وفي رواية ابي ذر عن السرخسي هناكم **قوله** خطيئته التي اصاب وهي اكل الشجرة **قوله** نوحا بالتنوين منصرف لسكون اوسطه **قوله** فانه اول رسول بعثه الله الى اهل الارض قال الكرماني مفهومه ان آدم عليه السلام ليس برسول واجاب بانه لم يكن للارض اهل وقت آدم وهو مقيد بذلك انتهى قلت كذا ذكر صاحب التوضيح السؤال والجواب وهو في الحقيقة من كلام ابن بطال وكذا قاله الداودي ثم قال ابن بطال فان قيل لما تناسل منه ولده وجب ان يكون رسولا اليهم قيل لما اهبط آدم عليه السلام الى الارض علمه الله احكام دينه وما يلزمه من طاعة ربه ولما حدث ولده بعده حملهم على دينه وما هو عليه من شريعة ربه كما ان الواحد منا اذا ولد له ولد يحمله على سنته وطريقته ولا يستحق بذلك ان يسمى رسولا وانما سمي نوح رسولا لانه بعث الى قوم كفار ليدعوهم الى الايمان قلت لقائل ان يقول ان قابيل لما قتل هابيل وهرب من آدم وعصى عليه ومعه اولاده فآدم دعاهم الى الطاعة والى دينه فهذا يطلق عليه انه ارسل اليهم فاذا صح هذا يحتاج الى جواب شاف في الوجه بين هذا وبين **قوله** عليه السلام فانه اول رسول بعثه الله الى اهل الارض وهنا شىء آخر وهو ان اهل التاريخ ذكروا ان ادريس عليه السلام جد نوح فان صح ان ادريس رسول لم يصح قولهم انه قبله والا احتمل ان يكون ادريس غير مرسل **قوله** ويذكر خطيئته التي اصاب وهي دعوته (رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا) **قوله** خطاياه وخطايا ابراهيم عليه السلام كذباته الثلاث (اني سقيم) و (بل فعله كبيرهم) وانها اختي (اى سارة عليها السلام **قوله** وكلمته لوجوده بمجرد قول كن **قوله** وروحه لنفخ الروح في مريم عليها السلام **قوله** فيؤذن لي وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني ويؤذن لي بالواو **قوله** فيدعني اى يتركني **قوله** ارفع اى رأسك يا محمد **قوله** وقل يسمع بالياء آخر الحروف في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن السرخسي والكشميهني بالتاء المثناة من فوق **قوله** وسل تعطه وفي رواية ابي ذر عن المستملي تعط

بلاهاء فى الموضعين قوله واشفع تشفع اى تقبل شفاعتك قوله فيحد لى حدا اى يعين لى قوما مخصوصين للتخليص وذلك اما بتعيين ذواتهم واما ببيان صفاتهم قوله الا من حبسه القرآن اسناد الحبس اليه مجازى يعنى من حكم الله فى القرآن بخلوده وهم الكفار قال الله تعالى (ان الله لا يغفر ان يشرك به) ونحوه وقيل اول الحديث يشعر بان هذه الشفاعة فى العرصات لخلاص جميع اهل الموقف عن اهواله وآخره يدل على انها للتخليص من النار واجيب بان هذه شفاعات متعددة فالاولى لاهوال الموقف وهو المستفاد من يؤذن لى عليه قوله قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هو موصول بالاسناد الاول وليس بارسال ولا تعليق قوله من الخير من الايمان قوله ما يزن اى ما يعدل قوله ذرة بفتح الذال المعجمة وفى الحديث بيان فضيلة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حيث اتى بما خاف منه غيره وفيه شفاعته لاهل الكبائر من امته خلافا للمعتزلة والقدرية والخوارج فانهم ينكرونها وفيه الادلة على وقوع الصغائر منهم نقله ابن بطال عن اهل السنة واطبقت المعتزلة والخوارج على انه لا يجوز وقوعها منهم قلت انا على قولهم فى هذه المسألة خاصة ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يد الله ملآى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار وقال ارأيتم ما انفق منذ خلق السموات والارض فانه لم يغض ما فى يده وقال وكان عرشه على الماء وبيده الاخرى الميزان يخفض ويرفع ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله منذ خلق السموات وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث بعين هذا الاسناد والمتن مضى فى تفسير سورة هود وفيه زيادة وهى فى اوله قال قال الله عز وجل انفق انفق عليك وقال يد الله الى آخره ومضى الكلام فيه قوله يد الله حقيقة لكنها لا كالايدى التى هى الجوارح ولا يجوز تفسيرها بالقدرة كما قالت القدرية لان قوله وبيده الاخرى ينافى ذلك لانه يلزم اثبات قدرتين وكذا لا يجوز ان تفسر بالنعمة لاستحالة خلق المخلوق بمخلوق مثله لان النعم كلها مخلوقة وابعد ايضا من فسرها بالخزائن قوله ملآى بفتح الميم وسكون اللام وبالهمزة بالقصر تأنيث ملآن ووقع فى مسلم بلفظ ملآن قيل هو غلط والمراد لازمه اى فى غاية الغنى وتحت قدرته ما لا نهاية له من الارزاق قوله لا يغيضها بفتح الياء وبالمعجمتين اى لا ينقصها يقال غاض الماء يغيض اى نقص قوله سحاء بفتح السين المهملة وتشديد الحاء المهملة وبالمد اى دائمة السح اى الصب والسيلان يقال سح يسح بضم السين فى المضارع فهو ساح والمؤنث سحاء وهى فعلاء لا افعل لها كهطلاء وقال ابن الاثير وفى رواية يمين الله ملآى سحا بالتنوين على المصدر واليمين ههنا كناية عن محل عطائه ووصفها بالامتلاء لكثرة منافعها فجعلها كالعين الثرة التى لا يغيضها الاستقاء ولا ينقصها الامتياح وخص اليمين لانها فى الاكثر مظنة العطاء على طريق المجاز والاتساع قوله الليل والنهار منصوبان على الظرفية قوله منذ خلق السموات وفى رواية ابى ذر منذ خلق الله السموات قوله فانه لم يغض اى لم ينقص ووقع فى رواية همام لم ينقص ما فى يمينه وقال الطيبى يجوز ان يكون ملآى ولا يغيضها وسحاء وارأيتم اخبارا مترادفة ليد الله ويجوز ان تكون الثلاثة اوصافا لملآى ويجوز ان يكون ارأيتم استينافا فيه معنى الترقى كأنه لما قيل ملآى اوهم جواز النقصان فازيل بقوله لا يغيضها شئ وقد يمتلئ الشئ ولا يفيض فقيل سحاء اشارة الى الفيض وقرنه بما يدل على الاستمرار من ذكر الليل والنهار ثم اتبعه بما يدل على

ان ذلك ظاهر غير خاف على ذى بصر و بصيرة بعد ان اشتمل من ذكر الليل و النهار بقوله ارأيتم
على تطاول المدة لانه خطاب عام عظيم والهمزة فيه للتقرير **قوله** وقال وكان عرشه على الماء
سقط قال من رواية همام فان قلت ما مناسبة ذكر العرش هنا قلت ليستطلع السامع من قوله خلق
السموات والارض ما كان قبل ذلك فذكر ما يدل على ان عرشه قبل السموات والارض كان على الماء
كما وقع فى حديث عمران ابن حصين كان الله ولم يكن شئ قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السموات
والارض ومضى هذا فى بدء الخلق عن سعيد بن جبير سألت ابن عباس على اى شئ كان الماء ولم
يخلق سماء ولا ارض فقال على متن الريح **قوله** يخفض و يرفع اى يخفض الميزان ويرفعه وقال
هنا مثل وانما هو قسمة بين الخلائق يبسط الرزق على من يشاء ويقتر كما يصنعه الوزان عند الوزن
يرفع مرة ويخفض اخرى **ص** حدثنا مقدم بن محمد قال حدثنى عمى القاسم بن يحيى عن عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال ان الله يقبض
يوم القيمة الارض وتكون السموات بيمينه ثم يقول انا الملك رواه سعيد عن مالك وقال عمر بن حمزة
سمعت سالما سمعت ابن عمر عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا وقال ابو اليمان اخبرنا شعيب عن
الزهرى اخبرنى ابو سلمة ان اباهريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقبض الله الارض
ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله يقبض و**قوله** وتكون السموات بيمينه ولا يخفى
ذلك على المتأمل الفطن ومقدم على صيغة اسم المفعول من التقديم ابن محمد بن يحيى الهلالى الواسطى
وعمه القاسم بن يحيى بن عطاء روى عنه ابن اخيه مقدم المذكور وعبيد الله بن عمر العمرى والحديث
من افراده بهذا الوجه **قوله** رواه سعيد اى روى الحديث المذكور سعيد بن داود بن ابى زنبر
بفتح الزاى وسكون النون وفتح الباء الموحدة ثم راء المدنى سكن بغداد وحدث بالرى وماله
فى البخارى الا هذا الموضع وقد حدث عنه البخارى فى كتاب الادب المفرد وتكلم فيه جماعة
ووصل تعليقه الدارقطنى فى غرائب مالك وابو القاسم اللالكائى من طريق ابى بكر الشافعى عن
محمد بن خالد الاجرى عن سعيد **قوله** وقال عمر بن حمزة ابن عبد الله بن عمر سمعت سالما هو ابن
عبد الله بن عمر عم عمر المذكور وهذا وصله مسلم وابو داود وغيرهما من رواية ابى
اسامة عن عمر بن حمزة عن سالم بن عبد الله اخبرنى عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يطوى الله السموات يوم القيمة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوى
الارضين بشماله ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون هذا لفظ مسلم وفى رواية له يأخذ
الله سمواته وارضه بيديه فيقول انا الله و يقبض اصابعه ويبسطها انا الملك الحديث وفى رواية
اخرى يأخذ الجبار سمواته وارضه بيده **قوله** بهذا اى بهذا الحديث **قوله** وقال ابو اليمان الحكم
ابن نافع الخ وتقدم الكلام فيه فى باب قوله تعالى ملك الناس قبل هذا بثلاثة عشر بابا **ص** حدثنا
مسدد سمع يحيى بن سعيد عن سفيان حدثنى منصور وسليمان عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله ان يهوديا
جاء الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا محمد ان الله يمسك السموات على اصبع والارضين على
اصبع والجبال على اصبع والشجر على اصبع والخلائق على اصبع ثم يقول انا الملك فضحك رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قرأ وما قدروا الله حق قدره **ش** مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله والخلائق على اصبع على ما لا يخفى على المتأمل ويحيى بن سعيد القطان

وسفيان هو الثورى ومنصور هو ابن المعتمر وسليمان هو الاعمش وابراهيم هو النخعى وعبيدة بفتح العين هو ابن عمرو السلمانى اسلم فى حياة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وعبدالله هو ابن مسعود وقد تابع الثورى عن منصور على قوله عبيدة شيبان بن عبدالرحمن عن منصور كما مضى فى تفسير سورة الزمر وفضيل ابن عياض بعده جرير بن عبدالله الحميدى عند مسلم وخالفه عن الاعمش فى قوله عبيدة حفص بن غياث المذكور فى الباب وجرير وابومعاوية وعيسى بن يونس عند مسلم فكلهم قالوا عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة بدل عبيدة ويعلم من تصرف الشيخين انه عند الاعمش على الوجهين والحديث مضى فى تفسير سورة الزمر فى باب قوله تعالى (وماقدروا الله حق قدره) عن آدم عن شيبان ومضى الكلام فيه **قوله** ان يهوديا جاء وفى رواية علقمة عن ابن مسعود جاء رجل من اهل الكتاب وفى رواية فضيل بن عياض عند مسلم جاء حبر وزاد شيبان فى روايته من الاحبار **قوله** فقال يامحمد وفى رواية علقمة ياابا القاسم وجمع بينهما فى رواية فضيل بن عياض **قوله** ان الله يمسك السموات وفى رواية شيبان يجعل بدل يمسك وزاد فضيل يوم القيامة **قوله** والشجر على اصبع زاد فى رواية علقمة والثرى وفى رواية شيبان الماء والثرى وفى رواية فضيل بن عياض الجبال والشجر على اصبع والماء والثرى على اصبع **قوله** والخلائق وفى رواية فضيل وشيبان وسائر الخلق وروى الترمذى من حديث ابن عباس مر يهودى بالنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يايهودى حدثنا فقال كيف تقول ياابا القاسم اذا وضع الله السموات على ذه والارضين على ذه والماء على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه واشار ابوجعفر يعنى احد رواته بخنصره اولا ثم تابع حتى بلغ الابهام قال الترمذى حسن غريب صحيح **قوله** فضحك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفى رواية علقمة عن ابن مسعود فرأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ضحك **قوله** حتى بدت اى ظهرت نواجذه جمع ناجذ بنون وجيم مكسورة ثم ذال معجمة وهو مايظهر عند الضحك من الاسنان وقيل هى الانياب وقيل الاضراس وقيل الدواخل من الاضراس التى فى اقصى الحلق وزاد شيبان بن عبدالرحمن تصديقا لقول الحبر وفى رواية فضيل تعجبا وتصديقا له وعند مسلم تعجبا مما قال الحبر تصديقا له وفى رواية جرير عنده وتصديقا له بزيادة واو واخرجه ابن خزيمة من رواية اسرائيل عن منصور حتى بدت نواجذه تصديقا له ثم الكلام هنا فى مواضع (الاول) فى امر الاصبع قال ابن بطال لايحمل الاصبع على الجارحة بل يحمل على انه صفة من صفات الذات لايكيف ولايحدد وهذا ينسب الى الاشعرى وعن ابن فورك يجوز ان يكون الاصبع خلقا يخلق الله فيحمل مايحمل الاصبع ويحتمل ان يراد به القدرة والسلطان وقال الخطابى لم يقع ذكر الاصبع فى القرآن ولا فى حديث مقطوع به وقد تقرر ان اليد ليست جارحة حتى يتوهم من ثبوتها ثبوت الاصابع بل هو توقيف اطلقه الشارع فلايكيف ولايشبه ولعل ذكر الاصابع من تخليط اليهود فان اليهود مشبهة وفيما يدعونه من التورية الفاظ تدخل فى باب التشبيه ولاتدخل فى مذاهب المسلمين ورد عليه انكاره ورود الاصبع لوروده فى عدة احاديث منها حديث مسلم ان قلب ابن آدم بين اصبعين من اصابع الرحمن قيل هذا لايرد عليه لانه انما نفى القطع وفيه نظر لايخفى اقول لا يمنع ثبوت الاصبع الذى هو غير الجارحة فكما ثبت اليد انها غير جارحة فكذلك الاصبع (الموضع الثانى) فى تصديق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اياه قال الخطابى قول الراوى تصديقا له ظن منه وحسبان

وروى هذا الحديث غير واحد من اصحاب عبدالله فلم يذكروا فيه تصديقا له وقال القرطبي في المفهم واما من زاد تصديقا له فليس بشئ فان هذه الزيادة من قول الراوي وهي باطلة لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يصدق المحال وهذه الاوصاف في حق الله تعالى محال وطول الكلام فيه ثم قال ولئن سلمنا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صرح بتصديقه لم يكن ذلك تصديقا في المعنى بل في اللفظ الذي نقله من كتابه من نبيه ويقطع بان ظاهره غير مراد (الموضع الثالث) في ضحك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال القرطبي وضحك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انما هو للتعجب من جهل اليهودي فظن الراوي ان ذلك التعجب تصديق وليس كذلك وقال ابن بطال حاصل الخبر انه ذكر المخلوقات واخبر عن قدرة الله جميعا فضحك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تعجبا من كونه يستعظم ذلك في قدرة الله تعالى (الموضع الرابع) في ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما كان يضحك الا تبسما وهنا ضحك حتى بدت نواجذه وهو قهقهة قال الكرماني التبسم هو الغالب وهذا كان نادرا او المراد بالنواجذ الاضراس مطلقا (الموضع الخامس) في الحكمة في قرائته صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** وما قدروا الله حق قدره فقيل اشار بهذا الى ان الذي قاله اليهودي يسير في جنب ما يقدر عليه اي ليس قدرته بالحد الذي ينتهي اليه الوهم او يحيط به الحد والبصر وقال الخطابي الآية محتملة للرضاء والانكار وقال القرطبي ضحكه صلى الله عليه وسلم تعجبا من جهل اليهودي فلذلك قرأ هذه الآية (وما قدروا الله حق قدره) اي ما عرفوه حق معرفته وما عظموه حق عظمته ﴿ ص ﴾ باب ۞ قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا شخص اغير من الله

﴿ ش ﴾ اي هذا باب في قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا شخص اغير من الله ووقع في بعض النسخ باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا احد اغير من الله وقال عبيدالله بن عمرو عن عبدالملك لا شخص اغير من الله وابن بطال غير **قوله** لا شخص بقوله لا احد وعليه شرح وقال اختلف الفاظ هذا الحديث فلم يختلف في حديث ابن مسعود انه بلفظ لا احد فظهر ان لفظ شخص جاء في موضع احد فكان من تصرف الراوي قلت اختلاف الفاظ الحديث هو ان في رواية ابن مسعود ما من احد اغير من الله وفي رواية عائشة ما احد اغير من الله وفي رواية اسماء لا شئ اغير من الله وفي رواية ابي هريرة ان الله تعالى يغار كل ذلك مضى في كتاب النكاح في باب الغيرة ورواية ابن مسعود مبينة ان لفظ الشخص موضوع موضع احد وقال الداودي في قوله لا شخص اغير من الله لم يأت متصلا ولم يتلق الامة مثل هذه الاحاديث بالقبول وهو يتوقى في الاحكام التي لا تلجئ الضرورة الناس الى العمل به وقال الخطابي اطلاق الشخص في صفات الله غير جائز لان الشخص انما يكون جسما مؤلفا وخليق ان لا تكون هذه اللفظة صحيحة وان تكون تصحيفا من الراوي وكثير من الرواة يحدث بالمعنى وليس كلهم فقهاء وفي كلام آحاد الرواة جفاء وتعجرف وقال بعض كبار التابعين نعم المرء ربنا لو اطعناه ما عصانا ولفظ المرء انما يطلق على الذكور من الآدميين فارسل الكلام وبقي ان يكون لفظ الشخص جرى على هذا السبيل فاعتوره الفساد من وجوه (احدها) ان اللفظ لا يثبت الا من طريق السمع (والثاني) اجماع الامة على المنع منه (والثالث) ان معناه ان يكون جسما مؤلفا فلا يطلق على الله وقد منعت الجهمية اطلاق الشخص مع قولهم بالجسم فدل ذلك على ما قلناه من الاجماع على منعه في صفته عز وجل **قوله** لا شخص كلمة لا لنفي الجنس واغير مرفوع خبره واغير افعل التفضيل من الغيرة وهي الحمية والانفة وقال عياض الغيرة مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص واشد ذلك ما يكون بين الزوجين هذا

فى حق الآدمى واما فى حق الله فيأتى عن قريب **قوله** وقال عبيدالله بن عمرو بتصغير العبد بفتح العين فى عمرو بن ابى الوليد الاسدى مولاهم الرقى يروى عن عبدالملك هو ابن عمير بن سويد الكوفى وهو اول من عبر نهر جيحون نهر بلخ على طريق سمرقند مع سعيد بن عثمان بن عفان خرج غازيا معه ومات سنة ست وثلاثين ومائة وعمره يوم مات مائة سنة وثلاث سنين وقال الخطابى انفرد به عبيدالله عن عبدالملك ولم يتابع عليه ورد بعضهم على الخطابى بقوله انه لم يراجع صحيح مسلم ولا غيره من الكتب التى وقع فيها هذا اللفظ من غير رواية عبيدالله بن عمرو ورد الروايات الصحيحة والطعن فى ائمة الحديث الضابطين مع امكان توجيه ماروا من الامور التى اقدم عليها كثير من غير اهل الحديث وهو يقتضى قصور فهم من فعل ذلك منهم ومن ثمه قال الكرمانى لا حاجة لتخطئة الرواة الثقاة بل حكم هذا حكم سائر المتشابهات اما التفويض واما التأويل انتهى قلت هذا وقع فى عين ما انكر عليه والخطابى لم ينكر هذه اللفظة وحده وكذلك انكرها الداودى وابن فورك والقرطبى قال اصل وضع الشخص فى اللغة لجرم الانسان وجسمه واستعمل فى كل شئ ظاهر يقال شخص الشئ اذا ظهر وهذا المعنى محال على الله انتهى فكلامه يدل على انه لا يرضى باطلاق هذه اللفظة على الله وان كان قد اوله والعجب من هذا القائل انه ايد كلامه بما قاله الكرمانى مع انه ينسبه فى مواضع الى الغفلة والى الوهم والغلط ومن اين ثبت له عدم مراجعة الخطابى الى صحيح مسلم وغيره وكلامه عام فى كل موضع فيه والسهو والنسيان غير مرفوعان عن كل احد يقعان عن الثقاة وغيرهم وفى نسبة الثقاة الى قصور الفهم واقع هو فيه ﴿ ص ﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابو عوانة حدثنا عبدالملك عن وراد كاتب المغيرة عن المغيرة قال سعد بن عبادة لو رأيت رجلا مع امرأتى لضربته بالسيف غير مصفح فبلغ ذلك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال تعجبون من غيرة سعد والله لانا اغير منه والله اغير منى ومن اجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه العذر من الله ومن اجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين ولا احد احب اليه المدحة من الله ومن اجل ذلك وعد الله الجنة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة من حيث المعنى ظاهرة وموسى بن اسماعيل التبوذكى وابو عوانة بفتح العين المهملة وبالنون بعد الالف الوضاح بن عبدالله اليشكرى وعبدالملك هو ابن عمير وقدم الآن ووراد بفتح الواو وتشديد الراء كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه وسعد بن عبادة بضم العين وتخفيف الباء الموحدة سيد الخزرج والحديث اخرجه البخارى فى كتاب النكاح فى باب الغيرة معلقا من قوله قال وراد الى قوله والله اغير منى ثم اخرجه موصولا فى كتاب المحاربين فى باب من رأى مع امرأته رجلا فقتله فقال حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابو عوانة الى قوله والله اغير منى **قوله** غير مصفح بضم الميم وسكون الصاد وفتح الفاء وكسرها اى غير ضارب بعرضه بل بحده وقال ابن التين بتشديد الفاء فى سائر الامهات **قوله** والله مجرور بواو القسم **قوله** لانا مبتدأ دخلت عليه لام التأكيد المفتوحة **وقوله** اغير منه خبره **وقوله** والله مرفوع بالابتداء واغير منى خبره ومعنى غيرة الله الزجر عن الفواحش والتحريم لها والمنع منها وقد بين ذلك بقوله ومن اجل غيرة الله حرم الفواحش جمع فاحشة وهى كل خصلة قبيحة من الاقوال والافعال **قوله** ما ظهر منها قال مجاهد هو نكاح الامهات فى الجاهلية وما بطن الزنا وقال قتادة سرها وعلانيتها **قوله** ولا احد بالرفع لانه اسم لا واحب بالنصب لانه خبره ان جملتها حجازية وترفعه على انه خبر ان جعلتها تميمية

(قوله)

قوله العذر مرفوع لانه فاعل احب قال الكرمانی المراد بالعذر الحجة لقوله تعالى (لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل) وقال صاحب التوضيح العذر التوبة والانابة قوله المدحة مرفوع لانه فاعل احب وهو بكسر الميم مع هاء التأنيث وبفتحها مع حذف الهاء والمدح الثناء بذكر اوصاف الكمال والافضال قوله ومن اجل ذلك وعد الله الجنة كذا فيه بحذف احد المفعولين للعلم به والمراد به من اطاعه وفی رواية مسلم وعد الجنة باضمار الفاعل وهو الله وقال ابن بطال ارادته المدح من عباده بطاعته وتنزيهه عما لايليق به والثناء عليه ليجازيهم على ذلك ﴿ ص ﴾ باب ❊ قل ای شیء اكبر شهادة قل الله فسمى الله نفسه شيئا وسمى النبی صلى الله تعالى عليه وسلم القرآن شيئا وهو صفة من صفات الله وقال كل شیء هالك الا وجهه ﴿ ش ﴾ ای هذا باب فی قوله تعالى قل ای شیء اكبر شهادة وقال بعضهم باب بالتنوين قلت ليس كذلك لان التنوين يكون فی المعرب والمعرب هو المركب الذی لم يشبه مبنی الاصل فاذا قلنا مثل ماذكرنا يأتی التنوين والاعراب قوله باب الى قوله شيئا كذا فی رواية ابی ذر والقابسی وسقط باب لغيرهما من رواة الفربری وسقطت الترجمة من رواية النسفی وذكر قوله قل ای شیء اكبر شهادة وحديث سهل بن سعد بعد اثری ابی العالية ومجاهد فی تفسير استوى على العرش ووقع عند الاصيلی وكريمة قل ای شیء اكبر شهادة سمى الله نفسه شيئا قل الله قوله قل ای قل يامحمد ای شیء كلمة ای استفهامية ولفظ شیء اعم العام لوقوعه على كل مايصلح ان يخبر عنه وقال الزمخشری ای شیء ای شهيد اكبر شهادة فوضع شيئا مقام شهيد ليبالغ بالتعميم ويقال ان قريشا اتوا النبی صلى الله تعالى عليه وسلم بمكة فقالوا يامحمد مانرى احدا يصدقك فيما تقول ولقد سألنا عنك اليهود والنصارى فزعموا انه ليس لك عندهم ذكر ولاصفة فارنا من يشهد لك انك رسول الله فانزل الله هذه الآية قل الله شهيد بينی وبينكم على مااقول قوله فسمى الله نفسه شيئا يعنی اثباتا للوجود ونفيا للعدم وتكذيبا للزنادقة والدهرية قوله وسمى النبی صلى الله تعالى عليه وسلم القرآن شيئا اشار به الى الحديث الذی اورده من حديث سهل بن سعد وفيه أمعك شیء من القرآن وقد مضى فی النكاح قوله وهو صفة ای القرآن صفة من صفات الله ای من صفات ذاته وكل صفة تسمى شيئا بمعنى انها موجودة قوله وقال كل شیء هالك الا وجهه فهو انه مستثنى متصل فيجب اندراجه فی المستثنى منه والشیء يساوی الموجود لغة وعرفا وقيل ان الاستثناء منقطع والتقدير لكن هو لايهلك ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابی حازم عن سهل بن سعد قال النبی صلى الله تعالى عليه وسلم لرجل أمعك من القرآن شیء قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فی قوله وسمى النبی صلى الله تعالى عليه وسلم القرآن شيئا وابو حازم بالحاء المهملة والزای سلمة بن دينار والحديث مضى فی النكاح باتم منه ومضى الكلام فيه ﴿ ص ﴾ باب ❊ وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم ﴿ ش ﴾ ای هذا باب فی قوله عزوجل (وكان عرشه على الماء) وفی قوله (وهو رب العرش العظيم) وذكر هاتين القطعتين من الآيتين الكريمتين تنبيها على فائدتين (الاولى) من قوله وكان عرشه على الماء هی لدفع توهم من قال ان العرش لم يزل مع الله تعالى مستدلين بقوله فی الحديث كان الله ولم يكن شیء قبله وكان عرشه على الماء وهذا مذهب باطل ولايدل قوله تعالى (وكان عرشه على الماء) على انه حال عليه

وانما اخبر عن العرش خاصة بانه على الماء ولم يخبر عن نفسه بانه حال عليه تعالى الله عن ذلك لانه لم يكن له حاجة اليه وانما جعله ليتعبد به ملائكته كتعبد خلقه بالبيت الحرام ولم يسمه بيته بمعنى انه يسكنه وانما سماه بيته لانه الخالق له والمالك وكذلك العرش سماه عرشه لانه مالكه والله تعالى ليس لاوليته حد ولا منتهى وقد كان في اوليته وحده ولا عرش معه (والفائدة الثانية) من قوله وهو رب العرش العظيم لدفع توهم من قال ان العرش هو الخالق الصانع **وقوله** رب العرش يبطل هذا القول الفاسد لانه يدل على انه مربوب مخلوق والمخلوق كيف يكون خالقا وقد اتفقت اقاويل اهل التفسير على ان العرش هو السرير وانه جسم ذو قوائم بدليل قوله صلى الله عليه وسلم فاذا موسى اخذ بقائمة من قوائم العرش وهذا صفة المخلوق لدلائل قيام الحدث به من التأليف وغيره وجاء عن عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة عرشه من ياقوتة حمراء ﴿ص﴾ قال ابو العالية استوى الى السماء ارتفع فسواهن خلقهن ﴿ش﴾ ابو العالية رفيع ابن مهران الرياحي سمع ابن عباس وقال الكرماني ابو العالية بالمهملة والتحتانية كنية لتابعيين بصريين راويين عن ابن عباس اسم احدهما رفيع مصغر رفع ضد الخفض واسم الآخر زياد بالتحتانية الخفيفة انتهى قلت لم يعين ايهما قال استوى الى السماء ارتفع وكذلك غيره من الشراح اهمل ولم يبين والظاهر انه رفيع لشهرته اكثر من زياد ولكثرة روايته عن ابن عباس والتعليق المذكور وصله الطبري عن محمد بن ابان حدثنا ابو بكر بن عياش عن حصين عن ابي العالية (وقد اختلف العلماء في معنى الاستواء فقالت المعتزلة بمعنى الاستيلاء والقهر والغلبة كما في قول الشاعر (قد استوى بشر على العراق من غير سيف ودم مهراق) بمعنى قهر وغلب وانكر عليهم بانه لا يقال استولى الا اذا لم يكن مستوليا ثم استولى والله عز وجل لم يزل مستوليا قاهرا غالبا وقال ابو العالية معنى استوى ارتفع وفيه نظر لانه لم يصف به نفسه وقال المجسمة معناه استقر وهو فاسد لان الاستقرار من صفات الاجسام ويلزم منه الحلول والتناهي وهو محال في حق الله تعالى واختلف اهل السنة فقال بعضهم معناه ارتفع مثل قول ابي العالية وبه قال ابو عبيدة والفراء وغيرهما وقال بعضهم معناه ملك وقدر وقال بعضهم معناه علا وقيل معنى الاستواء التمام والفراغ من فعل الشئ ومنه قوله تعالى (ولما بلغ اشده واستوى) فعلى هذا فمعنى استوى على العرش اتم الخلق وخص لفظ العرش لكونه اعظم الاشياء وقيل ان على في قوله على العرش بمعنى الى فالمراد على هذا انتهى الى العرش اى فيما يتعلق بالعرش لانه خلق الخلق شيئا بعد شئ والصحيح تفسير استوى بمعنى علا كما قاله مجاهد على ما يأتي الآن وهو المذهب الحق وقول معظم اهل السنة لان الله سبحانه وتعالى وصف نفسه بالعلي واختلف اهل السنة هل الاستواء صفة ذات او صفة فعل فمن قال معناه علا قال هي صفة ذات ومن قال غير ذلك قال هي صفة فعل **قوله** فسواهن خلقهن من كلام ابي العالية ايضا **قوله** خلقهن كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فسوى خلق والمنقول عن ابي العالية بلفظ فقضاهن كما اخرجه الطبري من طريق ابي جعفر الرازي عنه في قوله تعالى (ثم استوى الى السماء) قال ارتفع وفي قوله فقضاهن خلقهن والذي وقع فسواهن تغيير وفي تفسير سوى بخلق نظر لان في التسوية قدرا زائدا على الخلق كما في قوله تعالى (الذي خلق فسوى) ﴿ص﴾ وقال مجاهد استوى علا على العرش ﴿ش﴾ هذا هو الصحيح ووصله الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه ﴿ص﴾ وقال ابن عباس المجيد الكريم والودود الحبيب يقال حميد مجيد كأنه فعيل

من ماجد محمود من حميد ش مطابقته للترجمة من حيث انه لما ذكر العرش ذكر ان الله وصفه بالمجيد في قوله عزوجل (ذو العرش المجيد) وفسر المجيد بالكريم ووصل هذا ابن ابي حاتم من طريق علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس وقرئ ذي العرش صفة لربك وقرئ المجيد بالجر صفة للعرش ومجد الله عظمته ومجد العرش علوه وعظمته قوله والودود الحبيب ذكر هذا استطرادا لان قبل قوله ذو العرش المجيد هو الغفور الودود وفسر الودود بالحبيب وقال الزمخشري الودود الفاعل باهل طاعته ما يفعله الودود من اعطائهم ما ارادوا قوله كأنه فعيل اي كأن مجيدا على وزن فعيل اخذ من ماجد ومحمود اخذ من حميد وروي من حمد على صيغة الماضي وهو الصواب وقال الكرماني غرضه ان مجيدا فعيل بمعنى فاعل وحميدا فعيل بمعنى محمود فهو من باب القلب وروي محمود من حمد بلفظ ماضي المجهول والمعروف وانما قال كأنه لاحتمال ان يكون حميد بمعنى حامد والمجيد بمعنى الممجد وفي الجملة في عبارة البخاري تعقيد انتهى وقال بعضهم التعقيد في قوله محمود من حمد قلت سبحان الله كيف يقول هذا القائل التعقيد في قوله محمود من حمد وهذا كلام من لم يذق من علم التصريف شيئا بل لفظ محمود مشتق من حمد والتعقيد الذي ذكره الكرماني ونسبه الى البخاري هو قوله ومحمود اخذ من حميد لان محمودا لم يؤخذ من حميد وانما كلاهما اخذا من حمد الماضي فافهم

ص حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران ابن حصين قال اني عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذ جاءه قوم من بني تميم فقال اقبلوا البشرى يا بني تميم قالوا بشرتنا فاعطنا فدخل ناس من اهل اليمن فقال اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا اقبلنا جئناك لنتفقه في الدين ولنسألك عن اول هذا الامر ما كان قال كان الله ولم يكن شئ قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السموات والارض وكتب في الذكر كل شئ ثم اتاني رجل فقال يا عمران ادرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت اطلبها فاذا السراب ينقطع دونها وايم الله لوددت انها قد ذهبت ولم اقم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبدالله بن عثمان وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون وجامع بن شداد بتشديد الدال المهملة الاولى وصفوان بن محرز بضم الميم على صيغة الفاعل من الاحراز والحديث مضى في اول كتاب بدء الخلق قوله اذ جاءه قوم من بني تميم وفي رواية المغازي جاءت بنو تميم وهو محمول على ارادة بعضهم وفي رواية بدء الخلق جاء نفر من بني تميم والمراد وفد تميم كما صرح به ابن حبان في روايته قوله اقبلوا البشرى وفي رواية ابي عاصم ابشروا يا بني تميم قوله بشرتنا اي بالجنة ونعيمها اعطنا شيئا وفي المغازي فقالوا اما اذ بشرتنا فاعطنا وفيها فتغير وجهه وعند ابي نعيم في المستخرج كأنه كره ذلك وفي رواية في المغازي فرؤي ذلك في وجهه وفيها فقالوا يا رسول الله بشرتنا وهو دال على اسلامهم قيل بنو تميم قبلوها حيث قالوا ابشرتنا غاية ما في الباب انهم سألوا شيئا واجيب بانهم لم يقبلوها حيث لم يهتموا بالسؤال عن حقائقها وكيفية المبدأ والمعاد ولم يعتنوا بضبطها وحفظها ولم يسألوا عن موجباتها وعن الموصلات اليها وقيل المراد بهذه البشارة ان من اسلم نجا من الخلود في النار ثم بعد ذلك يترتب جزاؤه على وفق عمله الا ان يعفو الله قوله فاعطنا زعم ابن الجوزي ان القائل اعطنا هو الاقرع بن حابس التميمي قوله فدخل ناس من اهل اليمن وفي رواية حفص ثم دخل عليه وفي رواية ابي عاصم فجاءه ناس من اهل اليمن قوله عن اول هذا الامر اي ابتداء خلق العالم والمكلفين قوله ما كان ما للاستفهام قوله ولم يكن شئ قبله حال قاله الطيبي وعند الكوفيين خبره والمعنى يساعده اذ التقدير كان الله منفردا وقد جوز الاخفش دخول الواو في خبر كان واخواتها نحو كان زيد وابوه قائم قوله

وكان عرشه على الماء قال الكرمانى عطف على كان الله ولايلزم منه المعية اذا اللازم من الواو هو الاجتماع فى اصل الثبوت وان كان بينهما تقديم وتأخير وقال شيخ شيخى الطيبى طيب الله ثراهما لفظ كان فى الموضعين بحسب حال مدخولها فالمراد بالاول الازلية والقدم وبالثانى الحدوث بعد العدم قوله فى الذكر اى اللوح المحفوظ قوله ادرك ناقتك فقد ذهبت وفى رواية ابى معاوية انفلتت ناقتك من عقالها قوله دونها اى كانت الناقة من وراء السراب بحيث لابد من المسافة السرابية للوصول اليها والسراب بالسين المهملة الذى يراه الانسان نصف النهار كأنه ماء قوله وايم الله يمين تقدم معناه غير مرة قوله لوددت الى آخره الود المذكور تسلط على مجموع ذهابها وعدم قيامه لا على احدهما فقط لان ذهابها كان قد تحقق بانفلاتها والمراد بالذهاب الفعل الكلى قاله بعضهم وفى الاخير نظار لايخفى ﴿ص﴾ حدثنا على بن عبد الله حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام حدثنا ابو هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان يمين الله ملأى لايغيضها نفقة سحاء الليل والنهار ارأيتم ما انفق منذ خلق السموات والارض فانه لم ينقص مافى يمينه وعرشه على الماء وبيده الاخرى الفيض او القبض يرفع ويخفض ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وعرشه على الماء وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وعبد الرزاق ابن همام ومعمر ابن راشد وهمام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن منبه اخو وهب بن منبه وكان اكبر من وهب ومضى نحوه عن قريب من رواية الاعرج عن ابى هريرة ومضى شرحه هناك قوله وعرشه على الماء ليس المراد بالماء ماء البحر بل هو ماء تحت العرش والواو فيه للحال قوله الفيض بالفاء والياء آخر الحروف والقبض بالقاف والباء الموحدة وكلمة او ليست للترديد بل للتنويع قال الكرمانى يحتمل ان يكون شكا من الراوى والاول اولى ﴿ص﴾ حدثنا احمد حدثنا محمد بن ابى بكر المقدمى حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال جاء زيد بن حارثة يشكو فجعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اتق الله وامسك عليك زوجك قالت عائشة لو كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذه قال فكانت زينب تفخر على ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تقول زوجكن اهاليكن وزوجنى الله تعالى من فوق سبع سموات وعن ثابت وتخفى فى نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس نزلت فى شأن زينب وزيد بن حارثة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله من فوق سبع سموات لان المراد من فوق سبع سموات هو العرش ويؤيده مارواه ابو القاسم التيمى فى كتاب الحجة من طريق داود بن ابى هند عن عامر الشعبى قال كانت زينب تقول للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم انا اعظم نسائك عليك حقا انا خيرهن منكحا واكرمهن سفيرا واقربهن رحما زوجنيك الرحمن من فوق عرشه وكان جبريل عليه السلام هو السفير بذلك وانا ابنة عمتك وليس لك من نسائك قريبة غيرى وشيخ البخارى احمد كذا وقع لجميع الرواة غير منسوب وذكر ابو نصر الكلاباذى انه احمد بن سيار المروزى وذكر الحاكم انه احمد بن النضر النيسابورى وهو المذكور فى سورة الانفال وقال صاحب التوضيح قال فيه ابن البيع هو ابو الفضل احمد بن النضر بن عبد الوهاب النيسابورى وقال غيره هو ابو الحسن احمد بن سيار بن ايوب بن عبد الرحمن المروزى واقتصر عليه صاحب الاطراف نقلا روى عنه النسائى ومات سنة ثمان وستين ومائتين وقال جامع رجال الصحيحين احمد غير منسوب حدث عن ابى بكر بن محمد المقدمى وعن عبيد الله بن معاذ فى تفسير سورة الانفال روى عنه البخارى يقال انه احمد بن سيار المروزى قاله

(حدث)

حدث عن المقدمي فاما الذي حدث عن عبيدالله بن معاذ فهو احمد بن النضر بن عبدالوهاب على ماحكاه
ابو عبدالله بن البيع عن ابي عبدالله الاخرم وهو حديث آخر والحديث ذكره المزى في الاطراف
قوله جاء زيد بن حارثة بالحاء المهملة وبالثاء المثلثة مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله**
يشكو اى من اخلاق زوجته زينب بنت جحش وقال الداودى الذى شكاه من زينب وامها اميمة بنت
عبدالمطلب عمة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان من لسانها وهم يرون انه ابن رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فلما اراد طلاقها قال له صلى الله تعالى عليه وسلم (امسك عليك زوجك)
وكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحب طلاقه اياها فكره ان يقول له طلقها فيسمع الناس
بذلك **قوله** وقالت عائشة موصول بالسند المذكور وليس بتعليق كذا وقع في الاصول وقالت
عائشة لوكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذه اى الآية (وهى تخفى فى نفسك
ماالله مبديه وتخشى النـاس والله احق ان تخشـاه) وقال الداودى وقال انس لوكان الخ موضع
وقالت عائشـة واقتصر عياض في الشفـاء على نسبتها الى عائشة واغفل حديث انس هذا وهو
عند البخارى وفى مسند الفردوس من وجه آخر عن عائشة من لفظه صلى الله تعالى عليه وسلم لوكنت
كاتما شيئا من الوحى الحديث **قوله** اهاليكن الاهالى جمع اهل على غير القياس والقياس اهلون واهل
الرجل امرأته وولده وكل من فى عياله وكذا كل اخ او اخت او عم اوابن عم او صبى اجنبى يعوله
فى منزله وعن الازهرى اهل الرجل اخص الناس به ويكنى به عن الزوجة ومنه وسار باهله واهل
البيت سكانه واهل الاسـلام من تدين به واهل القرآن من يقرؤنه ويقومون بحقوقه **قوله** من فوق
سبع سموات لما كانت جهة العلو اشرف من غيرها اضافت الى فوق سـبع سموات وقال الراغب
فوق يستعمل فى المكان والزمان والجسم والعـدد والمنزلة والقهر (فالاول) باعتبـار العلو ويقـابله
تحت نحو (قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم اومن تحت ارجلكم) (والثانى) باعتبار
الصعود والانحدار نحو (اذجاؤكم من فوقكم ومن اسفل منكم) (والثالث) فى العدد نحو (فان كن نسـاء
فوق اثنتين) (والرابع) فى الكبر والصغر كقوله (بعوضة فما فوقها) (والخامس) يقع تارة باعتبار الفضيلة
الدنيوية نحو (ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات) او الاخروية نحو (والذين اتقوا فوقهم يوم القيمة)
(والسادس) نحو قوله (وهو القاهر فوق عباده يخافون ربهم من فوقهم) **قوله** وعن ثابت اى البنانى
وهو موصول بالسند المذكور **قوله** ماالله مبديه اى مظهره والذى كان اخفى فى نفسه هو علمه
بان زيدا سيطلقها ثم ينكحها والله اعلم بذلك والواو فى وتخفى فى نفسك وفى وتخشى الناس للحال
اى تقول لزيد امسك عليك زوجك والحال انك تخفى فى نفسك ان لا تمسكها وقال الزمخشرى يجوز
ان تكون واو العطف كأنه قيل واذ تجمع بين قولك امسك واخفاء خلافه خشية الناس والله احق ان
تخشاه ﴿ ص ﴾ حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا عيسى بن طهمان قال سمعت انس بن مالك رضى الله
تعالى عنه يقول نزلت آية الحجاب فى زينب بنت جحش واطعم عليهـا يومئذ خبزا ولحما وكانت
تفخر على نساء النبى صلى الله تعـالى عليه وسلم وكانت تقول ان الله انكحنى فى السمـاء ﴿ ش ﴾
مطـابقته للجزء الثـالث للترجمة وهو قول ابى العالية استوى الى السمـاء وهنا **قوله** فى السمـاء
وخلاد بفتح الخـاء المعجمة وتشديد اللام وبالدال المهملة ابن يحيى السلمى بضم السين المهملة
وفتح اللام الكوفى ثم المكى وعيسى بن طهمان بفتح الطـاء المهملة وسكون الهاء البكرى البصرى

وهذا هو الحديث الثالث والعشرون من ثلاثيات البخارى وهو اخر الثلاثيات والحديث اخرجه النسائى فى عشرة النساء عن اسحق بن ابراهيم وفى النكاح عن احمد بن يحيى الصوفى وفى النعوت عن اسحق بن ابراهيم عن يحيى بن آدم قوله آية الحجاب هى يا ايها الذين آمنوا لاتدخلوا بيوت النبى الآية قوله عليها اى على وليمتها قوله وانكحنى حيث قال الله تعالى زوجناكها قوله فى السماء وجه هذا ان جهة العلو لما كانت اشرف اضافت اليها والمقصود علو الذات والصفات وليس ذلك باعتبار انه محله او جهته تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه ان رحمتى سبقت غضبى ش مطابقته للترجمة فى قوله فوق عرشه فابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاى والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث من افراده قوله لما قضى الخلق اى لما اتمه وانفذه قوله كتب عنده اى اثبت فى اللوح المحفوظ وقال الخطابى المراد بالكتاب احد شيئين اما القضاء الذى قضاه كقوله (كتب الله لاغلبن انا ورسلى) اى قضى ذلك ويكون معنى قوله فوق عرشه اى عنده علم ذلك فهو لاينساه ولايبدله كقوله عزوجل (لايضل ربى ولاينسى) واما اللوح المحفوظ الذى فيه ذكر اصناف الخلق وبيان امورهم وآجالهم وارزاقهم واحوالهم ويكون معنى عنده فوق العرش ذكره وعلمه قوله فوق عرشه صفة الكتاب وقيل ان فوق هنا بمعنى دون كما جاء فى قوله تعالى (بعوضة فما فوقها) قيل هو بعيد ولم يبين وجه بعده وقيل فوق هنا زائدة كما فى قوله (فاضربوا فوق الاعناق) قوله غضبى الغضب والرحمة فى صفاته تعالى يرجعان الى معنى واحد وهو ان الرحمة كناية عن ايصال ثوابه الى عبده ومجازاته به والغضب يراد به لازمه وهو الانتقام يعاقبه على قدر استحقاقه ص حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنى محمد بن فليح قال حدثنى ابى حدثنى هلال عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال من آمن بالله ورسوله واقام الصلاة وصام رمضان كان حقا على الله ان يدخله الجنة هاجر فى سبيل الله او جلس فى ارضه التى ولد فيها قالوا يارسول الله افلا ننبئ الناس بذلك قال ان فى الجنة مأة درجة اعدها الله للمجاهدين فى سبيله كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض فاذا سألتم الله فسلوه الفردوس فانه اوسط الجنة واعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومحمد بن فليح يروى عن ابيه فليح بن سليمان وكان اسمه عبد الملك ولقبه فليح فغلب على اسمه واشتهر به وهلال ابن على هو هلال بن ابى ميمونة وهلال بن ابى هلال المدينى وعطاء بن يسار ضد اليمين والحديث مضى فى الجهاد فى باب درجات المجاهدين فى سبيل الله فانه اخرجه هناك حدثنا يحيى بن صالح حدثنا فليح عن هلال بن على عن عطاء بن يسار الخ ومضى الكلام فيه مستوفى قوله كان حقا على الله تعالى احتجت به المعتزلة والقدرية على ان الله يجب عليه الوفاء لعبده الطائع واجاب اهل السنة بان معنى الحق الثابت وهو واجب بحسب الوعد شرعا لابحسب العقل وهو المتنازع فيه فان قلت لم يذكر الزكاة والحج قلت لانهما موقوفان على النصاب والاستطاعة وربما لايحصلان له قوله هاجر فى سبيل الله او جلس فى ارضه التى ولد فيها قيل هذا بعد تقضى الهجرة بعد الفتح او يكون من غير اهل مكة لان الهجرة

(لم تكن)

لم تكن على جميعهم **قوله** افلا ننبئ الناس قال الكرمانى بالخطاب وبالتكلم **قوله** كما بين السماء والارض اختلف الخبر الوارد فى قدر مسافة مابين السماء والارض وذكر الترمذى مأة عام وذكر الطبرانى خمسمأة عام وروى ابن خزيمة فى التوحيد من صحيحه وابن ابى عاصم فى كتاب السنة عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال بين السماء الدنيا والتى تليها خمسمأة عام وبين كل سماء خمسمأة عام وفى رواية وغلظ كل سماء مسيرة خمسمأة عام وبين السابعة وبين الكرسى خمسمأة عام وبين الكرسى وبين الماء خمسمأة عام والكرسى فوق الماء والله فوق العرش ولا يخفى عليه شئ من اعمالكم **قوله** الفردوس هو البستان قال الفراء هو عربى وعن ابن عزيز انه بستان بلغة الروم **قوله** فانه اوسط الجنة واعلى الجنة قيل الاوسط كيف يكون اعلى وماهما الامتنافيان واجيب بان الاوسط هو الافضل فلا منافاة **قوله** تفجر بضم الجيم من الثلاثى ومضارع التفجر ايضا **ص** حدثنا يحى بن جعفر حدثنا ابومعاوية عن الاعمش عن ابراهيم هو التيمى عن ابيه عن ابى ذر قال دخلت المسجد ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم جالس فلما غربت الشمس قال يااباذر هل تدرى اين تذهب هذه قال قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب تستأذن فى السجود فيؤذن لها وكأنها قد قيل لها ارجعى من حيث جئت فتطلع من مغربها ثم قرأ ذلك مستقر لها فى قراءة عبدالله **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان هذا الحديث فيه انها تذهب حتى تسجد تحت العرش الحديث وهذا مختصر منه وتقدم تمامه فى كتاب بدء الخلق فانه اخرجه هناك فى باب صفة الشمس والقمر عن محمد بن يوسف عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه عن ابى ذر رضى الله تعالى عنه ويحيى بن جعفر بن اعين البخارى البيكندى وابومعاوية محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاى والاعمش سليمان وابراهيم التيمى روى عن ابيه يزيد بن شريك التيمى تيم الرباب وابوذر اسمه جندب بن جنادة على المشهور والحديث مضى فى مواضع فى بدء الخلق كما ذكرنا وفى التفسير عن الحميدى وعن ابى نعيم ومضى الكلام فيه **قوله** ذلك مستقر لها فى قراءة عبدالله اى ابن مسعود والقراءة المشهورة تجرى لمستقر لها **ص** حدثنا موسى عن ابراهيم حدثنا ابن شهاب عن عبيد بن السباق ان زيد بن ثابت وقال الليث حدثنى عبدالرحمن ابن خالد عن ابن شهاب عن ابن السباق ان زيد بن ثابت حدثه قال ارسل الى ابوبكر رضى الله تعالى عنه فتتبعت القرآن حتى وجدت آخر سورة التوبة مع ابى خزيمة الانصارى لم اجدها مع احد غيره لقد جاءكم رسول من انفسكم حتى خاتمة براءة **ش** مطابقته للترجمة عند تمام الآية المذكورة وهو رب العرش العظيم وموسى هو ابن اسماعيل التبوذكى وابراهيم هو ابن سعد وهو سبط عبدالرحمن بن عوف وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى وعبيد مصغر ابن السباق بالسين المهملة وتشديد الباء الموحدة الثقفى وعبدالرحمن بن خالد ابن مسافر الفهمى والى مصر والحديث مضى فى آخر تفسير سورة التوبة مطولا **قوله** وقال الليث تعليق ومر هناك من وصله عن سعيد بن عفير حدثنا الليث به **قوله** مع ابى خزيمة الانصارى هو ابن اوس بن زيد بن اصرم بن زيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار واسمه تيم اللات شهد بدرا ومابعدها مات فى خلافة عثمان رضى الله تعالى عنه وابو خزيمة هو الذى جعل الشارع شهادته بشهادة رجلين قال الكرمانى فان قلت شرط القرآن التواتر فكيف الحق بها قلت معناه لم اجدها مكتوبة عند غيره **ص** حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس بهذا وقال مع ابى خزيمة الانصارى **ش** هذا طريق آخر عن يحيى

ابن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري عن الليث بن سعد عن يونس بن يزيد بهذا اي بهذا الحديث ص ﴿ حدثنا معلى بن اسد حدثنا وهيب عن سعيد عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول عند الكرب لا اله الا الله العليم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله رب العرش العظيم ووهيب هو ابن خالد وسعيد هو ابن ابي عروبة وابو العالية بالعين المهملة وبالياء آخر الحروف اسمه رفيع مصغرا والحديث قد مضى في كتاب الدعوات في باب الدعاء عند الكرب قوله الحليم الحلم هي الطمانينة عند الغضب وحيث اطلق على الله فالمراد لازمها وهو تأخير العقوبة ووصف العرش بالعظمة من جهة الكم وبالكرم اي الحسن من جهة الكيف فهو ممدوح ذاتا وصفة وهذا الذكر من جوامع الكلم ﴿ ص حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيي عن ابيه عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يصعقون يوم القيمة فاذا انا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش وقال الماجشون عن عبد الله بن الفضل عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال فاكون اول من بعث فاذا موسى آخذ بالعرش ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله العرش في الموضعين وسفيان هو الثوري وعمرو بن يحيي يروى عن ابيه يحيي بن عمارة المازني الانصاري وابو سعيد اسمه سعد بن مالك والحديث مضى في كتاب الانبياء عليهم السلام في باب قول الله تعالى (وواعدنا موسى ثلاثين ليلة) بعين هذا الاسناد والمتن وفيه زيادة وهي فلا ادرى افاق قبلي ام جوزي بصعقة الطور قوله يصعقون كذا في بعض النسخ وفي بعضها الناس يصعقون كما في الباب المذكور وهو الصحيح والظاهر ان لفظ الناس سقط من الكاتب قوله قال الماجشون بفتح الجيم وضمها وكسرها وهو معرب ماهكون يعني شبيه القمر وقيل شبيه الورد وهو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة ميمون المدني وهذا اللقب قد يستعمل ايضا لا كثر اقاربه وعبد الله بن الفضل بسكون الضاد المعجمة الهاشمي وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه وقال ابو مسعود الدمشقي في الاطراف وتبعه جماعة من المحدثين انما روى الماجشون هذا عن عبد الله بن الفضل عن الاعرج لا عن ابي سلمة وقالوا البخاري وهم في هذا حيث قال عن ابي سلمة واجيب عن هذا بان لعبد الله بن الفضل في هذا الحديث شيخين والدليل عليه ان اباداود الطيالسي اخرج في مسنده عن عبد العزيز بن ابي سلمة عن عبد الله بن الفضل عن ابي سلمة طرفا من هذا الحديث وبهذا يرد ايضا على من قال ان البخاري جزم بهذه الرواية وهي وهم قلت انما جزم بناء على الجواب المذكور ولذلك قال قال الماجشون والا فعادته اذا كان مثل هذا غير مجزوم عنده يذكره بصيغة التمريض فانهم ﴿ ص ﴾ باب ﴿ قول الله تعالى تعرج الملائكة والروح اليه وقوله جل ذكره اليه يصعد الكلم الطيب ش ﴾ اي هذا باب في قول الله عز وجل (تعرج الملائكة الى اخره) ذكر هاتين القطعتين من الآيتين الكريمتين واراد بالاولى الرد على الجهمية المجسمة في تعلقهم بظاهر قوله تعالى ذي المعارج تعرج الملائكة والروح اليه وقد تقرر ان الله ليس بجسم فلا يحتاج الى مكان يستقر فيه فقد كان ولا مكان وانما اضاف المعارج اليه اضافة تشريف والمعارج جمع معرج كالمصاعد جمع مصعد والعروج الارتقاء يقال عرج بفتح الراء يعرج بضمها عروجا ومعرجا والمعرج

المصعد والطريق الذي تعرج فيه الملائكة الى السماء والمعراج شبيه سلم اودرج تعرج فيه الارواح اذا قبضت وحيث تصعد اعمال بنى آدم وقال الفراء المعارج من نعت الله ووصف بذلك نفسه لان الملائكة تعرج اليه وقيل معنى قوله ذى المعارج اى الفواضل العالية قوله والروح اختلف فيه فقيل جبريل عليه السلام وقيل ملك عظيم يقوم الملائكة صفا ويقوم وحده صفا قال الله عزوجل (يوم يقوم الروح والملائكة صفا) وقيل هو خلق من خلق الله تعالى لاينزل ملك الا ومعه اثنان منهم وعن ابن عباس انه ملك له احد عشر الف جناح والف وجه يسبح الله الى يوم القيمة وقيل هم خلق كخلق بنى آدم لهم ايدوا رجل واما الآية الثانية فردشبهتهم ايضا لان صعود الكلم اليه لايقتضى كونه فى جهة اذ البارى سبحانه وتعالى لاتحويه جهة اذ كان موجودا ولا جهة ووصف الكلم بالصعود اليه مجاز لان الكلم عرض والعرض لايصح ان ينقل قوله الكلم الطيب قيل القرآن والعمل الصالح يرفعه القرآن وعن قتادة العمل الصالح يرفعه الله عزوجل والعمل الصالح اداء فرائض الله تعالى ﴿ ص وقال ابو جمرة عن ابن عباس بلغ ابا ذر مبعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لاخيه اعلم لى علم هذا الرجل الذى يزعم انه يأتيه الخبر من السماء ش ﴾ ابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعى البصرى وهذا التعليق مضى موصولا فى باب اسلام ابى ذر قوله اعلم من العلم لى اى لاجلى اومن الاعلام اى اخبرنى خبر هذا الرجل الذى بمكة يدعى النبوة ﴿ ص وقال مجاهد العمل الصالح يرفع الكلم الطيب ش ﴾ هذا التعليق وصله الفريابى من رواية ابن ابى نجيح عن مجاهد وهو قول ابن عباس وزاد فيه مجاهد والعمل الصالح اى اداء فرائض الله فمن ذكر الله ولم يؤد فرائضه رد كلامه على عمله وكان اولى به ﴿ ص يقال ذى المعارج الملائكة تعرج اليه ش ﴾ اى قال معنى ذى المعارج الملائكة العارجات قوله اليه اى الى الله ويروى الى الله ايضا ﴿ ص حدثنا اسمعيل حدثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون فى صلاة العصر وصلاة الفجر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو اعلم بكم فيقول كيف تركتم عبادى فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل هو ابن ابى اويس وابو الزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان والاعرج عبدالرحمن بن هرمز والحديث مضى فى اوائل كتاب الصلاة فى باب فضل صلاة العصر فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن يوسف عن مالك الى آخره ومضى الكلام فيه قوله يتعاقبون اى يتناوبون وهو نحو اكلونى البراغيث والسؤال عن التزكية فقالوا واتيناهم وهم يصلون فزادوا على الجواب اظهارا لبيان فضيلتهم واستدركا لما قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها واما اتفاقهم فى هذين الوقتين فلانهما وقتا الفراغ من وظيفتى الليل والنهار ووقت رفع الاعمال واما اجتماعهم فهو من تمام لطف الله بالمؤمنين ليكونوا لهم شهداء واما السؤال فلطلب اعتراف الملائكة بذلك واما وجه التخصيص بالذين باتوا وترك ذكر الذين ظلوا فاما اكتفاء بذكر اجتماعهما عن الآخرى واما لان الليل مظنة المعصية ومظنة الاستراحة فلما لم يعصوا واشتغلوا بالطاعة فالنهار اولى بذلك واما لان حكم طرفى النهار يعلم من حكم طرفى الليل فذكره كالتكرار ﴿ ص وقال خالد ابن مخلد حدثنا سليمان حدثنى عبدالله بن دينار عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله

صلى الله تعالى عليه وسلم من تصدق بعدل تمر من كسب طيب ولا يصعد الى الله الا الطيب فان الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبه كما يربي احدكم فلوه حتى تكون مثل الجبل **ش** مطابقته للترجمة في قوله ولا يصعد الى الله الا الطيب وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام وسليمان هو ابن بلال وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضى في اوائل الزكاة في باب الصدقة من كسب طيب مسندا وهذا معلق واخرجه مسلم عن احمد بن عثمان عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال لكن خالف في شيخ سليمان فقال عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه **قوله** وقال خالد بن مخلد كذا هو عند جميع الرواة ووقع عند الخطابي في شرحه قال ابو عبدالله البخاري حدثنا خالد بن مخلد **قوله** بعدل تمر بكسر العين وفتحها بمعنى المثل وقيل بالفتح ماعادله من جنسه وبالكسر ماليس من جنسه وقيل بالعكس والعدل بالكسر نصف الحمل وقال الخطابي عدل التمرة مايعادلها في قيمتها يقال عدل الشيء مثله في القيمة وعدله مثله في المنظر **قوله** بيمينه فيه معناه حسن القبول فان العادة جارية بان يصان اليمين عن مس الاشياء الدنية وليس فيما يضاف اليه تعالى من صفة اليد شمال لانها محل النقص والضعف وقد روى كلتا يديه يمين وليست بمعنى الجارحة انما هي صفة جاء بها التوقيف فنطلقها ولا نكيفها وننتهي حيث انتهى التوقيف **قوله** يتقبلها وفي رواية الكشميهني يقبلها بدون التاء المثناة من فوق **قوله** لصاحبه وفي رواية المستملي لصاحبها **قوله** فلوه بفتح الفاء وضمها وشدة الواو الجحش والمهر اذا فطمه **ص** ورواه ورقاء عن عبدالله بن دينار عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يصعد الى الله الا طيب **ش** اى روى الحديث المذكور ورقاء بن عمر بن كليب اصله من خوارزم ويقال من الكوفة سكن المدائن عن عبدالله بن دينار عن سعيد بن يسار ضد اليمين واشار بهذا الى ان رواية ورقاء موافقة لرواية سليمان بن بلال الا في الشيخ فان سليمان يروى عن عبدالله بن دينار عن ابي صالح وورقاء يروى عن عبدالله بن دينار عن سعيد بن يسار وفي المتن متفقان الا في قوله الطيب فان رواية ورقاء طيب بغير الالف واللام وهو معنى قول الكرماني والفرق بين الطريقين ان الطيب في الاول معرفة وفي الثاني نكرة واقتصر على هذا الفرق ولم يذكر اختلاف الشيخ ثم ان تعليق ورقاء وصله البيهقي من طريق ابي النضر هاشم بن القاسم عن ورقاء فوقع عنده الطيب بالالف واللام وقال في آخره مثل احد عوض مثل الجبل **ص** حدثنا عبدالاعلى بن حماد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس ان نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يدعو بهن عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب العرش الكريم **ش** ليس هذا بمطابق للترجمة ومحله في الباب السابق ولعل الناسخ نقله الى هنا وسعيد هو ابن ابي عروبة وابو العالية رفيع وقدم الحديث في الباب الذي قبله قال الكرماني هذا ذكر وتهليل وليس بدعاء قلت هو مقدمة الدعاء فاطلق الدعاء عليه باعتبار ذلك او الدعاء ايضا ذكر لكنه خاص فاطلقه واراد العام **ص** حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن ابيه عن ابن ابي نعم او ابي نعم شك قبيصة عن ابي سعيد قال بعث الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذهيبة فقسمها بين اربعة وحدثني اسحق بن نصر حدثنا عبدالرزاق اخبرنا سفيان عن ابيه عن ابن ابي نعم عن ابي سعيد الخدري قال بعث علي وهو باليمن الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذهيبة في تربتها فقسمها بين الاقرع بن حابس الحنظلي ثم احد بني مجاشع وبين عيينة بن

بدر الفزاری وبین علقمة بن علاثة العامری ثم احد بنی کلاب وبین زید الخیل الطائی ثم احد بنی نبهان فغضب قریش والانصار فقالوا یعطیه صنادید اهل نجد ویدعنا قال انما اتألفهم فاقبل رجل غائر العینین ناتیٔ الجبین کث اللحیة مشرف الوجنتین محلوق الرأس فقال یا محمد اتق الله فقال النبی صلی الله تعالی علیه وسلم فمن یطع الله اذا عصیته فیأمنی علی اهل الارض ولا تأمنونی فسأل رجل من القوم قتله اراه خالد بن الولید رضی الله تعالی عنه فمنعه النبی صلی الله تعالی علیه وسلم فلما ولی قال النبی صلی الله تعالی علیه وسلم ان من ضئضیٔ هذا قوما یقرؤن القران لا یجاوز حناجرهم یمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمیة یقتلون اهل الاسلام ویدعون اهل الاوثان لئن ادرکتهم لاقتلنهم قتل عاد **ش** لا مطابقة بینه وبین الترجمة بحسب الظاهر وقد تکلف بعضهم فی توجیه المطابقة فقال ما حاصله ان فی الروایة التی فی المغازی وانا امین من فی السماء ما یدل علیها وهو ان معنی **قوله** من فی السماء علی العرش فی السماء وفیه تعسف وکذلک تکلف فیه الکرمانی حیث قال ما ملخصه ان یقال دل علیها لازم **قوله** لا یجاوز حناجرهم ای لا یصعد الی السماء وفیه جر ثقیل ثم انه اخرج هذا الحدیث من طریقین (احدهما) عن قبیصة بن عقبة عن سفیان الثوری عن ابیه سعید بن مسروق عن عبد الرحمن بن ابی نعم بضم النون وسکون العین المهملة او ابی نعم ابی الحکم عن ابی سعید الخدری واسمه سعد بن مالک بن سنان (والثانی) عن اسحق بن نصر وهو اسحق بن ابراهیم بن نصر البخاری السعدی کان ینزل بالمدینة بباب سعد فالبخاری یروی عنه تارة بنسبته الی جده وتارة بنسبته الی ابیه وهو یروی عن عبد الرزاق ابن همام الصنعانی الیمانی عن سفیان الثوری الی آخره وقد مضی هذا الحدیث فی احادیث الانبیاء فی باب قول الله عز وجل (واما عاد فاهلکوا) حیث قال قال ابن کثیر عن سفیان عن ابیه الی آخره ومضی ایضا فی المغازی فی باب بعث علی رضی الله تعالی عنه عن قتیبة عن عبد الواحد عن عمارة ابن القعقاع بن شبرمة عن عبد الرحمن بن ابی نعم قال سمعت ابا سعید الخدری الی آخره ومضی ایضا فی تفسیر سورة براءة فی باب قوله والمؤلفة قلوبهم عن محمد بن کثیر عن سفیان عن ابیه مختصرا ومضی الکلام فیه مرارا ولنذکر بعض شیٔ لبعد المسافة **قوله** شک قبیصة یعنی فی **قوله** ابن ابی نعم او ابی نعم هکذا قاله بعضهم والذی یفهم من کلام الکرمانی ان شکه فی ابن ابی نعم وقد مضی فی احادیث الانبیاء بلا شک عن ابن ابی نعم بضم النون وسکون العین المهملة **قوله** بعث علی صیغة المجهول **قوله** بذهیبة مصغر ذهبة وقد یؤنث الذهب فی بعض اللغات **قوله** فی تربتها ای مستقرة فیها والتأنیث علی نیة قطعة من الذهب وفی الصحاح الذهب معروف وربما انث والقطعة منه ذهبة فاراد بالتربة تبر الذهب ولا یصیر ذهبا خالصا الا بعد السبک **قوله** بعث علی ای علی بن ابی طالب وهذا یفسر قوله اولا بعث الی النبی صلی الله تعالی علیه وسلم بذهیبة **قوله** وهو بالیمن ای والحال ان علی بن ابی طالب رضی الله تعالی عنه بالیمن وهو روایة الکشمیهنی وفی روایة غیره فی الیمن **قوله** بین الاقرع هؤلاء اربعة انفس من المؤلفة قلوبهم الذین یعطون من الزکاة (احدهم) الاقرع ابن حابس الحنظلی نسبة الی حنظلة بن مالک بن زید مناة ابن تمیم **قوله** بنی مجاشع بضم المیم وبالجیم وبالشین المعجمة المکسورة وبالعین المهملة ابن دارم بن مالک بن حنظلة بن مالک بن زید مناة بن تمیم (الثانی) عیینة مصغر عین ابن بدر نسب الی جدابیه

وهو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر بن عمرو بن لوذان بن ثعلبة بن عدى بن فزارة الفزارى بفتح الفاء ونسبته الى فزارة بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان (الثالث) علقمة بن علاثة بضم العين المهملة وتخفيف اللام وبالثاء المثلثة ابن عوف بن الاحوص بن جعفر بن كلاب وهو معنى قوله العامرى نسبة الى عامر بن عوف بن بكر بن عوف بن عذرة بن زيد اللات بن رفيدة بن ثور بن كلاب قوله ثم احد بنى كلاب وهو ابن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن (الرابع) زيد الخيل هو ابن مهلهل بن زيد ابن منهب الطائى نسبة الى طى واسمه جلهمة بن ادد قوله ثم احد بنى نبهان هو اسود بن عمرو بن الغوث بن طى قال الخليل اصل طى طوى قلبت الواو ياء وادغمت الياء فى الياء والنسبة الى طى طاى على غير القياس لان القياس طيي على وزن طيبى ولما قدم زيد على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم سماه زيد الخير بالراء بدل اللام وكان قدومه وقيل له زيد الخيل لعنايته بها ويقال لم يكن فى العرب اكثر خيلا منه وكان شاعرا خطيبا شجاعا جوادا مات على اسلامه فى حياة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل مات فى خلافة ابى بكر رضى الله تعالى عنه واما علقمة فانه ارتد مع من ارتد ثم عاد ومات فى خلافة عمر رضى الله تعالى عنه بحوران واما عيينة فانه ارتد مع طلحة ثم عاد الى الاسلام واما الاقرع فانه اسلم وشهد الفتوح واستشهد باليرموك وقيل بل عاش الى خلافة عثمان رضى الله تعالى عنه فاصيب بالجوزجان وقال المبرد كان فى صدر الاسلام رئيس خندق وقال المرز بانى هو اول من حرم القمار وقيل كان شنوطا اعرج مع قرعه وعوره وكان يحكم فى المواسم وهو آخر الحكام من بنى تميم قوله فغضب قريش وفى رواية الا كثرين فتغيظت قريش من الغيظ من باب التفعل وفى رواية ابى ذر عن الحموى فتغضبت من الغضب من باب التفعل ايضا وكذا فى رواية النسفى والذى مضى فى قصة عاد فغضبت قوله يعطيه اى يعطى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم المال صناديد نجد وهو جمع صنديد وهو السيد وكانت هؤلاء الاربعة المذكورة سادات اهل نجد وقال الرشاطى نجد ما بين الحجاز الى الشام الى العذيب فالطائف من نجد والمدينة من نجد وارض اليمامة والبحرين الى عمان الى العروض وقال ابن دريد نجد ارض للعرب قوله ويدعنا اى يتركنا ولا يعطينا شيئا قوله انما اتألفهم من التألف وهو المداراة والايناس ليثبتوا على الاسلام رغبة فيما يصل اليهم من المال قوله رجل اسمه عبد الله ذو الخويصرة مصغر الخاصرة بالخاء المعجمة والصاد المهملة التميمى قوله غائر العينين من غارت عينه اذا دخلت وهو ضد الجاحظ وقال الكرمانى غائر العينين اى داخلتين فى الرأس لاصقتين بقعر الحدقة قوله ناتئ الجبين اى مرتفع الجبين من النتو بالنون والتاء المثناة من فوق ويروى ناشز الجبين والمعنى واحد قوله كث اللحية بتشديد المثلثة اى كثير شعرها غير مسبلة قوله مشرف الوجنتين اى غليظهما يعنى ليس بسهل الخد يقال اشرفت وجنتاه علتا والوجنتان العظمان المشرفان على الخدين وفى الصحاح الوجنة ما ارتفع من الخد وفيها اربع لغات بتثليث الواو والرابع اجنة قوله محلوق الرأس كانوا لا يحلقون رؤسهم ويوفرون شعورهم وقد فرق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم شعره وحلق فى حجة وعمرة وقال الداودى كان هذا الرجل من بنى تميم من بادية العراق قوله فيأمنى بفتح الميم وتشديد النون اصله يأمننى فادغمت النون الاولى فى الثانية ويروى على الاصل فيأمننى اى فيأمنى الله تعالى اى يجعلنى امينا على اهل الارض ولا تأمنونى انتم ويروى ولا تأمنوننى انتم

على الاصل قوله اراه بضم الهمزة اى اظن هذا الرجل خالد بن الوليد رضى الله تعالى عنه ووقع فى كتاب استتابة المرتدين عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ولاتنافى بينهما لاحتمال وقوعه منهما قوله فلما ولى اى فلما ادبر قوله ان من ضئضئى اى من اصل هذا الرجل وهو بكسر الضادين المعجمتين وسكون الهمزة الاولى قوما ويروى قوم فاما انه كتب على اللغة الربيعية فانهم يكتبون المنصوب بدون الالف واما ان يكون فى ان ضمير الشان قوله لايبلغ حناجرهم اى لايرتفع الى الله منهم شئ والحناجر جمع حنجرة وهو الحلقوم قوله يمرقون من المروق وهو النفوذ حتى يخرج من الطرف الآخر الحاصل يخرجون خروج السهم قوله مروق السهم اى كمروق السهم من الرمية بتشديد الياء آخر الحرف على فعيلة بمعنى مفعولة قوله ويدعون اى يتركون قوله لاقتلنهم قيل لم منع خالد بن الوليد وقد ادركه واجيب بانه انما اراد ادراك طائفتهم وزمان كثرتهم وخروجهم على الناس بالسيف وانما انذر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان سيكون ذلك وقد كان كما قال واول مانجم هو فى زمان على رضى الله تعالى عنه قوله قتل عاد وقد تقدم فى بعث على الى اليمن انه قال لاقتلنهم قتل ثمود ولاتعارض لان الغرض منه الاستيصال بالكلية وعاد وثمود سواء فيه اذعاد استوصلت بالريح الصرصر وثمود اهلكوا بالطاغية قال الكرمانى مامعنى كقتل حيث لاقتل واجاب بان المراد لازمه وهو الهلاك ويحتمل ان يكون الاضافة الى الفاعل ويراد به القتل الشديد القوى لانهم مشهورون بالشدة والقوة ص حدثنا عياش بن الوليد حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه عن ابى ذر قال سألت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن قوله والشمس تجرى لمستقر لها قال مستقرها تحت العرش ش مطابقته للترجمة تأتى ببعض التعسف بيانه انه لما نبه على بطلان قول من اثبت الجهة من قوله ذى المعارج وبين ان العلو الفوق مضاف الى الله وان الجهة التى يصدق عليها انها سماء والجهة التى يصدق عليها عرش كل منهما مخلوق مربوب محدث وقد كان الله قبل ذلك ولا ابتداء لاوليته ولا انتهاء لآخريته فمن هذا تستأنس المطابقة وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وبعد الالف شين معجمة ابن الوليد الرقام والاعمش سليمان وابراهيم التيمى يروى عن ابيه يزيد من الزيادة ابن شريك وقدمر عن قريب والحديث مضى فى الباب الذى قبله وهو مختصر من الحديث الذى فيه وقرأ ابن عباس لامستقر لها اى جارية لاتثبت فى موضع واحد والشمس مرفوع بالابتداء وتجرى لمستقر لها خبره وقيل هى خبر مبتدأ محذوف تقديره وآية لهم الشمس تجرى لمستقر لها ص باب قول الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة ش اى هذا باب فى قوله عزوجل (وجوه يومئذ) اى يوم القيامة والناضرة من نضرة النعيم الى ربها ناظرة من النظر وقال الكرمانى المقصود من الباب ذكر الظواهر التى تشعر بان العبد يرى ربه يوم القيامة فان قلت لابد للرؤية من المواجهة والمقابلة وخروج الشعاع من الحدقة اليه وانطباع صورة المرئى فى حدقة الرائى ونحوهما مما هو محال على الله قلت هذه شروط عادية لاعقلية يمكن حصولها بدون هذه الشروط عقلا ولهذا جوز الاشعرية رؤية اعمى الصين بقة اندلس اذ هى حالة يخلقها الله تعالى فى الحى فلا استحالة فيها وقال غيره استدل البخارى بهذه الآية وباحاديث الباب على ان المؤمنين يرون ربهم فى جنات النعيم وهو مذهب اهل السنة والجماعة وجمهور الامة ومنعت ذلك الخوارج والمعتزلة وبعض المرجئة ولهم فى ذلك دلائل فاسدة وفى التوضيح حاصل اختلاف

الناس فی رؤیة الله یوم القیامة اربعة اقوال قال اهل الحق یراه المؤمنون یوم القیامة دون الکفار وقالت المعتزلة والجهمیة هی ممتنعة لایراه مؤمن ولا کافر وقال ابن سالم البصری یراه الجمیع الکافر والمؤمن وقال صاحب کتاب التوحید من الکفار من یراه رؤیة امتحان لایجدون فیها لذة کمایکلمهم بالطرد والابعاد قال وتلك الرؤیة قبل ان یوضع الجسر بین ظهرانی جهنم وهذه الآیة التی هی الترجمة جاءت فیما رواه عبد بن حمید والترمذی والطبری وآخرون وصححه الحاکم من طریق ثویر بن ابی فاختة عن ابن عمر رضی الله تعالی عنهما عن النبی صلی الله تعالی علیه وسلم قال ان ادنی اهل الجنة منزلة من ینظر فی ملکه الف سنة وان افضلهم منزلة من ینظر فی وجه ربه عزوجل فی کل یوم مرتین قال ثم تلا (وجوه یومئذ ناضرة) قلت ثویر هذا ضعیف جدا تکلم فیه جماعة کثیرون ﴿ ص ﴾ حدثنا عمرو بن عون حدثنا خالد وهشیم عن اسمعیل عن قیس عن جریر قال کنا جلوسا عند النبی صلی الله تعالی علیه وسلم اذ نظر الی القمر لیلة البدر قال انکم سترون ربکم کما ترون هذا القمر لاتضامون فی رؤیته فان استطعتم ان لاتغلبوا علی صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروب الشمس فافعلوا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة لان کلا منهما یدل علی الرؤیة وعمرو بن عون ابن اوس السلمی الواسطی نزل البصرة قال البخاری مات سنة خمس وعشرین ومائتین او نحوها وخالد هو ابن عبدالله بن عبدالرحمن الطحان الواسطی من الصالحین وهشیم مصغر هشم بن بشیر الواسطی واسماعیل هو ابن ابی خالد الاحمسی البجلی الکوفی واسم ابی خالد سعد وقیل هرمز وقیل کثیر وقیس هو ابن ابی حازم بالحاء المهملة والزای البجلی وجریر ابن عبدالله البجلی والحدیث مضی فی الصلاة فی باب فضل صلاة العصر عن الحمیدی واخرجه بقیة الجماعة ومضی فی التفسیر ایضا عن اسحق بن ابراهیم ومضی الکلام فیه قوله لاتضامون بتخفیف المیم من الضیم وهو الذل والتعب ای لایضیم بعضکم بعضاً فی الرؤیة بان یدفعه عنه ونحوه ویروی بفتح التاء وضمها وشدة المیم من الضم ای لاتتزاحمون ولاتتنازعون ولاتختلفون فیها وفیه وجوه اخری ذکرناها قوله ان لاتغلبوا بلفظ المجهول قال الکرمانی والتعقیب بکلمة الفاء یدل علی ان الرؤیة قد یرجی نیلها بالمحافظة علی هاتین الصلاتین الصبح والعصر وذلك لتعاقب الملائکة فی وقتیهما اولان وقت صلاة الصبح وقت لذیذ النوم وصلاة العصر وقت الفراغ من الصناعات واتمام الوظائف فالقیام فیهما اشق علی النفس ﴿ ص ﴾ حدثنا یوسف بن موسی حدثنا عاصم بن یوسف الیربوعی حدثنا ابوشهاب عن اسماعیل بن ابی خالد عن قیس بن ابی حازم عن جریر بن عبدالله قال قال النبی صلی الله تعالی علیه وسلم انکم سترون ربکم عیانا ﴿ ش ﴾ هذا طریق آخر فی الحدیث المذکور اخرجه عن یوسف بن موسی القطان الکوفی عن عاصم بن یوسف الیربوعی نسبة الی یربوع بن حنظلة فی تمیم ویربوع بن غیظ فی غطفان الکوفی عن ابی شهاب واسم عبدربه ابن نافع الحناط بالحاء المهملة وتشدید النون الی آخره قوله عیانا تقول عاینت الشیء عیانا اذا رأیته بعینك وقال الطبرانی تفرد ابوشهاب عن اسماعیل بن ابی خالد بقوله عیانا وهو حافظ متقن من ثقاة المسلمین ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدة بن عبدالله حدثنا حسین الجعفی عن زائدة عن بیان بن بشر عن قیس بن ابی حازم حدثنا جریر قال خرج علینا رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم لیلة البدر فقال انکم سترون ربکم یوم القیمة کما ترون هذا لاتضامون فی رؤیته ﴿ ش ﴾ هذا طریق آخر

فى الحديث المذكور اخرجه عن عبدة بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة ابن عبدالله الصفار البصرى عن حسين بن على بن الوليد الجعفى بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء نسبة الى جعف ابن سعد العشيرة من مذحج وقال الجوهرى ابو قبيلة من اليمن والنسبة اليه كذلك عن زائدة بن قدامة عن بيان بفتح الباء الموحدة وتخفيف الياء آخر الحروف وبالنون ابن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة الاحمسى بالمهملتين الخ قوله كما ترون معنى التشبيه بالقمر انكم ترونه رؤية محققة لاشك فيها ولاتعب ولاخفاء كما ترون القمر كذلك فهو تشبيه للرؤية بالرؤية لا المرئى بالمرئى ولا كيفية الرؤية بكيفية الرؤية ﴿ص﴾ حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثى عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان الناس قالوا يارسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هل تضارون فى القمر ليلة البدر قالوا لايارسول الله قال فهل تضارون فى الشمس ليس دونها سحاب قالوا لايارسول الله قال فانكم ترونه كذلك يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها شافعوها او منافقوها شك ابراهيم فيأتيهم الله فيقول انا ربكم فيقولون هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله فى صورته التى يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه ويضرب الصراط بين ظهرى جهنم فاكون انا وامتى اول من يجيزها ولايتكلم يومئذ الا الرسل ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفى جهنم كلاليب مثل شوك السعدان هل رأيتم السعدان قالوا نعم يارسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لايعلم قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم المؤمن او الموبق يبقى بعمله ومنهم المخردل او المجازى اونحوه ثم يتجلى حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لايشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يشهد ان لا اله الا الله فيعرفونهم فى النار باثر السجود تأكل النار ابن آدم الا اثر السجود حرم الله على النار ان تأكل اثر السجود فيخرجون من النار وقد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون تحته كما تنبت الحبة فى حميل السيل ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار هو آخر اهل النار دخولا الجنة فيقول اى رب اصرف وجهى عن النار فانه قد قشبنى ريحها واحرقنى ذكاؤها فيدعو الله بما شاء ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت ان اعطيت ذلك ان تسألنى غيره فيقول لاوعزتك لااسألك غيره ويعطى ربه من عهود ومواثيق ماشاء فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ماشاء الله ان يسكت ثم يقول اى رب قدمنى الى باب الجنة فيقول الله الست قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لاتسألنى غير الذى اعطيت ابدا ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اى رب ويدعو الله حتى يقول هل عسيت ان اعطيت ذلك ان تسأل غيره فيقول لاوعزتك لااسألك غيره ويعطى ماشاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام الى باب الجنة انفهقت له الجنة فرأى مافيها من الحبرة والسرور فيسكت ماشاء الله ان يسكت ثم يقول اى رب ادخلنى الجنة فيقول الله الست قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لاتسأل غير مااعطيت فيقول ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اى رب لااكونن اشقى خلقك فلا يزال يدعو حتى يضحك الله منه فاذا ضحك منه قال له ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله له تمنه فسأل ربه وتمنى

حتى ان الله ليذكره ويقول كذا وكذا حتى انقطعت به الامانى قال الله ذلك لك ومثله معه قال عطاء بن يزيد وابو سعيد الخدرى مع ابى هريرة لايرد عليه من حديثه شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تبارك وتعالى قال ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد الخدرى وعشرة امثاله معه يا ابا هريرة ماحفظت الا قوله ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد الخدرى اشهد انى حفظت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله ذلك لك وعشرة امثاله قال ابو هريرة فذلك الرجل آخر اهل الجنة دخولا الجنة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة وشيخ البخارى عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى ابو القاسم القرشى العامرى الاويسى المدينى يروى عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن عطاء بن يزيد من الزيادة الليثى الجندعى وقد مضى الحديث فى الرقاق فى باب الصراط جسر جهنم عن محمود عن عبد الرزاق ومضى الكلام فيه **قوله** هل تضارون بفتح التاء المثناة من فوق وضمها وتشديد الراء وتخفيفها فالتشديد بمعنى لاتتخالفون ولاتتجادلون فى صحة النظر اليه لوضوحه وظهوره يقال ضاره يضاره مثل ضره يضره وقال الجوهرى يقال اضرنى فلان اذا دنا منى دنوا شديدا فاراد بالمضارة الاجتماع والازدحام عند النظر اليه واما التخفيف فهو من الضير لغة فى الضر والمعنى فيه كالاول **قوله** كذلك اى واضحا جليا بلاشك ولامشقة ولااختلاف **قوله** فيتبع بتشديد التاء من الاتباع **قوله** الشمس الشمس الاول منصوب لانه مفعول يعبد والثانى منصوب بقوله فيتبع وكذلك الكلام فى القمر القمر والطواغيت الطواغيت وهو جمع طاغوت والطواغيت الشياطين اوالاصنام وفى الصحاح الطاغوت الكاهن وكل رأس فى الضلال قد يكون واحدا وقد يكون جمعا وهو على وزن لاهوت مقلوب لانه من طغى ولاهوت من لاه واصله طغووت مثل جبروت نقلت الواو الى ماقبل الغين ثم قلبت الفا لتحركها وانفتاح ماقبلها **قوله** شافعوها اى شافعوا الامة واصله شافعون سقطت النون للاضافة من شفع يشفع شفاعة فهو شافع وشفيع **قوله** شك ابراهيم هو ابراهيم بن سعد الراوى المذكور **قوله** فيأتيهم الله اسناد الاتيان الى الله تعالى مجاز عن التجلى لهم وقيل عن رؤيتهم اياه لان الاتيان الى الشخص مستلزم لرؤيته وقال عياض اى يأتيهم بعض ملائكته او يأتيهم فى صورة الملك وهذا آخر امتحان المؤمنين وقال الكرمانى فان قلت الملك معصوم فكيف يقول انا ربكم وهو كذب قلت لانم عصمته من مثل هذه الصغيرة انتهى قلت فح فرعون لم يصدر منه الا صغيرة فى قوله انا ربكم الاعلى ولو نزه شرحه عن مثل هذا لكان احسن **قوله** فاذا جاء ربنا عرفناه فى رواية ابى ذر عن الكشميهنى فاذا جاءنا **قوله** فى صورته اى فى صفته اى يتجلى لهم الله على الصفة التى عرفوه بها وقال ابن التين اختلف فى معنى الصورة فقيل صورة اعتقاد كما تقول صورة اعتقادى فى هذا الامر فالمعنى يرونه على ماكانوا يعتقدون من الصفات وقال ابن قتيبة لله صورة لا كالصور كما انه شئ لا كالاشياء فاثبت لله صورة قديمة وقال ابن فورك وهذا جهل من قائله وقال الداودى ان كانت الصورة محفوظة فيحتمل ان يكون صورة الامر والحال الذى يأتى فيه وقال المهلب اما قولهم فاذا جاء ربنا عرفناه فانما ذلك ان الله تعالى يبعث اليهم ملكا ليفتنهم ويختبرهم فى اعتقاد صفات ربهم الذى ليس كمثله شئ فاذا قال لهم الملك انا ربكم رأوا عليه دليل الخلقة التى تشبه المخلوقات فيقولون هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا جاءنا عرفنا اى انك لست ربنا فيأتيهم الله فى صورته التى يعرفون اى يظهر اليهم فى ملكه الذى لاينبغى لغيره

وعظمته التی لاتشبه شیئا من مخلوقاته فیعرفون ان ذلك الجلال والعظمة لایکون لغیره فیقولون انت ربنا الذی لایشبهك شیء فالصورة یعبر بها عن حقیقة الشیء **قوله** فیتبعونه ای فیتبعون امره اياهم بذهابهم الی الجنة او ملائکته التی تذهب بهم الیها **قوله** بین ظهری جهنم ای علی وسطها ویروی بین ظهرانی جهنم وکل شیء متوسط بین شیئین فهو بین ظهریهما وظهرانیهما وقال الداودی یعنی علی اعلاها فیکون جسرا ولفظ ظهری مقحم والصراط جسر ممدود علی متن جهنم احد من السیف وادق من الشعر یمر علیه الناس کلهم **قوله** من یجیزها ای یجوز یقال اجزت الوادی وجزته لغتان وقال الاصمعی اجاز بمعنی قطع وفی روایة المستملی اول من یجیء **قوله** یومئذ ای فی حال الاجازة والافی یوم القیمة مواطن یتکلم الناس فیها وتجادل کل نفس عن نفسها ولایتکلمون لشدة الاهوال **قوله** کلالیب جمع کلوب بفتح الکاف وهو حدیدة معطوفة الرأس یعلق علیها اللحم وقیل الکلوب الذی یتناول به الحداد الحدید من النار کذا فی کتاب ابن بطال وفی کتاب ابن التین هو المعقف الذی یخطف به الشیء **قوله** شوك السعدان هو فی ارض نجد وهو نبت له شوکة عظیمة مثل الحسك من کل الجوانب **قوله** تخطف بفتح الطاء ویجوز کسرها **قوله** باعمالهم ای بسبب اعمالهم اوبقدر اعمالهم **قوله** فمنهم المؤمن بالمیم والنون من الایمان **قوله** یبقی بعمله من البقاء ویروی یقی بعمله من الوقایة ویروی یعنی بعمله وکذا فی مسلم وقال القاضی عیاض قوله فمنهم المؤمن بقی بعمله روی علی ثلاثة اوجه (احدها) المؤمن بقی بعمله بالمیم والنون وبقی بالباء والقاف (والثانی) الموثق بالمثلثة والقاف (والثالث) الموبق یعنی بعمله فالموبق بالباء الموحدة والقاف ویعنی بفتح الیاء المثناة وبعدها العین ثم النون قال القاضی هذا اصحها وکذا قال صاحب المطالع هذا الثالث هو الصواب قال وفی بقی علی الوجه الاول ضبطان احدهما بالباء الموحدة والثانی بالیاء المثناة من تحت من الوقایة **قوله** او الموبق بالواو وبالباء الموحدة والقاف من وبق اذا هلك وبوقا واوبقته ذنوبه اهلکته **قوله** ومنهم المخردل من خردلت اللحم فصلته وخردلت الطعام اکلت خیاره قاله صاحب العین وقال غیره خردلته صرعته وهذا الوجه یوافق معنی الحدیث کما قاله ابن بطال وقال الکرمانی ویقال بالذال المعجمة ایضا والجردلة بالجیم الاشراف علی الهلاك وهذا کله شك الرواة **قوله** اوالمجازی بالجیم والزای وفی مسلم ومنهم المجازی حتی ینجی **قوله** اونحوه هذاشك من الراوی ایضا **قوله** اذافرغ الله ای اتم **قوله** ممن یشهد قیل هذا تکرار لقوله لایشرك واجیب بان فائدته تأکید الاعلام بان تعلق ارادة الله بالرحمة لیس الالاموحدین **قوله** الااثر السجود ای موضع اثر السجود وهو الجبهة وقیل الاعظم السبعة قیل قال الله تعالی (تکوی بها جباههم) واجیب بانه نزل فی اهل الکتاب مع ان الکی غیر الاکل فان قلت ذکر مسلم مرفوعا ان قوما یخرجون من النار یحترقون فیها الادارة الوجوه قلت هؤلاء القوم مخصوصون من جملة الخارجین من النار بانه لایسلم منهم من النار الادارة الوجوه واماغیرهم فیسلم جمیع اعضاء السجود منهم عملا بعموم هذا الحدیث فهذا الحدیث عام وذلك خاص فیعمل بالعام الاماخص **قوله** قدامتحشوا بالحاء المهملة والشین المعجمة وهو بفتح الحاء هکذا هو فی الروایات وکذا نقله القاضی عن متقنی شیوخهم قال وهو وجه الکلام وکذا ضبطه الخطابی والهروی وقالا فی معناه احترقوا وروی علی صیغة المجهول وفی الصحاح المحش احراق النار الجلد وفیه لغة محشته النار وامتحش

الجلد احترق وقال الداوى امتحشوا ضمروا و نقصوا كالمحترقين **قوله** الحبة بكسر الحابزر البقول تنبت فى جوانب السيل والبرارى وجمعها حبب بكسر الحاء وفتح الباء **قوله** فى حميل السيل بفتح الحاء المهملة ماجاء به السيل من طين ونحوه اى محمول السيل والتشبيه انما هو فى سرعة النبات وطراوته وحسنه **قوله** قدقشبنى بالقاف والشين المعجمة والباء الموحدة المفتوحات اى اذانى واهلكنى هكذا معناه عندالجمهور من اهل اللغة وقال الداودى معناه غير جلدى وصورتى **قوله** ذكاؤها بفتح الذال المعجمة وبالمد فى جميع الروايات ومعناه لهبها واشتعالها وشدة لفحها والاشهر فى اللغة مقصور وقيل القصر والمد لغتان يقال ذكت النار تذكو ذكاء اذا اشتعلت واذكيتها انا **قوله** هل عسيت بفتح التاء على الخطاب ويقال بفتح السين وكسرها لغتان قراءتهما فى السبع وقرأ نافع بالكسر والباقون بالفتح وهو الافصح الاشهر فى اللغة وقال الخليل لايستعمل منه مستقبل **قوله** ان اعطيت بفتح التاء على صيغة المجهول **قوله** ذلك اى صرف وجهك من النار وقال الكرمانى فان قلت ماوجه حمل السؤال على المخاطب اذ لايصح ان يقال انت سؤال اذ السؤال حدث وهو ذات قلت تقديره انت صاحب السؤال اوعسى امرك سؤالك اوهو من باب زيد عدل اوهو بمعنى قرب اى قرب من السؤال اوان الفعل بدل اشتمال عن فاعله **قوله** ماغدرك فعل التعجب من الغدر وهو الخيانة وترك الوفاء بالعهد **قوله** انفهقت من الانفهاق بالفاء ثم القاف وهو الانفتاح والاتساع وحاصل المعنى انفتحت واتسعت **قوله** من الحبرة بفتح الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة قال الكرمانى النعمة وقال ابن الاثير الحبرة سعة العيش وكذلك الحبور وفى مسلم فرأى مافيها من الخير بالخاء المعجمة وبالياء آخر الحروف وقال النووى هذا هو الصحيح المشهور فى الروايات والاصول وحكى عياض ان بعض رواة مسلم الحبر بفتح الحاء المهملة وسكون الباء ومعناه السرور وقال صاحب المطالع كلاهما صحيح والثانى اظهر **قوله** لااكونن بالنون الثقيلة هكذا فى رواية المستملى وفى رواية غيره لااكون **قوله** اشقى خلقك قيل هو ليس باشقى لانه خلص من العذاب وزحزح عن النار وان لم يدخل الجنة واجيب بانه اشقى اهل التوحيد الذين هم ابناء جنسه فيه ويقال اشقى خلقك الذين لم يخلدوا فى النار **قوله** حتى يضحك الله منه الضحك محال على الله ويراد لازمه وهو الرضاء عنه ومحبته اياه **قوله** تمنه الهاء فيه للسكت وهو امر من تمنى يتمنى **قوله** ويذكره اى يذكر التمنى الفلانى والفلانى يسمى له اجناس مايتمنى وهذا من عظيم رحمة الله سبحانه **قوله** الامانى جمع امنية ويجوز فى الجمع التخفيف والتشديد **قوله** ومثله معه اى ومثل مااعطى بسؤاله يعطى ايضا مثله والجمع بين روايتى ابى هريرة وابى سعيد ان الله اعلم اولا بما فى حديث ابى هريرة ثم تكرم الله فزاد بما فى رواية ابى سعيد ولم يسمعه ابو هريرة

﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن ابى هلال عن زيد عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى قال قلنا يارسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال هل تضارون فى رؤية الشمس والقمر اذا كانت صحوا قلنا لا قال فانكم لاتضارون فى رؤية ربكم يومئذ الا كما تضارون فى رؤيتهما ثم قال ينادى مناد ليذهب كل قوم الى ماكانوا يعبدون فيذهب اصحاب الصليب مع صليبهم واصحاب الاوثان مع اوثانهم واصحاب كل آلهة مع آلهتهم حتى يبقى من كان يعبد الله من بر او فاجر وغبرات من اهل الكتاب ثم يؤتى بجهنم تعرض كأنها سراب فيقال لليهود ماكنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزير

ابن الله فيقال وكذبتم لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون قالوا نريد ان تسقينا فيقال اشربوا فيتساقطون في جهنم ثم يقال للنصارى ما كنتم تعبدون فيقولون كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال كذبتم لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون فيقولون نريد ان تسقينا فيقال اشربوا فيتساقطون في جهنم حتى يبقى من كان يعبد الله من بر او فاجر فيقال لهم ما يحبسكم وقد ذهب الناس فيقولون فارقناهم ونحن احوج منا اليه اليوم وانا سمعنا مناديا ينادي ليلحق كل قوم بما كانوا يعبدون وانما ننتظر ربنا قال فيأتيهم الجبار في صورة غير صورته التي رأوه فيها اول مرة فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فلا يكلمه الا الانبياء فيقول هل بينكم وبينه آية تعرفونه فيقولون الساق فيكشف عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ويبقى من كان يسجد لله رياء وسمعة فيذهب كيما يسجد فيعود ظهره طبقا واحدا ثم يؤتى بالجسر فيجعل بين ظهري جهنم قلنا يارسول الله وما الجسر قال مدحضة مزلة عليه خطاطيف وكلاليب وحسكة مفلطحة لها شوكة عقيفاء تكون بنجد يقال لها السعدان المؤمن عليها كالطرف وكالبرق وكالريح وكأجاويد الخيل والركاب فناج مسلم وناج مخدوش ومكدوس في نار جهنم حتى يمر آخرهم يسحب سحبا فما انتم باشد لي مناشدة في الحق قد تبين لكم من المؤمن يومئذ للجبار واذا رأوا انهم قد نجوا في اخوانهم يقولون ربنا اخواننا الذين كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا فيقول الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من ايمان فاخرجوه ويحرم الله صورهم على النار فيأتونهم وبعضهم قد غاب في النار الى قدمه والى انصاف ساقيه فيخرجون من عرفوا ثم يعودون فيقول اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار فاخرجوه فيخرجون من عرفوا ثم يعودون فيقول اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من ايمان فاخرجوه فيخرجون من عرفوا قال ابو سعيد فان لم تصدقوني فاقرؤا ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها فيشفع النبيون والملائكة والمؤمنون فيقول الجبار بقيت شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج اقواما قد امتحشوا فيلقون في نهر بافواه الجنة يقال له ماء الحياة فينبتون في حافتيه كما تنبت الحبة في حميل السيل قد رأيتموها الى جانب الصخرة والى جانب الشجرة فما كان الى الشمس منها كان اخضر وما كان منها الى الظل كان ابيض فيخرجون كأنهم اللؤلؤ فيجعل في رقابهم الخواتيم فيدخلون الجنة فيقول اهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه فيقال لهم لكم ما رأيتم ومثله معه

ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري يروي عن الليث بن سعد عن خالد بن يزيد من الزيادة الجمحي عن سعيد بن ابي هلال الليثي المدني عن زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه عن عطاء بن يسار ضد اليمين عن ابي سعيد الخدري واسمه سعد بن مالك والحديث مضى في تفسير سورة النساء عن محمد بن عبد العزيز **قوله** لاتضارون بالتخفيف اي لا يلحقكم ضرر ولا يخالف بعضكم بعضا ولا تنازعون ويروى بالتشديد اي لاتضارون احدا فتسكن الراء الاولى وتدغم في التي بعدها وحذف مفعوله لبيان معناه **قوله** اذا كانت صحوا اي ذات صحو وفي الصحاح اصحت السماء انقشع عنها الغيم فهي مصحية وقال الكسائي فهي صحو ولا تقل مصحية **قوله** الا كما تضارون بفتح التاء المثناة من فوق وضمها وتشديد الراء وتخفيفها **قوله** واصحاب كل آلهة مع آلهتهم وفي رواية مع الهتهم بالافراد **قوله** وغبرات بضم الغين المعجمة وتشديد الباء الموحدة اي بقايا وقال الكرماني جمع غابر وليس كذلك بل هو

جمع غبر وغبر الشئ بقيته و قال ابن الاثير الغبرات جمع غبر والغبر جمع غابر قوله كأنها سراب هو الذى يترا آى للناس فى القاع المستوى وسط النهار فى الحر الشديد لامعا مثل الماء يحسبه الظمآن ماء حتى اذاجاءه لم يجده شيئا قوله عزير اسم منصرف وان كانت فيه العجمة والعلمية مثل نوح ولوط قوله فيقال كذبتم قيل كانوا صادقين فى عبادة عزير واجيب بانهم كذبوا فى كونه ابن الله قال الكرمانى فان قلت المرجع هو الحكم الواقع لا المشار اليه فالصدق والكذب راجعان الى الحكم بالعبادة لا الى الحكم بكونه ابنا قلت ان الكذب راجع الى الحكم بالعبادة المقيدة وهى منتفية فى الواقع باعتبار انتفاء قيدها وهو فى حكم القضيتين كأنهم قالوا عزير هو ابن الله ونحن كنا نعبده فكذبهم فى القضية الاولى قوله فيتساقطون لشدة عطشهم وافراط حرارتهم قوله ما يحبسكم بالحاء المهملة والباء الموحدة من الحبس هكذا فى رواية الكشميهنى اى ما يمنعكم من الذهاب وفى رواية غيره ما يجلسكم بالجيم واللام من الجلوس اى ما يقعدكم عن الذهاب قوله فيقولون فارقناهم اى الناس فى الدنيا وكنا فى ذلك الوقت احوج اليهم منا فى هذا اليوم فكل واحد هو المفضل والمفضل عليه لكن باعتبار زمانين اى نحن فارقنا اقاربنا واصحابنا ممن كانوا يحتاج اليهم فى المعاش لزوما لطاعتك ومقاطعة لاعداء الدين وغرضهم منه التضرع الى الله فى كشف هذه خوفا من المصاحبة معهم فى النار يعنى كما لم نكن مصاحبين لهم فى الدنيا لا نكون مصاحبين لهم فى الآخرة قوله فى صورة اى صفة واطلق الصورة على سبيل المشاكلة واستدل ابن قتيبة بذكر الصورة على ان لله صورة لا كالصور كما ثبت انه شئ لا كالاشياء وقال ابن بطال تمسكت به المجسمة فاثبتوا لله صورة ولا حجة لاحتمال ان تكون بمعنى العلامة وضعها الله لهم دليلا على معرفته كما يسمى الدليل والعلامة صورة قوله غير صورته التى رأوه اول مرة قيل يحتمل ان يشير بذلك الى ما عرفوه حين اخرج ذرية آدم من صلبه ثم انساهم ذلك فى الدنيا ثم يذكرهم بها فى الآخرة قوله فاذا أتانا ربنا عرفناه قال ابن بطال عن المهلب ان الله يبعث لهم ملكا ليختبرهم فى اعتقاد صفات ربهم الذى ليس كمثله شئ فاذا قال لهم انا ربكم ردوا عليه لما رأوا عليه من صفة المخلوق فقوله فاذا جاء ربنا عرفناه اى اظهر لنا فى ملك لا ينبغى لغيره وعظمة لا تشبه شيئا من مخلوقاته فحينئذ يقولون ربنا قال واما قوله هل بينكم وبينه آية تعرفونه فيقولون الساق فهذا يحتمل ان الله عرفهم على السنة الرسل من الملائكة والانبياء ان الله جعل لهم علامة بجلية الساق قوله يكشف على صيغة المجهول والمعروف عن ساقه فسر الساق بالشدة اى يكشف عن شدة ذلك اليوم وامر مهول وهذا مثل تضربه العرب لشدة الامر كما يقال قامت الحرب على ساق وجاء عن ابن عباس فى قوله (يوم يكشف عن ساق) قال عن شدة من الامر وقيل المراد به النور العظيم وقيل هو جماعة من الملائكة يقال ساق من الناس كما يقال رجل من جراد وقيل هو ساق يخلقه الله خارجا عن السوق المعتادة وقيل جاء الساق بمعنى النفس اى يتجلى لهم ذاته قوله رياء اى ليراه الناس قوله وسمعة اى ليسمعه الناس قوله فيذهب كيما يسجد لفظة كى هنا بمنزلة لام التعليل فى المعنى والعمل دخلت على كلمة ما المصدرية بعدها ان مضمرة تقديره يذهب لاجل السجود قوله طبقا واحدا الطبق فقار الظهر اى صار فقارة واحدة كالصحيفة فلا يقدر على السجود وقيل الطبق عظم رقيق يفصل بين كل فقارين وقال ابن بطال تمسك به من اجاز تكليف ما لا يطاق من الاشاعرة والمانعون تمسكوا بقوله تعالى (لا يكلف الله نفسا الا وسعها) ورد عليهم بان هذا ليس فيه تكليف ما لا يطاق وانما هو خزى وتوبيخ اذ ادخلوا انفسهم بزعمهم فى جملة المؤمنين

الساجدين فى الدنيا وعلم الله منهم الرياء فى سجودهم فدعوا فى الآخرة الى السجود كما دعى المؤمنون لحقون فيتعذر السجود عليهم وتعود ظهورهم طبقا واحدا ويظهر الله تعالى نفاقهم فاخبرهم واوقع الحجة عليهم قوله ثم يؤتى بالجسر بفتح الجيم وكسرها حكاهما ابن السكيت والجوهرى قوله مدحضة من دحضت رجله دحضا زلقت ودحضت الشمس عن كبد السماء زالت ودحضت حجته بطلت قوله مزلة من زلت الاقدام سقطت وقال الكرمانى مزلة بكسر الزاى وفتحها بمعنى المزلقة اى موضع تزلق فيه الاقدام ومدحضة اى محل ميل الشخص وهما بفتح الميم ومعناهما متقاربان قوله خطاطيف جمع خطاف بالضم وهو الحديدة المعوجة كالكلوب يختطف بها الشئ والكلاليب جمع كلوب وقدم تفسيره فى الحديث الماضى قوله وحسكة بفتحات وهى شوكة صلبة معروفة قاله ابن الاثير وقال صاحب التهذيب وغيره الحسك نبات له ثمر خشن يتعلق باصواف الغنم وربما اتخذ مثله من حديد ومن آلات الحرب وقال الجوهرى الحسك حسك السعدان والحسكة مايعمل من حديد على مثاله قوله مفلطحة بضم الميم وفتح الفاء وسكون اللام وفتح الطاء المهملة وبالحاء المهملة اى عريضة هكذا فى رواية الاكثرين وفى رواية الكشميهنى مطلفحة بتقديم الطاء وتأخير الفاء واللام قبلها من طلفحه اذا ارقه والطلافح العراض والاول هو المعروف فى اللغة يعنى عريض يقال فلطح القرص اذا بسطه وعرضه قوله عقيفاء بضم العين المهملة وفتح القاف وسكون الياء آخر الحروف وبالفاء ممدودا ويروى عقيفة على وزن كريمة وهى المنعطفة المعوجة قوله المؤمن عليها اى يمر عليها كالطرف بكسر الطاء وهو الكريم من الخيل وبالفتح البصر يعنى كلمح البصر وهذا هو الاولى لئلا يلزم التكرار قوله وكاجاويد الخيل جمع الاجواد وهو جمع الجواد فرس بين الجود بالضم رائع قوله والركاب الابل واحدتها الراحلة من غير لفظها قوله مسلم بفتح اللام المشددة قوله مخدوش اى مخموش ممزوق قاله الكرمانى من الخمش بالمعجمتين وهو تمزيق الوجه بالاظافير قوله ومكدوس بالمهملتين اى مصروع ويروى بالشين المعجمة اى مدفوع مطرود ويروى مكردس بالمهملات من كردست الدواب اذا ركب بعضها بعضا يعنى انهم ثلاثة اقسام قسم مسلم لا يناله شئ وقسم يخدش ثم يسلم ويخلص وقسم يسقط فى جهنم قوله وآخرهم اى آخر الناجين يسحب على صيغة المجهول قوله فما انتم باشد لى مناشدة اى مطالبة قوله قد تبين جملة حالية قوله من المؤمن صلة اشد قوله للجبار وقوله فى اخوانهم كلاهما متعلق بمناشدة مقدرة اى ليس طلبكم منى فى الدنيا فى شأن حق يكون ظاهرا لكم اشد من طلب المؤمنين من الله فى الآخرة فى شأن نجاة اخوانهم من النار والغرض شدة اعتناء المؤمنين بالشفاعة لاخوانهم قوله فى اخوانهم ويروى وبقى اخوانهم فان قلت المؤمن مفرد فلم جمع الضمير قلت باعتبار الجمع المراد من لفظ الجنس وكان القياس ان يقال اذا رأوا بدون الواو ولكن قوله فى اخوانهم مقدم عليه حكما وهذا خبر مبتدأ محذوف اى وذلك اذا رأوا نجاة انفسهم يقولون ربنا اخواننا الخ وقال الكرمانى يقولون استيناف كلام قلت يظهر من حل التركيب انه جواب اذا والله اعلم قوله فاخرجوه صيغة امر للجماعة قوله فيخرجون بضم الياء من الاخراج قوله من عرفوا مفعوله وكذلك البواقى قوله ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء وقال ابن

الاثير سئل ثعلب عنها فقال ان مائة نملة وزن حبة والذرة واحدةمنها وقيل الذرة ليس لها وزن ويراد بها مايرى فى شعاع الشمس الداخل فى النافذة قوله قال ابوسعيد هوالخدرى راوى الحديث قوله بافواه الجنة الافواه جمع فوهة بضم الفاء وتشديد الواو المفتوحة على غير القياس وافواه الازقة والانهار اوائلها والمراد مفتتح مسالك قصور الجنة قوله فى حافتيه تثنية حافة بتخفيف الفاء وهى الجانب قوله الخواتيم اراد اشياء من الذهب تعلق فى اعناقهم كالخواتيم علامة يعرفون بها وهم كاللآلى فى صفائهم قوله بغير عمل عملوه اى فى الدنيا ولا خير قدموه فى الدنيا الى الآخرة اراد بمجرد الايمان دون امر زائدعليه من الاعمال والخيرات وعلم منه ان شفاعة الملائكة والنبيين والمؤمنين فيمن كان له طاعة غير الايمان الذى لايطلع عليه الا الله ﴿ ص وقال حجاج بن منهال حدثنا همام بن يحيى حدثنا قتادة عن انس رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال يحبس المؤمنون يوم القيمة حتى يهموا بذلك فيقولون استشفعنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا فيأتون آدم عليه السلام فيقولون انت ادم ابوالناس خلقك الله بيده واسكنك جنته واسجدلك ملائكته وعلمك اسماء كل شئ لتشفع لنا الى ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا قال فيقول لست هناكم قال ويذكر خطيئته التى اصاب اكله من الشجرة وقد نهى عنها ولكن ائتوا نوحا اول نبى بعثه الله الى اهل الارض فيأتون نوحا عليه السلام فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التى اصاب سؤاله ربه بغير علم ولكن ائتوا ابراهيم خليل الرحمن قال فيأتون ابراهيم عليه السلام فيقول انى لست هناكم ويذكر ثلاث كلمات كذبهن ولكن ائتوا موسى عبدا آتاه الله التورية وكلمه وقربه نجيا قال فيأتون موسى فيقول انى لست هناكم ويذكر خطيئته التى اصاب قتله النفس ولكن ائتوا عيسى عبدالله ورسوله وروح الله وكلمته قال فيأتون عيسى فيقول لست هناكم ولكن ائتوا محمدا غفر الله له ماتقدم من ذنبه وماتأخر فيأتونى فاستأذن على ربى فى داره فيؤذن لى عليه فاذا رأيته وقعت ساجدا فيدعنى ماشاء الله ان يدعنى فيقول ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعط قال فارفع رأسى فاثنى على ربى بثناء وتحميد يعلمنيه فيحد لى حدا فاخرج فادخلهم الجنة قال قتادة وسمعته ايضا يقول فاخرج فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاستأذن على ربى فى داره فيؤذن لى عليه فاذا رأيته وقعت ساجدا فيدعنى ماشاء الله ان يدعنى ثم يقول ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعط فاثنى على ربى بثناء وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لى حدا فاخرج فادخلهم الجنة قال قتادة وسمعته يقول فاخرج واخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود الثالثة فاستأذن على ربى فى داره فيؤذن لى عليه فاذا رأيته وقعت ساجدا فيدعنى ماشاء الله ان يدعنى ثم يقول ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فارفع رأسى فاثنى على ربى بثناء وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لى حدا فاخرج فادخلهم الجنة قال قتادة وقد سمعته يقول فاخرج فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة حتى مايبقى فى النار الا من حبسه القرآن اى وجب عليه الخلود قال ثم تلا هذه الآية عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا قال وهذا المقام المحمود الذى وعده نبيكم صلى الله تعالى عليه وسلم ش﴾ حجاج ابن منهال احد مشايخ البخارى ولم يقل حدثنا لانه اما انه سمعه منه مذاكرة لاتحميلا واما انه كان عرضا ومناولة وهكذا وقع عند جميع الرواة الا فى رواية ابى زيد المروزى عن الفربرى فقال فيها حدثنا حجاج وكلهم ساقوا الحديث كله الا النسفى فساقه منه الى قوله خلقك الله بيده ثم قال فذكر الحديث ووقع لابى ذر عن الحموى نحوه لكن قال وذكر هذا الحديث بطوله بعد قوله حتى يهموا بذلك ونحوه للكشميهنى

(والحديث)

والحديث اخرجه مسلم فى الايمان عن ابى كامل وهمام بتشديد الميم ابن يحيى بن دينار المحلى ابى عبدالله البصرى وقد مضى اكثر شرحه **قوله** حتى يهموا من الوهم ويروى بتشديد الميم من الهم بمعنى القصد والحزن معروفا ومجهولا وفى صحيح مسلم يهتموا اى يعتنوا بسؤال الشفاعة وازالة الكرب عنهم **قوله** لواستشفعنا جواب لو محذوف اوهو للتمنى **قوله** فيريحنا بضم الياء من الاراحة **قوله** لست هناكم اى لست اهلا لذلك وليس لى هذه المنزلة **قوله** التى اصاب اى التى اصابها **قوله** اكله منصوب بانه بدل من الخطيئة او بيان لها او بفعل مقدر نحو يعنى اكله ويروى ويذكر اكله بحذف لفظ الخطيئة التى اصاب **قوله** ائتوا نوحا اول نبى بعثه الله قيل يلزم منه ان يكون آدم غير نبى واجيب اللازم ليس كذلك بل كان نبيا لكن لم يكن اهل ارض يبعث اليهم وقدم الكلام فيه عن قريب **قوله** سؤاله ربه اى دعائه بقوله (رب لاتذر على الارض من الكافرين ديارا) **قوله** ثلاث كلمات وهى قوله (انى سقيم وبل فعله كبيرهم وهذه اختى) وهذه رواية المستملى وفى رواية غيره ثلاث كذبات قال القاضى هذا يقولونه تواضعا وتعظيما لما يسألونه واشارة الى ان هذا المقام لغيرهم ويحتمل انهم علموا ان صاحبها محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ويكون احالة كل واحد منهم على الآخر ليصل بالتدريج الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم اظهارا لفضيلته وكذلك الهام الناس لسؤالهم عن آدم عليه السلام **قوله** فى داره اى جنته والاضافة للتشريف كبيت الله وحرمه او الضمير راجع الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على سبيل الالتفات قاله الكرمانى وفيه تأمل **قوله** ارفع محمد يعنى ارفع رأسك يا محمد **قوله** يسمع على صيغة المجهول مجزوم لانه جواب الامر **قوله** اشفع امر من شفع يشفع شفاعة وتشفع على صيغة المجهول بتشديد الفاء ومعناه تقبل شفاعتك **قوله** وسل امر من سأل وتعط على صيغة المجهول جواب الامر **قوله** فيحد لى حدا اى يعين لى طائفة معينة **قوله** فاخرج اى من داره فاخرجهم من الاخراج وادخلهم من الادخال **قوله** قال قتادة هو الراوى المذكور وهو متصل بالسند المذكور **قوله** فاخرج واخرجهم اى اخرج من الدار وهو بفتح الهمزة واخرجهم بضم الهمزة من الاخراج **قوله** اى وجب عليه اى بنص القرآن وهو قوله تعالى (ان الله لا يغفر ان يشرك به) وهم الكفار **قوله** وعده اى حيث (قال عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا) وهذا هو اشارة الى الشفاعة الاولى التى لم يصرح بها فى الحديث ولكن السياق وسائر الروايات عليه ﴿ص﴾ حدثنا عبيدالله بن سعد بن ابراهيم حدثنى عمى حدثنا ابى عن صالح عن ابن شهاب قال حدثنى انس بن مالك ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارسل الى الانصار فجمعهم فى قبة وقال لهم اصبروا حتى تلقوا الله ورسوله فانى على الحوض ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله حتى تلقوا الله **قوله** حدثنى عمى هو يعقوب بن ابراهيم بن سعد وابوه هو ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان واخرج الحديث مسلم مطولا من هذا الوجه فقال فى اوله لما افاء الله على رسوله من اموال هوازن الحديث **قوله** فى قبة بضم القاف وتشديد الباء الموحدة وهو بيت صغير مستدير من الخيام وهو من بيوت العرب **قوله** حتى تلقوا الله اللقاء مقابلة الشئ ومصادفته لقيه يلقاه ويقال ايضا فى الادراك بالحس والبصيرة ومنه قوله تعالى (ولقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه) وملاقاة الله يعبر بها عن الموت وعن يوم القيامة وقيل ليوم القيامة يوم التلاقى لالتقاء الاولين والآخرين فيه **قوله** فانى على الحوض اراد به الحوض الذى اعطاه الله تعالى وهو فى الجنة ويؤتى به الى المحشر

يوم القيامة رفيه رد على المعتزلة فى انكارهم الحوض وفى بعض النسخ حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض وعلى هذه الرواية سأل الكرمانى حيث قال الله منزه عن المكان فكيف يكون على الحوض ثم اجاب بقوله هو قيد للمعطوف كقوله (ووهبنا له اسحق ويعقوب نافلة) او لفظ على الحوض ظرف للفاعل لا للمفعول وفى اكثر النسخ بدل فى كلمة فانى على الحوض فسقط السؤال عن درجة الاعتبار بالكلية ﴿ص﴾ حدثنى ثابت بن محمد حدثنا سفيان عن ابن جريج عن سليمان الاحول عن طاوس عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض ولك الحمد انت رب السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن انت الحق وقولك الحق ووعدك الحق ولقاؤك الحق والجنة حق والنار حق والساعة حق اللهم لك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك خاصمت وبك حاكمت فاغفر لى ماقدمت وماأخرت واسررت واعلنت ومالنت اعلم به منى لااله الا انت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ولقاؤك حق لان معناه رؤيتك وثابت بالثاء المثلثة فى اوله ابن محمد ابو اسماعيل العابد الشيبانى الكوفى وسفيان هو الثورى وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحديث قد مضى فى اول كتاب التهجد فانه اخرجه عن على بن عبد الله ومضى الكلام فيه ﴿ص﴾ قال ابو عبد الله قال قيس بن سعد وابو الزبير عن طاوس قيام وقال مجاهد القيوم القائم على كل شئ وقرأ عمر القيام وكلاهما مدح ﴿ش﴾ قيس بن سعد المكى الحبشى مفتى مكة مات سنة تسع عشرة ومائة وابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس القرشى الاسدى المكى مولى حكيم بن حزام مات سنة ثمان وعشرين ومائة اراد ان قيسا واباالزبير رويا هذا الحديث عن طاوس عن ابن عباس فوقع عندهما انت قيام السموات بدل انت قيم السموات وطريق قيس وصلها مسلم وابوداود من طريق عمران بن مسلم عن قيس وطريق ابى الزبير وصلها مالك فى الموطأ عنه قوله وقال مجاهد اراد ان مجاهدا فسر القيوم بقوله القائم على كل شئ ووصله الفريابى فى تفسيره عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد بهذا قوله وقرأ عمر اى ابن الخطاب رضى الله تعالى عنه (الله لااله الا هو الحى القيام لاتأخذه سنة ولا نوم) وهو على وزن فعال بالتشديد وهى صيغة مبالغة وكذلك لفظ القيوم وقال ابو عبيدة وابن المثنى القيوم فيقول وهو القائم الذى لايزول وقال الخطابى القيوم نعت للمبالغة فى القيام على كل شئ بالرعاية له وقال الحليمى القيوم القائم على كل شئ من خلقه يدبره بما يريد قوله وكلاهما مدح اى القيوم والقيام مدح لانهما من صيغ المبالغة ولايستعملان فى غير المدح بخلاف القيم فانه يستعمل فى الذم ايضا وقال محمد بن فرح بالفاء وسكون الراء وبالحاء المهملة القرطبى فى كتاب الاسنى فى الاسماء الحسنى يجوز وصف العبد بالقيم ولايجوز بالقيوم وقال الغزالى فى المقصد الاسنى القيوم هو القائم بذاته والقيم لغيره وليس ذلك الا الله تعالى وقال الكرمانى فعلى هذا التفسير هو صفة مركبة من صفة الذات وصفة الفعل ﴿ص﴾ حدثنا يوسف بن موسى حدثنا ابو اسامة حدثنى الاعمش عن خيثمة عن عدى بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مامنكم من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان ولاحجاب يحجبه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث ويوسف بن موسى ابن راشد القطان الكوفى سكن بغداد وابواسامة حماد بن اسامة يروى عن سليمان الاعمش عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالثاء المثلثة ابن عبد الرحمن الجعفى وعدى بن حاتم الطائى والحديث مضى فى الرقاق عن عمر بن حفص قوله

مامنكم الخطاب للمؤمنين وقيل بعمومه **قوله** ترجمان فيه لغات ضم التاء والجيم وفتح الاول وضم الثانى قوله حجاب وفى رواية الكشميهنى حاجب قال ابن بطال معنى رفع الحجاب ازالة الآفة من ابصار المؤمنين المانعة لها من رؤيته واستعير الحجاب للرد فكان نفيه دليلا على ثبوت الاجابة واصل الحجاب الستر الحاصل من الرائى والمرئى والمراد هنا منع الابصار من الرؤية ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا عبدالعزيز بن عبدالصمد عن ابى عمران عن ابى بكر بن عبدالله بن قيس عن ابيه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال جنتان من فضة آنيتهما ومافيهما وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الارداء الكبر على وجهه فى جنة عدن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبدالله هو ابن المدينى وابو عمران هو عبدالملك بن حبيب الجونى وابوبكر ابن ابى موسى الاشعرى واسمه عبدالله بن قيس والحديث مضى فى تفسير سورة الرحمن **قوله** جنتان اشارة الى قوله تعالى (ومن دونهما جنتان) وتفسيرله وارتفاعه على انه خبر مبتدأ محذوف اى هما جنتان **قوله** آنيتهما مبتدأ ومن فضة مقدما خبره ويحتمل ان يكون فاعل فضة اى جنتان مفضض آنيتهما واختلفوا فى قوله من دونهما فقيل فى الدرجة وقيل فى الفضل فان قلت يعارضه حديث ابى هريرة قلنا يارسول الله حدثنا عن الجنة مابناؤها قال لبنة من ذهب ولبنة من فضة اخرجه احمد والترمذى وصححه قلت المراد بالاول صفة مافى كل جنة من آنية وغيرها ومن الثانى حوئط الجنان كلها **قوله** الارداء الكبر ويروى الارداء الكبرياء هو من المتشابهات اذلارداء حقيقة ولاوجه فاما ان يفوض اويأول الوجه بالذات والرداء صفة من صفات الذات اللازمة المنزهة عما يشبه المخلوقات وقال القرطبى فى المفهم الرداء استعارة كنى بها عن العظمة كما فى الحديث الآخر الكبرياء ردائى والعظمة ازارى وليس المراد الثياب المحسوسة **قوله** على وجهه حال من رداء الكبر **قوله** فى جنة عدن راجع الى القوم وقال العياض معناه راجع الى الناظرين اى وهم فى جنة عدن لا الى الله فانه لاتحويه الامكنة سبحانه وتعالى وقال القرطبى متعلق بمحذوف فى موضع الحال من القوم مثل كائنين فى جنة عدن ﴿ ص ﴾ حدثنا الحميدى حدثنا سفيان حدثنا عبدالملك بن اعين وجامع بن ابى راشد عن ابى وائل عن عبدالله قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من اقتطع مال امرئ مسلم بيمين كاذبة لقى الله وهو عليه غضبان قال عبدالله ثم قرأ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مصداقه من كتاب الله جل ذكره (ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لاخلاق لهم فى الآخرة) الآية ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله لقى الله والحميدى عبدالله بن الزبير بن عيسى ونسبته الى حميد احد اجداده وسفيان هو ابن عيينة وعبدالملك بن اعين بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وفتح الياء آخر الحروف وبالنون الكوفى وجامع ابن ابى راشد الصيرفى الكوفى وابو وائل شقيق بن سلمة وعبدالله هو ابن مسعود والحديث مضى فى الايمان فى باب عهد الله ومضى الكلام فيه **قوله** من اقتطع اى اخذ قطعة لنفسه قوله غضبان قدمر غير مرة ان نسبة مثل هذا الكلام الى الله تعالى يراد به لازمه ولازم الغضب عقابه **قوله** مصداقه بكسر الميم مفعال من الصدق اى مايصدق هذا الحديث ويوافقه قوله تعالى (ان الذين يشترون) الآية ووقع فى رواية ابى ذر هكذا ان الذين يشترون الى ان قال ولايكلمهم الله ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا سفيان عن عمرو عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ثلاثة لايكلمهم الله

يوم القيامة ولا ينظر اليهم رجل حلف على سلعة لقد اعطى بها اكثر مما اعطى وهو كاذب ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال امرئ مسلم ورجل منع فضل ماء فيقول الله يوم القيامة اليوم امنعك فضلى كما منعت فضل مالم تعمل يداك ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان الغضب اذا كان سببا لعدم الرؤية يكون الرضى سببا لحصولها وهذا القدر كاف وعبدالله بن محمد المعروف بالمسندى وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضى فى كتاب الشرب فى باب اثم من منع ابن السبيل من الماء ومضى الكلام فيه **قوله** منع فضل ماء اى يمنع الناس من الماء الفاضل عن حاجته **قوله** مالم تعمل يداك اى حصوله وطلوعه من المنبع ليس بقدرتك بل هو بانعام الله عز وجل وفضله على العباد والمراد به مثل الماء الذى لا يكون ظهوره بسعى الشخص كالعيون والسيول لا كالآبار والقنوات ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبدالوهاب حدثنا ايوب عن محمد عن ابن ابى بكرة عن ابى بكرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض السنة اثنى عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذى بين جمادى وشعبان اى شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال أليس ذا الحجة قلنا بلى قال اى بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال أليس البلدة قلنا بلى قال فاى يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال أليس يوم النحر قلنا بلى قال فان دماءكم واموالكم قال محمد واحسبه قال واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى شهركم هذا وستلقون ربكم فيسألكم عن اعمالكم الا فلا ترجعوا بعدى ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض الا ليبلغ الشاهد الغائب فلعل بعض من يبلغه ان يكون اوعى من بعض من سمعه فكان محمد اذا ذكره قال صدق النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثم قال الا هل بلغت الا هل بلغت ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وستلقون ربكم وعبدالوهاب هو ابن عبدالمجيد الثقفى وايوب هو السختيانى ومحمد هو ابن سيرين واسم ابن ابى بكرة هنا عبدالرحمن لان لابى بكرة اولادا غيره واسم ابى بكرة نفيع بضم النون مصغرا والحديث مضى فى كتاب العلم فى باب قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع وفى الحج عن عبدالله بن محمد وفى التفسير وفى بدء الخلق وفى الفتن وفى المغازى ومضى الكلام فيه غير مرة ومايتعلق بتفسير اول الحديث قد مضى فى تفسير سورة براءة ومايتعلق بآخر الحديث قد مضى فى الفتن **قوله** الزمان اراد به السنة **قوله** قد استدار استدارة مثل حالته يوم خلق الله السموات والارض **قوله** حرم بضمتين اى محرم فيها القتال **قوله** ورجب مضر انما اضافوه اليهم لانهم كانوا يحافظون على تحريمه اشد محافظة من غيرهم ولم يغيروه عن مكانه ووصفه بالذى بين جمادى وشعبان للتأكيد او لازالة الريب الحادث فيه من النسئ وقال الزمخشرى النسئ تأخير حرمة شهر الى شهر آخر كانوا يحلون الشهر الحرام ويحرمون مكانه شهرا آخر حتى رفضوا تخصيص الاشهر الحرم وكانوا يحرمون من شهور العام اربعة اشهر مطلقا وربما زادوا فى الشهور فيجعلونها ثلاثة عشر شهرا او اربعة عشر شهرا والمعنى رجعت الاشهر الى ما كانت عليه وعاد الحج الى ذى الحجة وبطلت تغييراتهم وقد وافقت حجة الوداع ذا الحجة **قوله** البلدة اى المعهودة وهى مكة المشرفة **قوله** قال محمد اى ابن سيرين **قوله**

يضرب بالرفع وبالجزم عند الكسائى نحو لاتدن من الاسد يأكلك قوله من يلقه بضم اللام و بفتحها مشددة قوله فلعل استعمل استعمال عسى قوله اوعى اى احفظ واضبط اى علم بالتجربة والاستقراء ان كثيرا من السامعين هم افضل من شيوخهم ﴿ص﴾ باب * ماجاء فى قول الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قول الله عز وجل ان رحمة الله قريب من المحسنين انما قال قريب والقياس قريبة لان الفعيل الذى بمعنى الفاعل قد يحمل على الذى بمعنى المفعول او الرحمة بمعنى الترحم او صفة لموصوف محذوف اى شئ قريب اولما كان وزنه وزن المصدر نحو شهيق وزفير اعطى له حكمه فى استواء المذكر والمؤنث و قال ابن التين هو من التأنيث المجازى كطلع الشمس وفيه نظر لان شرطه تقدم الفعل وقال ابن بطال الرحمة تنقسم الى صفة ذات فيكون معناها ارادة اثابة الطائعين والى صفة فعل فيكون معناها ان فضل الله بسوق السحاب وانزال المطر قريب من المحسنين فكان ذلك رحمة لهم لكونه بقدرته وارادته ونحوه وتسمية الجنة رحمة لكونها فعلا من افعاله حادثة بقدرته ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عبدالواحد حدثنا عاصم عن ابى عثمان عن اسامة قال كان ابن لبعض بنات النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقضى فارسلت اليه ان يأتيها فارسل ان لله ماأخذ ولله ماأعطى وكل الى اجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فارسلت اليه فاقسمت عليه فقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقمت معه ومعاذ بن جبل وابى بن كعب وعبادة بن الصامت رضى الله تعالى عنهم فلما دخلنا ناولوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الصبى ونفسه تقلقل فى صدره حسبته قال كأنها شنة فبكى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال سعد بن عبادة اتبكى فقال انما يرحم الله من عباده الرحماء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى آخر الحديث وعبدالواحد ابن زياد العبدى وعاصم هو الاحول وابو عثمان هو عبدالرحمن بن مل النهدى واسامة ابن زيد ابن حارثة والحديث مضى فى الجنائز عن عبدان وفى الطب عن حجاج بن منهال وفى النذور عن حفص بن عمرو ومضى الكلام فيه قوله كان ابن وفى النذور انه بنت قوله يقضى اى يموت اى كان فى النزع قوله تقلقل اى تصوت اضطرابا قوله الرحماء جمع رحيم كالكرماء جمع كريم ﴿ص﴾ حدثنا عبيدالله بن سعد بن ابراهيم حدثنا يعقوب حدثنا ابى عن صالح بن كيسان عن الاعرج عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال اختصمت الجنة والنار الى ربهما فقالت الجنة يارب مالها لايدخلها الا ضعفاء الناس وسقطهم وقالت النار يعنى اوثرت بالمتكبرين فقال الله تعالى للجنة انت رحمتى و قال للنار انت عذابى اصيب بك من اشاء و لكل واحدة منكما ملؤها قال فاما الجنة فان الله لا يظلم من خلقه احدا وانه ينشئ للنار من يشاء فيلقون فيها فتقول هل من مزيد ثلاثا حتى يضع فيها قدمه فتمتلئ ويرد بعضها الى بعض و تقول قط قط قط ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله انت رحمتى وعبيدالله ابن سعد بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهرى القرشى المدنى سمع عمه يعقوب بن ابراهيم ابن سعد بن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف اصله مدنى كان بالعراق سمع يعقوب هذا اباه ابراهيم بن سعد وكان على قضاء بغداد وسمع هو صالح بن كيسان الغفارى مؤدب ولد عمر بن عبدالعزيز رضى الله تعالى عنه وسمع هو عبدالرحمن بن هرمز الاعرج والحديث

رواه مسلم من طريق ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه **قوله** اختصمت الجنة و النار اما مجاز عن حالهما المشابهة للخصومة واما حقيقة بان يخلق الله فيهما الحياة والنطق ونحوهما واختصامهما هو افتخار بعضهما على بعض بمن يسكنها وفى رواية مسلم احتجت النار والجنة وفى لفظ آخر تحاجت النار والجنة **قوله** وقالت الجنة يارب مالها هو على طريقة الالتفات والا فمقتضى الظاهر مالى **قوله** وسقطهم بالفتحتين الضعفاء الساقطون عن اعين الناس وفى رواية مسلم بعد قوله وسقطهم وعجزهم وفى رواية بعده وغرتهم وعجزهم بفتح العين المهملة والجيم جمع عاجز اى العاجزون عن طلب الدنيا والتمكن فيها وضبط ايضا بضم العين وتشديد الجيم المفتوحة وهو ايضا جمع عاجز وغرتهم بكسر الغين المعجمة وتشديد الراء وبالتاء المثناة من فوق قال النووى هذا هو الاشهر فى نسخ بلادنا اى البله الغافلون الذين ليس لهم حذق فى امور الدنيا **قوله** وقالت النار يعنى او ثرت على صيغة المجهول اى اختصصت وهذا مقول القول ابرزه فى بعض النسخ بقوله يعنى اوثرت بالمتكبرين ولم يقع هذا فى كثير من النسخ حتى قال ابن بطال سقط قوله او ثرب هنا من جميع النسخ وقال الكرمانى اين مقول القول ثم قال قلت مقدر معلوم من سائر الروايات وهو اوثرت بالمتكبرين **قوله** وانه ينشئ للنار من يشاء اى يوجد ويخلق وقال القابسى المعروف فى هذا الموضع ان الله ينشئ للجنة خلقا واما النار فيضع فيها قدمه قال ولا اعلم فى شئ من الاحاديث انه ينشئ للنار خلقا الا هذا وقال الكرمانى واعلم ان هذا الحديث مر فى سورة (ق) بعكس هذه الرواية قال ثمة واما النار فتمتلئ ولا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها خلقا كذا فى صحيح مسلم وقيل هذا وهم من الراوى اذ تعذيب غير العاصى لايليق بكرم الله تعالى بخلاف الانعام على غير المطيع ثم قال الكرمانى لامحذور فى تعذيب الله من لاذنب له اذا القاعدة القائلة بالحسن والقبح العقليين باطلة فلو عذبه لكان عدلا والانشاء للجنة لاينافى الانشاء للنار والله يفعل مايشاء فلا حاجة الى الحمل على الوهم **قوله** فيلقون فيها على صيغة المجهول **قوله** هل من مزيد قالها ثلاث مرات قال الزمخشرى المزيد اما مصدر كالمجيد واما اسم مفعول كالمبيع وقيل هذا استفهام انكار وانه لايحتاج الى زيادتها **قوله** حتى يضع فيها قدمه هذا لفظ من المتشابهات والحكم فيه اما التفويض واما التأويل فقيل المراد به التقدم اى يضع الله فيها من قدمه لها من اهل العذاب او ثمة مخلوق اسمه القدم او وضع القدم عبارة عن الزجر والتسكين لها كما يقال جعلته تحت رجلى ووضعته تحت قدمى **قوله** ويرد ويروى يزوى اى يضم **قوله** قط قط قط ثلاث مرات كذا وقع فى بعض النسخ وفى بعضها مرتين وهو الاظهر ومعنى قط حسب وتكرارها للتأكيد وهى ساكنة الطاء مخففة ويروى قطى قطى اى حسبى

﴿ ص ﴾ حدثنا حفص بن عمر حدثنا هشام عن قتادة عن انس رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ليصيبن اقواما سفع من النار بذنوب اصابوها عقوبة ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته يقال لهم الجهنميون ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله بفضل رحمته وهشام هو ابن ابى عبد الله الدستوائى والحديث بهذا الوجه من افراده **قوله** ليصيبن مؤكدة بالنون الثقيلة واللام فيه مفتوحة للتأكيد **وقوله** سفع بالرفع فاعله بفتح السين المهملة وسكون الفاء وبالعين المهملة وهو اللفح واللهب كذا قاله الكرمانى وهو تفسير الشئ بما هو اخفى منه وقال ابن الاثير

(السفع)

السفع علامة تغير الوانهم يقال سفعت الشئ اذا جعلت عليه علامة يريد اثرا من النار قلت اللفح بفتح اللام وسكون الفاء وبالحاء المهملة حر النار ووهجها **قوله** عقوبة نصب على التعليل اى لاجل العقوبة **قوله** الجهنميون جمع جهنمى نسبة الى جهنم **ص** وقال همام حدثنا قتادة حدثنا انس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** هذا طريق آخر من حديث انس عن همام بن يحيى عن قتادة عن انس وقيل هشام فى بعض النسخ قال الكرمانى قيل هو الصحيح والفرق بين الطريقين ان الاولى بلفظ العنعنة والثانية بلفظ التحديث وتعليق همام هذا تقدم موصولا فى كتاب الرقاق **ص** * باب * قول الله تعالى ان الله يمسك السموات والارض ان تزولا **ش** اى هذا باب فى قول الله عزوجل ان الله الآية **قوله** ان تزولا اى كراهة ان تزول قاله الزمخشرى والامساك منع وعن ابن عباس انه قال لرجل مقبل من الشام من لقيت به قال كعبا قال وما سمعته يقول قال سمعته يقول ان السموات على منكب ملك قال كذب كعب ماترك يهوديته بعد ثم قرأ هذه الآية **ص** حدثنا موسى حدثنا ابوعوانة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله قال جاء حبر الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا محمد ان الله يضع السماء على اصبع والارض على اصبع والجبال على اصبع والشجر والانهار على اصبع وسائر الخلق على اصبع ثم يقول بيده انا الملك فضحك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وقال قتادة وماقدروا الله حق قدره **ش** مطابقته للترجمة تأتى من **قوله** ان الله يضع لان معناه فى الحقيقة يمسك لانه جاء بلفظ يمسك فى باب **قوله** لما خلقت بيدى وحديث الباب ايضا مر هناك مع شرحه وموسى هو ابن اسماعيل وابوعوانة الوضاح اليشكرى والاعمش هو سليمان وابراهيم هو النخعى وعلقمة هو ابن قيس وعبدالله هو ابن مسعود **قوله** جاء حبر بفتح الحاء المهملة وجاء كسرها بعدها باء موحدة ساكنة ثم راء وذكر صاحب المشارق انه وقع فى بعض الروايات جاء جبريل عليه السلام قال وهو تصحيف فاحش **ص** * باب * ماجاء فى خلق السموات والارض وغيرهما من الخلائق **ش** اى هذا باب فى بيان ماجاء الى آخره **قوله** فى خلق السموات كذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية الاكثرين فى تخليق السموات والاول اولى وعليه شرح ابن بطال وغرضه فى هذا الباب ان يعرفك ان السموات والارض ومابينهما كل ذلك مخلوق لقيام دلائل الحدوث بها من الآيات الشاهدات من انتظام الحكمة وايصال المعيشة فيهما وقام برهان العقل على ان لاخالق غير الله وبطل قول من يقول ان الطبائع خالقة للعالم وان الافلاك السبعة هى الفاعلة وان الظلمة والنور خالقان وقول من زعم ان العرش هو الخالق وفسدت جميع هذه الاقوال بقيام الدليل على حدوث ذلك كله وافتقاره الى محدث لاستحالة وجود محدث لامحدث له كاستحالة وجود مضروب لاضارب له وكتاب الله عزوجل شاهد بصحة هذا وهو قوله تعالى (هل من خالق غير الله) ينفى خالقا سواه والآيات فيه كثيرة **ص** وهو فعل الرب تبارك وتعالى وامره فالرب بصفاته وفعله وامره وكلامه وهو الخالق هو المكون غير مخلوق وما كان بفعله وامره وتخليقه وتكوينه فهو مفعول ومخلوق ومكون **ش** وهو اى الخالق او التخليق باعتبار الروايتين فعل الرب وامره اى بقول كن **قوله** بصفاته كالقدرة وفعله اى خلقه **قوله** وكلامه من عطف العام على الخاص لان المراد بالامر هنا هو **قوله** كن وهو من جملة كلامه وسقط فى بعض النسخ قوله وفعله قال الكرمانى

وهو اولى ليصح انه غير مخلوق **قوله** هو المكون بكسر الواو واختلف فى التكوين هل هى صفة الفعل قديمة او حادثة فقال جمع من السلف منهم ابو ح رضى الله تعالى عنه هى قديمة وقال آخرون منهم ابن كلاب والاشعرى هى حادثة لئلا يلزم ان يكون المخلوق قديما واجابوا بانه يوجد فى الازل صفة الخلق ولا مخلوق **قوله** وما كان بفعله وامره الخ فائدة تكرار هذه الالفاظ بيان اتحاد معانيها وجواز الاطلاق عليه **قوله** مكون بفتح الواو المشددة ﴿ص﴾ حدثنا سعيد بن ابى مريم اخبرنا محمد بن جعفر اخبرنى شريك بن عبدالله بن ابى نمر عن كريب عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال بت فى بيت ميمونة ليلة والنبى صلى الله تعالى عليه وسلم عندها لانظر كيف صلاة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتحدث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع اهله ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الآخر او بعضه قعد فنظر الى السماء فقرأ ان فى خلق السموات والارض الى قوله لاولى الالباب ثم قام فتوضأ واستن ثم صلى احدى عشرة ركعة ثم اذن بلال بالصلاة فصلى ركعتين ثم خرج فصلى للناس الصبح ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى الآية ظاهرة وقد مضى هذا الحديث بهذا السند والمتن فى تفسير سورة آل عمران وكرره لاجل الترجمة **قوله** او بعضه وفى رواية الكشميهنى اونصفه **قوله** واستن اى استاك ﴿ص﴾ * باب * ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عز وجل ولقد سبقت الاية الكلمة التى سبقت هى كلمة الله بالقضاء المتقدم منه قبل ان يخلق خلقه فى ام الكتاب الذى جرى به القلم للمرسلين انهم لهم المنصورون فى الدنيا والآخرة ﴿ص﴾ حدثنا اسمعيل حدثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لما قضى الله الخلق كتب عنده فوق العرش ان رحمتى سبقت غضبى ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله سبقت واسمعيل هو ابن ابى اويس وابو الزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان والاعرج عبدالرحمن بن هرمز والحديث اخرجه النسائى فى النعوت عن شعيب بن شعيب **قوله** لما قضى الله الخلق اى لما اتمه كتب عنده اى اثبت فى اللوح المحفوظ قيل صفاته تعالى قديمة كيف يتصور السبق بين الرحمة والغضب واجيب بانهما من صفات الفعل لا من صفات الذات فجاز سبق احد الفعلين على الآخر وذلك لان ايصال الخير من مقتضيات صفته بخلاف غيره فانه بسبب معصية العبد ﴿ص﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا الاعمش سمعت زيد بن وهب سمعت عبد الله بن مسعود حدثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان خلق احدكم يجمع فى بطن امه اربعين يوما واربعين ليلة ثم يكون علقة مثله ثم يكون مضغة مثله ثم يبعث اليه الملك فيؤذن باربع كلمات فيكتب رزقه واجله وعمله وشقى ام سعيد ثم ينفخ فيه الروح فان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى لا يكون بينها وبينه الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخل النار وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينها وبينه الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل عمل اهل الجنة فيدخلها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فيسبق عليه الكتاب وآدم هو ابن ابى اياس والحديث مضى فى كتاب بدء الخلق عن الحسن بن الربيع وفى خلق آدم عن عمر بن حفص وفى القدر عن ابى الوليد ومضى الكلام فيه **قوله** الصادق اى فى نفسه والمصدوق من عند الله **قوله** يجمع معنى جمعها هو ان النطفة اذا وقعت فى الرحم واراد الله ان يخلق منها بشرا طارت فى اطراف المرأة تحت كل

(شعرة)

شعر ذو ظفر فيمكث اربعين يوما ثم ينزل دما فى الرحم فذلك هو معنى جمعها **قوله** الكتاب اى ماقدر عليه **قوله** الاذراع المراد به التمسك بقربه الى الموت وفيه ان الاعمال من الحسنات والسيئات امارات لاموجبات وان مصير الامر فى العاقبة الى ماسبق به القضاء وجرى به التقدير **ص** حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا عمر بن ذر سمعت ابى يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ياجبريل مايمنعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت وماتتنزل الابامر ربك له مابين ايدينا وماخلفنا الى آخر الآية قال هذا كان الجواب لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله الابامر ربك لان المراد بامر ربك بكلامه وقيل هى مستفادة من التنزل لانه انما يكون بكلمات اى بوحيه وشيخ البخارى خلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام ابن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمى الكوفى سكن مكة وعمر بن ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء الهمدانى الكوفى يروى عن ابيه ذر بن عبدالله الهمدانى الكوفى والحديث مضى فى تفسير سورة مريم فانه اخرجه هناك عن ابى نعيم عن عمر بن ذر الى آخره ومضى الكلام فيه **قوله** له مابين ايدينا امر الآخرة وماخلفنا امر الدنيا ومابين ذلك البرزخ بين الدنيا والآخرة **قوله** هذا كان الجواب لمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره كان هذا الجواب لمحمد وهذا المقدار زائد على الرواية الماضية فى التفسير **ص** حدثنا يحيى حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله قال كنت امشى مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى حرث بالمدينة وهو متكئ على عسيب فمر بقوم من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح وقال بعضهم لاتسألوه عن الروح فسألوه عن الروح فقام متوكأ على العسيب وانا خلفه فظننت انه يوحى اليه فقال (ويسألونك عن الروح قل الروح من امر ربى وما اوتيتم من العلم الا قليلا) فقال بعضهم لبعض قد قلنا لكم لاتسألوه **ش** هذا الحديث مضى فى كتاب العلم وترجم عليه بقوله (وما اوتيتم من العلم الا قليلا) ولم ار احدا من الشراح ذكر وجه المطابقة هنا وخطر لى ان يؤخذ وجه المطابقة من قوله ويسألونك الآية فان فيها من امر ربى وانه قد سبق فى علم الله تعالى ان احدا لايعلم ماهو وان علمه عندالله وشيخ البخارى يحيى قال الكرمانى هو اما موسى الجعفى بالخاء المعجمة وتشديد الفوقانية واما ابن جعفر البلخى وجزم به بعضهم بانه ابن جعفر ولادليل على جزمه عندالاحتمال القوى **قوله** فى حرث بالثاء المثلثة هو الزرع وفى الرواية المتقدمة فى العلم فى خرب بفتح المعجمة وكسر الراء وبالباء الموحدة **قوله** وهو متكئ الواو فيه للحال **قوله** على عسيب بفتح العين المهملة وكسر السين المهملة القضيب وربما يكون من جريد **قوله** فظننت قال الداودى معناه ايقنت والظن يكون يقينا وشكا وهو من الاضداد ويدل على صحة هذا التأويل ان فى الحديث الذى بعد هذا فعلمت انه يوحى اليه ويجوز ان يكون هذا الظن على بابه ويكون ظن ثم تحققه وهو الاظهر **ص** حدثنا اسمعيل حدثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد فى سبيله لايخرجه الا الجهاد فى سبيله وتصديق كلماته بان يدخله الجنة او يرجعه الى مسكنه الذى خرج منه مع مانال من اجر او غنيمة **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وتصديق كلماته واسمعيل هو ابن ابى اويس وقدمر بقية الرجال عن قريب والحديث مضى فى الخمس عن اسماعيل ايضا واخرجه النسائى فى الجهاد عن محمد بن مسلمة

[illegible] قوله [illegible] من بيته [illegible] اى كلمة [illegible] ثم [illegible] الشهادة [illegible]
[illegible] السلامة الرجع بالاجر والغنيمة اى اوجب تفضلا على ذاته يعني لا يخلو من الشهادة
او السلامة فعلى الاول يدخل الجنة بعد الشهادة في الحال وعلى الثاني لا ينفك من اجر او غنيمة
مع جواز الاجتماع بينهما وهي قضية منفصلة مانعة الخلو لا مانعة الجمع وقال الكرماني المؤمنون كلهم يدخلون
الجنة ثم اجاب بقوله يعني يدخله عند موته او عند دخول السابقين بلا حساب ولا عذاب قوله
او يرجعه بفتح الياء لانه متعد ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابي وائل عن
ابي موسى قال جاء رجل الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال الرجل يقاتل حمية ويقاتل شجاعة
ويقاتل رياء فاى ذلك في سبيل الله قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ﴿ ش ﴾
مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لتكون كلمة الله وسفيان هو ابن عيينة والاعمش سليمان وابو وائل شقيق
وابو موسى الاشعري عبد الله بن قيس والحديث مضى في الجهاد في باب من قاتل لتكون كلمة الله هي
العليا فانه اخرجه هناك عن سليمان بن حرب عن عمرو عن ابي وائل الخ قوله حمية اى انفة ومحافظة
على ناموسه قوله لتكون كلمة الله اى كلمة التوحيد او حكم الله بالجهاد ﴿ ص ﴾ باب
قول الله تعالى انما قولنا لشيء اذا اردناه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب في قول الله تعالى انما قولنا لشيء
وقد وقع في كثير من النسخ انما امرنا لشيء والقرآن انما قولنا كذا في نسختنا وكذا وقع على الصواب
انما قولنا عند ابي ذر وعليه شرح ابن التين ثم الترجمة هذا المقدار المذكور عند ابي ذر وزاد غيره
ان يقول له كن فيكون ونقص في رواية ابي زيد المروزي اذا اردنا ومعنى الآية انما قلنا لشيء اذا
اردنا ان نخرجه من العدم الى الوجود قوله فيكون قال سيبويه فهو يكون وقال الاخفش هو
معطوف على نقول وغرض البخاري في هذا الباب الرد على المعتزلة في قولهم ان امر الله الذي
هو كلامه مخلوق وان وصفه تعالى نفسه بالامر وبالقول في هذه الآية مجاز واتساع كما في امتلأ
الحوض ومال الحائط وهذا الذي قالوه فاسد لانه عدول عن ظاهر الآية وحملها على حقيقتها
اثبات كونه تعالى حيا والحي لا يستحيل ان يكون متكلما ﴿ ص ﴾ حدثنا شهاب بن عباد حدثنا
ابراهيم بن حميد عن اسمعيل عن قيس عن المغيرة بن شعبة قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
يقول لا يزال من امتي قوم ظاهرين على الناس حتى يأتيهم امر الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله حتى يأتيهم امر الله وشهاب بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة
الكوفي وابراهيم بن حميد ابن عبد الرحمن الرؤاسي الكوفي يروي عن اسمعيل بن ابي خالد البجلي
الكوفي عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة والحديث مضى في الاعتصام في باب لا تزال طائفة
من امتي ظاهرين على الحق قوله ظاهرين اى غالبين على سائر الناس بالبرهان او به وبالسنان
قوله على الناس ويروى على الخلق وقال البخاري فيما مضى وهم اهل العلم قوله حتى يأتيهم
امر الله اى يوم القيامة او علاماتها ﴿ ص ﴾ حدثنا الحميدي حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا ابن
جابر حدثني عمير بن هانئ انه سمع معاوية قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول لا يزال
من امتي امة قائمة بامر الله ما يضرهم من كذبهم ولا من خالفهم حتى يأتي امر الله وهم على ذلك فقال
مالك بن يخامر سمعت معاذا يقول وهم بالشام فقال معاوية هذا مالك يزعم انه سمع معاذا يقول وهم بالشام
﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق والحميدي هو عبد الله بن الزبير منسوب

الى اجداده حميد و الوليد بن مسلم الاموى الدمشقى و ابن جابر هو عبدالرحمن بن زيد بن جابر الاسدى الشامى و عمير مصغر عمرو ابن هانئ بالنون بعد الالف الشامى و الحديث مضى فى علامات النبوة فى باب سؤال المشركين ان يريهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم آية بهذا السند و المتن و مضى الكلام فيه هنالك **قوله** قائمة بامر الله يعنى بحكم الله يعنى الحق **قوله** حتى يأتى امر الله يعنى القيمة **قوله** وهم على ذلك الواو فيه للحال و قال الكرمانى المعرفة اذا اعيدت معرفة تكون عين الاولى ثم اجاب بانه اذا لم يكن قرينة موجبة للمغايرة او ذلك انما هو فى المعرف باللام فقط **قوله** فقال مالك بن يخامر بضم الياء آخر الحروف و بالخاء المعجمة و كسر الميم و بالراء الشامى **قوله** معاذا يعنى معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن عبدالله بن ابى حسين حدثنا نافع بن جبير عن ابن عباس قال وقف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على مسيلمة فى اصحابه فقال لو سألتنى هذه القطعة ما اعطيتكها و لن تعدو امر الله فيك و لئن ادبرت ليعقرنك الله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى **قوله** و لن تعدو امر الله فيك و ابو اليمان الحكم بن نافع و عبدالله بن ابى حسين هو عبدالله بن عبدالرحمن بن ابى حسين المكى القرشى النوفلى و نافع بن جبير ابن مطعم عن عبدالله بن عباس و الحديث مضى فى علامات النبوة بهذا الاسناد بعينه باتم و اطول منه و اوله قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فجعل يقول ان جعل لى محمد الامر من بعده تبعته و قدمها فى بشر كثير من قومه فاقبل اليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم و معه ثابت بن قيس بن شماس و فى يد رسول الله قطعة جريد حتى وقف على مسيلمة فى اصحابه فقال لو سألتنى هذه القطعة ما اعطيتكها و لن تعدو امر الله فيك و لئن ادبرت ليعقرنك الحديث **قوله** و لن تعدو امر الله فيك اى ما قدره عليك من الشقاوة او السعادة **قوله** و لئن ادبرت اى اعرضت عن الاسلام ليعقرنك الله اى ليهلكنك و قيل اصله من عقر النخل و هو ان تقطع رؤسها فتيبس و يروى ليعذبنك الله ﴿ص﴾ حدثنا موسى بن اسمعيل عن عبدالواحد عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال بينما انا امشى مع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى بعض حرث المدينة و هو يتوكأ على عسيب معه فمررنا على نفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح و قال بعضهم لا تسألوه ان يجئ فيه بشئ تكرهونه فقال بعضهم لنسألنه فقام اليه رجل منهم فقال يا ابا القاسم ما الروح فسكت عنه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فعلمت انه يوحى اليه فقال (و يسألونك عن الروح قل الروح من امر ربى و ما اوتوا من العلم الا قليلا) قال الاعمش هكذا فى قرائتنا ﴿ش﴾ هذا الحديث قد مضى قبل هذا الباب عن قريب اخرجه عن يحيى عن وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله و هنا اخرجه عن موسى بن اسمعيل البصرى الذى يقال له التبوذكى و عبد الواحد هو ابن زياد يروى عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعى عن علقمة بن قيس عن عبدالله بن مسعود **قوله** فى بعض حرث اى زرع و يروى فى خرب بفتح الخاء المعجمة و كسر الراء و قد تقدم هذا عن قريب **قوله** سلوه عن الروح اختلفوا فى الروح المسؤل عنها فقيل هى الروح التى يقوم بها الحياة و قيل الروح المذكورة فى **قوله** تعالى يوم يقوم الروح و الملائكة صفا و الاول هو الظاهر **قوله** و ما اوتوا من العلم الا قليلا كذا فى رواية الاكثرين و رواية الكشميهنى و ما اوتيتم على وفق القراءة المشهورة و يؤيد الاول قول الاعمش هكذا فى قرائتنا و قال ابن بطال غرضه الرد على المعتزلة فى زعمهم ان امر الله مخلوق فبين ان الامر هو قوله تعالى للشئ (كن فيكون) بامره له فان امره

[illegible] في حقيقة [illegible] الخلق [illegible]
[illegible] باب قول الله تعالى قل لو كان البحر مدادا
[illegible] البحر قبل ان تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مددا وقوله ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام
والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت كلمات الله وقوله ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم
استوى على العرش يغشي الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره الا له الخلق
والامر تبارك الله رب العالمين **ش** هذا باب في قول الله عز وجل الخ **قوله** تعالى قل لو كان البحر
ساق الآية كلها في رواية كريمة وفي رواية ابي زيد المروزي (قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي) الى آخر
الآية وسبب نزولها ان اليهود قالوا لما نزل قوله وما اوتيتم من العلم الا قليلا كيف وقد اوتينا التوراة
وفيها علم كل شيء فنزلت هذه الآية والمعنى لو كان البحر مدادا للقلم والقلم يكتب لنفد البحر قبل ان تنفد
كلمات ربي لانها اعظم من ان يكون لها امد لانها صفة من صفات ذاته فلا يجوز ان يكون لها غاية ومنتهى
واخرج عبد الرزاق في تفسيره من طريق ابي الجوزاء لو كان كل شجرة في الارض اقلاما والبحور مدادا
لنفد الماء وتكسرت الاقلام قبل ان تنفد كلمات الله تعالى وعن معمر عن قتادة ان المشركين قالوا في هذا
القرآن يوشك ان ينفد فنزلت والنفاد الفراغ وسمى المداد مدادا لامداده الكاتب واصله من الزيادة فان
قلت الكلمات لاقل العدد واقلها عشرة فادونها فكيف جاء هنا قلت العرب تستغني بالجمع القليل عن
الكثير وبالعكس قال تعالى (وهم في الغرفات آمنون) وغرف الجنة اكثر من ان تحصى **قوله** ولو جئنا بمثله
اي بمثل البحر زيادة فان قلت قال في اول الآية مدادا وفي آخرها مددا وكلاهما بمعنى واشتقاقهما غير
مختلف قلت لان الثانية آخر الآية فروعي فيها السجع وهو الذي يقال في القرآن الفواصل وقرأ ابن
عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وقتادة مدادا مثل الاول **قوله** ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام
الآية وسبب نزول هذه الآية ان المشركين قالوا القرآن كلام قليل يوشك ان ينفد فنزلت ومعنى الآية
لو كان شجر الارض اقلاما وكان البحر ومعه سبعة ابحر مدادا ما نفدت كلمات الله وقيل فيه حذف
تقديره فكتبت بهذه الاقلام وهذه الابحر كلمات الله تعالى انكسرت الاقلام ونفدت البحور ولم تنفد
كلمات الله **قوله** من بعده اي من خلفه سبعة ابحر تكتب وقال ابو عبيدة البحر هنا العذب فاما الملح فلا تثبت
فيه الاقلام **قوله** ان ربكم الله الذي خلق السموات الآية بين الله عز وجل ان المنفرد بقدرة الايجاد
هذا الذي يجب ان يعبد دون غيره واختلفوا اي يوم بدأ بالخلق على ثلاثة اقوال (احدها) يوم السبت كما
جاء في صحيح مسلم (والثاني) يوم الاحد قاله عبد الله بن سلام وكعب والضحاك ومجاهد واختاره ابن جرير
والطبري وبه يقول اهل التوراة (الثالث) يوم الاثنين قاله اسحق وبه يقول اهل الانجيل ومعنى **قوله**
في ستة ايام اي مقدار ذلك لان اليوم يعرف بطلوع الشمس وغروبها ولم يكن يومئذ شمس ولا قمر والحكمة
في خلقها في ستة ايام مع قدرته على خلقها في لحظة واحدة لوجوه (الاول) انه اراد ان يوقع في كل يوم
امرا تستعظمه الملائكة ومن يشاهده وهذا عند من يقول خلق الملائكة قبل السموات والارض (الثاني)
ليعلم عباده التثبت في الامور فالتثبت ابلغ في الحكمة والتعجيل ابلغ في القدرة (الثالث) ان
الامهال في خلق شيء بعد شيء ابعد من ان يظن ان ذلك وقع بالطبع او بالاتفاق (الرابع) ليعلمنا
بذلك الحساب لان اصل الحساب من ستة ومنه يتفرع سائر الاعداد **قوله** ثم استوى على العرش
قد ذكرنا معنى الاستواء عن قريب وخص العرش بذلك لانه اعظم المخلوقات والعرش في اللغة

السرير قال الخليل قوله يغشى الليل النهار الاغشاء الباس الشئ الشئ وقال الزجاج المعنى ان الليل يأتى على النهار فيغطيه وانما لم يقل ويغشى النهار الليل لان فى الكلام دليلا عليه كقوله سرابيل تقيكم الحر وقال فى موضع آخر يكور الليل على النهار ويكور النهار على الليل قوله يطلبه حثيثا اى يطلب الليل النهار محثوثا اى بالسرعة قوله مسخرات اى مذللات لما يراد منهن من طلوع وافول وسير على حسب الارادة قوله الا له الخلق والامر والغرض من ايراد الآية هو ان يعلم ان الامر غير الخلق لان بينهما حرف العطف وعن ابن عيينة فرق بين الخلق والامر فمن جمع بينهما فقد كفر اى من جعل الامر من جملة ما خلقه فقد كفر وفيه خلاف المعتزلة ومعنى هذا الباب اثبات الكلام لله تعالى صفة لذاته ولم يزل متكلما ولا يزال كمعنى الباب الذى قبله وان كان وصف الله كلامه بانه كلمات فانه شئ واحد لا يتجزى ولا ينقسم وكذلك يعبر عنه بعبارات مختلفة تارة عربية وتارة سريانية وبجميع الالسنة التى انزلها الله على انبيائه وجعلها عبارة عن كلامه القديم الذى لا يشبه كلام المخلوقين ولو كانت كلماته مخلوقة لنفدت كما ينفد البحار والاشجار وجميع المحدثات فكما لا يحاط بوصفه تعالى كذلك لا يحاط بكلماته وجميع صفاته ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد فى سبيله لا يخرجه من بيته الا الجهاد فى سبيله وتصديق كلمته ان يدخله الجنة او يرده الى مسكنه بما نال من اجر او غنيمة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله وتصديق كلمته وفى رواية عن ابى ذر كلماته بصيغة الجمع والحديث مر عن قريب بشرحه واخرجه هناك عن اسماعيل عن مالك

﴿ص﴾ باب ٥ فى المشيئة والارادة وما تشاؤن الا ان يشاء الله ﴿ش﴾ اى هذا باب فى ذكر المشيئة والارادة قال الراغب المشيئة عند الاكثر كالارادة سواء وقال الكرمانى وللارادة تعريفات مثل اعتقاد النفع فى الفعل وتركه والاصح انها صفة مخصصة لاحد طرفى المقدور بالوقوع والمشيئة ترادفها وقيل هى الارادة المتعلقة باحد الطرفين وفى التوضيح معنى الباب اثبات المشيئة والارادة لله تعالى وان مشيئته وارادته ورحمته وغضبه وسخطه وكراهته كل ذلك بمعنى واحد اسماء مترادفة وهى راجعة كلها الى معنى الارادة كما يسمى الشئ الواحد باسماء كثيرة وارادته تعالى صفة من صفات ذاته خلافا لمن يقول من المعتزلة انها مخلوقة من اوصاف افعاله ﴿ص﴾ وقوله تعالى تؤتى الملك من تشاء ولا تقولن لشئ انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله انك لا تهدى من احببت ولكن الله يهدى من يشاء ﴿ش﴾ وقوله بالجر عطف على قوله فى المشيئة والارادة وهذه الآيات تدل على اثبات الارادة لله تعالى والمشيئة وان العباد لا يريدون شيئا الا وقد سبقت ارادة الله تعالى به وانه خالق لاعمالهم طاعة كانت او معصية فان قلت يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر يدل على انه لا يريد المعصية قلت ليس هذا على العموم وانما هو خاص فيمن ذكر ولم يكلفه ما لا يطيق فعله وهذا من المؤمنين المفترض عليهم الصيام فالمعنى يريد الله بكم اليسر الذى هو التخيير بين صومكم فى السفر وافطاركم فيه ولا يريد بكم العسر الذى هو الزامكم الصوم فى السفر وكذلك تأويل قوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر فانه على الخصوص فى المؤمنين الذين اراد منهم الايمان فكان ما اراده منهم ذلك لا الكفر فلم يكن ﴿ص﴾ قال سعيد بن المسيب عن ابيه نزلت فى ابى طالب ﴿ش﴾ اى قال سعيد عن ابيه المسيب بن حزن القرشى

المخزومى وكان سعيد ختن ابى هريرة على ابنته واعلم الناس بحديث ابى هريرة والمسيب شهد بيعة الرضوان وسمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى مواضع تقدم موصولا بتمامه فى تفسير سورة القصص وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم حريصا على اسلام ابى طالب ﴿ص﴾ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ﴿ش﴾ جعل ابن بطال هذا الباب بابين وساق الاول الى **قوله** قال سعيد بن المسيب نزلت فى ابى طالب ثم ترجم باب يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ثم ساق فيه الاحاديث وقد تعلقت المعتزلة بهذه الآية على ان الله تعالى لا يريد المعصية وقد ذكرنا الجواب آنفا ﴿ص﴾ حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا دعوتم الله فاعزموا فى الدعاء ولا يقولن احدكم ان شئت فاعطنى فان الله لا مستكره له ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ان شئت وعبد الوارث ابن سعيد البصرى وعبد العزيز ابن صهيب البصرى عن انس بن مالك والحديث مضى فى الدعوات عن مسدد ايضا فى باب ليعزم المسألة فانه لا مكره له **قوله** فاعزموا من عزمت عليه اذا اردت فعله وقطعت عليه اى فاقطعوا بالمسألة ولا تعلقوها بالمشيئة وقيل العزم بالمسألة الجزم بها من غير ضعف فى الطلب وقيل هو حسن الظن بالله فى الاجابة وقيل فى التعليق صورة الاستغناء عن المطلوب منه والمطلوب **قوله** لا مستكره له اى انه يوهم امكان اعطائه على غير المشيئة وليس بعد المشيئة الا الاكراه والله لا مكره له ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى (ح) وحدثنا اسماعيل حدثنا اخى عبد الحميد عن سليمان عن محمد بن ابى عتيق عن ابن شهاب عن على بن حسين ان حسين بن على اخبره ان على بن ابى طالب كرم الله وجهه اخبره ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طرقه وفاطمة بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة فقال لهم الا تصلون قال على قلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حين قلت ذلك فلم يرجع الى شيئا ثم سمعته وهو مدبر يضرب فخذه ويقول وكان الانسان اكثر شئ جدلا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله اذا شاء واخرجه من طريقين (الاول) عن ابى اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابى حمزة عن محمد بن مسلم الزهرى (والثانى) عن اسماعيل بن ابى اويس عن اخيه عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابى عتيق الصديق التيمى عن على بن حسين بن على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى كتاب الاعتصام فى باب قوله تعالى وكان الانسان اكثر شئ جدلا فانه اخرجه هناك من طريقين (احدهما) عن ابى اليمان عن شعيب (والآخر) عن محمد بن سلام عن عتاب بن بشير ومضى الكلام فيه هناك **قوله** طرقه من الطروق وهو المجئ بالليل اى طرق عليا **وقوله** وفاطمة بالنصب عطف عليه **قوله** لهم انما جمع الضمير باعتبار ان اقل الجمع اثنان او اراد عليا وفاطمة ومن معهما **قوله** ان يبعثنا اى من النوم الى الصلاة **قوله** وهو مدبر اى مول ظهره وفى ضرب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فخذه وقراءة الآية اشارة الى ان الشخص يجب عليه متابعة احكام الشريعة لا ملاحظة الحقيقة ولهذا جعل جوابه من باب الجدل ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا هلال بن على عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال مثل المؤمن كمثل خامة الزرع يفئ ورقه من حيث اتتها الريح

تكفئها فاذا سكنت اعتدلت وكذلك المؤمن يكفأ بالبلاء ومثل الكافر كمثل الارزة صماء معتدلة
حتى يقصمها الله اذا شاء **ش** مطابقته للترجمة فى قوله اذا شاء وفليح مصغرا ابن سليمان
والحديث مضى فى اوائل كتاب الطب فانه اخرجه هناك عن ابراهيم بن المنذر عن محمد بن فليح
عن ابيه عن هلال بن على الى آخره **قوله** خامة الزرع بتخفيف الميم اول ما ينبت على ساق
او الطاقة الغضة الرطبة منه **قوله** بفئ بالفاء اى يتحول ويرجع **قوله** اتتها من الاتيان **قوله**
تكفئها اى تقلبها وتحولها **قوله** يكفأ على صيغة المجهول **قوله** الارزة بفتح الهمزة وسكون
الراء وفتح الزاى وهو شجر الصنوبر وقيل بفتح الراء وهو الشجر الصلب **قوله** صماء اى
الصلبة ليست بجوفاء ولا رخوة **قوله** يقصمها بالقاف وبالصاد المهملة المكسورة
اى يكسرها **ص** حدثنا الحكم بن نافع اخبرنا شعيب عن الزهرى اخبرنى سالم
ابن عبدالله ان عبدالله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو قائم على المنبر
يقول انما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس اعطى اهل
التورية التورية فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اعطى اهل
الانجيل الانجيل فعملوا به حتى صلاة العصر ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اعطيتم القرآن
فعملتم به حتى غروب الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين قال اهل التورية هؤلاء اقل عملا واكثر
اجرا قال هل ظلمتكم من اجركم من شئ قالوا لا فقال فذلك فضلى اوتيه من اشاء **ش**
مطابقته للترجمة فى قوله من اشاء والحديث مضى فى كتاب الصلاة فى بيان من ادرك ركعة
من العصر قبل الغروب فانه اخرجه هناك عن عبدالعزيز بن عبدالله ومضى الكلام فيه
قوله فيما سلف اى فى جملة ما سلف اى نسبة زمانكم الى زمانهم كنسبة وقت العصر الى
تمام النهار والقيراط مختلف فيه عند الاقوام ففى مكة ربع سدس الدينار وفى موضع آخر نصف
عشر الدينار وهلم جرا والمراد به ههنا النصف وكرر ليدل على تقسيم القراريط على جميعهم
قوله ذلك اشارة الى الكل اى كله فضلى **ص** حدثنا عبدالله المسندى حدثنا هشام
اخبرنا معمر عن الزهرى عن ابى ادريس عن عبادة بن الصامت قال بايعت رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم فى رهط فقال ابايعكم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا
اولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصونى فى معروف فمن وفى منكم
فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فاخذ به فى الدنيا فهو له كفارة وطهور ومن ستره الله
تعالى فذلك الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له **ش** مطابقته للترجمة فى آخر الحديث
وشيخ البخارى هو عبدالله بن محمد المسندى بفتح النون قيل له ذلك لانه كان وقت الطلب
يتتبع الاحاديث المسندة ولا يرغب فى المقاطيع والمراسيل وهشام هو ابن يوسف الصنعانى اليمانى
قاضيها ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وابو ادريس عائذ الله بالذال المعجمة الخولانى والحديث مضى
فى كتاب الايمان فى باب مجرد بعد باب علامة الايمان **قوله** فى رهط وهم النقباء الذين بايعوا ليلة
العقبة بمنى قبل الهجرة **قوله** تفترونه تفسير البهتان **قوله** بين ايديكم وارجلكم تأكيد
لما قبله ومعناه من قبل انفسكم واليد والرجل كنايتان عن الذات لان معظم الافعال
تقع بهما وقد بسطنا الكلام فيه فى باب مجرد بعد باب علامة الايمان حب الانصار

قوله تأخذ على صيغة المجهول اى عوقب به قوله وطهور اى مطهر لذنوبه ﴿ ص ﴾ حدثنا معلى بن اسد حدثنا وهيب عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة ان نبي الله سليمان عليه السلام كان له ستون امرأة فقال لاطوفن الليلة على نسائي فلتحملن كل امرأة ولتلدن فارسا يقاتل في سبيل الله فطاف على نسائه فما ولدت الا امرأة شق غلام قال نبي الله صلى الله تعالى عليه وسلم لو كان سليمان استثنى لحملت كل امرأة منهن فولدت فارسا يقاتل في سبيل الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله استثنى لان المراد منه لو قال ان شاء الله بحسب اللغة ووهيب مصغر وهب ابن خالد البصرى وايوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين والحديث مضى في كتاب الجهاد في باب من طلب الولد للجهاد وفي احاديث الانبياء في باب قول الله تعالى ووهبنا لداود سليمان قوله كان له ستون امرأة لفظ ستون لا ينافي ما تقدم من سبعين وتسعين اذ مفهوم العدد لا اعتبار له قوله شق غلام اى نصف غلام قيل هو ما قال تعالى والقينا على كرسيه جسدا ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد حدثنا عبد الوهاب الثقفي حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دخل على اعرابي يعوده فقال لا بأس طهور ان شاء الله قال قال الاعرابي طهور بل هي حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فنعم اذا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله ان شاء الله وشيخ البخاري محمد قال ابن السكن محمد بن سلام وقال الكلاباذي يروى البخاري في الجامع عنه وعن ابن بشار وعن ابن المثنى وعن ابن حوشب بالمهملة والمعجمة عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي والحديث مضى في علامات النبوة عن معلى بن اسد وفي الطب عن اسحق عن خالد قوله يعوده من عاد المريض اذا زاره قوله لا بأس طهور اى هذا المرض مطهرات من الذنوب قوله قال الاعرابي طهور قوله هذا استبعاد الطهارة منه فلذلك قال بل هي حمى تفور من الفوران وهو الغليان قوله تزيره من ازاره اذا حمله على الزيادة والضمير المرفوع فيه يرجع الى الحمى والمنصوب الى الاعرابي والقبور منصوب على المفعولية وهذه اللفظة كناية عن الموت ﴿ ص ﴾ حدثنا ابن سلام اخبرنا هشيم عن حصين عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه حين ناموا عن الصلاة قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله قبض ارواحكم حين شاء وردها حين شاء فقضوا حوائجهم وتوضؤا الى ان طلعت الشمس وابيضت فقام فصلى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله حين شاء في الموضعين وابن سلام هو محمد وهشيم مصغرا ابن بشير وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي وعبد الله بن ابي قتادة يروى عن ابيه ابي قتادة الحرث بن ربعي الانصارى السلمي ومضى الحديث في كتاب الصلاة في باب الاذان بعد ذهاب الوقت وهنا ذكره مختصرا وهناك ذكره باتم من هنا قوله ان الله قبض ارواحكم انما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا في سفرة من الاسفار واختلفوا في هذه السفرة ففي مسلم في حديث ابي هريرة عند رجوعهم من خيبر وفي حديث ابن مسعود عند ابي داود في سفرة الحديبية اقبل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الحديبية ليلا فنزل فقال من يكلأنا فقال بلال انا الحديث وفي حديث زيد بن اسلم مرسلا رواه عبد الرزاق ان ذلك كان بطريق تبوك وفي التوضيح في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله قبض ارواحكم دليل على ان الروح هو النفس وهو قول اكثر الائمة وقال ابن حبيب

(وغيره)

وغيره الروح بخلافهما فالروح هو النفس المترددالذى لايبقى بعده حياة والنفس هى التى تلذ وتتألم وهى التى تتوفى عند النوم فسمى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مايقبضه فى النوم روحا وسماه الله فى كتابه نفسا فى قوله الله يتوفى الانفس حين موتها والتى لم تمت فى منامها **قوله** عن الصلاة اى صلاة الصبح **قوله** وتوضؤا بلفظ الماضى **قوله** وابيضت اى ارتفعت **قوله** فصلى اى الصلاة الفائتة قضاء قيل كذا قال هنا وقال فى خبر بلال حين كلأهم لم يوقظهم الا الشمس وقال الداودى اما ان يكون هذا يوما آخر اويكون فى احدالخبرين وهم قلت مر الكلام فيه فى كتاب الصلاة ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابى سلمة والاعرج (ح) وحدثنا اسماعيل حدثنى اخى عن سليمان عن محمد بن ابى عتيق عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبدالرحمن وسعيد بن المسيب ان اباهريرة قال استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذى اصطفى محمدا على العالمين فى قسم يقسم به فقال اليهودى والذى اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم يده عندذلك فلطم اليهودى فذهب اليهودى الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبره بالذى كان من امره وامر المسلم فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لاتخيرونى على موسى فان الناس يصعقون يوم القيامة فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا ادرى اكان فيمن صعق فافاق قبلى اوكان ممن استثنى الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة تؤخذ من قوله ممن استثنى الله لانه اشار به الى قوله تعالى فصعق من فى السموات ومن فى الارض الا ما شاء الله واخرج هذا الحديث من طريقين (احدهما) عن يحيى بن قزعة عن ابراهيم بن سعد بن ابن ابراهيم بن عبدالرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى عن ابى سلمة بن عبدالرحمن بن عوف وعبدالرحمن بن هرمز هو الاعرج عن ابى هريرة (والاخر) عن اسمعيل بن ابى اويس عن اخيه عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابى عتيق وهو محمد بن عبدالله بن ابى عتيق واسم ابى عتيق محمد بن عبدالرحمن بن ابى بكر الصديق رضى الله تعالى عنه عن ابن شهاب الزهرى عن ابى سلمة المذكور عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة والحديث مضى فى الخصومات ومضى الكلام فيه **قوله** استب بمعنى تساب رجل من المسلمين ورجل من اليهود **قوله** لاتخيرونى اى لاتجعلونى خيرا منه ولاتفضلونى عليه قاله تواضعا اوقبل علمه بانه سيد ولد آدم او لاتخيرونى بحيث يؤدى الى الخصومة اوالى بغض الغير **قوله** يصعقون بفتح العين من صعق بكسرها اذا اغمى عليه اوهلك **قوله** باطش اى متعلق به بالقوة قابض بيده ولايلزم من تقدم موسى عليه السلام بهذه الفضيلة تقدمه على سيدنا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم مطلقا اذ الاختصاص بفضيلة لايستلزم الافضلية على الاطلاق **قوله** استثنى الله فى قوله فصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله ﴿ ص ﴾ حدثنا اسحق بن ابى عيسى اخبرنا يزيد بن هرون اخبرنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلايقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ان شاء الله واسحق بن ابى عيسى اسمه جبرئيل وليس له الا هذه الرواية والحديث مضى فى الفتن عن يحيى بن موسى **قوله** يأتيها الدجال اى يقصد اتيانها وقال الكرمانى مر هذا الحديث فى آخر الحج قلت لم يمر فى آخر الحج بهذا الاسناد عن انس ومضى

فى آخر الحج عن ابى بكرة وابى هريرة وغفل عن كتاب الفتن ﴿ص﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى حدثنى ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لكل نبي دعوة فاريد ان شاء الله ان اختبئ دعوتى شفاعة لامتى يوم القيامة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ان شاء الله ورجاله قد ذكروا عن قريب غير مرة والحديث اخرجه فى كتاب الدعوات قوله دعوة اى دعوة محققة الاجابة متيقنة القبول ﴿ص﴾ حدثنا يسرة بن صفوان بن جميل اللخمى حدثنا ابراهيم بن سعد عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بينا انا نائم رأيتنى على قليب فنزعت ماشاء الله ان انزع ثم اخذها ابن ابى قحافة فنزع ذنوبا اوذنوبين وفى نزعه ضعف والله يغفر له ثم اخذها عمر فاستحالت غربا فلم ار عبقريا من الناس يفرى فريه حتى ضرب الناس حوله بعطن ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ماشاء الله ويسرة بفتح الياء آخر الحروف والسين المهملة والراء ابن صفوان بن جميل بالجيم المفتوحة اللخمى بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة وبالميم نسبة الى لخم وهو مالك بن عدى بن الحارث بن مرة قال ابن السمعانى لخم وجذام قبيلتان من اليمن والحديث مضى فى مناقب عمر رضى الله تعالى عنه قوله رأيتنى بالجمع بين ضميرى المتكلم اى رأيت نفسى قوله على قليب هو البئر وابن ابى قحافة هو ابو بكر الصديق رضى الله تعالى عنه وابو قحافة بضم القاف وتخفيف الحاء المهملة واسمه عمارة واسم ابى بكر عبد الله قوله ذنوبا بفتح الذال المعجمة الدلو المملو والغرب بالفتح وسكون الراء الدلو العظيم قوله واستحالت اى تحولت من الصغر الى الكبر قوله عبقريا بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وهو السيد قوله يفرى بفتح الياء آخر الحروف وسكون الفاء وكسر الراء قوله فريه بفتح الفاء وكسر الراء وتشديد الياء آخر الحروف اى لم ار سيدا يعمل مثل عمله فى غاية الاجادة ونهاية الاصلاح قوله بعطن هو الموضع الذى تساق اليه الابل بعد السقى للاستراحة ومن اراد ان يشبع من هذا فليراجع الى مناقب عمر رضى الله تعالى عنه ﴿ص﴾ حدثنا محمد ابن العلاء حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابى بردة عن ابى موسى قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اتاه السائل وربما قال جاءه السائل او صاحب الحاجة قال اشفعوا فلتؤجروا ويقضى الله على لسان رسوله ماشاء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ماشاء وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله بن ابى بردة عامرا والحارث ابن ابى موسى الاشعرى عبد الله بن قيس وبريد هذا يروى عن جده ابى بردة والحديث قد مضى بهذا السند والمتن فى كتاب الادب فى باب قول الله تعالى من يشفع شفاعة حسنة قوله ويقضى الله على لسان رسوله اى يظهر الله على لسان رسوله بالوحى او الالهام ماقدره فى علمه بانه سيقع ﴿ص﴾ حدثنا يحيى حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام سمع ابا هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا يقل احدكم اللهم اغفر لى ان شئت ارحمنى ان شئت ارزقنى ان شئت وليعزم مسألته انه يفعل مايشاء لامكره له ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى قال الكرمانى يحيى اما ابن موسى الجعفى واما ابو جعفر البلخى وهمام هو ابن منبه والحديث مضى عن قريب قوله وليعزم اى وليقطع به ولا يعلقه ﴿ص﴾ حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا ابو حفص عمر وحدثنا الاوزاعى حدثنى ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس انه تمارى

هو والحر بن قيس بن حصن الفزاری فی صاحب موسی اهو خضر فربهما ابی بن کعب الانصاری فدعاه ابن عباس فقال انی تماریت انا وصاحبی هذا فی صاحب موسی الذی سأل السبیل الی لقیه هل سمعت رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم یذکر شأنه قال نعم انی سمعت رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم یقول بینا موسی علیه السلام فی ملأ من بنی اسرائیل اذجاءه رجل فقال له هل تعلم احدا اعلم منك فقال موسی لافاوحی الی موسی بلی عبدنا خضر فسأل موسی السبیل الی لقیه فجعل الله له الحوت آیة وقیل له اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فکان موسی یتبع اثر الحوت فی البحر فقال فتی موسی لموسی ارأیت اذ اوینا الی الصخرة فانی نسیت الحوت وما انسانیه الا الشیطان ان اذکره قال موسی ذلك ما کنا نبغی فارتدا علی اثارهما قصصا فوجدا خضرا وکان من شأنهما ماقص الله ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من بقیة الآیة التی قص الله فیها قصتهما وهو ستجدنی ان شاء الله صابرا وفاراد ربك وعبدالله بن محمد المسندی وابو حفص عمر وبفتح العین ابن ابی سلمة التنیسی بکسر التاء المثناة من فوق والنون المشددة والاوزاعی عبدالرحمن بن عمرو والحدیث مضی فی کتاب العلم فی باب مایذکر فی ذهاب موسی فی البحر الی الخضر ومضی الکلام فیه ومضی ایضا بوجوه کثیرة فی تفسیر سورة الکهف **قوله** تماری ای تجادل وتناظر **قوله** اهو خضر بفتح الخاء وکسرها وسکون الضاد المعجمة وبفتحها وکسر الضاد سمی به لانه جلس علی الارض الیابسة فصارت خضراء وکان اسمه بلیا بفتح الباء الموحدة وسکون اللام وبالیاء آخر الحروف مقصورا وکنیته ابو العباس **قوله** لقیه بضم اللام وکسر القاف وتشدید الیاء آخر الحروف ای لقائه **قوله** السبیل الیه ای الطریق الیه ای الی اجتماعه به **قوله** فی ملأ ای فی جماعة وفتی موسی هو یوشع بن نون بضم النون ﴿ص﴾ حدثنا ابو الیمان اخبرنا شعیب عن الزهری (ح) وقال احمد بن صالح حدثنا ابن وهب اخبرنی یونس عن ابن شهاب عن ابی سلمة بن عبدالرحمن عن ابی هریرة عن رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم قال ننزل غدا ان شاء الله بخیف بنی کنانة حیث تقاسموا علی الکفر یرید المحصب ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فی قوله ان شاء الله واخرجه من طریقین (احدهما) عن ابی الیمان الحکم بن نافع عن شعیب بن ابی حمزة عن محمد بن مسلم الزهری عن ابی سلمة عن ابی هریرة (والآخر) بطریق المذاکرة حیث قال قال احمد بن صالح بدون حدثنا وکل هؤلاء قدمضوا قریبا وبعیدا ومضی الحدیث فی کتاب الحج باتم منه فی باب نزول النبی صلی الله تعالی علیه وسلم مکة **قوله** بخیف بنی کنانة فسره بقوله یرید المحصب وهو بین مکة ومنی والخیف فی الاصل ماانحدر من غلظ الجبل وارتفع عن مسیل الماء **قوله** حیث تقاسموا ای تحالفوا علی الکفر ای علی انهم لاینا کحوا بنی هاشم وبنی المطلب ولایبایعوهم ولایساکنوهم بمکة حتی یسلموا الیهم النبی صلی الله تعالی علیه وسلم وکتبوا بها صحیفة وعلقوها علی الکعبة ﴿ص﴾ حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا ابن عیینة عن عمرو عن ابی العباس عن عبدالله بن عمر قال حاصر النبی صلی الله تعالی علیه وسلم اهل الطائف فلم یفتحها فقال انا قافلون ان شاء الله فقال المسلمون نقفل ولم نفتح قال فاغدوا علی القتال فغدوا فاصابتهم جراحات قال النبی صلی الله تعالی علیه وسلم انا قافلون غداء ان شاء الله فکان ذلك اعجبهم فتبسم رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فی قوله ان شاء الله وعبدالله بن محمد المسندی یروی عن سفیان بن عیینة عن عمرو بن دینار عن ابی العباس السائب بن فروخ الشاعر المکی الاعمی عن عبدالله بن عمر بن الخطاب وقیل عبدالله بن عمرو بن

العاص والاول هو الصواب ومضى فى غزوة الطائف قوله قافلون اى راجعون قوله فكأن بتشديد النون ﴿ ص ﴾ باب قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده الالمن اذن له حتى اذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلى الكبير ولم يقل ماذا خلق ربكم وقال جل ذكره من ذا الذى يشفع عنده الا باذنه ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قول الله عزوجل ولا تنفع الشفاعة عنده الى آخره وغرض البخارى من ذكر هذه الآية بل من الباب كله بيان كلام الله القائم بذاته ودليله انه قال ماذا قال ربكم ولم يقل ماذا خلق ربكم وفيه رد للمعتزلة والخوارج والمرجئة والجهمية والنجارية لانهم قالوا انه متكلم يعنى خالق الكلام فى اللوح المحفوظ مثلا وفى هذا ثلاثة اقوال (قول) اهل الحق ان القرآن غير مخلوق وانه كلامه تعالى قائم بذاته لاينقسم ولايتجزى ولا يشبه شيئا من كلام المخلوقين (والقول الثانى) ماذكرنا عن هؤلاء المذكورين (والقول الثالث) ان الواجب فيه الوقف فلايقال انه مخلوق ولاغير مخلوق وفيه اثبات الشفاعة قوله اذا فزع اى اذا ازيل الخوف والتفعيل للازالة والسلب وحاصل المعنى حتى اذا ذهب الفزع قالوا ماذا قال ربكم فدل ذلك على انهم سمعوا قولا لم يفهموا معناه من اجل فزعهم فقالوا ماذا قال ربكم ولم يقولوا ماذا خلق ربكم واكد ذلك بما حكاه عن الملائكة ايضا قالوا الحق والحق احدى صفتى الذات ولايجوز على الله غيره لانه لايجوز على كلامه الباطل قوله من ذا الذى يشفع عنده قال ابن بطال اشار بذلك الى سبب النزول لانه جاء انهم لما قالوا شفعاؤنا عند الله الاصنام نزلت فاعلم الله ان الذين يشفعون عنده من الملائكة والانبياء عليهم الصلاة والسلام انما يشفعون فيمن يشفعون فيه بعد اذنه لهم فى ذلك ﴿ ص ﴾ وقال مسروق عن ابن مسعود اذا تكلم الله بالوحى سمع اهل السموات شيئا فاذا فزع عن قلوبهم وسكن الصوت عرفوا انه الحق من ربكم ونادوا ماذا قال ربكم قالوا الحق ﴿ ش ﴾ اى قال مسروق بن الاجدع الهمدانى الوادعى عن عبدالله بن مسعود فى تفسير الآية المذكورة سمع اهل السموات شيئا وفى رواية ابى داود وغيره سمع اهل السماء للسماء صلصلة كجر السلسلة على الصفا وفى رواية الثورى الحديد بدل السلسلة وعند ابن ابى حاتم مثل صوت السلسلة وعنده فى حديث النواس بن سمعان اذا تكلم الله بالوحى اخذت السموات منه رجفة او قال رعدة شديدة من خوف الله تعالى فاذا سمع ذلك اهل السموات صعقوا وخروا لله سجدا قوله عن قلوبهم اى قلوب الملائكة قوله وسكن الصوت اى الصوت المخلوق لاسماع السموات اذا لدلائل القاطعة قائمة على تنزهه عن الصوت لانه مستلزم للحدوث لانه من الموجودات السيالة الغير القارة قوله ونادوا ماذا قال ربكم قيل مافائدة السؤال وهم سمعوا ذلك واجيب بانهم سمعوا قولا ولم يفهموا معناه كما ينبغى لاجل فزعهم ثم هذا التعليق وصله البيهقى فى الاسماء والصفات من طريق ابى معاوية عن الاعمش عن مسلم بن صبيح وهو ابو الضحى عن مسروق ولفظه ان الله عزوجل اذا تكلم بالوحى سمع اهل السماء للسماء صلصلة كجر السلسلة على الصفا فيصعقون ولا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل عليه السلام فاذا جاءهم جبريل فزع عن قلوبهم قال ويقولون يا جبريل ماذا قال ربكم قال فيقول الحق قال فينادون الحق الحق وقال البيهقى ورواه احمد بن شريح الرازى وعلى بن اشكاب وعلى بن مسلم ثلاثتهم عن ابى معاوية مرفوعا اخرجه ابو داود فى السنن

(عنهم)

عنهم ولفظه مثله الا انه قال فيقولون ماذا قال ربك قال رواه شعبة عن الاعمش موقوفا وجاء عنه مرفوعا ايضا ﴿ ص ﴾ ويذكر عن جابر عن عبدالله بن انيس قال سمعت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول يحشر الله العباد فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب انا الملك انا الديان ﴿ ش ﴾ هذا تعليق بصيغة التمريض عن جابر بن عبدالله الصحابي الخزرجي الانصاري المكثر في الحديث وهو مع كثرة روايته وعلو مرتبته رحل الى الشام واخذ يسمعه من عبدالله بن انيس مصغر انس بن سعد الجهني العقبي الانصاري حلفا وفي التوضيح هذا اسنده الحارث بن ابي اسامة في مسنده من حديثه قال بلغني حديث عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فابتعت بعيرا فشددت عليه رحلي ثم سرت اليه فسرت شهرا حتى قدمت الشام فاذا عبدالله بن انيس الانصاري فذكره مطولا **قوله** فيناديهم اى يقول ليدل على الترجمة كذا قاله الكرماني **قوله** بصوت اى مخلوق غير قائم به قال الكرماني ماالسر في كونه خارقا للعادة اذ في سائر الاصوات التفاوت ظاهرا بين القريب والبعيد قلت ليعلم ان المسموع منه كلام الله تعالى كما ان موسى عليه السلام كان يسمع من جميع الجهات كذلك **قوله** انا الملك وانا الديان اى لاملك الا انا ولا مجازى الا انا اذ تعريف الخبر دليل الحصر واختار هذا اللفظ لان فيه الاشارة الى الصفات السبعة الحياة والعلم والارادة والقدرة والسمع والبصر والكلام ليمكن المجازاة على الكليات والجزئيات قولا وفعلا ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن عبدالله حدثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة عن ابى هريرة يبلغ به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذ اقضى الله الامر في السماء ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله كأنه سلسلة على صفوان قال على وقال غيره صفوان ينفذهم ذلك فاذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلى الكبير قال على وحدثنا سفيان حدثنا عمرو عن عكرمة عن ابى هريرة بهذا قال سفيان قال عمرو سمعت عكرمة حدثنا ابو هريرة قال على قلت لسفيان قال سمعت عكرمة قال سمعت ابا هريرة قال نعم قلت لسفيان ان انسانا روى عن عمرو عن عكرمة عن ابى هريرة يرفعه انه قرأ فرغ قال سفيان هكذا قرأ عمرو فلا ادرى سمعه هكذا ام لا قال سفيان وهى قراءتنا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة في قوله فاذا فزع عن قلوبهم وعلى بن عبدالله هو المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار ومضى هذا الحديث بهذا السند في تفسير سورة الحجر **قوله** يبلغ به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اى يرفعه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** اذا قضى الله الامر ووقع في حديث ابن مسعود اذا تكلم الله بالوحى **قوله** خضعانا قال بعضهم هو مصدر كغفران قلت قال الخطابي وغيره هو جمع خاضع وهذا اولى وانتصابه على الحالية كأنه اى كان الصوت الحاصل من ضرب اجنحتهم صوت السلسلة على صفوان وهو الحجر الاملس **قوله** قال على هو ابن المديني الراوى قال غيره اى غير سفيان صفوان ينفذهم ذلك يعني بزيادة لفظ الانفاذ اى ينفذ الله ذلك الامر او القول الى الملائكة ويروى من النفوذ اى ينفذ ذلك اليهم او عليهم ويحتمل ان يراد ان غير سفيان قال صفوان بفتح الفاء باختلاف الطريقين في الفتح والسكون لاغير ويكون ينفذهم غير مختص بالغير بل مشترك بين سفيان وغيره **قوله** فاذا فزع قد مضى تفسيره **قوله** قال على هو ابن المديني ايضا حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو عن عكرمة عن ابى هريرة

بهذا اى بهذا الحديث اراد بهذا ان سفيان حدثه عن عمرو بلفظ التحديث لا بالعنعنة كما
فى الطريق الاول **قوله** قال سفيان قال عمرو اى قال سفيان بن عيينة قال عمرو بن دينار
سمعت عكرمة قال حدثنا ابو هريرة **قوله** قال على هو ابن المدينى ايضا قلت لسفيان بن عيينة قال
عكرمة قال سمعت اباهريرة قال نعم اى قال سفيان نعم سمعته وهذا يشعر بان كلامه كان على سبيل الاستفهام
من سفيان **قوله** قلت لسفيان اى قال على ايضا قلت لسفيان بن عيينة ان انسانا روى عن عمرو بن
دينار عن عكرمة عن ابى هريرة يرفعه اى الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قرأ فرغ
بالراء والغين المعجمة من قولهم فرغ الزاد اذا لم يبق منه شئ قال سفيان هكذا قرأ عمرو بالراء والغين
المعجمة قيل كيف جازت القراءة اذا لم تكن مسموعة قطعا واجيب بانه لعل مذهبه جواز القراءة بدون
السماع اذا كان المعنى صحيحا **قوله** فلا ادرى سمعه هكذا ام لا اى اسمعه عمرو عن عكرمة اوقرأها
كذلك من قبل نفسه بناء على انها قراءته **قوله** قال سفيان اى ابن عيينة وهى قراءتنا يعنى بالراء
والغين المعجمة يريد سفيان انها قراءة نفسه وقراءة من تبعه فيه ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرنى ابوسلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة انه كان يقول قال رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ما اذن الله لشئ ما اذن للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم يتغنى بالقرآن
وقال صاحب له يريد ان يجهر به ﴿ش﴾ قال الكرمانى فهم البخارى من الاذن القول لا الاستماع
به بدليل انه ادخل هذا الحديث فى هذا الباب قلت فيه موضع التأمل وقد اخرج هذا الحديث
فى فضائل القرآن فى باب من لم يتغن بالقرآن من طريقين وقد فسروا فى الاول التغنى بالجهر والثانى
بالاستغناء وفسروا الاذن بالاستماع يقال اذن يأذن اذنا بفتحتين اى استمع وفهم القول منه بعيد **قوله**
ما اذن الله لشئ اى ما استمع لشئ ما استمع للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكلمة ما مصدرية اى استماعه
اى كاستماعه للنبى واستماع الله مجاز عن تقريبه القارئ واجزال ثوابه اوقبول قراءته **قوله** للنبى
بالالف واللام ويروى لنبى بدون الالف واللام **قوله** قال صاحب له اى لابى هريرة اراد ان المراد
بالتغنى الجهر به بتحسين الصوت وقال سفيان ابن عيينة المراد الاستغناء عن الناس وقيل اراد بالنبى
الجنس وبالقرآن القراءة ﴿ص﴾ حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابى حدثنا الاعمش
حدثنا ابوصالح عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
يقول الله يا آدم فيقول لبيك وسعديك فينادى بصوت ان الله يأمرك ان تخرج من ذريتك بعثا الى
النار ﴿ش﴾ مطابقته لحديث ابن مسعود الذى فيه وسكن الصوت وهو مطابق للترجمة التى
فيها فاذا فزع عن قلوبهم والمطابق للمطابق للشئ مطابق لذلك الشئ وشيخ البخارى يروى عن
ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابى صالح ذكوان عن ابى سعيد الخدرى سعد بن مالك
والحديث مضى فى تفسير سورة الحج بهذا السند بعينه باتم منه واطول ومر ايضا فى كتاب الانبياء
فى باب قصة يأجوج ومأجوج **قوله** يقول الله يا آدم يعنى يوم القيامة **قوله** فينادى على صيغة
المعلوم فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر بفتح الدال على صيغة المجهول ولا محذور فى رواية
المعلوم لان قوله ان الله يأمرك يدل ظاهرا على ان المنادى ملك يأمره الله تعالى بالنداء فان قلت
حفص بن غياث تفرد بهذا الطريق وقد قال ابوزرعة ساء حفظه بعد ما استقضى ولهذا طعن
ابوالحسن بن الفضل فى صحة هذا الطريق قلت ليس كذلك وقد وافقه عبد الرحمن بن محمد المحاربى

عن الاعمش اخرجه عبدالله بن احمد فى كتاب السنة له عن ابيه عن المحاربى وعن يحيى بن معين حفص بن غياث ثقة وقال العجلى ثقة مأمون وقال يعقوب بن شيبة ثقة ثبت اذا حدث من كتابه ويتقى بعض حفظه وكان الرشيد ولاه قضاء بغداد فعزله وولاه قضاء الكوفة وقال ابن ابى شيبة ولى الكوفة ثلاث عشرة سنة وبغداد سنتين ومات يوم مات ولم يخلف درهما وخلف عليه تسعمأة درهم دينا وكان يقال ختم القضاء بحفص بن غياث وكانت وفاته فى سنة اربع وتسعين ومأة وصلى عليه الفضل بن عباس وكان امير الكوفة يومئذ وهو من جملة اصحاب ابى حنيفة رضى الله تعالى عنهما **قوله** بعثا بفتح الباء الموحدة وسكون العين المهملة وبالثاء المثلثة اى طائفة شأنهم ان يبعثوا الى النار وتمامه قال وما بعث النار قال من كل الف تسعمأة وتسعة وتسعون قيل وانا ذلك الواحد يارسول الله قال فان منكم رجلا ومن يأجوج ومأجوج الف **ص** حدثنا عبيد بن اسماعيل حدثنا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت ماغرت على امرأة ماغرت على خديجة رضى الله تعالى عنها ولقد امره ربه ان يبشرها ببيت فى الجنة **ش** لم ار احدا من الشراح ذكر لهذا الحديث مطابقة للترجمة اللهم الا ان يقال بالتعسف ان معنى لمن اذن له امر له لان معنى الاذن لاحد بشئ ان يفعل يتضمن معنى الامر على وجه الاباحة وعبيد بن اسماعيل كان اسمه فى الاصل عبيدالله ابو محمد القرشى الكوفى وابواسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير والحديث مضى فى المناقب فى باب تزويج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خديجة وفضلها فانه اخرجه هناك بوجوه كثيرة **قوله** ولقد امره ربه اى ولقد امر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ربه هكذا فى رواية المستملى والسرخسى وفى رواية غيرهما ولقد امره الله **قوله** ببيت فى الجنة هكذا رواية الكشميهنى وفى رواية غيره من الجنة وصفة البيت انه من قصب الدر المجوف **ص** باب * كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة **ش** اى هذا باب فى بيان كلام الرب مع جبريل الامين عليه السلام وفى نداء الله الملائكة وفى هذا الباب ايضا اثبات كلام الله تعالى واسماعه جبريل والملائكة فيسمعون عند ذلك الكلام القائم بذاته الذى لايشبه كلام المخلوقين اذ ليس بحروف ولا تقطيع وليس من شرطه ان يكون بلسان وشفتين وآلات وحقيقته ان يكون مسموعا مفهوما ولايليق بالبارى ان يستعين فى كلامه بالجوارح والادوات **ص** وقال معمر وانك لتلقى القرآن اى يلقى عليك وتلقاه انت اى تأخذه عنه **ش** قال الكرمانى معمر بفتح الميمين واسكان المهملة بينهما قيل انه ابن المثنى ابو عبيدة مصغرا التيمى اللغوى قلت لايحتاج الى قوله قيل بل هو ابو عبيدة معمر بن المثنى بلا خلاف وربما يتبادر الذهن الى انه معمر بن راشد وليس كذلك فافهم **قوله** وانك لتلقى القرآن هذا من القرآن قال الله تعالى (انك لتلقى القرآن من لدن حكيم عليم) فسره ابو عبيدة بيلقى عليك الى آخره والخطاب للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم ويلقى على صيغة المجهول وتلقاه بتشديد القاف قالوا ان جبريل عليه السلام يتلقى اى يأخذ من الله تلقيا روحانيا ويلقى على محمد صلى الله تعالى عليه وسلم القاء جسمانيا **ص** ومثله فتلقى آدم من ربه كلمات **ش** اى مثل المذكور معنى قوله فتلقى آدم من ربه كلمات اى قبلها واخذها عنه والالقاء استقبال الشئ ومصادفته **ص** حدثنى اسحق حدثنا عبدالصمد حدثنا عبدالرحمن

هو ابن عبدالله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى اذا احب عبدا نادى جبريل ان الله قد احب فلانا فاحبه فيحبه جبريل عليه السلام ثم ينادي جبريل في السماء ان الله قد احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ويوضع له القبول في اهل الارض ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق هو ابن منصور وقال الكرماني اسحق اما الحنظلي واما الكوسج قلت هذا التردد غير مفيد بل هو ابن منصور بن بهرام الكوسج والحنظلي هو اسحق بن راهويه لايقول الا اخبرنا وهنا ما قال الا حدثنا وعبد الصمد هو ابن عبدالوارث وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضى في كتاب الادب في باب المقت من الله من رواية نافع عن ابي هريرة قوله اذا احب عبدا محبة الله للعبد ايصال الخير اليه بالتقرب والاثابة وكذا محبة الملائكة وذلك بالاستغفار والدعاء لهم ونحوه قوله ويوضع له القبول في الارض اي في اهل الارض اي في قلوبهم ويعلم منه ان من كان مقبول القلوب هو محبوب الله عزوجل وقيل يوضع له القبول في الارض عند الصالحين ليس عند جميع الخلق والذي يوضع له بعد موته اكثر منه في حياته ص حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو اعلم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون ش مطابقته للترجمة في قوله فيسألهم وهو اعلم اي بهم من الملائكة وابو الزناد بالزاي والنون عبدالله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب فضل صلاة العصر ومضى الكلام فيه قوله يتعاقبون اي يتناوبون في الصعود والنزول لدفع اعمال العباد الليلية والنهارية وهو في الاستعمال نحو اكلوني البراغيث قوله ثم يعرج اي ثم يصعد قوله الذين باتوا فيكم من البيتوتة انما خصهم بالذكر مع ان حكم الذين ظلوا كذلك لانهم كانوا في الليل الذي هو زمان الاستراحة مشتغلين بالطاعة ففي النهار بالطريق الاولى او اكتفى باحد الضدين عن الآخر قوله فيسألهم اي فيسألهم ربهم ولم يذكر لفظ ربهم عند الجمهور ووقع في بعض طرق الحديث ووقع ايضا عند ابن خزيمة من طريق ابي صالح عن ابي هريرة فيسألهم ربهم وفائدة السؤال مع علمه تعالى يحتمل ان تكون الزاما لهم وردا لقولهم اتجعل فيها من يفسد فيها ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن واصل عن المعرور قال سمعت اباذر عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اتاني جبريل فبشرني انه من مات لايشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان سرق وان زنا قال وان سرق وان زنا ش مطابقته للترجمة من حيث ان جبريل عليه السلام تبشيره لايكون الا باخبار الله تعالى بذلك وامره له به ومحمد بن بشار هو بندار وغندر هو محمد بن جعفر وواصل ابن حيان بتشديد الياء آخر الحروف الاحدب والمعرور على وزن مفعول بالعين المهملة ابن سويد الاسدي الكوفي وابوذر جندب بن جنادة على المشهور وهذا الحديث طرف من حديث طويل جدا قد مضى في كتاب الرقاق في باب المكثرون هم المقلون ص ﴿ باب ﴾ قول الله تعالى انزله بعلمه والملائكة يشهدون ش اي هذا باب في قول الله عزوجل انزله بعلمه اي انزل القرآن اليك بعلم منه انك خيرته من خلقه وقال ابن بطال المراد بالانزال افهام العباد

معانى الفروض التى فى القرآن وليس انزاله كانزال الاجسام المخلوقة لان القرآن ليس بجسم ولا مخلوق انتهى ولا تعلق للقدرية فى هذه الآية فى قولهم ان القرآن مخلوق لان القرآن قائم بذاته لاينقسم ولا يتجزى وانما معنى الانزال هو الافهام كما ذكرناه قوله والملائكة يشهدون اى يشهدون لك بالنبوة ﴿ ص ﴾ قال مجاهد يتنزل الامر بينهن بين السماء السابعة والارض السابعة ﴿ ش ﴾ وفى رواية ابى ذر عن السرخسى من السماء السابعة ووصله الطبرى من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد بلفظ من السماء السابعة الى الارض السابعة ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا ابوالاحوص حدثنا ابواسحق الهمدانى عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يافلان اذا اويت الى فراشك فقل اللهم اسلمت نفسى اليك ووجهت وجهى اليك وفوضت امرى اليك والجأت ظهرى اليك رغبة ورهبة اليك لاملجأ ولامنجا منك الا اليك آمنت بكتابك الذى انزلت ونبيك الذى ارسلت فانك ان مت فى ليلتك مت على الفطرة وان اصبحت اصبت اجرا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله آمنت بكتابك الذى انزلت وابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفى وابواسحق عمرو السبيعى الهمدانى والحديث مضى فى الدعوات فى باب النوم على الشق الايمن ومضى ايضا فى آخر كتاب الوضوء ومضى الكلام فيه قوله يا فلان كناية عن البراء قوله اذا اويت بالقصر قوله الى فراشك اى الى مضجعك قوله على الفطرة اى فطرة الاسلام والطريقة الحقة الصحيحة المستقيمة قوله اصبت اجرا اى اجرا عظيما بدليل التنكير ويروى خيرا مكانه ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن اسمعيل بن ابى خالد عن عبدالله بن ابى اوفى قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الاحزاب اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب وزلزل بهم زاد الحميدى حدثنا سفيان حدثنا ابن ابى خالد سمعت عبدالله سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله اللهم منزل الكتاب وسفيان ابن عيينة والحديث مضى فى الجهاد فى باب الدعاء على المشركين بالهزيمة قوله يوم الاحزاب هو اليوم الذى اجتمع قبائل العرب على مقاتلة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قوله سريع الحساب اى سريع زمان الحساب او سريع هو فى الحساب قيل ذم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم السجع واجيب بانه ذم سجعا كسجع الكهان فى تضمنه باطلا او فى تحصيله التكلف قوله وزلزل بهم كذا فى رواية السرخسى وفى رواية غيره زلزلهم قوله زاد الحميدى هو عبدالله بن الزبير ونسبته الى حميد احد اجداده اراد بهذه الزيادة التصريح فى رواية سفيان بالتحديث والتصريح بالسماع فى رواية ابن ابى خالد ورواية عبدالله بالسماع بخلاف رواية قتيبة فانها بالعنعنة ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد عن هشيم عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال انزلت ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم متوار بمكة فكان اذا رفع صوته سمع المشركون فسبوا القرآن ومن انزله ومن جاء به وقال الله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها لا تجهر بصلاتك حتى يسمع المشركون ولا تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم وابتغ بين ذلك سبيلا اسمعهم ولا تجهر حتى يأخذوا عنك القرآن ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله انزلت وهشيم بن بشير وكلاهما مصغران وابو بشر بكسر الباء الموحدة جعفر بن ابى وحشية واسمه اياس البصرى والحديث مضى فى آخر تفسير سورة سبحان فى باب ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قوله انزلت من الانزال والفرق

بينه وبين التنزيل ان الانزال دفعة واحدة والتنزيل بالتدريج بحسب الوقائع والمصالح **قوله** متوار اى مختف **قوله** ولا تخافت من المخافتة وهى الاسرار **قوله** ولا تجهر بصلوتك اى بقراءتك ولا تخافت بها عن اصحابك يعنى التوسط بين الامرين لا الافراط ولا التفريط وعن عائشة ان هذه الآية نزلت فى الدعاء وقيل كان الصديق رضى الله تعالى عنه يخافت فى صلاة الليل وعمر رضى الله تعالى عنه يجهر فامر ابابكر ان يرفع قليلا وامر عمر ان يخفض قليلا وقال زياد بن عبدالرحمن لا تجهر بها فى صلاة النهار ولا تخافت بها فى صلاة الليل **ص** * باب * قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام الله لقول فصل حق وما هو بالهزل باللعب **ش** اى هذا باب فى قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام الله هذا المقدار فى رواية الاكثرين وفى رواية ابى ذر يريدون ان يبدلوا كلام الله الآية وقال ابن بطال اراد بهذه الترجمة واحاديث بابها ما اراد فى الابواب قبلها ان كلام الله تعالى صفة قائمة به وانه لم يزل متكلما ولا يزال انتهى ومعنى **قوله** يريدون ان يبدلوا كلام الله هو ان المنافقين تخلفوا عن الخروج مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى غزوة تبوك واعتذروا بما علم الله افكهم فيه وامر الله رسوله ان يقرأ عليهم قوله قل لن تخرجوا معى ابدا وان تقاتلوا معى عدوا فاعلمهم بذلك وقطع اطماعهم بخروجهم معه فلما رأوا الفتوحات قد تهيأت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارادوا الخروج معه رغبة منهم فى المغانم فانزل الله سيقول المخلفون اذا انطلقتم الى مغانم لتأخذوها الآية فهذا معنى الآية ان يبدلوا امره له صلى الله تعالى عليه وسلم بان لا يخرجوا معه بان يخرجوا معه فقطع الله اطماعهم من ذلك مدة ايامه صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله لن تخرجوا معى ابدا **قوله** لقول فصل وفى رواية ابى ذر انه لقول فصل وفسر قوله فصل بقوله حق وفى غير رواية ابى ذر ثبت حق بغير الف ولام وسقط من رواية ابى زيد المروزى وفسر **قوله** وما هو بالهزل باللعب كذا فسره ابو عبيدة **ص** حدثنا الحميدى حدثنا سفيان حدثنا الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله يؤذينى ابن آدم يسب الدهر وانا الدهر بيدى الامر اقلب الليل والنهار **ش** مطابقته للترجمة فى اثبات اسناد القول الى الله تعالى وهذا الحديث من الاحاديث القدسية **قوله** يؤذينى من المتشابهات وكذلك اليد والدهر فاما ان يفوض واما ان يأول والمراد من الايذاء النسبة اليه تعالى ما لا يليق له وتؤل اليد بالقدرة والدهر بالمدهر اى مقلب الدهور **قوله** انا الدهر يروى بالنصب اى انا ثابت فى الدهر باق فيه والحديث مضى اولا فى تفسير سورة الجاثية وثانيا فى كتاب الادب **ص** حدثنا ابو نعيم حدثنا الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال يقول الله عز وجل الصوم لى وانا اجزى به يدع شهوته واكله وشربه من اجلى والصوم جنة وللصائم فرحتان فرحة حين يفطر وفرحة حين يلقى ربه ولخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة فى قوله يقول الله وابو نعيم الفضل بن دكين يروى هنا عن الاعمش كذا وقع عند جميع الرواة الا ان ابا على بن السكن قال حدثنا ابو نعيم حدثنا سفيان عن الاعمش زاد فيه سفيان الثورى قال ابو على الجيانى الصواب قول من خالفه من سائر الرواة وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضى فى كتاب الصوم فى بابين ومضى الكلام فيه **قوله** الصوم لى سائر

العبادات لله تعالى ووجه التخصيص به هو انه لم يعبد احد غير الله به اذلم تعظم الكفار فى عصر من الاعصار معبودا لهم بالصيام بخلاف السجود والصدقة ونحوهما **قوله** يدع اى يترك **قوله** جنة بضم الجيم اى ترس **قوله** حين يلقى ربه يعنى يوم القيامة وفيه اثبات رؤية الله تعالى **قوله** ولخلوف بضم الخاء على الاصح وقيل بفتحها وهو رائحة الفم المتغيرة **قوله** اطيب عندالله لا يتصور الطيب على الله الا بطريق الفرض اى لو تصور الطيب عندالله لكان الخلوف اطيب ﴿ ص حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا عبدالرزاق اخبرنا معمر عن همام عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال بينما ايوب يغتسل عريانا خرعليه رجل جراد من ذهب فجعل يحثى فى ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى يارب ولكن لا غنى بى عن بركتك ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فناداه ربه يا ايوب ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وهمام بتشديد الميم ابن منبه والحديث مضى فى كتاب الطهارة فى باب من اغتسل عريانا **قوله** رجل جراد بكسر الراء وسكون الجيم جماعة كثيرة منه كالجماعة الكثيرة من الناس **قوله** فناداه ربه اى قال الله له **قوله** اغنيتك من الاغناء ﴿ ص حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن ابن شهاب عن ابى عبدالله الاغر عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ينزل ربنا تبارك تعالى كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر فيقول من يدعونى فاستجيب له من يسألنى فاعطيه من يستغفرنى فاغفر له ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة فى قوله فيقول واسماعيل ابن ابى اويس وابو عبدالله الاغر بفتح الغين المعجمة وتشديد الراء واسمه سلمان الجهنى المدنى والحديث مضى فى كتاب التهجد فى باب الدعاء فى الصلاة من آخر الليل **قوله** ينزل من النزول كذا فى رواية ابى ذر عن المستملى والسرخسى وفى رواية الاكثرين يتنزل من باب التفعل وهذا من باب المتشابهات والامر فيها قد علم انه اما التفويض واما التأويل بنزول ملك الرحمة ومن القائلين فى اثبات هذا وانه لا يقبل التأويل ابو اسماعيل الهروى واورد هذا الحديث من طرق كثيرة فى كتابه الفاروق مثل حديث عطاء مولى ام صبية عن ابى هريرة بلفظ اذا ذهب ثلث الليل فذكر الحديث وزاد فلا يزال بها حتى يطلع الفجر فيقول هل من داع فيستجاب له اخرجه النسائى وابن خزيمة فى صحيحه وحديث ابن مسعود وفيه فاذا طلع الفجر صعد الى العرش اخرجه ابن خزيمة واخرجه ابو اسماعيل من طريق اخرى عن ابن مسعود قال جاء رجل من بنى سليم الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال علمنى فذكر الحديث وفيه فاذا انفجر الفجر صعد ومن حديث عبادة بن الصامت وفى آخره ثم يعلو ربنا على كرسيه ومن حديث جابر وفيه ثم يعلو ربنا الى السماء العليا الى كرسيه ومن حديث ابى الخطاب انه سأل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الوتر فذكر الحديث وفى آخره حتى اذا طلع الفجر ارتفع قال بعضهم هذه الطرق كلها ضعيفة قلت لم يعلم هو ان الحديث اذا روى من طرق كثيرة ضعيفة يشتد فيشد بعضها بعضا وليس فى هذا الباب وامثاله الا التسليم والتفويض الى ما اراد الله من ذلك فان الاخذ بظاهره يؤدى الى التجسيم وتأويله يؤدى الى التعطيل والسلامة فى السكوت والتفويض وفيه التحريض على قيام آخر الليل قال تعالى والمستغفرين بالاسحار ومن جهة العقل ايضا هو وقت صفاء النفس لخفة المعدة لانهضام الطعام وانحداره عن المعدة وزوال كلال الحواس وضعف القوى وفقدان المشوشات وسكون الاصوات ونحو ذلك

﴿ ص ﴾ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد ان الاعرج حدثه انه سمع اباهريرة انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون يوم القيامة وبهذا الإسناد قال الله انفق انفق عليك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله قال الله وهو من الاحاديث القدسية وابو اليمان الحكم بن نافع يروى عن شعيب بن ابى حمزة عن ابى الزناد بالزاى والنون عبدالله بن ذكوان عن عبدالرحمن بن هرمز الاعرج قوله نحن الاخرون السابقون يوم القيامة من حديث مستقل وقوله انفق انفق عليك حديث آخر مستقل وقد سبق مرارا مثله وهو اما انه سمعه من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع الذى بعده فى سياق واحد فنقله كما سمعه او سمع الراوى من ابى هريرة كذلك فرواه كما سمعه وقيل كان هذا فى اول صحيفة بعض الرواة عن ابى هريرة بالاسناد متقدما على الاحاديث فلما اراد نقل حديث منها ذكره مع الاسناد قوله نحن الاخرون اى فى الدنيا السابقون فى الآخرة قوله وبهذا الاسناد اى الاسناد المذكور وهو حدثنا ابو اليمان الى آخره قوله انفق بفتح الهمزة امر من الانفاق اى انفق على عباد الله قوله انفق بضم الهمزة فعل المتكلم من المضارع جواب الامر فاذا انفق العبد اعطاه الله عوضه بل اكثر منه اضعافا مضاعفة ﴿ ص ﴾ حدثنا زهير بن حرب حدثنا ابن فضيل عن عمارة عن ابى زرعة عن ابى هريرة فقال هذه خديجة اتتك باناء فيه طعام او اناء فيه شراب فاقرئها من ربها السلام وبشرها ببيت من قصب لا صخب فيه ولا نصب ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فاقرئها من ربها السلام وهو بمعنى التسليم عليها وابن فضيل بالتصغير اسمه محمد وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع وابو زرعة بضم الزاى وسكون الراء وبالعين المهملة اسمه هرم البجلى ومضى الحديث فى المناقب فى باب تزويج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خديجة وفضلها رضى الله تعالى عنها قوله فقال هذه خديجة اتتك القائل هو جبريل عليه السلام وقد تقدم فى المناقب ان اباهريرة قال اتى جبريل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يارسول الله هذه خديجة قد اتت الحديث وهذا يوضح هذا ونقل الكرمانى هذا هكذا ثم قال ومع هذا فالحديث غير مرفوع بل هو موقوف يعنى بالنظر الى صورة هذا فقول بعضهم جزم الكرمانى ان هذا الحديث موقوف غير مرفوع مردود بمجرد تشنيع عليه بلا وجه لان مقصوده بالنظر الى ما ورد هنا مختصرا ولم يجزم بانه موقوف قوله اتتك وفى رواية المستملى تأتيك بصيغة المضارع وتقدم هناك اتت بغير ضمير قوله باناء فيه طعام او اناء فيه شراب هكذا رواية الاكثرين وفى رواية الاصيلى وابى ذر باناء فيه طعام او اناء او شراب وقال الكرمانى ما معنى ما قاله ثانيا او اناء ثم اجاب يعنى قال اناء فيه طعام او اطلق الاناء ولم يذكر ما فيه ولم يوجد فى بعض النسخ الثانى وفى بعض الروايات اوادام مكانه وهذا الترديد شك من الراوى واو شراب بالرفع والجر قوله بيت فى التوضيح بيت الرجل قصره وبيته داره وبيته شرفه قوله من قصب قال الكرمانى يريد به قصب الدر المجوف وقيل اصطلاح الجوهريين ان يقولوا اقصب من الدر وقصب من الجوهر وقال الهروى اراد بقصر من زمردة مجوفة او من لؤلؤة مجوفة قوله لا صخب فيه اى لا صياح ولا جلبة قوله ولا نصب اى ولا تعب وقال الداودى يعنى لا عوج ﴿ ص ﴾ حدثنا معاذ بن اسد اخبرنا عبدالله اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال قال الله اعددت لعبادى الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر

ش ﴿ مطابقته للترجمة في قوله قال الله ومعاذ بضم الميم وبالذال ابن اسد ابو عبدالله المروزى نزل البصرة روى عن عبدالله بن مبارك المروزى والحديث مضى في تفسير سورة السجدة من رواية الاعرج عن ابي هريرة وهذا من الاحاديث القدسية قوله اعددت اى هيأت قوله لعبادى الاضافة فيه للتشريف اى لعبادى المخلصين ويروى لعبادى فقط ﴿ ص حدثنا محمد حدثنا عبدالرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرنا سليمان الاحول ان طاوسا اخبره انه سمع ابن عباس يقول كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم لك الحمد انت نور السموات والارض ولك الحمد انت قيم السموات والارض ولك الحمد انت رب السموات والارض ومن فيهن انت الحق ووعدك الحق وقولك الحق ولقاؤك الحق والجنة حق والنار حق والنبيون حق والساعة حق اللهم لك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لى ماقدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت الهى لا اله لا انت ش ﴿ مطابقته للترجمة في قوله وقولك الحق ومعنى الحق الثابت اللازم ومحمود هو ابن غيلان المروزى وابن جريج عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج والحديث مضى في كتاب التهجد ومضى ايضا بالقرب من اوائل التوحيد في باب قوله تعالى (وهو الذى خلق السموات والارض ومضى الكلام فيه ﴿ ص حدثنا حجاج بن منهال حدثنا عبدالله بن النميرى حدثنا يونس بن يزيد الايلى قال سمعت الزهرى قال سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيدالله بن عبدالله عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ماقالوا فبرأها الله مما قالوا وكل حدثنى طائفة من الحديث الذى حدثنى عن عائشة قالت ولكن والله ماكنت اظن ان الله ينزل في براءتى وحيا يتلى ولشانى في نفسى كان احقر من ان يتكلم الله فى بامر يتلى ولكنى كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئنى الله تعالى بها فانزل الله ان الذين جاؤا بالافك العشر الايات ش ﴿ مطابقته للترجمة في قوله ان يتكلم الله وهذا طرف من قصة الافك وقد ذكر منه بهذا الاسناد قطعا يسيرة في مواضع منها في الجهاد والشهادات والتفسير وساقه بتمامه في الشهادات وفي تفسير سورة النور وعبيدالله بن عبدالله ابن عتبة قوله وكل اى كل واحد من الائمة المذكورين حدثنى طائفة اى بعضا قوله ينزل بالضم من الانزال ﴿ ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة بن عبدالرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال يقول الله اذا اراد عبدى ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فان عملها فاكتبوها بمثلها وان تركها من اجلى فاكتبوها له حسنة واذا اراد ان يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة فان عملها فاكتبوها له بعشر امثالها الى سبعمأة ضعف ش ﴿ مطابقته للترجمة في قوله يقول الله وابو الزناد عبدالله بن ذكوان والاعرج عبدالرحمن وهو من الاحاديث القدسيه ومضى في كتاب الرقاق في باب من هم بحسنة او بسيئة مثله من حديث ابن عباس قوله من اجلى اى امتثالا لحكمى وخالصا لى اقول من اجلى يعنى خوفا منى ﴿ ص حدثنا اسماعيل ابن عبدالله حدثنى سليمان بن بلال عن معاوية بن ابي مزرد عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال خلق الله الخلق فلما فرغ منه قامت الرحم فقال مه قالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة فقال الاترضين ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى يارب قال فذلك لك

ثم قال ابو هريرة فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا فى الارض وتقطعوا ارحامكم ش مطابقته فى قوله قال فى ثلاث مواضع واسماعيل بن عبدالله وكنية عبدالله ابواويس ومعاوية بن ابى مزرد بضم الميم وفتح الزاى وكسر الراء المشددة وبالدال المهملة واسم ابى مزرد عبدالرحمن بن يسار اخى سعيد بن يسار ضد اليمين الراوى عن ابى هريرة والحديث مر فى اول كتاب الادب **قوله** فرغ منه اى اتم خلقه وهو تعالى لا يشغله شأن عن شأن وقال النووى رحمه الله الرحم التى توصل وتقطع انما هى معنى من المعانى لا يأتى منها الكلام اذ هى قرابة تجمعها رحم واحدة فيتصل بعضها ببعض فالمراد تعظيم شانها وفضيلة واصليها وتأثيم قاطعها على عادة العرب فى استعمال الاستعارات **قوله** مه اما كلمة ردع وزجر وا ما للاستفهام فتقلب الالف هاء **قوله** هذا مقام العائذ اى المعتصم الملتجئ المستجير بك من قطع الارحام وقال الكرمانى قال بعضهم فان قيل الفاء فى فقال يوجب كون قول الله عقيب قول الرحم فيكون حادثا قلت لما دل الدليل على قدمه وجب حمله على معنى افهامه اياها او على قول ملك مأمور يقول لها قال وقول الرحم مه ومعناه الزجر محال توجهه فوجب توجهه الى من عاذت الرحم بالله من قطعه اياها ثم قال الكرمانى اقول منشأ الكلام الاول قلة عقله ومنشأ الثانى فساد نقله ص حدثنا مسدد حدثنا سفيان عن صالح عن عبيدالله عن زيد بن خالد قال مطر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال قال الله اصبح من عبادى كافر بى ومؤمن بى ش مطابقته للترجمة فى قوله قال الله وسفيان هو ابن عيينة وصالح هو ابن كيسان وعبيدالله هو ابن عبدالله بن عتبة وزيد بن خالد الجهنى والحديث طرف من حديث طويل مضى فى الاستسقاء **قوله** مطر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بضم الميم اى وقع المطر بدعائه قد ذكرنا ان مطر فى الرحمة وامطر فى العذاب وقال الهروى العرب تقول مطرت السماء وامطرت يعنى بمعنى واحد **قوله** اصبح من عبادى بيّنه فى الحديث الاخر قال فمن قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بى وكافر بالكوكب ومن قال مطرنا بنوء كذا فهو مؤمن بالكوكب كافر بى ص حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال قال الله اذا احب عبدى لقائى احببت لقاءه واذا كره لقائى كرهت لقاءه ش مطابقته للترجمة فى قوله قال الله ورجاله قد ذكروا عن قريب والحديث مضى فى كتاب الرقاق فى باب من احب لقاء الله **قوله** لقائى اى الموت ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال قال الله انا عند ظن عبدى بى ش مطابقته للترجمة فى قوله قال الله وابو اليمان الحكم وابو الزناد عبد الله والاعرج عبد الرحمن والحديث مضى فى اوائل التوحيد فى باب ويحذركم الله نفسه اى ان كان مستظهرا برحمتى وفضلى فارحمه بالفضل ص حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال قال رجل لم يعمل خيرا قط فاذا مات فحرقوه واذروا نصفه فى البر ونصفه فى البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فامر الله البحر فجمع ما فيه وامر البر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت، قال من خشيتك وانت اعلم فغفر له ش مطابقته للترجمة فى قوله ثم قال لم فعلت واسماعيل هو ابن ابى اويس والحديث مضى فى بنى اسرائيل وفى

الرقاق قوله قال رجل هو كان نباشا فى بنى اسرائيل قوله فاذامات فيه التفات ومقتضى الكلام ان يقال فاذامت قوله وانت اعلم جملة حالية او معترضة قوله فغفرله قيل ان كان مؤمنا فلم يشك فى قدرة الله وان كان كافرا فكيف غفرله واجيب بانه كان مؤمنا بدليل الخشية ومعنى قدر مخففا ومشددا حكم وقضى او ضيق كقوله تعالى ان لن يقدر عليه وقيل ايضا على ظاهره ولكنه قاله وهو غير ضابط لنفسه بل قاله فى حال دخول الدهش والخوف عليه فصار كالغافل لايؤاخذ به اوانه جهل صفة من صفات الله وجاهل الصفة كفره مختلف فيه اوانه كان فى زمان ينفعه مجرد التوحيد اوكان فى شرعهم جواز العفو عن الكافر او معناه لئن قدر الله على مجتمع صحيح الاعضاء ليعذبنى وحسب انه اذا قدر عليه محترقا مفترقا لايعذبه ص حدثنا احمد بن اسحق حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام حدثنا اسحق بن عبد الله سمعت عبد الرحمن بن ابى عمرة قال سمعت اباهريرة قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان عبدا اصاب ذنبا وربما قال اذنب فقال رب اذنبت ذنبا وربما قال اصبت فاغفرلى فقال ربه اعلم عبدى ان له ربا يغفر الذنب ويأخذبه غفرت لعبدى ثم مكث ماشاء الله ثم اصاب ذنبا او اذنب فقال رب اذنبت او اصبت آخر فاغفره فقال اعلم عبدى ان له ربا يغفر الذنب ويأخذبه غفرت لعبدى ثم مكث ماشاء الله ثم اذنب ذنبا وربما قال اصاب ذنبا فقال رب اصبت او قال اذنبت اخر فاغفره لى فقال اعلم عبدى ان له ربا يغفر الذنب ويأخذبه غفرت لعبدى ثلاثا فليعمل ماشاء ش مطابقته للترجمة فى قوله فقال ربه وفى قوله فقال اعلم عبدى واحمد بن اسحق ابن الحصين بن جابر بن جندل ابو اسحق السلمى السرمارى نسبة الى سرمارة قرية من قرى بخارى وعمرو بن عاصم الكلابذى البصرى حدث عنه البخارى بلا واسطة فى كتاب الصلاة وغيرها وهمام هو ابن يحيى واسحق بن عبدالله ابن ابى طلحة الانصارى التابعى المشهور وعبدالرحمن ابن ابى عمرة تابعى جليل من اهل المدينة له فى البخارى عن ابى هريرة عشرة احاديث غير هذا الحديث واسم ابيه كنيته وهو انصارى صحابى ويقال ان لعبدالرحمن رؤية وقال ابن ابى حاتم ليست له صحبة والحديث اخرجه مسلم فى التوبة عن عبد بن حميد وغيره واخرجه النسائى فى اليوم والليلة عن عمرو بن منصور قوله فقال ربه اعلم بهمزة الاستفهام والفعل الماضى قوله يأخذبه اى يعاقبه عليه قوله ثم مكث ماشاءالله اى من الزمان قوله فاغفره لى اى اغفر الذنب لى واعف عنى قوله فليعمل ماشاء معناه مادمت تذنب فتتوب غفرت لك وقال النووى فى الحديث ان الذنوب ولو تكررت مائة مرة بل الفا واكثر وتاب فى كل مرة قبلت توبته او تاب عن الجميع توبة واحدة صحت توبته ص حدثنا عبدالله بن ابى الاسود حدثنا معتمر سمعت ابى حدثنا قتادة عن عقبة بن عبد الغافر عن ابى سعيد عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه ذكر رجلا فيمن سلف اوفيمن كان قبلكم قال كلمة يعنى اعطاه الله مالا وولدا فلما حضرت الوفاة قال لبنيه اى اب كنت لكم قالوا خيراب قال فانه لم يبتئر اولم يبتئز عندالله خيرا وان يقدر الله عليه يعذبه فانظروا اذامت فاحرقونى حتى اذا صرت فحما فاسحقونى اوقال فاسحكونى فاذا كان يوم ريح عاصف فاذرونى فيها فقال نبى الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاخذ مواثيقهم على ذلك وربى ففعلوا ثم اذروه فى يوم عاصف فقال الله عزوجل كن فاذا هو رجل قائم قال الله اى عبدى ما حملك على ان فعلت مافعلت قال مخافتك اوفرق منك قال فماتلافاه ان رحمه عندها وقال مرة اخرى فماتلافاه غيرها فحدثت

به اباعثمان فقال سمعت من سلمان غير انه زاد فيه في البحر اوكما حدث ش مطابقته للترجمة في قوله قال الله اى عبدى وشيخ البخارى عبدالله بن ابى الاسود هو عبدالله بن محمد بن ابى الاسود واسم ابى الاسود حميد بن الاسود البصرى ومعتمر هو ابن سليمان يروى عن ابيه سليمان ابن طرخان التيمى البصرى وعقبة بن عبدالغافر ابو نهار الازدى العوذى البصرى وابو سعيد سعد بن مالك الخدرى وفيه ثلاثة من التابعين والحديث مضى في ذكر بنى اسرائيل عن ابى الوليد وفي الرقاق عن موسى بن اسماعيل ومضى الكلام فيه على نسق قوله اوفيمن كان شك من الراوى قوله قال كلمة اى قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كلمة قوله يعنى اعطاه الله مالا وولدا تفسير لقوله كلمة وهو صفة لقوله رجلا قوله اى اب كنت لكم لفظ اى منصوب بقوله كنت وجاز تقديمه لكونه استفهاما ويجوز الرفع قوله قالوا خير اب بالنصب على تقدير كنت خير اب ويجوز الرفع بتقدير انت خير اب قوله لم يبتئر من الافتعال بأر بالباء الموحدة والراء اى لم يقدم خبيئة بخير ولم يدخر يقال منه بأرته وابتأرته ابأره وابتئره قوله اولم يبتئز بالزاى موضع الراء كذا في رواية ابى ذر وقيل ينسب هذا الى ابى زيد المروزى قوله فاسحقونى من سحق الداء دقه ومنه مسك سحيق قوله اوقال فاسحكونى شك من الراوى وهو بمعناه ويروى فاسهكونى بالهاء بدل الحاء المهملة وقال الخطابى ويروى فاسحلونى يعنى باللام ثم قال معناه ابردونى بالسحل وهو المبرد ويقال للبرادة سحالة قوله فاذرونى فيها اى الريح من ذرى الريح الشئ واذرته اطارته قوله وربى قسم من المخبر به عنهم تأكيد لصدقه قوله اوفرق شك من الراوى اى خوف منك قوله فماتلافاه بالفاء اى فما تداركه قوله ان رحمه اى بان رحمه قال الكرمانى مفهومه عكس المقصود ثم قال ما موصولة اى الذى تلافاه هو الرحمة اونافية وكلمة الاستثناء محذوفة عند من جوز حذفها او المراد ماتلافى عدم الابتأر لاجل ان رحمه الله اوبان رحمه قوله فحدثت به اباعثمان وهو عبدالرحمن النهدى والقائل به هو سليمان التيمى وقال بعضهم ذهل الكرمانى فجزم بانه قتادة قلت لم ار هذا في شرحه ولئن كان موجودا فله ان يقول انت ذهلت لانه لم يبرهن على ماقاله قوله من سلمان هو سلمان الفارسى الصحابى وابوعثمان معروف بالرواية عنه ص حدثنا موسى حدثنا معتمر قال لم يبتئر وقال خليفة حدثنا معتمر وقال لم يبتئز فسره قتادة لم يدخر ش موسى هو ابن اسماعيل التبوذكى حدث عن معتمر بن سليمان وقال لم يبتئر يعنى بالراء وقد ساقه بتمامه في الرقاق قوله وقال خليفة اى ابن خياط احد شيوخ البخارى حدث عن معتمر وقال لم يبتئز قوله فسره اى فسر لفظ لم يبتئز قتادة ان معناه لم يدخر ص باب كلام الرب عزوجل يوم القيامة مع الانبياء وغيرهم ش اى هذا باب في بيان كلام الرب عزوجل الخ لما بين كلام الرب مع الملائكة المشاهد له ذكر في هذا الباب كلامه مع البشر يوم القيامة بخلاف ماحرمهم في الدنيا لحجابه الابصار عن رؤيته فيها فيدفع في الاخرة ذلك الحجاب عن ابصارهم ويكلمهم على حال المشاهدة كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم ليس بينه وبينه ترجمان وفي جميع احاديث الباب كلام الرب مع عباده ص حدثنا يوسف ابن راشد حدثنا احمد بن عبدالله حدثنا ابوبكر بن عياش عن حميد قال سمعت انسا قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة شفعت فقلت يارب ادخل الجنة من كان في قلبه خردلة فيدخلون ثم اقول ادخل الجنة من كان في قلبه ادنى شئ فقال انس كانى انظر الى اصابع

(رسول الله)

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان السياق يدل عليها من التشفيع وقوله يارب والاجابة مع ان الحديث مختصر ويوسف بن راشد هو يوسف ابن موسى بن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد ونسبته لجده اشهر واحمد بن عبدالله ابن يونس اليربوعي روى عنه البخاري بغير واسطة في الوضوء وغيره وابو بكر بن عياش بالعين المهملة وتشديد الياء آخر الحروف الاسدي القارئ وحميد هو الطويل قوله شفعت على صيغة المجهول كذا في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني بفتحه مخففا فالاول من التشفيع وهو تفويض الشفاعة اليه والقبول منه قوله ادخل الجنة بفتح الهمزة من الادخال قوله من كان مفعوله قوله خردلة اي من الايمان وقال بعضهم ويستفاد منه صحة القول بتجزى الايمان وزيادته ونقصانه قلت الايمان هو التصديق بالقلب وهو لايقبل الشدة والضعف فكيف يتجزى ولفظ الخردلة والذرة والشعيرة تمثيل قوله كأني انظر الى اصابع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعني عند قوله ادنى شئ يضم اصابعه ويشير بها ص حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد حدثنا معبد بن هلال العنزي قال اجتمعنا ناس من اهل البصرة فذهبنا الى انس بن مالك وذهبنا معنا بثابت اليه يسأله لنا عن حديث الشفاعة فاذا هو في قصره فوافقناه يصلي الضحى فاستأذنا فاذن لنا وهو قاعد على فراشه فقلنا لثابت لاتسأله عن شئ اول من حديث الشفاعة فقال ياابا حمزة هؤلاء اخوانك من اهل البصرة جاؤك يسألونك عن حديث الشفاعة فقال حدثنا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم في بعض فيأتون آدم فيقولون اشفع لنا الى ربك فيقول لست لها ولكن عليكم بابراهيم فانه خليل الرحمن فيأتون ابراهيم فيقول لست لها ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله فيأتون موسى فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى فانه روح الله وكلمته فيأتون عيسى فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم فيأتوني فاقول انا لها فاستأذن على ربي فيؤذن لي ويلهمني محامد احمده بها لاتحضرني الآن فاحمده بتلك المحامد واخر له ساجدا فيقال يامحمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فاقول يارب امتي امتي فيقال انطلق فاخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة من ايمان فانطلق فافعل ثم اعود فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يامحمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فاقول يارب امتي امتي فيقال انطلق فاخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة او خردلة من ايمان فانطلق فافعل ثم اعود فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يامحمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فاقول يارب امتي امتي فيقول انطلق فاخرج من كان في قلبه ادنى ادنى ادنى مثقال حبة من خردل من ايمان فاخرجه من النار فانطلق فافعل فلما خرجنا من عند انس قلت لبعض اصحابنا لومررنا بالحسن وهو متوار في منزل ابي خليفة فحدثناه بما حدثنا انس فاتيناه فسلمنا عليه فاذن لنا فقلنا له ياابا سعيد جئناك من عند اخيك انس بن مالك فلم نر مثل ماحدثنا في الشفاعة فقال هيه فحدثناه بالحديث فانتهى الى هذا الموضع فقال هيه فقلنا لم يزدلنا على هذا فقال لقد حدثني وهو جميع منذ عشرين سنة فلاادري انسي ام كره ان تتكلوا فقلنا ياابا سعيد فحدثنا فضحك وقال خلق الانسان عجولا ماذكرته الا وانا اريد ان احدثكم حدثني كما حدثكم به قال ثم اعود الرابعة فاحمده بتلك المحامد ثم

اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يارب ائذن لى فيمن قال لا اله الا الله فيقول وعزتى وجلالى وكبريائى وعظمتى لاخرجن منها من قال لا اله الا الله

ش مطابقته للترجمة ظاهرة فان فيه سؤالات من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم والاجوبة من الله عز وجل ومعبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة وبالدال المهملة ابن هلال العنزى نسبته الى عنز بالعين المهملة وبالنون والزاى وهو عبد الله بن وائل بن قاسط ينتهى الى ربيعة بن نزار وهو بصرى وقال الكرمانى لم يتقدم ذكره قلت كأنه اشار بهذا الى انه لم يرو فى البخارى الا حديث الشفاعة هذا والحديث اخرجه مسلم فى الايمان عن ابى ربيع الزهرانى وغيره واخرجه النسائى فى التفسير عن يحيى بن جندب ولم يذكر فيه حديث الحسن **قوله** ناس من اهل البصرة بيان لقوله اجتمعنا وهو مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف اى وهم ناس او ونحن ناس من اهل البصرة يعنى ليس فيهم احد من غير اهلها **قوله** بثابت بالثاء المثلثة فى اوله ابن اسلم البصرى ابو محمد البنانى نسبته الى بنانة بضم الباء الموحدة وتخفيف النون الاولى وكانت امة لسعد بن لؤى حضنت بنته وقيل زوجته ونسب اليها ولد سعد وعبد العزيز بن صهيب ليس منسوبا الى القبيلة وانما قيل له البنانى لانه كان ينزل سكة بنانة بالبصرة وعلى بن ابراهيم البنانى منسوب الى بنانة ناحية من نواحى الشاهجان **قوله** يسأله اى يسأل ثابت انسا وهو من الاحوال المقدرة **قوله** فى قصره كان قصر انس رضى الله تعالى عنه بموضع يسمى الزاوية على نحو فرسخين من البصرة **قوله** اول اى اسبق ووزنه افعل اوفوعل فيه اختلاف بين علماء التصريف **قوله** يا باحجزة اصله يا اباحجزة حذفت الالف للتخفيف وابو حجزة بالحاء المهملة والزاى كنية انس **قوله** فقال حدثنا اى فقال انس حدثنا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** ماج الناس اى اضطربوا واختلطوا من هيبة ذلك اليوم يقال ماج البحر اضطربت امواجه **قوله** لست لها اى ليس لى هذه المرتبة **قوله** عليكم بابراهيم لم يذكر فيه نوحا فانه سبق فى الروايات الاخر قال آدم عليكم بنوح ونوح قال عليكم بابراهيم وقال الكرمانى لعل آدم قال ائتوا غيرى نوحا وابراهيم وغيرهما قلت ليس فيه ما يغنى عن الجواب ويمكن ان يكون آدم ذكر نوحا ايضا وذهل عنه الراوى هنا **قوله** فانه كليم الله كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية الكشميهنى فانه كلم الله بلفظ الفعل الماضى **قوله** فيقال يا محمد وفى رواية الكشميهنى فيقول فى المواضع الثلاثة **قوله** انا لها اى للشفاعة يعنى انا اتصدى بهذا الامر **قوله** فاقول يارب امتى امتى قيل الطالبون للشفاعة منه عامة الخلائق وذلك ايضا للاراحة عن هول الموقف لا للاخراج عن النار واجاب القاضى عياض وقال المراد فيؤذن لى فى الشفاعة الموعود بها فى ازالة الهول وله شفاعات اخر خاصة بامته وفيه اختصار وقال المهلب فاقول يارب امتى امتى مما زاد سليمان بن حرب على سائر الرواة وقال الداودى ولا اراه محفوظا لان الخلائق اجتمعوا واستشفعوا ولو كانت هذه الامة لم تذهب الى غير نبيها واول هذا الحديث ليس متصلا باخره وانما اتى فيه باول الامر وآخره وفيما بينهما ليذهب كل امة من كان يعبد وحديث يؤتى بجهنم وحديث ذكر الموازين والصراط وتناثر الصحف والخصام بين يدى الرب جل جلاله واكثر امور يوم القيامة هى فيما بين اول هذا الحديث وآخره **قوله** ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء وصحف شعبة فرواه بالضم والتخفيف **قوله** ادنى

اى اقل وفائدة التكرار التأكيد ويحتمل ان يراد التوزيع على الحبة والخردل والايمان اقل حبة من اقل خردلة من اقل ايمان **قوله** بالحسن اى البصرى **قوله** وهو متوار اى مختف فى منزل ابى خليفة الطائى البصرى خوفا من الحجاج بن يوسف الثقفى **قوله** من عند اخيك اى فى الدين والمؤمنون اخوة **قوله** فقال هيه بكسر الهائين وهى كلمة استزادة فى الحديث وقد تنون وقال ابن التين قرأناه بكسر الهاء من غير تنوين ومعناه زد من هذا الحديث والهاء بدل من الهمزة كما ابدلت فى هراق واصله اراق وقال الجوهرى اذا قلت ايه يارجل يريد بكسر الهاء غير منونة فانما تأمره ان يزيدك من الحديث المعهود كأنك قلت هات الحديث وان نونت كأنك قلت هات حديثا ما **قوله** وهو جميع اى مجتمع اراد انه كان حينئذ شابا وقال الجوهرى الرجل المجتمع الذى بلغ اشده ولا يقال ذلك للأنثى **قوله** منذ عشرين سنة منذ ومذ يصح ان يكونا حرفا جر ويصح ان يكونا اسمين فترفع مابعدهما على التاريخ او على التوقيت تقول فى التاريخ مارأيته مذ يوم الجمعة اى اول انقطاع الرؤية يوم الجمعة وفى التوقيت مارأيته منذ سنة اى امد ذلك سنة **قوله** ان تتكلوا اى تعتمدوا على الشفاعة فتتركون العمل **قوله** وعزتى لافرق بين هذه الالفاظ وانها مترادفة وقيل نقيض العزة الذل ونقيض الكبر الصغر ونقيض العظمة الحقارة ونقيض الجليل الدقيق وبضدها تتبين الاشياء واذا اطلقت على الله فالمراد لوازمها بحسب مايليق به وقيل الكبرياء يرجع الى كمال الذات والعظمة الى كمال الصفات والجلال الى كمالهما **قوله** لاخرجن منها من قال لا اله الا الله فان قلت اولم يقل محمد رسول الله لكفاه قلت لا وهذا اشعار بكمال الكلمة وتمامها كاطلاق الحمد لله رب العالمين وارادة السورة بتمامها ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن خالد حدثنا عبيدالله بن موسى عن اسرائيل عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان اخر اهل الجنة دخولا الجنة وآخر اهل النار خروجا من النار رجل يخرج حبوا فيقول له ربه ادخل الجنة فيقول رب الجنة ملأى فيقول له ذلك ثلاث مرآت فكل ذلك يعيد عليه الجنة ملأى فيقول ان لك مثل الدنيا عشر مرار ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة فى قوله فيقول له ربه ومحمد بن خالد قال الكرمانى هو الذهلى بضم المعجمة وسكون الهاء قلت هو محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد بن فارس نسب لجد ابيه وبذلك جزم الحاكم والكلاباذى وابو مسعود وقيل محمد بن خالد بن جبلة الرافقى وبذلك جزم ابو احمد بن عدى وخلف الواسطى فى الاطراف ووقع فى رواية الكشميهنى محمد بن مخلد والاول هو الصواب ولم يذكر احد ممن صنف رجال البخارى ولا فى رجال الكتب الستة احدا اسمه محمد بن مخلد وهو يروى عن عبيدالله بن موسى الكوفى وكثيرا يروى البخارى عنه بلا واسطة واسرائيل هو ابن موسى بن ابى اسحق عمرو السبيعى ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعى وعبيدة بفتح العين ابن عمرو السلمانى وعبدالله هو ابن مسعود رضى الله تعالى عنه والحديث قد مضى فى صفة الجنة عن عثمان عن جرير ومضى مطولا فى الرقاق ومضى الكلام فيه **قوله** حبوا وهو المشى على اليدين وعلى البطن او على الاست **قوله** فكل ذلك بالفاء فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره كل ذلك بدون الفاء **قوله** عشر مرار وفى رواية الكشميهنى عشر مرات ﴿ ص ﴾ حدثنا على بن حجر اخبرنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن خيثمة عن عدى بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله

تعالى عليه وسلم مامنكم من احد الاسيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان فينظر ايمن منه فلا يرى الاما قدم من عمله وينظر اشأم منه فلا يرى الاما قدم وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة قال الاعمش وحدثني عمرو بن مرة عن خيثمة مثله وزاد فيه ولو بكلمة طيبة ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن حجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم السعدى المروزى وعيسى بن يونس بن ابى اسحق السبيعى والاعمش سليمان وخيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبالثاء المثلثة ابن عبدالرحمن الجعفى قال الكرمانى والحديث مضى فى الزكاة قلت ليس كذلك بل مضى فى الرقاق عن عمر بن حفص وانما اخرجه فى الزكاة مسلم **قوله** ترجمان بفتح التاء وضم الجيم وبفتحهما وضمهما **قوله** ايمن منه الايمن الميمنة **قوله** اشأم منه الاشأم المشئمة **قوله** قال الاعمش موصول بالسند المذكور ﴿ ص ﴾ حدثنا عثمان بن ابى شيبة حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبدالله قال جاء حبر من اليهود الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انه اذا كان يوم القيامة جعل الله السموات على اصبع والارضين على اصبع والماء والثرى على اصبع والخلائق على اصبع ثم يهزهن ثم يقول انا الملك انا الملك فلقد رأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يضحك حتى بدت نواجذه تعجبا وتصديقا لقوله ثم قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وماقدروا الله حق قدره الى قوله يشركون ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله ثم يقول انا الملك انا الملك وجرير هو ابن عبدالحميد ومنصور ابن المعتمر وابراهيم النخعى وعبيدة السلمانى وكلهم كوفيون والحديث مضى قبل هذا الباب بستة عشر بابا فى باب قول الله تعالى لما خلقت بيدى ومضى الكلام فيه وقد قلنا ان الحديث من المتشابهات والامر فيه اما التفويض واما التأويل والمقصود بيان استحقار العالم عند قدرته اذ يستعمل الحمل بالاصبع عند القدرة بالسهولة وحقارة المحمول كما تقول لمن استقل شيئا انا احمله بخنصرى **قوله** ثم يهزهن وفيه اشارة ايضا الى حقارتها اى لايثقل عليه لا امساكها ولاتحريكها ولاقبضها ولابسطها ﴿ ص ﴾ حدثنا مسدد حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن صفوان بن محرز ان رجلا سأل ابن عمر كيف سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول فى النجوى قال يدنو احدكم من ربه حتى يضع كنفه عليه فيقول اعملت كذا وكذا فيقول نعم ويقول اعملت كذا وكذا فيقول نعم فيقرره ثم يقول انى سترت عليك فى الدنيا وانا اغفرها لك اليوم وقال آدم حدثنا شيبان حدثنا قتادة حدثنا صفوان عن ابن عمر سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فيقول فى الموضعين وابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكرى وصفوان بن محرز على صيغة اسم فاعل من الاحراز بالمهملة والزاى المازنى والحديث مضى فى كتاب المظالم **قوله** فى النجوى اى التناجى الذى بين الله وعبده المؤمن يوم القيامة **قوله** يدنو من الدنو والمراد به القرب الرتبى لا المكانى **قوله** كنفه بفتحتين وهو الساتر اى حتى تحيط به عنايته التامة وهو ايضا من المتشابهات وفيه فضل عظيم من الله عزوجل على عباده المؤمنين **قوله** فيقرره اى يجعله مقرا بذلك او مستقرا عليه ثابتا **قوله** وقال آدم هو ابن ابى اياس ذكر هذه الرواية لتصريح قتادة فيها بقوله حدثنا صفوان وشيبان هو ابن عبدالرحمن ﴿ ص ﴾ باب ۞ وكلم الله موسى تكليما ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قول الله عزوجل وكلم الله موسى تكليما وفى بعض النسخ باب ماجاء فى قوله عزوجل وكلم الله موسى تكليما وكذا

فى رواية ابى زيد المروزى وفى رواية ابى ذر باب ماجاء وكلم الله موسى تكليما ولغيرهما باب قوله تعالى وكلم الله موسى تكليما واورد البخارى هذه الآية مستدلا بان الله متكلم واجمع اهل السنة على ان الله تعالى كلم موسى بلا واسطة ولا ترجمان وافهمه معانى كلامه واسمعه اياها اذ الكلام مما يصح سماعه وهذه الآية اقوى ماورد فى الرد على المعتزلة وقال ابن التين اختلف المتكلمون فى سماع كلام الله فقال الاشعرى كلام الله القائم بذاته يسمع عند تلاوة كل تال وقراءة عند كل قارئ وقال الباقلانى انما تسمع التلاوة دون المتلو والقراءة دون المقرو ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث حدثنا عقيل عن ابن شهاب حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن ابى هريرة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال احتج آدم وموسى فقال موسى انت آدم الذى اخرجت ذريتك من الجنة قال آدم انت موسى الذى اصطفاك الله برسالته وبكلامه ثم تلومنى على امر قد قدر على قبل ان اخلق فحج آدم موسى ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله اصطفاك الله برسالته وبكلامه وعقيل بالضم هو ابن خالد والحديث قد مضى فى كتاب القدر قوله احتج آدم وموسى اى تحاجا وتناظرا قوله اخرجت ذريتك من الجنة اى كنت سببا لخروجهم بواسطة اكل الشجرة قوله وبكلامه كذا فى رواية الكشميهنى بكلامه بالباء وفى رواية غيره وكلامه بلا باء قوله ثم اصله بما تلومنى ويروى ثم تلومنى بالثاء المثلثة قوله فحج اى غلب آدم على موسى بالحجة ﴿ ص ﴾ حدثنا مسلم بن ابراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن انس رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يجمع المؤمنون يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا الى ربنا فيريحنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون له انت آدم ابو البشر خلقك الله بيده واسجد لك الملائكة وعلمك اسماء كل شئ فاشفع لنا الى ربنا حتى يريحنا فيقول لهم لست هناكم ويذكر لهم خطيئته التى اصاب ﴿ ش ﴾ هذا قطعة من حديث انس طويل وقد مضى فى الرقاق وهشام هو الدستوائى قال الكرمانى اين الترجمة ثم قال تمام الحديث وهو قول ابراهيم عليه السلام عليكم بموسى فانه كليم الله وقال الاسمعيلى اراد ذكر موسى قالوا له وكلمك الله فلم يذكره ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله حدثنى سليمان عن شريك بن عبدالله انه قال سمعت ابن مالك يقول ليلة اسرى برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من مسجد الكعبة انه جاءه ثلاثة نفر قبل ان يوحى اليه وهو نائم فى المسجد الحرام فقال اولهم ايهم هو فقال اوسطهم هو خيرهم فقال آخرهم خذوا خيرهم فكانت تلك الليلة فلم يرهم حتى اتوه ليلة اخرى فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه وكذلك الانبياء عليهم السلام تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم فلم يكلموه حتى احتملوه فوضعوه عند بئر زمزم فتولاه منهم جبريل عليه السلام فشق جبريل ما بين نحره الى لبته حتى فرغ من صدره وجوفه فغسله من ماء زمزم بيده حتى انقى جوفه ثم اتى بطست من ذهب فيه تور من ذهب محشوا ايمانا وحكمة فحشى به صدره ولغاديده يعنى عروق حلقه ثم اطبقه ثم عرج به الى السماء الدنيا فضرب بابا من ابوابها فناداه اهل السماء من هذا فقال جبريل قالوا ومن معك قال معى محمد قال وقد بعث اليه قال نعم قالوا فمرحبا به واهلا فيستبشر به اهل السماء لا يعلم اهل السماء بما يريد الله به فى الارض حتى يعلمهم فوجد فى السماء الدنيا آدم فقال له جبريل عليه السلام هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلم عليه ورد عليه آدم وقال مرحبا واهلا يا بنى نعم الابن انت فاذا هو فى السماء الدنيا بنهرين يطردان فقال ماهذان النهران يا جبريل

قال هذان النيل والفرات عنصرهما ثم مضى به فى السماء فاذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد فضرب بيده فاذا هو مسك اذفر قال ماهذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذى خبألك ربك ثم عرج الى السماء الثانية فقالت الملائكة له مثل ماقالت له الاولى من هذا قال جبريل قالوا ومن معك قال محمد قالوا وقد بعث اليه قال نعم قالوا مرحبا به واهلا ثم عرج الى السماء الثالثة وقالوا له مثل ماقالت الاولى والثانية ثم عرج به الى السماء الرابعة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به الى السماء الخامسة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به الى السادسة فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به الى السماء السابعة فقالوا له مثل ذلك كل سماء فيها انبياء قد سماهم فاوعيت منهم ادريس فى الثانية وهرون فى الرابعة واخر فى الخامسة لم احفظ اسمه وابراهيم فى السادسة وموسى فى السابعة بتفضيل كلام الله فقال موسى رب لم اظن ان يرفع على احد ثم علا به فوق ذلك بما لايعلمه الا الله حتى جاء سدرة المنتهى ودنا الجبار رب العزة فتدلى حتى كان منه قاب قوسين او ادنى فاوحى الله اليه فيما اوحى اليه خمسين صلاة على امتك كل يوم وليلة ثم هبط حتى بلغ موسى فاحتبسه موسى فقال يامحمد ماذا عهد اليك ربك قال عهد الى خمسين صلاة كل يوم وليلة قال ان امتك لا تستطيع ذلك فارجع فليخفف عنك ربك وعنهم فالتفت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى جبريل كأنه يستشيره فى ذلك فاشار اليه جبريل ان نعم ان شئت فعلا به الى الجبار فقال وهو مكانه يارب خفف عنا فان امتى لاتستطيع هذا فوضع عنه عشر صلوات ثم رجع الى موسى فاحتبسه فلم يزل يردده موسى الى ربه حتى صارت الى خمس صلوات ثم احتبسه موسى عند الخمس فقال يامحمد والله لقد راودت بنى اسرائيل قومى على ادنى من هذا فضعفوا فتركوه فامتك اضعف اجسادا وقلوبا وابدانا وابصارا واسماعا فارجع فليخفف عنك ربك كل ذلك يلتفت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى جبريل ليشير عليه ولايكره ذلك جبريل فرفعه عند الخامسة فقال يارب ان امتى ضعفاء اجسادهم وقلوبهم واسماعهم وابصارهم فخفف عنا فقال الجبار يامحمد قال لبيك وسعديك قال انه لايبدل القول لدى كما فرضت عليك فى ام الكتاب قال فكل حسنة بعشر امثالها فهى خمسون فى ام الكتاب وهى خمس عليك فرجع الى موسى فقال كيف فعلت فقال خفف عنا اعطانا بكل حسنة عشر امثالها قال موسى قد والله راودت بنى اسرائيل على ادنى من ذلك فتركوه ارجع الى ربك فليخفف عنك ايضا قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ياموسى قد والله استحييت من ربى مما اختلفت اليه قال فاهبط بسم الله قال واستيقظ وهو فى المسجد الحرام **ش** مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وموسى فى السابعة بتفضيل كلام الله وعبد العزيز بن عبد الله ابن يحيى الاويسى المدنى وسليمان هو ابن بلال وشريك بن عبد الله ابن ابى نمر بفتح النون وكسر الميم المدنى التابعى وهو اكبر من شريك بن عبد الله النخعى القاضى وقال النووى جاء فى رواية شريك اوهام انكرها العلماء من جملتها انه قال ذلك قبل ان يوحى اليه وهو غلط لم يوافق عليه وايضا العلماء اجمعوا على ان فرض الصلاة كان ليلة الاسراء وكيف يكون قبل الوحى **قوله** ابن مالك هو انس بن مالك كذا وقع فى كثير من النسخ وصرح فى بعضها انس بن مالك رضى الله عنه ثم ان البخارى اورد حديث الاسراء من رواية الزهرى عن انس عن ابى ذر فى اوائل كتاب الصلاة واورده من رواية قتادة عن انس عن مالك بن صعصعة فى بدء الخلق وفى اوائل البعثة قبل الهجرة وفى صفة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن اسماعيل بن ابى اويس واخرجه مسلم فى الايمان عن هرون بن سعيد الايلى **قوله** انه جاءه وفى رواية الكشميهنى اذ جاءه **قوله** ثلاثة نفر اى من الملائكة **قوله** قبل ان يوحى اليه انكرها الخطابى وابن حزم وعبد الحق والقاضى

(عياض)

عياض والنووى وقدمضى الآن ماقاله النووى وقدصرح هؤلاء المذكورون بان شريكا تفرد بذلك قيل فيه نظر لانه وافقه كثير بن خنيس بضم الخاء المعجمة وفتح النون عن انس كما اخرجه سعيد بن يحيى بن سعيد الاموى فى المغازى من طريقه **قوله** وهو نائم فى المسجد الحرام قدا كدهذا بقوله فى آخر الحديث فاستيقظ وهو فى المسجد الحرام **قوله** ايهم هو اى محمد وكان عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجلان آخران قيل انهما حمزة بن عبد المطلب عمه وجعفر بن ابى طالب **قوله** فقال احدهم اى احد النفر الثلاثة **قوله** اوسطهم هو خيرهم اى مطلوبك هو خير هؤلاء **قوله** خذوا خيرهم لاجل ان يعرج به الى السماء **قوله** وكانت هذه القصة فى تلك الليلة ولم يقع شئ آخر فيها **قوله** فلم يرهم اى بعد ذلك حتى اتوه ليلة اخرى لم يعين المدة التى بين المجيئين فيحمل على ان المجئ الثانى كان بعد الوحى اليه وحينئذ وقع الاسراء والمعراج واذا كان بين المجيئين مدة فلا فرق بين ان تكون تلك المدة ليلة واحدة اوليالى كثيرة اوعدة سنين وبهذا يرتفع الاشكال عن رواية شريك ويحصل الوفاق ان الاسراء كان فى اليقظة بعد البعثة وقبل الهجرة فيسقط تشنيع الخطابى وابن حزم وغيرهما بان شريكا خالف الاجماع فى دعواه ان المعراج كان قبل البعثة وقال الكرمانى ثبت فى الروايات الاخر ان الاسراء كان فى اليقظة واجاب بقوله ان قلنا باتحاده فيمكن ان يقال كان فى اول الامر واخره فى النوم وليس فيه مايدل على كونه نائما فى القصة كلها **قوله** حتى احتملوه اى احتمل هؤلاء النفر الثلاثة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فوضعوه عند بئر زمزم فان قلت فى حديث ابى ذر فرج سقف بيتى وفى حديث مالك بن صعصعة انه كان فى الحطيم قلت اذا تعدد الاسراء فلا اشكال واذا اتحد فالاشكال باق على حاله **قوله** الى لبته بفتح اللام وتشديد الباء الموحدة وهو موضع القلادة من الصدر وقال الداودى الى لبته الى عانته لان اللبة العانة وقال ابن التين وهو الاشبه وفيه الرد على من انكر شق الصدر عند الاسراء وزعم ان ذلك انما وقع وهو صغير وثبت ذلك فى غير رواية شريك فى الصحيحين من حديث ابى ذر ووقع الشق ايضا عند البعثة كما اخرجه ابوداود الطيالسى فى مسنده وابونعيم والبيهقى فى دلائل النبوة **قوله** ثم اتى بطست بفتح الطاء وكسرها ويقال بالادغام طس وهو الاناء المعروف **قوله** فيه تور بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الواو وبالراء وهو اناء يشرب فيه **قوله** محشوا كذا وقع بالنصب على الحال وقال بعضهم حال من الضمير فى الجار والمجرور والتقدير بطست كائن من ذهب فنقل الضمير من اسم الفاعل الى الجار والمجرور انتهى قلت هذا كلام من لم يشم شيئا من العربية والذى يتصدى لشرح مثل الكتاب يتكلم فى الفاظ الاحاديث النبوية مثل هذا الكلام افلا يعلم انه يعرض مايقوله على ذوى الالباب والبصائر والذى يقال ان محشوا حال من التور الموصوف بقوله من ذهب **قوله** ايمانا قال بعضهم منصوب على التمييز هذا ايضا تصرف واه وانما هو مفعول قوله محشوا لان اسم المفعول يعمل عمل فعله **وقوله** وحكمة عطف عليه قيل الايمان والحكمة معنيان فكيف يحشى بهما واجيب بان معناه ان الطست كان فيه شئ يحصل به كمالهما فالمراد سببهما مجازا **قوله** فحشا به صدره حشا على بناء المعروف وفيه ضمير يرجع الى جبريل عليه السلام وصدره منصوب على المفعولية وهذا هكذا رواية الكشميهنى وفى رواية غيره حشى على بناء المجهول وصدره مرفوع به **قوله** ولغاديده بفتح اللام وبالغين المعجمة وبالدالين المهملتين جمع لغد

وقال الجوهري الغاديد هي اللحمات التي بين الحنك وصفحة العنق واحدها لغد ولداو لغديد ويقال له ايضا لغدوجمعه الغاد وقد فسرها في الحديث بقوله عروق حلقه **قوله** ثم عرج به بفتح الراء اى صعدبه **قوله** الى السماء الدنيا فان قلت كيف كان مجيئه من عند بئر زمزم بعد الشق والاطباق الى سماء الدنيا قلت انكانت القصة متعددة فلا اشكال وانكانت متحدة ففي الكلام حذف كثير تقديره ثم اركبه البراق الى بيت المقدس ثم اتى بالمعراج **قوله** بما يريد الله به في الارض كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره بما يريد اى على لسان من شاء كجبريل عليه السلام **قوله** يطردان اى يجريان فان قلت هذا يخالف حديث مالك بن صعصعة فان فيه بعد ذكر سدرة المنتهى فاذا في اصلها اربعة انهار قلت اصل نبعهما من تحت سدرة المنتهى ومقرهما في السماء الدنيا ومنها ينزلان الى الارض فالنيل نهر مصر والفرات بالتاء الممدودة في الخط وصلا ووقفا نهر عليه ريف العراق **قوله** عنصرهما اى عنصر النيل والفرات وقال الكرماني بضم الصاد وفتحها وهو مرفوع بالبداية **قوله** اذفر بالذال المعجمة وبالفاء والراء مسك جيد الى الغاية شديد ذكاء الريح فان قلت الكوثر في الجنة والجنة في السماء السابعة لما روى عن حميد الطويل عن انس رفعه دخلت الجنة فاذا فيها نهر حافتاه خيام اللؤلؤ فضربت بيدي مجرى مائه فاذا مسك اذفر فقال جبريل عليه السلام هذا الكوثر اعطاك الله تعالى قلت اجيب بانه يمكن ان يكون في هذا الموضع شيء محذوف تقديره ثم مضى به من السماء الى السماء السابعة وفيه تأمل **قوله** ابراهيم في السادسة وموسى في السابعة قيل مر في آخر كتاب الفضائل ان موسى كان في السادسة وابراهيم في السابعة واجيب بان النووي قال ان كان الاسراء مرتين فلا اشكال وان كان مرة واحدة فلعله وجده في السادسة ثم ارتقى هو ايضا الى السابعة **قوله** بتفضيل كلام الله اى بسبب ان له فضل كلام اياه الله وهذا هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره بفضل كلام الله **قوله** فقال موسى رب لم اظن ان يرفع على احد كذا هو في رواية الكشميهني ان يرفع على صيغة المجهول واحد بالرفع به وفي رواية غيره ان ترفع على صيغة المعلوم خطاب الله عز وجل واحدا مفعول ترفع وقال ابن بطال فهم موسى عليه السلام من اختصاصه بكلام الله عز وجل له في الدنيا دون غيره من البشر بقوله تعالى انى اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي ان المراد بالناس هنا البشر كلهم فلما فضل الله محمدا عليه بما اعطاه من المقام المحمود وغيره ارتفع على موسى وغيره بذلك **قوله** ثم علا به اى ثم علا جبريل بالنبي عليهما الصلاة والسلام بما لا يعلمه الا الله حتى جاء سدرة المنتهى اى منتهى علم الملائكة او منتهى صعودهم او امر الله تعالى او اعمال العباد **قوله** ودنا الجبار قيل مجاز عن قربه المعنوى وظهور منزلته عند الله وتدلى اى طلب زيادة القرب وقاب قوسين هو منه صلى الله تعالى عليه وسلم عبارة عن لطف المحل وايضاح المعرفة ومن الله اجابته وترفيع درجته اليه والقاب ما بين مقبض القوس والسية بكسر السين وخفة التحتانية وهي ما عطف من طرفيها ولكل قوس قابان وقيل اصله قابى قوس وقال الخطابي ليس في هذا الكتاب حديث اشنع مذا قامه لقوله ودنا الجبار فتدلى فان الدنو يوجب تحديد المسافة والتدلي يوجب التشبيه بالمخلوق الذي يعلق من فوق الى سفل ولقوله وهو مكانه لكن اذا اعتبر الناظر لا يشكل عليه وان كان في الرؤيا فبعضها مثل ضرب ليتأول على الوجه الذي يجب ان يصرف اليه معنى التعبير في مثله

ثم ان القصة انما حكاها بحليتها انس بعبارته من تلقاء نفسه لم يعزها الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم ان شريكا كثير التفرد بمنا كير لا يتابعه عليها سائر الرواة ثم انهم اولوا التدلى فقيل تدلى جبريل عليه السلام بعد الارتفاع حتى رآه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم متدليا كما رآه مرتفعا وقيل تدلى محمد شاكرا لربه على كرامته ولم يثبت فى شئ صريحا ان التدلى مضاف الى الله تعالى ثم اولوا مكانه بمكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم **قوله** ماذا عهد اليك ربك اى امرك او اوصاك قال عهد الى خمسين صلاة فيه حذف تقديره عهد الى ان اصلى وآمر امتى ان يصلوا خمسين صلاة **قوله** ان نعم هذا هكذا رواية الكشميهنى وفى رواية غيره اى نعم وكلمة ان بالفتح وسكون النون مفسرة فهى فى المعنى هنا مثل اى **قوله** انه لا يبدل القول لدى قيل ما تقول فى النسخ فانه تبديل القول واجيب بانه ليس هذا تبديلا بل هو بيان انتهاء الحكم **قوله** فى ام الكتاب هو اللوح المحفوظ **قوله** قد والله راودت قيل قد حرف لازم دخوله على الفعل واجيب بانه داخل عليه والقسم مقحم بينهما لتأكيده وجواب القسم محذوف اى والله راودت **قوله** راودت بنى اسرائيل من المراودة وهى المراجعة **قوله** ابدانا والفرق بين البدن والجسم ان البدن من الجسد ما دون الرأس والاطراف **قوله** كل ذلك يلتفت وفى رواية الكشميهنى يلتفت **قوله** فرفعه وفى رواية المستملى يرفعه بالياء آخر الحروف والاول اولى **قوله** عند الخامسة اى عند المرة الخامسة قال الكرمانى اذا خفف كل مرة عشر ففى المرة الاخيرة خمس تكون هذه الدفعة سادسة ثم اجاب بقوله ليس فيه هذا الحصر فربما خفف بمرة واحدة خمسة عشر او اراد به عند تمام الخامسة وقيل هذا التنصيص على الخامسة على انها الاخيرة تخالف رواية ثابت عن انس انه وضع عنه فى كل مرة خمسا وان المراجعة كانت تسع مرات قلت كأن الكرمانى لم يقف على رواية ثابت فلذلك اغفلها **قوله** ارجع الى ربك فليخفف عنك ايضا هذا بعد **قوله** انه لا يبدل القول لدى قال الداودى لا يثبت هذا لتواطوء الروايات على خلافه وما كان موسى عليه السلام لقأمر بالرجوع بعد ان يقول الله تعالى له ذلك **قوله** قال فاهبط بسم الله ظاهر السياق يشعر بان القائل بقوله اهبط بالخطاب للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه موسى عليه السلام وليس كذلك بل القائل بذلك هو جبريل عليه السلام وبذلك جزم الداودى **قوله** قال واستيقظ اى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والحال انه فى المسجد الحرام قال القرطبى يحتمل ان يكون استيقاظا من نومة نامها بعد الاسراء لان اسرائه لم يكن طول ليلته وانما كان بعضها ويحتمل ان يكون المعنى افقت مما كنت فيه مما خامر باطنه من مشاهدة الملأ الاعلى لقوله تعالى لقد رأى من آيات ربه الكبرى فلم يرجع الى حال بشريته الا وهو بالمسجد الحرام واما قوله فى اوله بينا انا نائم فراده فى اول القصة وذلك انه كان قد ابتدأ نومه فاتاه الملك فايقظه وفى قوله فى الرواية الآخرى بينا انا بين النائم واليقظان اتانى الملك اشارة الى انه لم يكن استحكم فى نومه فان قلت ما وجه تخصيص موسى عليه السلام بالقضية المذكورة دون غيره ممن لقيه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم من الانبياء عليهم السلام قلت اما لانه فى السابعة فهو اول من وصل اليه اولان امته اكثر من امة غيره وايذائهم له اكثر من غيره اولان دينه فيه الاحكام الكثيرة والتشريعات العظيمة الوافرة اذ الانجيل مثلا اكثره مواعظ فان قلت فى حديث مالك بن صعصعة رضى الله تعالى عنه انه لقيه فى الصعود

فى السادسة قلت يحتمل ان موسى عليه السلام صعد الى السابعة من السادسة فلقيه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى الهبوط فى السابعة ﴿ ص ﴾ باب ۞ كلام الرب مع اهل الجنة ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان كلام الرب مع اهل الجنة اى بعد دخولهم الجنة وقد تقدم بيان كلام الرب جل جلاله مع الانبياء والملائكة عليهم السلام فشرع يبين فى هذا كلامه مع اهل الجنة ﴿ ص ﴾ حدثنا يحيى بن سليمان حدثنى ابن وهب قال حدثنى مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير فى يديك فيقول هل رضيتم فيقولون ومالنا لا نرضى يارب وقد اعطيتنا مالم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يارب واى شئ افضل من ذلك فيقول احل عليكم رضوانى فلا اسخط عليكم بعده ابدا ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفى الكوفى سكن مصر وسمع عبدالله بن وهب والحديث مضى فى باب صفة الجنة عن معاذ بن اسد ومضى الكلام فيه قوله والخير فى يديك قيل الشر ايضا فى يديه لانه لا مؤثر الا الله واجيب بانه خصصه رعاية للادب والكل بالنسبة اليه تعالى خير وكذا قوله بيدك الخير قيل ظاهر الحديث ان اللقاء افضل من الرضاء واجيب بانه لم يقل افضل من كل شئ بل افضل من الاعطاء فجاز ان يكون اللقاء افضل من الرضاء وهو من الاعطاء او اللقاء مستلزم للرضاء فهو من باب اطلاق اللازم وارادة الملزوم وقيل الحكمة فى ذكر دوام رضاه بعد الاستقرار لانه لو اخبر به قبل الاستقرار لكان خبرا من علم اليقين فاخبر به بعد الاستقرار ليكون من باب عين اليقين قوله فلا اسخط بعده ابدا فيه ان الله تعالى ان يسخط على اهل الجنة لانه متفضل عليهم بالانعامات كلها سواء كانت دنيوية واخروية وكيف لا والعمل المتناهى لا يقتضى الا الجزاء المتناهى وفى الجملة لا يجب على الله شئ ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا هلال عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان يوما يحدث وعنده رجل من اهل البادية ان رجلا من اهل الجنة استأذن ربه فى الزرع فقال له اولست فيما شئت قال ولكنى احب ان ازرع فاسرع وبذر فتبادر الطرف نباته واستواؤه واستحصاده وتكويره امثال الجبال فيقول الله تعالى دونك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شئ فقال الاعرابى يارسول الله لا تجد هذا الا قرشيا او انصاريا فانهم اصحاب زرع فاما نحن فلسنا باصحاب زرع فضحك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الاولى وفليح مصغرا ابن سليمان وقد مر غير مرة وهلال هو ابن على وعطاء بن يسار ضد اليمين ومضى الحديث فى كتاب المزارعة فى باب مجرد عقيب باب كراء الارض بالذهب قوله وعنده الواو فيه للحال قوله ان رجلا هو مفعول يحدث قوله اولست الهمزة فيه للاستفهام والواو للعطف اى اوما رضيت بما انت فيه من النعم قوله فتبادر الطرف بالنصب وقوله نباته بالرفع فاعل تبادر يعنى نبت قبل طرفة عين واستوى واستحصد قوله وتكويره اى جمعه كما فى البيدر قوله دونك اى خذه قوله فانه لا يشبعك شئ من الاشباع كذا فى رواية الاكثرين وفى رواية المستملى لا يسعك من الوسع قيل قوله تعالى ان لك ان لا تجوع فيها ولا تعرى معارض لهذا

واجيب بان نفى الشبع لاينا فى الجوع لان بينهما واسطة الكفاية قيل ينبغى ان لايشبع لان الشبع يمنع طول الاكل المستلذ منه مدة الشبع او المقصود منه بيان حرصه وترك القناعة كانه قال لايشبع عينك شئ ويقال واختلف فى الشبع فى الجنة والصواب ان لايشبع فيها اذ لو كان لمنع دوام الاكل المستلذ واكل اهل الجنة لاعن جوع فيها ﴿ص﴾ باب ذكر الله بالامر وذكر العباد بالدعاء والتضرع والرسالة والابلاغ ﴿ش﴾ اى هذا باب فى ذكر الله تعالى لعباده يكون بامره لهم بعبادته والتزام طاعته ويكون مع رحمته لهم وانعامه عليهم اذا اطاعوه او بعذابه اذا عصوه **قوله** وذكر العباد له بان يدعوه ويتضرعوا اله ويبلغوا رسالته الى الخلائق يعنى المراد بذكرهم الكمال لانفسهم والتكميل للغير وقيل الباء فى قوله بالامر بمعنى مع **قوله** والابلاغ هذا هكذا فى رواية غير الكشميهنى وفى روايته والبلاغ ﴿ص﴾ لقوله تعالى فاذكرونى اذكركم واتل عليهم نبأ نوح اذ قال لقومه ياقوم ان كان كبر عليكم مقامى وتذكيرى بايات الله فعلى الله توكلت فاجمعوا امركم بينكم وشركاءكم ثم لايكن امركم عليكم غمة ثم اقضوا الى ولاتنظرون فان توليتم فما سألتكم من اجر ان اجرى الا على الله وامرت ان اكون من المسلمين ﴿ش﴾ احتج البخارى بقوله تعالى فاذكرونى اذكركم ان العبد اذا ذكر الله بالطاعة يذكره الله عزوجل بالرحمة والمغفرة وعن ابن عباس فى هذه الاية اذا ذكر العبد ربه وهو على طاعته ذكره برحمته واذا ذكره وهو على معصيته ذكره بلعنته وذكر المفسرون فيها معانى كثيرة ليس هذا الموضع محل ذكرها **قوله** واتل عليهم نبأ نوح قال ابن بطال اشار الى ان الله تعالى ذكر نوحا عليه السلام بما بلغ به من امره وذكر بايات ربه وكذلك فرض على كل نبى تبليغ كتابه وشريعته وقال المفسرون اى يامحمد اقرأ على المشركين خبر نوح اى قصته وفيه دليل على نبوته حيث اخبر عن قصص الانبياء عليهم السلام ولم يكن يقرأ الكتب **قوله** اذ قال اى حين قال لقومه ان كان كبر اى عظم وثقل وشق مقامى اى مكثى بين اظهركم وقال الفراء المقام بضم الميم الاقامة وبفتحها الموضع الذى يقوم فيه **قوله** وتذكيرى بآيات الله اى عظتى وتخويفى اياكم عقوبة الله **قوله** فعلى الله توكلت جواب الشرط وكان متوكلا على الله فى كل حال ولكن بين انه متوكل فى هذا على الخصوص ليعلم قومه ان الله تعالى يكفيه امرهم اى ان لم تنصرونى فانى اتوكل على من ينصرنى **قوله** فاجمعوا امركم من الاجماع وهو الاعداد والعزيمة على الامر **قوله** وشركائكم اى وامر شركائكم اقام المضاف اليه مقام المضاف **قوله** غمة يأتى تفسيره الآن **قوله** ثم اقضوا الى اى مافى نفوسكم من مكروه ماتريدون **قوله** ولاتنظرون اى ولاتمهلونى **قوله** فان توليتم اى اعرضتم عن الايمان فما سألتكم من اجر يعنى لم يكن دعائى اياكم طمعا فى مالكم **قوله** ان اجرى الا على الله اى ماجرى وثوابى الا على الله **قوله** وامرت ان اكون من المسلمين اى ان انقاد لما امرت به فلا يضرنى كفركم وانما يضركم ﴿ص﴾ غمة هم وضيق ﴿ش﴾ فسر الغمة المذكورة فى الآية بالهم والضيق يقال القوم فى غمة اذا غطى عليهم امرهم والتبس ومنه غم الهلال اى غشيه ماغطاه واصله مشتق من الغمامة ﴿ص﴾ قال مجاهد اقضوا الى مافى انفسكم يقال افرق اقض ﴿ش﴾ اشار بهذا الى تفسير مجاهد **قوله** ثم اقضوا الى مافى انفسكم من اهلاكى ونحوه من سائر الشرور ووصل

الفريابي هذا في تفسيره عن ورقاء بن عمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى ثم اقضوا الى ولاتنظرون اقضوا الى مافي انفسكم وحكى ابن التين اقضوا الى افعلوا مابدالكم وقال غيره اظهروا الامر وميزوه بحيث لاتبقى شبهة ثم اقضوا بماشئتم من قتل اوغيره من غير امهال **قوله** يقال افرق اقض قيل هذا ليس من كلام مجاهد بدليل قوله يقال ويؤيده ايضا اعادة قوله بعده وقال مجاهد وفي بعض النسخ ليس فيه لفظ يقال فعلى هذا يكون من قول مجاهد ومعناه اظهر الامر وافصله وميزه بحيث لاتبقى شبهة وسترة و كتمان ثم اقض بالقتل ظاهرا مكشوفا ولا تمهلني بعد ذلك

﴿ص﴾ وقال مجاهد وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله انسان يأتيه فيستمع مايقول وماانزل عليه فهو آمن حتى يأتيه فيسمع منه كلام الله وحتى يبلغ مأمنه حيث جاء ﴿ش﴾ قال ابن بطال ذكر هذه الآية من اجل امر الله تعالى نبيه باجارة الذي يسمع الذكر حتى يسمعه فان آمن فذاك والافيبلغ مأمنه حتى يقضي الله فيه ماشاء **قوله** انسان يأتيه الى آخره تفسير مجاهد قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك اصله وان استجارك احد فحذف استجارك لدلالة استجارك الظاهر عليه **قوله** انسان اي مشرك يعني ان اراد مشرك سماع كلام الله تعالى فاعرض عليه القرآن وبلغه اليه وامنه عند السماع فان اسلم فذاك والافرده الى مأمنه من حيث اتاك وتعليق مجاهد هذا وصله الفريابي بالسند الذي ذكرناه آنفا ﴿ص﴾ النبأ العظيم القرآن ﴿ش﴾ هو تفسير مجاهد ايضا وقال الكرماني اي ماقال جل جلاله (عم يتساءلون عن النبأ العظيم) اي القرآن فاجب عن سؤالهم وبلغ القرآن اليهم قال ابن بطال سمي نبأ لانه ينبأ به والمعنى اذا سألوا عن النبأ العظيم فاجبهم وبلغ القرآن اليهم وقيل حق الخبر الذي يسمى نبأ ان يتعرى عن الكذب ﴿ص﴾ صوابا حقا في الدنيا وعمل به ﴿ش﴾ اشار به الى مافي قوله تعالى (لايتكلمون الا من اذن له الرحمن وقال صوابا) اي قال حقا في الدنيا وعمل به فانه يؤذن له في القيامة بالتكلم وهذا وصله الفريابي ايضا بسنده المذكور ووجه مناسبة ذكره هذا ههنا على عادته انه اذا ذكر آية مناسبة للمقصود يذكر معها بعض مايتعلق بتلك السورة التي فيها تلك الآية مماثبت عنده تفسيره ونحوه على سبيل التبعية

﴿ص﴾ باب قول الله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا وقوله جل ذكره وتجعلون له اندادا ذلك رب العالمين وقوله والذين لايدعون مع الله الها آخر ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين بل الله فاعبد وكن من الشاكرين ﴿ش﴾ غرض البخاري في هذا الباب اثبات نسبة الافعال كلها الى الله تعالى سواء كانت من المخلوقين خيرا او شرا فهي لله خلق وللعباد كسب ولاينسب شيء من الخلق الى غير الله تعالى فيكون شريكا وندا ومساويا له في نسبة الفعل اليه وقد نبه الله تعالى عباده على ذلك بالآيات المذكورة وغيرها المصرحة بنفي الانداد والآلهة المدعوة معه فتضمنت الرد على من يزعم انه يخلق افعاله والانداد جمع ند بكسر النون وتشديد الدال يقال له النديد ايضا وهو نظير الشيء الذي يعارضه في اموره وقيل ند الشيء من يشاركه في جوهره فهو ضرب من المثل لكن المثل يقال في اي مشاركة كانت فكل ند مثل من غير عكس و قال الكرماني الترجمة مشعرة بان المقصود من الباب اثبات نفي الشريك لله تعالى فكان المناسب ذكره في اوائل كتاب التوحيد واجاب بان المقصود ليس ذلك بل هو بيان كون افعال العباد بخلق الله تعالى وفيه الرد على الجهمية حيث قالوا لاقدرة للعبد اصلا وعلى المعتزلة حيث قالوا لادخل لقدرة الله فيها اذ المذهب الحق ان لاجبر ولاقدر

ولكن امر بين الامرين اى بخلق الله وكسب العبد وهو قول الاشعرية قيل لاتخلو افعال العبد امان تكون بقدرته واما ان لاتكون بقدرته اذلا واسطة بين النفي والاثبات فان كانت بقدرته فهو القدر الذى هو مذهب المعتزلة وان لم تكن بها فهو الجبر المحض الذى هو مذهب الجهمية واجيب بان للعبد قدرة فلا جبر وبها يفرق بين النازل من المنارة والساقط منها ولكن لاتأثير لها بل الفعل واقع بقدرة الله وتأثير قدرته فيه بعد تأثير قدرة العبد عليه وهذا هو المسمى بالكسب فقيل القدرة صفة تؤثر على وفق الارادة فاذا نفيت التأثير عنها فقد نفيت القدرة لانتفاء الملزوم عند انتفاء لازمه واجيب بان هذا التعريف غير جامع لخروج القدرة الحادثة عنه بل التعريف الجامع لها هو انها صفة يترتب عليها الفعل او الترك ص وقال عكرمة ومايؤمن اكثرهم بالله الاوهم مشركون. ولئن سألتهم من خلقهم ومن خلق السموات والارض ليقولن الله فذلك ايمانهم وهم يعبدون غيره ش عكرمة هو مولى ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وهذا التعليق وصله الطبرى عن هناد بن السرى عن ابى الاحوص عن سماك ابن حرب عن عكرمة فذكره قوله الاوهم مشركون يعنى اذاسئلوا عن الله وعن صفته وصفوه بغير صفته وجعلوا له ولدا واشركوا به ص وماذكر فى خلق افعال العباد واكسابهم لقوله تعالى وخلق كل شئ فقدره تقديرا ش هذا عطف على قول الله المضاف اليه تقديره باب فيما ذكر فى خلق افعال العباد واكسابهم وفى رواية الكشميهنى اعمال العباد ويروى واكتسابهم من باب الافتعال الخلق لله والكسب للعباد واحتج على ذلك بقوله (وخلق كل شئ) لان لفظة كل اذا اضيفت الى نكرة تقتضى عموم الافراد ص وقال مجاهد ماتنزل الملائكة الابالحق بالرسالة والعذاب ش هذا وصله الفريابى عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد وقال الكرمانى ماننزل الملائكة بالنون ونصب الملائكة فهو استشهاد لكون نزول الملائكة بخلق الله تعالى وبالتاء المفتوحة والرفع فهو لكون نزولهم بكسبهم ص ليسأل الصادقين عن صدقهم المبلغين المؤدين من الرسل ش هو فى تفسير الفريابى ايضا بالسند المذكور قوله ليسأل الصادقين اى الانبياء المبلغين المؤدين للرسالة عن تبليغهم ص وانا له لحافظون عندنا ش هو ايضا قول مجاهد اخرجه الفريابى بالسند المذكور ص والذى جاء بالصدق القرآن وصدق به المؤمن يقول يوم القيامة هذا الذى اعطيتنى عملت بمافيه ش هذا وصله الطبرى من طريق منصور بن المعتمر عن مجاهد قال الذى جاء بالصدق وصدق به هم اهل القرآن يجيؤن به يوم القيامة يقولون هذا الذى اعطيتنا عملنا بمافيه وروى عن على بن ابى طلحة عن ابن عباس الذى جاء بالصدق وصدق به رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلا اله الاالله وعن على بن ابى طالب رضى الله تعالى عنه جاء بالصدق محمد والذى صدق به ابوبكر رضى الله تعالى عنه ص حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن منصور عن ابى وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبدالله قال سألت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى الذنب اعظم عندالله قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ان ذلك لعظيم قلت ثم اى قال ثم ان تقتل ولدك تخاف ان يطعم معك قلت ثم اى قال ثم ان تزانى بحليلة جارك ش مطابقته للترجمة ظاهرة تؤخذ من قوله ان تجعل لله ندا وجرير هو ابن عبدالحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة وعمرو بن شرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وبالياء آخر الحروف الساكنة منصرف وغير منصرف الهمدانى ابى ميسرة وعبدالله هو

ابن مسعود والحديث مضى فی باب اثم الزناة فی کتاب الحدود قوله ان تقتل ولدك تخاف ان يطعم معك وفی التوضيح يعنی المؤودة قلت المؤودة التی کانت تقتل لاجل العار والمراد هنا من يقتل ولده خشية الفقر کما قال الله تعالى (ولا تقتلوا اولادکم خشية املاق) قيل هو بدون مخافة الطعم اعظم ايضا واجيب بان مفهومه لا اعتبار له اذ شرط اعتباره ان لا يکون خارجا مخرج الاغلب ولا بيانا للواقع قوله بحليلة ای بزوجة جارك والحال انه خلق لك زوجة وتقطع بالزنا الرحم ص

باب قول الله تعالى وما کنتم تستترون ان يشهد عليکم سمعکم ولا ابصارکم ولا جلودکم ولکن ظننتم ان الله لا يعلم کثيرا مما تعملون ش ای هذا باب فی قول الله عز وجل وما کنتم الاية وقد ساق الاية کلها فی رواية کريمة وفی رواية غيره الی سمعکم ثم قال الاية قال صاحب التوضيح غرض البخاری من الباب اثبات السمع لله تعالى واذا ثبت انه سميع وجب کونه سامعا يسمع کما انه لما ثبت کونه عالما وجب کونه عالما لما يعلم خلافا لمن انکر صفات الله من المعتزلة وقالوا معنى وصفه بانه سامع للمسموعات وصفه بانه عالم بالمعلومات ولا سمع له ولا هو سامع حقيقة وهذا رد لظواهر کتاب الله وسنن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله وما کنتم تستترون ای تخافون وقيل تخشون وسبب نزول هذه الاية بين فی حديث الباب ص حدثنا الحميدی حدثنا سفيان حدثنا منصور عن مجاهد عن ابی معمر عن عبد الله رضی الله تعالى عنه قال اجتمع عند البيت ثقفيان وقرشی او قرشيان وثقفی کثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم فقال احدهم اترون ان الله يسمع ما نقول قال الاخر يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الاخر ان کان يسمع اذا جهرنا فانه يسمع اذا اخفينا فانزل الله عز وجل وما کنتم تستترون ان يشهد عليکم سمعکم ولا ابصارکم ولا جلودکم الاية ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدی عبد الله بن الزبير وسفيان هو ابن عيينة ومنصور ابن المعتمر ومجاهد ابن جبر بفتح الجيم المفسر المکی يحکى انه رأى هاروت وماروت وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة الازدی وعبد الله ابن مسعود والحديث قد مضى مرتين فی سورة حم السجدة احدهما عن الحميدی الی آخره مثل ما اخرجه هنا قوله کثيرة شحم بطونهم اشارة الی وصفهم بقوله بطونهم مبتدأ وکثيرة شحم خبره والکثيرة مضافة الی الشحم هذا اذا کان بطونهم مرفوعا واذا کان مجرورا بالاضافة يکون الشحم الذی هو مضاف مرفوعا بالابتداء وکثيرة مقدما خبره واکتسب الشحم التأنيث من المضاف اليه ان کانت الکثيرة غير مضافة وکذلك الکلام فی قليلة فقه قلوبهم قوله اترون بالضم ای اتظنون وفيه الملازمة فيما قاله ان کان يسمع هو ان نسبة جميع المسموعات الی الله تعالى على السواء وفی الحديث من الفقه اثبات القياس الصحيح وابطال الفاسد فالذی قال يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا قد اخطأ فی قياسه لانه شبه الله تعالى بخلقه الذين يسمعون الجهر ولا يسمعون السر والذی قال ان کان يسمع ان جهرنا فانه يسمع اذا اخفينا اصاب فی قياسه حيث لم يشبه الله بالمخلوقين ونزهه عن مماثلتهم فان قلت الذی اصاب فی قياسه کيف وصف بقلة الفقه قلت لانه لم يعتقد حقيقته ولم يقطع به ص

باب قول الله تعالى کل يوم هو فی شأن ش ای هذا باب فی قول الله عز وجل (کل يوم هو فی شأن) ای فی شأن يبديه لا يبتديه يعز ويذل ويحيی ويميت ويخفض ويرفع ويغفر ذنبا ويکشف کربا ويجيب داعيا وعن ابن عباس ينظر فی اللوح المحفوظ کل يوم ستين وثلاثمائة نظرة ص وما يأتيهم من ذکر من

ربهم محدث وقوله تعالى لعل الله يحدث بعد ذلك امرا وان حدثه لايشبه حدث المخلوقين لقوله تعالى ليس كمثله شئ وهو السميع البصير **ش** قال المهلب غرض البخارى من الباب الفرق بين وصف كلامه بانه مخلوق ووصفه بانه حادث يعنى لايجوز اطلاق المخلوق عليه ويجوز اطلاق الحادث عليه وقال الكرمانى لم يقصد ذلك ولا يرضى بمانسبه اليه اذلافرق بينهما عقلا ونقلا وعرفا وقيل ان مقصوده ان حدوث القرآن وانزاله انماهو بالنسبة الينا وقيل الذى ذكره المهلب هو قول بعض المعتزلة وبعض الظاهرية فانهم اعتمدوا على قوله عزوجل (مايأتيهم من ذكر من ربهم محدث) فانه وصف الذكر الذى هو القرآن بانه محدث وهذا خطأ لان الذكر الموصوف فى الآية بالاحداث ليس هو نفس كلامه تعالى لقيام الدليل على ان محدثا ومخلوقا ومخترعا ومنشأ الفاظ مترادفة على معنى واحد فاذا لم يجز وصف كلامه تعالى القائم بذاته بانه مخلوق لم يجز وصفه بانه محدث فالذكر الموصوف فى الاية بانه محدث هو الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم لانه قد سماه الله فى آية اخرى ذكرا فقال تعالى (وانزل الله اليكم ذكرا رسولا) فسماه ذكرا فى هذه الآية فيكون المعنى (مايأتيهم من رسول من ربهم محدث) ويحتمل ان يكون المراد بالذكر هنا هو وعظ الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وتحذيره اياهم من المعاصى فسمى وعظه ذكرا واضافه اليه لانه فاعل له وقيل رجوع الاحداث الى الانسان لاالى الذكر القديم لان نزول القرآن على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان شيئا بعد شئ فكان يحدث نزوله حينا بعد حين وقيل جاء الذكر بمعنى العلم كما فى قوله تعالى (فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لاتعلمون) وبمعنى العظمة كما فى (ص والقرآن ذى الذكر) اى العظمة وبمعنى الصلاة كما فى قوله تعالى (فاسعوا الى ذكر الله) وبمعنى الشرف كما فى قوله (وانه لذكر لك ولقومك) فاذا كان الذكر يجئ بهذه المعانى وهى كلها محدثة كان حمله على احد هذه المعانى اولى وقال الداودى الذكر فى الاية القرآن قال وهو محدث عندنا وهذا ظاهر قول البخارى لقوله وان حدثه لايشبه حدث المخلوقين فاثبت انه محدث وهو من صفاته ولم يزل سبحانه وتعالى بجميع صفاته وقال ابن التين هذا منه عظيم واستدلاله يرد عليه لانه اذا كان لم يزل بجميع صفاته وهو قديم فكيف تكون صفته محدثة وهو لم يزل بها الاان يريد ان المحدث غير المخلوق كما يقوله البلخى ومن تبعه وهو ظاهر كلام البخارى حيث قال وان حدثه لايشبه حدث المخلوقين فاثبت انه محدث ثم قال الداودى نحو ماذكره فى شرح قول عائشة (ولشأنى احقر من ان يتكلم الله فى بامر يتلى) قال الداودى فيه ان الله تعالى تكلم ببراءة عائشة حين انزل فيها بخلاف بعض قول الناس انه لم يتكلم وقال ابن التين ايضا هذا من الداودى عظيم لانه يلزم منه ان يكون الله متكلما بكلام حادث فتحل فيه الحوادث تعالى الله عن ذلك وانما المراد بانزل الانزال الذى هو المحدث ليس ان الكلام لقديم نزل الآن وقال الكرمانى قوله وحدثه اى احداثه ثم قال اعلم ان صفات الله تعالى اما سلبية وتسمى بالتنزيهات واما وجودية حقيقية كالعلم والقدرة وانها قديمة لامحالة واما اضافية كالخلق والرزق وهى حادثة لايلزم تغير فى ذات الله وصفاته التى هى بالحقيقة صفات له كما ان تعلق العلم والقدرة بالمعلومات والمقدورات حادثة وكذا كل صفة فعلية له فحين تقررت هذه القاعدة فالانزال مثلا حادث والمنزل قديم وتعلق القدرة حادث ونفس القدرة قديمة والمذكور وهو القرآن قديم والذكر حادث **ص** وقال ابن مسعود رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله يحدث من امره مايشاء وان مما احدث ان لاتكلموا

في الصلاة ش اراد بايراد هذا المعنى جواز الاطلاق على الله بانه محدث بكسر الدال لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله يحدث من امره مايشاء ولكن احداثه لايشبه احداث المخلوقين واخرج ابوداود هذا الحديث من طريق عاصم بن ابي النجود عن ابي وائل عن عبدالله قال كنا نسلم في الصلاة ونأمر بحاجتنا فقدمت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه فلم يرد على السلام فاخذني ماقدم وماحدث فلماقضى صلاته قال ان الله يحدث من امره مايشاء وان الله قد احدث ان لاتكلموا في الصلاة ورواه النسائي ايضا في روايته وان مما احدث ورواه ايضا احمد وابن حبان وصححه ص حدثنا علي بن عبدالله حدثنا حاتم بن وردان حدثنا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال كيف تسألون اهل الكتاب عن كتبهم وعندكم كتاب الله اقرب الكتب عهدا بالله تقرؤنه محضا لم يشب ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اقرب الكتب وقد روى فيه احدث الكتب اخرجه موقوفا عن علي بن عبدالله بن المديني عن حاتم بن وردان البصري عن ايوب السختياني عن عكرمة الى آخره قوله لم يشب بضم الياء اى لم يخلط بالغير كما خلط اليهود حيث حرفوا التورية ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عبيدالله بن عبدالله ان عبدالله بن عباس رضي الله تعالى عنهما قال يامعشر المسلمين كيف تسألون اهل الكتاب عن شئ وكتابكم الذي انزل الله على نبيكم صلى الله تعالى عليه وسلم احدث الاخبار بالله محضا لم يشب وقد حدثكم الله ان اهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا فكتبوا بايديهم قالوا هو من عند الله ليشتروا بذلك ثمنا قليلا اولا ينهاكم ماجاءكم من العلم عن مسألتهم فلا والله مارأينا رجلا منهم يسألكم عن الذي انزل عليكم ش هذا طريق آخر في حديث ابن عباس المذكور وهو ايضا موقوف اخرجه عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس قوله احدث الاخبار اى لفظا اذالقديم هو المعنى القائم به عز وجل اونزولا او اخبارا من الله تعالى قوله وقد حدثكم الله حيث قال فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت ايديهم وويل لهم مما يكسبون) قوله ليشتروا بذلك وفي رواية المستملي ليشتروا به قوله ماجاءكم من العلم اسناد المجئ الى العلم مجاز كاسناد النهي اليه قوله فلا والله اى مايسألكم رجل منهم مع ان كتابهم محرف فلم تسألون انتم منهم ومر في آخر الاعتصام بالكتاب في باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لاتسألوا اهل الكتاب عن شئ قوله من الذي انزل عليكم في رواية المستملي اليكم ص باب قول الله تعالى لاتحرك به لسانك وفعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حيث ينزل عليه الوحي ش اى هذا باب في قول الله عز وجل (لاتحرك به لسانك) اى بالقرآن (لتعجل به) وغرض البخاري ان قراءة الانسان وتحريك شفتيه ولسانه عمل له يؤجر عليه وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يحرك به لسانه عند قراءة جبريل عليه السلام مبادرة منه مايسمعه فنهاه الله تعالى عن ذلك ورفع عنه الكلفة والمشقة التي كانت تناله في ذلك مع ضمانه تعالى تسهيل الحفظ عليه وجمعه له في صدره كما ذكره في حديث الباب ص وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله تعالى انا مع عبدي حيث ماذكرني وتحركت بي شفتاه ش هذا من الاحاديث التي علقها البخاري ولم يصلها في موضع آخر في كتابه واخرجه احمد باتم منه ولفظه اذا ذكرني ويروى ماذا ذكرني قوله انا مع عبدي هذه المعية

معية الرحمة واما فى قوله (وهو معكم اينما كنتم) فهى معية العلم وحاصل الكلام انا مع عبدى زمان ذكره لى بالحفظ والكلاءة لاعلى انه معه بذاته ومعنى قوله وتحركت بى شفتاه تحركت باسمى وذكره لى اذ محال حلوله فى الاماكن ووجوده فى الافواه وتعاقب الحركات عليه ﴿ ص ﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابو عوانة عن موسى بن ابى عائشة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى قوله تعالى لاتحرك به لسانك قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة وكان يحرك شفتيه فقال لى ابن عباس فانا احركهما لك كما كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحركهما فقال سعيد انا احركهما كما كان ابن عباس يحركهما فحرك شفتيه فانزل الله عز وجل لاتحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه قال جمعه فى صدرك ثم تقرؤه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه قال فاستمع له وانصت ثم ان علينا ان تقرأه قال فكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اتاه جبريل عليه السلام استمع فاذا انطلق جبريل قرأه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كما اقرأه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح بن عبدالله اليشكرى وموسى بن ابى عائشة ابوبكر الهمدانى والحديث تقدم مشروحا فى اول الكتاب والمقصود من الباب بيان كيفية تلقى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كلام الله من جبريل عليه السلام وقيل مراد البخارى بهذين الحديثين المعلق والموصول الرد على من زعم ان قراءة القارئ قديمة فابان ان حركة اللسان بالقرآن فعل القارئ بخلاف المقرؤ فانه كلام الله القديم كما ان حركة لسان ذكر الله حادثة من فعله والمذكور هو الله تعالى قديم والى ذلك اشار بالتراجم التى تأتى بعد هذا ﴿ ص ﴾ باب * قول الله تعالى واسروا قولكم اواجهروا به انه عليم بذات الصدور الايعلم من خلق وهو اللطيف الخبير يتخافتون يتسارون ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قول الله عز وجل (واسروا قولكم اواجهروا به) يعنى ان الله عالم بالسر من اقوالكم والجهر به فلايخفى عليه شئ من ذلك وقال ابن بطال مراده بهذا الباب اثبات العلم لله تعالى صفة ذاتية لاستواء علمه بالجهر من القول والسر وقد بينه فى آية اخرى (سواء منكم من اسر القول ومن جهر به) وان اكتساب العبد من القول والفعل لله تعالى لقوله (انه عليم بذات الصدور) ثم قال عقيب ذلك (الايعلم من خلق) فدل على انه عالم بما اسروه وماجهروا به وانه خالق لذلك فيهم وقال ابن المنير ظن الشارح انه قصد بالترجمة اثبات العلم وليس كما ظن والا لتعاطفت المقاصد مما اشتملت عليه الترجمة لانه لامناسبة بين العلم وبين حديث ليس منا من لم يتغن بالقرآن وانما قصد البخارى الاشارة الى النكتة التى كانت سبب محنته بمسألة اللفظ فاشار بالترجمة الى ان تلاوات الخلق تتصف بالسر والجهر ويستلزم ان تكون مخلوقة وسياق الكلام يأبى ذلك فقد قال البخارى فى كتاب خلق افعال العباد بعد ان ذكر عدة احاديث دالة على ذلك فبين النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان اصوات الخلق وقراءتهم ودراستهم وتعليمهم والسنتهم مختلفة بعضها احسن وازين واحلى واصوت وارتل والحن واعلى واخفض واغض واخشع واجهروا خفى وامهر وامد والين من بعض قوله يتخافتون اشار به الى قوله تعالى (فانطلقوا وهم يتخافتون) ثم فسره بقوله يتسارون بتشديد الراء اى يتساررون فيما بينهم بكلام خفى وقيل فى بعض النسخ بشين معجمة وزيادة واو بغير تثقيل اى يتراجعون ﴿ ص ﴾ حدثنى عمرو بن زرارة عن هشيم اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى قوله تعالى ولاتجهر بصلاتك ولاتخافت بها قال نزلت ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مختف بمكة فكان اذا صلى باصحابه

رفع صوته بالقرآن فاذا سمعه المشركون سبوا القرآن ومن انزله ومن جاء به فقال الله لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم ولاتجهر بصلاتك اى بقراءتك فيسمع المشركون فيسبوا القرآن ولاتخافت بها عن اصحابك فلاتسمعهم وابتغ بين ذلك سبيلا ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة لاتخفى وعمرو بن زرارة بضم الزاى وتخفيف الراء الاولى ابن واقد الكلابى النيسابورى وروى عنه مسلم ايضا وهشيم ابن بشير وابوبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابى وحشية واسمه اياس والحديث مضى فى تفسير سورة بنى اسرائيل فانه اخرجه هناك عن يعقوب بن ابراهيم عن هشيم الى آخره ومضى الكلام فيه قوله فيسمع بالنصب والرفع قيل اذا كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مختفيا عن الكفار فكيف يرفع الصوت وهو بنا فى الاختفاء واجيب بانه لعله اراد الاتيان بشيء الجهر اوانه ماكان يبقى له عند الصلاة ومناجاة الرب اختيار لاستغراقه فى ذلك ﴿ص﴾ حدثنا عبيد بن اسمعيل حدثنا ابواسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت نزلت هذه الآية ولاتجهر بصلوتك ولاتخافت بها فى الدعاء ﴿ش﴾ اشار بهذا الى وجه آخر فى سبب نزول هذه الآية اخرجه عن عبيد بن اسمعيل واسمه فى الاصل عبدالله القرشى الكوفى وابواسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروى عن ابيه عروة بن الزبير وقدمر فى تفسير سورة سبحان ﴿ص﴾ حدثنا اسحق حدثنا ابوعاصم اخبرنا ابن جريج اخبرنا ابن شهاب عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليس منا من لم يتغن بالقرآن وزاد غيره يجهر به ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان فى قوله من لم يتغن بالقرآن اضافة الفعل اليه وذلك يدل على ان افعال العباد مخلوقة لله تعالى واسحق قال الحاكم هو ابن نصر وقال الغسانى هو ابن منصور اشبه وابوعاصم الضحاك وهو من مشايخ البخارى روى عنه كثيرا بلاواسطة وابن جريج عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج وابن شهاب محمد بن مسلم الزهرى وابوسلمة ابن عبدالرحمن بن عوف والحديث مضى فى فضائل القرآن قوله ليس منا اى ليس من اهل سنتنا وليس المراد انه ليس من اهل ديننا قوله من لم يتغن اى من لم يجهر بقراءة القرآن قوله غيره هو صاحب لابى هريرة زاد فى آخر الحديث يجهر به اى بالقرآن ﴿ص﴾ * باب * قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار ورجل يقول لو اوتيت مثل ما اوتى هذا فعلت كما يفعل فبين الله ان قيامه بالكتاب هو فعله وقال ومن آياته خلق السموات والارض واختلاف السنتكم والوانكم وقال جل ذكره وافعلوا الخير لعلكم تفلحون ﴿ش﴾ اى هذا باب فى ذكر قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رجل الى آخره وغرضه من هذا الباب ان قول العباد وفعلهم منسوبان اليهم وهو كالتعميم بعد التخصيص بالنسبة الى الباب المتقدم عليه قيل ان الترجمة مخرومة اذ ذكر من صاحب القرآن حال المحسود فقط ومن صاحب المال حال الحاسد فقط وهو خرم غريب ملبس قال الكرمانى نعم مخروم ولكن ليس غريبا ولا ملبسا اذ المتروك هو نصف الحديث بالكلية حاسدا ومحسودا وهو حال ذى المال والمذكور هو بيان صاحب القرآن حاسدا ومحسودا اذ المراد من رجل ثانيا هو الحاسد ومن مثل ما اوتى هو القرآن لا المال ومر الحديث اولا فى كتاب العلم وآخرا فى كتاب التمنى قوله آناء الليل اى ساعات الليل وقال الاخفش واحدها انى مثل معى وقيل انو يقال

مضى انيـان من الليل و انوان وقال ابو عبيدة واحدها انى مثـل نحى و الجمع آناء قوله فبين الله ليس فى كثير من النسخ الا قوله فبين فقط بدون ذكر فاعله ولهذا قال الكرمانى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان قيام الرجل بالقرآن فعله حيث اسند القيام اليه وفى رواية الكشميهنى ان قراءة الكتاب فعـله قوله السنتكم اى لغاتكم اذلا اختـلاف فى العضو المخصوص بحيث يصير من الآيات قوله وافعلوا الخير هـذا عام فى فعل الخير يتنـاول قراءة القرآن والذكر والدعاء ﴿ ص حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسـلم لاتحاسـد الا فى اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار فهو يقول لو اوتيت مثل ما اوتى هذا لفعلت كما يفعل ورجل آتاه الله ما لا فهو ينفقه فى حقه فيقول لو اوتيت مثـل ما اوتى عملت فيه مثـل ما يعمل ش ﴾ مطـابقته للترجمة ظاهرة و جرير ابن عبد الحميد و الاعمش سليمان و ابو صـالح ذكوان الزيات والحديث مضى فى العلم كما ذكرنا الآن قوله لاتحاسد الا فى اثنتين ويروى الا فى اثنين بالتذكير قيل الخصلتان من باب الغبطة واجيب بان مراده لاتحاسد الا فيهما وليس مافيهما حسد فلا حسد كقوله (لايذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى) واطلق الحسـد واراد الغبطة قوله رجل اى خصلة رجل ليصح بيـانا لاثنتين قوله فهو يقول اى الحاسـد وبقية الكلام مرت فى العـلم ﴿ ص حدثـنـا على بن عبد الله حدثـنـا سفيان قال الزهرى عن سـالم عن ابيه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسـلم قال لاحسد الا فى اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليـل وآناء النهـار ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل و آناء النهـار سمعت سفيـان مرارا لم اسمعه يذكر الخبر وهو من صحيح حديثه ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وعلى بن عبد الله هو ابن المدينى وسفيان هو ابن عيينة وسـالم بن عبد الله يروى عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنهم قوله سمعت قائله هو على بن عبد الله شيخ البخارى اى سمعت هذا الحديث من سفيان مرارا و لم اسمعه يذكره بلفظ اخبرنا او حدثنا الزهرى هل يقول بلفظ قال ومع هذا هو من صحيح حديثه ولا قدح فيه لانه قد علم من الطرق الاخر الصحيحات ﴿ ص ﴿باب﴾ قول الله تعالى ياايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالاته وقال الزهرى من الله الرسالة وعلى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم البلاغ وعلينا التسليم ش ﴾ اى هذا باب فى قول الله تعـالى الى آخره قال الكرمانى الشرط والجزاء متحدان اذ معنى ان لم تفعل ان لم تبلغ واجاب بان المراد من الجزاء لازمه نحـو من كانت هجرته الى دنيـا يصيبهـا فهجرته الى ما هاجر اليـه قوله رسـالاته اى الارسـال لابد فى الرسـالة من ثلاثة امور المرسـل والمرسل اليه والرسول ولكل منهم امر للمرسل الارسال وللرسول التبليغ وللمرسـل اليه القبول والتسـليم ﴿ ص وقال ليعـلم ان قد ابلغوا رسـالات ربهم وقال ابلغكم رسـالات ربى ش ﴾ وقال هكذا فى بعض النسخ بدون ذكر فاعله وفى بعضهـا وقال الله ليعـلم ﴿ ص وقال كعب بن مالك حين تخلف عن النبى صـلى الله تعالى عليه وسـلم وسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ش ﴾ كعب بن مالك الانصارى هو احد الثلاثة الذين تخلفوا عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن غزوة تبوك قال الكرمانى وجه مناسبته لهذه الترجمة

التدويض والانقياد والتسليم ولايستحسن احد ان يزكى اعماله بالجملة بل يفوض الامر الى الله تعالى وحديث كعب مضى فى تفسير سورة براءة مطولا ﴿ص﴾ وقالت عائشة رضى الله تعالى عنها اذا اعجبك حسن عمل امرئ فقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ولايستخفنك احد ﴿ش﴾ ارادت عائشة بذلك ان احدا لايستحسن عمل غيره فاذا اعجبه ذلك فليقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون **قوله** ولايستخفنك احد بالخاء المعجمة المكسورة والفاء المفتوحة والنون الثقيلة للتأكيد حاصل المعنى لاتغتر بعمل احد فتظن به الخير الا ان رأيته واقفا عند حدود الشريعة وهذا الحديث ذكره البخارى فى كتاب خلق افعال العباد مطولا وفيه اذا اعجبك حسن عمل امرئ فقل اعملوا الى آخره واردت بالعمل ما كان من القراءة والصلاة ونحوهما فسمت كل ذلك عملا ﴿ص﴾ وقال معمر ذلك الكتاب هذا القرآن هدى للمتقين بيان ودلالة كقوله تعالى ذلكم حكم الله هذا حكم الله ﴿ش﴾ معمر بفتح الميمين قيل هو ابو عبيدة بالضم اللغوى وقيل هو معمر بن راشد البصرى ثم التيمى **قوله** ذلك الكتاب هذا القرآن يعنى ذلك بمعنى هذا وهو خلاف المشهور وهو ان ذلك للبعيد وهذا للقريب كقوله ذلكم حكم الله اى هذا حكم الله وكقوله تلك آيات الله اى هذه اعلام القرآن **قوله** هدى للمتقين فسره بقوله بيان ودلالة بكسر الدال وفتحها ودلولة ايضا حكاهما الجوهرى قال الفتح اعلى قال الكرمانى تعلقه بالترجمة نوع من التبليغ سواء كان بمعنى البيان او الدلالة ﴿ص﴾ لاريب لاشك تلك آيات الله يعنى هذه اعلام القرآن ﴿ش﴾ فسر قوله لاريب فيه اى لاشك **قوله** تلك آيات الله اى هذه آيات الله واستعمل تلك التى للبعيد فى موضع هذه التى للقريب ﴿ص﴾ ومثله حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم يعنى بكم ﴿ش﴾ اى مثل المذكور فيما مضى فى استعمال البعيد وارادة القريب **قوله** تعالى (حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم) يعنى بكم ﴿ص﴾ وقال انس بعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خاله حراما الى قومه وقال اتؤمنونى ابلغ رسالة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فجعل يحدثهم ﴿ش﴾ هذا قطعة من حديث مضى فى الجهاد موصولا من طريق همام عن اسحق بن عبد الله بن ابى طلحة عن انس قال بعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اقواما من بنى سليم الحديث ولفظه فى المغازى عن انس فانطلق حرام اخو ام سليم فذكره وحرام ضد حلال ابن ملحان بكسر الميم وبالحاء المهملة الانصارى البدرى الاحدى بعثه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى بنى عامر فقال لهم اتؤمنونى اى تجعلونى آمنا فآمنوه فبينما هو يحدثهم عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اذا وموا الى رجل منهم فطعنه فقال الله اكبر فزت ورب الكعبة وقدمر فى قصة بئر معونة فافهم ﴿ص﴾ حدثنا الفضل بن يعقوب حدثنا عبد الله بن جعفر الرقى حدثنا المعتمر بن سليمان حدثنا سعيد بن عبيد الله الثقفى حدثنا بكر بن عبد الله المزنى وزياد بن جبير بن حية عن جبير بن حية قال المغيرة اخبرنا نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم عن رسالة ربنا انه من قتل منا صار الى الجنة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والفضل بن يعقوب الرخامى البغدادى وعبد الله بن جعفر الرقى وزياد بن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة ابن حية بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف وهو يروى عن والده جبير بن حية والمغيرة هو ابن شعبة والحديث مضى مطولا فى كتاب الجزية وفى التوضيح اسناد حديث المغيرة فيه

موضعان نبه عليهما الجيانى (احدهما) كان فى اصل ابى محمد الاصيلى معمر بن سليمان ثم الحق تاء بين العين والميم فصار معتمرا وهو المحفوظ (ثانيهما) سعيد بن عبيدالله مصغرا هو الصواب وقع فى نسخة ابى الحسن مكبرا وكذا كان فى نسخة ابى محمد عبدالله الا انه اصلحه بالتصغير فزاد ياء وكتب فى الحاشية هو سعيد بن عبيدالله بن جبير بن حية وكذا رواه ابن السكن على الصواب وحية بن مسعود ابن معتب بن مالك بن عمرو بن سعد بن عوف بن ثقيف اتفقا عليه عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما وانفرد البخارى بابيه جبير ولاه زياد اصفهان وتوفى فى ايام عبد الملك ابن مروان وقد روى عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه قال صاحب التوضيح رأيت بخط الدمياطى معمر بن سليمان قيل انه وهم والصواب معتمر بن سليمان لان عبدالله بن جعفر لا يروى عن معمر بن سليمان وهذا عكس ما اسلفناه عن الجيانى ﴿ص﴾ حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن اسمعيل بن ابى خالد عن الشعبى عن مسروق عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم كتم شيئا وقال محمد حدثنا ابو عامر العقدى حدثنا شعبة عن اسمعيل بن ابى خالد عن الشعبى عن مسروق عن عائشة قالت من حدثك ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كتم شيئا من الوحى فلا تصدقه ان الله تعالى يقول يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين (اولهما) عن محمد بن يوسف الفريابى البخارى البيكندى عن سفيان هو الثورى عن اسمعيل بن ابى خالد واسمه سعد على خلاف فيه عن عامر الشعبى عن مسروق بن الاجدع عن ام المؤمنين عائشة رضى الله تعالى عنها (والثانى) عن محمد وهو ان كان محمد المذكور فى الاول فهو مرفوع وان كان غيره يكون معلقا وابو عامر عبدالملك العقدى **قوله** يا ايها الرسول بلغ وجه الاستدلال به ان ما انزل عام والامر للوجوب فيجب عليه تبليغ كل ما انزل عليه ﴿ص﴾ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن الاعمش عن ابى وائل عن عمرو بن شرحبيل قال قال عبدالله قال رجل يا رسول الله اى الذنب اكبر عند الله قال ان تدعو لله ندا وهو خلقك قال ثم اى قال ثم ان تقتل ولدك ان يطعم معك قال ثم اى قال ان تزانى حليلة جارك فانزل الله تصديقها والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما يضاعف له العذاب الآية ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان يكون نزول الآية المذكورة قبل الحديث وان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم استنبط منها هذه الاشياء الثلاثة وبلغها فيكون الحديث مما تضمنته الآية فيدخل فيها وفى تبليغها والحديث مضى عن قريب بعين هذا الاسناد والمتن فى باب قول الله (فلا تجعلوا لله اندادا) ومضى الكلام فيه

﴿ص﴾ ※باب※ قول الله تعالى قل فأتوا بالتورية فاتلوها ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قول الله عز وجل قل فأتوا بالتورية وسبب نزولها ما روى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما انه قال كان اسرائيل اشتكى عرق النساء فكان له صياح فقال ان برأنى الله من ذلك لا آكل عرقا وقال عطاء لحوم الابل والبانها قال الضحاك قال اليهود لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرم علينا هذا فى التورية فاكذبهم الله تعالى واخبر ان اسرائيل حرم على نفسه من قبل ان تنزل التورية ودعاهم الى احضارها فقال فأتوا بالتورية الآية ثم ان غرض البخارى من هذه الترجمة ان يبين ان المراد بالتلاوة القراءة وقد فسرت التلاوة بالعمل والعمل من فعل الفاعل وسيظهر الكلام وضوحا فيما يأتى

الآن ص وقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اعطى اهل التورية التورية فعملوا بها واعطى اهل الانجيل الانجيل فعملوا به واعطيتم القرآن فعملتم به ش وقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالجر عطفا على قول الله تعالى (قل فأتوا بالتورية) والمقصود من ذكر هذا وما بعده ذكر انواع التسليم الذى هو الغرض من الارسال والانزال وهو التلاوة والايمان به والعمل به وهذا المعلق يأتى الآن فى آخر الباب موصولا بلفظ اوتى واوتيتم وقد مضى فى اللفظ المعلق اعطى واعطيتم فى باب المشيئة والارادة فى اوائل كتاب التوحيد ص وقال ابورزين يتلونه يتبعونه ويعملون به حق عمله ش ابورزين بفتح الراء وكسر الزاى وسكون الياء آخر الحروف وبالنون هو مسعود بن مالك الاسدى التابعى الكبير الكوفى وفسر قوله تعالى (يتلونه حق تلاوته) بقوله يتبعونه ويعملون به حق عمله كذا فى رواية ابى ذر وفى رواية غيره يتلونه يتبعونه ويعملون به حق عمله ووصله سفيان الثورى فى تفسيره من رواية ابى حذيفة موسى بن مسعود عنه عن منصور بن المعتمر عن ابى رزين فذكره ص يقال يتلى يقرأ حسن التلاوة حسن القراءة للقرآن ش اراد بهذا ان معنى التلاوة القراءة والدليل عليه انه يقال فلان حسن التلاوة ويقال ايضا حسن القراءة والفرق بينهما ان التلاوة تأتى بمعنى الاتباع وهى تقع بالجسم تارة وتارة بالاقتداء فى الحكم وتارة بالقراءة وتدبر المعنى قال الراغب التلاوة فى عرف الشرع تختص باتباع كتب الله المنزلة تارة بالقراءة وتارة بامتثال مافيها من امر ونهى وهى اعم من القراءة فكل قراءة تلاوة من غير عكس ص لايمسه لايجد طعمه ونفعه الا من آمن بالقرآن ولايحمله بحقه الا الموقن لقوله تعالى (مثل الذين حملوا التورية ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا بئس مثل القوم الذين كذبوا بآيات الله والله لايهدى القوم الظالمين) ش اشار بهذا الى تفسير قوله تعالى (لايمسه الا المطهرون) وفسر قوله لايمسه بقوله لايجد طعمه ونفعه الا من آمن بالقرآن اى المطهرون من الكفر ولايحمله بحقه الا الموقن بكونه من عند الله المطهرون من الجهل والشك ونحوه لا الغافل كالحمار مثلا الذى يحمل الاسفار ولايدرى ماهى قوله الا الموقن وفى رواية المستملى الا المؤمن ص وسمى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الاسلام والايمان والصلاة عملا قال ابوهريرة رضى الله تعالى عنه قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لبلال اخبرنى بارجى عمل عملته فى الاسلام قال ما عملت عملا ارجى عندى انى لم اتطهر الا صليت وسئل اى العمل افضل قال ايمان بالله ورسوله ثم الجهاد ثم حج مبرور ش قيل لافائدة زائدة فى قوله وسمى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الى آخره لانه لم ينكر احد كون هذه الاشياء اعمالا لان الاسلام والايمان من اعمال القلب واللسان والصلاة من اعمال الجوارح قوله قال ابوهريرة قد مضى موصولا فى كتاب التهجد فى باب فضل الطهور الليل والنهار وقدوهم بعضهم حيث قال تقدم موصولا فى مناقب بلال. قوله وسئل اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى الاعمال افضل الى آخره قد مضى فى الايمان فى باب من قال ان الايمان هو العمل اخرجه من حديث سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سئل الى آخره ومضى كذلك فى الحج فى باب فضل الحج المبرور وفيه سئل اى الاعمال وفى الذى فى الايمان سئل اى العمل بالافراد ص حدثنا عبدان اخبرنا عبدالله اخبرنا يونس

(عن)

عن الزهرى اخبرنى سالم عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال انما بقاؤكم فيمن سلف من الامم كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس اوتى اهل التورية التورية فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتى اهل الانجيل الانجيل فعملوا بها حتى صليت العصر ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اوتيتم القرآن فعملتم به حتى غربت الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين فقال اهل الكتاب هؤلاء اقل منا عملا واكثر اجرا قال الله هل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فهو فضلى اوتيه من اشاء ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله اوتى اهل التورية التورية وعبدان لقب عبدالله بن عثمان المروزى وعبدالله هو ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد والحديث مضى اولا فى كتاب مواقيت الصلاة فى باب من ادرك ركعة من العصر ثم مضى فى كتاب التوحيد فى باب المشيئة والارادة ومضى الكلام فيه مكررا ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ وسمى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الصلاة عملا وقال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ﴿ش﴾ هذا باب مجرد عن الترجمة لانه كالفصل لما قبله ولهذا قال وسمى بالواو قوله لا صلاة الى آخره قد مضى فى الصلاة فى باب وجوب القراءة للامام والمأموم واخرجه من حديث عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وقال الكرمانى لا صلاة اى لا صحة لاصلاة لانها اقرب الى نفى الحقيقة بخلاف الكمال ونحوه قلت لم لا تقول ايضا فى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا صلاة لجار المسجد الا فى المسجد والقول بلا كمال للصلاة الا بفاتحة الكتاب متعين لقوله تعالى فاقرؤا ماتيسر اجمع اهل التفسير انها نزلت فى الصلاة ﴿ص﴾ حدثنا سليمان حدثنا شعبة عن الوليد (ح) وحدثنى عباد بن يعقوب الاسدى اخبرنا عباد بن العوام عن الشيبانى عن الوليد بن العيزار عن ابى عمرو الشيبانى عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان رجلا سأل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى الاعمال افضل قال الصلاة لوقتها وبر الوالدين ثم الجهاد فى سبيل الله ﴿ش﴾ مطابقته للاحاديث التى مضت فيما قبل ظاهرة واخرجه من طريقين (احدهما) عن سليمان بن حرب عن شعبة عن الوليد بالفتح ابن العيزار عن ابى عمرو بن سعد بن اياس الشيبانى عن عبدالله ابن مسعود رضى الله عنه (والطريق الثانى) عن عباد بتشديد الباء الموحدة ابن يعقوب الاسدى عن عباد بالتشديد ايضا ابن العوام بتشديد الواو عن الشيبانى سليمان بن فيروز ابى اسحق الكوفى عن الوليد بن العيزار الى آخره وعباد هذا شيخ البخارى مذكور بالرفض ولكنه موصوف بالصدق وليس له فى البخارى الا هذا الحديث الواحد وساقه على لفظه قلت ترك الرواية عن مثل هذا هو الاوجب والرفض اذا ثبت فهو جرح عظيم والحديث مضى فى الصلاة لوقتها وفى الادب ايضا ومضى الكلام فيه ﴿ص﴾ ❊ باب ❊ قول الله تعالى ان الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا هلوعا ضجورا ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل ان الانسان الخ وغرضه من هذا الباب اثبات خلق الله تعالى للانسان باخلاقه التى خلقه عليها من الهلع والمنع والاعطاء والصبر على الشدة واحتسابه ذلك على ربه تعالى وفسر الهلوع بقوله ضجورا وقال الجوهرى الهلع افحش الجزع وقال الداودى انه والجزع واحد وقال بعض المفسرين الهلوع فسره الله تعالى بقوله اذا مسه الى آخره ﴿ص﴾ حدثنا ابو النعمان حدثنا جرير بن حازم عن الحسن حدثنا عمرو بن

تغلب قال اتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مال فاعطى قوما ومنع آخرين فبلغه انهم عتبوا فقال انى اعطى الرجل وادع الرجل والذى ادع احب الى من الذى اعطى اعطى اقواما لما فى قلوبهم من الجزع والهلع واكل اقواما الى ماجعل الله فى قلوبهم من الغنى والخير منهم عمرو بن تغلب فقال عمرو ما احب ان لى بكلمة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حمر النعم **ش** مطابقته للترجمة فى قوله من الجزع والهلع وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى يروى عن جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاى عن الحسن البصرى عن عمرو بن تغلب بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الغين المعجمة وكسر اللام والباء الموحدة العبدى وقال الحاكم شرط البخارى ان لايذكر الا حديثا رواه صحابى مشهور وله راويان ثقتان فاكثر ثم يرويه عنه تابعى مشهور وله ايضا راويان وكذلك فى كل درجة وقال النووى ليس من شرطه ذلك لاخراجه نحو حديث ابن تغلب انى لاعطى الرجل ولم يروه عنه غير الحسن ومضى الحديث فى فرض الخمس ومضى الكلام فيه **قوله** ادع اى اترك **قوله** من الجزع هو قلة الصبر والهلع الضجر **قوله** بكلمة الباء فيها للبدلية والمقابلة اى ما احب ان لى بدل كلمته النعم الحمر لان الآخرة خير وابقى وهذا النوع من الابل اشرف انواعها **ص** ﴿ باب ﴾ ذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وروايته عن ربه **ش** اى هذا باب فى ذكر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وروايته عن ربه اى بدون واسطة جبريل عليه السلام ويسمى بالحديث القدسى وقال صاحب التوضيح معنى هذا الباب انه صلى الله تعالى عليه وسلم روى عن ربه السنة كما روى عنه القرآن وهذا مبين فى كتاب الله وماينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى **ص** حدثنى محمد بن عبد الرحيم حدثنا ابوزيد سعيد ابن ربيع الهروى حدثنا شعبة عن قتادة عن انس رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يرويه عن ربه قال اذا تقرب العبد الى شبرا تقربت اليه ذراعا واذا تقرب منى ذراعا تقربت منه باعا واذا اتانى يمشى اتيته هرولة **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الرحيم الذى يقال له صاعقة وسعيد بن الربيع بياع الثياب الهروية روى عنه البخارى فى آخر الصيد بدون الواسطة والحديث يأتى الآن عن انس عن ابى هريرة فعلى هذا الحديث مرسل صحابى والهرولة الاسراع ونوع من العدو وامثال هذه الاطلاقات ليست الا على التجوز اذ البراهين العقلية قائمة على استحالتها على الله تعالى فمعناه من تقرب الى بطاعة قليلة اجزته بثواب كثير وكلما زاد فى الطاعة ازيد فى الثواب وان كان كيفية اتيانه بالطاعة على التأنى تكون كيفية اتيانى بالثواب على السرعة والغرض ان الثواب راجح على العمل مضاعف عليه كما وكيفا ولفظ التقرب والهرولة انما هو على سبيل المشاكلة او طريق الاستعارة او على قصد ارادة لوازمها **ص** حدثنا مسدد عن يحيى عن التيمى عن انس بن مالك عن ابى هريرة قال ربما ذكر النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا تقرب العبد منى شبرا تقربت منه ذراعا واذا تقرب منى ذراعا تقربت منه باعا او بوعا وقال معتمر سمعت ابى سمعت انسا عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يرويه عن ربه عز وجل **ش** هذا الحديث مثل الحديث الذى مضى غير ان انسا هنا يروى عن ابى هريرة وهناك روى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهنا ايضا قال معتمر بن سليمان سمعت ابى سليمان بن طرخان قال سمعت انسا يرويه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واراد بهذا التعليق بيان التصريح بالرواية فيه عن الله عز وجل وقد

(وصله)

وصله مسلم من رواية معتمر ويحيي هو القطان والتيمى هو سليمان بن طرخان **قوله** ربما ذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اى ربما ذكر ابوهريرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كذا فى الروايات كلها وليس فيه الرواية عن الله سبحانه وتعالى وروى مسلم حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيي هو ابن سعيد وابن ابى عدى كلاهما عن سليمان فذكره بلفظ عن ابى هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال قال الله عزوجل فان قلت قال هنا اذا تقرب العبد منى وفى الحديث السابق قال اذا تقرب العبد الى قلت الاصل من واستعماله بالى لقصد معنى الانتهاء والصلاة تختلف بحسب المقصود **قوله** اوبوعا قال الخطابى البوع مصدر باع اذا مدباعه ويحتمل ان يكون جمع باع مثل ساق وسوق ومعنى الحديث مضاعفة الثواب حتى يكون مشبها بفعل من اقبل نحو صاحبه قدر شبر فاستقبله ذراعا وقد يكون معناه التوفيق له بالعمل الذى يقرب فيه

﴿ ص ﴾ حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا محمد بن زياد قال سمعت اباهريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يرويه عن ربكم قال لكل عمل كفارة والصوم لى وانا اجزى به ولخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى فى الصيام باتم منه فى باب فضل الصوم من رواية الاعرج عن ابى هريرة ومضى ايضا فى التوحيد فى باب قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام الله **قوله** لكل عمل اى من المعاصى كفارة اى مايوجب سترها وغفرانها قيل جميع الطاعات لله واجيب بان الصوم لم يتقرب به الى معبود غير الله بخلاف غيره من الطاعات فان قلت جزاء الكل من الله تعالى قلت ربما فوض جزاء غير الصيام الى الملائكة **قوله** ولخلوف بضم الخاء الرائحة المتغيرة للفم فان قلت الله منزه عن الاطيبية قلت هو على سبيل الفرض يعنى لو فرض لكان اطيب منه فان قلت دم الشهيد كريح المسك والخلوف اطيب منه فالصائم افضل من الشهيد قلت منشأ الاطيبية ربما تكون الطهارة لانه طاهر والدم نجس فان قلت ماالحكمة فى تحريم ازالة الدم مع ان رائحته مساوية لرائحة المسك وعدم تحريم ازالة الخلوف مع انه اطيب منه قلت اما ان تحصيل مثل ذلك الدم محال بخلاف الخلوف اوان تحريمه مستلزم للحرج او ربما يؤدى الى ضرر كادائه الى النحر اوان الدم لكونه نجسا واجب الازالة شرعا

﴿ ص ﴾ حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن قتادة (ح) وقال لى خليفة حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة عن ابى العالية عن ابن عباس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيما يرويه عن ربه قال لاينبغى لعبد ان يقول انه خير من يونس بن متى ونسبه الى ابيه ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فيما يرويه عن ربه واخرجه من طريقين (الاول) عن حفص بن عمر عن شعبة عن قتادة عن ابى العالية رفيع مصغرا عن ابن عباس (والثانى) بطريق المذاكرة عن خليفة بن خياط عن يزيد من الزيادة ابن زريع مصغر زرع عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة الى آخره وساقه على لفظ سعيد ومضى الحديث فى احاديث الانبياء عليهم السلام فى ترجمة يونس عليه السلام عن حفص ابن عمر بالسند المذكور هنا ومضى ايضا فى تفسير سورة الانعام وصرح فيه بالتحديث عن ابن عباس **قوله** ونسبه الى ابيه جملة حالية موضحة وقيل متى اسم امه والاول اصح عند الجمهور وانما خصصه من بين سائر الانبياء لئلا يتوهم غضاضة فى حقه بسبب نزول قوله تعالى (ولاتكن كصاحب الحوت) **قوله** انه خير ويروى انا خير وهى الاشهر قال الكرمانى يحتمل لفظ

انما ان يكون كناية عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم او عن كل متكلم وانما قاله صلى الله تعالى عليه وسلم مع انه سيد ولد آدم قبل علمه بانه سيدهم وافضلهم اوقاله تواضعا وهضما لنفسه ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن ابى سريج اخبرنا شبابة حدثنا شعبة عن معاوية بن قرة عن عبدالله بن مغفل المزنى قال رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الفتح على ناقة له يقرأ سورة الفتح اومن سورة الفتح قال فرجع فيها قال ثم قرأ معاوية يحكى قراءة ابن مغفل وقال لولا ان يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجع ابن مغفل يحكى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت لمعاوية كيف كان ترجيعه قال آآآ ثلاث مرات ﴿ ش ﴾ تعلق هذا الحديث بالباب من حيث ان الرواية عن الرب اعم من ان تكون قرآنا اوغيره بالواسطة اوبدونها لكن المتبادر الى الذهن المتداول على الالسنة ما كان بغير الواسطة وقال المهلب معنى هذا الباب انه صلى الله تعالى عليه وسلم روى عن ربه السنة كما روى عنه القرآن ودخول حديث ابن مغفل فيه للتنبيه على ان القرآن ايضا رواية له عن ربه وقيل قول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله وروى عن ربه سواء وشيخ البخارى احمد بن ابى سريج مصغر السرج بالسين المهملة وبالراء وبالجيم واسمه الصباح ابو جعفر النهشلى الرازى وشبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف البائين الموحدتين ابن سوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو وبالراء المزنى وعبدالله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة المزنى ويروى المغفل بالالف واللام ومضى الحديث فى فضائل القرآن فى باب الترجيع **قوله** فرجع فيها من الترجيع وهو ترديد الصوت فى الحلق وتكرار الكلام جهرا بعد اخفائه وقول معاوية يدل على ان القراءة بالترجيع والالحان ان تجمع نفوس الناس الى الاصغاء والفهم ويستميلها ذلك حتى لايكاد يصبر عن استماع الترجيع المشوب بلذة الحكمة المفهمة **قوله** كان ترجيعه قال آآآ ثلاث مرات فان قلت فى رواية مسلم بن ابراهيم فى تفسير سورة الفتح عن شعبة قال معاوية لوشئت ان احكى لكم قراءته لفعلت وهذا ظاهره انه لم يرجع قلت يحمل الاول على انه حكى القراءة دون الترجيع ﴿ ص ﴾ باب ما يجوز من تفسير التورية وغيرها من كتب الله بالعربية وغيرها لقول الله تعالى قل فأتوا بالتورية فاتلوها ان كنتم صادقين ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى بيان ما يجوز من تفسير التورية وغيرها مثل الانجيل والزبور والصحف التى نزلت على بعض الانبياء عليهم السلام بالعربية اى باللغة العربية وغيرها من اللغات وقال الكرمانى قوله تفسير التورية وغيرها وكتب الله عطف الخاص على العام وفى بعض النسخ لم يوجد لفظ وغيرها فهو عطف العام على الخاص وفى رواية الكشميهنى بالعبرانية موضع العربية **قوله** لقول الله تعالى (قل فأتوا بالتورية فاتلوها ان كنتم صادقين) قيل الآية لاتدل على التفسير واجيب بان الغرض انهم يتلونها حتى يترجم عن معانيها والحاصل ان الذى بالعربية مثلا يجوز التعبير عنه بالعبرانية وبالعكس وهل يتقيد الجواز لمن لايفقه ذلك اللسان اولا الاول قول الاكثرين وقدكان وهب بن منبه وغيره يترجمون كتب الله الا انه لايقطع على صحتها لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتصدقوا اهل الكتاب فيما يفسرونه من التورية بالعربية لثبوت كتمانهم لبعض الكتاب وتحريفهم له ﴿ ص ﴾ وقال ابن عباس اخبرنى ابو سفيان بن حرب ان هرقل دعا ترجمانه ثم دعا بكتاب النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقرأه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبدالله ورسوله الى هرقل ويااهل الكتاب تعالوا الى كلمة

سواء بيننا وبينكم الآية ش هذا قطعة من الحديث الطويل الذي مضى موصولا في بدء الوحي وابوسفيان صخر بن حرب الاموى والد معاوية وهرقل اسم قيصر الروم والترجمان الذي يعبر بلغة عن لغة قوله دعا ترجمانه وفي رواية الكشميهني بترجمانه وكان غرض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في ارساله اليه ان يترجم عنده ليفهم مضمونه واحتج ابوحنيفة رضى الله تعالى عنه بحديث هرقل وانه دعا ترجمانه وترجم له كتاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بلسانه حتى فهمه على انه يجوز قراءته بالفارسية وقال ان الصلاة تصح بذلك ص حدثنا محمد بن بشار حدثنا عثمان بن عمر اخبرنا على بن المبارك عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال كان اهل الكتاب يقرؤن التورية بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاتصدقوا اهل الكتاب ولاتكذبوهم وقولوا امنا بالله وماانزل الآية ش مطابقته للترجمة لاتخفى على من يتأملها وعثمان بن عمر ابن فارس البصري والحديث مضى بهذا الاسناد في تفسير سورة البقرة وفي الاعتصام في باب لاتسألوا اهل الكتاب عن شئ وهذا من النوادر يقع مكررا في ثلاث مواضع بسند واحد وقال ابن بطال استدل بهذا الحديث من قال بجواز قراءة القران بالفارسية قلت هذا مذهب ابي حنيفة كما ذكرنا الآن ايضا ص حدثنا مسدد حدثنا اسماعيل عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قال اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم برجل وامرأة من اليهود قد زنيا فقال لليهود ماتصنعون بهما قالوا نسخم وجوههما ونخزيهما قال فأتوا بالتورية فاتلوها ان كنتم صادقين فجاؤا فقالوا لرجل ممن يرضون يااعور اقرأ فقرأ حتى انتهى الى موضع منها فوضع يده عليه قال ارفع يدك فرفع يده فاذا فيه آية الرجم تلوح فقال يامحمد ان عليهما الرجم ولكنا نكاتمه بيننا فامر بهما فرجما فرأيته يجانئ عليها الحجارة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان عليهما الرجم الى آخره لان الذي قرأه فسره بالعربية ان عليهما الرجم حتى رجما واسماعيل هو ابن علية وهو اسم امه وابوه ابراهيم وايوب هو السختياني والحديث مضى في آخر علامات النبوة ومضى ايضا في كتاب المحاربين في باب الرجم في البلاط قوله نسخم من التسخيم بالسين المهملة والخاء المعجمة وهو تسويد الوجه قوله ونخزيهما اى نفضحهما بان نركبهما على الحمار معكوسين وندورهما في الاسواق قوله لرجل هو عبد الله بن صوريا مقصورا الاعور اليهودي كان حبرا منهم قوله يااعور منادى مبنى على الضم وفي رواية الكشميهني اعور بالجر على انه صفة رجل قوله ووضع يده عليه هكذا في رواية الكشميهني اى على الموضع وفي رواية غيره عليها اى على آية الرجم قوله قال ارفع يدك ابهم القائل ولم يذكره وقد تقدم انه عبد الله بن سلام قوله نكاتمه اى الرجم وفي رواية الكشميهني نكاتمها اى الآية التي فيها الرجم قوله يجانئ بالجيم وكسر النون بعد الالف وبالهمز اى يكب عليها يقال جنئ الرجل على الشئ وجانأ عليه وتجانأ عليه اذا اكب وروى بالمهملة اى يحنى عليها ظهره اى يغطيه يقال حنوت العود عطفته وحنيت لغة قوله عليها الحجارة في اكثر النسخ هكذا وفي بعضها للحجارة باللام وعند عدم اللام تقديره من الحجارة او مضاف مقدر نحو اتقاء الحجارة او فعل نحو يقيها الحجارة ص باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة وزينوا القرآن باصواتكم ش اى هذا باب في قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الماهر الى آخره والماهر الحاذق المراد به هنا جودة التلاوة مع حسن الحفظ

قوله مع السفرة الكرام السفرة الكتبة جمع سافر مثل كاتب وزنا ومعنى وهم الكتبة الذين يكتبون من اللوح المحفوظ وفى رواية ابى ذر مع سفرة الكرام من باب اضافة الموصوف الى الصفة قوله الكرام اى المكرمين عندالله قوله البررة المطيعين المطهرين من الذنب وفى الترمذى الذى يقرأ القرآن وهو به ماهر مع السفرة الكرام البررة وقال هو حسن صحيح واصل الحديث مضى مسندا فى التفسير لكن بلفظ مثل الذى يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفرة الكرام البررة وقال ابن الاثير مع السفرة الكرام البررة اى الملائكة. قوله وزينوا القرآن باصواتكم هذا من الاحاديث التى علقها البخارى ولم يصلها فى موضع آخر فى كتابه واخرجه فى كتاب خلق افعال العباد من رواية عبدالرحمن بن عوسجة عن البراء بهذا واخرجه احمد وابو داود والنسائى وابن ماجة من هذا الوجه واخرجه ابن حبان فى صحيحه ومعنى زينوا القرآن باصواتكم يعنى بالمد والترتيل وليس بالتطريب الفاحش الذى يخرج الى حد الغناء ﴿ ص حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثنى ابن ابى حازم عن يزيد عن محمد بن ابراهيم عن ابى سلمة عن ابى هريرة سمع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ما اذن الله لشئ ما اذن لنبى حسن الصوت بالقرآن يجهر به ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث وابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاى ابو اسحق الزبيرى الاسدى المدنى مات سنة ثلاثين ومأتين وهو من افراده وابن ابى حازم هو عبد العزيز بن ابى حازم بالحاء المهملة والزاى واسمه سلمة بن دينار المدنى ويزيد من الزيادة ابن الهاد وهو ابن عبدالله بن اسامة بن الهاد الليثى المدنى الاعرج ومحمد بن ابراهيم ابن الحارث ابو عبدالله التيمى القرشى المدنى وابو سلمة ابن عبدالرحمن بن عوف رضى الله تعالى عنه والحديث مضى فى كتاب التوحيد فى باب (واسروا قولكم او اجهروا به) قوله ما اذن الله معنى اذن هنا استمع والمراد لازمه وهو الرضى به والارادة له ﴿ ص حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب اخبرنى عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة ابن وقاص وعبيدالله بن عبدالله عن حديث عائشة رضى الله تعالى عنها حين قال لها اهل الافك ما قالوا وكل حدثنى طائفة من الحديث قالت فاضطجعت على فراشى وانا حينئذ اعلم انى بريئة وان الله يبرئنى ولكن والله ما كنت اظن ان الله ينزل فى شأنى وحيا يتلى ولشأنى فى نفسى كان احقر من ان يتكلم الله فى بامر يتلى وانزل الله عزوجل (ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم) العشر الآيات كلها ش ﴾ مطابقته للترجمة فى قوله بامر يتلى اى بالاصوات فى المحاريب والمحافل ورجاله كلهم قد ذكروا غير مرة والحديث طرف من حديث مطول قد مضى فى تفسير سورة النور ومضى الكلام فيه قوله وكل اى قال الزهرى وكل من هؤلاء الائمة حدثنى قطعة من حديث الافك قوله يبرئنى اى برؤيا يراها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ونحوها قوله ولكن وفى رواية الكشميهنى ولكنى قوله ولشأنى اللام فيه مفتوحة للتأكيد قوله فى بتشديد الياء ﴿ ص حدثنا ابو نعيم حدثنا مسعر عن عدى بن ثابت اراه عن البراء قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ فى العشاء والتين والزيتون فما سمعت احدا احسن صوتا او قراءة منه ش ﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم بالضم الفضل بن دكين ومسعر بكسر الميم ابن كدام الكوفى والبراء هو ابن عازب والحديث مضى فى كتاب الصلاة فى باب القراءة بالعشاء قوله اراه بضم الهمزة اى اظنه قوله فى العشاء اى فى صلاة العشاء قوله والتين وفى رواية الكشميهنى بالتين وكان ذلك فى السفر ﴿ ص حدثنا حجاج بن منهال

(حدثنا)

حدثنا هشيم عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم متواريا بمكة و كان يرفع صوته فاذا سمع المشركون سبوا القرآن ومن جاء به فقال الله عزوجل لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث بيان اختلاف الصوت بالجهر والاسرار وهشيم مصغرا ابن بشير كذلك الواسطى وابو بشر جعفر بن ابى وحشية اياس الواسطى والحديث مضى فى تفسير سورة سبحان ومضى قريبا ايضا فى باب قوله واسروا قولكم او اجهروا به ﴿ص﴾ حدثنا اسماعيل حدثنى مالك عن عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن بن ابى صعصعة عن ابيه انه اخبره ان ابا سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنه قال له انى اراك تحب الغنم والبادية فاذا كنت فى غنمك او باديتك فاذنت للصلاة فارفع صوتك بالنداء فانه لايسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولاشئ الا شهدله يوم القيامة قال ابو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث ان رفع الصوت بالقرآن احق بالشهادة واولى واسماعيل هو ابن ابى اويس والحديث قد مضى فى كتاب الصلاة فى باب رفع الصوت بالنداء فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن يوسف عن مالك الى آخره ﴿ص﴾ حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن منصور عن امه عن عائشة قالت كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ القرآن ورأسه فى حجرى وانا حائض ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة يمكن اى تؤخذ من قوله يقرأ القرآن و قبيصة هو ابن عقبة وسفيان هو الثورى ومنصور هو ابن عبدالرحمن التيمى وامه صفية بنت شيبة الحجبى المكى والحديث مضى فى كتاب الحيض **قوله** حجرى بفتح الحاء وكسرها **قوله** وانا حائض جملة حالية فافهم

﴿ص﴾ ❊ باب ❊ قول الله تعالى فاقرؤا ماتيسر من القرآن ﴿ش﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل فاقرؤا ماتيسر من القرآن قال المهلب يريد ماتيسر من حفظه على اللسان من لغة واعراب **قوله** من القرآن وفى رواية الكشميهنى ماتيسر منه وكل من اللفظين فى السورة وقال بعضهم والمراد بالقراءة الصلاة لان القراءة بعض اركانها قلت هذا لم يقل به احد والمفسرون مجمعون على ان المراد منه القراءة فى الصلاة وهو حجة على جميع من يرى فرضية قراءة الفاتحة فى الصلاة ﴿ص﴾ حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب حدثنى عروة ان المسور بن مخرمة وعبدالرحمن بن عبدالقارى حدثاه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه يقول سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان فى حياة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكدت اساوره فى الصلاة فتصبرت حتى سلم فلببته بردائه فقلت من اقرأك هذه السورة التى سمعتك تقرأ قال اقرأنيها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت كذبت اقرأنيها على غير ماقرأت فانطلقت به اقوده الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت انى سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها فقال ارسله اقرأ يا هشام فقرأ القراءة التى سمعته فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كذلك انزلت ثم قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأ يا عمر فقرأت التى اقرأنى فقال كذلك انزلت ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ماتيسر منه ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة فى قوله فى آخر الحديث فاقرؤا ماتيسر منه وعقيل بالضم ابن خالد والمسور

بكسر الميم ومخرمة بفتحهـا وعبدالرحمن بن عبد بالتنوين القارى منسوب الى القارة والحديث مضى فى الخصومات وفى فضائل القرآن فى باب انزل القرآن على سبعة احرف ومضى الكلام فيه **قوله** اساوره اى او اثبه **قوله** فتصبرت ويروى تربصت **قوله** فلببته من التلبيب بالموحدتين جمع الثياب عند الصدر فى الخصومة والجر **قوله** فقال ارسله اى اطلقه **قوله** على سبعة احرف اى سبعة لغات وقيل الحرف الاعراب يقـال فلان يقرأ حرف عاصم اى بالوجه الذى اختاره من الاعراب وقال الاكثرون هو قصر فى السبعة فقيل هى فى صورة التلاوة من ادغام واظهار ونحوهما ليقرأ كل بمـا يوافق لغته ولايكلف القرشى الهمز ولا الاسدى فتح حرف المضارعة وقيل بل السبعة كلها لمضر وحدها ﴿ ص ﴾ باب ❊ قول الله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قول الله عزوجل ولقد يسرنا القرآن للذكر تسهيله على اللسان ومسارعته الى القراءة حتى انه ربما يسبق اللسان اليه فى القراءة فيجاوز الحرف الى مابعده وتحذف الكلمة حرصا على مابعدها قيل المراد بالذكر الاذكار والاتعاظ وقيل الحفظ **قوله** فهـل من مدكر اصـله مفتعل من الذكر قلبت التـاء دالا وادغمت الدال فى الدال ﴿ ص ﴾ وقال النبى صلى الله تعـالى عليه وسلم كل ميسر لما خلق له ﴿ ش ﴾ الآن يأتى هذا موصولا من حيث عمران وعلى رضى الله تعـالى عنهما ﴿ ص ﴾ يقـال ميسر مهيأ ﴿ ش ﴾ هذا تفسـير البخارى اذا تيسر امر من الامور يقـال تهيأ ﴿ ص ﴾ وقال مجاهـد يسرنا القرآن بلسانك هونا قراءته عليك ﴿ ش ﴾ وصله الفريابى من ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر قال هونا قراءته والمذكور رواية ابى ذر وفى رواية غيره هوناه عليك ﴿ ص ﴾ وقال مطر الوراق ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر قال هل من طالب علم فيعان عليه ﴿ ش ﴾ مطر هو ابن طهمان ابو رجاء الخراسانى الوراق سكن البصرة وكان يكتب المصاحف مات سنة تسع عشرة ومائة ووقع هذا التعليق عند ابى ذر عن الكشميهنى وحده وثبت ايضا للجرجانى عن الفربرى ووصله الفريابى عن ضمرة بن ربيعة عن عبدالله بن سودب عن مطر ﴿ ص ﴾ حدثنا ابو معمر حدثنا عبدالوارث حدثنا يزيد حدثنى مطرف بن عبدالله عن عمران قال قلت يارسـول الله فيما يعمل العاملون قال كل ميسر لما خلق له ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة فى لفظ التيسير وابو معمر بفتح الميمين عبدالله بن عمرو البصرى المقعد وعبدالوارث بن سعيد ويزيد من الزيادة ابن ابى يزيد واسمه سنان القسام يقال له بالفارسـية رشك بكسر الراء وسكون الشين المعجمة كان يقسم الدور ويمسح بمكة ومطرف على صيغة اسم الفاعل من التطريف بالطاء المهملة ابن عبدالله العامرى يروى عن عمران بن حصين رضى الله تعالى عنه وهذا مختصر من حديث مضى فى كتاب القدر عن عمران ومضى الكلام فيه **قوله** فيما ويروى فيم بحذف الالف بكلمة الاستفهامية قال ذلك حين قال رسـول الله صلى الله تعالى عليه وسـلم مامنكم الا كتب مكانه فى الجنة او النـار كل واحد منهما يسهل عليه ما كتب من عملهما ﴿ ص ﴾ حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن منصور والاعمش سمعا سعد بن عبيدة عن ابى عبدالرحمن عن على رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انه كان فى جنازة فاخذ عودا فجعل ينكت فى الارض فقال مامنكم من احد الا كتب مقعده من الجنة او من النـار قالوا الا نتكل قال اعملوا فكل ميسر فامامن اعطى

والتى الآية ﴿ش﴾ مطابقته لترجمة مثل مطابقة الحديث الاول وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون محمد بن جعفر ومنصور هو ابن المعتمر والاعمش هو سليمن وسعد بن عبيدة بوجزة بالمهملة والزاى السلمى بالضم الكوفى ختن ابى عبدالرحمن السلمى واسمه عبدالله بن حبيب الكوفى القارى ولابيه صحبة والحديث مضى فى الجنائز مطولا فى باب موعظة المحدث عند القبر قوله ينكت اى يضرب فى الارض فيؤثر فيها قوله الا كتب اى قدر فى الازل ان يكون من اهل النار ومن اهل الجنة فقالوا الا نتكل على ماقدر الله علينا ونترك العمل فقال لا اعملوا فان اهل السعادة ييسرون لعملهم واهل الشقاوة لعملهم ﴿ص﴾ باب قول الله تعالى بل هو قرآن مجيد فى لوح محفوظ والطور وكتاب مسطور قال قتادة مكتوب يسطرون يخطون فى ام الكتاب جملة الكتاب واصله مايلفظ من قول مايتكلم من شئ الا كتب عليه ﴿ش﴾ مجيد اى كريم على الله وقرئ مجيد بالخفض اى قرآن رب مجيد وقيل معنى مجيدا حكمت آياته وبينت وفصلت وقرأ نافع محفوظ بالرفع على انه نعت لقرآن وقرأ غيره بالخفض على انه نعت للوح والطور قيل جبل بالشام وكتاب مسطور قال قتادة مكتوب وصله البخارى فى كتاب خلق افعال العباد من طريق يزيد بن زريع عن سعيد ابن ابى عروبة عن قتادة فى قوله تعالى (والطور وكتاب مسطور) قال المسطور المكتوب قوله يسطرون اى يكتبون رواه عبد بن حميد من طريق شيبان بن عبدالرحمن عن قتادة فى قوله ومايسطرون قال وما يكتبون قوله فى ام الكتاب جملة الكتاب واصله وصله ابوداود فى كتاب الناسخ والمنسوخ من طريق معمر عن قتادة نحوه قوله مايلفظ الى آخره وصله ابن ابى حاتم من طريق شعيب بن ابى عروبة عن قتادة والحسن فذكره ﴿ص﴾ وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما يكتب الخير والشر ﴿ش﴾ يعنى فى قوله مايلفظ من قول وصله الطبرى وابن ابى حاتم من طريق هشام ابن حسان عن عكرمة عن ابن عباس فى قوله مايلفظ من قول قال انما يكتب الخير والشر ﴿ص﴾ يحرفون يزيلون وليس احد يزيل لفظ كتاب من كتب الله عزوجل ولكنهم يحرفونه يتأولونه على غير تأويله دراستهم تلاوتهم واعية حافظة وتعيها تحفظها واوحى الى هذا القرآن لانذركم به يعنى اهل مكة ومن بلغ هذا القرآن فهو له نذير ﴿ش﴾ قوله يحرفون فى قوله تعالى يحرفون الكلم عن مواضعه اى يزيلونه من جهة المعنى ويأولونه بغير المراد الحق قوله دراستهم فى قوله تعالى وان كنا عن دراستهم لغافلين اى عن تلاوتهم وقال ابو عبيدة يحرفون الكلم عن مواضعه يقلبون ويغيرون قوله واعية فى قوله تعالى (وتعيها اذن واعية) اى حافظة وصله ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس قوله واوحى الى آخره وصله ابن ابى حاتم من طريق على بن ابى طلحة عن ابن عباس ﴿ص﴾ وقال لى خليفة بن خياط حدثنا معتمر سمعت عن ابى رافع عن ابى هريرة عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال لما قضى الله الخلق كتب كتابا عنده غلبت او قال سبقت رحمتى غضبى فهو عنده فوق العرش ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث انه يشير به الى ان اللوح المحفوظ فوق العرش ومعتمر هو ابن سليمان يروى عن ابيه سليمان بن طرخان بفتح المهملة هو المشهور وقال الغسانى هو بالضم والكسر وابو رافع اسمه نفيع مصغر النفع الصائغ البصرى قال ادرك الجاهلية وكان بالمدينه ثم تحول الى البصرة قال ابوداود قتادة لم يسمع من ابى رافع وقال غيره سمع منه والحديث مضى فى التوحيد من حديث الاعرج عن ابى هريرة نحوه فى باب ولقد

سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين **قوله** قضى الله اى اتم الله خلقه **قوله** كتب كتابا اما حقيقة عن كتابة اللوح المحفوظ ومعنى الكتابة خلق صورته فيه او امر بالكتابة واما مجاز عن تعلق الحكم به والاخبار به **قوله** عنده العندية المكانية مستحيلة فى حقه تعالى فهى محمولة على مايليق به او مفوضة اليه او مذكورة على سبيل التمثيل والاستعارة وهى من المتشابهات وقال الكرمانى كيف يتصور السبق فى الصفات القديمة اذ معنى القديم هو عدم المسبوقية واجاب بانهما من صفات الافعال او المراد سبق تعلق الرحمة وذلك لان ايصال العقوبة بعد عصيان العبد بخلاف ايصال الخير فانه من مقتضيات صفاته ﴿ ص ﴾ باب ٭ قول الله تعالى والله خلقكم وماتعملون ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل (والله خلقكم وماتعملون) قال المهلب غرض البخارى من هذه الترجمة اثبات ان افعال العباد واقوالهم مخلوقة لله تعالى وقيل وماتعملون من الاصنام من الخشب والحجارة وقال قتادة وماتعملون بايديكم وقيل يجوز ان تكون كلمة مانافية اى وماتعملون ولكن الله خالقه ويجوز ان تكون مامصدرية اى وعملكم ويجوز ان تكون استفهاما بمعنى التوبيخ ﴿ ص ﴾ انا كل شئ خلقناه بقدر ﴿ ش ﴾ الظاهر انه سقط منه قوله تعالى قال الكرمانى التقدير خلقنا كل شئ بقدر فيستفاد منه ان الله خالق كل شئ ﴿ ص ﴾ ويقال للمصورين احيوا ماخلقتم ﴿ ش ﴾ كذا وقع فى رواية الاكثرين وهو المحفوظ وفى رواية الكشميهنى ويقول اى يقول الله عزوجل اويقول الملك بامره وهذا الامر للتعجيز ﴿ ص ﴾ ان ربكم الله الذى خلق السموات والارض فى ستة ايام ثم استوى على العرش يغشى الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات بامره الاله الخلق والامر تبارك الله رب العالمين قال ابن عيينة بين الله الخلق من الامر بقوله تعالى الاله الخلق والامر ﴿ ش ﴾ ساق فى رواية كريمة الآية كلها والمناسب منها لماتقدم **قوله** الاله الخلق والامر فيخص به قوله الله خالق كل شئ ولذلك عقبه بقوله وقال ابن عيينة هو سفيان بين الله الخلق من الامر بقوله الاله الخلق والامر وهذا الاثر وصله ابن ابى حاتم فى كتاب الرد على الجهمية من طريق بشار بن موسى قال كنا عند سفيان بن عيينة فقال الاله الخلق والامر فالخلق هو المخلوقات والامر هو الكلام وقال الراغب الامر لفظ عام للافعال والاقوال كلها ومنه قوله عزوجل (اليه يرجع الامر كله) ويقال للابداع امر نحو قوله تعالى (الاله الخلق والامر) وقيل المراد بالخلق فى الآية الدنيا ومافيها وبالامر الآخرة ومافيها فهو كقوله (اتى امر الله) ﴿ ص ﴾ وسمى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الايمان عملا قال ابوذر وابوهريرة سئل النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى الاعمال افضل قال ايمان بالله وجهاد فى سبيله وقال جزاء بما كانوا يعملون وقال وفد عبدالقيس للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم مرنا بجمل من الامر ان عملنا بها دخلنا الجنة فامرهم بالايمان والشهادة واقام الصلاة وايتاء الزكاة فجعل ذلك كله عملا ﴿ ش ﴾ قدمر فى كتاب الايمان فى باب من قال الايمان هو العمل وبسطنا الكلام فيه **قوله** قال ابوذر الى قوله بما كانوا يعملون تقدم الكلام فيه فى باب قول الله تعالى (قل فأتوا بالتورية) وهو قبل هذا الباب بثمانية ابواب **قوله** جزاء بما كانوا يعملون اى من الطاعات قال الكرمانى اى من الايمان وسائر الطاعات ادخل قوله من الايمان لاجل مذهبه على مالايخفى **قوله** وفد عبدالقيس الى آخره يأتى الكلام فيه بعد حديث واحد ﴿ ص ﴾ حدثنا عبدالله بن عبدالوهاب

(حدثنا)

حدثنا ايوب عن ابى قلابة والقاسم التيمى عن زهدم قال كان بين هذا الحى من جرم وبين الاشعريين ود واخاء فكنا عند ابى موسى الاشعرى فقرب اليه الطعام فيه لحم دجاج وعنده رجل من بنى تيم الله كأنه من الموالى فدعاه اليه فقال انى رأيته يأكل شيئا فقذرته فحلفت لا آكله فقال هلم فلاحدثك عن ذاك انى اتيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى نفر من الاشعريين نستحمله قال والله لا احملكم وماعندى مااحملكم فاتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بنهب ابل فسأل عنا فقال اين النفر الاشعريون فامرلنا بخمس ذود غر الذرى ثم انطلقنا قلنا ماصنعنا حلف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لايحملنا وماعنده مايحملنا ثم حملنا تغفلنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يمينه والله لانفلح ابدا فرجعنا اليه فقلنا له فقال لست انا احملكم ولكن الله حملكم انى والله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذى هو خير وتحللتها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ولكن الله حملكم حيث نسب الحمل الى الله تعالى وشيخه عبدالله بن عبدالوهاب الحجبى ابو محمد وشيخه عبدالوهاب ابن عبدالمجيد الثقفى وايوب هو السختيانى وابو قلابة بكسر القاف عبدالله بن زيد الجرمى والقاسم ابن عاصم التميمى ويقال الكلبى ويقال الليثى وزهدم بفتح الزاى ابن مضرب على وزن اسم فاعل من التضريب بالضاد المعجمة والحديث قدمضى فى مواضع كثيرة فى المغازى عن ابى نعيم وفى النذور والذبائح ايضا عن ابى معمر وفى النذور ايضا عن قتيبة وفى الذبائح عن يحيى عن وكيع ﴿قوله﴾ وبين الاشعريين جمع اشعرى نسبة الى اشعر ابو قبيلة من اليمن ﴿قوله﴾ يأكل شيئا اى من النجاسة هكذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره يأكل فقط ﴿قوله﴾ فقذرته بكسر الذال المعجمة اى كرهته ﴿قوله﴾ فلا حدثك كذا هو فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره فلاحدثنك بنون التأكيد ﴿قوله﴾ نستحمله اى نطلب منه الحملان اى ان يحملنا ﴿قوله﴾ بنهب اى غنيمة ﴿قوله﴾ ذود بفتح الذال المعجمة وهى من الابل مابين الثلاث الى العشرة الذرى بضم الذال جمع ذروة وهى اعلى كل شئ اى ذرى الاسنمة البيض اى من سمنهن وكثرة شحمهن ﴿قوله﴾ ثم حملنا بفتح اللام ﴿قوله﴾ تغفلنا اى طلبنا غفلته وكنا سبب ذهوله عن الحال التى وقعت ﴿قوله﴾ ولكن الله حملكم يحتمل وجوها ان يريد ازالة المنة عنهم واضافة النعمة الى الله تعالى وانه نسى وفعل الناسى مضاف الى الله تعالى كما جاء فى الصائم اذا اكل ناسيا فان الله اطعمه وان الله حين ساق هذه الغنيمة اليهم فهو اعطاهم اونظر الى الحقيقة فان الله خالق كل الافعال ﴿قوله﴾ وتحللتها من التحلل وهو التفصى من عهدة اليمين والخروج من حرمتها الى مايحل له بالكفارة ﴿ص﴾ حدثنا عمرو بن على حدثنا ابو عاصم حدثنا قرة بن خالد حدثنا ابو جمرة الضبعى قلت لابن عباس فقال قدم وفد عبدالقيس على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا ان بيننا وبينك المشركين من مضر وانا لانصل اليك الا فى اشهر حرم فمرنا بجمل من الامر ان عملنا به دخلنا الجنة وندعو اليها من وراءنا قال آمركم باربع وانهاكم عن اربع آمركم بالايمان بالله وهل تدرون ما الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وتعطوا من المغنم الخمس وانهاكم عن اربع لاتشربوا فى الدباء والنقير والظروف المزفتة والحنتمة ﴿ش﴾ هذا حديث عبد القيس الذى مضى عن قريب وقال وفد عبدالقيس الذى مضى عن قريب للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم اخرجه عن عمرو بن على بن يحيى الصيرفى

عن ابى عاصم الضحاك وهو شيخ البخارى روى عنه كثيرا بلا واسطة عن قرة بضم القاف وتشديد الراء ابن خالد السدوسى عن ابى جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعى بضم الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة والحديث قدمضى فى كتاب الايمان فى باب اداء الخمس من الايمان ومضى الكلام فيه **قوله** قلت لابن عباس فقال قدم كذا فى هذه الرواية لم يذكر مفعول قلت والتقدير قلت حدثنا اما مطلقا واما عن قصة عبدالقيس **قوله** من مضر غير منصرف قبيلة كانوا بين ربيعة والمدينة **قوله** فى اشهر حرم هى ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب وذلك لانهم كانوا يمتنعون عن القتال فيها **قوله** النقير بفتح النون جذع ينقر وسطه وينتبذ فيه **قوله** والحنتمة بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق ويجمع على حنتم وهى جرار خضر يجاب فيها الخمر ﴾ **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم احيوا ما خلقتم **ش** ﴿ مطابقته للترجمة من حيث ان من زعم انه يخلق فعل نفسه لو صحت دعواه لما وقع الانكار على هؤلاء المصورين وقال الكرمانى اسند الخلق اليهم صريحا وهو خلاف الترجمة ولكن المراد كسبهم فاطلق لفظ الخلق عليه استهزاء او اطلق بناء على زعمهم والحديث اخرجه النسائى فى الزينة عن قتيبة ايضا واخرجه ابن ماجة فى التجارات عن محمد بن رمح **قوله** اصحاب هذه الصور اى المصورين **قوله** احيوا اى اجعلوه حيوانا ذا روح وهذا الامر امر تعجيز ﴾ **ص** حدثنا ابو النعمان حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم احيوا ما خلقتم **ش** ﴿ الكلام فيه مثل الكلام فى حديث عائشة وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى وايوب هو السختيانى والحديث اخرجه مسلم فى اللباس عن ابى الربيع وغيره والنسائى فى الزينة عن قتيبة وغيره ﴾ **ص** حدثنا محمد بن العلاء حدثنا ابن فضيل عن عمارة عن ابى زرعة سمع اباهريرة قال سمعت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقى فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او شعيرة **ش** ﴿ الكلام فى مطابقته هذا مثل مامر فيما قبله وابن فضيل مصغر وهو محمد وعمارة ابن القعقاع وابو زرعة اسمه هرم بفتح الهاء وكسر الراء البجلى والحديث مضى فى اللباس عن موسى بن اسماعيل واخرجه مسلم فى اللباس عن ابن نمير وغيره **قوله** ذهب من الذهاب الذى هو بمعنى القصد والاقبال اليه **قوله** فليخلقوا ذرة بفتح الذال المعجمة وهى النملة الصغيرة وهذا استهزاء او قول على زعمهم او التشبيه فى الصورة وحدها لامن سائر الوجوه **قوله** او شعيرة عطف الخاص على العام او هو شك من الراوى والغرض تعجيزهم وتعذيبهم تارة بخلق الحيوان واخرى بخلق الجماد وفيه نوع من الترقى فى الخساسة ونوع من التنزل فى الالزام ﴾ **ص** ☼ باب ☼ قراءة الفاجر والمنافق واصواتهم وتلاوتهم لاتجاوز حناجرهم **ش** ﴿ اى هذا باب فى بيان حال قراءة الفاجر قال الكرمانى الفاجر المنافق بقرينة جعله قريبا للمؤمن فى الحديث ومقابلاله وعطف المنافق عليه انما هو من باب العطف التفسيرى **قوله** تلاوتهم مبتدأ وخبره لايجاوز واما جمع الضمير فهو حكاية عن لفظ الحديث وزيد فى بعض الروايات واصواتهم والحناجر جمع حنجرة

(وهى)

وهى الحلقوم وهو مجرى النفس كما ان المرى مجرى الطعام والشراب ﴿ص﴾ حدثنا هدبة بن خالد حدثنا همام حدثنا قتادة حدثنا انس عن ابى موسى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن كالاترجة طعمها طيب وريحها طيب ومثل الذى لايقرأ كالتمرة طعمها طيب ولاريح لها ومثل الفاجر الذى يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل الفاجر الذى لايقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولاريح لها ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة ظاهرة وهدبة بضم الهاء ابن خالد القيسى بفتح القاف وهمام بتشديد الميم هو ابن يحيى العوذى وانس هو ابن مالك وابوموسى عبدالله بن قيس الاشعرى والرجال كلهم بصريون وفيه رواية الصحابى عن الصحابى والحديث مضى فى فضائل القرآن عن مسدد ومضى الكلام فيه قوله كالاترجة بضم الهمزة ويقال الاترنجة والترنجة وفى التوضيح كالاترجة كذا فى الاصول ولابى الحسن كالاترنجة بالنون والصواب الاول لان النون والهمزة لايجتمعان والمعروف الاترج وحكى ابوزيد ترنجة وترج وقالوا الاترجة افضل الثمار للخواص الموجودة فيها مثل كبر جرمها وحسن منظرها ولين ملمسها ولونها تسر الناظرين ثم اكلها يفيد بعد الالتذاذ طيب النكهة ودباغ المعدة وقوة الهضم واشتراك الحواس الاربعة البصر والذوق والشم واللمس فى الاحتظاء بها ثم ان اجزاءها تنقسم على طبايع فقشرها حار يابس وجرمها حار رطب وحماضها بارد يابس وبزرها حار مجفف قوله كمثل الحنظلة وهى شجرة مشهورة وفى بعض البلاد تسمى بطيخ ابى جهل فان قلت قال فى آخر فضائل القرآن كالحنظلة طعمها مر وريحها مر وهنا قال لاريح لها قلت المقصود منهما واحد وذلك هو بيان عدم النفع لاله ولالغيره وربما كان مضر افمعناه لاريح لها نافعة ﴿ص﴾ حدثنا على حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهرى (ح) وحدثنى احمد بن صالح حدثنا عنبسة حدثنا يونس عن ابن شهاب اخبرنى يحيى بن عروة بن الزبير انه سمع عروة بن الزبير يقول قالت عائشة رضى الله تعالى عنها سأل اناس النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عن الكهان فقال انهم ليسوا بشئ فقالوا يارسول الله فانهم يحدثون بالشئ يكون حقا قال فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها الجنى فيقرقرها فى اذن وليه كقرقرة الدجاجة فيخلطون فيه اكثر من مأته كذبة ﴿ش﴾ مطابقته للترجمة من حيث مشابهة الكاهن بالمنافق من حيث انه لاينتفع بالكلمة الصادقة لغلبة الكذب عليه ولفساد حاله كما لاينتفع المنافق بقراءته لفساد عقيدته وانضمام خبثه اليها واخرجه من طريقين (الاول) عن على بن المدينى عن هشام بن يوسف الصنعانى عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهرى (والثانى) عن احمد بن صالح ابى جعفر المصرى عن عنبسة بن خالد بن يزيد بن ابى النجا ابن اخى يونس ابن يزيد الايلى سمع عمه يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهرى عن يحيى بن عروة بن الزبير عن ابيه عروة ابن الزبير عن عائشة والحديث مضى فى اواخر الطب فى باب الكهانة ومضى الكلام فيه قوله سأل اناس وفى رواية معمر ناس وكلاهما واحد قوله عن الكهان اى عن حالهم والكهان جمع كاهن وهو الذى يتعاطى الخبر عن الكائنات فى مستقبل الزمان ويدعى معرفة الاسرار قوله يخطفها بالفتح على اللغة الفصيحة وبكسرها والجنى مفرد الجن اى يختلسها الجنى من اخبار وفى رواية الكشميهنى يحفظها من الحفظ قوله فيقرقرها من القرقرة وهو الوضع فى الاذن بالصوت والقر الوضع فيها بدون الصوت واضافة القرقرة الى الدجاجة اضافة الفاعل والدجاجة بفتح الدال وكسرها وقال الخطابى غرضه صلى الله تعالى عليه وسلم نفى ما يتعاطون

من علم الغيب قال والصواب كقر قرة الزجاجة ليلايم معنى القارورة الذى فى الحديث الآخر وتكون اضافة القرقرة الى المفعول فيه نحومكر الليل ﴿ ص ﴾ حدثنا ابوالنعمان حدثنا مهدى بن ميمون سمعت محمد بن سيرين يحدث عن معبد بن سيرين عن ابى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال يخرج ناس من قبل المشرق ويقرؤن القرآن لايجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لايعودون فيه حتى يعود السهم الى فوقه قيل ماسيماهم قال سيماهم التحليق اوقال التسبيد ﴿ ش ﴾ مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله يقرؤن القرآن لايجاوز تراقيهم واخرجه عن ابى النعمان محمد بن الفضل عن مهدى بن ميمون الازدى عن محمد بن سيرين عن اخيه معبد بن سيرين بفتح الميم والاربعة بصريون قوله يخرج ناس من قبل المشرق تقدم فى الفتن انهم الخوارج قوله تراقيهم جمع ترقوة بفتح اوله وسكون الراء وضم القاف وفتح الواو وهى العظم الذى بين نقرة النحر والعاتق قوله يمرقون اى يخرجون قوله من الرمية بكسر الميم الخفيفة وتشديد الياء آخر الحروف فعيلة بمعنى المرمية اى المرمى اليها قوله الى فوقه بضم الفاء وهو موضع الوتر من السهم قوله ماسيماهم بكسر المهملة مقصورا وممدودا العلامة قوله التحليق هوازالة الشعر قوله اوالتسبيد بالمهملة والباء الموحدة وهو استيصال الشعر فان قلت يلزم من وجود العلامة وجود ذى العلامة فكل محلوق الرأس منهم لكنه خلاف الاجماع قلت كان فى عهد الصحابة لايحلقون رؤسهم الافى النسك اوالحاجة واما هؤلاء فقد جعلوا الحلق شعارهم ويحتمل ان يراد به حلق الرأس واللحية وجميع شعورهم ﴿ ص ﴾ * باب * قوله تعالى ونضع الموازين القسط ﴿ ش ﴾ اى هذا باب فى قوله عزوجل (ونضع الموازين القسط) وفى رواية ابى ذر ليوم القيامة اى فى يومها والموازين جمع ميزان واصله موزان قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ماقبلها والقسط مصدر يستوى فيه المفرد والمثنى والجمع اى نضع الموازين العادلات قيل ثمة ميزان واحد يوزن به الحسنات واجيب بانه جمع باعتبار العباد وانواع الموزونات وقال الزجاج اى نضع الموازين ذوات القسط قال اهل السنة انه جسم محسوس ذولسان وكفتين والله تعالى يجعل الاعمال والاقوال كالاعيان موزونة اوتوزن صحفها وقيل ميزان كميزان الشعر وفائدته اظهار العدل والمبالغة فى الانصاف والالزام قطعا لاعذار العباد ﴿ ص ﴾ وان اعمال بنى آدم وقولهم يوزن ﴿ ش ﴾ قدذكروا ان الاعمال والاقوال تجسد باذن الله تعالى فتوزن اوتوزن الصحائف التى فيها الاعمال ﴿ ص ﴾ وقال مجاهد القسطاس العدل بالرومية ﴿ ش ﴾ اى قال مجاهد فى قوله تعالى (وزنوا بالقسطاس المستقيم) وهو بضم القاف وكسرها العدل بلغة اهل الروم وهو من توافق اللغتين ﴿ ص ﴾ ويقال القسط مصدر المقسط وهو العادل واما القاسط فهو الجائر ﴿ ش ﴾ اعترض الاسماعيلى على البخارى فى قوله القسط مصدر المقسط ومصدر المقسط الاقساط يقال اقسط اذا عدل وقسط اذا جار وقال الكرمانى المصدر المحذوف الزوائد نظرا الى اصله قلت هذا ليس بكاف فى الجواب ﴿ ص ﴾ حدثنا احمد بن اشكاب حدثنا محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابى زرعة عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كلمتان حبيبتان الى الرحمن خفيفتان على اللسان ثقيلتان فى الميزان سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم ﴿ ش ﴾ ختم البخارى كتابه بالتسبيح

(والتحميد)

والتحميد كما بدأ اوله بحديث النية عملا به وابوزرعة اسمه هرم ومر رجاله عن قريب وقد مضى الحديث فى الدعوات عن زهير بن حرب وفى الايمان والنذور عن قتيبة وهنا عن احمد بن اشكاب بكسر الهمزة وفتحها وسكون الشين المعجمة وبالكاف وبالباء الموحدة غير منصرف وقيل هو منصرف ابو عبدالله الصفار الكوفى سكن مصر ويقال احمد بن ميمون بن اشكاب ويقال احمد بن عبدالله بن اشكاب و يقال اسم اشكاب مجمع مات سنة تسع عشر و مائتين وهو من افراده قوله كلمتان اى كلامان وتطلق الكلمة عليه كما يقال كلمة الشهادة قوله حبيبتان اى محبوبتان يعنى بمعنى المفعول لا الفاعل والمراد محبوبية قائلهما ومحبة الله للعبد ارادة ايصال الخير اليه والتكريم قيل ماوجه لحوق علامة التأنيث والفعيل اذا كان بمعنى المفعول يستوى فيه المذكر والمؤنث فاجيب بان التسوية جائزة لا واجبة ووجوبها فى المفرد لا فى المثنى اوان هذه التاء للنقل من الوصفية الى الاسمية قوله الى الرحمن تخصيص لفظ الرحمن من بين سائر الاسماء الحسنى لان القصد من الحديث بيان سعة رحمة الله تعالى على عباده حيث يجازى على الفعل القليل بالثواب الكثير ولا يقال انه سجع لان المنهى سجع الكهان قوله سبحان مصدر لازم النصب باضمار الفعل وقال الزمخشرى سبحان علم للتسبيح كعثمان علم للرجل قيل سبحان واجب الاضافة فكيف الجمع بين الاضافة والعلمية واجيب بانه ينكر ثم يضاف ومعنى التسبيح التنزيه يعنى انزه الله تنزيها عما لا يليق به قوله وبحمده الواو للحال اى اسبحه ملتبسا بحمدى له من اجل توفيقه لى للتسبيح ونحوه اولعطف الجملة على الجملة اى اسبح التبس بحمده والحمد هو الثناء بالجميل على وجه التفضيل وتكرار التسبيح للاشعار بتنزيهه على الاطلاق والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد النبى الامى وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا دائما

م م م

م

قال مؤلفه

فرغت يمين مؤلفه ومسطره العبد الفقير الى رحمة ربه الغنى ابو محمد محمود بن احمد العينى
من تأليف هذا الجزء وتسطيره الحادى والعشرين من عمدة القارى فى شرح البخارى الذى به
كمل الشرح بتوفيق الله وعونه ولطفه وكرمه فى آخر الثلث الاول من ليلة السبت الخامس
من شهر جمادى الاولى عام سبعة واربعين وثمانمائة من الهجرة النبوية فى داره التى مقابلة
مدرسته البدرية فى حارة كتامة بالقرب من الجامع الازهر وكان ابتداء شروعى فى تأليفه
فى اخر شهر رجب الاصم الاصب سنة عشرين وثمانمائة وفرغت من الجزء الاول
يوم الاثنين السادس عشر من شهر ذى الحجة الحرام سنة عشرين وثمانمائة وفرغت من الجزء
الثانى نهار الثلثاء السابع من شهر جمادى الاخرى سنة احدى وعشرين وثمانمائة
وفرغت من الجزء الثالث يوم الجمعة الثامن من جمادى الاولى سنة ثلاثة وثلاثين وثمانمائة
بعد ان مكثت فيه نصف سنة وكان الخلو بين الثانى والثالث مقدار سنة عشر سنة
واكثر وفرغت من الرابع يوم الثلثاء التاسع من ربيع الآخر سنة تسع
وثلاثين وثمانمائة ثم استمريت فى الكتابة والتأليف الى التاريخ المذكور
فى الحادى والعشرين وكانت مدة مكثى فى التأليف مقدار
عشر سنين مع تخلل ايام كثيرة فيها والحمد لله
تعالى على هذه النعمة وصلى الله
على سيدنا محمد وعلى
اله وصحبه
وسلم

م

يقول خادم تصحيح العلوم بدار الطباعة العامرة فى دار السلطنة السنية الفاخرة العبد الفقير الى الله تعالى عمر العامر التلوى البدليسى والحافظ عبد الصمد رفيع المعلم فى المكتب السلطانى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى وفق من العلماء فى كل عصر طائفة لتحمل اعباء الاحاديث والسنن* وميزهم على غيرهم بسلوكهم اوضح السبل واقوم السنن* ونشهد ان لا اله الا الله شهادة ننتظم بها فى سلكهم ونفوز بها سوابغ النعم وسوابق المنن* ونشهد ان سيدنا محمدا عبده ورسوله خير من اوتى الحكمة وافضل من تحلى بمعالى الخلق الحسن* صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه الذين بذلوا نفوسهم فى نقل اقواله وافعاله واحواله الينا لنأمن من الفتن* صلاة وسلاما دائمين مادام احسانه على الامة فى السر والعلن* (وبعد) فان فن الحديث لكونه مدار الاسلام واصل الاحكام* اعتنى به الصحابة ومن بعدهم حفظا وتدوينا وتعلما وافهاما بحيث ازالوا عن وجهه الاثام* فبذلوا الجهد وافرغوا الوسع فى ضبط الكلمات والكلام* فتحملوا فى ذلك مشاق السفر والمحن والجوع والسهر* فلله درهم حيث قصدوا بذلك الضبط والتسهيل* فنعم ماخلفوه لنا من السبيل* فميزوا الصحيح والحسن من الضعيف* واكثروا فى ذلك الكتب والتصنيف* وممن برز فى هذا الميدان* واحرز فى ذلك قصب السبق فى ذلك الشان* بحيث لم يقرب شأوه احد من ابطال هذا الطعان* امام المحدثين بلا نزاع* وقرة عين المحققين بلا دفاع* الامام ابو عبدالله محمد بن اسمعيل البخارى رضى الله تعالى عنه وارضاه* واحسن فى دار النعيم مثواه* فتلقت الامة كتابه بالقبول* وتسارعوا اليه لما رأوا من عميم نفعه المأمول* فشرحوه وقرروا مسائله* وبينوا مشكله وعينوا موارده* فانتهل كل منهم من رحيق خدمته كأسه المختوم* وفاز بنصيبه وحظه المقسوم* فمن سابق اصاب نصله من الغرض الفؤاد* ومن سابق لم يبلغ مصله المرمى اوكاد ان يبلغ المراد* وممن بلغ فى هذا المجال* ولم يزاحمه احد من الابطال* الامام الالمعى والهمام اللوزعى* بدر الدين ابى محمد محمود بن احمد العينى* سقى الله ثراه بالرحمة والاحسان* وافاض عليه سجال الرضوان* فانه استخرج من كنوزه نقود العبارات* وحل من رموزه عقود الاشارات* وفتق انوار مكنونه وكشف اسرار مضمونه فحق ماقيل* ونعم العون والدليل ☼ كتاب لاسرار الحقيقة جامع * رفيع لاستار العقيدة رافع ☼ تنور من رؤياه منا بصائر * وتطرب فى فحواه منا مسامع ☼ له الروضة الزهراء فى در لفظه * عيون لها عين اليقين منابع ☼ لباس حروف كالظلام وتحتها * ضياء من العلم الالهى ساطع ☼ فياطالبى التحقيق هذا مرامكم * فجدوا الى نيل المرام وسارعوا ☼ وقد صادف طبعه فى ﴿ دار الطباعة العامرة ﴾ زمان امير المؤمنين* ظل الله فى العالمين* الذى شاعت اثار اخلاقه الحسنة فى تخوم الآفاق* وبذلك قد اعتلى على اعالى السلطان وفاق* وحصل بذلك من جماهير الورى الاجماع والوفاق* ها هو الامام الذى ارعد الرعد ببابه فارتعد فرقاه وبجوده اخجل السحاب فتفصد عرقا* وفى مهد الامن والامان انام الانام وعم طوائف الفضلاء بمزيد الاحسان والاكرام* لو ابصره انوشروان لاعترف بانه عادل عن صوب الصواب والعدالة* ولو رآه حاتم طى لاعرض عن دعوى